

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القــرى

كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) : محمد بن سعود بن حسان السفياني كلية : الدعوة وأصول الدين قسم : العقيدة

الأطروحة مقدمة لنيل درجة : الماجستير في تخصص : العقيدة

عنوان الأطروحة : ((مختصر المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى الفراء دراسة وتحقيق مع [illegible]))

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١١/١١/١٤٢٢هـ _ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة ، وحيث قد تم عمل اللازم ؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش الداخلي	المناقش الخارجي
الاسم : د. عبد الله الدميجي	الاسم : د. محمد كسرة	الاسم : د. أحمد آل عبد اللطيف
التوقيع : [signature]	التوقيع : [signature]	التوقيع : [signature]

يعتمد

رئيس قسم

الاسم : د. عبد العزيز الحميدي

التوقيع : [signature]

• يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة .



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

مختصر المعتمد في أصول الدين

للقاضي أبي يعلىٰ الفرَّاء

(٣٨٠ ـ ٤٥٨هـ)

دراسة وتحقيق

القسم الأول

من أول الكتاب حتى نهاية فصل «الغلاء والرخص»

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقيدة

إعداد الطالب

محمَّد بن سعود بن مساعد السفياني

إشراف

فضيلة الدكتور/ عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي

١٤٢٢هـ

المجلد الأول


وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ملخص الرسالة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده أما بعد:

فإن لكتب القاضي أبي يعلى - رحمه الله - مكانة كبيرة بين كتب أهل السنة والجماعة؛ لكونها اشتملت على جُلّ المسائل العقدية التي قلَّ أن توجد - مجتمعة - في غيرها. ومن هذه الكتب: «المعتمد في أصول الدين» الذي ألفه لبيان منهج أهل السنة في العقيدة ثم اختصره في هذا الكتاب الذي بين أيدينا «مختصر المعتمد في أصول الدين». وهذا هو القسم الأول منه: «من أول الكتاب إلى اللوح السابع والخمسين»، وقد قمت بتحقيقه لعدة أسباب منها:

١- الإسهام في حفظ تراث الأمة العلمي.

٢- أن هذا الكتاب اشتمل على أحاديث وآثار كثيرة.

٣- أن هذا الكتاب لعلم من أعلام أهل السنة والجماعة.

وقد احتوىٰ هذا البحث على قسمين:

قسم الدراسة، وجاء في فصلين:

الفصل الأول: دراسة المؤلف.

الفصل الثاني: دراسة الكتاب.

والقسم الثاني: قسم التحقيق.

وقد تحدث القاضي في هذا القسم عن عقيدة أهل السنة فيما يوصف الله تعالى به، وفيما يتعلق بالقدر وأفعال العباد. مدعمًا كل ذلك بالحجج النقلية من كتاب وسنة وآثار عن الصحابة والتابعين وأقوال الأئمة، خاصة إمام أهل السنة الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -. كما أنه لم يغفل الأدلة العقلية التي يتفق عليها جميع العقلاء.

وبعد التجوال في هذا الكتاب الماتع توصلت إلى نتائج، من أهمها:

١- أن القاضي أبايعلى - رحمه الله - إمام من أئمة أهل السنة، وإن كان قد خالفهم في أمور يسيرة رجع عن كثير منها.

٢- أن من خالف منهج أهل السنة في بعض الأمور لا يكون خارجًا عنهم، حتى يخالفهم في الأصول، ويلتزم كل ما يقول.

٣- أن هذا الكتاب لا يمثل فكر القاضي أبي يعلى تمامًا؛ لأنه رجع عن كثير من المسائل التي قررها فيه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



SYNOPSIS

Praise be to Allah and peace and prayers be on the last Prophet.

Books written by Judge Abu Ya'li -May Allah have mercy on him- have a prominant place among the books of Ahl As-Sunnah wal-Jama'ah because they include most of the issues concerning 'Aqidah "Faith" which are rarely included - together- in other books.

Among such books is the one entitled "Al-Mu'tamad Fi Usuul Edeen" which he wrote to elucidate the doctrine of Ahl As-Sunnah concerning 'Aqidah "Faith" then he summerized it in the book we have at hand "Mukhtasar Al-Mu'tamad Fi Usuul Edeen" and this is the first part thereof: from the beginning of the book to the 57th manuscript. I have chosen this book as the subject of my thesis for several reasons:

1- *To play my role in saving the heritage of the Muslim Ummah*
2- *This book included a big number of Hadeeth "Sayings of the Prophet" and Aathar "Sayings of early Muslim Scholars"*
3- *The book was written by a giant scholar of Ahl As-Sunnah wal Jama'ah*

The thesis is made up of two sections:
Study Section: which is in two chapters:
Chapter one: Study of the Author
Chapter two: Study of the book

Verification section:
In this section. the Judge wrote about the 'Aqidah "Faith" of Ahl As-Sunnah concerning the characterisitics of Allah Subhanahu wa Ta'ala, concering Qadar "Fate" and people's deeds. He reenforces all these with proof taken from the Quran and Sunnah and Aathar from the the companions of the prophets and the followers and the Scholars especially the Imam of Ahl As-Sunnah Ahmad Bin Hanbal – May Allah have mercy on him – He did not exclude the rational proof on which all rational people agree.

After roaming in this enjoyable book, I reached the following conclusions:

1- *Judge Abu Ya'li - May Allah have mercy on him – is a scholar of Ahl As-Sunnah, though he had differed from them in minor issues yet he had returned to join their stand later on.*
2- *To differ from Ahl As-Sunnah in some issues does not mean deviation unless the difference is in major issues and to persist in the difference.*
3- *This book does not reflect the thought of Abu Ya'li perfectly because he later renounced his stands in many issues.*

May Allah's Prayers and Peace be upon our Prophet Mohammad and upon his family and companions

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الَّذي شرح صدور أهل الإسلام للسنة، فانقادت لاتباعها، وارتاحت لسماعها، وأمات نفوس أهل الطغيان بالبدعة بعد أنْ تمادت في نزاعها، وتغالت في ابتداعها.

وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، العالم بانقياد الأفئدة وامتناعها، المطَّلع على ضمائر القلوب في حالتي افتراقها واجتماعها.

وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، الَّذي انخفضت به كلمة الباطل بعد ارتفاعها، واتصلت بإرساله أنوار الهدىٰ بعد انقطاعها، صلَّىٰ الله عليه وسلَّم مادامت السماء والأرض هذه في سموها وهذه في اتساعها، وعلى آله وصحبه الذين حفظوا السنن الشريفة من ضياعها، وسلم تسليمًا كثيرًا[١].

أمَّا بعد:

فإنَّه منذ أنْ أشرقت على هذه المعمورة شمس الرسالة الخالدة، والأمة ترفل في سنًا أَخَّاذٍ، سارت به على محجَّةٍ بيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلاَّ هالك.

وباتت أكثر الأمم عددًا وأعظمها بركة، واستجيب للنَّبي ﷺ رجاءه أنْ يكون أكثر الأمم تابعًا يوم القيامة.

ولقد سار على نهج النبي ﷺ في الدعوة وتعليم النَّاس الخير، صحابتُه الكرام، الَّذين فتحوا مشارق الأرض ومغاربها التي بارك الله فيها، وتمَّت كلمة ربك صدقًا وعدلاً، وارتفعت كلمة التوحيد وأضحى الدِّين كله لله.

---

(١) اقتباس من خطبة الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري (هدي الساري ص٣).

وبقيت القرون الأولىٰ تنجب لنا ثلَّةً من العلماء المصلحين الَّذين حملوا مشاعل الخير والهدىٰ، يبصرون بها أهل العمىٰ، ويصبرون منهم على الأذىٰ، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائهٍ قد هدوه، فما أحسن أثرهم على النَّاس، وأقبح أثر النَّاس عليهم[١].

سبحانك اللهم خير معلم ‏ علمت بالقلم القرون الأولىٰ
وفجرت ينبوع البيان محمدًا ‏ فسقىٰ الحديث وناولَ التنزيلا[٢]

وإنَّ ممن سار في ركاب هذه الدعوة المباركة، وحمل من الألوية أرفعها، فما ثناها لغير الله أو أخضعها، إمامٌ عظيمٌ، وشيخ جليل «له في الأصول والفروع القدم العالي، وفي شرف الدِّين والدنيا المحل السامي، وأصحاب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ له يتبعون، ولتصانيفه يدرسون ويدرِّسون، وبقوله يفتون، وعليه يعولون..»[٣] إنَّه:

التقيُّ النقيُّ ذو المنطق الصا ‏ ئبِ في كلِّ حجةٍ وكلامِ
خائفٌ مشفق إذا حضر الخصـ ‏ ـمان يخشى من هول يوم الزحامِ
لم يزدهُ القضاءُ فخرًا ولكن ‏ قد كسىٰ الفخرَ سائرَ الأحكامِ[٤]

إنَّه القاضي أبويعلىٰ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء البغدادي.. صاحب التصانيف الكثيرة الماتعة، والتي منها كتاب (مختصر المعتمد في أصول الدِّين) والَّذي اخترت أنْ يكون تحقيق ودراسة القسم الأوَّل منه رسالة علمية لأسباب أوجزها فيما يلي:

أوَّلاً: الإسهام في حفظ تراث الأمة العلمي.

ثانيًا: أنَّ هذا الكتاب لعلم من أعلام أهل السنة حقيق أن ينشر كلامه، وتحفظ أقواله.

---

(١) اقتباس من مقدمة الإمام أحمد لكتاب «الرد على الجهمية» ص(٥٢) ضمن عقائد السلف.
(٢) من قصيدة أحمد شوقي، ديوانه (١/ ١٨٠).
(٣) من ترجمة ابنه أبي الحسين في الطبقات.
(٤) من قصيدة تلميذه انظرها في مبحث توليه القضاء.

ثالثًا: أنَّ الكتاب اشتمل على جل المسائل العقدية التي قلَّ أن توجد مجتمعةً في غيره.

رابعًا: أنَّ الكتاب اشتمل ـ أيضًا ـ على مناقشة الطوائف الضالة من فلاسفة وباطنية وجهمية، ومعتزلة، وأشعرية وغيرهم.

خامسًا: اشتمال الكتاب على أحاديث وآثار وأقوال كثيرةٍ تزيد على ثلاثمائة حديث وأثر.

وقد كانت خطة البحث كما يلي:

قسمت البحث إلى قسمين:

القسم الأوَّل: قسم الدراسة، وجعلتها في فصلين:

الفصل الأوَّل: دراسة المؤلف.

وفيه تمهيد ومبحثان.

التمهيد: الدراسات السابقة عن القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ.

المبحث الأوَّل: عصر القاضي أبي يعلىٰ رحمه الله، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: الحالة السياسية في عصر القاضي.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية.

المطلب الثالث: الحالة العلمية.

المبحث الثاني: حياة القاضي أبي يعلىٰ رحمه الله، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأوَّل: اسمه، ونسبته، وكنيته.

المطلب الثاني: مولده، ونشأته العلمية.

المطلب الثالث: أعماله: توليه التدريس، توليه القضاء.

المطلب الرابع: مذهبه الفقهي، ومكانته العلمية، وأبرز شيوخه.

المطلب الخامس: عقيدته.

المطلب السادس: وفاته ورثاؤه.

المطلب السابع: صفاته، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثامن: آثاره، أبناؤه، تلاميذه، مؤلفاته.

الفصل الثاني: التعريف بالكتاب وتقييمه

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه وزمن تأليفه...

المبحث الثاني: نسبته للمؤلف...

المبحث الثالث: موضوعه...

المبحث الرابع: مصادره...

المبحث الخامس: منهج المؤلف ـ رحمه الله ـ في كتابه...

المبحث السادس: تقييم الكتاب...

المبحث السابع: وصف المخطوطة وزمن كتابتها...

المبحث الثامن: عملي في المخطوط.

القسم الثاني: النص المحقق...

وكان عملي فيه كما يلي:

أوَّلاً: قمت بتنظيم مادة النص من خلال ما يلي:

أـ جعلت كل فقرة في سطر مستقلٍ غالبًا.

ب ـ اعتمدت علامات الترقيم الإسلامية والرسم الإملائي في العصر الحاضر.

ج ـ جعلت عناوين للفصول بين معكوفين [ ]، وأحيانًا اكتب عناوين جانبية لتوضيح النص وتسهيل الرجوع إليه.

د ـ جعلت الآيات القرآنية بين هلالين ﴿ ﴾ ومكتوبة بالرسم العثماني.

هـ ـ كتبت الأحاديث النبوية والآثار بين حاصرتين « ».

ثانيًا: العزو والتخريج:

أـ قمت بذكر أرقام الآيات وعزوتها إلى سورها.

ب ـ خرجت الأحاديث النبوية الشريفة فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإنْ كان في غيرهما أشرت إليه من غير قصد الاستقصاء، مع الإشارة إلى كلام أهل العلم فيه تصحيحًا وتضعيفًا من السابقين أو المعاصرين.

ج ـ خرجت الآثار وعزوتها إلى مصادرها.

دـ قمت بعزو أقوال الفرق إلى مظانها غالبًا.

ثالثًا: الشرح والتعريف:

أـ شرحت الكلمات الغريبة وبينت معانيها اللغوية، سواءً كانت في النص أو في الأحاديث.

ب ـ شرحت المصطلحات الكلامية مع بيان سبب إيرادها، وماذا يقوم عليها.

ج ـ عرفت بالفرق المذكورة في الكتاب سوىٰ المشهورة منها.

د ـ عرفت بالأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب عدا الأعلام المشهورين.

هـ ـ عرفت بالأماكن الواردة في الكتاب على نحو ما سبق.

رابعًا: التعليق

علقت على مسائل خالف فيها القاضي ـ رحمه الله ـ قول السلف، وجعلتها على قسمين:

ـ قسم اكتفيت بالتعليق عليه في حاشية الكتاب.

ـ وقسم أفردته بالمناقشة في قسم الدراسة، لكونها من المسائل الهامة، ولأنَّ القاضي رجع عن كثيرٍ منها.

خامسًا: الكشافات العامة:

وضعت كشافات عامة لتقريب محتويات الرسالة، وهي كالتالي:

أـ كشاف الآيات القرآنية.

ب ـ كشاف الأحاديث النبوية.

ج ـ كشاف الآثار والأقوال.

د ـ كشاف الأعلام.

هـ ـ كشاف الفرق والطوائف.

و ـ كشاف المصطلحات.

ز ـ كشاف الأماكن والمواضع.

ح ـ كشاف الكتب الواردة في الكتاب.

ط ـ كشاف الأبيات الشعرية.

ي ـ كشاف المصادر والمراجع.

ك ـ كشاف الموضوعات.

سادسًا: المصطلحات:

استخدمت بعض المصطلحات التالية، طلبًا للاختصار والترتيب:

١ـ وضعت أرقامًا على جانب الصفحة الأيسر بين معكوفين [ ] دلالة على نهاية لوحة المخطوط، ورمزت للوجه الأيمن بـ «أ»، والوجه الأيسر بـ «ب»، كما وضعت بعد أخر كل كلمة في الوجه خطين مائلين (//) دالين على مكان النهاية.

٢ـ اختصرت بعض أسماء الكتب التي تكررت كثيرًا في التخريج أو التعليق فعلى سبيل المثال:

أـ إذا أطلقت اسم أحد من أصحاب الكتب الستة أو مسند أحمد فأقصد به مافي كتبهم المشهورة، وإذا لم يكن قيدت.

ب ـ إذا أطلقت الطبراني فأقصد مافي «المعجم الكبير» وإلاَّ بينت ذلك.

ج ـ إذا قلت: «الدرء» فأقصد «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية، وكذا «المنهاج» أقصد «منهاج السنة النبوية» له، والفتاوىٰ أي مجموع فتاواه، وإذا قلت «السير» فأقصد سير أعلام النبلاء للذهبي رحمهم الله جميعًا.

سابعًا: جعلت في آخر البحث خاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من هذا البحث.

أمَّا عن الصعوبات التي واجهتني: فمنها بعض التراكيب الركيكة والتي يظهر فيها السقط أو تغير كلمة بغيرها، حيث أنَّ هذه هي النسخة الخطية الوحيدة حسب علمي: فكان لا بد من التعرف على مصادر المؤلف التي نقل منها، والوقوف عليها، ومقارنة النص بها، أو النظر في كتب الَّذين نقلوا عنه وحكوا أقواله كشيخ الإسلام ابن تيمية في عامة كتبه، والزركشي في البحر المحيط.

ثانيًا: اشتمال الكتاب على بعض المصطلحات الكلامية، المضنية البحث العسيرة الفهم.

ثالثًا: هناك بعض الأحاديث أو الآثار أو أقوال الأئمة لم أستطع العثور عليها بعد البحث الطويل، واستخدام وسائل التخريج المعاصرة، ولكنها قليلة جدًّا بحمدالله.

وبعد فإنِّي أحمد الله ـ جلَّ وعلا ـ على تيسيره وتوفيقه، الَّذي مَنَّ عليَّ بإتمام هذا البحث ولولاه تعالى لما كان. .

فاللهم لك الحمد حمد معترفٍ بقصور حمده عن شكر نعمة حمدك. . .

وإنْ كان من شكر وثناء ودعاء فهو لوالديَّ الكرمين الَّلذين ما فتئ يحثاني على هذا البحث، ويدعوان لي بالتوفيق فيه، فاللهم أجزهما خير ما جزيت والدًا عن ولده، يوم لا يجزي والدٌ عن ولده، ولا مولود هو جازٍ عن والده شيئًا. . .

كما أتقدم بجميل الشكر ووافر العرفان لفضيلة شيخي الدكتور: عبدالله بن عمر الدميجي ـ حفظه الله ـ الَّذي فتح لي ـ قبل بيته الرحب ـ أحنئ قلب، وغذاني ـ قبل علمه ـ بواسع حلمه، فجزاه الله خير الجزاء.

كما أشكر جامعة أم القرئ ممثلة في كلية الدعوة وأصول الدِّين على إتاحة الفرصة لي لمواصلة التعليم العالي، وأخص بالشكر رئيس قسم العقيدة، د. عبدالعزيز الحميدي، وبقية المشايخ في القسم على ما يبذلونه من جهود في نشر العقيدة الإسلامية وتذليل الصعاب أمام طلاب



العلم.

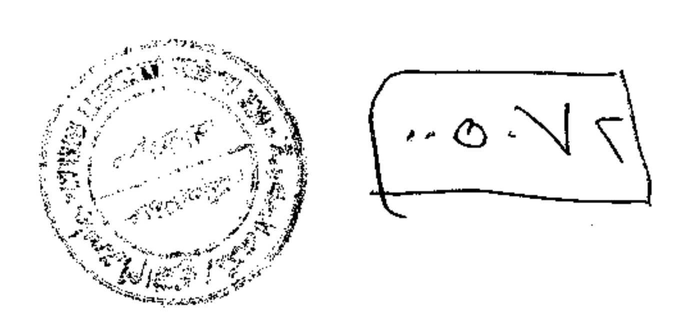
وأشكر أخيرًا كل من قدم لي نصحًا، أو توجيهًا، أو فائدةً، أثناء عملي في هذا البحث، وأسأل الله تعالى أن يثيبهم يعظم لهم الأجر.

وآخر دعوانا أن الحمدلله ربِّ العالمين، وصلَّىٰ الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحث

محمد بن سعود السفياني

٣/ ٢/ ١٤٢٣هـ





القسم الأوَّل

قسم الدراسة



الفصل الأوَّل

دراسة المؤلف

وفيه تمهيد ومبحثان:

تمهيد: الدراسات السابقة عن المؤلف رحمه الله.

المبحث الأوَّل: **عَصره.**

المبحث الثاني: **حَيَاتُه.**



تمهيد
الدراسات السابقة عن القاضي ـ رحمه الله ـ

لقد درس القاضي أبا يعلىٰ كثير ممن حقَّقوا كتبه، سواء كان ذلك التحقيق رسالة علمية جامعية أو غير ذلك.

وقد أفرده بدراسة جامعية صاحب رسالة: «منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدِّين».

أمَّا محققو كتبه فأكثر دراستهم له جاءت مختصرة باستثناء محقق «الأحكام السلطانية»، ومحقق «مسائل الإيمان».

وهم حسب الترتيب الزمني:

١ـ د. أحمد بن سير المباركي. محقق كتاب «العدة في أصول الفقه».

٢ـ د. محمد عبدالقادر أبوفارس، محقق كتاب: «الأحكام السلطانية».

٣ـ د. عبدالكريم محمد اللاحم، محقق كتاب: «المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين».

٤ـ د. محمد بن حمود التويجري، محقق كتاب «الجامع الصغير» (القسم الأول ـ قسم العبادات).

٥ـ د. أحمد بن موسىٰ السهلي، محقق كتاب «الجامع الصغير».

٦ـ د. سعد بن عبدالله الروقي، محقق كتاب «شرح مختصر الخرقي».

٧ـ د. عواض بن هلال العمري، محقق كتاب «التعليق الكبير» (كتاب الحج منه).

٨ـ د. سعود بن عبدالعزيز الخلف، محقق كتاب «مسائل الإيمان».

٩ـ محمد بن حمد النجدي، محقق كتاب «إبطال التأويلات».

١٠ـ د. محمد مصطفى أبوه الشنقيطي، محقق كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

وسنشير الآن إلى ما اشتملت عليه كل دراسة:

دراسة د. أحمد بن علي سير المباركي:

وذلك في تحقيقه كتاب «العدة في أصول الفقه»

كانت هذه الدارسة والتحقيق أطروحة الدكتوراه للباحث في كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، وكان المشرف عليها الأستاذ الدكتور: عبدالغني محمد عبدالخالق، وناقشها كل من الأستاذ الدكتور: محمد شوكت العدوي، والأستاذ الدكتور: محمد جبر نصار.

والدراسة المتوفرة بين أيدينا في هذا الكتاب المطبوع، هي لمحة موجزة عن المؤلف، انتزعها من قسم الدراسة كما يقول.

وقد اشتملت على ما يلي:

- اسمه ونسبه.
- مولده.
- نشأته وطلبه للعلم، وأهم أعماله.
- توليه التدريس.
- توليه للقضاء.
- زهده وورعه وثناء الناس عليه.
- وفاته، ورثاء النَّاس له.
- أولاده.

وهي كما ذكر المحقق لمحة موجزة، لكن أسلوبها سلس جميل، وقد طبع هذا الكتاب المحقق طبعتين الأولىٰ عام (١٤٠٠هـ)، والثانية (١٤١٠هـ).

دراسة الدكتور محمد عبدالقادر أبوفارس:

وذلك في تحقيقه كتاب: «الأحكام السلطانية»

وهي أطول دراسة عن القاضي أبي يعلىٰ وقفت عليها:

وكان تحقيقه هذا ودراسته أطروحة الدكتوراه في السياسة الشرعية في كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، وجاءت دراسة أبي فارس في بابين كما يلي:

الباب الأوَّل:

الفصل الأوَّل: الحالة السياسية.

الفصل الثاني: الحالة الاجتماعية.

الفصل الثالث: الحالة العلمية.

وجاء هذا الباب فيما يقارب الثمانين صفحة.

الباب الثاني:

الفصل الأوَّل: وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: في نسب أبي يعلى ومولده ونشأته، وطلبه للعلم، ونبوغه فيه.

المبحث الثاني: في شيوخ أبي يعلىٰ.

الفصل الثاني: في علومه. وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: أبويعلى المفسر.

المبحث الثاني: أبويعلى المحدث.

المبحث الثالث: أبويعلى الفقيه الأصولي.

الفصل الثالث: في مصنفاته، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: في ذكر مصنفاته الموجودة والتعريف بها.

المبحث الثاني: في ذكر مصنفاته المفقودة والتعريف بكتاب إبطال التأويلات لأخبار الصفات منها.

الفصل الرابع: في تلامذته، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: تلامذته في الحديث.

المبحث الثاني: تلامذته في الفقه.

المبحث الثالث: أثر أبي يعلى في تلامذته.

الفصل الخامس: في خاتمة حياته، ومنزلته في المذهب، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأوَّل: أخلاقه وصفاته وزهده وورعه وعبادته.

المبحث الثاني: ولايته للقضاء وصلته بالخلفاء.

والكتاب طبعته مؤسسة الرسالة طبعتين الأولىٰ: عام (١٤٠٠هـ)، والثانية: عام (١٤٠٣هـ).

دراسة الدكتور: عبدالكريم بن محمد اللّاحم:

وذلك في تحقيقه لمسائل الفقهية من كتاب «الروايتين والوجهين».

وقد ذكر تعريفًا مختصرًا بالمؤلف ـ القاضي أبي يعلى رحمه الله ـ شمل ما يلي:

١ـ اسمه ونسبه.

٢ـ مولده.

٣ـ نشأته وحياته العلمية.

٤ـ مشايخه وتلاميذه.

٥ـ مكانته العلمية.

٦ـ مكانته الاجتماعية.

٧ـ آثاره العلمية.

٨ـ زهده وورعه.

٩ـ أعماله.

١٠ـ وفاته ورثاء الناس له.

١١ـ أولاده.

والكتاب مطبوع، طبعته مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولىٰ، عام ١٤٠٥هـ.

الدكتور أحمد بن موسىٰ السهلي:

وذلك في تحقيقه كتاب القاضي «الجامع الصغير» القسم الثاني، قسم المعاملات، دراسة وتوثيق.

وهي أطروحة الماجستير بإشراف الشيخ الدكتور: صالح بن عبدالرحمن الأطرم، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة قسم الفقه، وكان ذلك عام ١٤٠٧هـ.

وقد تحدث الشيخ د/ أحمد السهلي عن القاضي أبي يعلىٰ في فصل كامل في قسم الدراسة ضمن هذا الفصل عشرة مباحث هي:

المبحث الأوَّل: اسمه ونسبه ونشأته.

المبحث الثاني: عصر المؤلف.

المبحث الثالث: طلبه للعلم.

المبحث الرابع: مشايخه.

المبحث الخامس: مذهبه في أصول الدِّين وفروعه.

المبحث السادس: طبقته بالنسبة للحنابلة ولعلماء عصره.

المبحث السابع: آثاره، مصنفاته، اختياراته وأقواله، تلاميذه.

المبحث الثامن: أعماله، التدريس، الإفتاء، القضاء.

المبحث التاسع: أخلاقه، وثناء العلماء عليه.

المبحث العاشر: وفاته، ورثاء النَّاس له.

والكتاب حتى الآن لم يطبع، ولكن سوف يطبع بإذن الله قريبًا، كما ذكر لي محققه.

دراسة الدكتور: سعود بن عبدالله الروقي:

وذلك في تحقيقه كتاب: «شرح مختصر الخرقي» للقاضي ـ رحمه الله ـ أشرف على هذه الرسالة الأستاذ الدكتور: محمد محمد الخضراوي. وحصل بها على شهادة الدكتوراه عام ١٤٠٧هـ، من قسم الفقه بكلية الشريعة بجامعة أم القرىٰ، والكتاب غير كامل وإنَّما كان التحقيق من أوَّل كتاب النكاح إلى نهاية كتاب الأضاحي[١].

والدراسة تقع في (١١٧) صفحة جاءت على النحو التالي:

تمهيد: في عصر المؤلف.

الباب الأوَّل: في حياة المؤلف، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأوَّل: اسمه، نسبه، مولده.

الفصل الثاني: نشأته، وطلبه للعلم، وأهم أعماله.

الفصل الثالث: زهده وورعه وثناء الناس عليه.

الفصل الرابع: وفاته ورثاء الناس له.

الباب الثاني: في شيوخه وتلاميذه وفيه فصلان:

الفصل الأوَّل: في شيوخه.

الفصل الثاني: في تلاميذه.

الباب الثالث: في علمه، وفيه تمهيد وفصلان:

التمهيد: في بيان جوانب المؤلف العلمية.

الفصل الأوَّل: في مؤلفاته، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: في مؤلفاته عامة الموجود منها والمفقود.

المبحث الثاني: التعريف بالموجود من مؤلفاته المطبوع منها، والمخطوط مع بيان منهجه فيها.

الفصل الثاني: في تقييم «شرح مختصر الخرقي».

والملاحظ على هذه الدراسة، أنَّها أفادت كثيرًا ممَّا كتبه الدكتور: أحمد ابن سير المباركي، محقق كتاب العدة، وربما رأيت النقل النصي منها!

---

(١) انظر التعريف بهذا الكتاب: مبحث مؤلفات القاضي ص(١٠٨).

دراسة الدكتور عواض بن هلال العمري :

وذلك في تحقيقه كتاب «التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة»، الموجود منه، وهو: كتاب الحج، وقد كان أطروحة دكتوراه بشعبة الفقه بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية عام (١٤٠٨هـ)، وقد أشرف عليها الدكتوار: محمد بن حمود الوائلي.

وجاءت دراسة الدكتور العمري مشتملة على ما يلي:

ثلاثة أبواب وخاتمة:

الباب الأول: في حالة المجتمع الإسلامي في عصر أبي يعلى. وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: في الحالة السياسية.

الفصل الثاني: في الحالة الاجتماعية

الفصل الثالث: في الحالة العلمية.

الباب الثاني: في حياة المؤلف.

وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومولده.

الفصل الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

الفصل الثالث: شيوخه، وتلاميذه، وأولاده.

الفصل الرابع: مكانته العلمية.

الفصل الخامس: علومه ومصنفاته.

الفصل السادس: وفاته.

الباب الثالث: في منهجه في التحقيق.



دراسة الدكتور سعود بن عبدالعزيز الخلف:

وذلك في تحقيقه كتاب مسائل الإيمان للقاضي:

وكانت أطروحة الدكتور سعود لنيل درجة الماجستير قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة أشرف عليها د. عبدالكريم بن مراد الأثري، وناقشها د. أحمد عطية الغامدي ود. أحمد سعد حمدان الغامدي.

وقد قسم الدراسة إلى خمسة فصول:

* الفصل الأوَّل: سيرته الشخصية.
* الفصل الثاني: سيرته وأعماله واشتمل على تسعة مباحث:

المبحث الأوَّل: طلبه للعلم ورحلاته فيه.

المبحث الثاني: شيوخه.

المبحث الثالث: علومه.

المبحث الرابع: توليه التدريس.

المبحث الخامس: توليه للقضاء.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: مصنفاته.

المبحث الثامن: أولاده.

المبحث التاسع: وفاته ورثاؤه.

* الفصل الثالث: عقيدته، واشتمل على تمهيد وستة مباحث وخاتمة:

المبحث الأوَّل: قوله في أول واجب على المكلف.

المبحث الثاني: قوله في الإلهيات، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأوَّل: منهجه في الصفات إجمالاً.

المطلب الثاني: قوله في الصفات الذاتية.

المطلب الثالث: قوله في الصفات الاختيارية.

المطلب الرابع: قوله في النزول.

المطلب الخامس: قوله في رؤية الله عزَّ وجل يوم القيامة.

المبحث الرابع: قوله في الإيمان.

المبحث الخامس: قوله في الوعد والوعيد.

المبحث السادس: قوله في الإمامة.

* الفصل الرابع: وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: تبرئة القاضي ممَّا نسب إليه.

المبحث الثاني: ثناء العلماء على القاضي.

* الفصل الخامس: في التعريف بالكتاب.

وقد طبعته دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولىٰ، عام ١٤١٠هـ. وقد درس الدكتور الخلف القاضي دراسةً مختصرة أيضًا في تحقيقه لكتاب المسائل العقدية من الكتاب الروايتين وطبعته دار أضواء السلف عام: ١٤١٩هـ الطبعة الأولى.

دراسة أبي عبدالله النجدي:

وذلك في تحقيقه لكتاب إبطال التأويلات.

وقد وضع ترجمة مختصرة للقاضي ـ رحمه الله ـ وكانت على النحو التالي:

ـ اسمه، ومولده، وعائلته.

ـ طلبه للعلم.

ـ شيوخه.

ـ تلاميذه.

ـ جلوسه للإملاء.

ـ أخلاقه وزهده وورعه.

ـ توليه القضاء.

ـ مؤلفاته.

ـ عقيدته.

ـ وفاته.

ـ ما رؤي له من المرائي.

وكان عمدته في الدراسة ما كتبه ابنه في الطبقات، مضيفًا إليها بعض ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية عن القاضي ـ رحمه الله ـ خاصَّة في مبحث عقيدته، وقد تميز بذكر مؤلفاته، وتقسيمها إلى العلوم، وإنْ كان لا يسلَّم له كل ذلك؛ لأنَّه ذكر بعض مؤلفات العقيدة تحت مؤلفاته في الآداب، والأخلاق، والفضائل، مثل «المقتبس» ومختصره والتوكل، وكذلك بعض كتب الفقه ذكرها في المبحث السابق ذاته، مثل: «الانتصار لشيخنا أبي بكر» و «الخصال والأقسام».

وإنْ كان متميزًا في ذكره لمخطوطات القاضي رحمه الله، وقد طبعت هذا الكتاب: دار إيلاف الدولية بالكويت عام: ١٤١٠هـ.

دراسة رسالة: «منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدّين»:

وصاحبها هو: فهد بن موسىٰ الفايز، وتقع دراسته في نحو(٢٥٠) صفحة، وهي رسالة جامعية قدمها لنل درجة الماجستير من قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بجامعة الإمام بالرياض، عام (١٤١١هـ)، بإشراف د. محمد أحمد عبدالقادر.

وكانت دراسته في مقدمة وتمهيد وأربعة أبواب وخاتمة.

المقمة: خطة البحث ومنهجه

التمهيد: ترجمة موجزة للقاضي أبي يعلى رحمه الله في ثلاثة مباحث:

(أ) عصره من الناحية السياسية، والاجتماعية، والعلمية.

(ب) حياته الشخصية.

(ج) حياته العلمية.

ثانيًا: تعريف موجز بأصول الدين.

* الباب الأول: منهجه في تقرير العقيدة وموقفه من الفرق، وفيه فصلان:

الفصل الأول: منهجه في تقرير العقيدة.

الفصل الثاني: موقفه من الفرق.

* الباب الثاني: قوله في التوحيد، وفيه فصلان:

الفصل الأول: توحيد الربوبية والعبادة.

الفصل الثاني: في الأسماء والصفات.

* الباب الثالث: في الإيمان وأصوله، وفيه فصلان:

الفصل الأول: في الإيمان.

الفصل الثاني: في أصول الإيمان.

الباب الرابع: في الإمامة والصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ وفيه فصلان:

الفصل الأول: في الإمامة والخلافة.

الفصل الثاني: في الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ.



الخاتمة: وفيها بيان أهم نتائج البحث.

دارسة الدكتور: محمد مصطفى أبوه الشنقيطي :

وذلك في تحقيقه لكتاب: الأمر بالمعروف والنهي المنكر.

وكانت دراسة مختصرة شملت ما يلي:

١ـ الوضع السياسي العلمي في زمن القاضي.

٢ـ اسم القاضي ونسبه ونشأته.

٣ـ طلبه للعلم وشيوخه.

٤ـ تلاميذه.

٥ـ ولايته لخطة القضاء.

٦ـ مكانته في الفقه الحنبلي.

٧ـ مكانته الاجتماعية.

٨ـ ثناء الناس عليه.

٩ـ مصنفاته.

١٠ـ أولاده.

١١ـ وفاته.

وكانت هذه النبذة عن القاضي فيما يقارب الخمس عشرة صفحة، والكتاب نشرته دار البخاري للنشر والتوزيع بالمدينة وبريدة الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ.

نظرة في الدراسات العقدية السابقة:

الَّذي يظهر لي أنَّ دراسة القاضي أبي يعلى رحمه الله من حيث العقيدة تحتاج إلى مزيد تأمل ونظر، وجمع بين الدراسة العرضية، والدراسة التحليلية، فلا يكفي أنْ ننقل قول القاضي في مسألة ما مجردًا من غير أن نذكر لماذا قال هذا القول، وهل هناك قرائن جعلته يذهب لهذا القول؟ ولماذا اضطرب في منهجه؟ فأوَّل في أوَّل حياته، وفوَّض في آخرها؟؟

لقد سبقني بدراسة القاضي دراسة عقدية الدكتور سعود الخلف، وفهد الفايز، وكانت دراستهم مجرد عرض لمسائل العقيدة كما يراها القاضي على ملاحظة فيها. فأحببت أن تكون دراستي للقاضي دراسة تحليلية؛ لأن العرض سيراه المطلع على كتب القاضي نفسه من غير أنْ أكرر الكلام فيها.

ولعلَّ الله تعالى يقيض من يدرس القاضي دراسة عقدية عرضاً وتحليلاً، ويرىٰ متقدم قوله ومتأخره، مصطحبًا في ذلك كله عظمة الرجل، وقدمه الراسخة في العلم، وفكره الثاقب المستنير، وذكاءه المفرط الَّذي أعظم ما يدل عليه رجوعه إلى الحق وتحوله للمذهب الَّذي يراه بعد التأمل صحيحًا.

أوَّلاً: دارسة محقق كتاب إبطال التأويلات لأخبار الصفات:

وهو: أبوعبدالله محمد بن حمد الحمود النجدي، وتحقيقه هذا لا يبدو لي أنه رسالة جامعية حيث كانت دراسة مختصرة ولكنَّها متميزة في جانب مؤلفات القاضي، فيبدو أنَّ الرجل لديه اطلاع واسع على المخطوطات، وفقه الله.

والَّذي يهمنا: المبحث العقدي:

نقل أغلب ما يتعلق بعقيدة القاضي من كتاب ابنه في الطبقات، وأضاف إليه بعض ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في القاضي، وخلص إلى أنَّ القاضي من شيوخ الحنابلة المتبعين لإمام أهل السنة والجماعة

الإمام أحمد، وأنَّه من أهل الإثبات للصفات من غير تعطيل ولا تشبيه ولا تحريف ولا تأويل..

أمَّا ما وافق فيه المتكلمين من نفي أو إثبات أو تفويض.. فلا يقره، بل يرده ولا يقبله.

وهذا صحيح من حيث الجملة، أمَّا من حيث التفصيل فقد وافق القاضي الأشاعرة في التأويل في أوَّل حياته كما في كتابه هذا «المعتمد»، ورجع إلى مذهب التفويض في آخر حياته، ولكل من هذين المنهجين أسبابهما، ودوافعهما..»[1].

ثانيًا: دراسة محقق كتاب مسائل الإيمان:

وهو الدكتور سعود بن عبدالعزيز الخلف، وكانت هذه الدراسة واسعة بعض الشيء في مبحث عقيدة القاضي، وإنْ كانت غير مستوفية لكلام القاضي في كل مسائل العقيدة.

وممَّا يستدرك على هذه الدراسة في مبحث عقيدته: قول القاضي ـ رحمه الله ـ في القدر فقد ذكر الخلف: أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ يثبت القدر كما يثبته السلف.. «وأنَّه جل وعلا خالق لأفعال العباد في الطاعة والمعصية وأنَّ العباد هم الفاعلون لأعمالهم حقيقة ومؤاخذة عليها»[2].

وأحال الدكتور الخلف على هذا الكتاب: «مختصر المعتمد في أصول الدِّين» وإذا ما رجعنا إليه وجدنا القاضي يقول: «وجميع أفعال العباد خَلْقٌ خلقها الله تعالى، وكسب لهم خيرها، وشرها، حسنها، وسيئها، وهو رب لها وإله لها سواء كانت طاعة أم معصية..».

فذكر أنَّها «كسب» للعباد، ولكن ماهو هذا الكسب، وما حقيقته؟ يقول القاضي: «وحقيقة الكسب الَّذي يتوجه إليه الأمر والنهي والمدح والإلجاء والإكراه هو: ما وجد بالقادر وله عليه قدرة محدثة...»[3] ثمَّ

---

(١) انظر: مبحث عقيدته ص(٧١).

(٢) ص(١١١) القاضي أبويعلىٰ وكتابه مسائل الإيمان.

(٣) انظر: ص(   ).

يقول: «. . فإنْ قيل: فهذه القدرة تؤثِّر في الفعل أم لا؟ قيل: لا تؤثر فيه»(١).

فنخلص من هذا كله إلى أنَّ الكسب الَّذي يراه القاضي هو الكسب الَّذي لا حقيقة له، وهو كسب الأشعري.

فكيف والحالة هذه يكون القاضي ـ رحمه الله ـ على منهج السلف في باب القدر؟

وقد تبع الخلف في هذا الخطأ، صاحب رسالة: «منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدِّين» فهد الفايز وسنعرض لها إنْ شاء الله تعالىٰ.

ثالثا: دراسة رسالة «منهج القاضي أبي يعلى في أصول الدين:

ولقد كانت هذه الدراسة محيطة بعض الشيء بجوانب العقيدة، غير أنها كانت مفتقرةً ـ أيضًا ـ بعض الشيء إلى المنهج التحليلي الذي يبين مأخذ القول وسببه.

كما أنها تُعدّ مختصرة جدًّا، خاصة وأنها في رجل عظيم، له مؤلفاته الكثيرة في العقيدة، وأقواله المبثوثة في كتب أصحابه، ومنهجه الذي يحتاج إلى تأمل ونظر. وإن مما يؤسف في هذه الدراسة أنها وقعت فيما وقع فيه د. الخلف (وفقنا الله وإياهم) من القول بأن القاضي ـ رحمه الله ـ على منهج أهل السنة في كل أبواب القدر. .

يقول الفايز ـ بعد أن ذكر أدلة القاضي في خلق أفعال العباد ـ: «والقاضي في هذا يرى رأي أهل السنة ـ رحمهم الله ـ فهو يوافقهم فيها من كل وجه، والدلائل التي ذكرها دالة على معتقده في هذه المسألة. . .»(٢).

وقد صرَّح الفايز بأن استفاد هذه المسألة من د. الخلف حيث أحال عليه في الحاشية.

ومما يؤخذ على هذه الدراسة ـ أيضًا ـ قوله بأن القاضي كان متبعًا

---

(١) انظر: ص(٥١٢).

(٢) منهج القاضي أبي يعلى في أصول الدين ص(٢٢٢).

للسلف في تقسيم الصفات..

يقول: «... وأما من جهة تقسيمه - أي القاضي - للأسماء والصفات، في واردة عند السلف وهو في ذلك متبع للآثار عن السلف رحمهم الله»[1].

وقوله إن القاضي - في هذه المسألة - وافق السلف، غير مسلَّم بإطلاق، حيث ذكر في كتابه هذا تقسيمًا للصفات وافق فيه الأشعري، وذلك بسبب نفيهم لصفات الله تعالى الاختيارية[2]

هذه إلماحة سريعة لما رأيته في هذه الدراسات العقدية، أحببت بيان ما فيها من استدراك، الذي لا يسلم منه الضعف البشري، وإن لم أكن أقصد دراسة جميع ما ذكره الدارسون، ولقد اقتصرت فقط على ما مر بي من مسائل في هذا الجزء المحقق.

أسأل الله تعالى أن يغفر لنا الزلات والهفوات، وأن يوفقنا للحق والصواب.

---

(١) منهج القاضي أبي يعلى (١١١).

(٢) انظر: ص(٢٥١) والتعليق على هذا التقسيم في الحاشية.



المبحث الأول

عصر المؤلف

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: **الحالة السياسية**

المطلب الثاني: **الحالة الاجتماعية**

المطلب الثالث: **الحالة العلمية**

عاش القاضي ـ رحمه الله تعالىٰ ـ جزءًا من حياته في آخر القرن الرابع الهجري، والجزء الأكبر عاشه في القرن الخامس الهجري أي من سنة (٣٨٠ـ ٤٥٨هـ) وستكون دراستنا شاملة لجميع الأحوال التي من عادتها التأثير في حياة الناس تأثيرًا مباشرًا.

وهذه الأحوال هي:

١ـ الحالة السياسية.

٢ـ الحالة الاجتماعية.

٣ـ الحالة العلمية.

وسوف لن نتقيد بالتأريخ الحرفي من ولادة المؤلف إلى وفاته، بل هناك أحداث قد تكون سابقةً له، ولها تأثيرٌ في حياته، أو أحداث بعد وفاته كانت نتيجة لما حدث في عصره.

ونخلص من هذا وذاك إلى أثر هذه الأحداث في شخصية القاضي ـ رحمه الله ـ وموقفه منها.

المطلب الأوَّل
الحالة السياسية

تربع بنو العباس على عرش الخلافة الإسلامية زهاء خمسة قرون، كانت حافلة بالعديد من الحركات السياسية المختلفة.

وإن من الطبيعي لخلافة هذه مدتها أنْ يعتورها بعض التغيرات الطارئة عليها، والتي قد يتغير بها وجه التاريخ..

تعاقب على كرسي الخلافة من بني العباس سبعة وثلاثون خليفة أولهم: أبوالعباس السفاح، وآخرهم: المستعصم بالله، الَّذي انتهت بانتهاء خلافته دولة بني العباس عام (٦٥٦هـ).

برز على صعيد هذه الدولة ـ منذ البداية ـ ظاهرةٌ مبكرةٌ باتت تؤرق الخلفاء العباسين، وتهدد مستقبل هذه الدولة الفتية..

تلك هي ظاهرة قيام دول مختلفة إلى جانب الخلافة العباسية، وإنَّنا حين نشير إلى هذه الظاهرة، لا نشير إليها من باب الترف الفكري أو الرخاء المعرفي، بل لكونها أبرز ظاهرة سياسية على صعيد الدولة العباسية، حتى أصبحت تمثل الرافد الرئيس للحياة السياسية آنذاك.

بدأت هذه الظاهرة عام (١٣٨هـ) أي بعد ست سنوات فقط من قيام الدولة العباسية، وقامت بها أعرق دولة عرفت حينئذٍ هي دولة بني أمية بالأندلس[١].

ثمَّ تتابعت ظهور الدويلات إلى جانب الخلافة العباسية، مستويًا في ذلك شرق البلاد وغربها، حتى بلغت نحوًا من ثلاثين دولة لها نفوذها السياسي الواسع، ووضعها الاجتماعي المرموق.

ولعل البحث هنا يشير إلى دولتين عاصرهما القاضي أبويعلى ـ رحمه الله ـ وكان لهما النفوذ شبه الكامل على الخلافة العباسية، حتى سميت عصور الخلافة باسمها:

---

(١) انظر: دول العالم الإسلامي في العصر العباسي، تأليف د. سيد الندوي ود. حامد أبوسعيد ص(٦).

١ـ دولة بني بويه:

وهم أسرة من الديلم ومن بلاد جيلان التي تقع إلى الجنوب الغربي من بحر قزوين وتنتسب هذه الأسرة إلى: «بويه بن فناحشرو» الملقب بـ«أبي شجاع» وكانت هذه الدولة معتنقة المذهب الشيعي الزيدي، وجرى من بعض وزرائهم أمور مشينة في إعلان العزاء في يوم عاشوراء، وفتن، وأمور كثيرة[١].

بدأت سيطرة البويهيين على الخلافة العباسية من عام (٣٣٤هـ) وانتهت عام (٤٤٧هـ).

كان البويهيون في هذه المدة هم أصحاب السلطة الحقيقية والنفوذ المباشر، وكانوا يسيرون الأمور وفق ما يريدون، لا وفق ما يريد الخليفة، الَّذي لم يكن يحكم الدولة إلاَّ ظاهرًا فقط.

٢ـ دولة السلاجقة:

وهم مجموعة من القبائل التركية عرفت باسم «الغز» تنسب إلى رئيسها (سلجوق بن دقاق) الَّذي وحدها تحت زعامته وكانت تقيم في بلاد تركستان.

وقد أيَّدَ السلاجقة المذهب الأشعري وناصروه، وقربوا علماءه وأنشأوا له المدارس[٢].

كانت علاقة السلاجقة بالعباسيين علاقة حسنة، فقد راسلهم الخليفة القائم بأمر الله، ففرحوا بذلك وخلعوا على رسوله الهدايا، حيث شعروا بتأييد الخلافة لهم.

ولكن نفوذهم الحقيقي على الخلافة العباسية بدأ في عام (٤٤٧هـ) إثر استعانة الخيلفة بأمر الله بالسلطان السلجوقي على البساسيري الَّذي أحدث الفتنة المشهورة.

---

(١) انظر: الحياة العلمية في العراق. د. مريزن عسيري (٤٩ـ ٥١).

(٢) انظر: الكامل (٨/ ٢٢)، الدولة العباسية لمحمد الخضري بك (٤١٢). التاريخ السياسي والفكري د. البدري (٢٢١).

فتنة البساسيري:

ظهر البساسيري، وهو أحد القواد الأتراك لبني بويه وأحد المعتنقين للمذهب العبيدي المشؤم، ظهر مثيرًا للقلاقل والفتن هنا وهناك، ضد الخليفة القائم بأمر الله.

أدرك الخليفة أنَّ أمر البساسيري قد تفاقم وعظم، فاستعان بالسلطان السلجوقي، فقدم إليه في أواخر رمضان عام (٤٤٧هـ).

وعندما علم البساسيري بمسير السلاجقة إلى العراق غادر إلى «الحلة»[١] ثمَّ منها إلى الرحبة[٢]، وهناك انضم إليه بعض الجنود البويهيين، وكاتب الخليفةَ المستنصر بالله العبيديَّ، يبايعه على الطاعة ويعده بأنْ يعمل بكل ما أوتي من قوَّة على نشر الدعوة العبيدية في العراق، فرحب بذلك المستنصر وأمده بالأموال والسلاح.

دارت معارك بين السلاجقة والبساسيري وكانت سجالاً، ثمَّ انشغل السلطان طغرلبك بإخماد فتنة حصلت في همذان، فانتهز البساسيري هذه الفرصة واستوىٰ على الموصل ثمَّ سار بجيشه إلى بغداد ودخلها يوم الأحد من شهر ذي القعدة عام (٤٥٠هـ) حاملاً الرايات العبيدية ـ قبحه الله ـ وخطب في جامع المنصور ببغداد للخليفة العبيدي المستنصر، وزِيْد في الأذان «حي على خير العمل».

أمَّا الخليفة العباسي «القائم بأمر الله» فقد طلب الأمان، فأمنه ولكن أجبره قبل أنْ يخرج على أنْ يكتب له اعترافًا بأنَّه لا حقَّ للعباسيين في الخلافة، مع وجود بني فاطمة الزهراء، وأشهد عليه الشهود، وبعث بالكتاب والشهود إلى مصر مع منديل الخليفة العباسي وردائه.

أخذ الخليفة العباسي يراسل السلطان «طغرلبك» يستغيثه ضد البساسيري، فلمَّا قضى «طغرلبك» على الفتنة في همذان، عزم على المسير إلى العراق لإعادة الخليفة إلى مقر خلافته.

---

(١) بلدة تقع بين بغداد والكوفة (معجم البلدان ٢/ ٢٩٤).

(٢) مدينة تقع على الفرات بين بغداد والرقة (المصدر نفسه ٣/ ٣٤).

لمَّا علم البساسيري بذلك هرب من بغداد خوفًا من الوقوف ضد جيش السلاجقة الأبيّ، كما إنَّه لم يتلق أي مساعدات إضافية من الدولة العبيدية.

سار «طغرلبك» بنفسه إلى الخليفة العباسي وأعاده إلى مقر خلافته ثمَّ سير جيوشه إثر البساسيري فقتله وشتت شمل أصحابه، وحملت رأسه إلى الخليفة ببغداد وطيف بها في الشوارع[1].

وقد كان للقاضي ـ رحمه الله ـ أثر في إصلاح هذه الحالة المتردية، حيث ألف في الرد على الباطنية والرافضة (العبيديين وغيرهم) وأصل منهج أهل السنة والجماعة في أبواب الإمامة كما في هذا الكتاب، وكتاب «الأحكام السلطانية» وكتاب «تنزيه خال المؤمنين» وكتاب «إثبات إمامة الخلفاء الأربعة» وغيرها.

---

(١) انظر حول فتنة البساسيري: نفوذ السلاجقة السياسي، تأليف: د. محمد سفر الزهراني (٧٣-٨٧).



المطلب الثاني
الحالة الاجتماعية

لم تكن الحالة الاجتماعية في ذلك الوقت بأقل اضطرابًا من الحالة السياسية؛ فقد ظهر أمر العيارين[١]، وقطاع الطرق الَّذين كانوا يخيفون النَّاس، ويسلبونهم أموالهم.. حتَّىٰ آل الحال إلى ترك الحج سنين عديدة من أهل العراق بسبب قطاع الطرق من الأعراب وغيرهم[٢].

وأمَّا العيارون فقد عظم خطبهم سنة (٣٨٤هـ)، حيث عاثوا ببغداد فسادًا، وأخذوا الأموال، وأحرقوا مواضع كثيرة، وأخذوا من الأسواق الجبايات، حتَّىٰ طلبتهم الشرط فلم يفد ذلك شيئًا، بل استمروا على قتل الرجال وإخافة النساء والأطفال.

وفي رمضان من سنة (٣٩٢هـ) عظم أمرهم أيضًا، حيث أكثروا النهب والسلب، فانتشرت الفتنة في بغداد كلها.

كما تفاقم الحال بهم وقوي أمر مقدمهم «البرجمي» سنة (٤٢٤هـ) حيث قتل صاحب الشرطة، فحرس الناس دورهم، حتى دار الخليفة وسور البلد.

والعجيب أنَّ «البرجمي» هذا كان لا يؤذي امرأة، ولا يأخذ ممَّا عليها شيئًا، وهذه مروءة في ظلم[٣].

وهكذا نشر العيارون الرعب في صفوف المسلمين؛ ممَّا أدَّىٰ إلى هزَّةٍ عنيفة في الحياة الاجتماعية إذ ذاك.

كما أثَّر في حياة النَّاس تأثيرًا بالغًا: غلاء الأسعار وارتفاعها؛ نتيجة

---

(١) العيار في اللغة: هو الكثير المجيء والذهاب في الأرض والكثير التطواف فيها. انظر: اللسان (٤/ ٦٢٠)، تاج العروس (٣/ ٤٣٤). فالمقصود بذلك اللصوص الذين كانوا يقطعون الطريق على الناس، ويغيرون على الآمنين فيسلبونهم ما يملكون.

(٢) البداية والنهاية (١١/ ٣٣٢، ٣٦٠).

(٣) المصدر نفسه (١٢/ ٣٧).

اضطراب الوضع السياسي والأمني.

فقد بيع طعام النَّاس بأثمان باهضة، فلم يجد بعض النَّاس ما يأكله، حتى اضطروا إلى أكل الكلاب والحُمُر[١].

عاش أهل بغداد هذا الجو المريج، الَّذي أذكته روح الفساد والفجور، وانتشار اللصوص، وضعف الحكم.

كما أذكاه البويهيون الَّذين ساهموا في إفساد الوضع الاجتماعي، والديني لشعب بغداد البائس المغلوب على أمره منذ القدم.

فقد شجَّع البويهيون طقوس الشيعة الباطلة، مثل: إظهار النَّوْح والبكاء على الحسين ـ رضي الله عنه ـ في يوم عاشوراء، حتى ظهرت النساء حاسرات الرؤوس يلطمن الخدود، ويشققن الجيوب، فعل أهل الجاهلية.

كان ذلك في شهر الله المحرم من عام(٤٠٢هـ) بإذنٍ من الوزير «فخر الملك». قبحه الله وأخزاه[٢].

كما ظهر في هذا الزمن من الكوارث والزلازل والأوبئة والقحط، مادهور الأحوال وأهلك الحرث والنسل.

﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ ۝٣٠ ﴾ [الشورىٰ: ٣٠].

فاشتد القحط ببلاد المغرب عام (٤١١هـ) فكثر فيه فناء الناس، كما كان الحال كذلك في المشرق.

وفي سنة (٤١٥هـ) كانت الزلزلة العظيمة بالأندلس التي اضطربت لها الأرض، وانهدت لها الجبال[٣].

وظهرت زلازل بخراسان عام (٤٤٤هـ) هلك فيها خلقٌ كثير[٤].

---

(١) شذرات الذهب (٣/ ١٩٢).

(٢) البداية والنهاية (١١/ ٣٦٨)، وانظر: ظهر الإسلام، لأحمد أمين (١/ ١٢٤).

(٣) الاستقصاء للناصري (١/ ٢٢٦).

(٤) الكامل (٨/ ٦٤)، (٧/ ٥٥)، (٨/ ٣).

كما حدث من جرَّاء فتنة «البساسيري» عام (٤٥١هـ) مجاعة عظيمة، فكثر السلب والنهب بين النَّاس في بغداد، وقلت موارد الحياة، وشحت مصادرها، وفر الناس بأمتعتهم خوفًا من البساسيري.

ولكن قاضينا ـ رحمه الله ـ يخرج إلى باب البصرة حاملاً مع بقايا صبره خبزًا يابسًا يبلله بالماء ويقتات عليه.

وكان رحمه الله يقول: «هذه الأطعم اليوم نهوب وغصوب ولا أطعم من ذلك شيئًا».

ولحقه من ذلك الخبز اليابس المبلول مرضًا شديدًا[(١)].

ومع هذا العيش الضنك والحياة القاسية، التي كانت جاثمة على النَّاس، إلاَّ أنَّ ذلك دفعهم بعد أنْ طالَ عليهم الأمد فقست قلوبهم إلى الالتجاء إلى الله تعالى والتضرع إليه، وبسط الحاجة والفاقة بين يديه؛ كي يكشف عنهم الضر والبأساء، فهو تعالى يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، ويجعلكم خلفاء...

كما حملت هذه الظروف الاجتماعية القاسية، العلماء والمصلحين من أهل العلم، ومنهم قاضينا ـ رحمه الله ـ.

حملتهم على التقشف والزهد، وعدم الميل والركون إلى الدنيا، والتقلل من متاعها الفاني، وزخرفها الزائل، مع ما يحملونه من علم وعمل وجهاد ومصابرة.

---

(١) الطبقات (٣/ ٤١٣).



المطلب الثالث
الحالة العلمية

كانت بغداد وهي حاضرة الخلافة العباسية، تتمتع بحياة علمية ذات شأن كبيرٍ، جعل طلبة العلم يفدون إليها من أقطار الأرض؛ لكثرة العلماء فيها في مجالات العلوم المختلفة.

وقد انتشرت في ذلك الوقت المراكز العلمية التي كان لها أكبر الأثر في إثراء الفكر والمعرفة في شتى العلوم.

فمن تلك المراكز، ما كان يعرف بِـ «خزائن الكتب» والتي كان يلتقي فيها العلماء، والأدباء، حيث كانت ميداناً فسيحًا يجري فيه محبو المناقشات العلمية، والمناظرات الأدبية.

ومن أشهرها خزانة «عضد الدولة البويهي»، ومكتبة الأمير «ابن معز الدولة البويهي»، التي كانت تحوي أكثر من خمسة عشر ألف مجلد، ومكتبة «ابن العميد» التي كان يرىٰ أنَّها أعز ما يملك.

وذُكر أنَّ الصاحب ابن عباد (ت: ٣٨٥هـ) قد جمع من الكتب ما يحتاج في نقله إلى أربعمائة جمل[١].

العلماء البارزون في هذه الحقبة:

كان الخليفة «القادر بالله» يشجع العلماء، وكان حسن الاعتقاد؛ فقد صنف قصيدة في فضائل الصحابة، وغير ذلك، فكانت تقرأ في حِلَق أصحاب الحديث كل جمعة في جامع المهدي، ويجتمع النَّاس لسماعها مدة خلافته[٢].

أمَّا العلماء، فلعلنا نبدأ بمن صنَّف في العقيدة، والَّذي يصلح تصنيفه أن يكون مصدرًا من مصادر أهل السنة في الجملة:

---

(١) انظر: الحياة العلمية في العراق. د. مريزن عسيري ص(٦٠-٦١).

(٢) انظر: الرد على الجهمية، تحقيق الفقيهي ص(٨).

أوَّلاً: الإمام الحافظ الدارقطني (علي بن عمر ٣٠٦ـ ٣٨٥هـ):

وله من الكتب في الاعتقاد:

١ـ كتاب «النزول» (مطبوع بتحقيق: الفقيهي، مع كتاب الصفات له).

٢ـ كتاب «الصفات» (له طبعة أخرىٰ بتحقيق: الغنيمان).

٣ـ كتاب الرؤية (مطبوع بتحقيق: إسماعيل مبروك، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية: د. سليم الأحمدي).

٤ـ كتاب «أخبار عمرو بن عبيد المعتزلي، وكلامه في القرآن، وإظهار بدعته» (مخطوط بالظاهرية مجموع (١٠٦) (٩٨أـ ١٠٦ب ـ ٥٩٤).

ثانيًا: أبوحفص بن شاهين (عمر بن أحمد (٢٩٩ ـ ٣٨٥هـ):

٥ـ شرح مذاهب أهل السنة، ومعرفة شرائع الدِّين والتسمك بالسنَّة (طبع بتحقيق: عادل محمد ١٤١٥هـ، وحقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية من قِبَل: عبدالله بن محمد الصبري ١٤١٦هـ).

ثالثًا: الحافظ بن مندة (أبوعبدالله محمد بن إسحاق ٣١٠ـ ٣٩٥هـ):

٦ـ كتاب «الإيمان» (طبع بتحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي. رسالة دكتوراة بالجامعة الإسلامية).

٧ـ كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله عزَّوجل وصفاته على الإتقان والتَّفرُّد. (طبعته الجامعة الإسلامية عام ١٤٠٥هـ، ثمَّ مكتبة الغرباء عام ١٤١٤هـ).

٨ـ الرد على الجهمية. (مطبوع بتحقيق: د. علي الفقهيي) وللحافظ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ كتب أخرىٰ هي في حكم المفقود[١].

رابعًا: ابن أبي زمنين (أبوعبدالله محمد بن عبدالله ٣٢٤ـ ٣٩٩هـ):

٩ـ كتاب أصول السنة. (مطبوع بتحقيق: عبدالله البخاري عام ١٤١٥هـ، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٣هـ).

خامسًا: الحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ٤١٨هـ):

١٠ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (مطبوع بتحقيق: أ.د. أحمد سعد حمدان).

---

(١) المصدر السابق.

١١ـ كتاب كرامات الأولياء (كذلك).

سادسًا: أبونعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله ٣٣٦ـ ٤٣٠هـ):

١٢ـ دلائل النبوة. (مطبوع بتحقيق: محمد رواس، وعبدالله عباس).

سابعًا: أبونصر السجزي (عبيدالله بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

١٣ـ الرد على من أنكر الحروف والصوت. (مطبوع بتحقيق: محمد عبدالله باكريم).

ثامنًا: أبوعمرو الداني (عثمان بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

١٤ـ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات (مطبوع بتحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني).

١٥ـ كتاب السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها. (مطبوع بتحقيق: ضياء الدِّين المباركفوري). وله أرجوزة أوردها الذهبي في السير (١٨/ ٨١) أولها:

تدري أخي أين طريق الجنَّة ... طريقها القرآن ثمَّ السنَّة
كلاهما ببلد الرسول ... وموطن الأصحاب خير جيل
فاتَّبِعَنْ جماعة المدينة ... فالعلم عن نبيهم يروونَهْ

تاسعًا: أبوعثمان الصابوني (إسماعيل بن عبدالرحمن ٣٧٣ـ ٤٤٩هـ):

١٦ـ عقيدة السلف أصحاب الحديث (طبع عدة طبعات منها تحقيق بدر البدر).

١٧ـ وصية أبي عفان: (وهي في بيان معتقده، رسالة صغيرة ذكرت في طبقات الشافعية (٤/ ٢٨٥ـ ٢٩٢). وفيها الوصية بلزوم السنة وترك التفرق).

عاشرًا: البيهقي (أحمد بن الحسن ٣٨٤ـ ٤٥٨هـ):

١٨ـ البعث والنشور. (حقق ثلاث تحقيقات: د. عبدالفتاح أحمد ود. أحمد يوسف. وأيضًا بتحقيق عامر أحمد، وكذلك تحقيق محمد زغلول).

١٩ـ حياة الأنبياء بعد وفاتهم. (مطبوع بتحقيق: أحمد عطية الغامدي عام ١٤١٤هـ).

٢٠ـ كتب الاعتقاد (مطبوع بتحقيق: السيد الجميلي).

٢١ـ دلائل النبوة (مطبوع بتحقيق: عبدالمعطي قلعجي).

٢٢ـ شعب الإيمان (مطبوع بتحقيق: محمد السعيد زغلول).

٢٣ـ القضاء والقدر (حقق في رسالة علمية بجامعة الإمام من قبل: أحمد صالح الصمعاني عام ١٤٠٧هـ).

٢٤ـ الأسماء والصفات. (مطبوع بتحقيق: عبدالله الحاشدي).

هذا ما يتعلق بالمؤلفات العقدية في تلك الفترة، وقد أثرت ذكرها بشيءٍ من التفصيل؛ لكونها ألصق بمباحثنا.

كما برز في هذه الفترة علماء آخرون في شتى العلوم:

*** فقد برز في القرآن وعلومه:**

ـ أبوبكر العطار (٣٥٤هـ) الَّذي صنف كتاب (الاحتجاج).

ـ وأبوالحسن علي بن عيسىٰ (٣٨٥هـ) الَّذي ألَّف تفسيرًا للقرآن.

ـ وأبوالقاسم هبة الله البغدادي (٤١٠هـ) ألَّف كتاب: النَّاسخ والمنسوخ في القرآن.

*** وفي الحديث وعلومه برز كثيرٌ من العلماء:**

ـ على رأسهم أكبر محدثي ذلك القرن؛ الإمام الدارقطني (٣٨٥هـ) له كتاب «السنن» وَ «الضعفاء والمتروكين» وَ «العلل» وغيرها.

ـ وأبوبكر البرقاني (٤٢٥هـ) صاحب «المسند».

ـ وأبونعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) صاحب «الحلية» وغيرها.

*** أمَّا في الفقه وأصوله:**

فقد برز في المذهب الحنفي: أبوالحسن الكرخي (٣٤٠هـ) صاحب «المختصر».

وفي الفقه الشافعي: أبوالطيب الطبري الشافعي (٤٥٠هـ).

له كتاب «المجرد» وَ «شرح الفروع».

وفي الفقه الحنبلي: أبوالوفاء بن عقيل (٥١٣هـ) صاحب أضخم كتاب «الفنون».

*** كما برز في اللغة والأدب علماء كثيرون:**

ـ منهم علي بن عيسىٰ الرماني (٣٨٤هـ) شارح كتاب سيبويه، وله: «الحدود الأكبر» و«الحدود الأصغر».

ـ وأبوالفتح عثمان بن جني (٣٩٢هـ) له: «اللمع» وَ«الخصائص».

ـ وابن سيده (٤٥٨هـ) له: «المحكم» و«المحيط الأعظم» وَ «المخصص».

وقد كان القرن الخامس يعد حقبة الأدب الكبرىٰ حيث برز فيه عددٌ كبير من الشعراء والأدباء منهم:

ـ أبومنصور النيسابوري (٤٣٠هـ) صاحب «يتيمة الدهر».

ـ والشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ).

كما أنجبت هذه الحقبة الشاعر الَّذي ملأ الدنيا وأشغل النَّاس: أبوالطيب المتنبي (ت: ٣٥٤هـ). والشريف الرضي (٤٠٦هـ) وأبوالعلاء المعري (٤٤٩هـ). وفيها ظهرت المقامات على يد بديع الزمان الهمذاني (٣٩٨هـ).

*** وبرز في التاريخ عدد من المؤرخين منهم:**

ـ ابن مسكويه (ت: ٤٢١هـ) صاحب كتاب «تجارب الأمم».

ـ وأبوالريحان البيروني (٤٤٠هـ) صاحب: «الآثار الباقية من القرون الخالية».

ـ وهلال بن الحسن (٤٤٨هـ) صاحب كتاب «التاريخ».

وفي هذه الفترة ـ أيضًا ـ ظهر علماء كثيرون في مختلف المجالات كالطب، والفلسفة، والرياضيات، والفلك والنجوم، والمنطق، وغيرها[١].

---

(١) انظر: الحياة العلمية في العراق لمريزن عسيري (٦١ـ ٧٦). وموارد الخطيب للعمري (١٧ـ ٢١)، والإمام البيهقي لنجم خلف (٢٧ـ ٣١)، وأمراء الشعر العربي في العصر العباسي لأنيس المقدسي.

المبحث الثاني

حياة المؤلف

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: **اسمه، نسبته، كنيته**

المطلب الثاني: **مولده، نشأته العلمية**

المطلب الثالث: **أعماله: توليه التدريس، توليه القضاء**

المطلب الرابع: **مذهبه الفقهي، مكانته العلمية، أبرز شيوخه**

المطلب الخامس: **عقيدته**

المطلب السادس: **وفاته، ورثاؤه**

المطلب السابع: **صفاته، وثناء العلماء عليه**

المطلب الثامن: **آثاره: أبناؤه، تلاميذه، مؤلفاته**



المطلب الأوَّل
اسمه، نسبته، كنيته[١]

أوّلًا: اسمه:

هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، وهذا هو المعروف من نسبه ونسب أسرته، ولا أدري أهو عربي الأصل أم لا؟

وذكر ابن كثير[٢] والسمعاني[٣] أنَّ اسم أبيه (الحسن)! وهو خطأ، يدل عليه:

ـ أنَّ ابن كثير في ترجمته لوالد القاضي ذكره باسم «الحسين»[٤].

ـ وكذلك كل من ترجم للقاضي ذكره باسم أبيه مصغرًا «الحسين» ومنهم أقرب النَّاس إليه: ابنه في «الطبقات»[٥] وتلميذه في «التاريخ»[٦].

ثانيًا: نسبته:

ينسب القاضي ـ رحمه الله ـ إلى «بغداد» فيقال: «البغدادي»؛ لكونها موطنه، مولدًا ونشأة ووفاة.

أمَّا نسب «الفراء» ـ بفتح الفاء وتشديد الرَّاء المفتوحة ـ فهي كما

---

(١) انظر ترجمة القاضي ـ رحمه الله ـ في: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦١)، ومناقب الإمام أحمد (٦٢٧)، ومختصر النابلسي (٣٧٧)، والمقصد الأرشد (٢/ ٣٩٥)، والمنهج الأحمد (٢/ ٣٥٤)، والدر المنضد (١/ ١٩٨)، وتاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦)، والمنتظم (٨/ ٢٤٣)، والكامل (١٠/ ٥٢)، والأنساب (٩/ ٢٤٦)، واللباب (٢/ ٤١٣)، والسير (١٨/ ٨٩)، وتاريخ الإسلام (٤٥٣)، والعبر (٣/ ٢٤٣)، ودول الإسلام (١/ ٢٦٩)، وتاريخ ابن الوردي (١/ ٣٧٢)، ومرآة الجنان (٣/ ٨٣)، والوافي بالوفيات (٣/ ٧)، والبداية والنهاية (١٢/ ١٠١)، والنجوم الزاهرة (٥/ ٧)، وتاريخ الخلفاء (٤٢٣)، والشذرات (٣/ ٣٠٦)، وتاريخ الأدب العربي (١/ ٥٠٢)، الأعلام (٦/ ٣٣١). وانظر: التمهيد السابق في الدراسات السابقة عن القاضي ـ رحمه الله ـ.

(٢) البداية والنهاية (١٢/ ١٠١).

(٣) الأنساب (٤١٩ ـ ٤٢٠) ط. مكتبة المغني المصورة.

(٤) البداية والنهاية (١١/ ٣٤٩).

(٥) (٣/ ٣٦١).

(٦) (٢/ ٢٥٦).

قال السمعاني: نسبة إلى خياطة الفرو وبيعه»[١].

فلعلَّ أحدًا من آبائه كان كذلك.. ولعله أبوه المباشر؛ لأنَّه كثيرًا ما يذكر بـ: «ابن الفراء» والله أعلم[٢].

المشاركون له في هذه النسبة:

شارك القاضي ـ رحمه الله ـ في هذه النسبة «الفراء» كثير من المتقدمين والمتأخرين من أشهرهم:

*** أبوزكريا الفراء:**

يحيىٰ بن زياد بن عبدالله بن منظور، الكوفي النحوي، صاحب الكسائي عالم العربية الأكبر. قيل عرف بالفراء؛ لأنَّه كان يفري الكلام. مات في طريق الحج سنة ٢٠٧هـ[٣].

*** محمد بن نصر الفراء:**

صاحب أحمد محمد بن نصر المروزي الفراء، الإمام شيخ الإسلام أبوعبدالله الحافظ، إمام عصره بلا مدافعة في الحديث. (ت: ٢٩٤هـ)[٤].

*** أبوأحمد الفراء:**

الإمام العلاَّمة الحافظ الأديب، محمد بن عبدالوهاب بن حبيب بن مهران العبدي الفراء النيسابوري، ويعرف «حَمَك» كان وجه مشايخ نيسابور عقلاً وعلمًا وجلالةً وحشمة توفي سنة (٢٧٢هـ)[٥].

*** ابن نظيف الفراء:**

الشيخ العالم المسند المعمر، أبوعبدالله محمد بن الفضل بن نظيف المصري الفراء، أخو الشيخ أحمد بن الفضل، تفرَّد في الدنيا بعلو

---

(١) الأنساب (٩/ ٢٤٥).

(٢) السير (١٠/ ١١٨).

(٣) المصدر نفسه (١٤/ ٣٣)، تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥).

(٤) المصدر نفسه (١٢/ ٦٠٦).

(٥) المصدر نفسه (١٧/ ٤٧٦).

الإسناد. توفي سنة (٤٣١هـ)[١].

*** أبوعبدالله بن الفراء:**

الشيخ الصالح المسند، مالك بن أحمد بن علي اليانياسي الأصل البغدادي ابن الفراء، كان مالكي المذهب، مات رحمه الله محترقًا بالنَّار، حيث وقعت قرب حجرته فأنزل في قفةٍ إلى باب الحجرة، فإذا النَّار عند الباب، فتركه الَّذي أنزله وفَرَّ، فاحترق هو ـ رحمه الله ـ عام (٤٨٥هـ)[٢].

*** ابن الفراء البغوي:**

ـ الإمام العلاَّمة الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الفقيه الشافعي المعروف بِـ «ابن الفراء» صاحب كتاب: «المصابيح» وكتاب «شرح السنَّة» (ت: ٥١٦)[٣].

*** أبوالحسن الفراء:**

الشيخ العالم الثقة أبوالحسن علي بن الحسين بن عمر بن الفراء الموصلي ثمَّ المصري (ت: ٥١٩هـ)[٤].

*** أبوالمفاخر الفراء:**

خلف بن أحمد بن حمد الأصبهاني، مفتي أصبهان، توفي سنة (٦٠٢هـ)[٥].

*** أبوعمران الفراء:**

الإمام مفيد همذان، أبوعمران موسىٰ بن سعيد بن موسىٰ الهمذاني، كان ثقةً عالمًا[٦].

---

(١) المصدر السابق (١٨/ ٥٢٦).
(٢) المصدر نفسه (١٩/ ٤٣٩).
(٣) المصدر نفسه (١٩/ ٤٣٩).
(٤) المصدر نفسه (١٩/ ٥٠٠).
(٥) المصدر نفسه (٢١/ ٤٢٢).
(٦) المصدر نفسه (١٥/ ٣٠٥).



ثالثًا: كنيته:

يكَنَّىٰ القاضي بِـ «أبي يعلىٰ»، ولم يكن له من الولد أحدٌ بهذا الاسم. كما كان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يكَنَّىٰ بِـ «أبي حفص» وليس له من الأبناء من يسمى حفصًا، وهذا كثيرٌ شائع.

المشاركون له في كنيته:

شارك القاضي أبايعلىٰ في كنيته هذه كثيرٌ من العلماء من أشهرهم:

* **أبو يعلىٰ الحنفي:**

معلي بن منصور الرازي، من كيار أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن (ت: ٢١١هـ)(١).

* **أبو يعلى الموصلي:**

الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثَنَّىٰ بن يحيىٰ التميمي الموصلي، محدث موصل، صاحب المسند والمعجم، انتهىٰ إليه علو الإسناد (ت: ٣٠٧هـ)(٢).

* **أبويعلىٰ النسفي:**

عبدالمؤمن بن خلف بن الطفيل التميمي النسفي، كان فقيهًا على الظاهر، منافيًا للقياس، وكان كثير العلم والعبادة (ت: ٣٤٦هـ)(٣).

أبويعلىٰ الصيرفي:

محمد بن الحسن بن عبيدالله بن عمر بن حمدون، أبويعلىٰ الصيرفي المعروف بابن السراج، أحد الحفاظ لحروف القرآن ومذاهب القراء وعلم النحو. توفي سنة (٤٢٧هـ) رحمه الله(٤).

* **أبويعلىٰ الخليلي:**

القاضي العلاَّمة الحافظ الخليل بن عبدالله بن أحمد الخليلي

---

(١) تاريخ بغداد (١٣/ ١٨٨)، والسير (١٠/ ٣٦٥).

(٢) السير (١٤/ ١٧٤).

(٣) المصدر نفسه (١٥/ ٤٨٠).

(٤) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥١).

القزويني، مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدثين». (ت: ٤٤٦هـ)(١).

* **أبويعلىٰ الصابوني:**

إسحاق بن عبدالرحمن بن أحمد الصابوني، أخو شيخ الإسلام أبي عثمان الصابوني. كان شيخًا على طريقة الصوفية (ت: ٤٥٥هـ)(٢).

* **أبويعلىٰ ابن الكيال:**

كان رجلًا صالحًا، سمع من القاضي أبي يعلىٰ (ت: ٤٧١هـ)(٣).

* **أبويعلىٰ بن الهبارية:**

محمد بن صالح بن حمزة العباسي الشريف، كبير الشعراء، نظم كتاب «كليلة ودمنة». خدم «نظام الملك» وسعد به. (ت: ٥٠٤هـ)(٤).

* **أبويعلىٰ القلانسي:**

الصاحب العميد حمزة بن أسد بن علي التميمي الدمشقي، صاحب «التاريخ» تولىٰ رئاسة دمشق مرتين، وحمدت ولايته، كان في عقبه رؤساء وعلماء (ت: ٥٥٥هـ)(٥).

* **أبويعلىٰ ابن كرُّوس:**

الشيخ المحدث المسند حمزة بن أحمد بن فارس ابن كروس السلمي الدمشقي (ت: ٥٥٧هـ)(٦).

* **أبويعلىٰ ابن القَبَّيطيِّ:**

شيخ القرَّاء، حمزة بن علي بن حمزة بن فارس، أخو المحدث أبي الفرج محمد، جمع ثالوث الحسن، فكان حسن الصورة، حسن الصوت، حسن الخط (ت: ٦٠٢هـ)(٧).

---

(١) السير (١٧/ ٦٦٦).

(٢) المصدر نفسه (١٨/ ٧٥).

(٣) الطبقات (٣/ ٤٦٧).

(٤) السير (١٩/ ٣٩٢).

(٥) المصدر نفسه (٢٠/ ٣٨٨).

(٦) المصدر نفسه (٢٠/ ٣٩٢).

(٧) المصدر نفسه (٢١/ ٤٤١).



المطلب الثاني
مولده، نشأته العلمية

أوّلاً: مولده:

حَدَّثَ القاضي ـ رحمه الله ـ عن مولده بنفسه حين سأله أبوالحسين المحاملي فقال له: «ولدت لتسع وعشرين أو ثمان وعشرين ليلة خلت من المحرم سنة ثمانين وثلاثمائة»[١].

وكان مولده ببغداد[٢].

ثانيًا: نشأته العلمية:

كانت بغداد في تلك الحقبة من الزمن ـ كما ذكرنا سابقًا في مبحث الحياة العلمية ـ تعدُّ كعبة العلم، وقِبْلة العلماء، فكانت أفئدة طلاب العلم تهوي إليها من كل فجٍّ عميق.

حيث كانت تعيش نهضة علمية رائدة في شتى العلوم، وكافة المعارف، على أيدي رجالٍ نذروا أنفسهم للعلم والتعليم.

هذه هي البيئة الكبرىٰ التي كان يتقلب فيها قاضينا، أما بيئته الصغرىٰ (منزله وأسرته) فقد كان لها من العلم نصيب وافر.

ـ فوالده: أبوعبدالله الحسين بن محمد الفرَّاء (ت: ٣٩٠هـ)، أحد العلماء المتفقهين على المذهب الحنفي، فقد درس على أبي بكر الرَّازي مذهب أبي حنيفة.

وكان الرَّازي يجلُّه كثيرًا، حتَّىٰ إنَّه لمَّا مرض زاره كثيرًا، وقال له: «مرضت مئة يوم فعدناك خمسين مرَّة، وذلك قليل في حقك»[٣].

ـ وجدّه لأمه: أبوالقاسم عبيد بن عثمان بن يحيىٰ بن جَنِيْقا (ت: ٣٩٠هـ) و «كان صحيح الكتاب، كثير السماع، ثبت الرواية، ثقة،

---

(١) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر: الجواهر المضيئة برقم (٥١٩)، والطبقات السنية (٣/ ١٦٠).

مأمونًا، صدوقًا فاضلاً حسن الخلق»[١].

ـ وأخوه: أبوخازم محمد بن الحسين (ت: ٤٣٠هـ).

سمع من «الدَّارقطني»، و«ابن شاهين. قال عنه الخطيب: «كان لا بأس به، ورأيت له أصولاً سماعه فيها صحيح، ثمَّ بلغنا أنَّه خلط في الحديث بمصر، واشترىٰ من الوراقين صحفًا فروىٰ منها، وكان يذهب إلى الاعتزال...»[٢] عفا الله عنا وعنه.

في هذه البيت المضيء بالعلم، فتح هذا الفتى عينيه الصغيرتين على شعاع العلم الباهر، ونورهُ الأخَّاذ.

فبدأ بالتلقي ولما يبلغ الخامسة من العمر، فقد حرص والده أبوعبدالله على تعليمه وتربيته تربيةً صالحةً، فكأن يتولى تعليم فتاه الصغير بنفسه، ويحوطه برعايته ورأفته، ويبصر بين جنبيه روحًا وثابةً، ونفسًا توَّاقة، للنهل من معين العلم الثر.

وكم كانت أمنيةً عذبةً لهذا الوالد المشفق أنْ يرىٰ ابنه الصغير عالـمًا وفقيهًا يتلقىٰ النَّاس علمه، ويأخذون فقهه.

ولكن حالت دون هذه الأمنية يدُ المنون التي حملت الوالد الرحيم إلى الدار الأخرىٰ، ولـمَّا يتمَّ ابنه العشر سنين.

وينشأ الابن يتيمًا عند وصيه الَّذي أوصىٰ والده أنْ يقوم على تربيته وتعليمه، وهو رجلٌ يُقال له: «الحربي» الَّذي كان يسكن «بدار القز» ـ حي من أحياء بغداد ـ.

كان في هذه الدار رجلٌ صالحٌ يُعرف بـ «ابن مَقْدحه»[٣] المقرىء، كان يقرىء القرآن في مسجد هذا الحي، ويلقن طلاَّبه «مختصر الخرقي».

فقصده هذا الغلام وتعلم على يديه، ولكن همته الطامحة للاستزادة

---

(١) الأنساب (٣/٣٢٨).

(٢) تاريخ بغداد (٢/٢٥٢)، والبداية والنهاية (١٢/٤٩).

(٣) هكذا ضبطه محقق الطبقات، وقال في بعض النسخ «ابن مفرحة» ولم أجد له ترجمة.

من العلم، جعلته يطلب المزيدَ من هذا المقرىء، فيعتذر إليه في تواضع جَمٍّ، أنَّ هذا مبلغه من العلم. . وأشار إليه أنْ يلحق بالشيخِ أبي عبدالله ابن حامد (٤٠٣هـ) فإنَّه شيخُ الطائفة وإمامها.

بلغ الفتى أشده، ولحقَ بالشيخ أبي عبدالله ابن حامد، إمام الحنابلة في عصره ومصره، والَّذي كان يدرس المذهب الحنبلي أصولاً وفروعًا.

ظهرت للشيخ ابن حامد علاماتُ النجابة والذكاء على محيًا هذا الفتىٰ فقد فاق أقرانه، وتقدم عليهم، فأعجب به أيَّما إعجاب؛ لذلك لما سأله محمد بن علي المقرىء (ت: ٤٦٧هـ)[١] عند خروجه للحج سنة اثنين وأربعمائة، على من ندرس وإلى من نجلس؟ فقال: إلى هذا الفتىٰ[٢].

رحلاته العلمية:

لم تتحدَّث المصادر الموجودة بين أيدينا عن تفاصيل رحلات القاضي ـ رحمه الله ـ، وإنَّما أشارت إلى أنَّه رحل إلى مكة المكرمة، وسمع من بعض محدثيها.

كما قاده خطوه الأشم إلى طلب العلم في دمشق الفيحاء، وحلب الشهباء، وتلقَّى الحديث على بعض مشايخها[٣].

والَّذي يظهر أنَّ سبب قلة رحلات القاضي ـ رحمه الله ـ ما يلي:

١ ـ أنَّه كان يعيش في بغداد التي كانت تعجُّ بالعلماء والفقهاء، مما لا حاجة معه إلى الرحلة.

٢ ـ أنَّه كان حنبليَّ المذهب، وكانت بغداد ـ وقتئذٍ ـ موطن الحنابلة، فإمامهم قد نشأ فيها ـ رحمه الله ـ.

---

(١) هو أبوبكر الخياط، ستأتي ترجمة في التلاميذ ص(٩٣).

(٢) الطبقات (٣/٣٦٥).

(٣) المصدر السابق (٣/٣٦٧)، وانظر: الجزء الخامس من (الفوائد الصحاح والعوالي والأفراد) للقاضي (مخطوط، منه صورة في مكتبة الجامعة الإسلامية مجموع رقم (٢٤٤٦٦)، وفيه أنَّ القاضي سمع من أبي بكر محمد بن عبدالرحمن القطان في داره بدمشق. (نقلاً عن الخلف ص(٣٢) في الحاشية).



٣ـ انشغاله بالتدريس، وتصدره للفتيا في سنٍّ مبكرة، فقد درَّس ولما يجاوز الثالثة والعشرين من عمره.

٤ـ انشغاله بالتأليف والكتابة، فمؤلفاته كثيرةٌ جدًّا، كما ستراها في مبحث مؤلفاته إنْ شاء الله.[١]

(١) انظر: ص(٩٥)،



المطلب الثالث
أعماله

أوّلًا: توليه التدريس:

أَوْضَحْتَ سُبْلَ الهُدَىٰ مِنْ بَعْدِمَا درَسَت عَنِ الوَرَىٰ، فَفَدَتْكَ العُرْبُ وَالْعَجَمُ
لَـمْ يَبْلُـغِ الحَنْبَلِـيُّ الْحَبْـرُ مَـرْتَبَـةً إلاَّ عَلَىٰ رَأْسِهَا مِنْ جِسْمِكَ القَدَمُ[١]

كان القاضي ـ رحمه الله ـ إمام الحنابلة في عصره، ومعلمهم الأوّل، وحامل لواء المذهب وناشره في زمانه.

وقد تولّىٰ التدريس مبكرًا، وذلك بعد أنْ أوكله شيخه أبوعبدالله ابن حامد (ت: ٤٠٣هـ) بالتدريس بدلاً عنه، حيث خرج في حج سنة (٤٠٢هـ). ولكنَّها كانت الوكالة الأولىٰ والأخيرة، فقد انتقل الشيخ ابن حامد إلى ربه تعالىٰ حين قفل راجعًا من الحج[٢].

كان وقع هذا الخبر المؤلم شديدًا على نفس ذلك التلميذ البار، ولكنَّه تلقاه بقلب المؤمن الصابر، المحتسب أجره عند الله تعالى.

أخذ هذا العالمُ الناشيء في التدريس والإفتاء على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ فعرف بذلك قوّة القاضي ورسوخه في المذهب، فطارت الركبان وسارت الريح بحديث هذا الشيخ الفتىٰ، فقصده النَّاس زرافاتٍ ووحدانا، ينهلون من علمه، ويتفقهون على يديه، حتى ازدحموا على حلقته في جامع المنصور ببغداد، فكان المبلغون عنه والمستملون له ثلاثة.

وحتَّىٰ سجد النَّاس على ظهور بعضهم لكثرة الزحام.

وحُزِرَ من حضر حلقته بالألوف، مع وجود الأعيان والقضاة وغيرهم[٣].

---

(١) الطبقات (٣/ ٤١٠).

(٢) البداية والنهاية (١١/ ٣٧٣).

(٣) الطبقات (٣/ ٣٧٥ـ ٣٧٦).

وقد كتب الله عزَّوجل لأقواله القبول؛ فلا تكاد تجد مسألةً من المسائل في الفقه الحنبلي، إلاَّ وللقاضي ـ رحمه الله ـ فيها قولٌ، أو رأيٌ، أو ترجيح.

ثانيا: توليه القضاء:

رَفَــعَ اللهُ رَايَــةَ الإسْــلَامِ   حِيْنَ رُدَّتْ إِلَىٰ الأَجَلِّ الإِمَامُ
لَمْ يَزِدْهُ الْقَضَاءُ فَخْرًا، وَلٰكِنْ   قَدْ كَسَا الْفَخْرَ سَائِرَ الأَحْكَام[١]

كَانَ القَاضِي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ يَحْمِلُ في نَفْسِهِ مؤهلاتٍ تجعله جَدِيْرًا بولاية القضاء فقد كان عالمًا، مجتهدًا، تقيًا، ورعًا، وذا شخصيةٍ راسخةٍ، لا تزعزعها رياحُ العوام، ولا عواصف الحكام.

عرف ذلك قاضي القضاة في وقته «أبوعبدالله ابن ماكولا» فكان يحب أنْ يشهد القاضي عنده، فأرسل إليه أبامنصور ابن يوسف (ت: ٤٦٠هـ) وأباعلي بن جردة (ت: ٤٧٦هـ)[٢] لعلمه بمحبته لهما، فكلماه في ذلك، كما خاطبه علي بن الحسن بن المسلمة (ت: ٤٥٠هـ)، رئيس الرؤساء في وقته مرارًا من أجل الغرض ذاته.

فلمَّا كثرت عليه الأسئلة من هنا وهناك، أجاب إلى ذلك، وَقَبِلَ أن يشهد عند قاضي القضاة ابن ماكولا، مع كراهيته الشديدة لذلك.

وبعد أن توفي قاضي القضاة «ابن ماكولا» في عام (٤٤٧هـ)، أرسل القائم بأمر الله إلى رئيس الرؤساء، وإلى أبي منصور ابن يوسف ليخاطبوا القاضي أبايعلى بتولي القضاء بدار الخلافة والحريم أجمع.

وهٰهنا تنبيهٌ يسيرٌ هو: أنَّ بعض من ترجموا للقاضي ـ رحمه الله ـ ذكروا أنَّه تولَّىٰ القضاء بعد وفاة «ابن ماكولا» وظنُّوا أنَّه إنَّما تولَّىٰ المنصب الَّذي كان فيه ابن ماكولا أي «قاضي القضاة»[٣]. وهذا غير صحيح، يدل عليه ما يلي:

---

(١) من أبيات لتلميذه العكبري وستأتي ص(٦٠).

(٢) قال محقق الطبقات: «أبوعلي بن جردة لا أعرفه، وأعرف أباعبدالله محمد بن أحمد بن جردة العكبري، وهو صهر أبي منصور بن يوسف... فإمَّا أنْ يكون هو أو يكون من ذوي قرابته..». انظر: حاشية (٣٦٩).

قلت: وكأنَّ الدلائل تشير إليه، والله أعلم، لذلك أثبت تاريخ وفاته.

(٣) انظر: القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية، لأبي فارس، ص(٣١٦). وانظر: دراسة محقق الجامع الصغير د. السهلي ص(٤٣)، ودراسة محقق الروايتين والوجهين. د. اللاحم ص(١٩).

١ـ أنَّ الَّذي تولَّىٰ منصب «قاضي القضاة» بعد ابن ماكولا هو «الدَّامغاني» كما ذكر ذلك ابن كثير وغيره، قال في حوادث سنة (٤٤٧هـ): «وفي يوم الثلاثاء عاشر ذي القعدة قُلِّد أبوعبدالله محمد بن علي الدامغاني قضاء القضاة، وخلع عليه به، وذلك بعد موت ابن ماكولا»[1].

٢ـ أنَّ أوَّل حنبلي نال هذا اللقب: «قاضي القضاة، هو: نصر بن عبدالرزاق ابن الشيخ عبدالقادر الجيلاني ت (٦٣٣هـ).

قال ابن رجب: «ولا أعلم أحدًا من أصحابنا دعي بقاضي القضاة قبله»[2].

بهذا يتبين أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ لم يتولَّ منصب «قاضي القضاة» ولكنَّه تولَّىٰ القضاء، بعد إلحاح شديد وبشروط تدل على عزة العالم واستعلائه فقد اشترط:

ـ أنْ لا يحضر إيام المواكب الشريفة.

ـ وأنْ لا يخرج في الاستقبالات.

ـ وأنْ لا يقصد دار السلطان.

فأجيب إلى ذلك.

وكان ـ رحمه الله ـ يقصد «نهر المعلىٰ» يومًا، وينيب فيه أبا الحسن السِّيبي (ت: ٤٧٨هـ)، ويقصد «باب الأزج» يومًا، وعليه تلميذه يعقوب البرزيني (ت: ٤٨٦هـ) للنظر في عقود الأنكحة والمداينات، وأباعبدالله البقال (ت: ٤٧٧هـ) للنظر في العقار.

ثمَّ أضيف إليه أيضًا قضاء حرَّان وحُلْوَانَ، فاستناب فيهما.

وهكذا أحيا الله عزوجل به من صناعة القضاء ما أميت من رسومها، ونشر ما طوي من أعلامها، فعاد الحكمُ بموضعه جديدًا، والقضاء بتدبيره رشيدًا.. ولم يزل جاريًا على سديد القضاء، إلى أنْ

---

(١) البداية والنهاية (١٢/ ٧١).

(٢) انظر: المدخل المفصل، بكر أبوزيد (١/ ٦٠١).

توفيَ ـ رحمه الله رحمةً واسعةً ـ.

يقول فيه تلميذه: علي بن نصر العكبري (ت: ٥١٨هـ) حين تولى القضاء:

رَفَعَ اللهُ رَايَةَ الإِسْلَامِ ... حِيْنَ رُدَّتْ إِلَىٰ الأَجَلِّ الإِمَامِ
النقي التقي ذي المنطق الصا ... ئب في كل حجة وكلام
لَمْ يَزِدْهُ الْقَضَاءُ فَخْرًا، وَلٰكِنْ ... قَدْ كَسَا الْفَخْرَ سَائِرَ الأَحْكَامِ
بِكَ يا ابن الحسين شدت عرىٰ الدِّ ... ينِ وَقَامَتْ دَعَائِمُ الإِسْلَامِ
رَحمة من مدبِّر الخلق للخلْـ ... ـقِ أظلت إذ قمت في ذا المقامِ
تمم الله للخليفة ما أعْـ ... ـطاه من نعمة مدىٰ الأيامِ
فَلَقَدْ قلدَ القضَاء رَفيع الـ ... ـقَدْرِ ذَا رأْفَةٍ عَلَىٰ الأَيْتَامِ
قَدْ حَوَىٰ من رِعَايَةِ الدِّيْنِ مَا يَعْـ ... ـصِمْهُ [حقًا][1] من موقف الآثام
وصل الله ماحباه من النعـ ... ـماءِ [نعماء][2] في جنان المقامِ[3]

(١) زيادة يقتضيها الوزن.

(٢) في الأصل «بنعماه» وبه ينكسر البيت.

(٣) الطبقات (٣٦٨ـ ٣٧١، ٣٧٢ـ ٣٧٥).



المطلب الرابع
مذهبه الفقهي، ومكانته العلمية، وأبرز شيوخه

أوّلاً: مذهبه الفقهي:

من عجيب ما وقفت عليه، أنَّ القاضي أبايعلىٰ ـ رحمه الله ـ كان مذهبه الفقهي ـ في أوّل حياته ـ حنفيًا!

لأنَّ والده أباعبدالله كان كذلك، كما سبق بيانه[1]، وإنْ كان قد مات عنه ولما يتم العشر سنين!!

ولكن كيف انتقل القاضي إلى مذهب الإمام أحمد؟ فأصبح الإمام المقدم فيه؟

إنَّه بعد انتقاله إلى وصيه «الحربي» الَّذي دفعه إلى «ابن مَقْدَحة المقريء» بدأ عنده التحول المذهبي الكبير؛ فلقد لقَّنه هذا الرجل مع القرآن الكريم «مختصر الخرقي» في الفقه الحنبلي، ثمَّ دفعه إلى مجتهد الحنابلة في عصره أبي عبدالله بن حامد (ت: ٤٠٤هـ).

فحصل هذا التحول في حياة القاضي علىٰ يد «ابن مقدحة المقريء» من جهتين:

ـ من جهة تلقينه فقه العبادات من «مختصر الخرقي» والَّذي كان يُعَدُّ من أهم متون الحنابلة في ذلك الوقت.

ـ ومن جهة دفعه إلى شيخ الحنابلة أبي عبدالله بن حامد ـ رحمهم الله جميعًا ـ وبذلك يصبحُ القاضي أبويعلىٰ أوّل حنبليٍّ في أهل بيته، غير أنَّه برعَ في هذا المذهب حتى عَدُّوه من الأئمة المجتهدين ـ رحمه الله ـ[2].

مكانته العلمية:

لم يكن القاضي ـ رحمه الله ـ فقيهًا حنبليًّا فحسب، بل كان ضاربًا في كلِّ علمٍ بسهمٍ.

---

(١) انظر: ص(٥٢).

(٢) انظر: المدخل المفصل (١/ ٤٦٣، ٥١٣، ٥٦٨، ٥٧٥).

(أ) فقد برع ـ رحمه الله ـ في القرآن وعلومه، وأتقن القراءات العشر، ممَّا جعله مقدمًا في بلدته على فقهاء زمانه[١].

وألَّف في علوم القرآن عدة كتب منها: «أحكام القرآن»، «نقل القرآن»، «إيضاح البيان في مسائل القرآن»[٢].

وهذا الأخير نقل منه شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن من كتبه[٣]، أمَّا كلامه في التفسير فتراه مبثوثًا في زاد المسير لابن الجوزي[٤].

ولعلنا نشير إلى بعضها:

ـ فمنها قوله في قول الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [المائدة].

قال القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ: «وربما ظن جاهل أنَّ في ذلك مدحٌ للنصارىٰ، وليس كذلك؛ لأنَّه مَدَحَ من آمن منهم، ويدل عليه ما بعد ذلك، ولا شكَّ أنَّ مقالة النصارىٰ أقبح من مقالة اليهود»[٥].

ـ وقال في قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١].

سمَّاه ـ أي عيسىٰ عليه السلام ـ روحًا؛ لأنَّه يحيا به النَّاس، كما يحيون بالأرواح. ولهذا المعنى سُمِّيَ القرآن روحًا»[٦].

(ب) كما كان رحمه الله على درايةٍ بالحديث وعلومه، فقد سمع الحديث وحدَّث به، وكان أوَّل سماعه من: «أبي الطيب عثمان بن عمرو المنتاب» سنة (٣٨٥هـ) كما حكىٰ ذلك عن نفسه في أماليه قال: «أخبرنا

---

(١) الطبقات (٣/ ٣٧٥)، السير (١٨/ ٩٠).
(٢) الطبقات (٣/ ٣٨٣) وانظر مؤلفاته ص(١٠٥).
(٣) انظر مثلاً: شرح الأصفهاني (٣٣) والفتاوىٰ (٦/ ١٥٨)، والدرء (٢/ ٧٤).
(٤) ذكر ذلك ونقله أبوفارس في مقدمته الأحكام السلطانية ص(١٠٩ ـ ١٢٩).
(٥) زاد المسير (٢/ ٤٠٩).
(٦) المصدر نفسه (٢/ ٢٦٢).

أبوالطيب عثمان بن عمرو بن المنتاب الإمام الشيخ قراءة عليه سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، وهو أوَّل شيخ سمعت منه الحديث. . .»[١] ثمَّ ذكر سنده إلى النبي ﷺ لحديث: «**ألاَ كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيته**. . »[٢]الحديث.

وقد حدَّث ـ رحمه الله ـ عن:

أبي القاسم بن حبابه، وأبي الحسين السكري، وأبي القاسم موسىٰ بن عيسىٰ السراج، وأبي الحسن علي بن معروف، وأبي طاهر المخلص، وأبي القاسم عيسىٰ بن علي الوزير، وأبي القاسم بن سويد، وأبي القاسم الصيدلاني، وأم الفتح بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل، وجده لأمه أبي القاسم بن جنيقا، وخلق كثير سواهم[٣].

وللقاضي ـ رحمه الله تعالى ـ إملاءاتٌ حديثية ذكرها الذهبي[٤]، ويوجد في الجامعة الإسلامية نسخة منها، تتكون من ستة مجالس كان آخرها يوم الجمعة بعد الصلاة من محرم سنة (٤٥٨هـ) السنة التي قبض فيها ـ رحمه الله ـ.

قال راويها: «إنَّ هذا المجلس آخر المجالس التي أملاها رحمه الله»[٥].

هذا من حيث سماعه للحديث وتحديثه به.

أمَّا من حيث علم الرجال، والخبرة بعلل الحديث، فلم يكن له فيه ذلك البصر النَّافذ، أو البصيرة الحاذقة ـ رحمه الله ـ.

---

(١) أمالي القاضي أبي يعلىٰ مجموع رقم (١٥٢٠) ورقة (١١/أ). قال الخلف: وهذا خلاف ما ذكره الذهبي في السير (١٨/٩١) من أنَّ أوَّل سماعه من علي بن معروف. قلت: وخلاف ما ذكره ابن الجوزي أيضًا في المنتظم (٨/٢٤٣) من أوَّل سماعه من أبي بكر بن الطيب وأبي الحسن علي بن معروف.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: المرأة راعية في بيت زوجها (٥٢٠٠) (١٠/٣٧٥).

(٣) انظر: الطبقات (٣/٣٦٦) وما سيأتي في مبحث مشايخه.

(٤) العبر (٣/٢٤٤).

(٥) مجموع رقم (٩٢) من الظاهرية مصور في الجامعة الإسلامية برقم (١٥٣١).

قال الذهبي: «لم يكن للقاضي أبي يعلىٰ خبرة بعلل الحديث، ولا برجاله، فاحتج بأحاديث واهية في الأصول والفروع؛ لعدم بصره بالأسانيد والرِّجال»[١].

وقال أيضًا: «. . . ولم تكن له يد طولىٰ في معرفة الحديث، فربما احتج بالواهي»[٢].

أمَّا الفقه وأصوله، فإنَّه فارسُ ميدانه، وقابضُ زمام عنفوانه، فقد كان له فيه القدح المعلَّىٰ، والرَّأي الصائب المجلَّىٰ.

فقهاء الحنابلة له متبعون، وبأقواله يفتون، وعليه يعولون.

إنَّ الإمام أبا يعلىٰ فقيههم   حَبْرٌ عروفٌ بما يأتي وما يذرُ
صِلْ فاقتدر، فلك المسطور إن فخروا   ما نائمٌ مثل يقظانٍ به سَهَرُ[٣]

كان ـ رحمه الله ـ نقلة هائلةً في المذهب؛ لقوَّة استنباطه؛ وبراعة تحقيقاته، ومعرفته بأقوال العلماء، واختلافهم، فكان قوله يُعَدُّ من المرجحات في المذهب عند الاختلاف[٤].

قال عنه ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ: «كان إمامًا في الفقه له التصانيف الحسان الكثيرة في مذهب أحمد، ودرس وأفتىٰ سنين، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وانتشرت تصانيفه وأصحابه، وجمع الإمامة والفقه. . . »[٥].

وقال الذهبي ـ رحمه الله ـ: «صاحب التصانيف، وفقيه العصر، كان إمامًا لا يدرك قراره، ولا يشق غباره. . وجميع الطائفة معترفون بفضله، ومغترفون من بحره»[٦].

وقال ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «هو شيخ الحنابلة، وممهد مذهبهم

---

(١) العبر (٣/ ٢٤٤).
(٢) السير (١٨/ ٩١).
(٣) الطبقات (٣/ ٣٧٧).
(٤) المدخل المفصل (١/ ٣٩٤).
(٥) المنتظم (٨/ ٢٤٤).
(٦) العبر (٣/ ٢٤٣).

في الفروع»[١].

أمَّا مؤلفاته في الفقه وأصوله فكثيرة جدًّا، أكثرها مفقود وستأتي الإشارة إلى ذلك.

ومنها: «الخلاف الكبير»، و«شرح الخرقي»، «الكفاية في أصول الفقه»، «العدة في أصول الفقه»[٢].

وأمَّا ما يتعلَّق بالعقيدة ومؤلفاته فيها، فستأتي في مبحث عقيدته ومؤلفاته إنْ شاء الله تعالى[٣].

ثالثًا: شيوخه:

تتلمذ القاضي ـ رحمه الله ـ على شيوخ أفاضل، أخذ عنهم القرآن والحديث والفقه، كان أكثرهم في بغداد، وقد حدث عن خلق كثير ذكرهم ابنه في الطبقات، كما أشرنا إلى ذلك ـ آنفًا ـ وسنقصر البحث هنا على أبرز شيوخه الذين أخذ عنهم وتأثَّر بهم، فمنهم:

١ـ أبوعبدالله الحسن بن حامد: يعد هذا الرَّجل «المعلم الأوَّل» للقاضي أبي يعلىٰ، حيث تأثَّر به تأثرًا كبيرًا في العلم والأدب؛ لذلك سنذكر طرفًا من ترجمته.

هو أبو أبوعبدالله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي، تفقه على أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر المعروف بـ«غلام الخلال»[٤] ـ رحمه الله ـ.

كان ابن حامد شيخ المذهب في زمانه، وهو آخر طبقة المتقدمين من أصحاب أحمد ـ رحمه الله ـ وأوَّل من ألَّف في أصول الفقه الحنبلي في كتابه «تهذيب الأجوبة»[٥].

---

(١) البداية والنهاية (١٢/ ١٠١).

(٢) انظر: (١٠٦)

(٣) انظر: (٦١)، (٩٥)

(٤) وقد نقل القاضي كثيرًا عن غلام الخلال في كتابه هذا، خاصة في تفسير الآيات. انظر: مبحث مصادره ص(١٩٤).

(٥) المدخل المفصل (١/ ١٤٩، ٢٢٧ـ ٢٢٨).

وكان رحمه الله رجلاً صالحًا زاهدًا متعففًا، لا يأكل إلاَّ من كسبه، ولا يأخذ من عطايا السلاطين شيئًا، كثير العبادة والتهجد.

وافته المنية حين قدومه من الحج، وكان ذلك على أيدي جماعة من اللصوص الَّذين غوَّروا الماء على الحجيج، ووضعوا فيه الحنظل حتى هلك منهم خمسة عشر ألفًا.

فجاء إليه رجلٌ ـ وقد بلغ به العطش مبلغه ـ فقال له: اشرب هذا الماء، فقال: من أين هو؟ فقال: ما هذا وقت سؤال! قال: بلى، وقته عند لقاء الله عزَّوجل، فلم يشرب فمات من فوره ـ رحمه الله ـ عام (٤٠٣هـ)[١].

أحبه القاضي كثيرًا، فقد صحبه عشر سنين، فنهل من معين علمه الصافي وأدبه الوافي.

قال الخطيب البغدادي: «قال لي أبويعلىٰ بن الفراء: كان ابن حامد مدرس أصحاب أحمد وفقيههم في زمانه، وله المصنفات العظيمة منها: كتاب «الجامع» في أربعمائة جزء يشتمل على اختلاف الفقهاء، وله منصفات في أصول السنَّة وأصول الفقه، وكان معظمًا في النفوس، متقدَّمًا عند السلطان والعامَّة»[٢].

أثر الشيخ ابن حامد على القاضي أبي يعلىٰ:

تأثر القاضي بشيخه ابن حامد ـ رحمه الله ـ في جوانب عدة، منها:

(أ) تأثره به في العلم، ويدل عليه: تأليفه في الفقه وأصوله على نحو ما ألَّف شيخه ابن حامد الذي ألف في الفقه «شرح مختصر الخرقي» والقاضي ألَّف أيضًا كتابًا بنفس العنوان.

وكان ابن حامد أوَّل من ألَّف في أصول الفقه، ثمَّ تبعه القاضي وكتب خمسة كتب في أصول الفقه، سار فيها على منهج شيخه[٣].

---

(١) البداية والنهاية (١١/ ٣٧١،٣٧٣).

(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٣٤٩).

(٣) انظر: مقدمة الأحكام السلطانية لأبي فارس، ص(٩٥).

كما سار على منهج شيخه في التدريس بعده.

(ب) تأثره به في الأدب والأخلاق:

فقد تأثَّر به في زهده، وورعه وتقواه وعبادته، ورفضه عطايا السلاطين وهباتهم، والاكتفاء بقليل الزاد.

مع حسن التوكل على الله تعالىٰ وتفويض الأمور إليه، والصبر على شظف العيش وخشونته، والصبر على العلم والتعليم، والجلد على التأليف الواسع المفيد.

وقد سار القاضي سيرة شيخه أبي حامد فأثر في تلامذته علمًا وعملاً وسلوكًا، كما ستراه مسطورًا في مبحث تلاميذه، إنْ شاء الله[١].

ومن شيوخه أيضًا:

وهم بعض من ذكرهم ابنه في الطبقات:

- أبوالحسن البزَّار، علي بن معروف بن محمد (ت: ٣٨٥هـ).

قال الخطيب: «حدث عن محمد بن محمد الباغندي، وأبي القاسم البغوي، وأبي بكر بن أبي داود، وأحمد بن محمد بن الجراح الضراب، والقاضي المحاملي، حدثنا عنه غالب بن هلال الحفار، وعبدالعزيز بن علي الأزجي، وأحمد بن علي التوزي، وكان ثقة. قال لي ابن التوزي: سمعت منه سنة خمس وثمانين وثلاثمائة» أي في السنة التي مات فيها ـ رحمه الله ـ[٢].

- أبوالحسن السكري، علي بن عمر الحربي الصوفي (ت: ٣٨٦هـ).

ويعرف أيضًا بالكيَّال والحميري، سمع الحديث في صباه، وهو ابن سبع سنين من أحمد بن الحسن الصوفي وغيره، وهو آخر من حدث عنه.

قال الذهبي: «صدوق في نفسه، وهو آخر من حدث عن الصيرفي

---

(١) انظر: ص(٩٢).

(٢) تاريخ بغداد (١٣/١١٣-١١٤)، طبقات الحنابلة (٣/٣٦٦).

وعبّاد السِّيريني»[١].

ـ أبومحمد البيع، عبدالله بن أحمد بن مالك (ت: ٣٨٦هـ).

سمع من أبي بكر بن أبي داود وغيره، وروى عنه العتقي، والعشاري، وكان ثقة[٢].

ـ أبوالقاسم «ابن جنيقا» عبدالله بن عثمان بن يحيىٰ (٣٩٠هـ)

وهو جد القاضي أبي يعلىٰ لأمه، سمع من حمد بن سعيد المطبقي، والقاضي أبي عبدالله المحاملي، وغيرهما، كان صحيح الكتاب، كثير السماع، ثبت الرواية، ثقة، مأمونًا، حسن الخلق[٣].

ـ أم السلامة البغدادية، بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل بن خلف، تتكنىٰ «أم الفتح» (ت: ٣٩٠هـ).

سمعت من محمد بن إسماعيل البصلاني، وغيره، وعنها حدث الأزهري والتنوخي، وغيرهما.

أثنى عليها غير واحد في دينها، وفضلها، وسيادتها[٤].

ـ أبوالقاسم الجراح، عيسىٰ بن الوزير علي بن عيسىٰ (ت: ٣٩١هـ).

سمع من عبدالله بن محمد البغوي، وأبي بكر بن أبي داود السجستاني، ومحمد بن صاعد، وكثيرين، كان عارفًا بالمنطق وعلم الأوائل، واتهم بشيء من مذهب الفلاسفة.

وقد كان ثبت السماع صحيح الكتاب[٥].

ـ أبوالقاسم المعدِّل، إسماعيل بن سعيد بن إسماعيل بن سويد (ت: ٣٩٢هـ).

حدث عن أبي بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري، وغيره،

---

(١) ميزان الاعتدال (٢/ ٢٣٤)، شذرات الذهب (٣/ ١٢٠).

(٢) المنتظم (٧/ ١٨٨)، تاريخ بغداد (٩/ ٣٩٤).

(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٤٩)، وانظر: ص(٥٢) من هذا البحث.

(٤) البداية والنهاية (١١/ ٣٥٠).

(٥) العبر (٣/ ٥١)، تاريخ بغداد (١١/ ١٧٩).

قال عنه الخطيب: «كان بعض سماعه صحيحًا في كتب أخيه، وبعضها مسودًا. . وسألت حمزة بن محمد بن طاهر عن ابن سويد فقال: ثقة غير أنه كان فيه حمق»(١).

أبوالطاهر المخلص: محمد بن عبدالرحمن العباسي الذهبي (ت: ٣٩٣هـ).

مسند وقته، سمع أباالقاسم البغوي وطبقته، وكان ثقة من الصالحين.

وعنه البرقاني، والخلال، والتنوخي، وغيرهم(٢).

ـ أبوالقاسم الصيدلاني، عبدالله بن أحمد بن علي (٣٩٨هـ).

روىٰ عن ابن ساعد وغيره، وعنه الأزهري وغيره، كان ثقة مأمونًا صالحًا(٣).

ـ أبوعبدالله ابن البغدادي، الحسين بن أحمد بن جعفر (ت: ٤٠٤هـ). سمع الحديث من عبدالله بن إسحاق البغوي وطبقته.

قال عنه الخطيب: «كان صدوقًا ديِّنًا، عابدًا، زاهدًا، ورعًا»(٤).

ـ أبوعبدالله الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله بن حمدويه (ت: ٤٠٥هـ).

المحدث المعروف، سمع من ابن أبي هريرة، وأبوسهل الصعلوكي، وأبوالوليد حسان بن محمد، وسواهم خلق كثير يزيدون عن ألفي شيخ.

وعنه البيهقي، والدارقطني، وغيرما كثير(٥).

ـ أبوالفتح ابن أبي الفوارس، محمد بن أحمد بن فارس البغدادي (٤١٢هـ).

---

(١) تاريخ بغداد (٦/ ٣٠٨)، المنتظم (٧/ ٢٢٠).
(٢) العبر (٣/ ٥٦)، البداية والنهاية (١١/ ٣٥٥).
(٣) العبر (٣/ ٦٩)، البداية والنهاية (١١/ ٣٦٣).
(٤) تاريخ بغداد (٨/ ١٥)، المنهج الأحمد (٢/ ٨٥).
(٥) طبقات الشافعية (٤/ ١٥٥ ـ ١٥٦)، العبر (٣/ ٩١ـ٩٢).

الحافظ المجود، سمع الحديث في سن مبكرة من عمره، كان أول سماعه من أبي بكر النجاد، وذلك في سن الثامنة.

قال ابن الجوزي: «كان ذا حفظ ومعرفة وأمانة وثقة، مشهورًا بالصلاح»[١].

- أبوالحسن الحمامي، علي بن أحمد بن عمر البغدادي (ت: ٤١٧هـ).

مقرىء العراق، قرأ القراءات على النقاش وعبدالواحد بن أبي هاشم وغيرهما، وانتهى إليه علو الإسناد في القراءات.

روى عنه أبوبكر الخطيب، وأبوبكر البيهي وغيرهما.

قال الخطيب: «كان صادقًا، ديِّنًا، فاضلاً، حسن الاعتقاد..»[٢].

هؤلاء هم بعض شيوخ القاضي أبي يعلى ـ رحمه الله ـ ولم نقصد استقصاء جميع شيوخه، وإنما اكتفينا بالإشارة إلى بعضهم اكتفاءً من القلادة بما أحاط بالعنق...»[٣].

---

(١) المنتظم (٨/ ٥ـ٦)، شذرات الذهب (٣/ ١٩٦).

(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٢٢٩)، شذرات الذهب (٣/ ٢٠٨).

(٣) انظر مزيدًا من شيوخ القاضي في مقدمة الأحكام السلطانية (٩٣ـ١٠٦).



المطلب الخامس
عقيدته

تمهيد:

أشير إلى قضية أحسبها منهجية في الحكم على الآخرين عقيدة وسلوكًا، رأيت أن أقدم بها بين يدي الكلام على عقيدة القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ؛ لأنِّي جعلت منها منطلقًا لبيان عقيدته، وفيصلاً في توضيح منهجه.

كما أحسب أيضًا أنَّه لو فهمها كثيرٌ من مصنفي النَّاس، والحاكمين عليهم بلا روية وتبصر؛ لقطع دابر التشرذم والتفرق، ولأصبحت كلمة المسلمين واحدة، ولانتشر الخير على أيدي فئام كثيرة من النَّاس، ولكن أكثر النَّاس لا يفقهون.

هذه القضية هي: عدم الحكم على شخص معين بمذهب معين أو طائفة معينة، إلاَّ بأحد أمرين:

أـ أنْ يدعي هذا الشخص الانتساب إلى هذا المذهب المعين أو الطائفة المعينة، ثمَّ يوجد في قوله وفعله ما يدل عليه، ولو من حيث الجملة؛ فمثلاً من ادَّعىٰ الانتساب إلى مذهب أهل السنَّة، ثم وجدنا أقواله متسقة مع أقوال أهل السنة، وأفعاله موافقة لأفعال أهل السنة ـ ولو كان ذلك من حيث الجملة ـ قبلنا ذلك الانتساب وذلك الادعاء ولم نخرجه من دائرة أهل السنَّة إلاَّ بأمرٍ ينافي تمامًا ما عليه أهل السنَّة والجماعة خاصَّة ما يتعلق بقضايا الأصول المنهجية عندهم.

أمَّا إذا لم يوجد في أقواله وأفعاله ما يدل على ادعائه

فالدَّعاوىٰ مَالَمْ يُقِيْمُوا عَلَيْهَا بيِّنَـــاتٍ أَصْحَـــابُهَـــا أَدْعِيَـــاءُ

ب ـ أنْ يوافق أصول مذهب ما أو طائفة ما، ويلتزم تلك الأصول، ولو لم يصرح بالانتساب إلى هذا المذهب وتلك الطائفة؛ فمثلاً من وافق الأشاعرة في أصولهم، واتبع منهجهم في المسائل والدلائل، والتزم ما

يقولونه من خلال تلك الأصول، فإنَّه يحكم بأشعريته ولو لم ينتسب إلى الأشعري أو يصرح بانتسابه إليه.

أمَّا أنْ ننسب أحدًا إلى مذهب أو طائفة دون انتسابٍ أو موافقة للأصول، فذلك ليس من العدل في شيء، والله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾(١)، فاللهم إنَّا للعدل ناشدون فبصرنا به ووفقنا إليه.

وسنذكر الآن عقيدة القاضي ـ رحمه الله ـ إجمالاً من غير تفصيل في أبواب العقيدة نسأل الله أنْ يوفقنا للصواب.

---

(١) الأنعام: ١٥٢.

عقيدته:

كان القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ على عقيدة أهل السنة والجماعة من حيث الجملة؛ فقد كان ينتسب إلى إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ وينقل عنه كثيرًا في أبواب العقيدة، كما وجد في أقوال القاضي وتقريراته ما دلَّ على صحة هذا الانتساب.

غير أنَّه قد اعتور هذه العقيدة الصافية بعض الكدر؛ لتأثر القاضي بالأشاعرة، فتقلب في منهجيهم، التأويل في أوَّل حياته، والتفويض في آخرها.

وافق القاضي الأشاعرة وخاصة القاضي الباقلاني في تأويله بعض الصفات، كما وافقه في بعض المسائل كما في كتابه هذا الَّذي بين أيدينا.

وسنبين إنْ شاء الله سبب هذا التأثر، ثمَّ نبين كيف أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ في آخر حياته مال إلى التفويض، كما في كتابه «إبطال التأويلات».

أوَّلاً: تأثره بالمذهب الأشعري[١]:

تأثَّر القاضي ـ يرحمه الله ـ بالمذهب الأشعري، فأول بعض الصفات على منهج الأشاعرة ووافقهم في بعض المسائل العقدية المهمة.

كان لهذا التأثر عدة عوامل، مع أنَّ القاضي كان حنبلي المذهب.

١ ـ الوضع العقدي السائد في تلك الفترة:

حيث بزغ فيها نجم الأشاعرة الكاسف، إبان الأفول المحمود الذي اعتور نجم المعتزلة، كما كان السلاجقة يؤيدون هذا المذهب، ويناصرونه بقوَّة، وإنَّ الله ليزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن، فأنشأ الوزير

---

(١) سيأتي تفصيل ما وافق فيه الأشاعرة في مبحث المأخذ على الكتاب (ص١٣٤) وقد سبق بيان أن هناك من نسب القاضي إلى أهل السنة في مسائل خالفهم فيها كمسألة القدر وخلق أفعال العباد، ومسألة تقسيم الصفات. (انظر: التمهيد في الدراسات السابقة وفيه: «نظرة في الدراسات العقدية السابقة» ص(٢٩).

«نظام الملك» ـ أعظم الوزراء أثرًا وخطرًا[١] ـ المدارس النظامية التي كانت تدرس المذهب الأشعري.

كما قرَّب علماء الأشاعرة وأكرمهم، فانتشر بذلك المذهب الأشعري حتى كاد يهيمن على بغداد، البلد الَّذي كان موطن الحنابلة الأول.

٢ـ معاصرة المؤسس الثاني للمذهب الأشعري:

عاصر القاضي أبويعلىٰ القاضي أبابكر الباقلاني، الرجل الَّذي يعد المؤسس الثاني للمذهب الأشعري، فهو تلميذ لتلامذة الأشعري، ولكنَّه كان التلميذ الَّذي فاق أشياخه، فقد جرَّد نفسه لنصرة المذهب، وعمل على دعمه بالحجج والمناظرات، حيث إنَّ الله تعالى آتاه من الذكاء المفرط والبديهة الحاضرة ما قد يعجز به خصومه.

كما يعتبر الأشاعرة الباقلانيَّ ـ لحماسه في الانتساب للمذهب ـ مجدد المئة الرابعة، بعد الأشعري الَّذي يعتبرونه مجدد المئة الثالثة[٢].

كان لهذه المعاصرة أثرٌ كبيرٌ، ليس على القاضي خاصَّة بل على الحنابلة عامة، فقد أثَّر فيهم الباقلاني وتأثَّر بهم، حيث كانت علاقته معهم علاقة ودٍّ واحترام، خاصَّة التميميين الَّذين كان كثيرًا ما يختلف إليهم، ويجلس معهم، فأحبهم وأحبوه، حتى آل به الحال إلى أنَّه كان يكتب في بعض أجوبته: محمد بن الطيب الحنبلي![٣].

ويبدو أنَّ هذا الميل الرهيب من القاضي الباقلاني إلى التميميين كان سببه أمران:

١ـ متابعة شيخ الطائفة أبي الحسن الأشعري الَّذي أعلن في النَّاس انتسابه لمذهب أحمد بن حنبل ورجوعه إليه.

---

(١) كانت له جهود جبارة في حرب الحركات الباطنية والإسماعيلية تحدث عنها في كتابه (سير الملوك).

(٢) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (٢/٥٤٩ـ ٥٥٠).

(٣) المصدر السابق.

٢ـ بعد التميميين عن الإثبات لبعض الصفات وتأويلها على وجه يقرب كثيرًا من تأويل الأشاعرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «وأمَّا التميميون كأبي الحسن، وابن أبي الفضل، وابن رزق الله، فهم أبعد من الأثبات، وأقرب إلى موافقة غيرهم وألين لهم، ولهذا تبعهم الصوفية، ويميل إليهم فضلاء الأشعرية كالباقلاني والبيهقي[١]».

وقال: «والأشعري نفسه لما كان أقرب إلى قول الإمام أحمد ومن قبله من أئمة السنَّة كان عندهم ـ أي الحنابلة ـ أعظم من أتباعه، والقاضي أبوبكر الباقلاني لما كان أقربهم إلى ذلك كان أعظم عندهم من غيره»[٢].

أمَّا موافقه القاضي أبي يعلىٰ للباقلاني فواضح من خلال ما يلي:

أـ نقله من كتب الباقلاني نصًّا دون إشارة أو إحالة، كما فعل في هذا الكتاب الَّذي بين أيدينا في مسائل عدة، كتعريف العلم وأقسامه وأقسام الموجودات، وإثبات الجواهر والأعراض وتعريفاتها، وغير ذلك.[٣]

كما نقل عنه في أصول الفقه في كتاب (العدة في أصول الفقه) في ستة عشر موضعًا من كتاب (التقريب والإرشاد) ولم يشر إليه إلاَّ في موضع واحد فقط[٤].

ب ـ كما وافق الباقلانيَّ في كثيرٍ من المسائل، وإنْ كان قد رجع عن كثير منها: مثل: بعض الأصول العقلية التي يعتمد عليها وهي العلم بما يجب على الرب، ويمتنع عليه وما يجوز عليه من الأفعال.

قال شيخ الإسلام: «. . . وهم يرون أنَّ هذه الأصول العقلية: وهي العلم بما يجب للرب ويمتنع عليه، وما يجوز عليه من الأفعال، هي أعظم العلوم وأشرفها[٥]، وإنَّهم برزوا بها على الصحابة. . وهذه هي

(١) الفتاوىٰ (٦/ ٥٣).

(٢) المصدر نفسه (٤/ ١٧).

(٣) انظر ما سيأتي في مصادر القاضي في كتابه هذا ص(٣٢).

(٤) مقدمة تحقيق التقريب والإرشاد، د. أبوزنيد ص(١/ ٩٦).

(٥) يعني إثباتها بطريقة الأعراض واستلزامها للأجسام.

الأصول العقلية التي يعتمدون عليها هم ومن يوافقهم كالقاضي أبي يعلىٰ وأبي المعالي وأبي الوليد الباجي تبعًا للقاضي أبي بكر، وأمثاله..»[١].

كما وافقه في مسألة: «تكليف مالا يطاق»[٢]، ووصف الله تعالىٰ بالمحبة[٣]، ومنع وصفه بالعزم[٤]، ومسألة العقل وتعريفه وغيرها من المسائل[٥].

فهذا كله يدل على عميق الأثر الَّذي خلفه القاضي أبوبكر الباقلاني في شخصية القاضي أبي يعلىٰ العلمية، مع العلم أني لم أجد مصدرًا يذكر أنَّهما التقيا أو تجالسا! ولكن يبدو أنَّ هذا الأثر نقله التميميون للقاضي أبي يعلىٰ، أو لعلَّه ابن اللبان تلميذ الأشعري الَّذي تتلمذ عليه القاضي، كما سيأتي والله أعلم.

تتلمذه على ابن اللبان الأشعري (ت: ٤٦٦هـ):

ذكر ابن عساكر أنَّ القاضي أبايعلىٰ ـ رحمه الله ـ، وأبا محمد التميمي ـ رحمه الله ـ كانا يختلفان إلى ابن اللبان الَّذي صحب القاضي الباقلاني، وتتلمذ عليه في أصول الديانات وغيرها.

قال ابن عساكر: «سمعت ببغداد من يحكي أنَّ أبايعلىٰ بن الفرَّاء وأبامحمد التميمي شيخا الحنابلة، كانا يقرآن على أبي محمد بن اللبان في الأصول في داره، وكل واحد منهما يخفي ذلك عن صاحبه..»[٦].

وذكر ذلك الذهبي أيضًا في ترجمته لابن اللبان قال: «وقيل: إنَّ القاضي أبايعلىٰ الحنبلي قرأ عليه في الأصول سرًّا..»[٧].

---

(١) الفتاوىٰ (١٣/ ٢٢٨).

(٢) المصدر السابق (٨/ ٤٦٩) وانظر ص(٥٦٠) من هذا البحث.

(٣) المصدر نفسه (١٠/ ٦٩٧)، والاستقامة (٢/ ١٠١).

(٤) الفتاوىٰ (١٦/ ٣٠٣)، وانظر ص(٣٠٤) من هذا البحث.

(٥) المصدر السابق (٧/ ٣٩٩)، (١٩/ ١٣٦) وبغية المرتاد (٢٥٥ ومابعدها) وانظر: ص( ) من هذا البحث في مصادر الكتاب.

(٦) تبيين كذب المفتري (٢٦٢).

(٧) السير (١٧/ ٦٥٤).

وأنا وإنْ كنت لا أجزم بصحة هذه التلمذة تمامًا، ذلك أنَّها ذكرت بصيغة توحي بعدم الجزم بصحتها، ومصدرها ابن عساكر الَّذي عرف بتحامله على الحنابلة، فلعلَّه أراد إثبات تتلمذ مشايخ الحنابلة على الأشعرية ـ والله أعلم ـ كما أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ له مؤلف في الرد على ابن اللبان[١].

ولكنَّها تبقىٰ موضع استئناس، مع ماوجدناه من تأثر القاضي أبي يعلىٰ الواضح بالأشعرية.

ثانيًا: ميله إلى التفويض:

مال القاضي ـ رحمه الله ـ إلى التفويض في آخر حياته، حتى عدَّه شيخ الإسلام من مفوضة الحنابلة[٢]، وذلك إثر تأليفه لكتاب: «إبطال التأويلات» الَّذي صنَّفه ـ حين صنَّفه ـ لأمرين:

ـ إبطال طريقة التأويل.

ـ تقرير مذهب السلف في الإثبات.

فوفق في الأمر الأوَّل؛ فأبطل مذهب الأشعرية المؤولين للصفات الاختيارية، ووجه إليه النقد في الأمر الثاني؛ لاستشهاده بأحاديث لا تصح، ولميله إلى التفويض[٣].

ونريد أن نعرف هنا سبب هذا الجنوح الغريب إلى التفويض من قِبَل القاضي ـ رحمه الله ـ وأظن سببه أمرين اثنين:

١ـ بعض الأصول العقلية الكلامية التي بقيت معه، إبان التأثر الخطير بالمذهب الأشعري. وذلك مثل:

* القول بنفي حلول الحوادث، الذي به تنفىٰ الصفات الفعلية للباري جل وعلا عندهم، كالاستواء والنزول وغيرها.

قال ـ رحمه الله ـ في صفة النزول: «والوجه في ذلك أنَّه ليس في

---

(١) انظر: مبحث مؤلفاته ص(٩٥).

(٢) الدرء (٧/ ٣٤، ٣٥).

(٣) انظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات ص(٢٠٦ـ ٢٠٧).

الأخذ بظاهره ما يحيل الصفة، ولا يخرجها عمَّا تستحقه؛ لأنا لا نحمله على نزول انتقال، كما قال: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ۝٤٨﴾ [الفرقان]. ولا على أن يخلو منه مكان ويشغل مكان؛ لأنَّ هذا من صفات الأجسام، بل نطلق القول فيه كما أطلقناه في قوله: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا﴾ [يوسف: ٢]. وليس يمتنع إطلاق ذلك، وإنْ لم يكن معقولاً في الشاهد..»(١).

ونلحظ في هذا النص أمرين اثنين:

١ـ الأخذ بظاهر الصفة.

٢ـ نفي حلول الحوادث وهي الانتقال والحركة.

* ومن الأصول العقلية كذلك: القول بنفي الجسمية، الَّذي تنفىٰ به الصفات الخبرية عندهم، كالوجه واليدين:

قال ـ رحمه الله ـ عند إثبات الصورة لله تعالى: «إنَّا لا نطلقها على وجه الجوارح والأبعاض وتغيّر الأحوال، وإنما انطلقها كما أطلقنا غيرها من الصفات من الذات، والنفس، والوجه، واليدين، والعينين، وغير ذلك»(٢).

فهذا نص ينفي بعض الصفات الجسمية ـ كما يقولون ـ كالجوارح والأبعاض، والتغير ونحوها، مما لم يرد بنفيه كتاب ولا سنَّة، ولا قاله سلف الأمة

هذه بعض الأصول المبتدعة التي بقي لها تأثير على القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ أحسب أنَّها حملته على تفويض المعنىٰ لبعض الصفات، والله أعلم.

٢ـ ولعلَّ ممَّا حمله على التفويض أيضًا: وصف الله تعالىٰ بصفات غير ثابتة، اعتمادًا على أحاديث واهية، لا يثبت بمثلها صفة، فممَّا قاله ولا يثبت من صفات الذَّات:

---

(١) إبطال التأويلات (١/ ٢٦٠ـ ٢٦١).

(٢) المصدر السابق (١/١٤٦).

ـ الفخذ، والذراع، والفم، والأضراس واللهوات[١].

وممَّا قاله ولا يثبت من صفات الأفعال: الاتكاء والقعود والاستلقاء والقراءة، والوطء (وضع القدم) في وادي وج والمشي فيه[٢].

فهذه الصفات كلها لا تثبت لله تعالىٰ؛ لكونها وردت في أحاديث غير صحيحة ولعلَّ القاضي ـ رحمه الله ـ لم يجد طريقًا لإثبات مثل هذه الصفات التي لا يليق أن تثبت للباري ـ جلَّ وعلا ـ إلاَّ الميل إلى التفويض!

نسأل الله تعالىٰ أنْ يتجاوز عنا وعنه، وأنْ يهب سيئاتنا لحسناتنا، وأن يرينا الحقَّ حقًّا ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه.

ومن ذا الَّذي تُرضىٰ سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أنْ تُعدَّ معايبه

يقول شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ عن هذه المرحلة من حياة القاضي ـ رحمه الله ـ: «. . . ونوع ثالث سمعوا الأحاديث، والآثار، وعظَّموا مذهب السلف، شاركوا المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم الخبرة بالقرآن والحديث والآثار، مالأئمة السنَّة والحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها وضعيفها، ولا من جهة الفهم لمعانيها.

وقد ظنُّوا صحة بعض الأصول العقلية للنفاة الجهمية، ورأوا ما بينهما من التعارض.

وهذا حال أبي بكر بن فورك، والقاضي أبي يعلىٰ، وابن عقيل، وأمثالهم، ولهذا كان هؤلاء تارة يختارون طريقة أهل التأويل، كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار[٣].

وتارة يفوضون معانيها، ويقولون تجري على ظواهرها، كما فعله القاضي أبويعلىٰ وأمثاله في ذلك. . .»[٤].

---

(١) المصدر نفسه (١/٢٠٦، ٢١١، ٢١٤، ٢١٩).

(٢) المصدر نفسه (١/١٨٧ـ ١٩٠، ٢١١، ٢٠٠) وانظر: منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدِّين، لفهد الفايز (١٤٦ـ ١٥٠).

(٣) وكما فعله القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ في أوَّل حياته في كتابه مختصر المعتمد هذا.

(٤) الدرء (٧/ ٣٢ـ ٣٧).

إذن فالقاضي ـ رحمه الله ـ كان متأثرًا بالأشاعرة في منهجيهم التأويل والتفوض، ولكن لم يخرجه هذا التأثر من دائرة أهل السنة الذين قرر منهجهم، ودافع عنهم، بل رد على الأشعرية في مواطن كثيرة جدًّا من كتابه هذا، وكذلك رد على الباقلاني نفسه، ولكن دون أن يصرح باسمه..

مما يدل على أنه على منهج أهل السنة، ومتابع لإمامه إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمة الله عليهم.



المطلب السادس
وفاته، ومراثيه

أوّلا: وفاته:

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾ [آل عمران].

أسفٌ دائمٌ وحزنٌ مقيمُ　　لمصابٍ به الهدىٰ مهدومُ
مات نجلُ الفراءِ أم رُجَّتِ الأرْ　　ضُ، أم البَدْرُ كاسفٌ والنجومُ؟

لقد أسلم القاضي ـ رحمه الله ـ الروح إلى بارئها، وأسلم معها بقايا صبر محبيه، وأنات ودموع مقربيه، وذلك في ليلة الاثنين، بين العشاءين، في التاسع عشر من رمضان، سنة ثمان وخمسين وأربعمائه.

وصلى عليه أبوالقاسم، يوم الاثنين بجامع المنصور ببغداد، واجتمع على جنازته خلقٌ كثير من الأعيان والفقهاء والأمراء وغيرهم.

فلمَّا أصحر الناس متجهين إلى مقبرة الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ لحقهم حرٌّ شديد، فافطر جماعة منهم[(١)].

ودفن القاضي ـ رحمه الله ـ هناك بمقبرة الإمام أحمد.

إنَّ قبرًا أحواك يا أيها الطَّوْ　　دُ، عجيبٌ رَحْبُ الفِناءِ عظيمُ
إن يكن شخصه محته يَدُ الدَّهـ　　ـرِ، فذكراه في الدهور مُقِيمُ

وكان ممَّا أوصىٰ به أنْ يغسله الشريف أبوجعفر، وأنْ يكفن في ثلاثة أثواب، وأنْ لا يدفن معه في القبر غير ما غزله لنفسه من الأكفان، ولا يخرق عليه ثوب، ولا يقعد لعزاء[(٢)].

ثوىٰ طاهر الأثوابِ لم تَبْقَ روضةٌ　　غداة ثوىٰ إلاَّ اشتهت أنَّها قبرُ
عليك سلام الله وقفًا فإنَّني　　رأيت الكريمَ الحرَّ ليس له عُمْرُ[(٣)]

---

(١) الطبقات (٣/ ٤٠٠ـ ٤٠٣).

(٢) المنتظم (٨/ ٢٤٤).

(٣) من قصيدة لأبي تمام في رثاء: محمد بن حميد الطوسي، انظرها في ديوانه (٢/ ٢١٨).

وهكذا طويت صفحة مشرقة من صفحات سلف الأمة الصالحين بعد أن قضى ثمان وسبعين حجة، مليئة بالعلم والعمل.

رحم الله القاضي أبا يعلىٰ، وأسكنه الفردوس الأعلىٰ من الجنَّة، وألحقه بالنبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا وألحقنا بهم أجمعين.

ثانيا: مراثيه:

لقد خَلَّفَ القاضي ـ رحمه الله ـ برحيله حُزنًا طويلاً، وأسفًا دائمًا، خاصَّة في قلوب أولئك الَّذين نهلوا من علمه، واستقوا من مورده العذب الزلال، وسبروا عن كثب أخلاقه الكريمة وشمائله العظيمة، والتي غرست بدورها شجرة الحب في جذر قلوبهم، فآتت أكلها كل حين بإذن ربها.. وكانت شجرة مباركة لا شرقية ولا غربية، يكاد زيت صبابتها يضيء ولو لم تمسسه نار الشوق، فكيف إذا أذكته نار الجوى المتلهب؟ نورٌ على نور يهدي الله لنوره من يشاء...

لذلك نرىٰ تلميذه الأديب الشاعر: «علي بن أخي نصر» يرثيه بهذه القصيدة التي تقطر حزنًا وكمدًا، وتسيل حرقة، وأسىٰ..

أسفٌ دائمٌ وحزنٌ مقيم ... لمصابٍ به الهدىٰ مهدومُ
مات نجلُ الفراءِ أم رجت الأرْ ... ضُ، أم البدر كاسفٌ والنجومُ؟
لهفَ نفسي على إمامٍ حوىٰ الفَضْـ ... ـلَ، [خبيرٌ][1] بالمشكلات عَلِيْمُ
خلقٌ طاهرٌ، ووجهٌ منيرٌ ... وطريقٌ إلى الهوىٰ مُسْتقيمُ
كان للدينِ عدةً، ولأهل الدِّ ... ينُ في النَّائبات خلٌّ حميمُ
مَنْ يكنْ للدروس بعدك أم من ... لجدال المخالفين يقومُ
مَنْ لفهمِ الحديثِ والطُّرْقِ يُستَوْ ... ضِحَ منه صحيحه والسقيمُ
مَنْ لفصلِ القضاء إنْ أشكل الحُكْـ ... ـمُ وضجتْ بالنَّازلاتِ الخصومُ
درست بعدك المدارسُ فالعِلْـ ... ـمُ طريدٌ وحبله مصرومُ
هَكذا يذهبُ الزَّمانُ ويفنىٰ الـ ... ـعلمُ فيه ويُجْهَلُ المعلومُ
إنَّ قبرًا حواك يا أيها الطَّوْدُ ... عجيبٌ، رحبُ الفناء، عظيمُ
إنْ يكن شخصه محته يَدُ الدَّهْـ ... ـرِ؛ فذكراه في الدهور مقيمُ
فَنُحَيَّا بذكره كلَّ وقتٍ ... وَمُحَيَّاهُ في التُّرَابِ رَمِيْمُ
آمري بالسُّلُوِّ مَهْلاً، ففي القَلْـ ... ـبِ غرامٌ مُبَرِّحٌ ما يريمُ
كلما رُمْتُ سلوةً هَيَّجَ الحُزْ ... نَ صنيعٌ له وفعلٌ كريمُ

---

(١) في الطبقات: «وهو بالمشكلات عليم» ولا يستقيم البيت هكذا (٣/٤٠٣).

غَيْرَ أَنَّ القضاءَ جَارٍ عَلَىٰ الخلْـ ـــقِ قضـاءٌ مـن ربهـم محتـومُ
فعلـىٰ الشَّـامتيـن خـزيٌ مقيـمُ وعليـه الصـلاة والتسليـم[١]

كما رثاه محمد بن السبح بأبياتٍ إثر رؤيا مناميةٍ حصلت له، يقول فيها:

ماتَ السَّدىٰ والندىٰ والمجدُ والكرمُ والعـالـمُ اليقـظُ المستبصـرُ العَلَـمُ
مات الإمامُ أبويعلىٰ الذي نُدِبَتْ لفقـده الكعبـة الغـراءُ والحَـرَمُ
يَا أيُّهَا العَالِمُ الحَبْرُ الَّذي كَسَفَتْ شَمْسُ الهُدَىٰ بعده، بل عادها الظُّلَمُ
لولاك ما كان للدنيا وساكنها معنيً، ولا عرفت طُرْقَ الهدىٰ الأُمم[٢]
ولا رُوِيْ عن رسولِ اللهِ مَأْثَرَةٌ وَلاَ قَضَىٰ بصحيحٍ غير فيك فَمُ
لـم يبلـغ الحنبلـيُّ الحَبْرُ مرتبـة إلاَّ علىٰ رأسها من جمسك القَدَمُ
أوضحت سُبْلَ الهُدَىٰ من بعدما دُرِسَتْ عن الورىٰ ففدتك العربُ والعَجَمُ
مادَتْ بِنَا الأرضُ وَارْتَجَّتْ بساكنها لما قبرت، وكادَ الدِّينُ ينهدمُ[٣]

رحـم الله القـاضـي أبـايعلىٰ وأنـزل على قبـره شـآبيـب الـرحمـة والرضوان.

---

(١) المصدر السابق.
(٢) قلت: وهذه مبالغة لا تجوز بحال، ولكنها من شطحات الشعراء عفا الله عنهم.
(٣) المصدر السابق (٣/ ٤١٠).



المطلب السابع
صفاته، وثناء العلماء عليه

أوّلًا: صفاته:

كان القاضي ـ رحمه الله ـ مع باعه الطويل في العلم، متحليًا بأخلاق العلماء من التقوىٰ والورع، والزهد، والعفة، والقناعة، والانقطاع عن الدنيا، والاكتفاء منها بما يَسُدُّ الرمقَ ويُقيم الأَوَدَ، وربما اقتات الخبز اليابس المبلول بالماء[(١)].

وكان ـ رحمه الله ـ لطيف النفس، كريم السجايا، لين الجانب، طلق المحيا، ذا نفسٍ أبيَّةٍ، وهمة عَلِيَّةٍ.

اجتمعت قلوب النَّاس على قبوله ومحبته، ولعلَّ ذلك دليل محبة الله ـ تعالىٰ ـ؛ فإنَّ الله إذا أحبَّ عبدًا وضع له القبول في الأرض فيحبه أهل الأرض كلهم.

وكان ـ رحمه الله ـ ذا عبادةٍ وتهجدٍ يكثير من ذكر الله تعالىٰ وقراءة كتابه العزيز، فكان يختمه في كلِّ جمعة، ما أخلَّ بذلك إلاَّ لمرض أو عذرٍ[(٢)].

وكان مع رقَّة قلبه، ولين جانبه، شديدًا في الحقِّ، لا يخاف في الله تعالى لومة لائم، ولا يقبل أعطيات السلاطين وهباتهم.

ولما عوفي القائم بأمر الله من مرضٍ ألمَّ به، أتىٰ الشيخ أبومنصور ابن يوسف إلى القاضي، وقال له: لو سهل عليك أنْ تمضي إلى (باب الغُرْبَةِ)[(٣)] لتهنيء الإمام بالعافية، فمضىٰ إلى هناك، فخرج إليه محمد الوكيل، ومعه جائزةً سنية، وعَرَّفَهُ شكر الإمام لسعيه، وتَبَرُّكَهُ بأدعيته، ويسأله قبول هديته، قال: فوالله مامسها ولا قبلها، فروجع في ذلك

---

(١) انظر: الطبقات (٣/ ٤١٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) من أحياء بغداد. انظر: حاشية الطبقات للعثيمين (٣/ ٤١٢).

فأبىٰ[١].

وَلَمَّا تَوَلَّىٰ ـ رحمه الله ـ القضاء بعد لأيٍ، اشترط عليهم ثلاثة شروط، تبين قوّة شخصيته وجراءته، وزهده ممَّا في أيدي النَّاس؛ فاشترط:

ـ أنْ لا يحضر أيام المواكب الشريفة. ولسان حاله يقول:

وما زلت منحازًا بعرضي جانبًا مـن الـذُّلِّ أعتـدُّ الصيـانـة مَغْنَمَـا

ـ وألاَّ يخرج في الاستقبالات.

ولم أقضِ حَقَّ العلمِ إن كنتُ كُلَّمَا بـدَا مطمـعٌ صَيَّرْتُـهُ لِـيَ سُلَّمَا

ـ ولا يقصد دار السلطان.

إذا قيل هذا منهلٌ قلتُ: قد أرىٰ ولكنَّ نفسَ الحُرِّ تحتملُ الظَّمَا[٢]

ومع ذلك فقد كان مكرمًا عند الخلفاء والأمراء والسلاطين، رادًّا لعطاياهم وهباتهم علانية، وكأنِّي به يترنَّم:

أنـا لا أرغـبُ تقبيـل يـدٍ قطعهـا أجمـلُ مـن تلـك القُبَـلْ

إن جزتني عن صنيعي كنت في رقهـا أولـىٰ فيكفينـي الخجـل[٣]

إنَّها النفس العالية والروح السامية، المتطلعة لما عند الله، فهو خيرٌ وأبقىٰ، رحمه الله.

---

(١) الطبقات (٣/ ٤١٢ـ ٤١٣).

(٢) اقتباس من قصيدة القاضي الجرجاني الرائعة، انظرها في ترجمته في المنتظم (٧/ ٢٢١)، وفي صفحات من صبر العلماء، لأبي غدة (٩٥).

(٣) من قصيدة عمر بن الوردي المشهور. انظرها في: الأدب العربي وتاريخه، تأليف: د. محمد الربيع (١٧١).

ثانيًا: ثناء العلماء عليه :

ولعلنّا نبدأ بثناء ابنه القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلىٰ صاحب الطبقات، قال ـ رحمه الله ـ: «كان عالم زمانه، وفريد عصره، ونسيج وحده، وقريع دهره، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي، وفي شرف الدِّين والدنيا المحل السامي، وقد شوهد له من الحال ما يغني عن المقال، لا سيما مذهب إمامنا أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل، واختلاف الروايات عنه، وممَّا صح لديه منه، مع معرفته بالقرآن وعلومه، والحديث والفتاوىٰ، والجدل، وغير ذلك من العلوم، مع الزهد، والورع، والعفة، والقناعة، وانقطاعه عن الدنيا وأهلها، واشتغاله بسطر العلم وبثه وإذاعته ونشره. . .»[١].

ويقول تلميذه أبوالوفاء بن عقيل ـ رحمه الله ـ حين ذكر شيوخه قال: «وفي الفقه القاضي أبويعلىٰ المملوء عقلا وزهدًا وورعًا»[٢].

ويقول تلميذه ـ أيضًا ـ أبويعقوب البرزيني ـ رحمه الله ـ: «هو العالم المقتدىٰ به في علمه ودينه؛ فإنِّي ما رأيت أحسن سمتًا منه، ولا أكثر اجتهادًا منه لا تشاغلاً بالعلم، مع كثرة العلم والصيانة والانقطاع عن النَّاس، والزهادة فيما بأيديهم والقناعة في الدنيا باليسير مع حسن التجمل، وعظم حشمته عند الخاص، والعام، ولم يعدل بهذه الأخلاق شيئًا من نفر الدنيا»[٣].

وممَّا يدل على مكانته؛ ثناء الحافظ أبى نصر السجزي ـ وهو من هو رحمه الله ـ وذلك حين بعث إليه كتابًا من مكة ـ حيَّاها الله ـ يقول فيه:

كتابُك سيدي لمَّا أتاني ... سُررتُ به، وَجَدَّد لي ابْتِهاجَا
وذكرُكَ بالجميلِ لنا جميلٌ ... يقلِّدنا ولم نَمْزِجْ مِزَاجَا

---

(١) الطبقات (٣/ ٣٦٢ـ ٣٦٣).

(٢) انظر: المنهج الأحمد (٢/ ٢٥٢).

(٣) انظر: الفتاوىٰ (١٢/ ٨٣).

جَلَلْتَ عن التصنعِ في ودادٍ   فلم نَرَ في تودُّدك اعْوِجَاجَا
وقد كَثُرَ المُدَاجِي والمُرَائِي   فلا تَحْفَلْ بمن رَاءَىٰ وَدَاجَا
حَيِيْتَ مُعَمِّرًا، وجُزِيْتَ خيرًا   وعشتَ لدين ذي التقوى سراجَا[١]

وقال عنه ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ: «...جمع الإمامة، والفقه، والصدق، وحسن الخلق، والتعبد، والتقشف، والخضوع، وحسن السمت، والصمت عمّا لا يعني، واتباع السلف...»[٢].

وقال عنه الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ: «..كان ذا عبادة وتهجدٍ، وملازمة للتصنيف، مع الجلالة والمهابة، وكان متعفِّفًا، نزه النفس، كبير القدر، ثخين الورع»[٣].

(١) الطبقات (٣/ ٣٧٩).
(٢) المنتظم (٨/ ٢٤٣ـ ٢٤٤).
(٣) السير (١٨/ ٩٠ـ٩١).

المطلب الثامن
آثاره (أبناؤه، تلاميذه، مؤلفاته..)

لم أقصر البحث في الآثار على مؤلفات القاضي ـ رحمه الله ـ، بل وسعته ليشمل الأبناءَ والتلاميذَ، فالابنُ أثرُ أبيه، وكذا التلميذُ هو بعض آثار شيخه، ولنبدأ بالأبناء.

أوّلاً: الأبناء:

١ ـ ابنه الأكبر أبوالقاسم عبيدالله بن محمد (٤٤٣ ـ ٤٦٩هـ):

ذكره أخوه أبوالحسين في الطبقات فقال: «أخي الأكبر الشاب العالم، الورع، الصالح.

ولد يوم السبت من شعبان سنة ثلاثٍ وأربعين وأربعمائة. هكذا قرأت بخط الوالد السعيد»[1].

سمع الحديث ورحل في طلب العلم، كان أبوه القاضي أبويعلىٰ يأتم به في الصلاة، وهو الَّذي صلَّىٰ عليه حين مات سنة (٤٥٨هـ).

اخترمته المنية شابًا له ست وعشرون سنة، وذلك في أواخر ذي القعدة من سنة تسع وستين وأربعمائة رحمه الله.

والَّذي يظهر ـ والله أعلم ـ أنَّه لم يتزوج، ولم يكن له عقب.

٢ ـ القاضي أبوالحسين محمد بن محمد (٤٥١ ـ ٥٢٦هـ):

هو صاحب الطبقات، كان مولده في بغداد ليلة النصف من شعبان، سنة إحدىٰ وخمسين وأربعمائة.

أمَّا وفاته فقد توفيَ مقتولاً على أيدي جماعةٍ من اللصوص، اقتحموا عليه بيته.

قال ابن الجوزي: «وكان يبيت في داره بباب المراتب وحده، فَعَلِمَ بعض من كان يخدمه، ويتردَّد إليه بأنَّ له مالاً؛ فدخلوا عليه ليلاً وأخذوا المال وقتلوه في ليلة الجمعة عاشر محرم من هذه السنة (٥٢٦هـ) وقدر

---

(١) (٣/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦).

الله أنَّهم وقعوا كلهم فقتلوا»[١].

قال ابن رجب: «وصُلِّيَ عليه يوم السبت حادي عشر المحرم، ودُفِنَ عند أبيه بمقبرة باب حرب، وكان يومًا مشهودًا»[٢].

ويظهر كذلك أنَّ القاضي أباالحسين، لم يكن له أبناء ولاذرية، بل أظنه لم يتزوج، والله أعلم.

٣ـ أبوخازم محمد بن محمد بن الحسين (٤٥٧ـ ٥٢٧هـ):

الابن الأصغر للقاضي، فقد ولد قبل وفاة القاضي ـ رحمه الله ـ بسنة واحدةٍ فقط، ترجم له ابن رجب في ذيل الطبقات، وذكر أنَّه سمع أغلب شيوخ أخيه أبي الحسين، وكانت وفاته بعد وفاة أخيه في يوم الاثنين التاسع عشر من شهر صفر سنة سبع وعشرون وخمسمائة، رحمه الله[٣].

اشتهر لأبي خازم هذا ثلاثة من الولد هم:

(أ) القاضي أبويعلىٰ الصغير الفقيه محمد بن محمد بن محمد بن الحسين، عماد الدِّين (٤٩٤ـ ٥٦٠هـ)، سمع أباه وعمه أباالحسين، واشتهر وذاع صيته حتى صار شيخ المذهب في زمانه، كأنَّما هو القاضي أبويعلىٰ الكبير!

عرف بِـ «أبي يعلىٰ الصغير» للتفريق بينه وبين جده الَّذي عُرِفَ فيما بعد بِـ «أبي يعلىٰ الكبير»[٤].

وكان له من الأبناء:

ـ أبومنصور، المظفر بن محمد (٥٣٦ـ ٥٧٥هـ)[٥].

ـ القاضي أبوالعباس، أحمد بن جمال الدِّين (٥٤٠ـ ٦١١هـ).

(ب) القاضي أبومحمد عبدالرحيم بن محمد (٥٠٩ـ ٥٧٨هـ) سمع

---

(١) المنتظم (١٠/٢٩).

(٢) ذيل الطبقات (١/١٧٧)، وانظر ترجمة المحقق لكتابه طبقات الحنابلة (١/١٣ـ ٦٦).

(٣) الذيل (١/١٨٤).

(٤) المصدر نفسه (١/٣٤٣).

(٥) المصدر نفسه (١/٣٤٣).

من أبيه وعمه أبي الحسين وغيرهما، وله عدَّة أولاد سمعوا الحديث، أشهرهم:

ـ عبدالمنعم بن عبدالرحيم (ت: ٦٠٤هـ).

(ج) القاضي أبوالفرج علي بن محمد (ت: ٥٤٦هـ) سمع بإجازته من العاصمي، وأبي الفضل بن خيرون، وابن الطيوري وغيرهم[١].

واشتهر له من الولد:

ـ القاضي أبوالقاسم عبدالله، وقيل: عبيدالله بن علي (٥٢٧ـ ٥٨٥هـ)[٢].

ـ بشارة بنت علي[٣].

... هذا البيت الطيب المبارك هو بيت أبي يعلىٰ الحنبلي البغدادي، وهو كما ترىٰ بيت علمٍ وعلماء وقضاة، فسبحان الَّذي أخرج هذا البيت الكريم.. ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾[٤].

قـومٌ أَبُوهُـمْ «أبو يَعْـلىٰ» وَشَيْخُـهُـمُ طَابُوا وَطَابَ مِـنَ الأَوْلَادِ مَـا وَلَدُوا

لَوْ كَانَ يَقْعَدُ فَوْقَ الشَّمْسِ مِنْ كَرَمٍ قَـوْمٌ بِآبَـائِهِـمْ أَوْ مَجْـدِهِـمْ قَعَـدُوْا

---

(١) المصدر السابق (١/ ٣٥٣).

(٢) المصدر نفسه (١/ ٣٥١)، وانظر: المختصر المحتاج إليه (١/ ١٨٠).

(٣) تكملة الإكمال (٣/ ٢٦٩)، وانظر ما كتبه العثيمين وفقه الله في مقدمته على الطبقات، فقد أفدت منها كثيرًا في تراجم آل بيت القاضي رحمهم الله جميعًا (١/ ١٣ـ ٦٦).

(٤) آل عمران: ٣٤.

ثانيًا: تلاميذه:

من أعظم الآثار التي خلفها القاضي ـ رحمه الله ـ أولئك التلامذة الأفذاذ الَّذين عكسوا ـ حقًّا ـ علم وفقه شيخهم، حيث بلغ المستملون في حلقته ثلاثة أشخاص، وسجد النَّاس ـ في بعض مجالسه ـ على ظهور بعضهم، وقصده النَّاس من كل حدبٍ وصوب؛ ليجثوا على ركبهم بين يدي ذلك العَلَم الشَّامخ.

كان القاضي ـ رحمه الله ـ يحوط تلامذته بفائق عنايته وتوجيهاته، ويعلمهم مع العلم الغزير، الأدبَ الجمَّ، فنشؤا على خلقه الفاضل وسلوكه النبيل.

فهذا أحد تلامذته ـ وهو أبوالحسن النهري ـ يقول: كنت أمشي مع القاضي، فالتَفَتُّ، فقال لي: لا تلتفت إذا مشيت؛ فإنَّه ينسب فاعل ذلك إلى الحمق.

ويقول: كنت أمشي معه فقال: إذا مشيت مع من تعظمه، أين تمشي منه؟ فقلت: لا أدري، فقال: عن يمينه، تقيمه مقام الإمام في الصلاة، وتخلي له الجانب الأيسر إذا أراد أنْ يستنثر ويزيل أذىً جعله في الجانب الأيسر[1].

وكان تلاميذه يحبونه حبًّا شديدًا؛ لما لمسوه فيه من الحرص عليهم وإرشادهم، ولو بلغ ذلك مبلغ التعنيف، خاصَّة فيما يتعلق بالتملق عند الحاكم والسلاطين، ولا سيما الظلمة منهم.

يقول أبوالحسن ـ أيضًا ـ: «لما قدم الوزير ابن دارست عبرت لأبصره، ففاتني درس ذلك اليوم، فلمَّا حضرت قلت: يا سيدنا تتفضل تعيد لي الدرس؟ فقال: أين كنت في أمسنا؟ فقلت: مضيت، فأبصرت ابن دارست. فأنكر عليَّ إنكارًا شديدًا، وقال: ويحك تمضي تنظر الظلمة، وعنفني على ذلك..»[2].

(١) الطبقات (٣/٤١١).

(٢) المصدر نفسه.

وهذا تلميذه أبوالوفاء بن عقيل ـ رحمه الله ـ يسير سيرة شيخه ويحذو حذوه، فكان لا يحب مداهنة السلاطين، ولا القرب منهم، وربما أنكر عليهم علنًا، من غير أن يخاف في الله تعالىٰ أحدًا.

لقد كان تلامذة القاضي ـ رحمه الله ـ من الكثرة بمكان، كما أسلفنا، ولعلَّ ذلك راجعٌ للأسباب التالية:

١ـ علمه الجم وتصانيفه الغزيرة.

٢ـ قعوده للتدريس في سنٍّ مُبكِّرةٍ جدًّا، فقد درس وعمره سبع وعشرون سنة، وقد درس أقرانه، بعد وفاة شيخه ابن حامد رحمه الله.

٣ـ ما يتمتع به الرَّجل من دماثة خُلُق وحسن سَمْتٍ.

٤ـ اهتمامه بتلاميذه وعنايته بتهذيب سلوكهم، والسؤال عن أحوالهم.

وليس من مقصد هذا البحث حصر جميع تلاميذ القاضي الَّذين أخذوا عنه، بقدر ما المقصود الإشارة إلى كثرتهم.

فمنهم:[1]

١ـ الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي (ت: ٤٦٣هـ).

٢ـ أبوبكر الخياط: محمد بن علي بن محمد بن موسىٰ بن جعفر (ت: ٤٦٨).

٣ـ الأمدي: علي بن محمد بن عبدالرحمن البغدادي (ت: ٤٦٨هـ).

٤ـ القاضي يعقوب البرزيني: أبوعلي يعقوب بن إبراهيم بن سطور البرزيني (ت: ٤٨٦هـ).

٥ـ أبوجعفر الشريف: عبدالخالق بن عيسىٰ بن أحمد بن محمد بن عيسىٰ (ت: ٤٧٠هـ).

٦ـ الحسن بن أحمد بن عبدالله بن البناء البغدادي (ت: ٤٧١هـ).

---

(١) انظر: الطبقات (٣/ ٤٥٣).

٧ـ أبومحمد التميمي: رزق الله بن عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث بن الأسد بن الليث البغدادي (ت: ٤٨٨هـ).

٨ـ أبوالقاسم التميمي: عبدالواحد بن رزق الله بن عبدالوهاب التميمي (ت: ٤٩٣هـ).

٩ـ أخوه: عبدالوهاب بن رزق الله بن عبدالوهاب.

١٠ـ أبوالخطاب الكلوذاني: محفوظ بن أحمد الكلوذاني بن حسن ابن أحمد (ت: ٥١٠هـ).

١١ـ أبوالوفاء ابن عقيل: علي بن عقيل بن محمد بن أحمد البغدادي (ت: ٥١٣هـ).

١٢ـ أبوعبدالله الدامغاني: علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسين، وهو ابن قاضي القضاة الدامغاني الحنفي المشهور الَّذي تولَّىٰ بعد ابن ماكولا. (ت: ٥١٣هـ).

ومن تلاميذه: أبناؤه أبوالحسين، وأبوالقاسم، وغيرهم خلقٌ كثيرٌ جدًّا[١].

---

(١) انظر مثلاً: مقدمة أبي فارس للأحكام السلطانية (٢٥٩ـ ٢٩٩)، وقد ذكر ما يزيد على سبعين من تلامذته.

ثالثًا: مؤلفاته:[١]

مضىٰ القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ وخلف مؤلفات كثيرةً في شتى العلوم بلغت سبعين كتابًا بعضها في أجزاء كثيرة تربو على العشرة.

وسنبدأ هنا بمؤلفاته العقدية محاولين في ذلك التسلسل الزمني لها إنْ أمكن:

أوّلاً: المعتمد:

هو كتابٌ كبيرٌ اختصاره القاضي في كتابنا هذا الَّذي بين أيدينا، ويذكره غالبًا كل من ذكر المختصر.

ولعلَّ هذا الكتاب هو أول مؤلفات القاضي ـ رحمه الله ـ لاعتباراتٍ ستراها عند الحديث عن مؤلفه هذا.

و«المعتمد» الكبير ـ حسب علمي ـ مفقود غير موجود، فلم أره في فهارس المخطوطات التي بين أيدينا.

ثانيًا: مختصر المعتمد:

وهو كتابنا هذا، وسيأتي تفصيل الحديث عنه ـ إنْ شاء الله في مبحث مستقل[٢].

ثالثًا: مسائل الإيمان:

أـ وهو مطبوع بتحقيق وتعليق (الدكتور سعود بن عبدالعزيز الخلف)، دار العاصمة بالرياض، نشره أولى عام ١٤١٠هـ.

ب ـ موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

سبب تأليفه سؤال ورد إلى القاضي كما في مقدمة الكتاب: «. . . سألتموني أحسن الله توفيقكم عن مذهب أبي عبدالله أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ في:

١ـ حقيقة الإيمان ماهو؟

---

(١) المؤلفات المطبوعة سأشير إليها، أمّا ما سكت عنه، فهو في حكم المفقود.

(٢) انظر: ص(١١١) من هذه الدراسة.

٢ـ وهل ورد الشرع بنقله وقلبه عمَّا كان عليه في اللغة؟

٣ـ وهل الفاسق المليّ يسمى مؤمنًا؟

٤ـ وهل يجوز عليه الزيادة والنقصان أم لا؟

٥ـ وهل يستوي إيمان جميع المكلفين؟

٦ـ وهل الإيمان والإسلام اسم لمعنىً واحد أو لمعنين؟

٧ـ وهل يجوز لمن حصل منه الإيمان أنْ يقول: «أنا مؤمنٌ حقًّا، ومؤمن عندالله، وعند نفسه أم لا؟ أو يقول: أنا مؤمن إنْ شاء الله؟

٨ـ وهل يكون المؤمن في وقت إيمانه مؤمنًا على الحقيقة وإنْ كفر بعد ذلك؟

٩ـ وهل هو مخلوق أم لا؟[١].

غير أنَّ الكتاب الموجود ناقص، حيث ينتهي إلى المسألة السادسة، وقد أكمل محققه المسائل الثلاث الباقية من هذا الكتاب «مختصر المعتمد».

ج ـ زمن تأليفه:

الَّذي يظهر والله أعلم أنَّ هذا الكتاب متأخر عن كتاب المعتمد ومختصره؛ لأنَّه في مختصر المعتمد ينقل عن الباقلاني كثيرًا من غير تصريح باسمه، مؤيدًا لبعض أقواله[٢]، وفي هذا الكتاب يصرح بالرد على الباقلاني وينسبه إلى الأشاعرة، كما في مسألة «زيادة الإيمان ونقصانه»[٣].

وعلى ذلك يمكن أنْ يُقال إنَّ القاضي رجع عمَّا كان يؤيد فيه الباقلاني في هذا الكتاب ورد عليه مصرحًا باسمه، فلا أظن القاضي ـ رحمه الله ـ يسكت عن التصريح حال النقل والتأييد، ويصرح حال الرد والتفنيد، والله أعلم.

---

(١) القاضي أبويعلىٰ وكتاب مسائل الإيمان (١٤٧ـ ١٤٨).

(٢) سيأتي بيان هذه الأقوال لاحقًا إنْ شاء الله. انظر: ص(٣٤٤).

(٣) القاضي أبويعلىٰ وكتابه مسائل الإيمان ص(٣٩٩، ٤١٢).

رابعًا: مسائل أصول الديانات:

وهو جزءٌ من كتاب «الروايتين والوجهين» في الفقه، والَّذي عني بذكر الآراء المختلفة عن الإمام أحمد والترجيح بينها.. وقد ذكر في آخره مسائل عن الإمام أحمد في العقيدة.

وقد طبع هذا الكتاب على قسمين:

- ما يتعلق بالفقه، وحققه د: عبدالكريم الملاحم (مكتبة دارالمعارف، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ).

- ما يتعلق بالعقيدة، وحققه: د. سعود الخلف باسم «المسائل العقدية»، من «كتاب الروايتين والوجهين، مسائل أصول الديانات» (مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ).

موضوعه:

الحديث عن المسائل التي ذكر فيها عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ روايتين أو أكثر من ذلك، وهي كما يلي:

- التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما.
- الاستواء على العرش.
- الكلام على الحد.
- النزول.
- الاستواء.
- الإسراء.
- رؤية النبيﷺ ربَّه.
- المعرفة هل تزيد وتنقص؟.
- معنى حديث: «**لا تسبُّوا الدهر**».
- اللفظ في القرآن.
- حروف المعجم.
- الإيمان هل هو مخلوقٌ أم لا؟
- إمامة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ هل تثبت بالنص أو

بالاختيار.

- هل يحكم بفسق يزيد بن معاوية؟
- تكفير من لا يكفر المبتدعة المنصوص على كفرهم.
- هجر المبتدع[١].

زمن تأليفه:

لا يظهر لي زمن تأليف هذا الكتاب، ولا ترتيبه بين الكتب السابقة أو اللَّاحقة، ولعلَّ ما يمكن القطع به هنا، أنَّه ألَّفه بعد «المعتمد» و«مختصره» ذلك أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ ذكر مسألة «اللفظ في القرآن» في كلا الكتابين، ولكنَّه في «مختصر المعتمد» وافق الأشاعرة في كون «اللفظ» هو الطرح والرمي[٢].

وفي هذا الكتاب لم يذكر ذلك، بل ذكر الروايات عن الإمام أحمد في التلفظ بالقرآن وحكم قول: «لفظي بالقرآن مخلوق، أو غير مخلوق» والله أعلم.

خامسًا: إبطال التأويلات لأخبار الصفات:

أـ هذا الكتاب طبع منه جزءان حسب تجزئة المحقق له وهو أبوعبدالله محمد بن حمد الحمود النجدي (طبعته دار إيلاف الدولية للنشر، الطبعة الأولىٰ، عام ١٤١٦هـ).

ولا أدري حتَّىٰ الآن، هل خرجت الأجزاء الأخرىٰ منه أم لا؟ وذكر ابن أبي يعلىٰ في الطبقات أنَّ لهذا الكتاب مختصرًا.

ب ـ موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

واضح من قول القاضي ـ رحمه الله ـ في المقدمة: «. . . فإنَّني وقفت على حاجتكم إلى شرح كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ في الصفات، وصح سنده من غير طعن فيه ما يوهم ظواهرها التشبيه، وأذكر الإسناد في بعضها، وأعتمد على المتن

---

(١) المسائل العقدية (٣٤ـ ٣٥).

(٢) انظر ص(٣٩٥) وفيه تفصيل.

فيما اشتهر منها طلبًا للاختصار.

وسألتم أن أتأمل مصنَّف محمد بن الحسن بن فورك، الَّذي سماه: (كتاب تأويل الأخبار) جمع فيه هذه الأخبار وتأولها، فتأملنا ذلك، وبيَّنَّا ما ذهب فيه عن الصواب في تأويله وأوهم خلاف الحق في تخريجه.

ولولا ما أخذ الله على العلماء من الميثاق على ترك كتمان العلم، لقد كان التشاغل بغير ذلك أولىٰ»[1].

جـ ـ زمن تأليفه:

ألَّف القاضي ـ رحمه الله ـ هذا الكتاب قبل سنة (٤٢٩هـ) أو فيها؛ لأنَّ ابن الأثير ذكر ذلك في حوادث تلك السنة قال: «وفيها أنكر العلماء على أبي يعلىٰ الفرَّاء ما ضمنه كتابه من صفات الله تعالىٰ...».

وذكر ابن أبي يعلىٰ في الطبقات أنَّ هذا الكتاب شاعت قراءته عام (٤٣٢هـ)، وهذا يدل على أنَّه ألَّفه قبل هذه السنة إمَّا سنة (٤٢٩هـ) أو قبلها، والله أعلم.

د ـ الفتنة التي حصلت بعد تأليف الكتاب:

أحدث هذا الكتاب في تلك الفترة ضجَّةً هائلةً في أوساط الأشاعرة الَّذين ينتسب إليهم ابن فورك.

ورأوا أنَّ القاضي في هذا الكتاب مشبه ومجسم؛ لأنَّه أثبت صفات لله تعالىٰ توهم ـ عندهم ـ التشبيه والتجسيم..!!

فشنعوا عليه لأجل ذلك.. وجرىٰ بينهم وبين الحنابلة أمورٌ وفتن، كما ذكر ذلك الذهبي ـ رحمه الله ـ[2].

ثمَّ لمَّا اشتدَّ الكرب وعظم الخطب، استدعي القاضي ـ رحمه الله ـ إلى دار الخلافة أيام القائم بأمر الله، وكان بصحبته أباالحسن القزويني[3]، فشكر الخليفة للقاضي تأليفه هذا ـ بعد أنْ تأمله ـ ثمَّ أخذت

---

(١) (١/٤١ـ ٤٢).

(٢) السير (١٨/٩٠).

(٣) علي بن عمر بن محمد البغدادي القزويني الزاهد، كان شافعي المذهب (ت: ٤٤٢هـ) رحمه =

خطوط الحاضرين من أهل العلم والفقهاء على اختلاف مذاهبهم على أنَّ هذا هو قول أهل السنَّة[١].

وفي سنة (٤٤٥هـ) أصلح رئيس الرؤساء بين الفريقين، وقال على رؤوس الأشهاد: القرآن كلام الله، وأخبار الصفات تمر كما جاءت[٢].

والتحقيق في ذلك: أنَّ سبب النقد الموجه للكتاب من العلماء المتقدمين والمتأخرين سببه أمران: أحدهما حق، والآخر باطل.

ـ فأما الحق: فإنَّه الاعتراض على ما جاء في هذ الكتاب من الحديث الواهي والضعيف، الَّذي لا يحتج به، فضلاً عن أن يثبت به فعل أو تُقَرَّ به صفة للباري جلا وعلا.

وممن ذكر هذا الاعتراض شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ حيث قال: «وقد صنَّف القاضي أبويعلىٰ كتابه: «إبطال التأويل» ردًّا على ابن فورك وهو وإنْ كان أسند الأحاديث التي ذكرها، وذكر من رواها، ففيها عدَّة أحاديث موضوعة، كحديث الرؤية عيانًا ليلة المعراج ونحوه.

ومنها أشياء عن بعض السلف رواها بعض النَّاس مرفوعة، كحديث قعود الرسول ﷺ على العرش، رواه بعض النَّاس من طرقٍ كثيرة مرفوعة، كلها موضوعة، وإنَّما الثابت أنَّه عن مجاهد وغيره من السلف»[٣].

كما ذكر هذا الاعتراض ـ أيضًا ـ الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ قال: «وجمع كتاب إبطال تأويل الصفات فقاموا عليه لما فيه من الواهي والموضوع»[٤].

وقال ـ بعد نقله من كتاب القاضي في العلو ـ: «لكنَّه ساق أحاديث

= الله، انظر: السير (١٧/ ٦٠٩)، وطبقات الشافعية (٥/ ٢٦٠).

(١) الطبقات (٣/ ٣٧٠ـ ٣٧١).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٣٧٢).

(٣) الدرء (٥/ ٢٣٧)، وانظر الفتاوىٰ (١٦/ ٤٣٣).

(٤) السير (١٨/ ٩٠).



ساقطة لا يسوغ أنْ يثبت بمثلها صفة»[١].

وهذا الاعتراض في محله، وكل يؤخذ من قوله ويرد والله يعفو عنَّا وعنه.

ـ أمَّا الاعتراض الباطل: فهو نسبة التشبيه والتجسيم إليه؛ لكونه أثبت صفات لا تقوم إلاَّ بجسم، والأجسام متماثلة مخلوقة ـ زعموا ـ!

وهذا اعترض به الأشاعرة أنصار «ابن فورك» المردود عليه.

واعترض به ـ أيضًا ـ من تبعهم من الحنابلة كالتميمين وابن الجوزي الذي ألَّف في الرد على القاضي وعلى شيخه ابن حامد ومن تبعهما كتاب: «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه والرد على المجسمة والمشبهة».

وكان ابن الجوزي يستشهد في كتابه هذا بكلام التميميين مثل: أبي محمد رزق الله التميمي، وأبي الوفاء ابن عقيل.

ورزق الله هذا كان يميل إلى طريقة سلفه، كجده أبي الحسن التميمي وعمه أبي الفضل التميمي وغيرهم[٢].

ويقول شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في مصنف ابن الجوزي هذا: «... إنَّ أباالفرج نفسه متناقض في هذا الباب لم يثبت على قدم النفي ولا على قدم الإثبات؛ بل له من الكلام في الإثبات نظمًا ونثرًا ما أثبت به كثيرًا من الصفات التي أنكرها في هذا المصنف.

فهو في هذا مثل كثير من الخائضين في هذا الباب من أنواع النَّاس يثبتون تارة، وينفون أخرىٰ في مواضع كثيرة من الصفات، كما هو حال أبي الوفاء ابن عقيل وأبي حامد الغزالي»[٣].

وأمَّا الأشاعرة:

فقد ذكر شيخ الإسلام: أنَّ أباجعفر السمناني (ت: ٤٤٤هـ) شيخ

---

(١) العلو للعلي الغفار (١٤٨).

(٢) انظر: الفتاوىٰ (٤/١٦٦).

(٣) المصدر السابق (٤/١٦٩).

أبي الوليد الباجي، كان يقول على القاضي أبي يعلىٰ مالم يقله، ويقال إنَّ السمناني كان مسمحًا في حكمه وقوله[١].

ويقول أبوبكر ابن العربي في كتابه «العواصم»: «أخبرني من أثق به من مشيختي أنَّ أبايعلىٰ محمد بن الحسين الفراء رئيس الحنابلة ببغداد كان يقول: إذا ذكر الله تعالى وماورد من هذه الظواهر في صفاته. يقول: ألزموني ماشئتم فإنِّي ألتزمه إلاَّ اللحية والعورة»[٢].

وهذا كله لا يصح عن القاضي ـ رحمه الله ـ فإنَّه ردَّ كل قولٍ قيل فيه، وذلك في آخر هذا الكتاب حيث قال: «اعلموا رحمكم الله أنَّني لما فرغت من كتابي هذا، وقرأه عليَّ بعض رؤساء خرسان في دار السلطان، عظم ذلك على المخالفين، وأكثروا التحريف والكذب الزور والبهتان فيما حكوه عني، وأضافوه إلى كتابي؛ طلبًا للشناعات، وتنفير السلطان والعوام، وقالوا: قد ذكر فيه باب الذكر والخصيتين، والفقحة، واللحية، والرَّأس، والمسربة، والشعر، والنعل الصرارة، والركوب على الحمار، والمشي في الأسواق، وأنَّه خلق نفسه من عرق خيل وغير ذلك ممَّا لا أحفظه فأحكيه من الكذب والزور والبهتان...»[٣].

وقال ـ رحمه الله ـ: نافيًا تهمة التشبيه عن نفسه: «اعلموا رحمكم الله أنَّ اعتقادي في هذه الأخبار بما قدمته في أثناء كتابي من حملها على ظاهرها من غير تشبيه ولا تجسيم، فيما لا يحيل الصفة ولا يخرجها عمَّا تستحقه، فمن روىٰ عنَّا خلاف ذلك وأضاف إلينا سواه، أو نحلنا في ذلك قولاً غيره، فهو مفتري»[٤].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في رد كل هذه الشناعات التي شنَّع بها على القاضي وهو منها بريء يقول: «وقد شنَّع

(١) الدرء (٥/٢٣٨).
(٢) (٢/٢٨٣).
(٣) إبطال التأويلات ـ المخطوط ـ ورقة (١٨٧/أ).
(٤) المصدر نفسه.

عليه أعداؤه بأشياء هو منها بريء، كما ذكر ذلك في آخر الكتاب.

وما نقله عنه أبوبكر ابن العربي في العواصم كذب عليه من مجهول لم يذكره أبوبكر، وهو من الكذب عليه، مع أنَّ هؤلاء وإنْ كانوا نقلوا عنه ماهو كذب عليه؛ ففي كلامه ماهو مردود نقلاً وتوجيهًا، وفي كلامه من التناقض من جنس ما يوجد في كلام الأشعري، والقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي المعالي، وأمثالهم ممن يوافق النفاة على نفيهم، ويشارك أهل الإثبات على وجه، يقول الجمهور إنَّه جمعٌ بين النقيضين...»[١].

وقد أفضنا في الحديث عن هذا الكتاب هنا لسببين اثنين:

الأوَّل: لبيان وجه الحق وتجليته، وتبرئه القاضي وتخليته ممَّا نسب إليه، وماهو مفترىً عليه.

الثاني: لكون هذا الكتاب هو الَّذي رجع فيه عن كثيرٍ من المسائل التي وافق فيها الأشاعرة، ممَّا هي موجودة في كتابنا هذا، وانظرها عند التعليق على الكتاب وبيان المأخذ عليه[٢] والله تعالىٰ أعلم.

هذا ما علمته ـ حتَّىٰ الآن ـ من مؤلفات القاضي ـ رحمه الله ـ العقدية المطبوعة. أمَّا ما كان منها في حكم المفقود فكما يلي:

٦ـ إثبات إمامة الخلفاء الأربعة. (الطبقات ٣/ ٣٨٤)[٣].

* أخبار الصفات. (ذكره النجدي في مقدمة تحقيقه لأبطال التأويلات (١/ ١٣) وعزاه إلى ابنه أبي الحسين في الطبقات (٣/ ٣٩٢).

والَّذي يظهر لي أنَّه ليس كتابًا؛ لأنَّ أباالحسين قال: «وقد قال الوالد السعيد في أخبار الصفات المذهب في ذلك قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به...».

فلعله يقصد بذلك: قولَه فيما ورد في أخبار الصفات أي أياتها وأحاديثها؛ لأنَّه ذكر أيضًا عن الحنابلة مثله فقال: «فالحنبلية لا يقولون

---

(١) انظر: الدرء (٥/ ٢٣٧ـ ٢٣٩).

(٢) ص(٣٩٦).

(٣) كل إحالة للكتب الواقعة في الطبقات هي ما بين ص(٣٨٣ـ ٣٨٥) من المجلد الثالث.

في أخبار الصفات بتعطيل المعطلين. . .» (٣/ ٣٩٠).

فهل للحنبلية ـ أيضًا ـ كتاب يسمَّىٰ أخبار الصفات؟!.

ثمَّ إنَّ أباالحسين لم يذكره عند سرد مؤلفات القاضي، ولا أظنه يفوته مثل هذا الكتاب؛ لكون الافتراءات والاتهامات على القاضي إنَّما كانت في الصفات. . وكيف ينسىٰ كتابًا نقل منه مذهب أبيه في الصفات كما توهم ذلك النجدي وغيره؟

٧ـ الاختلاف في الذبيح (الطبقات).

والمقصود هل هو إسماعيل أو إسحاق عليهما السلام. والقول الَّذي نصره القاضي أنَّه إسحاق عليه السلام[1].

٨ـ أربع مقدمات في أصول الديانات. (الطبقات).

٩ـ الاعتقاد. (ذكره أبوفارس محقق الأحكام السلطانية ص(٢٤٥)). ولعله كتاب ابنه أبي الحسين، فله كتاب بهذا العنوان، وقد طبع مؤخرًا بتحقيق د. محمد الخميس، طبعته دار أطلس الخضراء، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ

١٠ـ إيضاح البيان في مسألة القرآن. (الطبقات).

١١ـ تبرئة معاوية ـ رضي الله عنه ـ (الطبقات).

(مطبوع بعنوان «تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه). قدم له وحققه وعلق عليه أبوعبدالله الأثري، الطبعة الأولى، ١٤٢٢، مكتبة الرشد).

١٢ـ التوكل. (الطبقات).

١٣ـ الرد على الأشعرية. (الطبقات).

١٤ـ الرد على الباطنية. (الطبقات).

١٥ـ الرد على الجهمية. (ذكره النجدي محقق إبطال التأويلات ١/ ١٣٠).

١٦ـ الرد على السالمية. (ذكره السفياني محقق «الغنية» للجيلاني ص(٢١٩) رسالة جامعية غير مطبوعة) وذكر النجدي محقق إبطال التأويلات كتاب الرد على

---

(١) انظر قوله في الفتاوىٰ (٤/ ٤٣١ـ ٤٣٦).

السالمية والمجسمة! ولا أدري أهو كتاب واحد أو كتابان؟ الله أعلم.

١٧ـ الرد على الكرامية. (الطبقات).

١٨ـ الرد على المجسمة. (الطبقات).

١٩ـ الرد على ابن اللبان. (الطبقات).

٢٠ـ الروح. (ذكره ابن القيم في الروح ص١٠٠).

٢١ـ عيون المسائل. (موضوعة الخلاف مع المعتزلة والأشعرية، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام في «الدرء» «٤/ ٢١١، ٩/ ٤٦» وفي «الفتاوى» «٦/ ٢٧٠» ونقل منه نصًا في بيان النظر والاستدلال نقلناه هناك في المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة، ص(١٤٣) (وذكره السفاريني في «لوامع الأنوار» (١/ ٥٥). والقاضي أبوالحسين في الطبقات).

٢٢ـ القطع على خلود الكفار في النّار (الطبقات).

٢٣ـ الكلام في الاستواء. (الطبقات).

٢٤ـ الكلام في حروف المعجم (الطبقات)(١).

٢٥ـ المقتبس. (نقل منه ابن الجوزي حكاية عن أبي الهذيل العلاف في التسلسل توحي بأنَّ موضوع الكتاب في العقيدة، والله أعلم. (تلبيس إبليس ص١٠٣، الطبقات).

٢٦ـ مختصر المقتبس. (الطبقات).

ثانيًا: مؤلفاته في القرآن الكريم وعلومه:

أشرنا سابقًا أنَّ كثيرًا من تفسير أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ مبثوث في زاد المسير لابن الجوزي(٢).

ومن مؤلفات القاضي في ذلك أيضًا:

١ـ أحكام القرآن. (الطبقات).

٢ـ نقل القرآن. (الطبقات).

٣ـ مسائل القرآن. (ذكره القاضي في هذا الكتاب «مختصر المعتمد» ص(   ).

---

(١) أدخلناه ضمن المؤلفات العقدية؛ لأنَّه يتعلق بمسألة كلام الرب جلَّ وعلا، أوهم علقوه به!

(٢) انظر: ص(٦٢).

ثالثًا: مؤلفاته الحديثية:

١ـ الأمالي: (يوجد منا نسخة بالجامعة الإسلامية وهي ستة مجالس، كان آخرها سنة (٤٥٨هـ)، وهي مصوَّرة عن الظاهرية).

٢ـ الفوائد الصحاح العوالي، والأفراد والحكايات: (يوجد الجزء الخامس منها في الظاهرية. مجموع (١١٦ق ٣٥ـ٥١) ذكر ذلك النجدي ١/١٦).

رابعًا: مؤلفاته في الفقه وأصوله:

أـ أصول الفقه:

١) العدة في أصول الفقه. (مطبوع بتحقيق: أحمد سير المباركي).

٢) مختصر العدة. (الطبقات).

٣) الكفاية في أصول الفقه (يوجد المجلد الرابع منه في دار الكتب المصرية برقم (٣٦٥) أصول الفقه، قال النجدي (١/ ١٤).

٤ـ مختصر الكفاية. (الطبقات).

٥ـ مقدمة المجرد في الأصول. (هكذا ذكره النجدي (١/ ١٤) ويبدو ـ والله أعلم ـ أنَّه مقدمة لكتابه في الفقه «المجرد في المذهب»).

ب ـ الفقه:

١) إبطال الحيل. (الطبقات).

٢) الأحكام السلطانية (مطبوع بتحقيق: محمد عبدالقادر أبوفارس).

٣) الانتصار لشيخنا أبي بكر. ويقصد بأبي بكر عبدالعزيز غلام الخلال المتوفى سنة (٣٦٣هـ)، يدل على ذلك قول ابن أبي يعلى في الطبقات في ترجمة أبي بكر: «وذكر الوالد السعيد في «الانتصار» لعبدالعزيز فقال: كان ذا دين وأخا ورعٍ، علاَّمةً، بارعًا في علم مذهب أحمد بن حنبل» (٣/ ٢١٧). وانظر: (المدخل المفصل ٢/ ٩٠٢، ٩٧٠).

٤) إيجاب الصيام ليلة الإغمام (الطبقات).

٥) تكذيب الخيابرة فيما يدعونه من إسقاط الجزية. (الطبقات وفي بعض نسخ الطبقات «الحُريَّة»).

٦) حكم الوالدين في مال ولدهما. (انتقاه من جمع أبي حفص البرمكي (ت: ٣٨٧هـ) انظر: المدخل المفصل (٢/ ٨٥٦، ٩٧٠).

٧) الجامع الصغير: (تميز هذا الكتاب بتصدير أبوابه بآية أو حديث أو بهما مع ذكر الرويات في جل مسائله: (انظر المدخل المفصل ٢/ ٦٨٣،٨٠٩). وقد حقق هذا الكتاب في رسالة علمية. على قسمين: قسم العبادات وحققه: د. محمد بن محمود التويجري، وقسم المعاملات وحققه د. أحمد بن موسىٰ السهلي، وذلك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وذكر لي د. أحمد السهلي أنَّه سوف يطبع قريبًا إن شاء الله، وقد أخرج منها بعض الأجزاء في كتيبات صغيرة. طبعتها مكتبة دار البيان الحديثة. ورأيته مطبوعًا بتحقيق وتعليق الدكتور ناصر بن سعود السلامة، القاضي بمحكمة عفيف، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، دار أطلس، الرياض.

٨) الجامع الكبير. كتب قطعة منه ولم يكمله، وفيه الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق (الطبقات، المدخل المفصل ٢/ ٨٠٩).

٩) الجامع المنصوص. (المدخل المفصل ٢/ ٨٠٩).

١٠) الخصال والأقسام والأحوال والحدود: وفيه يقول بعضهم:

قد نظرنا مصنفات الأَنامِ ... وسبرنا شريعة الإسلام
مارأينا مصنفًا يجمعُ العِلْـ ... ـمَ مع الاختصارِ والإفهامِ
مثل ما صنَّفَ الإمامُ أبويَعْـ ... ـلَىٰ كتابَ الخصالِ وَالأقسامِ

(الطبقات)، وانظر: المدخل المفصل (٢/ ٨٠٩).

١١) الخلاف الكبير: ويسمَّىٰ «التعليق» أو «التعليق الكبير في الخلاف بين الأئمة». وهو كتابٌ ضخم يقع في أحدى عشرة مجلدةً، كما ورد في رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية لأهله فيما نقلها عنه ابن عبدالهادي في العقود الدرية (٢٨٥).

- لخص هذا الكتاب: تلميذ القاضي يعقوب بن إبراهيم (ت: ٤٨٦هـ).

- وخرج أحاديثه: ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) بعنوان: «التحقيق في مسائل التعليق» مخطوط بجامعة أم القرىٰ رقم (٢٦٦) وقد طبع.

ـ واختصره: البرهان إبراهيم بن علي بن عبدالحق (ت: ٧٤٤هـ) بعنوان «مختصر التحقيق».

ـ ونقحه ابن عبدالهادي (ت: ٧٤٤هـ) بعنوان: «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» وطبع قسمٌ منه (انظر المدخل المفصل ٢/٧٠٩). وذكر شيخ الإسلام في الفتاوىٰ (٣٥/٢٢٢) أنَّ هذا الكتاب هو آخر كتب القاضي ـ رحمه الله ـ.

ويوجد من هذا الكتاب المجلد الرَّابع في دار الكتب المصرية (١٤٠) فقه كما ذكر ذلك أبوفارس (١٩٩ـ ٢٠٦).

ويوجد منه نسختان بالجامعة الإسلامية غير مكتملتين. وقد حقَّق كتاب الحج منه في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية.

١٢) شرح مختصر الخِرَقي: (حقق الموجود منه بجامعة أم القرى من كتاب النكاح إلى آخر باب العتق. وحققه د. سعد بن عبدالله الروقي، المدخل المفصل ٢/٦٩٣، ٩٦٩).

١٣) شرح المذهب. (الطبقات). وللقاضي أبي يعلىٰ الصغير كتاب بذات العنوان. (المدخل المفصل ٢/٩٧٥).

١٤) شروط أهل المذهب. (الطبقات).

١٥) عمدة المسائل. (المدخل المفصل ٢/٨٠٩).

١٦) كتاب الروايتين والوجهين: وهو يذكر المسائل المختلفة عن الإمام أحمد في الأصول وفي الفقه وفي العقيدة. (طبع جزء الأصول والفقه منه بتحقيق: د. عبدالكريم اللاحم. أمَّا قسم العقيدة فقد تحدثنا عنه سابقًا ص (   ) والكتاب لم يكمله القاضي، وإنَّما أتم فائت أبوابه ابنه أبوالحسين صاحب الطبقات. (المدخل المفصل ٢/ ٧١٠).

١٧) المجرد في المذهب:

ـ شرحه: الحسن بن أحمد البناء (ت: ٤٧١هـ).

ـ واختصره: أبوالفتح عبدالوهاب بن أحمد الحرَّاني، قتيل الروافض قاتلهم الله (٤٧٦هـ).

ـ واختصره أيضًا: أبوطالب عبدالرحمن بن عمر الضرير البصري (ت: ٦٨٤هـ) غير أنَّ هذا الكتاب منتقدٌ على القاضي ـ رحمه الله ـ لكونه

ألَّفه في أوَّل حياته.

قال ابن القيم: «...وهذه طريقة القاضي في «المجرد» وهي طريقة ضعيفة، وقد رجع عنها في كتبه المتأخرة؛ فإنَّه صنف «المجرد» قديمًا..» (عن المدخل المفصل ٢/٧٠٨ـ ٧٠٩، ١٠٢٨، ١٠٨١).

١٨) مختصر في الصيام. (الطبقات).

١٩) مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل (المدخل المفصل ٩٠٢، ٩٧٠).

خامسًا: فتاواه ورسائله:

١ـ الرسالة إلى إمام الوقت.

٢ـ جوابات مسائل وردت من أصفهان.

٣ـ جوابات مسائل وردت من تنيس.

٤ـ جوابات مسائل وردت من الحرم.

٥ـ جوابات مسائل وردت من ميافارقين. (كلها عن الطبقات).

٦ـ كتاب المقبري. (ذكره محقق الأحكام السلطانية ص٢٤٧).

سادسًا: مؤلفاته في الفضائل والآداب والأخلاق:

١ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(طبع بتحقيق د. محمد مصطفىٰ أبوه الشنقيطي. دار البخاري للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، بريدة. الطبعة الأولىٰ، عام ١٤١٨هـ، والكتاب فيه نقصٌ من أوله...).

٢ـ تفضيل الفقر على الغنىٰ.

٣ـ ذم الغناء.

٤ـ الفرق بين الآل والأهل.

٥ـ فضائل أحمد ـ رحمه الله ـ.

٦ـ فضل ليلة الجمعة على ليلة القدر.

٧ـ كتاب الطب.

٨ـ كتاب اللباس.

نقل منه ابنه أبوالحسين ـ صاحب الطبقات ـ في كتابه: «المسائل

التي حلف عليها إمامنا أحمد [مخطوطة بمكتبة الأسد بدمشق برقم (١١٣٩).

قال: «ونقلت من كتاب اللباس للوالد السعيد ـ رضي الله عنه ـ قال: قال إسحاق لأحمد: تكره الخاتم من ذهب أو حديد؟ قال: إي والله» (لوح رقم «١٠٥» ضمن مجموع في الحديث).

٩ـ مقدمة في الأدب.

(كلها عن الطبقات).

هذا مااستطعت جمعه من مؤلفات القاضي ـ رحمه الله ـ والتي بلغ عددها سبعون كتاباً، وهو عددٌ ضخم إذا ما عرفنا أنَّ بعضها يصل إلى عشرات المجلدات، ولا غرو ففارسها فقيه الحنابلة الأكبر، وجبين المذهب الأنور.

وهذه هي آثاره: أبناء فقهاء، وتلاميذ نجباء، وكتب غراء. سيجدها عند من قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس].

نسأل الله أنْ يجعلها في صحيفة حسناته وأنْ يتلقاه بيمناه التي ما فترت عن نشر دين الله.



الفصل الثاني

التعريف بالكتاب وتقييمه

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: **اسمه وزمن تأليفه...**

المبحث الثاني: **نسبته للمؤلف...**

المبحث الثالث: **موضوعه...**

المبحث الرابع: **مصادره...**

المبحث الخامس: **منهج المؤلف ـ رحمه الله ـ في كتابه...**

المبحث السادس: **تقييم الكتاب...**

المبحث السابع: **وصف المخطوطة وزمن كتابتها...**

المبحث الثامن: **عملي فيه...**



المبحث الأوَّل
اسم الكتاب وزمن تأليفه

(أ) اسم الكتاب:

(مختصر المعتمد في أصول الدِّين)، وإنْ كان قد كتب على طرَّة المخطوط: (المعتمد في أصول الدِّين)، وأثبته بهذا الاسم د. وديع زيدان، الَّذي أخرج المخطوط قبل أكثر من ربع قرن من الزمان.

وإنَّما هو المختصر؛ لأنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ قال في بداية الكتاب: (سألتموني ـ أحسن الله توفيقكم ـ اختصار مقدمة في أصول الدِّين من كتابنا المعتمد؛ لتقرب على متعلمها، ويشرع بأخذها فأجبتكم إلى ذلك، والله الموفق للصواب. . . »[١].

وسنزيد هذا الأمر وضوحًا في المبحث الثاني عن الحديث عن نسبة الكتاب للمؤلِّف وأنَّه هذا المختصر لا الأصل.

(ب) أمَّا زمن تأليفه: فواضح أنَّه ألَّفه في أوَّل حياته رحمه الله، ولكن ما يمكن القطع به أنَّه ألَّفه قبل عام (٤٢٨هـ)؛ لأنَّه أشار إلى المعتمد في كتابه العدَّة في الأصول[٢]، والَّذي يحمل هذا التاريخ في خاتمه، حيث جاء في آخر المخطوط ما نصه: «قال مؤلفه القاضي الإمام أبويعلى ـ رحمه الله ـ كان فراغنا منه في ليلة الأحد لسبع بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأربعمائة»[٣].

---

(١) ص(٩٤).

(٢) (١٢٥٩/٤).

(٣) العدَّة في أصول الفقه (١٦٣٦/٥) تحقيق: د. أحمد سيد المباركي.

المبحث الثاني
نسبة الكتاب للمؤلف

كتاب (مختصر المعتمد) ثابت النسبة للقاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ يدل على ذلك عدة أمور:

١ـ أنَّ القاضي نفسه ذكر ذلك كما في بداية الكتاب[١]، وكما في كتاب الأحكام السلطانية، حيث قال: «.... أمَّا بعد فإنِّي كنت صنَّفت كتاب الإمامة، وذكرته في أثناء كتب المعتمد، وشرحت فيه مذاهب المتكلمين وحججهم...»[٢].

فقوله «كتب المعتمد» يشير إلىٰ المعتمد ومختصر المعتمد، ولو كانت الإشارة إلى المعتمد فقط؛ لقال: (كتاب المعتمد).

٢ـ أنَّ أغلب من ترجم للقاضي ـ رحمه الله ـ ذكر أنَّ له كتاب المعتمد ومختصره، ومنهم ابنه أبوالحسين صاحب الطبقات[٣]، والإمام الذهبي كما في السير[٤]. وكذلك ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب المنهاج[٥].

٣ـ وممَّا يدل على أنَّ هذا الكتاب ثابتُ النسبة للقاضي: مشابهته لمؤلفاته الأُخرى، خاصَّة كتاب «مسائل الإيمان» حتى أنَّ محققه د. الخلف أكمل نقص الكتاب من مختصر المعتمد مع أنَّ النقص يساوي ربع الكتاب تقريبًا.

أما أوجه الشبه ففيما يلي:

(أ) الاستشهاد كثيرًا بأقوال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ.

---

(١) انظر: النص السابق.

(٢) الأحكام السلطانية ص(١٩)، تصحح وتعليق: الفقي.

(٣) (٣/٣٨٣).

(٤) (١٨/٩١).

(٥) (٥/٣٦٠).

(ب) منهج العرض والنَّقد في الكتابين؛ فإنَّه يعرض القول الَّذي يراه صوابًا في المسألة، ثمَّ يذكر الأقوال الأخرىٰ، ثمَّ يدلل ويعلل للقول الذي اختاره.

ومن قرأ الكتابين لا يشك طرفة عين أنَّهما لمؤلفٍ واحد.

بهذا ثبت أنَّ للقاضي ـ رحمه الله ـ كتابًا اسمه: (مختصر المعتمد) ولكن نريد أن نزيد الأمر وضوحًا وجلاءً، فنثبت أنَّ هذا الكتاب الَّذي بين أيدينا هو المختصر، لا المعتمد الأصل فنقول وبالله التوفيق:

يدل على أنَّ هذا الكتاب هو المختصر عدة أدلة منها:

أوَّلاً: أنَّ القاضي أبايعلىٰ ـ رحمه الله ـ نقل منه في كتابه «العدة في أصول الفقه» في مسألة الحسن والقبح العقليين فقال بعد أن ساق كلامًا لأبي الحسن التميمي: «.... وقد ذكرنا في الجزء الأوَّل من «المعتمد» خلاف هذا، وحكينا في المسألة خلاف المعتزلة، وبيَّنا قول أحمد ـ رحمه الله ـ في رواية عبدوس بن مالك: «ليس في السنة قياس ولا يضرب لها الأمثال، ولا تدرك بالعقول، وإنَّما هو الاتباع» وقد استوفينا الكلام هناك...»[1].

وإذا نظرنا المختصر نجده يقول: «...ولو لم يرد الحكم والأمر من قبل الله تعالى لما وجب على العقلاء معرفة شيء من ذلك، خلافًا للمعتزلة والبراهمة والفلاسفة والمجوس في قولهم: إنَّ العقل يوجب ويقبح ويحسن ويحرم الأشياء...».

ولا نجد في المختصر ما ذكره عن أحمد في رواية عبدوس ممَّا يدل على أنَّ هذا هو المختصر فعلاً لا الأصل.

ثانيًا: نقل شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في طائفة من كتبه عن المعتمد الأصل، وإذا مارجعنا للمختصر ـ الَّذي بين أيدينا ـ وجدناها مختلفة اختلافًا يسيرًا.. وإليك الأمثلة:

أـ قال في المنهاج: «وأمَّا القاضي أبويعلىٰ فهو في المعتمد يوافق

---

(١) العدة (٤/١٢٥٩).

الأشعري في مختصره ذكر القولين، وذكر في المعتمد قول أبي بكر عبدالعزيز وأنَّه يقول بالفرق ـ أي الفرق بين الرضا والمحبة ـ، وتأوَّل كلام أبي بكر بتأويل باطل»(١).

وفي المختصر هذا يقول: «إنَّ الإرادة والمشيئة، والإيثار، والرضا، والاختيار، والقصد، والولاية، والمحبة، كلها بمعنىً واحد تعود إلى الإرادة...»(٢). ولم يذكر هنا قول أبي بكر عبدالعزيز، ولم يتأوَّل كلامه ممَّا يدل على أنَّه حذف ذلك كله أثناء الاختصار، والله أعلم.

ب ـ وقال في الدرء: «وهذا لفظ القاضي أبي يعلى في المعتمد: إذا ثبت صحة النظر ووجوبه، فإنَّ أوَّل ما أوجب الله على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤديين إلى معرفة الله تعالى»(٣).

وفي المختصر يقول القاضي: «وأوَّل ما أوجب الله تعالى على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤديين إلى معرفة الله سبحانه...»(٤).

ومواطن أخرى في «الدرء» موجودة في المختصر باختلافات يسيرة(٥).

ج ـ ونقل في (بغية المرتاد) عن المعتمد في مسألة العقل ألفاظًا هي موجودة في هذا المختصر مختصرة، قال: «ثمَّ قال القاضي: ومعنىٰ ذلك كله متقارب ولكن ما ذكرناه أولىٰ؛ لأنَّه مفسر، خلافًا لما حكىٰ عن قوم من الفلاسفة أنَّه اكتساب، وقال قوم: هو عرض مخالف لسائر العلوم والأعراض، وعن قوم: هو المادة والطبيعة، وقال آخرون هو جوهرٌ بسيط...»(٦).

---

(١) (٥/ ٣٦٠).

(٢) ص(٣٤٨).

(٣) (٨/ ٣٤٩).

(٤) ص(١٩٧).

(٥) انظر: الدرء (٨/ ٣٤٩ـ ٣٥٠).

(٦) (٢٥٩).

وهنا في المختصر يقول القاضي: «والعقل ليس بجوهر ولا جسم، ولا عرض واحد، بل هو بعض العلوم الضرورية، خلافًا للفلاسفة في قولهم: إنَّه جوهر بسيط، وخلافًا لبعضهم في قولهم: إنَّه مادة وطبيعة، وخلافًا لبعض الأشعرية في قولهم: إنَّه عرض واحد مخالف لسائر الأعراض والعلوم..»[١].

د ـ ونقل ـ أيضًا ـ عن القاضي ـ كما في مجموع الفتاوىٰ ـ دون إشارة إلى (المعتمد) ـ مسألة: تكليف مالا يطاق ثمَّ قال: «فهذا الَّذي ذكره القاضي أبويعلىٰ هو قول جمهور النَّاس من الفقهاء والمتكلمين، وهو قول جمهور أصحاب الإمام أحمد، وذكر القاضي المنصوص عن الأشعري فيما ذكره القاضي عنه...»[٢].

وإذا نظرنا في المختصر ـ الَّذي بين أيدينا الآن ـ وجدنا تلك الأقوال مختصرة، ولم يصرح القاضي ـ رحمه الله ـ بقول أبي الحسن الأشعري كما صرَّح به في المعتمد الأصل فيما نقله عنه شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله[٣].

ثالثًا: نقل الزركشي صاحب البحر المحيط ألفاظًا من المعتمد هي موجودة في المختصر باختلاف يسير.

قال: «وقال القاضي أبويعلىٰ في كتابه (المعتمد الكبير): النظر والاستدلال معنى غير الفكر والروية، بل يوجد عقيبه. خلافًا للمعتزلة في قولهم: إنَّها بمعنى واحد.

ولنا أنَّ الإنسان يفكر أوَّلاً في الجسم هل هو قديمٌ أو حادث ومادام مفكرًا فهو شاك ثمَّ ينظر بعد ذلك في الدليل، وحينئذٍ يلزم أنْ يكون النظر والفكر متغايرين[٤]».

---

(١) ص(٤٢٩)، وانظر ـ أيضًا ـ بغية المرتاد (٢٥٢، ٢٥٥، ٢٦٨ـ ٢٧٠).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٨/ ٢٩٦).

(٣) وانظر أيضًا الفتاوىٰ (٢٨/ ١٣٧) والمختصر ص(٤١).

(٤) البحر المحيط (١/ ٤٣).

وهنا في المختصر يقول القاضي: «والنظر والاستدلال معنى غير الفكر والروية، بل يوجد عقيبه... خلافًا للمعتزلة أنَّهما بمعنىٰ واحد. والدلالة عليه: أنَّ الإنسان يفكر أوَّلاً في الجسم هل هو قديمٌ أو محدث، ومادام مفكرًا فهو شاك ثمَّ ينظر بعد ذلك في الدليل، فثبت أنَّ الفكر والنظر متغايران»[1].

ولعلَّ هذا كافٍ في إثبات نسبة الكتاب للقاضي ـ رحمه الله ـ وإثبات أنَّ هذا المؤلف الَّذي بين أيدينا هو مختصر المعتمد، لا المعتمد الكبير، والله تعالى أعلم.

تنبيه:

جاء في اللوح رقم (٦٤) من المخطوط عبارة: «وقد اختار والدي الإمام أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ أخيرًا ذلك، ونقل عن أحمد ـ رضي الله عنه ـ بذلك».

ومن قرأ هذه العبارة قد يشكك في نسب الكاب للقاضي أبي يعلىٰ، وينسبه إلى ابنه أبي الحسين الَّذي كثيرًا ما يذكر مثل هذه العبارات.

ولكن نقول إنَّ الكتاب بما سبق من أدلة ثابت النسبة للقاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ.

ويمكن أن يقال بل يمكن الجزم بأنَّ هذه العبارة تعليق من القاضي أبي الحسين على كتاب والده، وأدخله النساخ في كلام القاضي، يدل عليه ما يلي:

١ـ ركاكة السياق بهذه العبارة إذا عرفنا ما قبلها وما بعدها مما يجعل القاريء يحكم باقتحام هذه العبارة بين السطور يقول القاضي: «وإظهار الفعل الخارق للعادة على يد من ليس بنبي، ليس بدالٍّ على أنَّه ولي من أولياء الله، ولا يعلم بذلك المظهر على يديه أنَّه ولي لله عزَّوجل، ولا غيره يعلم.

---

(١) ص(١٠٢) وانظر أيضًا البحر المحيط (١/ ٤٥)

خلافًا للصوفية والرافضة في قولهم: إنَّ ذلك يدل على أنَّه ولي لله عز وجل، ولو لم يكن وليًا لما أظهر الله على يده ذلك (وقد اختار والدي الإمام أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ أخيرًا ذلك ونقل عن أحمد ـ رضي الله عنه بذلك) والدلالة عليه: أنَّ العلم بأنَّ الواحد منَّا. . .».

٢ـ أنَّ القاضي أباالحسين ـ رحمه الله ـ لا يمكن أن يؤلِّف مؤلفًا على نحو ما ألف والده؛ حتى يلتبس على الناس أولا يلتبس، ومن أراد دليلاً على ذٰلِكَ فليطالع كاب: «الروايتين والوجهين» للقاضي أبي يعلىٰ، ويطالع تتمته لابنه أبي الحسين «التمام لكتاب الروايتين والوجهين» فسيظهر له الفرق واضحًا جليًا بين التأليفين فليس «التمام» كالأصل ولا قريبًا منه[١].

(١) انظر: مقدمة العثيمين على الطبقات ص(٦٢ـ٦٣).

المبحث الثالث
موضوعه

أمَّا موضوعات الكتاب فقد بدأ بذكر فصول في أحكام النظر منها:
- فصل في أوَّل واجب.
- فصل في وجوب النظر.
- فصل في حد العلم الضروري والنظري وغيرها.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في صفات الله وأنَّها ضربين ذاتية ومعنوية، ورد على من أنكر الصفات، وذكر في عدة فصول الأدة على بعض صفات الله تعالى كالحياة والسمع والبصر والرؤية والوجه واليد والنزول والعلو والحكمة والكلام وغيرها ورد على من أنكر هذه الصفات.

ثمَّ بيَّن مايجوز إطلاقه على الله تعالىٰ من صفات ومالا يجوز مستدلاً في كل ذلك بالكتاب والسنة.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في الإرادة وأنَّ الله عزَّوجل مريد لجميع الحوادث.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصولاً في رؤية الله سبحانه وتعالى في الدنيا، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء والمعراج؟ وهل تجوز رؤية الله في المنام؟.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في الكلام وأنَّه قديم غير مخلوق، وعن القرآن أنَّه منزل غير مخلوق، ورد على من قال إنَّ كلام الله غيره ومنفصل عنه.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ في فصول عن أفعال الله تعالى والعدل والظلم وأنَّ الله يمتنع عليه فعل الظلم، وبين بما يعرف استحقاق المدح في الأفعال.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ الثواب والعقاب وأبطل التناسخ وردَّ على

القائلين به.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ مسألة اللطف وهل الله تعالى قادرٌ على فعل اللطف بالكفار والعصاة، وهل يجب عليه تعالى فعل ذلك ردًّا على المعتزلة وقولهم، ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن مستحقي الثواب والعقاب، وهل يجوز تعجيل الثواب والعقاب لهم في الدنيا، وهل يمكن اجتماع الثواب والعقاب في الشخص الواحد مبينًا في كل ذلك الأدلة من القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ.

ثمَّ ذكر عدة فصول في أفعال العباد وأنَّها كسب لهم خلافًا للقدرية، وبين حقيقة الكسب وماهو؟

وعقد ـ رحمه الله ـ فصلاً في وجوب التوكل على الله لقوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

وهذا نهاية هذا الجزء المحقق.

وذكر ـ رحمه الله ـ فصولاً: في إرسال الرسول من عندالله تعالى وكيفية معرفة صدق الرسول، ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن المعجزة.

ثمَّ عقد ـ رحمه الله ـ فصولاً: في السحر والكهانة وأنواعها وحكمها، وتأثير العين وأبطل الطيرة والعدوىٰ.

ثمَّ ذكر فصلاً: في الرؤيا المنامية وأنواعها.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن الميزان والصراط وعذاب القبر ونعيمه والمساءلة في القبر وضغطة القبر والفزع يوم القيامة، والجنة والنَّار، وحساب المكلفين يوم القيامة مستدلاً على ذلك كله رادًّا على كل من ينكرها أو شيء منها.

ثمَّ ذكر بابًا في الإيمان، تحدث عن الإيمان ومعناه اللغوي والشرعي، وأنَّه يقين بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان ثمَّ حكم الفاسق الملي وهل يوصف بأنَّه مؤمن.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن زيادة الإيمان ونقصانه وأنَّه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وبعد هذه الفصول قال ـ رحمه الله ـ: باب في

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنواعه وأنَّه لا يجب إنكاره إلاَّ بعد العلم بحصوله. . . إلخ.

ثمَّ ذكر باباً في التوبة، وذكر فيه خمسة وعشرين فصلاً.

ثمَّ عقد ـ رحمه الله ـ باباً سمَّاه: البيان في الأصول الخمسة. وتحدث فيه عن الأصول الخمسة وهي: التوحيد والعدل والوعد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ باباً في مسائل تتعلق بالسالمية. ذكر فيه أقوالاً لهم في ثمانية عشر فصلاً.

وقد تناول ـ رحمه الله ـ أقوال هؤلاء السالمية بالرد عليها وإبطالها.

وبعد ذلك قال ـ رحمه الله ـ: كتاب الإمامة، وهو أطول كتاب في المخطوط حيث يستمر من اللوح ٨٧ـ ١٠٣ وذكر فيه ٤٤ فصلاً، أصل فيها منهج أهل السنة والجماعة في أبواب الإمامة، ورد على المخالفين لهم في ذلك وعلى رأسهم الرافضة والإسماعيلية.

ثم ذكر ـ رحمه الله ـ فصولاً في التكفير، وفصولاً في أصول الدين، وفصولاً في عبارات لأهل الكلام. . . وفصولاً غير ذلك كثيرًا.



المبحث الرابع
مصادر المؤلف في كتابه «مختصر المعتمد»

لم يصرح القاضي ـ رحمه الله ـ عن الكتب التي نقل منها في كتابه هذا إلاَّ نادرًا، ولعلَّ مردَّ ذلك إلى الاختصار الَّذي يتطلب ـ في الغالب ـ ذكر المسألة دون الإشارة إلى مظانِّها.

* لذلك سنذكر مصادر القاضي ـ رحمه الله ـ عمومًا والتي لا تكاد تخرج عنها مؤلفاته العقدية الأخرىٰ، ونتبعها بالقليل الَّذي وقفنا عليه في كتابه هذا:

١) الإبانة لابن بطة.
٢) أخبار أبي الحسن بشار.
٣) أخبار الصفات لعبيدالله أحمد بن عثمان.
٤) أخبار الصفات للدارقطني.
٥) كتاب الإسلام لابن منده.
٦) الأسماء والصفات لأبي بكر أحمد بن إسحاق الضبيعي.
٧) أصول السنَّة للالكائي.
٨) الإيمان لأحمد بن حنبل.
٩) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام.
١٠) الإيمان لابن شاهين.
١١) التبصير في معالم الدِّين لمحمد بن جرير الطبري.
١٢) تأويل الأخبار لابن فورك.
١٣) التوحيد لابن خزيمة.
١٤) جوابات مسائل لأبي بكر عبدالعزيز بن جعفر.
١٥) الرد على الجهمية لأحمد بن حنبل.

١٦) الرد على من رد حديث مجاهد لأبي بكر المروزي.
١٧) الرؤية للدارقطني.
١٨) الرد على أهل الإلحاد، للأنباري.
١٩) الرد على الجهمة لابن أبي حاتم.
٢٠) رسالة عبدوس بن مالك العطار.
٢١) الرسالة لأبي بكر النقاش.
٢٢) السنة للخلال.
٢٣) السنة لإسماعيل بن أحمد بن أسعد.
٢٤) السنة لأبي حفص بن شاهين.
٢٥) السنة لأبي بكر ابن أبي داود.
٢٦) السنة لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد.
٢٧) السنة لأبي إسحاق الشيرازي.
٢٨) الشريعة للآجري.
٢٩) السنن لأبي المظفر الحافظ.
٣٠) العرش لأبي بكر بن شيبة.
٣١) العظمة لإبراهيم بن عبدالله الجنيد.
٣٢) الغنية عن الكلام لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي.
٣٣) اللفظ لابن قتيبة.
٣٤) مسائل مهنا بن يحيى الشامي[١].

* أمَّا مصادره التي صرَّح بها في كتابه هذا فهي[٢]:

- رواية المروذي عن الإمام أحمد، وذلك في بيان المعرفة، وأنها تزيد وتنقص.

(١) منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدِّين، فهد الفايز (٣٤ـ ٣٥).
(٢) أي في هذا الجزء المحقق.

ـ مسألة ابن إسحاق .

ـ مسألة أبي حفص بن شاهين .

ـ جوابات مسائل أبي إسحاق البرمكي، أجابه بها القاضي أبوعلي ابن أبي موسىٰ الهاشمي .

ـ كتاب الطب لوكيع .

ـ كتاب المحبة لجنيد الحنبلي .

ـ سنن أبي بكر ابن أبي داود .

ـ كتاب التفسير لأبي بكر عبدالعزيز «غلام الخلال» .

وأمَّا مالم يصرح به ونقل عنه كثيرًا فكما يلي :

١ـ التمهيد للباقلاني : وينقل عنه كثيرًا، وأحيانًا بالنص، وهذه بعض المواطن التي نقلها من في كتابه هذا :

ـ أقسام الموجودات والمحدثات ص(٢٢٠ـ٢٢١)، والتمهيد (٣٦ـ٣٧) وهذه نقلها بالنص تقريبًا .

ـ إثبات الجوهر ص٢٢٣) والتمهيد ص(٣٧) .

ـ تعريف الأعراض ص(٢٢٦)، التمهيد ص(٣٨) .

ـ إثبات الأعراض ص(٢٢٨ـ٢٢٩)، التمهيد ص(٣٨) .

ـ أقسام القضاء ص(٥٢٠)، التمهيد ص(٣٦٧ـ ٣٦٨) .

ـ متعلق الكسب ص(٥١٢)، التمهيد (٣٤٧) .

ـ الاستطاعة ص(٥٤٩)، التمهيد ص(٣٢٤ـ ٣٢٥) .

ـ تكليف مالا يطاق ص(٥٦٠)، التمهيد ص(٣٣٢ـ ٣٣٣)، وانظر : فتاوىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية (٨/ ٤٦٩) وما بعدها عند حديثه عن هذه المسألة .

٢ـ الإنصاف للباقلاني أيضًا.

نقل عنه ما يلي:

ـ بيان شرائع الإسلام وأقسامها ص(٢٠٣)، والإنصاف (٣٢ـ ٣٣). وهذه منقولة بالنص تقريبًا.

ـ الأدلة التي يدرك بها الحق ص(٢٠٥) الانصاف (٣٠ـ٣١).

ـ أوّل النعم التي أنعم الله بها تعالى المؤمنين ص(٢٠٦)، الإنصاف ص(٣٠).

ـ أعظم النعم خلق الإيمان في قلوب المؤمنين ص(٢٠٦)، الإنصاف (٣٠).

وعمومًا فقد أفاد القاضي كثيرًا من كتب الباقلاني في مسائل العلوم، والمدركات والمحدثات، وأقسامها، والنظر ووجوبه، ونحوها من مباحث المتكلمين التي لا توجد غالبًا إلاَّ في كتبهم.

وهذا يبين مدى الأثر العميق الَّذي خلفته شخصية الباقلاني في القاضي أبي يعلىٰ كما أشرنا لذلك سابقًا في مبحث عقيدته[1] رحمهم الله جميعًا.

٣ـ كتاب مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري.

أفاد منه القاضي كثيرًا في ذكر أقوال الفرق من جهمية ومعتزلة ومرجئة وغيرهم، وأقوال بعض النَّاس كالنظام والجبائيان وصالح قبة وغيرهم.

---

(١) ص(٧١).



المبحث الخامس
منهج المؤلف ـ رحمه الله في كتابه

للقاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ في تأليف الكتب منهج يتميز به عن غيره، فهو يؤلف الكتاب ثمَّ يقوم باختصاره لتقريب فهمه، وطلبًا للترتيب والاختصار، وقد فعل ذلك في أغلب كتبه، فألف كتاب «الكفاية» واختصره، وألَّف «المقتبس» واختصره، وألف «العدة» واختصره.

وهاهو قد ألف «المعتمد في أصول الدِّين» وهذا مختصره بين أيدينا.

وللاختصار ميزات عدة منها:

ـ الترتيب والتنسيق.

ـ ذكر الأدلة الصريحة والمباشرة وعدم الإطالة في الاستدلال بل يُكْتَفَى من القلادة بما أحاط بالعنق.

ـ عدم التوسع في ذكر شبه المخالفين وأدلتهم، والاكتفاء بالإشارة إلى أقوالهم، وردها من خلال تدعيم القول الصحيح بالأدلة.

وسنذكر الآن منهج القاضي ـ رحمه الله ـ في هذا المختصر من حيث الاستدلال، والرد على الفرق، والترجيح ثمَّ منهجه في إيراد المسائل.

أوّلاً منهجه في الاستدلال:

١ـ الاستدلال بالكتاب والسنة سواءً كان هذا الاستدلال بالمنطوق أو بالمفهوم، كما هو منهج أهل السنة والجماعة، وقد تميز القاضي ـ رحمه الله ـ بفكر ثاقب في الفهم والاستنباط، وبيان وجه الدلالة من الآية أو الحديث.

٢ـ الاستدلال بأقوال الصحابة والتابعين، كمثل استدلاله على رؤية النبي ﷺ ربَّه ليلة الإسراء، فقد نقل في ذلك نصوصًا عن ابن عباس

وعائشة رضي الله عنهما[١].

ومثل استدلاله بقول قتادة ـ رحمه الله ـ في أنَّ الكفار يدخلون النار بغير حساب[٢].

٣ـ الاستدلال بأقوال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وهو العالم بأقواله وماروي عنه، وذكر الروايات المختلفة عنه، والاستدلال بأقوال أصحابه وكبار علماء المذهب كابن شاقلا، وأبوبكر عبدالعزيز غلام الخلال الَّذي نقل عنه في مواطن كثيرة من تفسيره خاصة في مسائل النفس والروح وما يتعلق بهما[٣].

٤ـ الاستدلال العقلي، والَّذي يأتي به كثيرًا عقب الأدلة النقلية من الكتاب والسنة أو أقوال الصحابة والأئمة، ويقتصر عليه في أحيان قليلة[٤].

٥ـ الاستدلال بأقوال أهل اللغة في التعريفات، أو الرد على الفرق الضالة بأن ماذهبوا إليه من تأويل أو تفسير لم يقل به أهل اللغة ومن أمثلة ذلك الاستدلال بأقوالهم في تعريف العدل والظلم وغيرها[٥].

٦ـ الاستدلال ببعض قواعد المتكلمين؛ لتأثره بالأشاعرة ـ كما بيَّنا ذلك في مبحث عقيدته ـ وذلك في رد بعض الصفات لله تعالى كنفي الجسمية، ونفي حلول الحوادث.

والاستدلال ببعض أصولهم المبتدعة مثل: العرض لا يبقىٰ زمانين، وأنَّ العرض لا يحمل العرض.. ونحوها[٦].

---

(١) انظر: ص(٣٧٥).

(٢) انظر: ص(٣٧٣).

(٣) انظر: ص(٤١٠).

(٤) انظر مبحث: المأخذ على الكتاب ص(١٣٤).

(٥) انظر: ص(٤٤١، ٤٤٤).

(٦) انظر: ما سبق في مبحث عقيدته ص(٧١).

ثانيا: منهجه في الرد على الفرق:

إنَّ ممَّا يمتاز به هذا الكتاب إيراد أقوال الفرق ومناقشتها ولعل هذا يظهر واضحًا جليًّا في آخر الكتاب حيث عقد فصولاً في الرد على بعض الفرق وتفنيد أقوالهم كالسالمية مثلاً.

كما أنَّه لم يخل فصلٌ ـ غالبًا ـ إلاَّ ويورد فيه قول الفرق المخالفة أو قول بعض أصحاب الأهواء والبدع.

وعمدة القاضي ـ رحمه الله ـ في ذلك هو كتاب «مقالات إسلاميين» لأبي الحسن الأشعري.

وحيث أنَّ هذا الكتاب مختصر فإنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ يورد أقوال الفرقة من غير تفنيد الشبه وسياق الأدلة التي استدلوا بها فيما عدا الفرق التي عقد لها فصولاً خاصة بل يكتفي بإيراد أقوالهم ثمَّ الاستدلال لقوله هو مما يتبين به بطلان ما ذهبت إليه الفرقة، أو ماذهب إليه الشخص.. وسيتضح ذلك عند سياق المثال.

كما أنَّه عند حديثه عن الفرق لا يعرف بها، حتى وإنْ كانت غير معروفة وإنَّما يكتفي بقوله: «خلافًا لكذا...» وذلك مثل فرقتي «الخرمية» و «البكرية» ونحوها من الفرق غير المشهورة.

يعد كتاب القاضي ـ رحمه الله ـ من الكتب النَّادرة التي ناقشت أقوال فرقة السالمية، والتي عقد لها بابًا خاصًّا ذكر فيه أقوالهم ورد عليهم في ثمانية عشر فصلاً.

وممَّا يدل على دقة منهج القاضي في ذكر أقوال الفرق، إيراده لأقوال بعض الفرق التي لم تذكر في غيره ـ حسب علمي ـ وذلك مثل قول الكرامية في الاستطاعة[١]، فلم يذكر عنهم شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ هذا القول في كتبه عند مناقشة أقوال الفرق في الاستطاعة، كما لم يذكره من ألف في الفرق كالشهرستاني والبغدادي، حتى الأشعري الَّذي

---

(١) انظر: ص(٥٤٩).

كان القاضي كثيرًا ما يعتمد عليه في نقل أقوال الفرق كما أشرنا سابقًا.

ثالثًا: منهجه في الترجيح:

يميل القاضي ـ رحمه الله ـ في الترجيح إلى ما يذهب إليه الإمام أحمد رحمه الله ـ غالبًا ـ ويختار قوله.

مثال ذلك اختياره قوله في أنَّ معرفة القلب تتفاضل وتزيد قال: «والمعرفة تزيد وتنقص، قال أحمد ـ رحمه الله ـ في رواية المروذي في معرفة القلب: يتفاضل ويزيد. . . .»[1].

وأحيانًا تختلف الروايات عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ فيرجح ما يره صحيحًا من الروايات ويأخذ به، وإنْ لم يتبين له شيء رجح هو ما يراه صحيحًا، وهو العالم المجتهد.

مثال ذلك: اختلاف الروايات عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في إثبات رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء.

قال: «وقد اختلفت الرواية عن أحمد ـ رضي الله عنه ـ فروي عنه أنَّه رآه في ليلة المعراج، وروي عنه نفي الرؤية في تلك الليلة، وروي عنه إطلاق الرؤية من غير تفسير بعين أو بقلب، والرواية الأوَّلة أصح، وأنَّه في تلك الليلة رآه بعينه»[2].

كما أنَّ القاضي يرجح أحيانًا ما ذهب إليه أصحاب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ مثل أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر «غلام الخلال».

فقد اختار القاضي قوله بأنَّ الروح هي النفس، ونقل ذلك من تفسيره.

قال: «وكلام أبي بكر يدل على أنَّ الروح هي النفس. .» ثمَّ قال بعد أن ذكر أقوالاً أخرىٰ. . . «. . . والصحيح ما حكينا عن أبي بكر»[3].

---

(١) انظر: ص(٢١٣).

(٢) انظر: ص(٣٧٥ـ٣٧٦) وانظر التعليق على هذه المسألة هناك.

(٣) انظر: ص(٤١١، ٤١٢).

منهجه في إيراد المسائل:

ويمكن أن نلخص منهجه في إيراد المسائل علىٰ ما يلي:

أوّلاً: يذكر القول الّذي يراه صوابًا في المسألة.

ثانيًا: يذكر من خالف هذا القول.

ثالثًا: يدلل على القول الصحيح نقلاً وعقلاً.

وإليك هذا المثال:

قال في فصل عن الروح:[1]

١) والروح تعذب، وتُنعَّم.

٢) خلافًا لمن قال الأرواح أعراض، وقال لا تعذب.

٣) والدلالة عليه:

أـ ما تقدم من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [آل عمران]. وقول النبي ﷺ: «**أرواحهم في أجواف طير خضرٍ ترد أنهار الجنّة**»[2] وهذا كله يدل على تنعيمها وعذابها.

ب ـ ولأنّه قد ثبت بما قدمناه أنّها أجسام، والأجسام تقبل النعيم والعذاب.

هذا منهجه في أغلب المسائل، وهذا يدل على ترتيب وعناية في الاختصار.

---

(١) ص(٤١٩).

(٢) انظر تخريجه هناك.



المبحث السادس

تقييم الكتاب

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: **محاسن الكتاب وميزاته...**

المطلب الثاني: **المآخذ على الكتاب...**

المطلب الثالث: **دراسة بعض المسائل التي خالف فيها القاضي أهل السنة...**



المطلب الأوّل
محاسن الكتاب وميزاته

إنَّه ليس من السهل أبدًا أنْ يحكم باحث صغير على عمل شيخ كبير كالقاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ، ولكنَّه اجتهاد إنْ أصبت فيه الحق فمن الله تعالىٰ وحده، والمنَّة له سبحانه جلَّ وعلا، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله ﷺ منه بريئان، وليس يضير القاضي ما سطرته اليدان، فلعله قد وضع رحله في الفردوس الأعلىٰ من الجنان.

إنَّ من أعظم ما يميز هذا الكتاب ما يلي:

١) استشهاده بالآيات القرآنية الكريمة، واستنباطه العجيب لدلالاتها وهو المتمكن في ذلك، فله أقوال في التفسير تدل على ثاقب فهمه ودقيق استنباطه[١].

٢) الاستشهاد الواسع بأحاديث المصطفىٰ ﷺ والآثار عن الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم، حتَّىٰ فاق مجموع مافي هذا الكتاب ثلاثمائة حديث وأثر.

٣) قدرته الفائقة على السيطرة على النص واستنطاقه، وبيان وجه الدلالة منه، فقلما يسوق نصًّا إلاَّ وبين وجه دلالته ولا سيما إذا كان ممَّا لطف وخفي فهمه.

٤) علمه الواسع بالروايات عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ واهتمامه بذكرها، ومعرفته بالروايات المختلفة عنه، كيف وهو صاحب كتاب (الروايتين والوجهين)؟[٢]

٥) معرفته بأقوال الفرق ومذاهبها، على اختلاف مشاربها وذكر الطوائف الضالة في أغلب المسائل التي يبحثها، وأظنه ـ والله أعلم ـ يستظهر كتاب مقالات الإسلاميين للأشعري.

---

(١) انظر مبحث علومه ص(٦٢).

(٢) انظر التعريف بهذا الكتاب ص(١١١).

٦) ترتيب الكتاب والمسائل، حيث يذكر المسألة ثمَّ يذكر من خالف فيها ثمَّ يسوق الأدلة النقلية والعقلية على ما ذهب إليه في كل مسألة، وقد بيَّنا ذلك في منهجه في الكتاب[١].

٧) براعة الأسلوب، ورقي الكلمة، فإنَّ القاري لهذا الكتاب يجد متعة قل أن يجدها في نظيره من الكتب العقدية المتقدمة.

٨) كان القاضي ـ رحمه الله ـ موفقًا أيَّما توفيق في هذا الاختصار، حيث لم يكن اختصارًا مخلاً، فقد ذكر فيه جميع أبواب العقيدة ـ تقريبًا ـ بأدلتها النقلية تارة أو العقلية، أو بهما جميعًا.

٩) تميز هذا المختصر بكثرة فصوله وقصرها، ممَّا يعطي القاريء فرصة أكبر لمواصلة القراءة وفهم المراد.

١٠) حوىٰ هذا المختصر ـ إلى جانب موضوعه الرئيس ـ فوائد أخرىٰ كالتعريفات اللغوية، أو المباحث الأصولية، ممَّا أضفىٰ عليه رونقًا وبهاءً يأخذان بمجامع القلوب والألباب.

والميزة الكبرىٰ لهذا السِّفر المبارك أنَّه من تأليف علم شامخ وطودٍ راسخ، له في التأليف الكف التي لا تملّ، والسَّاعد الَّذي لا يكلّ، فعليه رحمة الله عزَّوجل.

---

(١) انظر ص(٩٦).

المطلب الثاني
المآخذ على الكتاب

ما سنذكره من مآخذ إنَّما هي مآخذ على الكتاب، لا علىٰ الكاتب؛ لأنَّه لا يمثل فكر أبي يعلىٰ ومنهجه؛ فإنَّه إنَّما ألَّفه في بداية حياته، حيث كان يقول بأشياء رجع عنها في آخر حياته ـ رحمه الله ـ ثمَّ إنَّ كلَّ إنسانٍ يؤخذ من قوله ويرد إلاَّ المعصوم ﷺ الَّذي لا ينطق عن الهوىٰ.

وممَّا ظهر لي من مآخذ على هذا المختصر ما يلي:

١ـ سار القاضي ـ رحمه الله ـ في كتابه هذا مسير المتكلمين في كتبهم، حيث جعل غرة كتابه مباحث النظر والاستدلال، وطرق المعرفة، وأنواع العلم، وأقسام المحدثات والموجودات وغيرها، ممَّا لا نراه في كتب أهل السنَّة المتقدمين، كأحمد وغيره.

لذلك كان مطلع كتابه يخلو بعض الشيء من نصوص الشريعة ونور الوحي.

٢ نقله شبه النصي من كتب لم يشر إليها خاصَّة ما نقله عن الباقلاني في كتابيه (الإنصاف) و(التمهيد) كما أشرنا لذلك سابقًا[١].

٣ـ لم يستدل القاضي ـ رحمه الله ـ على بعض الصفات من القرآن أو السنة علمًا بأنها مليئة بها، وذلك في مواطن قليلة بحمد الله مثل صفة الحياة، والبقاء وغيرها[٢].

٤ـ في مباحث صفات الله تعالىٰ أكثر ـ رحمه الله ـ من السلوب، فوافق المتكلمين في منهجهم هذا المخالف للقرآن الكريم الَّذي يجمل في النفي ويفصل في الأثبات[٣].

٥ـ بحث القاضي ـ رحمه الله ـ مسائل لا صلة مباشرةً لها بأبواب

---

(١) انظر: مبحث مصادره ص(٢٢).

(٢) انظر ص(٦٧).

(٣) انظر مناقشة هذه المسألة ص(٢١٦).

العقيدة، مثل ماهية العقل، وحد الإنسان، وهل هو المركب من جواهر وأعراض، ونحو هذه المسائل التي لا ترىٰ غالبًا إلاَّ في كتب المتكلمين.

٦ـ استخدم القاضي ـ رحمه الله ـ بعض قواعد المتكلمين في رد بعض المسائل مثل نفي الجسمية، ونفي حلول الحوادث، وأنَّ العرض لا يبقىٰ زمانين، وأنَّ العرض لا يحمل العرض، ونحوها.

٧ـ خالف القاضي ـ رحمه الله ـ أهل السنة في بعض المسائل، وقد أفردت أهمها وأعظمها في مبحث مستقل قادم[1]، وبعضها اكتفيت بالتعليق عليه في موطنه، ومن تلك المسائل، مسألة: الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالىٰ، ومسألة: التحسين والتقبيح، وأوَّل واجب على المكلف وغيرها من المسائل والتي رجع عن كثيرٍ منها ـ رحمه الله رحمةً واسعة ـ.

---

(١) ص(٣٦٠).



المطلب الثالث

دراسة بعض المسائل
التي خالف فيها القاضي أهل السنة

أولاً: مسألة حصول المعرفة بالله، وأول واجب على المكلف...
ثانيًا: مسألة التحسين والتقبيح...
ثالثًا: مسألة التسلسل...
رابعًا: مسألة الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى...
خامسًا: مسألة الكسب، وخلق أفعال العباد، والاستطاعة...
سادسًا: مسألة الأسباب، وأفعال التولد...

خالف القاضي ـ رحمه الله ـ أهل السنة في مسائل، وهي قليلة بحمد الله تعالىٰ..

ومرد هذه المخالفة ذلك التأثر الَّذي أصاب القاضي ـ في أوَّل حياته ـ بالأشاعرة.. مع ما بقي معه ـ رحمه الله ـ من أصول كلامية.. كما بينا ذلك في مبحث عقيدته.

وقد اخترت هنا دراسة بعض المسائل التي خالف فيها أهل السنة لا كلها، واكتفيت بالتعليق على بعضها الآخر في موطنه، وذلك لسببين:

الأوَّل: أنَّ هذه المسائل ـ التي أفردتها بالدراسة ـ تعد من المسائل البارزة والمهمة عند أهل السنة ويعتبر من خالفهم فيها، على نحو مخالفة القاضي من الأشاعرة.

فدفعًا لهذه التهمة عن القاضي ـ رحمه الله ـ قمت بدراسة هذه المسائل.

الثاني: أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ ثبت رجوعه عن كثيرٍ من هذه المسائل كما سترىٰ، فأحببت أن أثبت ذلك وأنقل ما يثبت رجوعه عن هذا القول.

ولو كان ذلك في الحاشية أثناء التعليق على المسائل، لطالت الحواشي وأثقلت الكتاب.

كما أنَّ هذا الرجوع للحق يحسب للقاضي ـ رحمه الله ـ دلالة على فكر ثاقب وتجرد للحق.



أوّلاً: مسألة: حصول المعرفة بالله وأوّل واجب على المكلف

المعرفة بالله تعالىٰ منها ما يقع ضرورة، ومنها مالا يقع إلاَّ بالنظر والاستدلال.

وبتفصيل أكثر يمكن أنْ يقال: إنَّ المعارف منها ما يدرك بالعقل، ومنها ما يدرك بالشرع، ومنها ماهو مغروس في الفطرة.

«فإنَّ الإقرار الفطري الَّذي أخبر الله به عن الكفار قد يحصل بالعقل، كقوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [لقمان: ٢٥]. أمَّا ما في القلوب من الإيمان المشار إليه في قوله تعالىٰ: ﴿ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ ﴾ [الشورىٰ]. ، فلا يحصل إلاَّ بالوحي، كما في قوله تعالىٰ: ﴿ قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ﴿٥٠﴾ ﴾ [سبأ]»[١].

هذا هو مختصر قول أهل السنَّة في المعرفة بالله تعالىٰ، وقد خالفهم في ذلك بعض الطوائف:

- فمنهم من يرىٰ أنَّ المعرفة بالله ـ تبارك وتعالىٰ ـ تقع ضرورة فقط من غير سبب متقدم ومن غير بحث أو استدلال، بل يبتدئها الله في قلوب عباده هكذا. !

وهذا قول كثيرٍ من الصوفية والرَّافضة، وذهب إليه جماعة من المعتزلة كصالح قبة، وفضل الرقاشي، والجاحظ وغيرهم[٢].

- ومنهم من يرىٰ أنَّ طريق المعرفة هو النظر والاستدلال العقلي، وهذا قول كثيرٍ من المعتزلة[٣]، والأشاعرة ومن تبعهم من أصحاب

---

(١) الدرء (٧/٤٥٨).

(٢) انظر ص(٣٩) من هذا البحث، وانظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٥٠) والدرء (٧/٣٥٢-٣٥٣). وسيأتي التعريف بهؤلاء جميعًا.

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (٣٩).



المذاهب الأربعة.

قال الجويني: «أجمعت الأمة على وجوب معرفة الباري تعالىٰ، واستبان بالعقل أنَّه لا يتأتَّىٰ الوصول إلى اكتساب المعارف إلاَّ بالنظر...»(١).

موافقة القاضي ـ رحمه الله ـ لأصحاب هذا القول في كتابه هذا:

وافق القاضي ـ رحمه الله ـ أصحاب هذا القول، فقال بأنَّ طريق المعرفة النظر والاستدلال يقصد بذلك النظر في طريقة الجواهر والأعراض التي ابتدعها المتكلمون من تلقاء أنفسهم.

قال: «وإنَّما يجب النظر في الطريق الموصل إلى معرفة الله، وهو حدوث الأشياء من الجواهر والأجسام، وإذا كانت محدثة وجب أنْ يكون لها محدث؛ لأنَّ المحدَث لو لم يتعلق بمحدث لم تتعلق الكتابة بكاتب ولا الضرب بضارب»(٢).

وقال: «ومعرفة الله تعالى كسبية مختارة من العبد وموهبة من الله تعالىٰ»(٣).

نقد ماذهب إليه القاضي:

القول بأنَّ طريق المعرفة النظر فقط غير صحيح، فقد ثبت بما بيَّناه سابقًا أنَّ المعارف قد تدرك بالعقول، أو بالشرع، إلى جانب ماهو مغروس في الفطر.

وهذه الطريقة المبتدعة طريقة الجواهر والأجسام، لا تقود لمعرفة الله تعالىٰ أصلاً، «بل هي ممَّا تنافي العلم بإثبات الصانع وكونه خالقًا للعالم أمرًا بالشرائع مرسلاً للرسل، فالَّذين ابتدعوها من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم قالوا: إنَّها صحيحة في العقل، وإنَّ العلم بالنبوة وصحة دين الإسلام لا يتم إلاَّ بها.

(١) الإرشاد (٣١) وانظر العقيدة النظامية له (١٣).
(٢) ص(٢٩٧).
(٣) ص(٣٠٩).

وقولهم: إنَّ العلم بذلك لا يتم إلاَّ بها ممَّا أنكره عليهم جماهير الأمة من الأولين والآخرين، ولا سيما السلف والأئمة، وكلامهم في تبديع أهل هذا الكلام وذمه وذم أهله، ونسبتهم إلى الجهل، وعدم العلم، من الأمور المتواترة عن السلف.

وكذلك القول بصحتها من جهة العقل هو ممَّا أنكره جمهور أئمة الأمة»[١].

إذن هذه الطريقة التي ابتدعها المتكلمون ووافقهم عليها القاضي في كتابه هذا، هي واضحة البطلان، فأين الصحابة والتابعون وتابعوهم عنها، بل كيف لم يبينها رسول الله ﷺ وهو أعلم النَّاس بربه؟؟

(١) المنهاج (٢/٢٦٧ـ ٢٦٨).



مسألة: أوَّل واجب على المكلف

وبناءً على قول المتكلمين ومن تبعهم بأن طريق المعرفة النظر، قالوا بأنَّ أوَّل واجب على المكلف هو النظر، وإنْ كانوا قد اختلفوا في ذلك اختلافًا حقيقته أنَّه لفظي، فمنهم من قال: إنَّه القصد إلى النظر، ومنهم من قال: إنَّه الشك، ومنهم من قال إنَّه المعرفة بالله تعالىٰ[(١)].

قال الباقلاني: «إنَّ أوَّل ما فرض الله على جميع العباد النظر في آياته والاعتبار بمقدوراته، والاستدلال عليه بآثار قدرته، وشواهد ربوبيته؛ لأنَّه سبحانه غير معلوم باضطرار، ولا مشاهد بالحواس، وإنَّما يعلم وجوده وكونه على ما تقتضيه أفعاله بالأدلة القاهرة، والبراهين الباهرة»[(٢)].

وقال الجويني: «أوَّل ما يجب على العاقل البالغ باستكمال سن البلوغ أو الحكم شرعًا: القصد إلى النظر الصحيح المفضي إلى العلم بحدوث العالم»[(٣)].

موافقة القاضي أبي يعلىٰ للمتكلمين في كتابه هذا:

وافق القاضي ـ رحمه الله ـ المتكلمين في القول بأوَّل واجبٍ على المكلَّف في كتابه هذا فقال: «وأوَّل ما أوجب الله تعالىٰ على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤديين إلى معرفة الله سبحانه وتعالىٰ..»[(٤)].

واستدلَّ على ذلك بدليلٍ عقليٍّ فقال: «لأن من لا يعرف الله تعالىٰ، لا يمكن أنْ يتقرب إليه، كما أنَّ من لا يعرف زيدًا لا يمكن أنْ يتقرب إليه؛ لأنَّ من شرط المتقرب أنْ يكون عالمًا بالمتقرب إليه، وليس

---

(١) انظر في هذه الأقوال: الدرء (٧/٣٥٣) (٨/٦-٧) (٩/٣٦-٣٧) والفتاوىٰ (١٦/٣٢٨) (٢٠/٢٠٢) والإرشاد للجويني (٢٥-٢٧) والفصل لابن حزم (٤/٧٤) وموقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود (٣/٩٣٤).

(٢) الإنصاف (٣٣).

(٣) الإرشاد (٢٥).

(٤) ص(٦٩٧).

بمشاهد لنا، ولا بمعلومٍ ضرورة، فواجب أنْ نعلمه بالنظر والاستدلال المؤدي إليه»(١).

وسبق أنْ بيَّنا أنَّه يعني بالنظر أي النظر في طريقة الجواهر والأعراض، تبعًا للمتكلمين في ذلك، وقد بيَّنا بطلانها وأنَّها طريقة مبتدعة.

القول الصحيح في أوَّل واجب على المكلف:

أوَّل ما أوجبه الله تعالى على المكلف الشهادتان، شهادة ألاَّ إله إلاَّ الله وأنَّ محمدًا رسول الله، وإفراد الله تعالى بالعبادة لا شريك له الَّذي هو مقتضى هذه الشهادة العظيمة.

يدل على ذلك ما يلي:

١) أنَّ رسول الله ﷺ المبلغ عن ربه وأعلم الخلق به، لم يدع أحدًا إلى النظر ابتداءً، ولا إلى مجرد إثبات الصانع، بل أوَّل ما دعاهم إليه الشهادتان.

وبهذا أرسل معاذًا ـ رضي الله عنه ـ إلى اليمن، وقال له: «**إنَّك تأتي قومًا أهل كتاب، فليكن أوَّل ما تدعوهم إليه شهادة ألاَّ إله إلاَّ الله وأنَّ محمدًا رسول الله**...»(٢). وكذلك سائر الأحاديث عن النبي ﷺ موافقة لهذا»(٣)

وهذا هو منهج الأنبياء جميعًا، فإنَّهم «يأمرون بالغايات المطلوبة من الإيمان بالله ورسوله، وتقواه، ويذكرون من طرق ذلك وأسبابه ماهو أقوىٰ وأنفع، وأمَّا أهل البدع المخالفون لهم فبالعكس يأمرون بالبدايات الأوائل...»(٤).

٢) أنَّ أوَّل سورة نزلت على رسول الله ﷺ تدل على أنَّ النظر ليس

---

(١) ص٩٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال النَّاس في الصدقة (١٤٥٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (برقم ١٩).

(٣) الدرء (٨/٦ـ ٧).

(٤) الفتاوىٰ (١٦/٣٢٨).

أوَّل واجبٍ على المكلف، بل أوَّل ما أوجبه الله على نبيه ﷺ قوله: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ [العلق]. «ولم يقل له انظر واستدل حتى تعرف الخالق، وكذل أوَّل ما بلغ هذه السورة، فكان المبلغون مخاطبين بهذه الآية قبل كل شيء، ولم يؤمر فيها بنظر ولا استدلال»(١).

٣) ويدل على أنَّ النظر ليس بأوَّل واجب، إجماع العلماء على أنَّ من المعلوم ضرورة في دين المصطفىٰ ﷺ: أنَّ كل كافر إذا قال: أشهد أنْ لا إله إلاَّ الله وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، وأنَّ كلَّ ما جاء به محمد حق، وأبرأ إلى الله من كل دينٍ يخالف الإسلام ـ وهو بالغ صحيح يعقل ـ أنَّه مسلم، فإن رجع بعد ذلك فأظهر الكفر كان مرتدًّا يجب عليه ما يجب على المرتد»(٢).

٤) وممَّا يدل على بطلان هذا القول طعن كبار النظار فيه، وكونه لا يصلح أن يكون دليلا لاشتماله على مقدمات باطلة في نفسها بصريح العقل(٣).

رجوع القاضي ـ رحمه الله ـ عن قوله هذا في كتاب عيون المسائل:

لقد رجع القاضي ـ رحمه الله ـ عن قوله في طريق المعرفة أنَّه النَّظر، والنَّظر فقط في طريقة الجواهر والأعراض، وعليه رجع عن قوله في أوَّل واجب على المكلف أنَّه النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالىٰ، بل رد على الأشاعرة في قولهم ذلك.

ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ فيما نقله عنه من كتابه عيون المسائل، قال رحمه الله: «ثمَّ إنَّ القاضي أبايعلىٰ في كتابه المعروف بعيون المسائل الَّذي صنَّفه في الخلاف مع المعتزلة والأشعرية ذكر ما يخالف ذلك ـ أي أنَّ المعرفة لا تحصل إلاَّ بالنظر ـ فقال: «مسألة: مثبتو النبوات تحصل لهم المعرفة بالله بثبوت النبوة من غير نظر

(١) المصدر السابق (١٦/ ٣٢٨).
(٢) الإجماع لابن المنذر (٦٥٤).
(٣) انظر موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود (٣/ ٩٤١).

واستدلال في دلائل العقول، خلافًا للأشعرية في قولهم، لا تحصل حتى نظر ونستدل بدلائل العقول.

دليلنا: أنَّ النبوَّة إذا ثبتت بقيام المعجز علمنا أنَّ هناك مرسلاً أرسله، إذ لا يكون هناك نبي إلاَّ وهناك مرسل، وإذا ثبت أنَّ هناك مرسل أغنىٰ ذلك عن النظر والاستدلال في دلائل العقول على إثباته؛ ولأنَّه لما لم يقف وجود المعرفة على النظر في دلائل العقول، بل وجبت بالشرع، كذلك طريقها جاز أنْ يحصل بالشرع دون دلائل العقول.

ولأنَّ النبي ﷺ قال: «أمرت أنْ أُقاتل النَّاس حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله، فإذا قالوها عصموا منِّي دماءهم وأموالهم»(١).

فحكم بصحة إيمانهم بالدعاء إلى الشهادتين والإجابة إليها من غير أنْ يوجد منهم نظر واستدلال».

وقال ـ أي القاضي ـ: «واحتج المخالف بأنَّ الله أمر بالنظر والاستدلال في دلائله فقال تعالى: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الذاريات]. وقال: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾ [الغاشية]. وقال: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥]. وقال: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴿٦﴾﴾ [ق]. وقال: ﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْءَايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [يونس]. وإذا أمر الله بذلك دلَّ على أنَّ النظر يثمر المعرفة».

قال ـ ولا يزال الكلام للقاضي ـ: «والجواب: أنا لا نمنع حصول المعرفة به، وإنَّما كلامنا هل تحصل بغيره أم لا؟ وقد دللنا على حصوله بغيرها من الوجه الَّذي ذكرنا»(٢).

وقد ذكر شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ رجوع القاضي ـ رحمه الله ـ من قوله في وجوب النظر في طريقة حدوث الأجسام إلى القول بوجوب النظر مطلقًا.

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، الباب الثامن، برقم (٢١و٣٤).

(٢) الدرء (٩/ ٣٦ـ ٣٧).

قال: «والمقصود هنا: أنَّ القاضي كان يقول أوَّلاً بطريقة من يقول: إنَّ أوَّل الواجبات هو النظر في حدوث الأجسام ثمَّ رجع القاضي عن ذلك، ووافق الخطابي وغيره ممن سلك مسلك السلف والأئمة وقالوا: «إنَّ هذه الطريق ليست واجبة بل هي عند محققيهم باطلة، وإنْ كان النظر واجبًا في غيرها من الطرق الصحيحة»[1].

وبهذا ثبت رجوع القاضي ـ رحمه الله ـ عن هذا القول الَّذي قاله في كتابه هذا، وقد ذكرنا سابقًا في نقد الكتاب أنَّ هذا الكتاب لا يمثل منهج القاضي ـ رحمه الله ـ تمامًا؛ لكونه ألَّفه في أوَّل حياته ـ رحمه الله رحمةً واسعة ـ.

---

(١) المصدر السابق (٨/ ٣٥٧).

ثانيًا: مسألة التحسين والتقبيح

خلق الله تعالى الخلق وفطرهم على معرفة حسن وقبح بعض الأمور، فتناولوا مادلتهم فطرهم إلى حسنه، واجتنبوا مادعتهم فطرهم لاجتنابه، ثمَّ بين لهم ـ تعالىٰ ـ بعد إرسال الرسول ماهو قبيح في شرعه، وماهو حسن، ممَّا لم تدركه فطرهم، ولم تميزه عقولهم، وجعل إرسال الرسل هو مناط قيام الحجة الرسالية، فكان من تمام حكمته وعدله ألاَّ يعذبهم بما ركزه في فطرهم وساقتهم إليه بدائه عقولهم يبين ذلك أنَّ الله جلَّ وعلا يقول في محكم كتابه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف]. هذا صريحٌ في أنَّ الحلال كان طيبًا قبل حله وأنَّ الخبيث كان خبيثاً قبل تحريمه، ولم يستفد طيب هذا وخبث هذا من نفس الحل، والتحريم لوجهين اثنين:

أحدهما: أنَّ هذا علم من أعلام نبوته التي احتج بها على أهل الكتاب فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف].

ثانيهما: أنَّ الطيب والخبيث لو كان إنَّما استفيد من التحريم والتحليل؛ لم يكن في ذلك دليلٌ فإنَّه بمنزلة أنْ يُقال: يحل لهم ما يحل، ويحرم عليهم ما يحرم، وهذا باطل؛ فإنَّه لا فائدة فيه.

فثبت أنَّه أحلَّ ماهو طيبٌ في نفسه قبل الحل، فكساه بإحلاله طيبًا آخر فصار منشأ طيبه من الوجهين.

وقال جلَّ شأنه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء]. فعلل سبحانه النَّهي عن الزنا لكونه فاحشة، ولو كان جهة كونه فاحشة إنَّما استفيد من النَّهي؛ لكان تعليلاً للشيء بنفسه؛ ولكان بمنزلة

أنْ يُقال: لا تقربوا الزنافإنَّه يقول لكم لا تقربوه أو فإنَّه منهيٌّ عنه، وهذا مُحال من وجهين:

أحدهما: أنَّه يتضمن إخلاء الكلام من الفائدة.

والثاني: أنَّه تعليل للنهي بالنهي.

ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [القصص]. فأخبر تعالىٰ أنَّ ما قدمت أيديهم قبل البعثة سببٌ لإصابتهم بالمصيبة، وأنَّه سبحانه لو أصابهم بما يستحقون من ذلك لاحتجوا عليه بأنَّه لم يرسل إليهم رسولاً، ولم ينزل عليهم كتابًا، فقطع هذه الحجة بإرسال الرسول، وإنزال الكتاب؛ لئلا يكون للنَّاس على الله حجَّةٌ بعد الرسل.

وهذا صريح في أنَّ أعمالهم قبل البعثة كانت قبيحة بحيث استحقوا أنْ يصيبوا بها المصيبة، ولكنَّه سبحانه وتعالىٰ لا يعذب إلاَّ بعد إرسال الرسل، وهذا هو فصل الخطاب[١].

غير أنَّه قد خالف في هذا الأصل العظيم طوائف من أهل الكلام، رأوا غير ما رآه أهل السنة فضلوا وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل.

وسنعرض لأقوالهم مع التفصيل في القول الَّذي ذهب إليه القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ.

المخالفون لأهل السنَّة في هذه المسألة:

قام الجهم بن صفوان ـ وهو أوَّل من اشتهر عنه بحث هذه المسألة ـ بوضع قاعدة مشهورة أحدثت خللاً في هذا الأصل العظيم وهي «إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع»[٢]. فافترق فيه فريقان وبقي أهل السنة وسطًا بين الفريقين، فقال فريق ـ وهم المعتزلة[٣] ومن

(١) مفتاح دار السعادة لابن القيم (٣٥٧ـ ٣٥٨) بتصرف.

(٢) الملل والنحل (٩٩).

(٣) انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (٦/ ٢٦، ٣٤، ٦٠).

وافقهم، والرافضة، والزيدية[١]، قالوا: «إنَّ الحسن والقبح صفتان ذاتيتان في الأشياء، والعقل هو الَّذي يحكم بالحسن والقبح، ووصف العقل بأنَّه حسن، أو قبيح إمَّا لذاته، وإمَّا لصفة لازمة له، وإمَّا لوجوه واعتبارات أخرى، والشرع إنَّما هو كاشف، ومبين لتلك الصفات فقط.

وحكى القاضي ـ رحمه الله ـ هذا القول عن البراهمة، والفلاسفة، والمجوس[٢]، وعليه يكون دور الجهم بن صفوان في ذلك إبراز هذه المسألة وبحثها.

أمَّا أصحاب القول الثاني، فهم الأشاعرة ومن تابعهم ـ ومنهم قاضينا رحمه الله ـ فقالوا: إنَّه لا يجب على الله شيء من قِبَل العقل، وعليه فلا يجب على العباد شيءٌ قبل ورود السمع، فالعقل لا يدل على حسن شيء، ولا على قبحه قبل ورود الشرع، وإنَّما يعرف حسن الأشياء وقبحها من موارد الشرع وموجب السمع، فلو حسن الشرع ماقبحه، وقبح ما حسنه، لم يكن ممتنعًا!

يقول إمام الحرمين: «العقل لا يدل على حسن شيء ولا قبحه في حكم التكليف، وإنَّما يتلقَّىٰ التحسين من موارد الشرع وموجب السمع...»[٣].

موافقة القاضي ـ رحمه الله ـ للأشاعرة:

يقول القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ: «ولا مجال للعقل في تحسين شيء من المحسنات، ولا تقبيح شيء من المقبحات، ولا إثبات شيء من الواجبات، ولا بتحريم شيء من المحظورات، ولا تحليل شي من المباحات.

وإنَّما يعلم ذلك من جهة الرسل الصادقين من قبل الله تعالى، ولو لم يرد الحكم والأمر من قبل الله تعالى لما وجب على العقلاء معرفة

---

(١) انظر: البحر الزخار لابن المرتضي (١/ ٥٩).

(٢) انظر ص(١٩٨) من هذا الجزء المحقق، وفيه مناقشة قولهم هذا، وانظر: الدرء (٩/ ٦٥).

(٣) الإرشاد (٢٢٨).

شيء من ذلك»[١].

وحكى هذا القول عن القاضي تلميذُه: أبوالخطاب الكلوذاني في كتابه (التمهيد) قال: «وقال شيخنا ـ يعني القاضي أبايعلىٰ ـ ليس في قضايا العقل ذلك، وإنَّما يعلم من جهة الشرع...»[٢].

كما حكاه عنه شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في غير موضع من كتابه الدرء[٣].

وهذا القول الَّذي ذهب إليه الأشعرية ووافقهم عليه القاضي مخالفٌ للفطرة والعقل والواقع والشرع.

* أمَّا مخالفته الفطرة؛ فإنَّ الله تعالى فطر البشر جميعًا على التفريق بين ما هو حسن، وماهو قبيح، ولولا أنَّ في الأفعال صفات حقيقية توجب حسنها أو قبحها؛ لما تأتَّىٰ لهم ذلك[٤].

* والعقل كالفطرة، شاهد على اشتمال الأفعال على صفات حقيقية توجب كونها حسنة أو قبيحة، ولولا أنَّ العقل يدرك الحسن والقبح؛ لتعطلت أعظم آيات الأنبياء، وبراهين صدقهم، وهي الأمر بما استقر حسنة في العقل والفطرة، والنهي عن ما تنكره الفطرة والعقول[٥].

مخالفة الواقع:

فإنَّ التطبيق الواقعي يقضي بضرورة الإقرار باشتمال الأفعال على صفات حقيقية توجب حسنها أو قبحها؛ لأنَّ الكلام في محاسن الشرع، وما اشتمل عليه من جلب المصالح ودرء المفاسد لا يمكن إلاَّ بناءً على ثبوت ذلك الاشتمال، وإلاَّ لانحصر الكلام عن الشرع في مجرد إثبات الأمر والنهي وتقريرًا أوجه الدلالات.

كما أنَّ الكلام في القياس لا يمكن إلاَّ بناءً على ذلك الاشتمال، إذ

---

(١) انظر ص(١٩٧) من النص المحقق، وانظر: العدة في أصول الفقه (٤/ ١٢١٨).

(٢) نقلاً عن الدرء (٩/ ٥١).

(٣) (٧/ ٤٥٧)، (٨/ ٤٩٢)، (٩/ ٥١).

(٤) انظر: المدارج (١/ ٢٣٠).

(٥) انظر: مفتاح دار السعادة (٣٦٣).

لوكانت الأفعال سواسية لانسد باب القياس؛ لأنَّه لا يمكن التمييز بين الأفعال المشتملة على الأوصاف المؤثرة في اقتضاء الأحكام، والأفعال المشتملة على أوصاف طردية، لا أثر لها في ذلك الاقتضاء[1].

* أمَّا مخالفة الشرع، فهي أشد المخالفات، وأعظمها، وقد رأيت في أوَّل المسألة الأدلة على ذلك كما في آية الأعراف وآية الإسراء وآية القصص. والله تعالىٰ أعلم.

وأمَّا أهل السنة فنزيد قولهم إيضاحًا بعد ما قدمناه في أوَّل هذه المسألة، فإنَّهم يرون أنَّ الصواب في مسألة التحسين والتقبيح أنَّها على ثلاثة أقسام:

الأوَّل: ما يكون فيه العقل مشتملاً على مصلحة، أو مفسدة، ولو لم يرد الشرع بذلك، كالعدل والظلم؛ فالأوَّل مشتمل على مصلحة العالم، والثاني مشتملٌ على فساده، فالحسن، والقبح في هذا قد يعلم بالعقل، وورود الشرع بتقبيح الظلم، وتحسين العدل ليس فيه إثبات صفة لم تكن من قبل، لكن العقاب على الفعل القبيح لا يحصل إلاَّ بعد ورود الشرع بذلك؛ لقوله تعالى: ﴿ مَّنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴿١٥﴾ ﴾ [الإسراء].

وقوله تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [القصص].

الثاني: ما يحصل فيه الحسن والقبح بخطاب الشرع؛ فإذا أمر بشيءٍ صار حسنًا، وإذا نهىٰ عن شيء صار قبيحًا، كأمره بالتطهر بالتراب عند عدم الماء، ونهيه عن التطيب في الإحرام.

الثالث: ما أمر الله تعالى به لحكمة في نفس الأمر؛ للامتحان هل يطاع أم يعصىٰ؟ وليس المراد فعل المأمور به، وقد يكون المأمور به حسنًا في العقل، وقد يكون قبيحًا.

وهذا مثل أمر الله تعالى لنبيه إبراهيم ـ عليه السلام ـ بذبح ابنه، فإنَّه لما أسلمه للذبح، وحصل المقصود، فداه بالذبح العظيم، وقال له:

---

(١) انظر: المدارج (١/٢٤٢ـ٣٤٣).

﴿ يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [الصافات].

«فتحقيق القول في هذا الأصل العظيم: أنَّ القبح ثابت للفعل في نفسه، وأنَّ الله لا يعذب عليه إلاَّ بعد إقامة الحجة بالرسالة، وهذه النكتة هي التي فاتت المعتزلة والكلابية كليهما»[١].

ومسألة التحسين والتقبيح مرتبطة بثلاثة أصول:

- تعليل أفعال الرب وأوامره جلَّ وعلا.
- قيام صفة الحكمة بالباريء سبحانه، وعودها إليه وإلى العبد.
- تعلق الإرادة الكونية بأفعال العباد عامة، وتعلق الإرادة الشرعية بالمحبوب منها خاصَّة.

وعليه فحسن الفعل شرعًا يعني: اشتماله على صفة كان لأجلها حسنًا محبوبًا للرب، محققًا لمصالح العباد، متعلقًا للمدح والثواب.

وقبحه شرعًا يعني: اشتماله على صفة كان لأجلها قبيحًا مبغوضًا للرب منافيًا لمصالح العباد، متعلقًا للذم والعقاب[٢].

---

(١) مفتاح دار السعادة لابن القيم (٣٥٨) وانظر الفتاوىٰ (٨/ ٤٣٤) ومدارج السالكين لابن القيم (١/ ٢٣١)، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة (للمحمود) (٣/ ١٣١٩) وابن حزم وموقفه من الإلهيات، د/ الحمد (٤٣٨).

(٢) انظر الدرء (٨/ ٤٩٢ـ ٤٩٥) والرد على المنطقيين (٤٢٠ـ ٤٢٢)، والوعد الآخروي، د. السعدي (٢/ ٧٠٢ـ ٧٠٣).

ثالثًا: مسألة التسلسل

تعريفه:

هو مصطلح كلامي يراد به: ترتيب أمور غير متناهية. وإنَّما سمي تسلسلاً أخذًا من السلسلة وهي قابلة لزيادة الحلقات إلى ما لا نهاية له، فالمناسبة بينهما عدم التناهي بين طرفيها ففي السلسلة مبتدؤها ومنتهاها، أمَّا في التسلسل فطرفاه هما الزمن الماضي والمستقبل.

ويطلق التسلسل ويراد به عدَّة أمور:

١ـ التسلسل في العلل والفاعلين والمؤثرات. وهذا باطل باتفاق العقلاء.

٢ـ التسلسل الَّذي في معنى الدور، مثل أنْ يقال: لا يحدث حادث أصلاً حتَّى يحدث حادث، وهذا أيضًا باطل بضرورة العقل واتفاق العقلاء.

٣ـ التسلسل في أعيان الآثار المتعاقبة والشروط، مثل أنْ يقال: لا يحدث هذا حتى يحدث قبله، ولا يحدث هذا حتى يحدث بعده. وهذا الَّذي فيه النزاع المشهور على ثلاثة أقوال:

القول الأوَّل: امتناع وجود مالا يتناهىٰ في الماضي والمستقبل، وهو قول أبي الهذيل العلاف، والجهم بن صفوان.

القول الثاني: امتناع مالا يتناهى في الماضي دون المستقبل؛ لأنَّ الماضي قد وجد، والمستقبل لم يوجد بعد، وهو قول أكثر أهل الكلام من معتزلة وأشعرية وكرامية.

القول الثالث: إمكان وجود ما لا يتناهىٰ في الماضي والمستقبل وهو قول أهل السنة، وأئمة أهل الملل، لكن أهل السنة ومن معهم يفرقون بين جنس الحوادث وأعيانها، وأمَّا الفلاسفة فلا يفرقون، لذلك قالوا بقدم العالم[1].

---

(١) انظر: الدرء (٢/ ٢٨٢) (٨/ ٣٤٦)، (٩/ ١٨٣، ٢٣٩، ٢٤٣) وانظر: القواعد الكلية للبريكان =

قول أهل السنة في مسألة التسلسل:

الله تبارك وتعالىٰ له الأسماء الحسنى، والصفات العلىٰ، التي لا نقص فيها بوجهٍ من الوجوه، فهو جلَّ وعلا ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورىٰ]. وصفاته تعالىٰ (من حيث اتصافه بها) لا تنفك عنه، فهو موصوف بها أزلاً وأبدًا، ولا يمكن تعطيله عن صفاته لا في الأزل ولا في الأبد.

ومن ذلك اتصافه سبحانه بالصفات الفعلية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «معلومٌ بالسمع اتصاف الله تعالىٰ بالأفعال الاختيارية القائمة به كالاستواء إلى السماء، والاستواء على العرش، والقبض والطي، والإتيان، والمجيء، والنزول، ونحو ذلك، بل والخلق والإحياء والإماتة، فإنَّ الله تعالىٰ وصف نفسه بالأفعال اللّازمة كالاستواء، وبالأفعال المتعدية كالخلق»[(١)].

والأدلة على ذلك كثيرةٌ منها:

ـ قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝٧٣﴾ [الأنعام].

ـ وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٦٧﴾ [الزمر].

ـ وقوله تعالىٰ: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ۝١١﴾ [الرعد].

ومن الأحاديث:

ـ قوله ﷺ في حديث الشفاعة: «**إنَّ ربي قد غضب اليوم غضبًا لم**

= (٢٠٨) والأصول التي بنىٰ عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات، د. عبدالقادر صوفي (٢/٣٢٩) وقدم العالم وتسلسل الحوادث لكاملة الكواري (٦٤).

(١) الدرء (٢/٣).

يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله»[١].

ـ وقوله ﷺ ـ في الحديث القدسي ـ يقول الله تعالى: **«من تقرَّب إليَّ شبرًا تقربت إليه ذراعًا، ومن تقرب إليَّ ذراعًا تقربت إليه باعًا»**[٢].

ـ وقوله ﷺ: **«من أحبَّ لقاء الله، أحبَّ الله لقاءه، ومن كره لقاءالله كره الله لقاءه، فقالت عائشة: إنَّا لنكره الموت! قال: ليس ذاك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت يبشر برضوان الله وكرامته، وإذا بُشِّر بذلك أحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا حضره الموت يبشر بعذاب الله وسخطه فكره لقاء الله، وكره الله لقاءه»**[٣].

فهذه النصوص كلها تدل على اتصاف الباري ـ جلَّ وعلا ـ بالصفات الفعلية: كالخلق، والقبض، والطي، والغضب، والقرب، والمحبة والكره.

وكلها ثابتة لله تعالىٰ في الأزل والأبد، لا يمكن أنْ يعطل شيءٌ منها بل يفعلها سبحانه متىٰ شاء.

هذا هو منهج أهل السنة والجماعة في أفعال الله تعالىٰ وهم يفرقون بين قدم النوع وحدوث الآحاد، ومعناه: «التعاقب والاستمرار، سواءً في أفعال الله أو في مفعولاته، فهي قديمة بهذا الاعتبار مثل كلامه سبحانه وأيضًا مفعوله قديمٌ بهذه الحيثية.

أمَّا عين الفعل فهو مسبوق بالعدم أي كل فعل من أفعاله مسبوق بالعدم، كما أنَّ كل مفعول مسبوق بالعدم، وإنْ كان نوعه من حيث التعاقب قديم.

وإنَّما قلنا إنَّ النوع أزلي أي موجود شيئًا فشيئًا؛ لأنَّ العقل

---

(١) رواه البخاري (٤/ ١٣٤ـ ١٣٥) كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾، ومسلم (١/ ١٨٤ـ ١٨٦) كتاب الإيمان، باب: أولىٰ أهل الجنَّة منزلة فيها.

(٢) رواه البخاري (٩/ ١٢١)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران]. ومسلم (٤/ ٢٠٦٧ـ ٢٠٦٨) كتاب الذكر، باب فضل الذكر.

(٣) رواه البخاري (٩/ ١٤٥)، ومسلم (٤/ ٢٠٦٥) كتاب الذكر والدعاء، باب: من أحبَّ لقاء الله.

المشروط به موجود شيئًا شيئًا، كان المفعول كذلك بطريق الأولىٰ؛ لامتناع تقدم المفعول على فعله، فلا يكون فعل دائم معين، فلا يكون مفعول معين دائم(١).

ولنزد الأمر وضوحًا، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

«إنَّ العقل يفرق بين كون المتكلم متكلمًا بشيءٍ بعد شيء دائمًا، وكون الفاعل يفعل شيئًا بعد شيء دائمًا، وبين آحاد الفعل، والكلام فيقول: كل واحد من أفعاله لابد أنَّ يكون مسبوقًا بالفاعل، وأنْ يكون مسبوقًا بالعدم، ويمتنع كون الفعل المعين مع الفاعل أزلاً وأبدًا.

وأمَّا كون الفاعل لم يزل يفعل فعلاً بعد فعل، فهذا من كمال الفاعل، فإذا كان الفاعل حيًّا وقيل: إنَّ الحياة مستلزمة الفعل والحركة كما قال ذلك أئمة الحديث كالبخاري، والدارمي، وغيرهما، وإنَّه لم يزل متكلما إذا شاء وبما شاء ونحو ذلك، كما قاله ابن المبارك وأحمد وغيرهما من أئمة الحديث والسنة: كان كونه متكلمًا أو فاعلاً من لوازم حياته وحياته لازمة له فلم يزل متكلما فعالا؛ مع العلم بأن الحي يتكلم ويفعل بمشيئته وقدرته، وإنَّ ذلك يوجب وجود كلام بعد كلام وفعل بعد فعل.

فالفاعل يتقدم على كل فعل من أفعاله، وذلك يوجب أنَّ كل ما سواه محدث مخلوق، ولا نقول إنه كان في وقت من الأوقات ولا قدرة، حتى خلق له قدرة، والَّذي ليس له قدرة هو عاجز، ولكن نقول: لم يزل الله عالمًا قادرًا مالكًا لا شبه له ولا كيف، فليس مع الله شيء من مفعولاته قديم معه، لا بل هو خالق كل شيء، وكل ما سواه مخلوق له، وكل مخلوق محدث كائن بعد أنْ لم يكن وأنْ قدِّر أنَّه لم يزل خالقًا فعالاً»(٢).

وقد خالف أهل السنة في هذه المسألة الفلاسفة والمتكلمون، بل لم يكن لأهل السنة الخوض فيها لولا أنَّه قدتُكلِّم فيها بالباطل، وإلاَّ فبعض فروع هذه المسألة تُعَدُّ من الكلام المذموم كما قال شيخ

(١) انظر: الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ١٤٤).

(٢) الفتاوىٰ (١٨/ ٢٢٧) وانظر الدرء (٨/ ٣٣٧ـ ٣٤٦) (٩/ ١٤٧ـ ١٥٨، ١٧٨، ١٩٠).

الإسلام[١].

ورأي الفلاسفة لا يهمنا هنا، وإنَّما يهمنا رأي المتكلمين الَّذين وافق الأشاعرة منهم القاضي أبويعلىٰ رحمه الله.

رأي المتكلمين في مسألة التسلسل:

ابتدع المتكلمون لهم أصلاً قادهم إلى ضلالات كثيرة رغمًا عنهم، هذا الأصل هو: امتناع قيام الحوادث بذات الله تعالىٰ، إذ لو قامت به الحوادث والأفعال؛ لوجب القول بتسلسلها وتعاقبها لا إلى أول، وهذا يؤدِّي إلى تسلسل الأعيان التي هي المفعولات، فتكون قديمة وبذلك يبطل دليل إثبات الصانع؛ لأنَّ إثباته متوقف على انفكاك الحوادث عنه، وعليه قالوا ببطلان التسلسل ولزوم حدوث الأجسام.

وحدوث الأجسام هو المسمَّىٰ بدليل الأعراض، أو دليل حدوث العالم، أو حدوث الأجسام والأعراض.

وبناءً على ذلك قالوا بامتناع التسلسل في الماضي (في الأزل) وانقسموا إلى طوائف:

الأولىٰ: الجهمية القائلون بأنَّ الفعل كان ممتنعًا على الله ثمَّ انقلب من الامتناع الذاتي إلى الإمكان الذاتي.

الطائفة الثانية: الكرامية: ذهبوا إلى حلول الحوادث بالذات، إلاَّ أنَّهم جعلوا نوع الفعل منفتحًا به حذرًا من التسلسل، فآل قولهم إلى قول الجهمية بأن الفعل كان ممتنعًا ثمَّ صار ممكنًا.

الطائفة الثالثة: الكلابية، الأشعرية، وقد ذهبوا إلى أنَّ الفعل كان ممتنعًا منه لا عليه، أي يثبت له قدرة، لكن لا يثبت له فعل؛ لأنَّ المقدور ممتنع منه.

وهؤلاء هم الَّذين يهمنا قولهم هنا؛ لأنَّ القاضي وافقهم في قولهم هذا، لموافقته لهم في الأصل الَّذي أفسد عليهم كثيرًا من قضايا الإلهيات، وهو الَّذي أشرنا إليه سابقًا.

---

(١) المنهاج (١/ ٢١٢).

لذلك سنذكر بعض النقولات عن الأشاعرة في هذه المسألة:

يقول الجويني: «. . . الأصل الرَّابع يشتمل على أيضاح استحالة حوادث لا أوَّل لها، والاعتناء بهذا الركن حتم، فإنَّ إثبات الغرض منه يزعزع جملة مذاهب الملحدة. . »[١].

ويقول الإيجي: «كل حركة من الحركات الجزئية مسبوقة بعدم أزلي، فتجتمع العدمات في الأزل، وحينئذٍ فلا يوجد في الأزل حركة، وإلاَّ جامعت عدمها وهذا خلف»[٢].

والخلاصة أنَّ الأشاعرة ومن وافقهم ومنهم قاضينا أبويعلى يرون أنَّ الله تعالى خلق العالم بعد أنْ لم يكن خالقًا. . .

ولما قيل لهم: إنَّ قولكم هذا قول بحلول الحوادث به جل وعلا أجابوا بمذهبهم المشهور: الخلق هو المخلوق.

ومعنىٰ قولهم الأخير هذا: أنَّ صفة الخلق لله تعالىٰ لم تقم به عند الخلق، وإنَّما وجد المخلوق منفصلاً عنه، من غير صفة قامت بخالقه، ولا سبب اقتضىٰ إيجاده فقالوا مفعوله هو فعله ومخلوقه هو خلقه، وهذا خلاف الكتاب والسنة، بل خلاف المعقول الصريح.

موافقة القاضي أبي يعلىٰ للأشاعرة في هذه المسألة:

قال: «والحوادث لها أول ابتدئت فيه»[٣].

وقال: «وأمَّا وصفه تعالىٰ أنَّه خالق ورازق. . فهذه الصفات لازمة له أيضًا، على مثل أصحابنا، وقديمة بقديم، لا لقدم معانيها الَّذي هو الخلق والرزق. . . ؛ لأنَّ هذه كلها محدثة لا يجوز قدمها؛ لأنَّ القول بقدمها يفضي إلى القول بقدم العالم. . . »[٤].

وقال: «والقديم سبحانه فعل العالم بعد أنْ لم يكن فاعلًا! لا

---

(١) الإرشاد (٤٦).

(٢) المواقف في علم الكلام (٢٤٦).

(٣) ص(٣٢) من هذا الكتاب.

(٤)



لعلة، ولا لغرض. . . »[١].

وقال ـ في بيان أنَّ الخلق هو المخلوق بناءً على نفي حوادث لا أوَّل لها ـ: «والمخلوق مخلوق لا بخلق، والخلق هو المخلوق»[٢].

هذا هو قول القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ في كتابه هذا (مختصر المعتمد) وإنْ كان قد رجع عنه بحمد الله كما سنبينه لاحقًا إنْ شاء الله.

---

(١) (٤٤٧).

(٢) (٥٢٣).

مناقشة القول بأنَّ الخلق هو المخلوق

ذكرنا أنَّ سبب قول الخلق هو المخلوق هو القول بأنَّ الحوادث لها أوّل ابتدئت فيه، وهذا غير مُسَلَّم، فإنَّ إحداث الله تعالىٰ للمخلوقات وخلقه لها من أفعاله الاختيارية التي العلم بها ومعرفتها من أعظم الأصول كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قال رحمه الله في بيان شبهة المتكلمين والرد عليها: «والحجة المشهورة لهؤلاء المتكلمين أنَّه لو كان خلق المخلوقات بخلق لكان ذلك الخلق إمَّا قديمًا وإمَّا حادثًا، فإنْ كان قديمًا لزم قدم كل مخلوق، وهذا مكابرة، وإنْ كان حادثًا، فإن قام بالرب لزم قيام الحوادث به، وإن لم يقم به كان الخلق قائمًا بغير الخالق، وهذا ممتنع، وسواء قام به أو لم يقم به يفتقر ذلك الخلق إلى خلق آخر ويلزم التسلسل، وهذا عمدتهم.

وجواب السلف والجمهور عنها بمنع مقدماتها، كل طائفة تمنع مقدمة، ويلزمهم ذلك إلزامًا لا محيد لهم عنه.

أمَّا الأولىٰ: فقولهم: لو كان قديمًا لزم قدم المخلوق، يمنعهم ذلك من يقول بأنَّ الخلق فعل قديم يقوم بالخالق، والمخلوق محدث، كما يقول ذلك من يقوله من الكلابية والحنفية والحنبلية والشافعية، والمالكية والصوفية، وأهل الحديث... وهذا جواب إلزامي جدلي لا حيلة لهم فيه.

أمَّا المقدمة الثانية: وهي قولهم: لو كان حادثًا قائمًا بالرب لزم قيام الحوادث به، وهو ممتنع، فقد منعهم ذلك السلف وأئمة أهل الحديث... وقالوا: لا نسلم انتفاء اللازم.

أمَّا الثالثة فقولهم: إن لم تقم به فهو محال، فهذا لم يمنعهم إياه إلا طوائف من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم، فمنهم من قال: بل الخلق يقوم بالمخلوق، ومنهم من يقول: بل الخلق ليس في محل...

وأمَّا المقدمة الرابعة: وهي قولهم: الخلق الحادث يفتقر إلى خلق آخر، فقد منعهم من ذلك عامة من يقول بخلق حادث من أهل الحديث

والكلام والفلسفة والفقه، والتصوف، وغيرهم. . .

وأمَّا المقدمة الخامسة: وهو أنَّ ذلك يفضي إلى التسلسل فهذه تقال على وجهين:

أحدهما: أنَّ الخلق يفتقر إلى خلقٍ آخر، وذلك الخلق إلى خلق آخر.

والثاني: أن يقال: هب أنَّه لا يفتقر إلى خلق، لكن يفتقر إلى سبب يحصل به الخلق، وإنْ لم يُسَمَّ ذلك خلقًا، وذلك السبب إنَّما تمَّ عند وجود الخلق، فتمامه حادث، وكل حادث فلابد له من سبب، إذ لو كان ذلك الخلق لا يفتقر إلى سبب حادث: للزم وجود الحادث بلا سبب حادث. وإن قيل: إن السبب التام قديم لزم من ذلك تأخر المسبب عن سببه التام، وهذا ممتنع».

ثمَّ ذكر رحمه الله عدة أجوبة على هذا ـ بغض النظر عن المجيبين ـ ولكنَّا نختار منها هنا ما ذهب إليه السلف.

قال: «الجواب الرابع قول من يقول الخلق الحادث يفتقر إلى سببٍ حادث، وكذلك ذلك السبب. . . وهلم جرًّا، وهذا يستلزم دوام نوعٍ ذلك، وهذا غير ممتنع فإنَّ مذهب السلف أنَّ الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، وكلماته لا نهاية لها، وكل كلام مسبوق بكلام قبله لا إلى نهاية محدودة وهو سبحانه يتكلم بقدرته ومشيئته.

وكذلك يقولون: إن الحيَّ لا يكون إلاَّ فعَّالاً، كما قاله البخاري، وذكره عن نعيم بن حماد، وعثمان بن سعيد، وابن خزيمة وغيرهم. . .

قالوا: وهذا تسلسل في الآثار، والبرهان! إنَّما دل على امتناع التسلسل في المؤثرين، فإنَّ هذا يعلم فساده بصريح المعقول، وهو ممَّا اتفق العقلاء على امتناعه»[1].

وبهذا ثبت أنَّ الخلق غير المخلوق وأنَّ الله تعالىٰ خالق منذ الأزل، وأنَّه سبحانه متصف بصفات الكمال منذ أنْ كان تبارك وتعالى وتقدس.

(١) شرح حديث النزول، تحقيق: محمد الخميس (٤٠٣ـ ٤٠٩).



رجوع القاضي أبي يعلىٰ عن قوله:

ثبت رجوع القاضي ـ رحمه الله ـ عن قوله هذا، فكان آخر قوليه أنَّه قال: الخلق غيرالمخلوق.

ذكر ذلك عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن كثيرةٍ من كتبه منها قوله: «وهؤلاء الَّذين يفرقون بين الخلق والمخلوق، وهم أكثر الأئمة، وهو آخر قولي القاضي أبي يعلىٰ، وقول أكثر أصحاب الإمام أحمد، وهو قول ابنيه ـ يعني ابني القاضي أبي يعلىٰ: القاضي أبي خازم، والقاضي أبي الحسين ـ وغيرهما»(١).

(١) المنهاج (٣/١٤٩)، وانظر (١/٤٥٧) والدرء (٢/٢٦٤) والفتاوىٰ (٦/١٤٨ـ ١٤٩) (٦/٢٢٩، ٢٣٢) وغيرها.

رابعًا: مسألة: الحكمة والتعليل

الحكمة تعني: وضع الأشياء في مواضعها، وتنزيلها منازلها اللائقة بها، وهي ناشئة عن القدرة والعلم بمبادىء الأمور وعواقبها فمن كان أعلم وأقدر كانت أفعاله أحكم وأكمل.

والله ـ تبارك وتعالىٰ ـ موصوفٌ بكمال الحكمة وكمال العلم والقدرة، وهي من الصفات المعلومة بالنقل والعقل معًا.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الأنفال]. وقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [الأنعام].

يقول ابن القيم: «اسم الحكيم من لوازمه ثبوت الغايات المحمودة المقصودة له بأفعاله، ووضعه الأشياء في مواضعها وإيقاعها على أحسن الوجوه»[1].

وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون].

وقال: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾ [القيامة].

فنزه نفسه عن العبث، وعن إهمال الخلق ممَّا يدل دلالة واضحة على كمال حكمته في خلقه وأمره.

وأمَّا العقل فيدل على الحكمة من وجوه:

١ـ إنَّ لمفعولات الرب ومأموراته غايات، وعواقب حميدة، تدل على اتصافه بالحكمة البالغة، الناشئة عن العلم المحيط، والقدرة التامة.

٢ـ أنَّ في أصناف المخلوقات من الاتقان، والإحكام ما يدل ضرورة على وجود الخالق، وكمال علمه وقدرته، وحكمته، وغير ذلك.

٣ـ أنَّ الحكمة صفة كمال؛ وكل كمال لا نقص فيه بوجه من الوجوه فالله أولىٰ به.

٤ـ أنَّ الله وهب الحكمة لبعض خلقه، ولا يعقل أنْ يكون واهب

---

(١) مدارج السالكين (١/٣٩).

الحكمة إلاَّ حكيمًا[1].

والغايات المقصودة في مفعولات الرب ومأموراته تتضمن ثلاثة أمور:

أـ معرفة الرب بأسمائه وصفاته. قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق]. فهذه دلالة الخلق.

وقال تعالىٰ: ﴿۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ [المائدة]. وهذه دلالة الأمر.

ب ـ عبادة الله وحده لا شريك له، قال تعالى: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾﴾ [الملك].

ج ـ تحقيق وعد الله ووعيده قال تعالىٰ: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ إِنَّهُۥ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾﴾ [يونس].

والمتكلمون الَّذين ضلوا في هذا الباب يقرون باشتمال أفعال الله على الحكمة، وهذا محل إجماع بينهم وبين أهل السنَّة.

ولكنَّهم ضلوا في تفسيرها فالمعتزلة دخلوا في التعليل على طريقة فاسدة مثلوا الله فيها بخلقه، ولم يثبتوا حكمة تعود إليه

وإنما جعلوا الحكمة عائدة إلى المخلوقين، ومعناها تعويضهم بالثواب لا غير[2].

والَّذي يهمنا قول الأشاعرة الَّذين وافقهم القاضي. فقد أنكروا

---

(١) انظر: الدرء (٨/ ٣٥٤ـ ٣٥٥) التدمرية (٣٤ـ ٣٥)، والحق الواضح المبين للسعدي (٢٧ـ ٣٠).

(٢) انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (١٤/ ٤٤)، وانظر مناقشتهم في المسائل المشتركة للعروسي ص(٢٧١). والوعد الأخروي للسعدي (٢/ ٦٧٧ـ ٦٨٣).

التعليل، ورأوا أنَّ أفعال الله لا يجوز أنَّ تعلل بشيء من الأغراض والعلل الغائية[١].

ومرادهم بنفي التعليل: نفي أنْ تكون الحكم والمصالح أسبابًا باعثة للرب في أفعاله وأحكامه، وإنَّما هي مترتبة على أفعال الرب، وأحكامه دون أنْ تكون مقصودة بالفعل وباعثة له؛ ولهذا أقرَّوا باشتمال الأفعال الإلهية على الحكم إقرارًا بثلاثة أمور:

١ـ أنَّ الحكم ليست بواعث لفعله، حتى يلزم استكماله بها، وإنَّما هي مترتبة على فعله وحاصلة عقبه.

٢ـ أنَّ الحكم التي اشتملت عليها أفعال الله ـ تعالىٰ ـ عائدة للخق وحدهم دون الخالق.

٣ـ أنَّ هذه الحكم حاصلة في أفعال الرب، وأحكامه بحكم الوقوع لا بطريق الوجوب[٢].

وقد اعتمدوا في نفي التعليل على وجوه أشهرها: أنَّ كل من فعل فعلاً لتحصيل مصلحة أو دفع مفسدة كان مستكملاً بذلك الغرض، ومن كان كذلك فهو ناقص والنقص على الله محال[٣].

فالخلق والشرع عندهم ليسا لعله، ولا لباعث، وإنَّما خلق الرب مخلوقاته وأمر بمأموراته لمحض الميشيئة، وصرف الإرادة.

وأمَّا النصوص الدَّالة على صفة الحكمة، فهي مؤولة بالإرادة أو العلم أو القدرة[٤].

وعليه فقد جوزوا خلوَّ أفعال الرب من الحكمة فَلَهُ أنْ يعاقب المطيع ويعذب العاصي[٥].

---

(١) انظر: التمهيد للباقلاني ص(٥١).

(٢) انظر: شرح المواقف للجرجاني (٣٣٩ـ ٣٤٠) وشرح العضدية للدواني (٢/٥٤٦،٥٥٩،٥٦٦) والمسائل المشتركة (٢٧٢،٢٢٧٣،٢٩٠).

(٣) انظر: المحصل ص(٢٩٦) والأربعين للرَّازي (١/١/ ٣٥٠) وشرح المقاصد للفتازاني (٤/ ٣٠١).

(٤) انظر: التبصير في الدِّين لأبي المظفر الإسفرائيني ص(١٠٣).

(٥) انظر: أم البراهين للسنوسي ص(٨٢٥)، وشرح الجوهرة للبيجوري ص(٣٢،٩٨،١٠٨).

موافقة القاضي ـ رحمه الله ـ للأشاعرة:

وقد ذهب القاضي إلى قول الأشاعرة هذا، فنفىٰ أنْ يكون خلق الله تعالىٰ لهذا العالم لعلة أو لغرض.

يقول: «والقديم سبحانه فعل العالم بعد أنْ لم يكن فاعلاً، لا لعلة ولا لغرض.. والدلالة عليه: أنَّ العلل، والأغراض مقصورة على اجتلاب المنافع، ودفع المضار، وذلك مستحيل في حق الله تعالى»[1].

وهذا الَّذي بنىٰ عليه الأشاعرة نفيهم الحكمة، والتعليل وتابعهم فيه القاضي ـ رحمه الله ـ وهو أن من فعل فعلاً لتحصيل مصلحة أو دفع مفسدة كان مستكملاً بذلك الغرض، ومن كان كذلك، فهو ناقص، والله تعالىٰ محال عليه النقص، أقول هذا باطل لعدة وجوه:

١ـ أنَّه مخالف لدلالة نصوص الشريعة، التي دلَّت علىٰ أنَّ الله تعالىٰ يفعل لحكم وغايات مقصودة، وقد جمع هذه النصوص ابن القيم ـ رحمه الله ـ وذكر أنَّها تدل على هذا الأصل العظيم بما يزيد على عشرين طريقًا[2].

ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۝٢٢ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ۝٢٣﴾ [الحديد].

وقال: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝٨٩﴾ [النحل].

والله عزَّوجل فعل مفعولاته، وأمر بمأموراته لحكمة محمودة وغاية مقصودة، وهذا هو قول جمهور أهل السنة، ولكن هذه العلل الغائية قد يعلمها العباد وقد لا يعلمونها؛ لتقصيرهم أو قصورهم عن الإحاطة بتفصيلاتها، ولهذا يكتفىٰ فيها بالإيمان المجمل. يقول ابن تيمية ـ رحمه

(١) ص(٤٤٧) من هذا النص المحقق.

(٢) انظر: شفاء العليل (٢/ ١٢٧)، ومفتاح دار السعادة (٣٧٣ـ ٣٧٤).

الله ـ: «إذا علم العبد من حيث الجملة أنَّ لله فيما خلقه وما أمر به حكمة عظيمة كفاه هذا، ثمَّ كلما ازداد علمًا وإيمانًا ظهر له من حكمة الله ورحمته ما يبهر عقله»[١].

٢ـ أن نفي الأغراض نفيًا عامًّا غير مسلَّم، بل لا بد فيه من التفصيل والإيضاح فإنْ أريد بالأغراض: الحاجة أو الظلم، فهي منفيةٌ عن الله تعالى بهذا المعنىٰ.

وإنْ كان المراد بذلك العلل الغائية التي يفعل الرب لأجلها فهذا حقٌّ ثابتٌ نقلاً، وعقلاً، لا يجوز نفيه، ولا التعبير عنه بلفظ بدعي محتمل[٢].

٣ـ أنَّ التعليل بالحكم والمصالح لا يستلزم افتقار الرب إلى غيره، واستكماله به؛ لأنَّ هذا منقوض بنفس ما يفعله من المفعولات وبغير ذلك.

يقول ابن القيم: «ما يحيله النفاة لحكمة الله تعالىٰ أنَّ إثباتها يستلزم افتقارًا منه واستكمالاً بغيره، فهوس ووساوس، فإنَّ هذا بعينه وارد عليهم في أصل الفعل، وأيضًا فهذا إنَّما هو إكمال للصنع لا استكمال بالصنع، وأيضًا فإنَّه سبحانه فعاله عن كماله، فإنَّه كمل ففعل، لا أنَّ كماله عن فعاله، فلا يقال: فعل فكمل كما يقال للمخلوق، وأيضًا فإنَّ مصدر الحكمة ومتعلقها وأسبابها عنه سبحانه، فهو الخالق الحكيم، وهو الغني من كل وجه أكمل الغنىٰ وأتمَّهُ، وكمال الغنى والحمد في كمال القدرة والحكمة، ومن المحال أنْ يكون سبحانه وتعالىٰ مفتقرًا إلى غيره»[٣].

وبهذا يتبين بطلان القول بأنَّ إثبات التعليل في أفعال الرب جلَّ وعلا يستلزم النقص، والاستكمال.. جلَّ سبحانه وتقدس.

---

(١) الفتاوىٰ (٨/ ٩٧).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٤١٧ـ ٤١٨) والحكمة والتعليل للمدخلي ص(٢٨، ٤٢).

(٣) مفتاح دار السعادة (٤١٧).

خامسًا: مسألة: خلق أفعال العباد

العبد بجملته مخلوقٌ لله تعالىٰ، جسمه وروحه، وصفاته، وأفعاله، وأحواله، فهو مخلوقٌ من جميع الوجوه، وخُلِقَ على نشأة، وصفة يتمكن بها من إحداث إرادته وأفعاله، وتلك النشأة بمشيئة الله وقدرته وتكوينه، فهو الَّذي خلقه وكوَّنه لذلك، وهو لم يجعل نفسه كذلك، بل خالقه وباريه جعله محدثًا لإرادته وأفعاله، وبذلك أمره ونهاه، وأقام عليه حجته، وعرضه للثواب والعقاب، فأمره بما هو متمكن من إحداثه، ونهاه عمَّا هو متمكن من تركه، ورتَّب ثوابه وعقابه على هذه الأفعال والتروك التي مكنه منها وأقدره عليها وناطها به، وفطر خلقه على مدحه وذمه عليها، مؤمنهم وكافرهم، المقر بالشرائع منهم والجاحد لها، فكان مريدًا شائيًا بمشيئة الله له، ولولا مشيئة الله أنْ يكون شائيًا؛ لكان أعجز وأضعف من أن يجعل نفسه شائيًا.(١)

قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير].

وعند مسلم من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قالت أم حبيبة ـ زوج النبي ﷺ ـ: «اللهم متعني بزوجي رسول الله ﷺ وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية» قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجالٍ مضروبة وأيامٍ معدودة، وأرزاق مقسومة لن يعجل الله شيئًا قبل حله، ويؤخر شيئًا عن حله، ولو كنت سألت الله أنْ يعيذكِ من عذاب في النَّار، أو عذاب في القبر، كان خيرًا وأفضل»(٢).

ومع كون هذه الأفعال (أفعال العباد) من خلق الله تعالى وتحت مشيئته إلاَّ أنَّ للعباد فيها قدرةً حقيقيةً وتأثيرًا حقيقيًا، ولا منافاة في ذلك؛ «فإنَّ الفعل تارةً يراد به نفس الفعل، وتارةً يُراد به مسمى المصدر.. فإذا أُريد بالعمل نفس الفعل الَّذي هو مسمَّىٰ المصدر كصلاة الإنسان وصيامه

---

(١) شفاء العليل لابن القيم (١/ ٣٤٦ـ ٣٤٧) بتصرفٍ يسير.

(٢) كتاب القدر، باب بيان أنَّ الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر.

ونحو ذلك، فالعمل هنا هو المعمول، وقد اتحد هنا مسمى المصدر والفعل، وإذا أريد بذلك ما يحصل بعمله كنساجة الثوب وبناء الدَّار ونحو ذلك، فالعمل هنا غير المعمول.

والمقصود أنَّ القائل إذا قال: هذه التصرفات فعل الله، أو فعل العبد، فإنَّ أراد بذلك أنَّها فعل الله بمعنىٰ المصدر، فهذا باطلٌ باتفاق المسلمين وبصريح العقل، ولكن من قال: هي فعل الله وأراد بها أنَّها مفعولة مخلوقةٌ لله كسائر المخلوقات فهذه حق»[١].

هذا هو قول أهل السنة والجماعة في هذه المسألة: أنَّ الله خالق لأفعال العباد، وأنَّ العباد فاعلون لها حقيقة، فإضافتها إلى الله تعالىٰ من باب إضافة المخلوق إلى خالقه، وإضافتها إلى العبد من باب إضافة السبب إلى مسببه، والله تعالىٰ هو خالق الأسباب والمسببات.

إذاً العبد فاعل حقيقة وهو في نفس الوقت منفعل في فاعليته كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الذاريات]. وقال: ﴿قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾﴾ [فصلت]. وكما قال تعالىٰ: ﴿وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [النجم]. وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾﴾ [النجم]، وكما قال: ﴿قُلْ سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾ [الأنعام]. قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [يونس].

فالعبد فاعل بجعل الله تعالى إياه فاعلاً كما قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة]. هذا في الخير، وفي الشر قال: ﴿وَجَعَلْنَـٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾﴾ [القصص].

وبناءً على ذلك يترتب الثواب والعقاب، الثواب للمحسن والعقاب للمسيء، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المدثر].[٢]

وقد خالفَ أهلَ السنة والجماعة في هذه المسألة عدة طوائف

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٨/ ١٢١ـ ١٢٢).

(٢) انظر: شفاء العليل، الباب الثامن عشر ص(٣٣٩وما بعدها).

منهم: القدرية بنوعيهم: القدرية النفاة وهم المعتزلة، والقدرية الغلاة بصنفيهم الجبرية المحضة أتباع الجهم بن صفوان، والجبرية المتوسطة أتباع أبي الحسن الأشعري.. وهم الّذين تابعهم القاضي أبو يعلىٰ رحمه الله[١].

موافقة القاضي أبي يعلىٰ للأشاعرة:

تابع القاضي ـ رحمه الله ـ الجبرية المتوسطة (الأشاعرة ومن تابعهم) الّذين أثبتوا للعبد فعلاً وكسبًا لا حقيقة له، وأثبتوا له قدرة لا أثر لها في الفعل.

«فأفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالىٰ وحدها، وليس لقدرتهم تأثيرٌ فيها بل الله سبحانه أجرىٰ عادته بأن يوجِدَ في العبد قدرةً، واختيارًا، فإذا لم يكن هناك مانع، أوجد فيه فعله المقدور مقارنًا لهما، فيكون الفعل مخلوقًا لله إبداعًا، وإحداثًا، ومكسوبًا للعبد، والمراد بكسبه إياه: مقارنته لقدرته وإرادته من غير أنْ يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجود، سوى كونه محلاً له»[٢].

يقول القاضي ـ رحمه الله ـ: «وجميع أفعال العباد خلق الله تعالىٰ وكسب لهم خيرها وشرها، وحسنها، وقبيحها، وهو رب لها، وإله سواءً كانت طاعة، أو معصية»[٣]، ثمَّ فسر ـ رحمه الله ـ الكسب بأنَّه: «ما وجد بالقادر وله عليه قدرته محدثة...»[٤] ثمَّ قال: «فإنْ قيل: فهذه القدرة تؤثر في الفعل أم لا؟ قيل: لا تؤثر فيه، فإن قيل: إذا لم تؤثر فيه لم يصح أنْ يكون لها متعلق معقول قيل: قد يحصل بين الصفة وبين متعلقها متعلق معقول، وإنْ لم يكن ذلك التعلق هو ثاني حدوثه ووجوده، ألا ترىٰ أنَّ العلم والإدراك والإرادة لها تعلق بالمعلوم والمراد والمدرك،

(١) لن نتاول بالرد سوىٰ الطائفة التي وافقها القاضي، أمّا غيرهم فليس هذا محل الرد عليهم.
(٢) شرح الموقف للزنجاني، (٢٣٧) تحقيق الدكتور أحمد المهدي.
(٣) ص(٥٠٧).
(٤) ص(٥١٢).

وإنْ لم يكن كونه كذلك مؤثرًا في حدوثه، كذلك ههنا.

فإنْ قيل: إنْ لم تعنون بالمكتسب المحدث، لم يعقل ما تقولونه في الكسب! قيل: ما نقوله معقول؛ وذلك أنَّ كلَّ أحد يعلم الفرق بين كونه قاعدًا لا على سبيل القعدة والزمانة وبين كونه على سبيل القعدة والحركة، وكذلك نفرق بين حركته على سبيل الاضطرار وحركته لا على سبيل الاضطرار؛ فالقعود الَّذي هو لا على سبيل القعدة، والحركة التي هي على خلاف صفة الاضطرار هو الَّذي نشير إليه بأنَّه كسب، ودلَّ ذلك على الفرق، إنَّما حصل بين الحركتين والقعودين؛ لأنَّ له على أحدهما قدرة»[1].

مناقشة ما ذهب إليه القاضي ـ رحمه الله ـ:

محل النزاع هنا في أمرين:

١ـ في تعريف الكسب ومفهومه.

٢ـ في قدرة العبد هل تؤثِّر في الفعل أولا؟

فنقول: أوّلاً: إنَّ الكسب عند أهل السنَّة ليس كما ذكره القاضي، بل معناه عندهم: أنَّ أفعال العباد تعود عليهم بنفعٍ أو ضر، كما قال تعالىٰ: ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة].

«فبين أنَّ كسب النفس لها أو عليها، والنَّاس يقولون فلان كسب مالاً أو حمدًا، أو شرفًا، كما أنَّه ينتفع بذلك، ولما كان العباد يكملون بأفعالهم ويصلحون بها، إذ كانوا في أول الخلق خلقوا ناقصين، صحَّ إثبات السبب، إذ كمالهم وصلاحهم من أفعالهم»[2].

إذًا فالمقصود أنَّ أفعالهم كسب لهم واقعةٌ بقدرتهم وإرداتهم، وكل أفعالهم هي من خلق الله تعالىٰ.

وأمَّا الكسب الَّذي يقصده الأشعرية، والقاضي ـ رحمه الله ـ فإنَّه كما يقول ابن رشد: «وأمَّا الأشعرية فإنَّهم راموا أنْ يأتوا بقول وسط،

---

(١) ص٥١٦.

(٢) الفتاوىٰ (٨/ ٣٨٧).

فقالوا: إنَّ للإنسان كسبًا، وإنَّه المكتسِب به، والمكتسَب مخلوقات لله، وهذا لا معنىٰ له؛ فإنَّه إذا كان الاكتساب والمكتسب مخلوقًا لله سبحانه، فالعبد ولابد مجبور باكتسابه»[١].

فهذا هو الكسب الَّذي قيل فيه:

ممَّا يقال ولا حقيقة خلفه معقولة تدنو إلى الأفهام
الكسب عندالأشعري والحال عند البهشميّ وطفرة النظامِ

ولذلك سموا بالجبرية المتوسطة.

ثانيًا: أمَّا عن قدرة العبد وهل لها تأثيرٌ في الفعل أو لا فنقول: إنَّ «التأثير اسمٌ مشترك، قد يراد بالتأثير الانفراد بالابتداع والتوحيد بالاختراع، فإن أُريد بتأثير قدرة العبد هذه القدرة فحاشا الله، لم يقله سني، وإنَّما هو المعزو إلى أهل الضلال.

وإنْ أُريد بالتأثير نوع معاونة إمَّا في صفة من صفات الفعل، أو في وجه من وجوهه، كما قاله كثيرٌ من متكلمي أهل الإثبات، فهو أيضًا باطل بما به بطل التأثير في ذات الفعل، إذ لا فرق بين إضافة الانفراد بالتأثير إلى غير الله سبحانه في ذَرَّةٍ أو فِيْلٍ، وهل هو إلاَّ شرك دون شرك، وإن كان قائل هذه المقالة ما نحىٰ إلاَّ نحو الحق.

وإنْ أريد بالتأثير أنَّ خروج الفعل من العدم إلى الوجود كان يتوسط القدرة المحدثة، بمعنى أنَّ القدرة المخلوقة هي سبب وواسطة في خلق الله سبحانه وتعالىٰ الفعل بهذه القدرة، كما خلق النبات بالماء، وكما خلق الغيث بالسحاب، وكما خلق جميع المسببات والمخلوقات بوسائط وأسباب فهذا حق، وهذا شأن جميع الأسباب والمسببات، وليس إضافة التأثير بهذا التفسير إلى قدرة العبد شركًا، وإلاَّ فيكون إثبات جميع الأسباب شركًا»[٢].

---

(١) الكشف عن مناهج الأدلة (١٢١).

(٢) الفتاوىٰ (٨/٣٨٩ـ ٣٩٠).

* **مسألة الاستطاعة :**

ويتعلق بهذه المسألة مسألة أخرىٰ هي مسألة «الاستطاعة»:

والاستطاعة: «عرض يخلقه الله في الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية» وعند المتكلمين: «عبارةٌ عن صفة بها يتمكن الحيوان من الفعل أو الترك»[١].

وقد اختلف فيها النَّاس تبعًا لاختلافهم في أفعال العباد:

١ـ فالقدرية النفاة (المعتزلة) يرون أنَّ الله تعالىٰ قد مكَّن الإنسان من الاستطاعة وهذه الاستطاعة قبل الفعل وهي قدرته عليه وعلى ضده، وهي غير موجبة للفعل.

٢ـ القدرية الغلاة (الجهمية) يرون أنَّ العبد لا استطاعة له لا قبل الفعل ولا معه، بل له قدرة شكلية غير مؤثرة في الفعل أصلاً، وإنَّما تسمى فعلاً له تجوزًا.

٣ـ أمَّا الأشاعرة ومن وافقهم ـ ومنهم قاضينا أبويعلىٰ ـ فيقولون: إنَّ الاستطاعة تكون مع الفعل لا يجوز أنْ تتقدمه ولا أنْ تتأخَّر عنه، بل هي مقارنة له، وهي من الله تعالىٰ وما يفعله الإنسان بها فهو كسبٌ له[٢].

موافقة القاضي ـ رحمه الله ـ للأشاعرة في الاستطاعة:

يقول القاضي ـ رحمه الله ـ: «والاستطاعة مع الفعل لا يجوز أنْ تتقدمه. . .» واستدل على ذلك بأدلة من القرآن الكريم لا تدل على هذا مثل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾﴾ [الكهف]. وقوله: ﴿فَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ مِن قِيَامٍ وَمَا كَانُوا۟ مُنتَصِرِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [الذاريات].

كما استدل بالعقل فقال:

١ـ وأيضًا لو كانت القدرة متقدمة على الفعل؛ لوجب أنْ يكون في حال الفعل العبد مستغنيًا عن الله تعالىٰ في أنْ يعيينه عليه.

---

(١) التعريفات للجرجاني ص(١٢).

(٢) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود (٣/ ١٣٣١).

٢ـ ولأنَّها لو كانت قبل الفعل؛ لوجب عدمها حال الفعل؛ لأنَّها عرض والعرض لا يصح بقاؤه في وقتين. . »[١].

قول أهل السنة في الاستطاعة:

أمَّا قول أهل السنة والجماعة والَّذي عليه أكثر محققي المتكلمين فهو التفصيل، فيقال: «إنَّ الاستطاعة تطلق ويرد بها عدة أمور:

فهناك الاستطاعة بمعنى الوسع، والصحة للعبد، والتمكن من الفعل، وسلامة الآلات، وهذه الاستطاعة هي مناط الأمر والنهي، وهي المصححة للفعل، فهذه لا يجب أنْ تكون مقارنةً للفعل، بل تكون قبله، ومتقدمة عليه، وهذه الاستطاعة المتقدمة صالحة للضدين، ومثالها قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [آل عمران]. فهذه الاستطاعة قبل الفعل ولو لم تكن إلاَّ مع الفعل لما وجب الحج إلاَّ على من حج، ولما عصى أحدٌ بترك الحج. وهذه الاستطاعة التي هي مناط الأمر والنهي، هي التي يتكلم فيها الفقهاء، وهي الغالبة في عرف الناس.

وهناك الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل، وهذه هي الاستطاعة المقارنة للفعل الموجبة له، ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُوا۟ يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [هود]. وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِى غِطَآءٍ عَن ذِكْرِى وَكَانُوا۟ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴿١٠١﴾﴾ [الكهف].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالمراد بعدم الاستطاعة مشقة ذلك عليهم وصعوبته على نفوسهم، فنفوسهم لا تستطيع إرادته، وإنْ كانوا قادرين على فعله لو أرادوه، وهذه حال من صده هواه، أو رأيه الفاسد عن استماع كتب الله المنزلة واتباعها، وقد أخبر أنَّه لا يستطيع ذلك، وهذه الاستطاعة هي المقارنة الموجبة له»[٢].

وهذه الاستطاعة هي الاستطاعة الكونية التي هي مناط القضاء

---

(١) انظر: ص(٢٢٦).
(٢) الدرء (١/ ٦١).



والقدر وبها يتحقق وجود الفعل.

وبهذا التفصيل يتضح القول الوسط الَّذي عليه أهل السنَّة بين قول المعتزلة الَّذين حصروا القدرة والاستطاعة عند الإنسان بأنَّها تكون قبل الفعل، وأنكروا الاستطاعة الكونية المقارنة للفعل، والأشاعرة الَّذين جعلوا الاستطاعة كلها مقارنة للفعل ولم يحدوا أصلاً صحيحًا للاستطاعة والقدرة التي هي شرط للعمل والتي هي بمعنى الصحة وسلامة الآلات..[1].

---

(١) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود (٣/ ١٣٣٢ـ ١٣٣٣).

سادسًا : مسألة: الأسباب وأفعال التولد

أوَّلًا: تمهيد وتأصيل:

يقر أهل السنة والجماعة بتأثير الأسباب في أحكام الله الكونية والشرعية، والجزائية[١]، كما قال تعالىٰ: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَـٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [الأعراف].

وقال: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور].

وقال: ﴿ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الحاقة].

وطرق القرآن في الدلالة على تأثير الأسباب في مسبباتها كثيرة جدًّا.

يقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «القرآن مملوءٌ من إثبات الأسباب.. ولو تتبعنا ما يفيد إثبات الأسباب من القرآن والسنة لزاد على عشرة آلاف موضع، ولم نَقُل ذلك مبالغة بل حقيقة... وأنت لا تجد كتابًا من الكتب أعظم إثباتًا للأسباب من القرآن»[٢].

وإثبات الأسباب مشروطٌ عند أهل السنة باعتقاد أنَّها مخلوقة لله، وتحت طوعه ومشيئته، وقدرته.

يقول ابن القيم رحمه الله: «الله خالق السبب والمسبب، وهو الَّذي جعل هذا سببًا لهذا، والأسباب والمسببات طوع مشيئته وقدرته، منقادة لحكمه، إنْ شاء أنْ يبطل سببية الشيء أبطلها، كما أبطل إحراق النَّار على خليله إبراهيم، وإغراق الماء على كليمه وقومه، وإنْ شاء استقام لتلك الأسباب موانع تمنع تأثيرها مع بقاء قواها، وإنْ شاء خلَّى بينها وبين اقتضائها لآثارها»[٣].

---

(١) انظر: الوعد الأخروي، للسعدي (٢/ ٦٨٧).

(٢) شفاء العليل، وانظر الفتاوىٰ (٨/ ٤٣٠).

(٣) شفاء العليل، وانظر مدارج السالكين (١/ ٢٤٣).

ويقول الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي ـ رحمه الله ـ: «الأسباب مهما عظمت وقويت فإنَّها مرتبطة بقضاء الله وقدره لا خروج لها عنه، والله يتصرف فيها كيف يشاء، إنْ شاء أبقىٰ سببيتها جارية على مقتضىٰ حكمته ليقوم بها العباد، ويعرفوا بذلك تمام حكمته، حيث ربط المسببات بأسبابها، والمعلولات بعللها، وإنْ شاء غيرها كيف يشاء؛ لئلا يعتمد عليها العباد؛ وليعلموا كمال قدرته؛ وإن التصرف المطلق والإرادة المطلقة لله وحده»[١].

وهذه القاعدة في الأسباب والمسببات تسري أيضًا على العمل الصالح؛ لكونه من جملة الأسباب، وله تأثير في حصول الثواب، وليس مجرد علامة له، غير أنَّ هذا التأثير لا يصل إلى درجة الإيجاب؛ لأن الله خلق السبب والمسبَب، ويسر للعبد الإيمان والعمل الصالح، ووفقه للمحافظة عليه من كل ما يبطله أو يمنع تأثيره[٢].

وممن خالف في هذه المسألة المعتزلة بناءً على أصلهم في العدل، وفي خلق أفعال العباد فقالوا: إنَّ الأسباب لها تأثير في مسبباتها، فالسبب يوجب الحكم، والعلَّة تؤثِّر في معلولها، وأنَّ الله خلق السبب، وأوجد فيه الأثر، وعليه فإنَّ الأسباب توجب مسبباتها ولو لم يأذن الله سبحانه وتعالىٰ[٣].

وقد بالغ المعتزلة في الأسباب حتى حملهم ذلك على القول بتأثير العمل في الثواب وجوبًا.

كل ذلك بناءً على أنَّ العبد مستقل بإيجاد الجزاء، وأنَّ السبب يوجب الحكم[٤].

---

(١) القول السديد (٤٢).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٢/٧٨٦)، وانظر الوعد الأخروي شروطه وموانعه للسعدي، ففيه بحث قيم في الموضوع (٢/ ٦٨٧ وما بعدها).

(٣) انظر المغني في أبواب التوحيد (٨/ ١١٣،٦٤٠) وشرح الأصول الخمسة (٣٨) فلاحي للقاضي عبدالجبار.

(٤) الوعد الأخروي (٢/٦٨٨).

كما خالف في ذلك الجهمية وبعض الأشاعرة، فنفوا تأثير الأسباب في مسبباتها بالكلية فعندهم: «أنَّ الله لم يخلق شيئًا بسبب، ولا جعل في الأسباب قوىً، وطبائع تؤثِّر، فليس في النَّار قوَّة الإحراق، ولا في السم قوَّة الإهلاك، ولا في الماء والخبز قوَّة الري والتغذية به، ولا في العين قوَّة الإبصار، ولا في الأُذن والأنف قوَّة السمع والشم، بل الله سبحانه يحدث هذه الآثار عند ملاقاة الأجسام لا بها، فليس الشبع بالأكل، والري بالشرب، ولا العلم بالاستدلال، ولا الانكسار بالكسر، ولا الإزهاق بالذبح، ولا الطاعات والتوحيد سببًا لدخول الجنَّة والنجاة من النَّار، ولا الشرك والكفر والمعاصي سببًا لدخول النَّار؛ بل يدخل هؤلاء جنته بمحض مشيئته من غير سبب ولا حكمه»[1].

وزعم بعض الأشعرية أنَّ الأسباب والعلل مجرد علامات ليس لها تأثير ولا إيجاب[2].

قال الآمدي: «وإذا أطلق على السبب أنَّه موجب للحكم فليس معناه أنَّه يوجبه لذاته، وصفة نفسه، وإلاَّ كان موجبًا له قبل ورود الشرع، وإنَّما معناه: أنَّه معروف للحكم لا غير»[3].

والَّذي حمل الأشاعرة على هذا القول مجموع أمرين:

الأمر الأوَّل: اعتقادهم أنَّ إثبات الفاعل المختار لا يمكن إلاَّ مع نفي الأسباب والحكم والقوىٰ والطبائع، ولم يهتدوا للحق الَّذي لا يجوز غيره وهو أنَّه سبحانه يفعل بمشيئته وقدرته وإرادته، ويفعل ما يفعله بأسباب وحكم وغايات محمودة، وقد أودع العالم من القوىٰ والطبائع والأسباب والمسببات ما به قام الخلق والأمر.

الأمر الثاني: اعتقادهم أنَّ تحقيق التوحيد لا يتم إلاَّ بإفراد الرب بالخلق والتأثير، وهذا ليس بمسلَّم مطلقًا؛ لأنَّ لفظ التأثير فيه إجمال

---

(١) مدارج السالكين (٣/ ٤٩٦).

(٢) انظر: المسائل المشتركة للعروسي، ص(١٧٩).

(٣) الأحكام (١/ ١٨٣).

واشتراك؛ فإن فسَّر التأثير المشروط بقدرة الله ومشيئته، فهذا حق لا يجوز نفيه، وإنْ فسر بالتأثير المستقل عن المشاركة، والمعاونة، فهذا ثابتٌ لله وحده، ولا يجوز إضافته لشيءٍ من المخلوقات[١].

موافقة القاضي أبي يعلىٰ الأشاعرة في هذه المسألة:

تابع القاضي ـ رحمه الله ـ الأشاعرة ـ وغيرهم ـ في هذا المسألة وانتصر لهذا القول في فصل عقده في المتولد من الأفعال[٢] وفيه قال: «والمتولدات كلها من فعل الله تعالىٰ، وأنَّه يفعلها عقب هذه الأسباب بجري العادة، وأنَّ الخلق لا يفعل في الغير شيئًا إلاَّ في محل قدرته»[٣].

قال: «... وأمَّا وجوب القصاص والغرم على الرامي، فإنَّما وجب بحكم الشرع، لا لأنَّ الغير يفعل في الغير شيئًا، ولو سقط القصاص والغرم في ذلك؛ لكان صوابًا وحكمة، وإنَّما أوجبه لما أجرىٰ العادة أنَّ الإنسان إذا وضع الطفل بين الثلج تلف، وبياض الدبس عند الضرب، واحتراق القطن عند طرحه في النَّار، وجميع ذلك بفعل الله تعالىٰ أجرىٰ العادة بحصوله عند وجوب كسب العبد، وإنْ لم يكن فعلاً له»[٤].

مناقشة ما ذهب إليه القاضي ـ رحمه الله ـ:

أوَّلاً: ذكر شيخ الإسلام أنَّ محو الأسباب أنْ تكون أسبابًا نقص في العقل[٥]، وقال: إنَّ السبب المعين لا يستقل بالمطلوب، بل لا بد معه من أسباب أُخر، مع هذا فلها موانع، فإنْ لم يكمل الله الأسباب، ويدفع الموانع لم يحصل المقصود وهو ـ سبحانه ـ ما شاء كان، وإنْ لم يشأ النَّاس، وما شاء النَّاس لا يكون إلاَّ أنْ يشاء الله»[٦].

---

(١) انظر: الفتاوى (٨/١٣٣، ١٣٤)، وانظر: الوعد الأخروي (٢/٦٨٩ـ ٦٩٠).
(٢) ص٥٢٩ من هذا البحث، وانظر أيضًا قوله في كتاب العدة في أصول الفقه (٣/ ٨٥٠).
(٣) (٥٢٩)
(٤) (٥٣٠)
(٥) الفتاوىٰ (١/١٣١).
(٦) المصدر نفسه (١/١٣٧)، وانظر المنهاج (٣/١١٥).

وأبرز ما اعتمد عليه القاضي ومن قبله الأشاعرة في هذه القضية قولهم بأنَّ الله أجرى العادة بكذا، أو إنَّما حصل هذا الأمر لأجل الاقتران العادي.

يقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ مناقشًا قولهم هذا: «... وقوم أسقطوا الأسباب الدنيوية وعطلوها، وجعلوا وجودها كعدمها، ولم يمكنهم ذلك؛ فإنَّهم لا بد أنْ يأكلوا ويشربوا، ويباشروا من الأسباب ما يدفع عنهم الحرَّ والبرد والألم.

فإنْ قيل: هلاَّ أسقطتم ذلك؟

قالوا: لأجل الاقتران العادي!

قيل: هلاَّ قمتم بما أسقطتموه من الأسباب لأجل الاقتران العادي أيضًا..»[1].

قال: «فهذا المذهب قد فطر الله سبحانه الحيوان ـ ناطقه وأعجمه ـ على خلافه»[2].

* **أفعال التولد:**

المقصود بالتولد الأثر النَّاتج عن الفعل، مثل الألم الحادث عند الضرب، ومثل انحدار الحجر الحادث عند طرحه، وما أشبهها من المسببات غير المقصودة.

ويعرفه أحد علماء المعتزلة فيقول: «أفعال التولد كل فعل يتهيأ وقوعه على الخطأ دون القصد إليه والإرادة له، فهو متولد، وكل فعل لا يتهيأ وقوعه إلاَّ بقصد، ويحتاج كل جزء منه إلى تجدد وعزم، وإرادة له؛ فهو خارجٌ عن حدِّ التولد، داخلٌ في حدِّ المباشر»[3].

وقد اختلف في هذه الأفعال المتولدة بناءً على الاختلاف في الأسباب، فأمَّا المعتزلة فاختلفوا فيما بينهم؛ فمنهم من رأىٰ أنَّه لا فاعل

---

(١) مدارج السالكين (٣/٤٩٦).

(٢) المصدر نفسه (٣/٤٩٦).

(٣) المقالات (٤٠٩) والَّذي عرفها بهذا التعريف هو «الإسكافي» المتوفي (٢٤٠هـ).

لها، ومنهم من رأىٰ أنَّها من فعل الله، ومنهم من رأىٰ أنَّها من فعل الطبيعة وغير ذلك..[١].

والَّذي يهمنا هنا هو رأي الأشاعرة الَّذين وافقهم القاضي، فإنَّهم بنوا مذهبهم في ذلك على إبطال الأسباب، ورأوا أنَّ هذه الأفعال المتولدة هي من فعل الله تعالىٰ، وتقع عقب الأسباب بجري العادة.

يقول إمام الحرمين الجويني: «ما يقع مباينًا لمحل القدر (أي المتولد)؛ فلا يكون مقدورًا بها (أي بالقدرة)؛ بل يقع فعلاً للباري من غير اقتدار العبد عليه، فإذا اندفع حجر عند اعتماد العبد عليه، فاندفاعه غير مقدور للعبد عند أهل الحق»[٢].

موافقة القاضي ـ رحمه الله ـ للأشاعرة:

يقول القاضي ـ رحمه الله ـ: «والمتولدات كلها من فعل الله تعالىٰ، وأنَّه يفعلها عقيب هذه الأسباب بجري العادة، وأنَّ الخلق لا يفعل في الغير شيئًا، إلاَّ في محل قدرته، وهذا بناءً على الأصل الَّذي تقدَّم: وأنَّ العبد وسائر الحيوان لا يصح أنْ يحدث ويخلق شيئًا، فكان التولد في إكساب العباد باطل»[٣].

قول أهل السنة في أفعال التولد:

والصحيح الَّذي عليه أهل السنة في أفعال التولد: أنَّها خلق لله تعالىٰ، فإنَّهم قالوا: إنَّ أفعال العباد خلق الله تعالى وكسب لهم، وهي أفعال اختيارية، فأفعال التولد التي هي غير مقصودة للعباد خلق لله تعالىٰ من باب الأولىٰ والأحرىٰ.

يقول ابن حزم ـ رحمه الله ـ: «وقال جميع أهل الحق إنَّه ـ أي فعل التولد ـ فعل لله عزَّوجل وخلقه..»[٤].

---

(١) انظر أقوالهم ومناقشتها في المعتزلة وأصولهم الخمسة للمعتق ص(١٨٤ـ ١٩١)، وانظر: تبصرة الأدلة في أصول الدِّين لأبي المعين النسفي (٢/ ٦٨٠).

(٢) الإرشاد (٢٠٦).

(٣) ص(٥٢٩).

(٤) الفصل (٣/ ٩٧).

وإنَّما أخذ على الأشاعرة أنَّهم جعلوا هذه الأفعال توجد لأجل الاقتران العادي، وأبطلوا أثر الأسباب فيها.

وقد علمنا من قول أهل السنة ـ سابقًا ـ أنَّ الله تعالىٰ هو الفعَّال لما يريد، وهو الَّذي يخلق الأسباب لتحقيق ما يريد[١].

وبعد كانت هذه دراسةً مختصرةً لبعض المسائل التي خالف فيها القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ أهل السنة في كتابه هذا الَّذي لا يمثل فكر القاضي تمامًا، وإنْ كان قد رجع عن بعضها، ممَّا يدل على ثاقب ذهنه ونظره الدقيق في الأدلة، ثمَّ اطرح ما كان يراه ويقول به إذا عارضه الدليل الصحيح، أو العقل الصريح.

وإنَّ هذا لا يؤثِّر في قيمة الكتاب العلمية المليء بالآثار والأقوال الصحيحة عن سلف الأمة وأئمتها.

وإنَّما كانت هذه المسائل في هذا السفر العظيم كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، بل كالشعرة السوداء في جلد الثور الأبيض.

رحم الله القاضي رحمةً واسعةً وأنزل على قبره الرحمة والرضوان وحشره يوم القيامة مع المصطفين الأخيار، وجعلنا وإياه في زمرتهم، إنَّه وليٌّ ذلك والقادر عليه وحده جلَّ في علاه...

---

(١) انظر ص(١٧٥).

المبحث السابع
وصف المخطوط، وزمن كتابته

وصف المخطوط:

أ ـ هذه النسخة الوحيدة ـ حسب علمي ـ لهذا الكتاب، وُجدت بمكتبة الأسد بدمشق الفيحاء، تحت رقم (٢٩٥٤)، وهي مأخوذة عن الظاهرية[1]، والتي انتقلت كل المخطوطات التي كانت بها إلى مكتبة الأسد، ويوجد صورة منه بجامعة أم القرىٰ، بمركز إحياء التراث.

والمخطوط يتكون من (١١٥) ورقة. أضيف إليه ست ورقات ليست من أصل الكتاب عنوانها (مسائل وجدتها في الأصل) وفصل آخر بعنوان (منتقىٰ من كتاب السنة).

فأصبح المخطوط مع الإضافات عليه (١٢١) ورقة.

ب ـ حصل تكرار في الترقيم عند الرقم (٣٤)، فأعطيت الورقة رقم (٣٥) رقم (٣٤)؛ لذلك غيرت الترقيم بعد هذه الورقة مع إثبات أصل الخطأ، حتى يسهل على من أراد الرجوع إليه، فعند الورقة التي تحمل رقم (٣٦) مثلاً أثبتها هكذا (٣٦/أ، ٣٧،أ) أي أنَّها في الحقيقة رقم (٣٧/أ)، ومعنى (أ) أي الوجه الأوَّل من الورقة.

ج ـ أمَّا عدد الأسطر، فإنَّه يتراوح مابين اثنين وعشرين سطرًا، وخمسة وعشرين سطرًا.

د ـ من الصعب تحديد نوع الخط الذي نسخ به الكتاب، هل هو رقعة أو نسخ، ولكنه في الغالب لا يخرج عنهما في رسم الأحرف أو نقط الكلمات.

هـ ـ يخالف المخطوط بعض قواعد الإملاء الحديث في رسم الحرف، خاصَّة في الألف المقصورة والممدودة، وكذلك في إثبات

---

(١) ذكر وديع زيدان الَّذي طبع الكتاب أنَّ هذه النسخة في الظاهرية برقم (٤٦) عمومي (٦٢)، (٤٥)، هكذا ولكن الترقيم اختلف بعد أن انتقلت المخطوطات إلى مكتبة الأسد.

الهمزة وإسقاطها، وفي التاء المربوطة، والمفتوحة، وفي نقط الياء في آخر الكلمة.

و ـ اختلفت كتابة بعض الآيات في المخطوط، فكتبت في موطن بقراءة، وفي موطن بقراءة أخرىٰ، وذلك مثل آية الطور ، وآية الذاريات .

ولكن هل هو اجتهاد من النَّاسخ أو هو من كتابة القاضي ـ رحمه الله ـ الَّذي كان عالمًا بالقراءات؟ لعله الثاني والله أعلم.

ز ـ ناسخ المخطوط مجهول، لم يكتب اسمه، لا في أوَّل المخطوط، ولا في آخره.

زمن كتابة المخطوط:

لم يشر النَّاسخ المجهول إلى اسمه، ولكنَّه ذكر في آخر المخطوط أنَّه انتهىٰ من نسخ الكتاب في جامع المنصور بمدينة السلام بغداد، يوم الثلاثاء الثاني من ربيع الأوَّل سنة (٨٣٦هـ). أي بعد وفاة القاضي ـ رحمه الله ـ بأربعة قرون تقريبًا.



المبحث الثامن
عملي في المخطوط

١ـ إخراج النص على أقرب صورة وضعه علهيا المؤلف:

تعتبر هذه النسخة الخطية من كتاب «مختصر المعتمد في أصول الدين» هي النسخة الوحيدة ـ حسب علمي ـ غير أنِّي قد اجتهدت في أن أخرجها كما أرادها المؤلف، وذلك بالنظر إلى الذين نقلوا عنه كابن تيمية والزركشي وغيرهما، وكذلك النظر إلى مؤلفاته العقدية الأخرىٰ كمسائل الإيمان، أو حتى الأصولية كالعدة.

وأحياناً أقارن النص بمصادر القاضي التي ينقل منها، كالتمهيد، والإنصاف للباقلاني.

٢ـ قمت بكتابة النص على الرسم الإملائي المتعارف عليه في العصر الحاضر، من غير أن أشير إلى ما خالف ذلك في الأصل.

٣ـ نظمت مادة النص بحيث تسهل قراءته وفهمه حيث فصلت كل فقرة في سطر مستقلٍ ـ غالبًا ـ وحليتها بعلامات الترقيم الإملائية.

٤ـ أصلحت ما وجدته من أخطاء في المخطوط، وأشرت إلى ذلك في الحاشية، إلاَّ أنْ يكون الخطأ نحو حرفٍ أو حرفين كالواو، والفاء، ومن، وفي، ونحوها، فإنِّي لا أشير إلى ذلك.

٥ـ قمت بوضع عناوين للفصول التي لم يذكر لها القاضي عنواناً ـ وهي الغالب ـ وأدخلته في أعلى الصفحة وجعلته بين معكوفين [ ]، وأحياناً في حاشية الكتاب اليسرىٰ.

٦ـ عزوت الآيات الواردة في الكتاب إلى مكانها من سور القرآن الكريم، وذكرت رقمها في السورة.

٧ـ خرجت الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب، وذلك بعزوها إلى مصدرها، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإنْ كان في غيرهما أشرت إلى مصدره من غير قصد الاستقصاء، مع نقل

حكم المحدثين عليه غالبًا.

٨ـ ترجمت للأعلام الواردين في الكتاب.

٩ـ عرفت بالفرق المذكورة في الكتاب تعريفات مختصرة، سوى المشهورة كالمعتزلة والأشعرية وغيرهما، مع عزو أقوال الفرق إلى مصادرها في الغالب.

١٠ـ شرحت المفردات الغريبة في النص، و المصطلحات الكلامية التي أوردها القاضي، وسبب إيراده لها، كالعرض لا يبقى زمانين وغيرها.

١١ـ عرفت بالأماكن الواردة في النص سوى المشهورة منها.

١٢ـ ناقشت القاضي ـ رحمه الله ـ في المسائل التي خالف فيها أهل السنة فبعضها اكتفيت ببيان رأي أهل السنة فيها في الحاشية، وبعضها أفردتها بالدراسة؛ لكونها من المسائل الكبار؛ ولأنَّ القاضي قد رجع عن كثيرٍ منها.

١٣ـ أزيد بعض المسائل التي وافق القاضي فيها أهل السنة ببعض الأدلة في الحاشية، أو بالعزو إلى مصادر أهل السنَّة.



صور من المخطوط

ونماذج من المطبوع

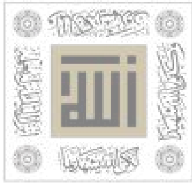


صفحة العنوان من المخطوط



اللوحة الأولى من المخطوط





اللوحة رقم (٥٨) من المخطوط



آخر لوحة من المخطوط

[خطبة الكتاب]

١ بسم [الله الرحمن الرحيم.]
الحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله على سيّدنا محمد وآله .
٢ سألتموني أحسن الله توفيقكم اختصار مقدّمة في أصول الدين من كتابنا
٥ المعتمد ، لتقرب على متعلّمها ، ويشرع بأخذها ، فأجبتكم الى ذلك ، والله الموفّق للصواب .

[الباب الأول]

[في أحكام النظر]

٣ [فصل]

١٠ النظر الصحيح يثمر العلم . وهو نظر القلب الذى هو الاعتبار والتأمّل في الدليل طلبا لمدلوله ، خلافا لمن قال النظر كلّه فاسد ولا يثمر العلم . ثمّ اختلفوا بماذا يحصل العلم ، فذهبت السنية الى أنّ المعلومات كلّها لا تُعلَم الاّ بدرك الحواسّ فقط ، كالعلم بالمشاهدات والتفرقة بين[1] الاسود والابيض والطويل والقصير وما يجري ذلك المجرى .

١٥ وقال بعض الملحدة لا يُعلَم الاّ من جهة ضرورة العقل فقط ، كعلم الانسان بوجود نفسه وما يجده فيها من الصحة والسقم والغمّ والفرح ، وكالعلم بالجسم

١) غير واضحة في الاصل وتظهر « في » بارزة فوق كلمة مكشوطة .

نموذج من المطبوع

الواحد أنّه لا يجوز أن يكون في مكانين . ومنهم من قال انّه لا يُعلم الاّ من جهة الخبر . ومنهم من قال لا يعلم الاّ من جهة التقليد . ومنهم من قال لا يعلم الاّ بكتاب الله عزّ وجلّ أو سنّة رسوله صلّعم أو اجماع المسلمين. وذهبت السوفسطائية الى نفي الحقائق المدركات مثل مفارقة الاسود للابيض والحلو للحامض والطويل للقص[ير وما يجرى ذلك المجرى][1] . والدلالة على صحّة النظر وفساد التقليد ...[2] وفي أنّ...[3] ، قوله تـ[ـعالى][4] : [﴿أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت﴾][5] وقوله : ﴿أو لم ينظروا في ملكوت السموات و] الارض﴾[6] . // وقال تـ[ـعالى] في ذمّ [٢ و] التقليد ﴿واذا قيل لهم اتّبـ[ـعوا ما أنزل الله قالوا][7] بل نتّبع ما وجدنا عليه آباءنا﴾[8] ولأنّه لو لم نعلم شيئاً بنظر واستدلال لم يستدل بالكتابة على كاتب ولا بالبناء على بان ، ولا بالفعل على فاعل ، ولأنّ الله تـ[ـعالى] لم يبعث رسولاً الاّ مع معجز أظهره عليه فلو كان العقل حقاً لكان أولى من يحسن تقليده الرسل . واحتجّ من قال لا حاجة لنا الى النظر ولا الى دليل العقل ولا الى مثبتي النبوّات قد اغناهم الله عن تلك . والجواب : إنه اذا ثبتت نبوّته بقيام المعجز وجب تصديقه على ما انبأهم عنه من الغيوب ودعاهم اليه من أمر وحدانية[9] الله تـ[ـعالى] وصفاته ، وكلامه يبين صحة هذا — إنّا قد علمنا ان النبي عليه السلام لم يدعهم في أمر التوحيد الى الاستدلال بالأعراض وتعلقها بالجواهر ولا يمكن احد ان يدّعي ذلك عليه ولا على احد من اصحابه .

---

١) خرم ، اجتهادنا في ملء الفراغ بناء على استعمال المؤلف فيما ورد آنفاً فصل ٣ سطر ١٤ .
٢) خرم ، سقط كلمة أو كلمتان .
٣) خرم ، سقط حوالى خمس كلمات .
٤) « الى » من « تعالى » ظاهرة في الاصل فقط .
٥) ٨٨ : ١٧ قارن استعمال المؤلف لهذه الآية في بحث مماثل في كتاب الايمان لأبي يعلى ص ٩٤ و ، وفي كتابه العمدة في أصول الفقه ص ١٨٣ و .
٦) ٧ : ١٨٥ قارن العمدة ١٨٣ و .
٧) خرم ، سقط اربع كلمات ونصف في الاصل .
٨) ٣١ : ٢١ .
٩) ص : وحدانيته .

نموذج من المطبوع



القسم الثاني

النَّصُّ المُحَقَّق



بسم [ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ](١)

الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله.

سألتموني أحسن الله توفيقكم اختصار مقدمة في أصول الدِّين من كتابنا المعتمد(٢)؛ لتقرب على متعلمها، ويشرع بأخذها؛ فأجبتكم إلى ذلك، والله الموفق للصواب.

[طريق العلم النظر]

النظر الصحيح يثمر العلم(٣)، وهو: نظرالقلب الَّذي هو الاعتبار والتَّأمل في الدليل طلبًا لمدلوله. خلافًا لمن قال: النظر كله فاسد ولا يثمر العلم، ثمَّ اختلفوا بماذا يحصل العلم؟:

فذهبت السمنية(٤) إلى أنَّ المعلومات كلها لا تعلم إلاَّ بدرك الحواس فقط، كالعلم بالمشاهدات، والتفرقة بين الأسود والأبيض، والطويل والقصير، وما يجري ذلك المجرىٰ.

وقال بعض الملحدة: (لا يلعم إلاَّ من جهة ضرورة العقل فقط، كعلم الإنسان بوجود نفسه، وما يجده فيها من الصحة

---

(١) خرم بالأصل، مقدار ثلاث مكمات.

(٢) انظر في توثيق نسبة الكتاب للقاضي أبي يعلىٰ رحمه الله قسم الدارسة.

(٣) نعم النظر الصحيح يثمر العلم، والنظر مما أمر الله في كتابه، ولا خلاف في ذٰلك عند المسلمين، ولٰكن الخطأ عند المتكلمين ومن وافقهم من أتباع المذاهب الأربعة، كالقاضي أبي يعلىٰ هنا في أمرين:

الأول: أنَّهم حددوا طريق النظر وهو حدوث الأجسام.

الثاني: أنَّهم جعلوا النظر في هٰذه الطريق هو أول واجب علىٰ المكلف، وهٰذان الأمران باطلان كما بيَّنا سابقًا في قسم الدراسة انظر: ص(١٣٨).

(٤) السمنية: جماعة قالوا: بقدم العالم، وقالوا: أيضًا بإبطال النظر والاستدلال وزعموا أنَّه لا معلوم إلاَّ من جهة الحواس الخمس، وأنكر أكثرهم المعاد والبعث بعد الموت، وقال فريق منهم بتناسخ الأرواح، ومن أعجب الأشياء دعوىٰ السمينة في التناسخ الذي لا يعلم بالحواس، مع قولهم: إنَّه لا معلوم إلاَّ من جهَّة الحواس.

الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي (٢٧٠ ـ ٢٧١).

والسقم، والغم والفرح، وكالعلم بالجسم أنَّه لا يجوز أنْ يكون في مكانين[(١)].

ومنهم من قال: (إنَّه لا يعلم إلاَّ من جهة الخبر).

ومنهم من قال: (لا يعلم إلاَّ من جهة التقليد).

ومنهم من قال: (لا يعلم إلاَّ بكتاب الله عزَّوجل، أو سنة رسوله ﷺ، أو إجماع المسلمين).

وذهب السوفسطائية[(٢)] إلى نفي الحقائق المدركات، مثل مفارقة الأسود للأبيض، والحلو للحامض، والطويل للقـ[ـصير....][(٣)].

[الأدلة على صحة النظر]

والدلالة على صحة النظر وفساد التقليد: [ما ذكره تعالى][(٤)] في [كتابه في قوله...][(٥)] ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى[(٦)] [ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾﴾][(٧)] //. [٢/أ]

---

(١) حكىٰ هذا القول أبوالحسن الأشعري في: «المقالات» عن جماعة من الروافض منهم أصحاب شيطان الطاق وأصحاب أبي مالك الحضرمي فقد زعموا أنَّ المعارف كلها تحصل بالاضطرار. «مقالات الإسلاميين» (٥١) وانظر: قسم الدراسة ص (١٣٨).

(٢) طائفة من الفلاسفة المعلمين كانو متفرقين في بلاد اليونان، اتخذوا التدريس حرفة فكانوا يرحلون من بلد لآخر يلقون المحاضرات، وهم ثلاثة أصناف:
صنف منهم نفىٰ الحقائق جملة، وصنف شككوا فيها، وصنف منهم قالوا: هي حق عند من هي عنده حق وهي باطل عند من هي عنده باطل.
وعمدة مذهبهم هو الاعتماد علىٰ الحواس ونفي الحقائق. انظر: «الفرق بين الفرق»، لعبدالقاهر البغدادي (٣٢٤) و «الفصل» لابن حزم (١/٤٣) و«قصة الفسلفة اليونانية» لأحمد أمين وزكي نجيب(١٠٨).

(٣) خرم بالأصل، مقدار ثلاث كلمات.

(٤) خرم بالأصل، مقدار كلمتين.

(٥) خرم بالأصل، مقدار خمس كلمات.

(٦) خرم بالأصل لم يبق من الآية إلاَّ كلمة (الأرض) وسقط بعدها سطر بسبب الخرم.

(٧) سورة الغاشية آية: ١٧.

وقال تعالى في ذم التقليد: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾[١][٢].

[٢] ولأنَّه لو لم نعلم شيئًا بنظر واستدلال لم يستدل بالكتابة على كاتب، ولا بالبناء على بانٍ، ولا بالفعل على فاعل.

[٣] ولأنَّ الله تعالى لم يبعث رسولاً إلاَّ مع معجزٍ أظهره عليه، فلو كان العقل حقًّا لكان أولى من يحسن تقليده الرسل.

[حجج القائلين بعدم الحاجة إلى النظر]

واحتج من قال لا حاجة لنا إلى النظر ولا إلى دليل العقل [بأنَّ][٣] مثبتي النبوات قد أغناهم الله عن ذلك.

والجواب: إنَّه إذا ثبتت نبوته بقيام المعجز؛ وجب تصديقه على ما أنبأهم عنه من الغيوب، ودعاهم إليه من أمر وحدانية[٤] الله تعالى وصفاته. وكلامه يبين صحة هذا.

[ثُمَّ] إنَّا قد علمنا أنَّ النَّبي عليه السلام لم يدعهم في أمر التوحيد إلى الاستدلال بالأعراض، وتعلقها بالجواهر، ولا يمكن أحدًا[٥] أنْ يدَّعي ذلك عليه، ولا على أحدٍ من أصحابه.

---

(١) خرم بالأصل مقدار أربع كلمات ونصف من الآية.

(٢) سورة لقمان آية: ٢١.

(٣) في الأصل: ولا إلىٰ مثبتي النبوات، ولا يستقيم الكلام، ثم إنَّ هـٰذه الحجة هي حجة الخطابي في كتابه: «الغنية» فإنَّه قال: عن الاستدلال بحدوث الجواهر والأجسام لكونها لا تنفك عن الحوادث قال: «فأما مثبتوا النبوات فقد أغناهم الله تعالىٰ عن ذٰلك» انظر: الدرء (٨/ ٣٥١) وكان القاضي قد سمع رسالة الخطابي في «الغنية عن الكلام وأهله» علىٰ مسعود السجزي، عن علي بن سري السجستاني عن الخطابي، وذكر أنَّ بعض الناس اعترض عليها. المصدر نفسه.

(٤) في الأصل: «وحدانيته».

(٥) الأصل: «أحد».

[أول واجب على الخلق]

وأوّل مـا أوجـب الله تعـالـى علـى خلقـه العقـلاء: النظـر والاستدلال المؤدِّيين إلى معرفة الله سبحانه[١]؛ لأنَّ من لا يعرف الله تعالى لا يمكنه أنْ يتقرَّب إليه. كما أنَّ من لا يعرف زيدًا لا يمكن التقرب إليه؛ لأنَّ من شرط المتقرب؛ أنَّ يكون عالمًا بالمتقرب إليه، [وليس بمشـ][٢]ـاهدٍ لنا، ولا بمعلومٍ ضرورةً فوجب أنْ نعلَمَهُ بالنظر والاسـ[ـتدلال المؤدِّيين] إليه.

[طريق وجوب النظر]

وإنَّما يجب النظر في الطريق [الموصل إلى معرفة الله، وهو حدوث الأشياء من الجواهر].

[٢/ب]

//والأجسام [وإذا كانت محدثة][٣] وجب أنْ يكون لها محدث؛ لأنَّ المحدَث لو لم يتعلَّق بمحدث لم تتعلَّق الكتابة بكاتب[٤]، ولا الضرب بضارب.

[مسألة التحسين والتقبيح]

وطريق وجوب النظر والاستدلال في معرفة الله سبحانه السمع دون قضيـة العقـل[٥]، ولا مجـال للعقـل فـي تحسيـن شـيء مـن

---

(١) هٰذه المسألة ممَّا وافق فيه القاضي المتكلمين ـ في كتابه هٰذا ـ والحق أنَّ أوَّل واجب علىٰ المكلف هو: شهادة أن لاإلٰه إلاَّ الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله، وقد رجع القاضي عن قوله هٰذا إلىٰ القول الصواب في كتابه: «عيون المسائل»، انظر: المنهاج (٢/ ٢٦٧، ٢٧٠)، انظر: قسم الدراسة ص (١٤١)

(٢) خرم بالأصل. اكمل من الدرء (٨/ ٣٥٠).

(٣) خرم بالأصل اكمل من الدرء (٨/ ٣٥٠، ٣٥١).

(٤) في الأصل: لكاتب.

(٥) هٰذه هي مسألة التحسين والتقبيح وللناس فيها ثلاثة أقوال:

١ـ فقد قالت المعتزلة ومن وافقهم: إنَّ الحسن والقبح يدرك بالعقل، فهو الذي يحكم بحسن الأشياء وقبحها، «المغني» للقاضي عبدالجبار (٦/ ٢٦، ٣٤، ٦٠).

٢ـ وقالت الأشاعرة ومن وافقهم: إنَّ العقل لا يوجب شيئًا وعليه فلا يجب علىٰ العباد شيء قبل ورود السمع وهو لا يدل علىٰ حسن شيءٍ ولا قبحه قبل الشرع، «الإرشاد» لإمام الحرمين (٢٥٨).

المحسنات، ولا تقبيح شيء من المقبحات، ولا إثبات شيء من الواجبات، ولا بتحريم شيء من المحظورات، ولا تحليل شيء من المباحات، وإنَّما يعلم ذلك من جهة الرسل الصَّادقين من قبل الله تعالى، ولو لم يرد الحكم والأمر من قبل الله تعالى، لما وجب على العقلاء معرفة شيء من ذلك.

خلافًا للمعتزلة، والبراهمة[1]، والفلاسفة، والمجوس[2]، في قولهم: إنَّ العقل يوجب ويقبح، ويحسن، ويحرم الأشياء[3].

[أدلة التحسين والتقبيح الشرعيين]

[١] والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ ﴾[4] فأخبر سبحانه أنَّه إنَّما بعث الرسل إلى العقلاء بالنذارة؛ لئلا يكون لهم حجَّة، فلو كان قد وجب

= ٣ـ القول الثالث: التفصيل في المسألة فإطلاق الحسن والقبح على كل فعل من جهة العقل وحده دون الشرع أو نفي أي دور للعقل في تحسين الأفعال وتقبيحها غير صحيح، وهذا قول أهل السنة، انظر: فتاوىٰ شيخ الإسلام(٨/ ٤٣٤) ومدارج السالكين لابن القيم (١/ ٢٣١). وقسم الدراسة (١٤٦).

(١) البراهمة: قومٌ من الهند انتسبوا إلىٰ رجل منهم يقال له: «براهم» وقد مهد لهم نفي النبوة وقرر استحالة ذلك في العقول.
وهم عدة فرق، منهم أصحاب البددة، ومنهم أصحاب الفكرة، ومنهم أصحاب التناسخ.
وقيل براهما اسم الإله في اللغة السكريتة وهو عند البراهمة: الإله الموجود، بذاته الذي لا تدركه الحواس إنما يدركه العقل، والبراهمة مشتقة من البراهما لتكون علمًا علىٰ رجال الدين عندهم «الموسوعة الميسرة» (٩٩٥٢). «الملل والنحل» للشهرستاني (٦٠١٢، ٦٠٣)

(٢) المجوس: الذين أثبتوا أصلين اثنين مدبرين قديمين، يقتسمان الخير والشر، والنفع والضر، والصلاح والفساد، يسمون أحدهما النور، والآخر الظلمة، «الملل والنحل» (١/ ٢٧٧).

(٣) انظر: قسم الدراسة ص(١٤٦)

(٤) سورة النساء آية(١٦٥) هذه الآية والآية الأخرىٰ والتي سيذكرها القاضي قريبًا يحتج بها القاضي وكل نفاة التحسين والتقبيح العقلي، علىٰ من قال به، وهي أيضًا حجة عليهم، «فإنَّهم يجوِّزون علىٰ الله أن يعذب من لا ذنب له ومن لم يأته رسول، ويجوزون تعذيب الأطفال والمجانين الذين لم يأتهم رسول، بل يقولون: إنَّ عذابهم واقع.
وهذه الآية حجة عليهم كما أنَّها حجة علىٰ من جعلهم معذبين بمجرد العقول من غير إرسال رسول» الدرء(٨/ ٤٩٣).

عليهم شيء من جهة العقل قبل مجيء الرسل؛ لما قال: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ بل كان الواجب أنْ يقول: لئلا يكون للنَّاس على الله حجَّة بعد العقل.

[٢] وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾[١] فأخبر أنَّهم آمنون من العذاب قبل بعثة الـ[الرسل، ولأ][٢] نَّه، لم يوجب عليهم شيئًا من جهة العقل، بل أوجب عند مجيء الرسل. .[٣].

[والنَّـ]ـظـر عـلـى ضـربيـن: نظـر العـ[ـيـن؛ وهـو] درك [الأشياء. .][٤] في جهة المرئيات // مع صحتها وفسادها. [أقسام النظر] [٣/أ]

وهذه الرؤية معنى توجد [. . .[٥] ونظر] القلب وهو ينقسم أقسامًا:

منه الانتظار والتوقع والتعطف والرحمة.

ومنه التأمل والاعتبار، وهو الاستدلال المطلوب به علم حقائق الأمور التي ليست مدركة بالضرورات ودرك الحواس.

والمقصود بالكلام هنا: النظر الَّذي هو اعتبار القلب، وتأمله لحال المنظور فيه، لطلب العلم به، وحقيقته أنَّ النظر معنى غير الفكر، بل يوجد عقيبه، خلافًا للمعتزلة في قولهم: إنَّهما معنىً واحد[٦].

---

(١) سورة الإسراء: (١٥).
(٢) خرم بالأصل مقدار كلمة أو كلمتين.
(٣) خرم بالأصل مقدار ثلاث كلمات.
(٤) خرم بالأصل مقدار ثلاث كلمات.
(٥) خرم بالأصل مقدار ثلاث كلمات.
(٦) انظر: شرح الأصول الخمسة ص(٤٥).

والدلالة عليه: أنَّ الإنسان يفكر أوَّلاً في الجسم هل هو قديم أو محدث. وما دام مفكرًا، فهو شاك. ثمَّ ينظر بعد ذلك في الدليل، فيثبت أنَّ الفكر والنظر معنيان.

ولا بد للنظر في تعلق بمنظور فيه، كما لا بد من تعلق العلم بمعلوم، والقدرة بمقدور.

[الفرق بين النظر والعلم]

والنظر مخالف للعلم؛ لأنَّ من حقِّ العلم أنْ لا يتعلَّق بالمعلوم على ما هو به[١]، والنظر قد يتعلَّق بالمنظور على ما هو به، وقد يتعلَّق به على ما ليس هو به كالسَّابق إلى اعتقاد كون الجسم قديمًا. والظَّانُّ كذلك يوقع النظر فيما يظنه من قدمه، فيكون كذلك ناظرًا في الأمر على غيـ[ـر ما هو عليه وعلى غير ما هو به[٢]].

والنظر [مـ]ـتقدم على العلم الواقع عنه.... [٣] طلب... [٤] إلى// كون العالم بالشيء.... [٥] وكل عاقل يفرق بين كونه ناظرًا أو طالبًا بنظره وبين كونه عالمًا به.

[٣/ب]

ولا يقع عن نظرٍ واحد إلاَّ علم واحد؛ لأنَّ كل ضرب من النظر إنَّما هو في جهة مخصوصة، فالعلم الواقع عقيبه علم بما وقع النظر فيه.

[النظر الصحيح يثمر العلم الصحيح]

وما يحصل عقيب النظر الصحيح، علمٌ صحيح، ليس بظن،

---

(١) قال القاضي ـ رحمه الله ـ في كتابه «العدة في أصول الفقه»: «وحد العلم: معرفة المعلوم على ماهو به» وسيأتي مزيد إيضاح له ص(١٤) وهذا التعريف ذكره الباقلاني في الإرشاد والتقريب (١/ ١٧٤) والجويني في «البرهان» (١/ ١١٩) وغيرهم. ولكن شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ يعترض على مثل هذه الحدود عند المتكلمين ومن تابعهم ويرىٰ أنَّها لا تفي بمقصودهم إلى جانب أنَّهم يعظمون الحد، وقد يخلطونه بما يرد في السنة، انظر: الرد على المنطقيين (١٥).

(٢) خرم بالأصل ولعل سياق الكلام يقضي هـٰذا.

(٣) خرم بالأصل مقدار أربع كلمات.

(٤) خرم بالأصل مقدار ثلاث كلمات.

(٥) خرم بالأصل مقدار كلمتين.

ولا تخمين؛ لأنَّ كون النَّاظر في الدليل الصحيح غير شاكٍّ ولا مرتاب في المعلوم دليل على حصول العلم، إذ لا يجوز أنْ يكون على هذه الصفة وهو مرتاب أو شاك.

والنظر غير مولد للعلم المنظور فيه، إنَّما هو شرط لوجوده يحدثه الله تعالى عقيب النظر، وهذا بناءً على إبطال القول بالتولد[١].

[لابد للمكلف من مهلة للنظر]

وإذا وجب على المكلف علوم مرتبة؛ فإنَّه لا بد من مهلة يفعل فيه النظر[٢].

ولا يستحق العقاب بترك المعرفة في مهلة النظر؛ لأنَّ معرفة الله تعالى إنَّما تقع مكتسبةً عن نظر في الأدلة، ولا بد للنظر من زمن يمتد ويقع فيه، ويكون ذلك الزمان هو مهلة نظره عند الله سبحانه.

[الفرق بين النظر والاستدلال، والفكر والرؤية]

والنظر والاستدلال معنى غير الفكر والروية، بل يوجد عقيبه؛ لأنَّ الإنسان يفكر أوَّلاً في الجسم هل هو قديم أو [محدث، وما دام مفكرًا فهو[٣]] شاك.

ثُمَّ ينظر [بعد ذلك في الدليل فثبت] أنَّ [الفكر والنظر معنيان[٤]].

[٤/أ]

//وكل جزءٍ من النظر الصحيح لا يتضمن جزءًا من العلم [خلافًا للمـ]ـعتزلة في قولهم: كل جزء من النظر لا يتضمن جزءًا

---

(١) المقصود بالتَّولُّد: الأثر الناتج عن الفعل، مثل الألم عند الضرب ومثل انحدار الحجر الحادث عن طرحه، وما أشبهها من المسببات غير المقصودة، وسيأتي له مزيد بيان وإيضاح ص(٤٦٠، ٥٢٩)، وانظر قسم الدراسة ص(١٧٥).

(٢) هـذا مبني علىٰ القول بأنَّ أول واجب علىٰ المكلف النظر، فعليه لا بد من مهلة بفعل فيها النظر، ولعلها مرحلة الشك! وقد بيَّنا بطلان ذٰلك، انظر: قسم الدراسة ص(١٤١).

(٣) هـٰذا الكلام بعينه مرَّ سابقًا فأكمل من هناك.

(٤) خرم بالأصل ولعل هـٰذا مراده.



من العلم، وإنَّما يتضمن بعد استكماله(١).

والدَّلالة عليه: إنْ نظرنا في حدوث العالم إنَّما ننظر أوَّلاً في إثبات الأعراض، فإذا نظرنا في ذلك حصل لنا العلم بوجود العرض فقط، ثمَّ نظرنا ثانيًا في حدوثه، فيقع لنا العلم بحدوثه، والظن، وغلبة الظن لا طريق لهما أصلاً بوجوبه خلافًا للملقب البصري(٢) في قوله: (لهما طريق)، كما أنَّ للنظر طريقًا يتوصل به إليه.

والدلالة عليه أنَّ لو كان لهما طريقٌ يتوصل إليهما لوجب أنْ يكون كل من نظر في ذلك الطريق وجب أنْ يحصل له الظن أو غلبة الظن، كالظن في الطريق الَّذي يؤدِّي إلى العلم.

وفي العلم بفساد ذلك [ما يدلُّ] على بطلانه.

وأحكام الدِّين المعلومة لا تخلو من ثلاثة أضرب:

[أقسام أحكام الدين من حيث العلم بها]

منها[١]: ما لا يصح أن يعلم إلاَّ بدليل العقل فقط دون السمع، نحو حدوث العالم، وإثبات تحدِثِه وما هو عليه من صفاته ونبوة رسله وما جرى مجراه ممَّا لا يتم العلم بالتوحيد والنبوة إلاَّ به؛ لأنَّ السمع كلام الله تعالى، وقول(٣) من يعلم أنَّه رسولٌ له، وإجماع من أخبر أنَّه . . .(٤) بل إنَّ القول . .(٥) لله ولمن هو رسوله

(١) حدد القاضي عبدالجبار عدة طرق في النظر ثم قال بعدها: «فبهذه الطرق يحصل المرء لنفسه علوم التوحيد والعدل» شرح الأصول الخمسة ص (٦٦).
وهذا يعني أنَّه لا بد من استكمال النظر في هذه الطرق التي ذكرها ثم يحصل بعد ذلك العلم.

(٢) لعله أبوالحسين البصري: محمد بن علي بن الطيب من شيوخ المعتزلة، صنَّف في علم الكلام «تصفُّح الأدلة»، وفي الأصول: «المعتمد في أصول الفقه» توفي سنة (٤٣٦هـ)، وقد شاخ. انظر: طبقات المعتزلة (١١٨) وَ«السير» (١٧/ ٥٨٧).

(٣) في الأصل: «وقوله من يعلم. . .».

(٤) خرم بالأصل ما يقارب أربع كلمات.

(٥) خرم بالأصل كلمة واحدة.

وصدق. . .[١] به إلاَّ. .[٢].

[ومنها][٢]// ما لا يصح أن [يعلم بالعقل بـ] ـل لا تصح معرفته إلاَّ من جهة السمع، وهو ما ذكرنا من وجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وتحسين المحسنات، وتقبيح المقبحات، وتحليل المباحات، وغير ذلك من الأحكام الشرعية. [٤/ب]

ومنها[٣]: ما يصح أنْ يعلم بالعلم الواقع عن النظر في دليل العقل تارة، والعلم الواقع من جهة السمع أخرى، وهو كل حكم لا يحل الجهل به كالعلم بالتوحيد والنبوة، ونحو ما جاز من رؤية الله عزَّوجل بالأبصار، وجواز الغفران للمؤمنين ونحوه.

[على من تجب الفرائض]

وفرائض الله تعالى تجب على العقلاء البالغين دون الأطفال والمجانين خلافًا لأهل التناسخ[٣] في قولهم: تجب على جميع الحيوانات، وإنَّ جميعها عقلاء مكلفون لفرائض الله عزَّ وجل! وهذا قول يخالف إجماع المسلمين.

[مقدار العقل الذي يحصل به التكليف]

ومقدار العقل الَّذي إذا حصل للإنسان لزمه فعل الواجبات وترك المقبحات هو أنْ يكون مميزًا بين المضار والمنافع، ويصح منه أنْ يستدل ويستشهد على ما لا يعلمه باضطرار، فكان كل حيوان حصل على هذه الصفة وجب أنْ يكون عاملاً، وكل عاقل يجـ[ـب أنْ يـ[٤]] كون حا[صلاً على هذه الصفة كما][٥] ذكرنا. . . .

[٥/أ]

[أقسام شرائع الإسلام]

[و]شرائع الإسلام[٦] // على ثلاثة أضرب[٧]:

---

(١) خرم بالأصل ما يقارب خمس كلمات.

(٢) خرم بالأصل ما يقارب أربع كلمات.

(٣) انظر: التعريف بهم وبمذهبهم ما سيأتي ص(٢٥٣).

(٤) خرم بالأصل مقدار كلمة ونصف تقريبًا.

(٥) خرم بالأصل مقدار خمس كلمات تقريبًا.

(٦) خرم بالأصل مقدار سطر ما عدا: «شرائع الإسلام».

(٧) من هنا حتىٰ قوله: «والفصل بين المتخاصمين» منقول من «الانصاف» للباقلاني ص(٣٢، ٣٣).

قسمٌ [١] منها يلزم جميع العـ[ـقلاء و] هو المعرفة بالله تعالى وبصفاته ووحدانيته والتصديق له ولرسوله وكتبه وما جاء به من عنده والعبادات الواجبة على كلِّ مكلَّف في عينه كالصلاة والصيام وغير ذلك من العبادات.

[٢] الثاني: واجب على العلماء دون العامة وهو القيام بالفتيا، والأحكام في الدِّين، والاجتهاد والبحث على طريق الأحكام، وهذا فرض على الكفاية دون الأعيان، وإِذَا قام به قوم سقط عن باقي الأمَّة، وكذلك حفظ جميع القرآن، وغسل الميت ومواراته، والصلاة عليه، والجهاد، ودفع الصدقة، ونحو ذلك ممَّا هو فرض على الكفاية.

[٣] القسم الثالث: من فرائض السلطان دون سائر الرعية، وذلك نحو إقامة الحدود واستيفاء الحقوق، وقبض الصدقات، وتولية الأُمراء والقضاة والسعاة والفصل بين المتخاصمين.

[الأدلة التي يدرك بها الحق]

والأدلَّة(١) التي يدرك بها الحق خمسة أشياء:

[١] كتاب الله عزَّوجل.

[٢] وسنَّة رسول الله ﷺ.

[٣] وإجماع الأمة.

[٤] وما استخرج من هٰذه النصوص وبني عليها بطر[يق القياس](٢) والاجتهاد.

[٥] وحجج العقول.

[١] قال الله تعالىٰ فيما أمرنا با[تباع(١) ا]لكتاب (٣)[والرجوع إلى بيانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾(٤) وقال عز وجل: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾(٥)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾(٦)، وقال سبحانه: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾(٧)، و﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾(٨)].

[٢] وقال تعالى [في الأمر باتباع رسوله ﷺ](٩): ﴿فَإِن // تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾(١٠). [٥/ب]

[٣] وقال تعالىٰ [في وصف عدالة أمة نبيه ﷺ والأمر باتباعها والتحذير من مخالفتها](١١): ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ

(١) انظر: الانصاف ص(٣٠، ٣١).
(٢) خرم بالأصل، مقدار كلمة ونصف، أكمل من الإنصاف.
(٣) يظهر أنَّ في الكتاب سقط، وقد أكمل من الإنصاف (٣٠ـ ٣١).
(٤) سورة محمد: (٢٤).
(٥) سورة النساء: (٨٢).
(٦) سورة الإسراء: (٩).
(٧) سورة النحل: (٨٩).
(٨) سورة الأنعام: (٣٨).
(٩) أكمل من الإنصاف (٣١).
(١٠) سورة النساء: (٥٩).
(١١) الإنصاف (٣١).

ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[١].

[٤] وقال تعالىٰ [في الأمر بالقيام والحكم بالنظائر والأمثال][٢]: ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٢﴾﴾[٣] [فـ]ـأمر بالاعتبار.

[٥] وقال تعالىٰ في الأمر باتباع حجة العقل: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾[٤] ونحو ذٰلك من الآيات.

[أول النعم الدينية على المؤمنين]

وأول نعمة أنعم الله [بها] علىٰ المؤمنين من النعم الدنيوية هي: الحياة التي يتوصل بها إلىٰ إدراك اللذات التي لا يتعقبها ضرر لأجلها[٥] خلافًا للمعتزلة في قولهم: أول نعمة أنعم الله بها علىٰ الخلق هي الحياة في الجملة[٦].

والدلالة عليه: أنَّه لو كانت الحياة نعمة؛ لكان أهل النار المعذبين بين أطباق النيران منعمين بالحياة، وفي الإجماع علىٰ أنَّ ذٰلك ليس بنعمة عليهم دليل علىٰ أنَّ الحياة المطلقة ليست بنعمة.

وأول ما أنعم الله علىٰ المؤمنين ـ بعد الحياة ـ من النعم الدينيّة خَلْقُ القدرة علىٰ الإرادة للنظر والاستدلال المؤديين إلىٰ إثبات المعاني وحدوثها؛ لأنَّ أول طاعة علىٰ الخلق اكتساب الإرادة للـ[ـنظر المؤدي إلىٰ إثبا[ت المعاني وحدو]ثها [وأنَّ الجواهر لم تسبقها، وإذا كان ذٰلك أول الواجبات وجب أن يكون أول النعم عليه من][٧] النعم الدينية// ..[١]

[/أ]

(١) سورة النساء: (١١٥).
(٢) الإنصاف (٣١).
(٣) سورة الحشر: (٢).
(٤) سورة الذاريات: (٢١).
(٥) انظر: الإنصاف (٢٩، ٣٠).
(٦) نظم شرح في الأصول الخمسة (٧٧، ٨٣) وما بعدهما.
(٧) خرم بالأصل، أكمل من نقل شيخ الإسلام من القاضي من المعتمد، انظر: «الدرء» =

وأعظم نعمة [الله[1] عـ] ـلىٰ المؤمنين ـ من النعم الدينية ـ: كَتْبُ الإيمان في قلوبهم[2]. خلافًا للمعتزلة في قولهم: الإيمان ليس بنعمة لله تعالىٰ علىٰ الخلق[3].

والدلالة عليه: أنَّ أعظم الطاعات هو الإيمان؛ لأنَّ بوجوده يحصل الثواب الدائم في الآخرة، فوجب أن يكون أعظم نعمة.

فأما الكفار [فقد] أنعم الله عليهم بنعم دنيوية دون الدينية، خلافًا للمعتزلة في قولهم: قد أنعم الله عليهم نعمًا دنيوية ودينية[4]، [و]خلافًا للأشعرية في قولهم: لم ينعم عليهم أصلاً لا بنعمة دنيوية ولا دينية.

فالدلالة علىٰ أنّه أنعم الله عليهم نعمًا دنيوية: قوله تعالىٰ في قصة نوح ـ عليه السلام ـ ﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٦٩﴾[5].

وقوله تعالىٰ في قصة صالح: ﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۝٧٤﴾[6] وقوله تعالىٰ في قصة قارون: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾[7].

والدلالة علىٰ أنّه لم ينعم عليهم نعمة دينية هو أنَّ أول النعم الدينية خَلْقُ القدرة علىٰ إرادة النظر المؤدي إلىٰ معرفة الله عزَّوجل؛ فلو أقدرهم علىٰ ذٰلك، [لكانوا][8] عارفين بالله عزَّوجل غير جاهلين به، وفي العلم بأنَّ الكفار غير عارفين بالله دليل علىٰ أنَّ الله لم ينعم عليهم نعمًا دينية.

= (٨/ ٣٥٠).

(١) خرم بالأصل، أكمل من الدرء (٨/ ٣٥٠).
(٢) انظر: «الانصاف» ص(٣٠).
(٣) انظر: «شرح الأصول الخمسة» ص(٨٤) وما بعدها.
(٤) المصدر السابق.
(٥) سورة الأعراف، آية: ٦٩
(٦) سورة الأعراف (٧٤).
(٧) سورة القصص (٧٧).
(٨) في الأصل: كتبت في الهامش.

وكل قربة طاعة وليس كل طاعة قربة؛ لأنَّ إرادة النظر، والاستدلال المؤديين إلىٰ معرفة الله عزَّوجل بمعرفة رسله طاعات لله[١] وليست بقـ[ـربة؛ لأنَّه لا يمكن] التقرب إلىٰ الله إلاَّ بعد العلم به سبحانه//[٢] وقبل أن ينظر [ويستد] ل ليس بعارف بالله عزَّ وجل فاستحال أن يكون متقرِّبًا إليه بذٰلك.

[الفرق بين القربة والطاعة]

[٦/ب]

والمعرفة هي: معنًى يكونُ العارفُ به عارفًا بالله تعالى، وهي نفس العلم به[٣]، وأنَّه إلهٌ واحدٌ، قديمٌ، عالمٌ، حيٌّ، قادرٌ، سميعٌ، بصيرٌ، لا يشبه الأشياء، ولا تجوز عليه أدلة الحدث، وليست بمعنىٰ سوىٰ العلم؛ لأنَّها لو كانت شيئًا غير العلم وزائدة عليه أو العلم زائد عليها؛ لوجب أن يجد من نفسه الفرق بينهما كما يجد من نفسه الفرق بين كونه عالمًا وبين كونه مريدًا قادرًا عليه.

[حد المعرفة]

ولأنَّه لو جاز أن يقال إنَّ العلم غير المعرفة لجاز أن يقال إنَّ القصد غير المشيئة، والاختيار غير الإرادة والقوة غير الاستطاعة.

ولا يجوز أن يقال: إنَّ كل واحد منهما شرط للآخر؛ لأنَّ ذٰلك يوجب كون كل واحد منهما محتاجًا إلىٰ الآخر، وذٰلك يوجب كون الشيء محتاجًا إلىٰ نفسه؛ لأنَّه إذا كان محتاجًا إلىٰ ما هو محتاج إليه صار بذٰلك[٤] محتاجًا إلىٰ نفسه؛ وذٰلك محال فبان أنَّها العلوم لا معنىٰ سواها. ومعرفة الله تعالى تحصل بأدلته الظاهرة وحجج القاهرة، وهي أنفسنا والسموات والأرض وما بينهما؛ لأن آثار الصنيعة لازمة لهذه الأشياء فدلت على صانع صنعها.

ومعرفة الله تعالىٰ مأمور بها كلُّ مكلفٍ، ومحرمٌ كلُّ ضدٍ لها علىٰ// وجه الإيجاب والإلزام. خلافًا لمن قال: [إنَّها غـ] ـير

[٧/أ]

---

(١) في الأصل: «الله».
(٢) ذكر القاضي هذا سابقًا انظر: ص(١٩٧).
(٣) انظر: «الإنصاف»: (٢٢).
(٤) في الأصل: «لذلك».

مأمور بها ولا منهي عن تركها وفعل ضدها. وخلافًا لمن قال: إنَّ الله تعالىٰ أمر بها أمر ندب، ونهىٰ عن ضدها نهي أدب، وإنَّه لا ثواب لهم في فعل ذٰلك ولا عذاب بتركه.

والدلالة عليه: أنَّ الله تعالىٰ أمر نبيه وغيره من أمته بالمعرفة بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[(١)] وقال تعالى: ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾[(٢)] وهٰذا يقتضي الأمر بها.

ولأنَّ من خالف ذٰلك وفعل ضدها استحق الخلود في النار، والقتل ووجوب الجزية، فلولا أنَّها واجبة عليه لم يستحق ذٰلك.

[معرفة الله كسبية]

ومعرفة الله تعالىٰ كسبية مختارة من العبد وموهبة من الله تعالىٰ[(٣)]، ولا تقع ضرورة. خلافًا لصالح قبة[(٤)] وفضل الرقاشي[(٥)] وكثير من الرافضة والصوفية في قولهم: إنَّ الله يبتدئها اختراعًا في قلوب العقلاء البالغين، من غير سبب متقدم وغير نظر.

وقال الجاحظ[(٦)]: معرفة الله تعالىٰ ضرورية، وأنَّها تقع في

(١) سورة محمَّد، آية: ١٩

(٢) سورة هود، آية: ١٤

(٣) هذا قول أكثر المتكلمين من المعتزلة والأشاعرة، وهو غير صحيح مطلقًا، فإنَّ من المعارف ماهو مغروس في الفطرة التي فطر النَّاس عليها، كالعلم بالخالق تعالى، انظر: قسم الدراسة ص(١٢٨).

(٤) هو أبوجعفر صالح بن محمد قبة من أئمة المعتزلة من الطبقة السابعة كما قال عنه القاضي عبدالجبار: «وله كتب كثيرة، وخالف الجمهور في أمور منها: كون المتولدات فعل الله ابتداء وكون الإدراك معنىً» «المنية والأمل» ص(٦٢) وقد نقل الأشعري في «المقالات» جملة من أقواله منها: إثبات الجزء الذي لا يتجزأ، وذكر له كلامًا في الرؤى «المقالات» (٣١٧، ٤٣٣) توفي سنة (٢٤٦هـ) انظر: «المعتزلة لزهدي جار الله (١٤٥)».

(٥) وهو أبوعيسىٰ الفضل بن عيسىٰ من إبان الرقاشي البصري من أئمة المعتزلة له فرقة انتسب إليه كان واعظًا وخطيبًا، قال يحيىٰ بن معين عندما سئل عنه: لا تسأل عن القدري الخبيث، وقال فيه ابن حجر: إنَّه منكر الحديث، توفي سنة (١٤٠هـ)، انظر: «فضل الاعتزال»(٣٧، ٩٦) و«تقريب التهذيب» (٢/ ١١١).

(٦) هو أبوعثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني الليثي، رأس فرقة الجاحظية من المعتزلة، =

طباع نامية عقيب النظر والاستدلال، وإنَّ العبد غير مأمور بها، وقال جهم بن صفوان(١): معرفة الله تعالىٰ واسعة باختيار الله تعالىٰ، لا باختيار العبيد؛ لأنَّ العبد لا يفعل شيئًا.

[الأدلة على أن المعرفة كسبية]

والدلالة علىٰ أنَّها اكتساب وليست ضرورة: أنَّها لو كانت ضرورة لا عن طريق؛ لوجب اشتراك جميع العقلاء في العلم بالله وبتوحيده، كما يجب اشتراك جميعهم في العـ[ـلم بأن] الجسـ[ـم] لايكو[ن] في مكانين في حالة واحدة، وأن // لا يكون قد [يمًا حادثًا فـ]ـي حالة واحدة، حتىٰ لا يشك أحد منهم في شيء من ذٰلك، ولا يرتاب ولا تعرض له شبهة، ولما عُلِم خلاف الناس في ذٰلك، وجحد كثير من الخلق لها، عُلِمَ أنَّها ليست ضرورية. [٧/ب]

= من أقواله: إنَّ للقرآن جسدًا يجوز أن يقلب مرَّة رجلًا ومرَّة حيوانًا. كان له ميل هو وأصحابه إلىٰ مذهب الفلاسفة الطبيعيين أكثر من الإلـٰهيين، وهو أديب كبير من أشهر كتبه: «البيان والتبيين»، و«الحيوان» وله سواها كثير، توفي سنة (٢٥٥هـ) وقيل قبل ذٰلك، انظر: «المني والأمل»: (١٧٥) و «معجم الأدباء» لياقوت الحموي: (١٦/ ٧٢، ١١٤)، و«فضل الاعتزال»: (٧٣).

أمَّا قول الجاحظ في المعرفة بأنَّها تقع ضرورة في الطباع النامية، أشار إليه كثير من الأشاعرة مثل: الشهرستاني في «الملل والنحل» (١/ ٧٥)، والايجي في «المواقف» (٨/ ٣٨٣) والتهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون» (١/ ٢٥٣)، ولـٰكن هل بالفعل قال الجاحظ بهذا ؟

وفي الواقع لم يذهب هـٰذا المذهب بعد استقصاء مؤلفاته وظهور كتاب المسائل والجوابات في المعرفة، ولم يقل إنَّ المعارف كلها طباع هـٰكذا علىٰ التعميم، بل كان يقول: «إنَّ المعارف تقع بالطبع عند النظر في الأدلة، وقد تقع هـٰذه المعرفة اختيارًا» ويقول في النظر: ربَّما وقع اضطرارًا متىٰ قويت الدواعي. ذٰلك ما وضحه الجاحظ نفسه، وأيده في حكاية مذهبه القاضي عبدالجبار». انظر: «المغني» (١٢/ ٩٦). و «الجانب الاعتزالي عند الجاحظ» ص(١٢٨) تأليف د/ بلقاسم الغالي.

(١) هوأبومحرز جهم بن صفوان، مولىٰ بني راسب من أهل خراسان، تتلمذ الجهم علىٰ يد الجعد بن درهم وكذٰلك درس علىٰ مقاتل بن سليمان من المرجئة، كانت نهايته علىٰ يد خلفاء بني أمية سنة: (١٢٨هـ). انظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ١٩٧)، و«الأعلام» (١٣٨، ١٣٩).

[يحسن من الله تعالى اضطرار العباد إلى معرفته]

ويحسن من الله تعالىٰ اضطرار العباد إلىٰ معرفته ومعرفة صفاته وحكمته وتوحيده. خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يحسن منه ذٰلك(١).

والدلالة عليه: أنَّه ليس في ذٰلك ما يفضي إلىٰ نقص ولا إحالة ولا فساد، فيجب أن يجوز.

[المعرفة لا يجوز بقاؤها]

والمعرفة بِالله تعالىٰ وبكل معلوم لا يجوز بقاؤها بناء علىٰ أصل(٢): أنَّ الأعراض لا تبقىٰ زمانين(٣)، فعلىٰ هٰذا كل من استمرت به معرفة الله تعالىٰ أو غيره فإنَّما يستمر به ذٰلك لتجدد حدوثها حالاً فحالاً، ويكتسبها حالاً فحالاً، لا عن نظرٍ يبتديه في كل حال، لٰكن عن تذكر النظر، وكذٰلك لو نام أو سها، ثم تذكر الدليل عند انتباهه، فإنَّه يكتسب العلم من غير ابتداء نظر، فإن شكَّ أو جهل ما كان عالمًا، وتغيَّرت حاله في كونه عالمًا لشبهة عرضت له، لم يصح أن يكتسب العلم بعد زواله عنه إلاَّ عن ابتداء نظر آخر وأمر يزيل الشبهة.

[أوجه العلم بالمعلومات]

والمعلومات تعلم من وجوه: منها:

[١] ما يعلم من جهة ضرورة العقل.

[٢] وبعضها يعلم من جهة درك الحواس.

[٣] وبعضها يعـ[ـلم من جهة الـ]ـخبر الـ[ـمتواتر].

[٤] وبعضها يعرف// من جهة النظر والاستدلال. [/أ]

[١] أما الذي يعلم من جهة ضرروة العقل، فعلم الإنسان بوجود نفسه وما يجده فيها من الصحة، والسقم والغم والفرح،

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٩، ٥٢٠، ٥٢١) المغني في أبواب العدل والتوحيد ص(١٤/٥٣). كلاهما للقاضي عبدالجبار.

(٢) في الأصل: «وأن».

(٣) سيأتي التعليق على هذا ص(٣٢).

وكالعلم بأنَّ الجسم لا يجوز أن يكون بمدينة السلام وبأقصىٰ خراسان في حالة واحدة، وأنَّ الجسم لا يجوز أن يكون متحركًا ساكنًا في حالة واحدة.

[٢] وأما المعلومات من جهة درك الحواس: فكالعلم بالمشاهدات، والتفرقة بين الأسود والأبيض، والطويل والقصير، وما جرىٰ مجرىٰ ذٰلك.

ومن العلوم التي تقع عقيب الرويّة[١]، كالعلم بما يقع عقيب السمع، نحو العلم بوجود الأصوات فإنَّها طيبة وغير طيبة، وكالعلم بالحرارة والبرودة، واللين والخشونة، والرطوبة واليبوسة التي تقع عقيب إدراك اللمس، وكالعلم بالحلاوة والحموضة، والحرارة التي تقع عقيب إدراك الذوق، وكالعلم بالروائح الطيبة والكريهة التي تقع عقيب إدراك الشم.

[٣] وأما المعلومات التي تعلم من جهة الخبر المتواتر: [فـ]ـالعلم بالبلدان النائية الغائبة عنَّا، وما شاكل ذٰلك من السير والدول والممالك، وأنَّ في الدنيا بلدًا يقال له «الصين» و«مصر» و«مكة» وغير ذٰلك من البلدان، وكظهور موسىٰ وعيسىٰ ومحمَّد صلَّىٰ الله عليهم أجمعين.

[٤] وأما المعلومات التي تعلم من جهة النظر والاستدلال فهي: أحكام الدين كلها، كحدوث[٢] العالم، وإثبات مُحْدِثة، وأنَّه عليمٌ، حكيمٌ، حيٌّ، قادرٌ، سميعٌ، بصيرٌ، مريدٌ، متكلمٌ، وما جرىٰ هٰذا المجرىٰ من أحكام الدين.

---

(١) انظر: «الإنصاف» (٢٣-٢٤) وَ«التمهيد» (٢٨-٣١) كلاهما للباقلاني، ويلاحظ هنا في أوجه العلم بالمعلومات أنَّ القاضي -رحمه الله- لم يذكر المعرفة الفطرية المركوزة في النفوس، متابعًا في ذلك سلفه الباقلاني، وأكثر المتكلمين الَّذين يرون أنَّ المعرفة نظرية كسبية كما صرَّح بذلك القاضي سابقًا ص(٢٠٩)، وانظر: قسم الدراسة ص(١٣٨).

(٢) في الأصل: «كحدث».

وأما التقليد فليس بطريق للعلم[١] أصلاً؛ لأنَّ التـ[ـقليد هـ]ـو قبول قول الغير بلا حجة.

//والمعرفة تزيد وتنقص، قال أحمد ـ رحمه الله ـ في رواية [٨/ب] المروذي[٢] في معرفة القلب: يتفاضل ويزيد، والوجه فيه أنَّ من الناس من يعرف مخبرات الله تعالىٰ مُفَصَّلة، ومنهم من يعرفها مجملة، فمن عرفها مجملة، إذا[٣] عرف تفصيلها ازداد علمه وتصديقه، وذٰلك أنَّ الوحي كان ينزل علىٰ النبي ﷺ آية وسورة، فمن قد سبقت له المعرفة ازداد علمه. ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا﴾[٤] ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾[٥] وغير ذٰلك[٦].

---

(١) في الأصل: «العلم».

(٢) هو أبوبكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي، من أجل أصحاب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ قال عنه الخطيب هو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله، وكان أحمد يأنس به ويبسط إليه. وهو الذي تولىٰ اغماضه لما مات وغسله.
توفي رحمه الله في جمادىٰ الأولىٰ سنة (٢٧٥هـ) السير (١٣/١٧٣)، طبقات الحنابلة (١/١٣٧).

(٣) في الأصل: «فإذا».

(٤) سورة التوبة، آية: ١٢٤

(٥) سورة المدثر، آية: ٣١

(٦) ما ذكره القاضي ـ رحمه الله ـ هنا، هو أحد الوجوه التي يزيد بها الإيمان وليس هٰذا هوا لوجه الوحيد الذي يزيد به الإيمان، بل هناك وجوه أخرىٰ يزيد بها الإيمان وهي:
أولاً: الزيادة في التصديق والعلم، فأنّه يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل، فليس من صدق الرسول اجمالاً كمن عرف أخباره وأحواله، وكذٰلك ليس من آمن بالشريعة إجمالاً كمن عرف تفاصيل الأحكام، وهٰذا ما ذكره القاضي هنا.
ثانيًا: الأعمال الظاهرة، فإنَّ الناس متفاضلون فيها وهي تزيد وتنقص، وتزيد الإيمان وتُنْقِصُهُ وهي داخلة في مسمىٰ الإيمان كما هو مذهب أهل السنة.
ثالثًا: زيادة أعمال القلوب ونقصها كخشية الله والإنابة إليه، والتوكل عليه والإخلاص له ومحبة الله ورسوله ﷺ.
رابعًا: أنَّ نفس التصديق والعلم يتفاضل قوةً وضعفًا، كسائر صفات الحي من سمع =

[حد العلم] وحد العلم معرفة المعلوم علىٰ ما هو به. خلافًا للمعتزلة الأوائل في قولهم: اعتقاد الشيء علىٰ ما هو به[1].

والدلالة عليه: أنَّ كل من عرف العلم فقد علم أنَّه معرفة، وأنَّه هو الذي لأجله كان العالِم عالِمًا، فيجب أن يكون ذٰلك حدًّا صحيحًا ولا يجوز أن يكون حده الاعتقاد؛ لأنَّ من قلَّد غيره في أنَّ الله تعالىٰ صانع العالم وأنه واحد، فقد اعتقد الشيء علىٰ ما هو به، ولا يكون ذٰلك علمًا.

[أقسام العلوم] والعلوم علىٰ ضربين: علم قديم، وعلم مُحدث.

فالعلم القديم: ليس بحادث ولا عرض ولا ضروري ولا استدلالي ولا كسبي، وليس بذي جنس ويستحيل عليه العدم ويستحيل أن يكون متعلقًا بفاعل، ويستحيل أن يكون له ما ينفيه كالجهل والشك والظن وغير ذٰلك// من أضداد العلوم، ويجب [٩/أ]

= وبصر، وقدرة وغيرها.

خامسًا: الزيادة من جهة الأسباب المقتضية، فمن كان مستند تصديقه، ومحبته أدلة توجب اليقين والتسليم المطلق لله وحده، ليس كمن كان مستند تصديقه أسباب دون ذٰلك.

سادسًا: الزيادة من جهة دوام ذٰلك وثباته واستحضاره، فمن غفل عن ذٰلك ليس كمن كان مستحضرًا له، فيحصل له التعظيم لله والحب له وغير ذٰلك.

سابعًا: أن يقال: ليس فيما يقوم بالإنسان من جميع الأمور أعظم تفاضلاً وتفاوتًا من الإيمان، مثال ذٰلك أنَّ الإنسان يعلم من نفسه تفاضل الحب الذي يقوم بقلبه، سواء كان حبًا لولده أو لامرأته، أو لغير ذٰلك. وكذا القول في الخوف والتذلل والخضوع وغيرها، الفتاوىٰ (٧/ ٥٦٢ـ٥٦٦) من هٰذا يتبين أنَّ الإيمان يزيد ويتفاضل من خلال هٰذه الأمور وليس من زيادة العلم والمعرفة فقط، والله تعالىٰ أعلم.

(١) شرح الأصول الخمسة (٣٦). وإنَّما عرَّف المعتزلة العلم بهذا التعريف؛ ليخرجوا علم الله تعالىٰ؛ حيث أنَّه لا يوصف بأمانة واعتقاد، ومن شأن الحد أنْ يكون محيطًا بالمحدود لا يخرج عنه. لذلك اعترض عليهم الأشاعرة، وأتوا بتعريفات للعلم مثل هذا الَّذي اختاره القاضي هنا، وكلها لا تسلم من النقد والاعتراض، شأنها شأن جميع الحدود، وقد صرَّح الغزالي باستعصاء الحد وصعوبته على طريقة المناطقة وأيده في ذلك شيخ الإسلام. انظر: «الرد على المنطقيين» (١٩ـ ٢٣).

تعلقه بجميع المعلومات لما لا نهاية له منها علىٰ وجه التفصيل بحيث يستحيل وجود الجهل معه، وهو علم الله تعالىٰ الذي لم يزل عالمًا ولا يزال كذلك.

وعلم محدث وجد من عدم، ولا يصح بقاؤه وهو عرضي، ولا ينفك عن أن يكون ضروريًا أو كسبيًا، ويكون له ضد ينفيه ويجب عدمه في ثاني حال وجوده، ويجب تعلقه بفاعل ويكون له جنس، والعلوم المحدثة هي: علوم الخلق من الناس، والبهائم والملائكة، والجن، وغيرهم من الحيوان، وهي علىٰ ضربين:

علم اضطرار وعلم اكتساب.

فعلم الاضطرار منها ما يعلم ابتداءً بأوائل العقول، وهو علم الإنسان بنفسه. وبأنه عالم بها، وبما يحدث فيها من الصحة والسقم والفرح واللذة وغير ذٰلك، والعلم باستحالة كون الجسم الواحد في مكانين، وأنَّ الاثنين أكثر من الواحد، والعلم بصدق الخبر المتواتر وبِخَجل الخَجِل، وَوَجَل الوَجِل، وَقصد القاصد، وما جرىٰ مجرىٰ ذٰلك من العلم بموجب العادات، نحو العلم بحصول الشبع والري عند تناول الطعام والشراب، والسكر عند الشراب[1]، وامتناع خلق الإنسان في وقتنا، إلاَّ من نطفة، والدجاجة إلاَّ من بيضة، وانقلاب العصا حَيَّةً، وغور ماء دجلة، وكالعلم بأنَّ الكتابة لا تقع إلاَّ من كاتب، والبناء لا يقع إلاَّ من بانٍ، والنِّساجة لا تقع إلاَّ من ناسج، وأنَّا لموتىٰ كُلُّهم لا يحيون في هٰذا الوقت ويرجعون إلىٰ منازلهم، وأنَّ اللبن لا يكون إلاَّ من ضرع، ونحو ذٰلك [من] العلوم التي تقع

---

(١) هذا بناءً على قول الأشاعرة في الأسباب، وأنَّه لا ثر لها في مسببتها، وإنَّما يخلق الله تعالى الري ـ مثلاً ـ، عند شرب الماء، والشبع عند ملاقاة الطعام للمعدة ونحو ذلك، وهذا غير صحيح بل السبب له أثر في مسببه وكلاهما من خلق الله تعالىٰ الَّذي لو شاء لسلب السبب تأثيره، أو أقام مانعًا يمنعه من التأثير في مسببه، والله الفعَّال لما يريد، ويخلق الأسباب لتحقيق ما يريد. (انظر قسم الدراسة ص(١٧٥)).



عند درك الحواس// الخمسة، حاسة الرؤية، والسمع والشم، [٩/ب] والذوق واللمس، وكل مدرك بحاسة من هٰذه الحواس. فهٰذه العلوم يشترك فيها العقلاء.

والضرب الثاني: علم نظر واستدلال، كالعلم بالصانع، وصنعته، وما هو عليه من صفاته الواجبة، والجائزة عليه، والمنزه عنها، ووحدانية، ونبوه رسله وجميع أحكام الدين[١].

(١) انظر: «التمهيد» للباقلاني (٢٦ـ ٣١).

فصل
[في حد العلم الضروري والنظري]

وحد العلم الضروري: ما لزم نفس المخلوق بحيث لا يمكن الخروج عنه، ولا الانفكاك منه، ولا دفعه عن نفسه بشبهة، ولا يقع الريب والشك في متعلقه. وإنما قلنا ما لزمن المخلوق، احترازاً عن علم الله تعالىٰ؛ لأنَّ علمه لازم لذاته، ومع هٰذا لا يوصف بأنَّه علم ضروري. وإنما قلنا: وما لا يمكن رفعه عن نفسه بشكٍ ولا شبهة؛ احترازاً من العلوم النظرية التي للشبهة والشكوك عليها تسلط(١) وإنما وصف العلم الضروري بأنَّه ضرورة في وضع اللغة؛ لأنَّه مما تضطر الحاجة إليه، أو يكره عليه أو يلجأ إليه.

وحد العلم النظري: ما حصل عقيب النظر والاستدلال. ومعنىٰ العلم الكسبي: إنَّه مما يوجد بالموصوف به، وله عليه قدرة مُحدثة، وبهٰذا نفصل معنىٰ الكسب عن معنىٰ الإحداث والإيجاد، والإنشاء، والخلق، الذي انفرد القديم ـ تعالىٰ ـ بالوصف به، والقدرة عليه دون خلق.

---

(١) في الأصل: يتسلط.



فصلٌ
[في معنى: صفة الكسب]

ومعنىٰ وصف الكسب في وضع اللغة: هو يجتلب المكتسب به نفعًا، ويدفع به ضررًا، ولذٰلك يقولون في الجوارح المعلمة: إنَّها كواسب؛ لحصول الانتفاع بصيدها، ويقولون في المحترف بتصرفه [١٠/أ] إنَّه رجل كسوب وعبد كسوب(١) والله// تعالىٰ يستحيل عليه اجتلاب المنافع لنفسه، ودفع المضار عنها.

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور (١/ ٧١٦).



فصل
[في أقسام المعلومات]

والمعلومات علىٰ ضربين:

موجود ومعدوم.

فالمعدوم علىٰ خمسة أضرب[١].

[١] معدوم لم يوجد قط، ولا يصح أن يوجد، وهوالمحال الممتنع، نحو اجتماع الضدين، وكون الجسم في مكانين.

[٢] ومعدوم لا يوجد، لإخبار الله عنه أنَّه لا يوجده، وقد كان يصح وجوده، نحو رد أهل المعاد إلىٰ الدنيا، وإدخال الكفار الجنة.

[٣] ومعدوم في وقتنا هـٰذا، ويوجد فيما بعد، نحو الحشر والجزاء والثواب والعقاب وقيام الساعة.

[٤] ومعدوم كان موجودًا نحو ما كان وتقضىٰ من أفعالنا، وما كان من أمس يومنا.

[٥] ومعدوم يمكن أن يكون، ويمكن أن لا يكون، نحو ما يقدر الله سبحانه عليه مما لا يعلم أن يفعله أم لا، نحو جواز تحريك الساكن وتسكين المتحرك.

---

(١) سيأتي الحديث عن أنواع المعدومات في فصل خاص ص(٥١٧)، وانظر هذا المبحث في التمهيد للباقلاني (٣٥ـ ٣٦).



فصلٌ
[في أقسام الموجودات]

والموجودات كلها علىٰ ضربين: قديم لم يزل، ومحدث لوجوده أول.

والقديم: هو المتقدم في الوجود علىٰ غيره وقد يكون مستحقًا لذٰلك، وإن لم يزل، وهو الله سبحانه وصفات ذاته.

والمحدث هو: الموجود عن أول، يدل عليه قولهم: حدث لفلان حدث من مرضٍ أو صداع، إذا وجد به بعد أن لم يكن، وحدث به الموت.



فصل
[في أقسام المحدثات]

والمحدثات كلها تنقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

جوهر منفرد، وجسم مؤلف، وعرض موجود بالأجسام.

والجوهر هو: الجزء الذي// لا يتجزأ[1] ويقبل من [بين [١٠/ب]

(١) إثبات الجوهر الفرد (الجزء الَّذي لا يتجزأ) قال به أكثر المتكلمين من المعتزلة والأشاعرة، وبنوا عليه مسألتين من أكبر المسائل: مسألة حدوث العالم وإثبات الخالق، ومسألة المعاد.. وزعموا أنَّ المسلمين مجمعون على إثباته، وأنَّ نفيه من قول أهل الإلحاد، لظنهم أنَّ دليل الأعراض وحدوث الأجسام هو أصل دين المسلمين!

والقول بهذا إثبات الجوهر الفرد غير مُسَلَّم لما يلي:

١ـ أنَّه معلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنَّ الرَّسول ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين لم يبنوا شيئًا من أمر الدين على ثبوت الجوهر الفرد ولا انتفائه.. فكيف يبنى عليه أصل الإيمان بالله واليوم الآخر؟

٢ـ أنَّ دعواهم الإجماع على إثبات الجوهر الفرد من قبل المسلمين غير صحيح أبدًا، بل في المتكلمين أنفسهم من لا يقول به، كالنظام، وابن كلاب، وحسين النجار، وضرار بن عمرو، وهشام بن الحكم، وسواهم.. (انظر: نقض التأسيس «لابن تيمية» (١/ ٢٨٤ـ ٢٨٥)، و «الدرء» (١/ ٣٩٣).

٣ـ أنَّ فكرة الجوهر الفرد اهتزت اهتزازًا عنيفًا في نفوس أصحابها، الَّذين أفنوا عمرهم في تقريرها وبناء أكبر المسائل عليها، منهم إمام المتأخرين من الأشعرية أبوالمعالي الجويني، وإمام المتأخرين من الفلاسفة والمتكلمين أبوعبدالله الرَّازي (انظر: نقض التأسيس ١/ ٢٨٣).

٤ـ أنَّ القول الصحيح في المسألة أنَّ الأجسام تنقسم حتى تستحيل إلى شيءٍ آخر، قد يكون من غير جنس الجسم المنقسم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «إنَّه مامن موجود إلاَّ ويتميز منه شيء عن شيء... والجسم كالماء يقبل انقسامات متناهية إلى أن تتصاغر أجزاؤه، فإذا تصاغرت استحالت إلى جسمٍ آخر... والقطرة الصغيرة من الماء إذا صغرت جدًا، فلا بُدَّ أنَّ تستحيل هواءً أو ترابًا، أو تنضم إلى ماء آخر، وإلاَّ فلا تبقىٰ القطرة الصغيرة جدًّا وحدها، وكذلك سائر الأجزاء الصغيرة جدًّا من سائر الأجسام» (الصفدية ١/ ١١٨). وانظر (نقض التأسيس ١/ ٢٨٥).

=

جنـ]ـس من أجناس الأعراض عرضًا واحدًا، فمتىٰ كان كذٰلك كان جوهرًا ومتىٰ خلا عن الأعراض خرج عن أن يكون جوهرًا[1] خلافًا لأصحاب الهيولي في قولهم: إنَّ الجواهر كانت خالية من الأعراض الكمية[2] فيما لم يزل ثم وجدت فيه الأعراض.

والدلالة عليه: علمنا ضرورة بأنَّها متىٰ كانت موجودة فلا يخلو من أن يكون كل واحد منهما بجنب الآخر أولا بجنبه، وليس بين هاتين المنزلتين منزلة أخرىٰ، فإن كان كل واحد منهما بجنب الآخر وحب أن تكون متفرقة، والمجتمع لا يكون مجتمعًا إلاَّ باجتماع والمتفرق لا يكون مفترقًا إلاَّ بافتراق.

= ٥ـ أنَّ ما أثبته شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ هو ما أثبته العلم الحديث الآن؛ حيث أنَّ الاكتشافات العصرية، والنظريات الذرية الحديثة، والتي تبين أنَّ مسألة التقسيم اللانهائي مسألة باطلة، فالجسم يقبل التقسيم والتحليل إلى مكوناته الأصلية، وهي (الجزئيات) والجزيء إذا انقسم إلى أجزائه (الذرات) يفقد خواصه، ويستحيل لشيء آخر، وكذا الذرة إذا انقسمت فإنَّها تتحوَّل إلى طاقة، وهذا أمرٌ مقطوع به، فجزء الماء المكون من ذرتين من (الهيدروجين) وَ(الأكسجين) وذرة (الهيدروجين) تخالف في خواصها جزء الماء فيزيائيًا وكيميائيًا!!.

أمَّا إذا تمَّ تشطير الذرة، فإنَّها تتحول إلى طاقة عظيمة بفعل تكسير الروابط بين المكونات الداخلية (الالكترونات، والبروتونات، والنيترونات، والبوزيترونات... إلخ) وقد تمَّ استخدام ذلك كله في المفاعلات النووية؛ لانتاج الطاقة، وفي العمليات العسكرية؛ لانتاج القنابل المدمرة، كما حدث في الحرب العالمية الثانية في مدينتي (هيروشيما، ونجازاكي) اليابانيتين... واستخداماتها كثيرة معروفة عند أهل التخصص.

ولكن المثير للتسائل والعجب! كيف أنَّ شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ توصل لهذه الحقيقة المذهلة ـ وإن كانت غير دقيقة ـ مع قلة التجارب بل ندرتها في عصره...!؟

حيث ذكر ـ كما بينا سابقًا ـ أنَّ الجسم إذا قسم تقسيمًا مطردًا فإنَّه يستحيل لشيء آخر. وهذا يدل على عبقرية فذَّة لا نظير لها..... انظر: (تقريب وترتيب شرح الطحاوية إعداد: خالد فوزي ١/ ٤٧١ـ ٤٧٢) و«الفيزياء للأدباء»، لخضر الشيباني (٤١٤).

(١) نسب الأشعري في المقالات هٰذا القول للجبائي، المقالات (٣٠٧).

(٢) في الأصل: الكيمية.

فصل
[في الجواهر]

والجواهر كلها جنس[1] واحد خلافًا للملحدة في قولها: إنّها مختلفة[2].

والدلالة علىٰ أنّها من جنس واحد: أنَّ معنىٰ المثلين ما سدَّ أحدهما مسدَّ صاحبه، وناب منابه في جميع ما يجوز عليه من الأحكام والصفات، ومايجب له، وما يستحيل عليه، فوجب أن تكون متماثلة، لعلمنا بأنَّ جميع الجواهر هٰذه صفتها؛ لأنَّ كل واحد منهما يجب أن يكون متحيزًا، وحاملاً للأعراض ويصح أن يكون كل واحد منهما متحركًا وساكنًا وعالمًا وقادرًا وحيًا ويصح أن يكونا موصوفين بسائر الصفات والأحكام، ويستحيل أن يوجد كلُّ واحد منهما بجنب الآخر، ويصح بقاء كلُّ واحدٍ منهما، ويجوز// [١١/أ] عدم كلُّ واحدٍ منهما. فعلم أنَّ جميعها من جنس واحد.

---

(١) نسب الأشعري هٰذا القول للجبائي أيضًا (٣١٠).

(٢) قال بهٰذا القول أصحاب: أرسطا طاليس، وهو من متأخري حكماء اليونان، المقالات: (٣١٠).



فصل
[في حد الجسم]

وأما الجسم فهو المؤلف من الجوهر، وكل مؤلف جسم، وكل جسم مؤلف[١]. خلافًا للفلاسفة والمعتزلة في قولهم: حد الجسم أنَّه الطويل العريض العميق[٢].

والدلالة عليه أنَّ أهل اللغة استعملوا لفظة المبالغة في الجسمين، فقالوا: هٰذا جسم، وذٰلك أجسم، ورجل جسيم إذا كثرت أجزاؤه، وهم يقولون في الجسم القصير العريض أنَّه أجسم من الطويل إذا كان نحيفًا.

ويبين صحة هٰذا قوله تعالىٰ: ﴿وَزَادَهُۥ بَسۡطَةً فِي ٱلۡعِلۡمِ وَٱلۡجِسۡمِۖ﴾[٣].

وقال الشاعر:

إذَا [أكلت][٤] سمكًا وقرضًا ذهب طولاً وذهبت عرضًا

---

(١) الجسم في أصل الإطلاق: يراد به البدن، وهو المعنىٰ الذي جاء في كتاب الله تعالىٰ: ﴿وَزَادَهُۥ بَسۡطَةً فِي ٱلۡعِلۡمِ وَٱلۡجِسۡمِۖ﴾ [البقرة: ٢٤٧] وقال سبحانه: ﴿۞وَإِذَا رَأَيۡتَهُمۡ تُعۡجِبُكَ أَجۡسَامُهُمۡۖ﴾ [المنافقون: ٤] ولم يذكر القرآن أنَّ الجسم هو المؤلف من الجواهر المنفردة، ولا قال به أهل اللغة.

انظر: لسان العرب (١/ ٦٢٤) (١/ ٦٢٤) ، وانظر: «الدرء»(١/ ١١٨) وما بعدها، «المنهاج» (٢/ ٩٧، ١٤٥) وما بعدهما (١٤٥) وما بعدها.

(٢) انظر: المقالات (٣٠٨).

(٣) سورة البقرة آية: (٢٤٧)

(٤) في الأصل: «لكْتَ» وبه يكون البيت مكسورًا.



فصل
[في حدوث الأجسام]

والجسم محدث، لأنَّا وجدنا هٰذه الأجسام تتغيَّر عليها الأحوال والصفات، فتكونُ تارةً متحركةً وأخرىٰ ساكنةً، وتارةً حيةً وأخرىٰ ميتةً.



فصل
[في حدّ العرض]

فأما العرض فهو: الذي يعرض في الجواهر والأجسام، ويبطل في ثاني حال وجوده. ولا يصح بقاؤه[1].

خلافًا للكرامية[2] والمعتزلة في قولهم: يصح بقاؤه، لكن

---

(١) القول بأنَّ العرض لا يبقىٰ زمانين أي يبطل في ثاني حال وجوده ـ كما قال القاضي ـ هو محل إجماع بين الأشاعرة كما نقل ذلك الرّازي(محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ص٢٦٥)، وتبعه في نقل الإجماع الإيجيُّ صاحبُ (المواقف ص١٠١).

وهذا قول معلوم للعقلاء فساده؛ فإنَّ الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ ماتوا ولم يعرفوا ذلك، كما قال ابن عقيل ـ رحمه الله ـ: «وأنا أقطع أنَّ الصحابة ماتوا ولم يعرفوا الجوهر ولا العرض، فإن رضيت أن تكون مثلهم فكن، وإن رأيت أنَّ طريقة المتكلمين أولىٰ من طريقة أبي بكر وعمر فبئس ما رأيت. (انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ١٠٥).

ثمَّ إنَّ قولهم هذا مخالف للحس؛ ولما يعلمه العقلاء بضرورة عقولهم. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فإن كل أحد يعلم أنَّ لون جسده الَّذي كان لحظةً هو هذا اللون، وكذلك لون السماء، والجبال، والخشب، والورق وغير ذلك (الفتاوىٰ ١٦/ ٢٧٥).

والَّذي حدا الأشاعرة ـ ومن وافقهم ـ لهذا القول ظنهم الفاسد بأنَّ الإحداث والإفناء لو كانا باقين لم يمكن إعدامهما.

فقالوا: إنَّ الله تعالىٰ يقطع عنها الأعراض مطلقًا، أو يقطع عنها البقاء الَّذي لا تبقىٰ إلاَّ به فيكون فناؤها لفوات شرطها!

ومنهم من قال: يخلق فناءً لافي محل، فيكون ضدًا لها، فتفنى لوجود ضدها! (انظر: الفتاوىٰ ١٦/ ٢٧٥) وانظر قول القاضي في ذلك ص٥٤٧).

ومن الحجج القوية في هذا: أن يقال للأشاعرة ـ ومن وافقهم ـ: أنتم وافتم أهل اللغة في تعريف العرض، والفناء عرض فكيف يخلق العرض لافي مكان؟ وأنتم قلتم إنَّه يفتقر إلى شيءٍ يقوم فيه، ولا يكون إلاَّ قائمًا؟! (انظر في ذلك كله: «الفتاوىٰ» ١٢/ ٥٤٧، «الصفدية» (١/ ١٢٤)، و«الدرء» (٦/ ١٤٥، ٢٧٨، ٢٨٠)، و«شرح حديث النزول» (١٥٨)، و«الفتاوى المصرية» (٥/ ٦٥، ٦٦، ٦، ٦٢٥، ٦٢٦).

(٢) الكرامية: أصحاب أبي عبدالله محمَّد بن كرام، وهم عدة طوائف لكل منهم رأي، وهم مرجئة في باب الإيمان؛ يزعمون أنَّ الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب، وزعموا أنَّ المنافقين علىٰ عهد رسول الله كانو مؤمنين حقيقة وأجمعوا أنَّ الحوادث لا =



لايكون له لُبْثٌ كلبثِ الجَوهر.

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْأَخِرَةَ﴾(١) فسمىٰ الأموال أعراضًا إذ كان آخرها إلىٰ الزوال.

ومنه قوله أهل اللغة: عرض لفلان عارض من حمَّىٰ أو جنون، إذا لم يدم به.

ولأنَّ الله تعالىٰ أخبر عن الكفار فيما أَظَلَّهُم من العذاب أنَّه عارض لما اعتقدوا فيه أنَّه لا يدوم: ﴿قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾(٢)(٣).

= توجب لله تعالىٰ وصفًا، ولا هي صفات له. انظر: «المقالات» (١٤١) و«الملل والنحل» (١/ ١٢٤).

(١) سورة الأنفال، آية: (٦٧)

(٢) سورة الأحقاف، آية: (٢٤).

(٣) انظر هذا الكلام بنصه ـ تقريبًا ـ في «التمهيد» للباقلاني (٣٨).



فصل
[في أن العرض لا يحمل العرض]

والعرض لا يصح أن يحمل العرض؛ لأنَّه كان كذلك؛ لوجب أن يكون قائمًا بنفسه ومتحيزًا، لأنَّ الجوهر إنما صحَّ احتماله للعرض لكونه متحيزًا، والعرض لما لم يكن متحيزًا استحال احتماله للعرض[1].

(١) القول بأنَّ العرض لا يحمل العرض، من الأدلة التي يستخدمها المتكلمون لنفي اشتمال الأفعال على حسن وقبح ذاتيين، وهي حجة داحضة ضعيفة، فإنَّ إثبات هذا لا يحتاج إلى قيام العرض؛ لأنَّ الوصفين إذا أطلقا قاما بالعين الموصوفة فإذا قيل مثلاً: هذه حركة بطيئة فالحركة والبطء قائمان بالمتحرك وليس البطء قائمًا بالحركة.
وهذه الحجة ذكر شيخ الإسلام وابن القيم أنَّ الَّذي قال بها هو الآمدي. (انظر: «الرد على المنطقيين» ٤٢١ـ ٤٢٢، و«مفتاح دار السعادة» ٣٧٨).



فصل
[في وجود الأعراض]

والأعراض موجودة. خلافًا للملحدة وأبي بكر الأصم[١] النافين للأعراض.

والدلالة عليه: أنا[٢] نجد الجسم يتحرك بعد أن [كان][٣] ساكنًا، ويسكن بعد أن كان متحركًا، فلا يخلو أن يكون تحرك بعد أن كان ساكنًا؛ لوجود نفسه، أو لوجود معنىٰ، أولا لنفسه ولا المعنىٰ، فيستحيل أن// يكون تحرك [لوجود معنىٰ و[٤]] لوجود[٥] نفسه وهو غير متحرك، ويبطل أن يكون لا لنفسه ولا المعنىٰ، إذا كان لا لنفسه [و] أوجبت كونه متحركًا ولا معنىٰ، لم يكن بأن يكون متحركًا أولىٰ من أن يكون ساكنًا أولا بأن يكون ساكنًا من أن يكون متحركًا فدل علىٰ أنّه إنما تحرك لوجوده[٦]. [١١/ب]

---

(١) هو أبوبكر عبدالرحمن بن كيسان الأصم من معتزلة الطبقة السادسة، كان أبوعلي الجبائي لا يذكر أحدًا في التفسير إلاّ الأصم؛ لعلمه وفقهه.
وحُكي عنه أنّه زعم أنّ القرآن جسم مخلوق، وأنكر الأعراض أصلاً، وأنكر صفات الباري ـ تعالىٰ ـ مات سنة: (٢٠١هـ). انظر: «المنية والأمل» (٥٢، ١٧٥) و«السير» (٦/ ٤٠٢).

(٢) في الأصل: «إنَّ».

(٣) في الأصل «يكون».

(٤) خرم بالأصل: لعلها هٰكذا من خلال القسمة التي بينها قبل قليل والله أعلم.

(٥) في الأصل: «توجد».

(٦) هكذا في الأصل، ويبدو أنّ في الكلام سقط، وهذا الدليل عند الباقلاني في التمهيد، حاولت أنّ أكمله من هناك لأجعله في صلب الكتاب، فلم أتمكن لوجود بعض الزيادات هنا، وإليك ماذكره الباقلاني: «ويدل على ذلك أنّ الجسم لا يخلو من أن يكون متحركًا لنفسه أو لمعنىٰ، ويستحيل أن يكون متحركًا لنفسه؛ لأنّ ذلك لو كان كذلك؛ لوجب أن لا يوحد من جنسه في ذلك الوقت إلاّ ما كان متحركًا، ألا ترىٰ أنّ السواد إذا كان سوادًا لنفسه لم يجز أن يوجد من جنسه ماليس بسواد، وفي العلم بأنّه قد يوجد من جنس الجواهر والأجسام المتحركة ماليس بمتحرك دليل على أنّ المتحرك فيها ليس بمتحرك في نفسه وأنّه للحركة كان متحركًا» (٣٨ـ ٣٩).



فصل
[في أن الأعراض محدثة]

وإذا ثبت وجودها فهي محدثة، خلافًا لبعض الملحدة القائلين بإثبات الأعراض وقدمها.

والدلالة عليه: أنا نجده متحركًا بعد أن كان ساكنًا، ويسكن بعد أن كان متحركًا، فلا تخلو الحركة أن تكون حادثة بعد السكون، وكذٰلك السكون حادث بعد الحركة، أو يكونا موجودين معًا. فيستحيل اجتماعهما في حال؛ لأنَّ ذٰلك يوجب أن يكون الجسم متحركًا ساكنًا لوجود الحركة والسكون الذي لوجودها بالجسم كان متحركًا ساكنًا، وذٰلك محال، فوجب حدوثها وحدوث كل واحد منهما بعد صاحبه[1].

---

(١) انظر: «التمهيد» للباقلاني (٤١).



فصل
[في أن الباري جل وعلا يستحيل عليه العدم]

القديم[1] سبحانه يستحيل عليه العدم؛ لأنَّه لو جاز عليه العدم لجاز عليه في سائر الأوقات، ولم يختص بوقت دون وقت، ولوجب جواز ذٰلك عليه في الحالة التي تلي حالة الأصل، ولو كان وجوده فيما لم يزل جائزًا وجب أن يكون فيما لم يزل معدومًا، وذٰلك محال.

---

(١) انظر التعليق على لفظ القديم ص(٢٦٥).



فصل
[في أن الحوادث لها أول]

والحوداث لها أول ابتدئت فيه[١] خلافًا للملحدة.

والدلالة عليه: علمنا أنَّ معنىٰ المحدث أنَّه الموجود عن عدم، ومعنىٰ الحوادث أنَّها موجودة عن عدم، فلو كان فيها ما لا أول له، لوجب أن يكون قديمًا وذٰلك فاسدًا لما بينا من قيام الدلالة علىٰ حدوثها.

(١) إذا قصد العالم المشهود فنعم، أمَّا الحوادث عمومًا، فالصحيح أنَّه لا أوَّل لها، وذلك حتى لا يعطل الباري ـ سبحانه ـ عن صفة الخلق، فإنَّه خالق منذ الأزل، والقول بأنَّه الحوادث لها أوَّل يعطل الباري ـ جل وعلا ـ عن بعض صفاته في الأزل (انظر: قسم الدراسة ص١٥٩).



فصل
[في أن الموجودات لها نهاية]

ولا يجوز وجود موجودات لا نهاية لعددها[١] سواء كانت قديمة أو محدثة خلافًا للملحدة في قولهم: يجوز وجود ذوات محدثة لا نهاية لها.

والدلالة عليه: أنَّ كل جملة من الجمل لو ضممنا إليها خمسة أجزاء؛ [لعلم[٢]] ضرورة أنَّها زادت. أو نقصت منها خمسة أشياء؛ لعلم ضرورة أنَّها قد نقصت، وإذا كان كذٰلك، وجب أن تكون متناهية بجواز قبول الزيادة والنقصان عليها، لأنَّ كل ما يأتي فيه الزيادة والنقصان وجب أن يكون متناهيًا من جهة العدد بدليل المعدودات لما لم يصح عليها الزيادة والنقصان، استحال أن تكون [متناهية][٣].

---

(١) لا أظن أنَّ القاضي يقصد منع تسلسل الموجودات في المستقبل؛ فإنَّ هذا أثبته أكثر المتكلمين من المعتزلة والأشاعرة ـ فضلاً عن أهل السنة المجيزين له أزلاً وأبدًا ـ، ولم ينفه غيره إمَّا في الكلام نفاة الصفات: الجهم بن صفوان، وأبي الهذيل العلاف. . (انظر: قسم الدراسة ص١٥٢).

(٢) في الأصل: «العلم».

(٣) في الأصل: «متناهيًا».



فصل
[في أن العالم متناه والأجسام تنتهي إلى جزء لا يتجزأ]

والعالـم متناه وهـٰذه الأجسام تتجزأ وتنقسم إلىٰ أن تنتهي إلىٰ جزء لا ينقسم، ولا يتجزأ[١]. خلافًا للنظام[٢]، والفلاسفة، في قولهم: العالم غير متناه وأنَّ / / الأجسام تتجزأ أبدًا إلىٰ غير نهاية. [١٢/أ]

والدلالة عليه: علمنا أنَّ الفيل أكبر من الذرة، فلو كان لا غاية لمقادير الفيل ولا لمقادير الذرة، لم يكن أحدهما أكبر مقادير من الآخر، لأنَّ ما لا غاية له لا يجوز أن يكون أكثر أجزاءً مما لا غاية لأجزائه[٣].

---

(١) هـٰذا قول المتكليمن، وهو غير صحيح، وكذا ما حكاه عن الفلاسفة والنظام والصحيح أنَّ الجزء ينقسم فيستحيل، إما لتراب أو هواء أو غيرهما، وهـٰذا ما قاله شيخ الإسلام: وأثبته العلم الحديث. انظر: التعليق ص(٢٢١ـ٢٢٢).

(٢) النظام: هو أبوإسحاق إبراهيم بن سيار مولىٰ آل الحارث بن عباد، شيخ المعتزلة تكلم في القدر وانفرد بمسائل، وهو شيخ الجاحظ من أشهر ما اشتهر به قوله بالطفرة، كفره جماعة قال بعضهم: إن كان علي دين البراهمة المنكرين للنبوة والبعث وكان يخفي ذٰلك، ورد أنَّه سقط من غرفة وهو سكران، فمات سنة بضع وعشرين ومائتين، «السير» (١٠/٥٤٢)، وانظر: «طبقات المعتزلة» ص(٤٩).

(٣) انظر نص هذا الدليل عند الباقلاني في «التمهيد» ص(٣٧).



فصل
[الطفرة]

وكل مسافة تقطع بالطفرة ولا بد أن يحاذي القاطع جميع أجزاء المقطوع، ولا يجوز أن يحاذي البعض ولا يحاذي البعض. خلافًا للنظام وغيره من الملحدة في قولهم: إنَّ كل مسافة قطعت بالطفرة فلا يجب بشيء أن يحاذي القاطع جميع الأجزاء[١].

والدلالة عليه: أنَّ الطفرة ليست بشيء أكثر من قطع المقطوع المطفور، ولا يمكن قطعه بالطفرة إلاَّ بأن يحاذي جميع أجزائه، وإن لم يماسها، كما لو قطع بغير طفرة، فلم يكن بينها فرق. وإن كان أحد القطعين بأن يماس من أجزاء القطع المقطوع والآخر يحاذيها ولا يماسها[٢].

---

(١) طفرة النظام معناها: أنَّ الجسم قد يكون في المكان الأول، ثم يصير منه إلىٰ المكان العاشر، من غير المرور بالأمكنة المتوسطة بينه وبين العاشر، ومن غير أن يصير معدومًا في الأول، ومعادًا في العاش. «الفرق بين الفرق» (١٤٠)، وهٰذه الطفرة لا يمكن أن يتصورها العقل لذٰلك قيل:

مما يقال ولا حقيقة خلفه ... معقولة تدنو إلىٰ الأفهام
الكسب عند الأشعري والحال عنـ ... ـد البهشمي و«طفرة» النظام

لٰكن القاضي ـ رحمه الله ـ يقول هنا: لا بد أن يحاذي القاطع جميع أجزاء المقطوع، فيحاذي الجسم المنتقل من المكان، الأول إلىٰ المكان العاشر جميع الأمكنة بينهما، يعني لا بد أن يقطع الثاني والثالث. . . إلىٰ العاشر.

(٢) هكذا في الأصل، ويبدو أن الكلام فيه سقط.



فصل
[في أن الألوان والأصوات أعراض]

والألوان والأصوات كلها مخالفة للجواهر والأجسام ولا يدخل بعضها في بعض. خلافًا للفلاسفة.

والدلالة عليه: أنا وجدنا أجسامًا سودًا[1] ظاهرها وباطنها، فتصير بِيْضًا وخُضْرًا، وتصير حُمْرًا وصُفْرًا، كشعر الإنسان وغيره، وكالبُسْر، والرطب، فلو كان السواد والبياض والحمرة والصفرة أجسامًا لطيفة؛ لوجب أن لا يوجد بالأجسام[2] أجزاء، ولا تتداخل؛ لأنَّه لو جاز التداخل علىٰ الأجسام اللطيفة؛ لأدىٰ إلىٰ جواز تداخل الأجسام الكثيفة، ولو جاز ذٰلك؛ لأدىٰ إلىٰ أن يكون العالم موجودًا في خرق إبره، وذٰلك معلوم بطلانه. ولما بطل هٰذا ثبت أنَّ الألوان ليست بأجسام وأنَّها أعراض.

---

(١) في الأصل: «سوادًا».

(٢) في الأصل: «بأجسام».



فصل
[في أن كل ما في العالم محدَث ولابد له من محدِث]

وجميع ما في العالم محدثةٌ جواهره وأعراضه وأجسامه. وقد دللنا علىٰ حدوث كل واحد من الجواهر والأجسام والأعراض، وإذا ثبت أنَّ جميع ذٰلك محدث[1] فلا بد له من محدِثٍ أحدثه، وصانعٍ صنعه. خلافًا للملحدة في نفي الصانع.

والدلالة عليه: أنَّ المحدَث لو لم يتعلق بمحدث لم تتعلَّق الكتابة بكاتب، ولا الضرب بضارب؛ لأنَّ ذٰلك كله يتعدَّىٰ. واستحالة محدث لا محدِث له كاستحالة كتابه لا كاتب لها.

---

(١) في الأصل: «محدثة».



فصل
[في خالق العالم سبحانه]

ولا يجوز أن يكون صانع العالم طبيعة من الطبائع. خلافًا للأطباء والطبائعين[١]: ولا هو الطوالع السبعة[٢]، خلافًا للمنجمين. ولا هو نور ولا ظلمة، خلافًا للثنوية[٣] والمجوس: ولا هو قوة ولا مادة، خلافًا لبعض الدهرية. ولا هو معنىٰ ولا// خاصية في [١٢/أ] الرحم، خلافًا لبعض الملحدة. ولا هو بعض الملائكة، خلافًا لبعض الناس. ولا هو الجزء، خلافًا لقوم. ولا هو الجوهر، خلافًا للبعض من الناس[٤]. ولا هو جسم خلافًا للكرامية، بل هو تعالىٰ ذات مخالف سائر الذوات.

والدلالة علىٰ فساد هـٰذه الأقاويل أن التي نسبوا فعل العالم إليها: لا يخلو من أن يكون موجودًا أو معدومًا، فيستحيل أن يكون معدومًا لأنَّ المعدوم ليس بشيء وما ليس بشيء لا يجوز أن يكون فاعلاً، وإن كان موجودًا، فلا يخلو إما أن تكون قديمًا أو محدثًا، ويستحيل أن يكون مُحدثًا؛ لأنَّه لو كان محدثًا لافتقر إلىٰ محدِث، ومحدثه إلىٰ محدث، إلىٰ غير نهاية. وإن كان بنفسه حيًّا عالمًا قادرًا فهو الله عزَّوجل الذي نثبته، ونقول هو رب العالمين، فإن سماه مسمٍ طبيعة أو شيئًا من هـٰذه الأشياء التي ذكروها فإنما يخالفنا في

---

(١) في الأصل: «الطايعين»، والطبائعين: هم الذين يقولون باعتدال الطبائع الأربعة، الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة، المقالات (٣٣٥).

(٢) الطوالع السبعة هي: الشمس والقمر وزحل والمريخ، والمشتري، والزهرة، وعطارد. «التمهيد» (٦٧).

(٣) الثنوية: أصحاب فكرة الاثنين الأزليين، حيث يزعمون أنَّ النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس القائلين بحدوث الظلام. انظر: «الملل والنحل» (١/ ٢٩٠).

(٤) المراد بهم النصارىٰ، انظر: «التمهيد»، للباقلاني ص(٩٣).



التسمية والعبارة ولا طائل بها[١].

(١) انظر في بعض الأقوال السابقة «التمهيد» للباقلاني، فقد ذكر الأطباء والطبائعين، والطوالع السبعة عند المنجمين، والثنوية والمجوس والنصارئ ص(٥٣، ٦٦، ٧٨، ٨٧، ٩٣).

فصل
[في أن خالق العالم واحد]

وصانع العالم واحد لا شريك له. خلافًا للمجوس والثنوية، في قولهم أنَّ للعالم صانعين: أحدهما نور، والآخر ظلام، [وأنَّ][1] النور هي حكيم لا يفعل إلاَّ الخير، والظلام شيطان شرير سفيه لا يفعل إلاَّ الشر فقط.

وخلافًا للنصارىٰ في قولهم: للعالم ثلاثة آلهة: أب، وابن، وروح القدس.

وخلافًا للمعتزلة في قولهم: للعالم صانعان وخالقان كبيران[2] كلهم يحدثون كإحداث الله تعالىٰ ويخلقون كخلق الله.

والدلالة علىٰ فساد قول الثنوية والمجوس من القرآن قوله تعالىٰ: ﴿۞وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾[3].

والدلالة علىٰ فساد قول النصارىٰ قوله تعالىٰ: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖۘ وَمَا مِنۡ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾[4].

والدلالة علىٰ فساد قول المعتزلة قوله تعالىٰ: ﴿أَمۡ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلۡقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلۡخَلۡقُ عَلَيۡهِمۡۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّٰرُ ١٦﴾[5]، فأخبر أنَّ الإلـه لا يكون إلاَّ خالقًا وأنَّ من ليس بخالق ولا محدث لا يكون إلـهًا؛ ولأنَّه لو كان للعالم أكثر من صانع واحد لكان لا يستحيل أن يريد أحدهما خلاف ما يريد الآخر، ولو أراد أحدهما [دليل التمانع]

---

(١) في الأصل: «فان».

(٢) صانعين وخالقين كبيرين.

(٣) سورة النحل، آية: ٥١.

(٤) سورة المائدة، آية: ٧٣.

(٥) سورة الرعد، آية: ١٦.

خلافًا ما يريد الأخر، لكان لا يخلو أن يتم ما يريدان جميعًا أو لا يتم أو يتم// ما يريد أحدهما دون الآخر، ومحال أن يتم مرادهما؛ [١٣/أ] لأنَّه يستحيل أن يكون الجسم حيًّا ميتًا في حال، وإذا لم يتم مرادهما وجب عجزهما، فالعاجز لا يكون إلـٰهًا.

وإن تمَّ مراد أحدهما دون الآخر، كان من لا يتم مراده عاجزًا، والعاجز ليس بإلـٰه[(١)].

---

(١) هذا الدليل يسمَّىٰ: «دليل التمانع» وقد ذكره علماء الأشاعرة كلهم تقريبًا مع تنوع في ضرب الأمثلة، وهو دليل صحيح يوصل إلى المطلوب، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. ولكنَّه أخذ على الأشاعرة في هذ الدليل أمرين:

١ـ أنَّهم استدلوا به على إثبات الربوبية وساقوا لذلك قوله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فقال شيخ الإسلام: إنَّ هذا الاستدلال خاطىء؛ لأنَّ الآية إنَّما جاءت لتقرير توحيد الألوهية والعبادة، لا توحيد الربوبية الَّذي يظن الأشاعرة أنَّ الأنبياء جاؤا بالدعوة إليه. انظر: الأصفهانية ١٠٤ـ ١٠٥).

٢ـ أنَّ بعض الأشاعرة ظنوا أنَّ الدليل لم ينته بعد، وأوردوا احتمالاً رابعًا هو أن يقال: يجوز أن يتفقا، فلا يفضي ذلك إلى الاختلاف. والقاضي لم يذكره هنا لعلمه أنَّ وجوب اتفاقهما في الإرادة يستلزم عجز كل منهما، كما أنَّ تمانعهما يستلزم عجز كل منهما» «منهاج السنة» لابن تيمية (٣٠٦/٣).



فصل

[في أن لا يجوز الاستدلال بمجرد الشاهد والوجود على الغائب]

ولا يجوز الاستدلال بمجرد الشاهد والوجود علىٰ الغائب(١)، خلافًا للملحدة في قولهم إنَّ ذٰلك صحيح وواجب.

والدلالة عليه: أنَّه لو كان مجرد الشاهد دليلاً علىٰ الغائب؛ لوجب أن نعلم ونقطع أنَّ كل من نشأ ببلد من البلاد ولم يَرَ بها إلاَّ ماءً عذبًا ولا زرعًا إلاَّ أخضر، أن ليس في البلاد ماء ليس بعذب لا

(١) هذا محل إجماع بين المتكلمين، حيث أنَّ استخدام هذا النوع من الاستدلال (قياس الغائب على الشاهد) من غير ضابط ولا جامع قد يؤدي إلى التشبيه والإلحاد، حيث يلزم من استخدامه ـ عندهم ـ بدون ضابط، القول بأنَّ الله جسم، إذ الفاعل في الشاهد جسم، فيقاس الفاعل الغائب على الفاعل الشاهد، ويقضي بأنَّه جسم. . ولوازم أخرىٰ يذكرونها، انظر: «الإرشاد» للجويني (٩٣) و«البرهان» (١/ ١٢٧).

والحق أنَّ المتكلمين مضطربون في هذا النوع ن الاستدلال، حيث يستخدمونه تارة، ويرفضونه أخرىٰ. . انظر: «نقض التأسيس» (١/ ٣٢٦).

وقد اعترض ابن حزم على هذا النوع من القياس في رسالته إلى أهل رأس العين، وقال بأنَّ الله تعالىٰ لا يسمىٰ غائبًا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ﴾ [الأعراف: ٧].

وإن كان لفظ الغائب من الألفاظ المجملة التي يستفسر عن مراد قائلها، فإن أراد: ما غاب عنَّا فلم ندركه، فهذا صحيح، وقد فسَّر بعض السلف قوله تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا ﴾ [البقرة: ٣] بأنَّ الغيب هو الله تعالىٰ، وإن أراد: ما غبنا نحن عنه فلم يدركنا فهذا غير صحيح، فالله تعالى شهيد على العباد رقيب عليهم. انظر: «الفتاوى» (١٤/ ٥٢ـ ٥٣).

والأحسن في هذا القياس أن لا يستخدم؛ لأنَّه لا يسلم من الاعتراضات، ولأنَّ منهج القرآن الكريم، ومنهج أنبياء الله تعالىٰ أولىٰ بالاتباع فإنَّهم استخدموا «قياس الأولىٰ».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «ولهذا كانت طريقة الأنبياء ـ صلوات الله عليهم وسلامه ـ الاستدلال على الرب تعالى بذكر آياته، وإن استعملوا في ذلك القياس، لم يستعملوا «قياس شمول»، تستوي أفراد، ولا «قياس تمثيل» محض، فإنَّ الرب لا مثل له، ولا يجتمع هو وغيره تحت كلي تستوي أفراده، بل ما ثبت لغيره من كمال لا نقص فيه فثبوته له بطريق الأولىٰ، وما تنزَّه عنه غيره من النقائص فتنزهه عنه بطريق الأولىٰ.

ولهذا كانت الأقيسة العقلية البرهانية المذكورة في القرآن من هذا الباب، كما يذكره في دلائل ربوبيته وألوهيته» الرد على المنطقيين ١٥٠.



زرعًا ليس بأخضر، ولو قطع علىٰ ذٰلك علمنا ضرورة أنَّ ذٰلك قضاء بالجهل.



فصل
[في وجوه الاستدلال بالشاهد على الغائب]

وقد يستدل بالشاهد علىٰ الغائب من وجوه أربعة:

أحدها من جهة العلة. والثاني: الحد، والثالث: المصحح، والرابع: الدليل(١).

أما الاستدلال بالشاهد علىٰ الغائب من جهة العلة كاستدلالنا علىٰ أنَّ الباري سبحانه يجب أن يكون عالمًا بعلم لما ثبت أنَّ العلم علة لكونه الواحد منَّا عالمًا. فلو قدرنا أن يكون في الغائب عالمًا وليس له علم؛ لخرج العلم من أن يكون علة لكون العالم منَّا عالمًا؛ لأنَّ الطريق الذي به يعلم أنَّ القدرة والعلم ليستا بعلتين؛ لكون الحي حيًّا، هو أن يكون الحي حيًّا ويحصل مع وجودهما تارة ومع انتفائها أخرىٰ، كذٰلك لو كان العالم عالمًا؛ لحصل تارة لوجود العلم وأخرىٰ يحصل مع عدمه لخرج العلم عن أن يكون علة لكون العالم منَّا عالمًا، كالقدرة والعلم اللذين ليستا بعلتين لكون الحي حيًّا.

وأما من طريق المصحح، نحو استدلالنا علىٰ أنَّ الباري حي(٢) لما ثبت أنَّه عالم قادر، لأنَّ كون الحي حيًّا مصحح لكون الواحد منا

---

(١) هذه هي الجوامع التي يذكرها الأشاعرة، وهي «الجمع بالعلة، والثاني: الجمع بالحقيقة، والثالث: الجمع بالشرط، والرَّابع: الجمع بالدليل»، والبرهان، للجويني ١/ ١٢٧ـ ١٢٨).
والاختلاف بين القاضي والجويني، يبدو أنَّه في المسميات فقط فقد اشتركا في الجمع بالعلة والدليل، وذكر القاضي المصحح والحد، وذكر الجويني الشرط والحقيقة، ويبدوا أنَّ الجمع بالحد هو الجمع بالحقيقة، والجمع بالمصحح هو الجمع بالشرط، فالأمر لا يعدو الاصطلاح.

وقد استخدم المتكلمون هذا الدليل في مواضع منها: إثبات المحدث للعالم، وإثبات الصفات المعنوية للباري جلَّ وعلا، ثمَّ إثبات صفات المعاني. . وغيرها.

وقد ذكرنا أنَّ هذا النوع من الاستدلال لا يسلم من الاعتراض، وأن طريقة القرآن ومنهج الأنبياء هو الأولىٰ بالاتباع.

(٢) في الأصل: حيا.

عالمًا قادرًا، فلو قدرنا أن يكون في الغائب عالم قادر وليس بحي؛ لخرج كون الحي عن أن يكون مصححًا؛ لأنَّ الطريق الذي به نعلم أنَّ المتحرك أو الساكن ليسا بمصححين لكون العالم القادر منَّا عالمًا قادرًا هو أنَّ ذٰلك يحصل تارةً مع كونه متحركًا وأخرىٰ يحصل مع انتفاء كونه متحركًا، وكذٰلك لكون العالم والقادرة يحصلان تارة مع ثبوت كونه ساكنًا، وأخرىٰ مع انتفائه، فلو قدرنا أيضًا بالثبوت كون العالم القادر عالمًا قادرًا مع انتفاء كونه حيًا لخرج كونه الحي من أن يكون مصححًا لكون الواحد منَّا قادرًا.

وأما[1] من جهة الحد يجوز الاستدلال// علىٰ أنَّ الباري جلَّ جلاله ليس بجسم لما ثبت أنَّ حقيقة الجسم أنَّه المؤلف فوجب أن لا يكون في الغائب جسمًا غير مؤلف؛ لأنَّ ذٰلك يخرجه عن أن يكون [حدًّا للجسم][2]. [١٣/ب]

وأما من جهة الدليل نحو استدلالنا علىٰ أنَّ الباري سبحانه قادر لما ثبت أنَّ وقوع الفعل دليل علىٰ كون الواحد قادرًا وجب في الغائب كونه قادرًا؛ لوجود الأفعال منه، وحد الشاهد ما علم ضرورة، وحد الغائب ما يتوصل إلىٰ معرفته بالتأمل والنظر.

---

(١) في الأصل «فأما».

(٢) في الأصل: «حد الجسم».



فصل
[في عدم جواز القياس فيما عدا الوجوه الأربعة]

ولا يجوز قياس أفعال الله تعالىٰ علىٰ أفعالنا فيما عدا الوجوه الأربعة، ولا يجوز أن يكون إنَّما حسن منه تعالىٰ؛ لأنَّه حسن منَّا، ولا يقبح منه ما قبح منَّا. خلافًا للقدرية.

والدلالة عليه: أنَّ الأشياء إنَّما قبحت منا؛ لتعلق نهي المالك عنها. وأفعال الباري سبحانه لا يجوز أن يكون منهيًّا عنها[1].

---

(١) هذا القول مبنيٌّ علىٰ تعريف الظلم عند الأشاعرة ومن وافقهم، وهو: مخالفة الآمر الَّذي تجب طاعته، وهو تعريف غير صحيح، وسيأتي كلام القاضي في تعريف الظلم ص(٤٣٤) والتعليق عليه.

وقد ذكرنا سابقًا أن استخدم قياس الأولىٰ في حق الله تعالى هو الأولىٰ؛ لأنَّه منهج القرآن والأنبياء، فكل كمالٍ لا نقص فيه بوجه من الوجوه ثبت للمخلوق فالخالق أولىٰ أن يثبت له ذلك، وكل نقص في المخلوق، فالخالق أولىٰ أن ينزه عنه.

فالسمع والبصر ـ مثلاً ـ من صفات الكمال في المخلوق، فمن يسمع أكمل ممن لا يسمع، ومن يبصر أكمل ممن لا يبصر، فإذا اتصف المخلوق بهذا وكان كمالاً في صاحبه لا يشوبه نقص من أي وجه، وجاز أن يتصف به الخالق، فالخالق أولىٰ بالاتصاف به من المخلوق. (انظر: الرد على المنطقيين ٦١٥٠، نقض التأسيس ٢/ ٥٤٤).



فصل
[في حدالمثلين]

حدالمثلين ما سد أحدهما مسد صاحبه مع جميع الصفات النفسية دون المعنوية[١]. ومعنىٰ ذٰلك أنَّ كل صفة جازت علىٰ أحدهما فهي جائزة علىٰ الآخر[٢]. وكل صفة لا يجوز علىٰ أحدهما، فإنَّها غير جائزة علىٰ الأخر. وكل صفة وجبت لأحدهما وجبت للآخر.

---

(١) هذا هو تعريف المثلين عند الأشاعرة، انظر: «الشامل»، للجويني (٢٩٣). أمَّا المعتزلة فقد ذهبوا إلى أنَّ المثلين هما: المجتمعان في أخص الصفات. والفلاسفة والباطنية عرفوه بأنَّهما: المستويان في صفة من صفات الإثبات (المصدر نفسه)، وقد ذهب القاضي لهذا التعريف للحكم بتماثل الأجسام كلها، حيث تشترك في جميع الصفات النفسية وهي التحيز، والقيام بالنفس، وقبول الأعراض، وحقيقته المماثلة من كل وجه من الوجوه كما ذكر القاضي، بمعنى أنَّ الثلج مماثل للنار من كل وجه، والتراب مماثل للذهب من كل وجه!

وهذا القول مخالف للحس والعقل، وفي تصور بطلانه ما يكفي عن الرد عليه، وقد أخبر الله تعالى بنفي تماثل بعض الأجسام، كما أخبر بنفي ذلك عن بعض الأعراض، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر]. وإذا قيل إنَّ الأجسام اختلفت بما عرض لها من الأعراض، قيل من الأعراض ما يكون لازمًا لنوع الجسم، أو الجسم المعين، كما يلزم الحيوان أنَّه حساس متحرك بالإرادة، ويلزم الإنسان أنَّه ناطق.. (انظر: الدرء (٥/١٩٢ـ ١٩٤)).

(٢) في الأصل: الأخرىٰ.



فصل
[في حد الغيرين]

وحد الغيرين: ما صحَّ مفارقة أحدهما مع عدم الأخر؛ لأنَّ كل غيرين ما صحَّ مفارقة أحدهما لصاحبه علىٰ وجه فإنَّهما غيران، وكل شيئين صح مفارقة أحدهما للآخر علىٰ وجه فإنَّهما غيران، ولا يعلم أنَّهما غيران إلاَّ من علم أنَّه يصح مفارقة أحدهما للآخر علىٰ وجه، ومن علم أنَّهما كذٰلك فقد علم أنَّهما غيران(١).

---

(١) عرف الجوينيُّ الغيرين تعريفًا أوضح من هذا الَّذي ذكره القاضي فقال: «كل موجودين تجوز مفارقة أحدهما الآخر في العدم أو الوجود، أو المكان، أو الزمان. (الشامل ص٣٣٣)، وانظر ـ أيضًا ـ في تعريف الغيرين «المواقف» للإيجي ص(٨٠).

والأشاعرة يأتون بهذا المبحث؛ ليدللوا على أنَّ صفات الله ـ تعالىٰ ـ غير ذاته، وأنَّها في أنفسها غير متغايرة.

يقول الباقلاني: «.. وأن يعلم أنَّه سبحانه ليس بمغاير لصفات ذاته، وأنَّها في أنفسها غير متغايرات؛ إذ كان حقيقة الغيرين: ما يجوز مفارقة أحدهما الآخر بالزمان، والمكان والوجود والعدم، وأنَّه سبحانه يتعالى عن المفارقة لصفات ذاته، وأن توجد الواحدة مع عدم الأخرىٰ» (الإنصاف (٣٨))، وانظر: الإرشاد للجويني (١٣٢)، وفي مسألة: مغايرة الصفات للذات، انظر: ص(٢٥٨) مع التعليق عليه.



فصل
[في حد المختلفين]

وحد المختلفين: كلُّ موجودين لا يسدُّ أحدهما مَسَدَّ صاحبه. ولا يكونان كذٰلك إلاَّ باختلافهما في صفة الأخص. والصفة الأخص هي[1] السواد والبياض، فمتىٰ كان أحدهما بياضًا والآخر سوادًا كان مختلفين.

(١) في الأصل: «هو».



فصل
[في حد الضدين]

وحد الضدين: ما صحَّ حدوثهما علىٰ طريق البدل لا علىٰ وجه التخيير، ويستحيل اجتماعهما، لأنَّ كل من عرف الضدين فقد عرف استحالة اجتماعهما في المحل مع صحة حدوث كل واحد منهما فيه بدلاً من الآخر، فلا يصح أن يعرف ذٰلك من حكمهما ولا يعرف أنَّهما ضدان.



فصل
[في صفات الباري سبحانه]

والباري سبحانه له صفات هو موصوف بها، وهي علىٰ ضربين: صفات ذاتية، وصفات[1] معنوية.

فالذاتية: هي التي لو قدرنا انتفاءهما؛ وجب انتفاء الذات، ولو تصوَّر ثبوت الذات مع انتفائها، لوجب انقلاب جنسها؛ لكونه تعالىٰ قائمًا بنفسه.

والصفة المعنوية: التي لو قدرنا انتفاءها؛ لوجب انتفاء الذات، ولو تصور وجود الذات// مع انتفائها، لم يجب انقلابها. [١٤/أ] ككونه تعالىٰ عالمًا، حيًا، قادرًا، مريدًا، متكلمًا، آمرًا، ناهيًا، مخبرًا، سميعًا، بصيرًا، مدركًا، [فهـٰذه صفات][2] له صادرة عن وجود العلم، والقدرة والإرادة، والحياة والسمع، والبصر، والإدراك، والكلام. فإن وصف بأنَّها ذاتية؛ كان مجازًا.

وهـٰذه الصفات لا زمة له أبدًا، فإنَّما وجب حصولها للباري سبحانه وتعالىٰ دائمًا أبدًا، واستحال مفارقتها له بعدم المعاني التي هي القدرة والعلم، والحياة، والإرادة، والإدراك، والسمع، والبصر، والكلام، لا لأمر آخر، وأنَّه تعالىٰ فيما لم يزل عالم بعلم، وحي بحياة، قادر بقدرة، ومريد بإرادة، وسميع بسمع وبصير ببصر،

---

(١) في الأصل: «صفة»، وتقسيم الصفات إلى ذاتية، ومعنوية، وفعلية، تقسيم لا حقيقة له لأنَّ الَّذين ذكروه كالأشعري ومن وافقه ومنهم القاضي في أوَّل قولية قالوا: إنَّ الأفعال لا تقوم به، فلا يتصف بها، لكن يخبر عنه بها. وعليه قالوا: إنَّ الفعل هو المفعول، والخلق هو المخلوق، يقول شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وهذا التقسيم موجودة في كلام أبي الحسن ومن وافقه، كالقاضي أبي يعلىٰ وأبي المعالي، والباجي، وغيرهم» «الفتاوىٰ (١٦/ ٣٧٤ـ ٣٧٥)» غير أنَّ القاضي رجع عن قوله بأنَّ الخلق هو المخلوق. انظر ذلك في قسم الدراسة ص(١٥٩).

(٢) في الأصل: «صفة».

ومدرك بإدراك، وغني بغنىً، ومتكلم بكلام، وآمر بأمرٍ، وناهٍ بنهي، ومخبر بخبر.

وأما وصفه تعالىٰ أنه خالق، ورازق، وعادل ، ومحسن ومتفضل، ومنعم ومحيي، ومميت، ومحدِث، وموحد، ومثيب[١] ومعاقب، وهٰذه الصفات[٢] صادرة عن فعل الباري سبحانه وهو الخلق، والرزق، والعدل، والإحسان، والتفضل، والإنعام، والإثابة، والعقاب، وهٰذه الصفات لا زمة له أيضًا علىٰ قول أصحابنا، وقديمة بقديم، لا لقدم معانيها الذي هو الخلق، والرزق، والإحسان، والإثابة والعقاب؛ لأنَّ هٰذه كلها محدثة، لا يجوز قدمها؛ لأنَّ القول بقدمها يفضي إلىٰ القول بقدم العالم[٣]. لٰكن كان موصوفًا لوجهين:

أحدهما: لتحققنا وجود الفعل منه في الثاني، فقد نطلق الصفة علىٰ الموصوف حقيقة إذا تحقق وجودها في الثاني، كقولهم: سيف قطوع[٤].

والثاني: بخبر الله تعالىٰ ووصفه لنفسه بذٰلك علىٰ ما نثبته في الثاني.

ولا يجوز أن يقال: إنَّ هٰذه الأوصاف هي الخلق والرزق،

---

(١) في المطبوع: مثبت، وهو خطأ.

(٢) في الأصل: «الصفة».

(٣) الباري سبحانه موصوف بالخلق والرزق وغيرها من هٰذه الصفات التي تتعلق بالمخلوق منذ الأزل، ولا يجوز انفكاكها عنه؛ لأنَّ القول بأنها لم تكن إلاَّ بعد حدوث العالم تعطيل للرب تعالىٰ عن بعض صفاته في الأزل.
ووصف الله ـ تعالىٰ ـ بذلك أزلاً لا يفضي إلىٰ القول بقدم العالم؛ لأنه لا يجوز أن نقصر الخلق علىٰ العالم المشهود فقط، وقد ذكر هٰذا القاضي فيما سيأتي. انظر: ص(٢٥٦)، ونقل هناك نصًّا عن إسحاق بن شاقلا رحمه الله رادًا به علىٰ الأشاعرة في قولهم هٰذا، وانظر: قسم الدراسة في مسألة التسلسل في الأزل حد علمًا أنَّ القاضي نفىٰ كونه سبحانه فاعلاً قبل خلق العالم، انظر ص(٤٠١).

(٤) علىٰ معنىٰ أنَّه سوف يقطع أي باعتبار ما سيكون. وهذا غير وارد في صفات الله تعالىٰ.

وغيره توجب له سبحانه حالاً ولا صفة؛ لأنَّ الباري سبحانه لا تتجد له الأحوال، والصفات(١).

واختلف الناس في ذٰلك.

فذهب قوم إلىٰ القول بسلب الصفات(٢) وذهبت المعتزلة(٢)

---

(١) الأحوال هي ـ كما يذكر مثبتوها ـ معنىٰ زائد علىٰ الصفة، فيقولون مثلاً: إنَّ الباري جلَّ وعلا له علم «صفة» وعالمية «حال» وعالميته معنىٰ زائد علىٰ علمه، فصفة العلم أوجدت كونه عالمًا وكونه عالمًا حال معللة بالعلم، فعندهم أنَّ ثبوت الصفة يستلزم ثبوت الأحوال، وقد عرفها البيجوري بقوله: «الأحوال: جمع حال، وهي صفة لا موجودة ولا معدومة بل واسطة بين الموجود والمعدوم» شرح جوهر التوحيد المسماة «تحفة المريد» للبيجوري.

واختلف الناس في الأحوال:

«فأبوهاشم وأتباعه يثبتون الأحوال دون الصفات.

والقاضي أبوبكر وأتباعه يثبتون الأحوال والصفات.

وأكثر الجهمية والمعتزلة ينفون الأحوال والصفات.

وأما جماهير أهل السنة، فيثبتون الصفات دون الأحوال». شرح حديث النزول، مجموع الفتاوىٰ (٥/ ٣٣٩)، وانظر: المنهاج (٢/ ٩٠، ٩١).

وذكر شيخ الإسلام أنَّ القاضي أبا يعلىٰ ممن يثبت الأحوال، المنهاج(١/ ٢٨٦٥).

وصعوبة تصور الأحوال كافٍ في الرد علىٰ القائلين بإثباتها، لذٰلك قيل:

مما يقال ولا حقيقة خلفهُ ... معقولةٌ تدنو من الأفهام

الكسب عند الأشعري والحال عنـ ... ـدالبهشمي وطفرة النظام

(٢) المعتزلة ـ ومن وافقهم ـ هم من يسلبون الصفات بمعنىٰ أنَّه موصوف بالصفات لذاته لا علىٰ معنىٰ فهو عالم لذاته وليس له صفة العلم.

قال القاضي عبدالجبار: «وتحرير الدلالة علىٰ ما نقوله في ذٰلك، هو أنَّه تعالىٰ لو كان عالمًا بعلم، لكان لا يخلو؛ إما أن يكون معلومًا، أو لا يكون معلومًا فإن لم يكن معلومًا لم يجز إثباته، ولا يجوز أن يكون معدومًا وإن كان موجودًا فلا يخلو؛ إما أن يكون قديمًا، أو محدثًا، والأقسام كلها باطلة، فلم يبق إلاَّ أن يكون عالمًا لذاته علىٰ ما نقوله» شرح الأصول الخمسة ص(١٨٣).

وقد حكىٰ ابن المرتضىٰ إجماع المعتزلة علىٰ ذٰلك قال: «وأمَّا ما أجمعوا عليه فقد أجمعت المعتزلة علىٰ أنَّ للعالم محدثًا قديمًا قادرًا عالمًا حيًا لا لمعانٍ..» «المنية والأمل» ص(١٣). وانظر: «المقالات» ص(١٦٤) وما بعدها.

والنجارية[(١)] إلىٰ أنَّه تعالىٰ عالم لا علم له، وقادر لا قدرة له، وهي لا حياة له، وسميع لا سمع له، وبصير، لا يبصر، ومدرك لا بإدراك، وغني لا بغنىٰ.

وذهب [الجهم][(٢)] بن صفوان، وهشام بن الحكم[(٣)] إلىٰ أنَّ الباري// تعالىٰ عالم بعلم محدَث، وقادر بعد أن لم يكن قادرًا. [١٤/ب]

وقالت الأشعرية: له صفات وهي علىٰ ضربين:

صفات الذات وهي قديمة.

والصفات المشتقة من الأفعال، فهي محدثة، ولا يكون موصوفًا بها في القدم علىٰ طريق الحقيقة، وإنما يوصف بأنَّه خالق مجازًا، علىٰ[(٤)] معنىٰ أنَّه سيخلق، وكذٰلك الرازق والمحيي والمميت[(٥)].

---

(١) النجارية: هم أتباع أبي عبدالله الحسين بن محمَّد النجار وهو من متكلمي الجبرية توفي سنة (٢٢٠هـ) وأكثر أتباعه هم من معتزلة الري وما حواليها وقد عدَّهم عبدالقادر الجيلاني من المرجئة في باب الإيمان.
انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٠٠)، انظر: «جزء الاعتقاد من كتاب الغنية» لعبدالقادر الجيلاني، تحقيق: فهد السفياني رسالة ماجستير غير مطبوعة ص(١٩٩).

(٢) في الأصل مطموسة.

(٣) هو هشام بن الحكم الكوفي الرافضي المشبِّه، له نظر وجدل، قال في مناظرة مع أبي الهذيل إنَّ ربه طوله سبعة أشبار بشبر نفسه!! ـ تعالىٰ سبحانه ـ وذكر ابن النديم في الفهرست أنَّه من أصحاب جعفر الصادق، انظر: «الفهرست» (٢٢٣، ٢٢٤)، و«السير» (١٠/ ٥٤٣).

(٤) في المطبوع: «لا علىٰ معنىٰ..» وهو خطأ.

(٥) انظر: «التمهيد» للباقلاني (٢٢٧ـ ٢٢٩، ٢٩٨ـ ٢٩٩).

[فصل
في صفة العلم]

والدلالة علىٰ إثبات العلم قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾[١]. وقوله تعالىٰ: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾[٢] فلو كان المراد بالعلم الذات؛ لكان قد أضاف نفسه إلىٰ نفسه ولا يجوز هذا؛ لأن الشيء لا يضاف إلى نفسه.

ولأنَّه لا يخلو أن يكون عالمًا لنفسه، أو لمعنىٰ، وخطأ أن يكون عالمًا لنفسه. لأنَّه لو كان كذٰلك لكانت نفسه علمًا، فلما اتفقنا علىٰ أنَّ الباري سبحانه ليس بعلم؛ بطل أن يكون عالمًا لنفسه، وثبت أنَّه عالم بعلم.

ولأنَّ جواز عالم لا يعلم، كجواز علم لا بعالم، ألا ترىٰ أنَّ من جوز كاتبًا لا كتابة له، كمن جوز كتابة لا لكاتب؟ فلما لم يجز علم لا بعالم، كذٰلك عالم لا بعلم.

ولأنَّه قد ثبت أنَّ حقيقة العالم منَّا أنَّ له علمًا، والحقائق لا تختلف في شاهد ولا غائب كما أنَّ من أثبت أنَّ حقيقة المتحرك أنَّه له حركة، والأسود أنَّه له سوادًا. والجسم أنَّ له مؤلف، استحال في الغائب جسم لا تأليف فيه، أو متحرك لا بحركة، أو أسود لا بسواد، كذٰلك إذا ثبت أنَّ حقيقة العالم أنَّه له علم استحال وجود عالم لا علم له في الغائب.

والدلالة علىٰ قِدم صفاته، خلافًا لمن قال هي محدثة أنَّه لو كان علمه وحياته وقدرته محدثة لكان قبل حدوثها غير قادر ولا عالم ولا حي ولو كان كذٰلك لاستحال وقوع الفعل منه.

والدلالة علىٰ أنَّه موصوف بالخلق والرزق فيما لم يزل قوله

---

(١) سورة فاطر: آية: ١١.

(٢) سورة النساء، آية: ١٦٦.

تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ﴾(٢) وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ (٣) وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾(٤) فوصف نفسه بهٰذه الأشياء فيما لم يزل، وامتدح بها بقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾(٥) ولا يجوز أن يتسمىٰ ويمتدح بما هو معدوم في حقه. لأنَّه يفضي إلىٰ وقوع الخبر بخلاف مخبره، وإذا ثبت أنَّه وصف نفسه بها فيما// لم يزل وجب [١٥/أ] أن تكون قديمة له، كالعلم والقدرة، والإرادة والكلام ونحوه.

قال أبوإسحاق بن شاقلا(٦) ـ رحمه الله ـ في هٰذه المسألة: «ويلزمهم أنَّه الآن ليس بمعيد، ولا باعث، ولا وارث؛ لأنَّه ما أعاد، ولا بعث، ولا ورث(٧) ويلزمهم أنَّه ليس بمولىٰ إلاَّ بعد أن

---

(١) في أكثر من موطن: الأنعام ١٠٢، الرعد: ١٦، الزمر: ٦٢، غافر: ٦٢.

(٢) سورة الحشر، آية: ٢٤.

(٣) سورة الذاريات، آية: ٥٨، وفي الأصل: «الرازق» هكذا بصيغة اسم الفاعل، وهي قراءة شاذة، قرأ بها ابن محيصن، كما في كتاب «المبهج» (انظر: «القراءات الشاذة» للقاضي ص(٨٥)).

(٤) سورة الحشر، آية: ٢٤.

(٥) سورة الأعراف، آية: ١٨٠.

(٦) شيخ الحنابلة، أبوإسحاق إبراهيم بن عمر بن حمدان بن شَاقلا البغدادي البزاز، كان رأسًا في الأصول والفروع.
قال الخطيب: قال لي أبويعلىٰ محمد بن الحسين بن الفراء: كان رجلاً جليل القدر، حسن الهيئة كثير الرواية، حسن الكلام في الفقه غير أنَّه لم يطل له العمر. مات في رجب سنة تسع وستين وثلاثمائة، وله أربع وخمسون سنة.
«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٦/ ١٧)، «السير» (١٦/ ٢٩٢).
«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي (٦٢٣).

(٧) من قول إسحاق ـ رحمه الله ـ: «الآن...» إلى هنا، هذا السطر كله ساقط من المطبوعة. وهذا القول لأبي إسحاق ـ رحمه الله ـ نصٌّ في الرد على الأشاعرة ـ ومن وافقهم ـ في منع التسلسل أزلاً، والعجيب أنَّ القاضي وافقهم، ثمَّ خالفهم وأتىٰ بهذا النص هنا، ثمَّ وافقهم تارة أخرىٰ وقال بأنَّ الله تعالىٰ خلق العالم بعد أن لم يكن خالقًا، كل ذلك في كتاب واحد؟ (انظر قول القاضي في مسألة التسلسل ومناقشته قسم الدراسة ص١٥٢).

خلق عبيده، ولا ربًا إلاَّ بعد أن خلق المربوب، ولا إلـٰهًا إلاَّ بعد أن خلق المألوه، وهـٰذا هو الكفر بالله».



فصل
[في أنَّ صفات الباري ليست هي الباري ولا غيره]

وصفات الله تعالىٰ ليست هي الباري ولا غيره؛ [(١)] لأنَّها لو كانت هي الباري؛ لوجب أن تكون عالمةً قادرةً حيةً؛ لأنَّ الباري حيٌّ عالمٌ قادرٌ، ولا يجوز أن يكون كذٰلك إلاَّ بوجود القدرة بذاته، وذٰلك باطل؛ لأنَّ الصفات لا تحمل الصفات.

ولا يجوز أن يقال إنَّها غيره؛ لأنَّها لو كانت غيره؛ لجاز مفارقتها له إما بالزمان، أو بالمكان، أو بوجود أحدهما مع عدم الآخر، وقد دلت الدلالة علىٰ أنَّ صفات الباري قديمة وذاته قديمة.

---

(١) هٰذا هو قول الأشاعرة، وهٰذه المسألة متفرعة من مسألة أخرىٰ وهي: زيادة الصفات علىٰ الذات، وكلها من المسائل التي أثارها المتكلمون في باب الاعتقاد.

يقول التفتازاني: «صفات الله تعالىٰ ليست عين الذات ولا غير الذات فلا يلزم قدم الغير ولا تكثر القدماء» اهـ، «العقائد النسفية» (١/ ١٠٧).

ويرىٰ شارح الطحاوية أنَّ لكلام الأشاعرة ـ هذا ـ معنى صحيحًا فيقول: «وقديقول بعضهم ـ أي الأشاعرة ـ الصفة لا عين الموصوف ولا غيرها، وهٰذا له معنى صحيح وهو أنَّ الصفة ليست عين ذات الموصوف التي يفرضها الذهن مجردة، بل هي غيره، وليست غير الموصوف بصفاته شيء واحد غير متعدد»، شرح الطحاوية لابن أبي العز(١/ ٩٨).

والصواب: ألا يطلق النفي ولا الاثبات لما في لفظ «الغير» من الإجمال، فيقال: إنَّ المغايرة بين الصفات والذات إنما هي في المعنىٰ فقط لا في الواقع ونفس الأمر؛ لأنَّ ألفاظ الصفات تدل علىٰ معانٍ مغايرة كما يفهم من لفظ الذات.

وفي الواقع ونفس الأمر ليس هناك ذات مجردة؛ لأنَّ قيام الصفات بالذات هو مقتضىٰ الذاتية لا يختلف شاهدًا ولا غائبًا، ولا يلزم من إثبات الصفات تعدد ولا تركيب؛ لأنَّ ذٰلك إنما يلزم من اثبات الذوات المتباينة. انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٣٣٦).



فصل
[في الدلالة علىٰ أنَّه قادر]

والدلالة علىٰ أنَّه قادر[١]، خلافًا لمن قال بسلب الصفات؛ ظهور الأفعال منه، فدلَّ أنَّه قادر؛ لاستحالة ظهورها من العاجز، وبهـٰذه الدلالة ندلل[٢] علىٰ أنَّه[قادر][٣].

---

(١) ومن أدلة القرآن على القدرة قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠] وقال سبحانه: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥] وقال سبحانه: ﴿كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَيْءٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤] فنفيُ العجز إثبات لكمال الضد وهو القدرة.

(٢) في الأصل: «ندل».

(٣) في الأصل: «عالم».

فصل
[في علمه سبحانه بجميع المعلومات][1]

وهو عالم بجميع المعلومات؛ لأنَّ كل معلوم للخلق لا يكون معلومًا لهم إلاَّ بعد أن يخلق الله فيهم العلوم، فإذا ثبت هٰذا استحال أن يفعل العلوم المتعلق بمعلومات مخصوصة وهو غير عالم بها.

(١) سبقت الأدلة الشرعية على صفة العلم ص(٢٥٥).



فصل
[في الدلالة علىٰ أنّه سبحانه حيّ][١]

والدلالة علىٰ أنّه حي[٢] فيما لم يزل، خلافًا لمن قال بسلب الأوصاف: ما ثبت من كونه عالمًا قادرًا، ويستحيل أن يكون عالمًا قادرًا يقصد إلىٰ فعله وليس بحي.

(١) صفة الحياة عن الصفات المعلومة بالنقل والعقل معًا قال تعالىٰ: ﴿ وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ ﴾ [طه: ١١١] وقال: ﴿ هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [الروم: ٦٥] وقال: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ودليلها عقلاً: أنَّ الحياة من صفات الكمال بل هي المستلزمة لجميع صفات الكمال، وكل كمال لا نقص فيه ثبت لمخلوق وأمكن أن يتصف به الخالق فهو أولىٰ به.

ومما يستدل به عقلاً علىٰ اثبات الحياة: أنَّ الله تبارك وتعالىٰ حي فيما لم يزل لظهور الأفعال منه، ويستحيل أن تظهر ممن يجهلها أو يعجز عنها فهو عالم قادر، ويستحيل قيام العلم والقدرة بغير الحي.

ومعنىٰ هـٰذا الدليل: أنَّ من شروط من يتصف بالعلم والقدرة أن يكون حيًا، إذ أنَّ ما ليس بحي يمتنع أن يكون عالمًا قادرًا، والعلم بهـٰذا ضروري ، وهـٰذا الشروط العقلية لا تختلف لا شاهدًا ولا غائبًا فتقدير عالم قادر بلا حياة ممتنع بصريح العقل.

فصل
[في الدلالة علىٰ أنَّه سبحانه موجود][1]

والدلالة علىٰ كونه موجودًا، خلافًا لمن قال بسلب الأوصاف، أنَّ الأفعال يستحيل أن تقع إلاَّ بوجود القدرة، والقدرة يستحيل أن تقوم بمعدوم.

(١) العلم بوجود الله تعالىٰ مركوز في الفطرة التي فطر الله النَّاس عليها، وهو مقتضىٰ الضرورة النفسية، ودلالة النصوص الشرعية. (انظر: «المعرفة في الإسلام» د.عبدالله القرني»).
وإطلاق لفظ «موجود» على الله تعالىٰ هو من باب الأخبار، لا من باب الأسماء والصفات. (انظر التعليق على ذلك في مبحث الأسماء القادم ص٣١٢).



فصل
[في أنَّ وجوده سبحانه، ليس له أول][1]

وإذا ثبت أنَّه موجود، فليس لوجوده أول؛ لأنَّه لو كان له أول لكان محدثًا، لأنَّ مالم يسبق المحدث محدث.

(١) يقول الله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝﴾ [الحديد: ٣]، ويقول ﷺ: «اللهم أنت الأوَّل فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء...» الحديث أخرجه مسلم في كتاب: «الذِّكر» باب: «ما يقول عند النوم وأخذ المضجع» من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ورقمه (٢٧١٣).



فصل
[في أنَّه سبحانه لا يجوز عليه العدم]

//ولا يجوز عليه العدم[١]. ولو جاز ذٰلك عليه لم يكن [١٥/ب] بالوجود أولىٰ منه بالعدم إلاَّ لفعل فاعل، فلما استحال أن يكون صانع العالم مصنوعًا استحال عليه العدم.

(١) نفي العدم عن الباري جلَّ وعلا هو ما تضمنته صفة الحياة، قال سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥، ٢٥٦] فنفىٰ سبحانه عن نفسه السنة والنوم فلأن ينتفي عنه العدم أولىٰ وأحرىٰ.



فصل
[في الدلالة علىٰ أنّه قديم]

والدلالة علىٰ أنَّه قديم[١] أنَّه لا أول لوجوده، خلافًا لمن قال بسلب الصفات، ولأنَّه[٢] لو كان محدثًا؛ لا قتضىٰ محدِثًا، ثم كذٰلك إلىٰ ما لا نهاية له وذٰلك محال.

---

(١) إطلاق اللفظ «القديم» علىٰ الباري سبحانه هو معنىٰ اسمه: «الأول» واطلاق «الأول» أولىٰ من اطلاق «القديم»، لأنَّ القديم في لغة العرب التي نزل بها القرآن هو المتقدم علىٰ غيره فيقال هٰذا قديم للعتيق وهٰذا حديث للجديد، ولم يستعملوا هٰذا الاسم إلاَّ في المتقدم علىٰ غيره لا فيما لم يسبقه عدم كما قال تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَٱلۡعُرۡجُونِ ٱلۡقَدِيمِ﴾ والعرجون القديم: الذي يبقىٰ إلىٰ حين وجود العرجون الثاني فإذا وجود الجديد قيل للأول قديم. . .والتقدم في اللغة مطلق لا يختص بالتقدم علىٰ الحوادث كلها، فلا يكون من الأسماء الحسنىٰ، وجاء الشرع باسمه «الأول» وهو أحسن من «القديم» لأنَّه يشعر بأنَّ ما بعده أيل إليه وتابع له، بخلاف «القديم» والله تعالىٰ له الأسماء الحسنىٰ لا الحسنة».
«شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (١/ ٧٧، ٨٨).

(٢) في الأصل: «أنَّه».

فصل
[في أنَّه قديم لا بقدم]

وهو قديم لا بقدم، بل هو قديم لنفسه، خلافًا لابن كلاب[١] في قوله: قديم بقدم.

والدلالة عليه: أنَّ معنىٰ القديم وحقيقته أنَّه المتقدم في الوجود علىٰ غيره، أو الموجود فيما لم يزل[٢]. بدلالة أنَّ كل من علم أنَّ الذات موجودة فيما لم يزل فقد علم أنَّها قديمة، ومن علم أنَّها متقدمة في الوجود علىٰ غيرها مما وجد بعدها بأوقات كثيرة، فقد علم أنَّها قديمة، ولو كان معنىٰ القديم ماله قدم؛ لوجب أن يكون كل من علم أنَّ الذات قديمة فقد علم أنَّ لها قدمًا، وفي العلم بفساد ذٰلك، وأن ليس كل من علم كون الذات قديمة فقد علم أنَّ لها قدمًا. دليل علىٰ بطلان ذٰلك.

---

(١) هو أبومحمد عبدالله بن سعيد بن كلاب القطان البصري، رأس المتكلمين بالبصرة، كان يلقب كلابًا لأنَّه يجر الخصم إلىٰ نفسه ببيانه وبلاغته.
أخذ عنه الكلام داود الظاهري، وقيل: الحارث المحاسبي أخذ عنه علم النظر والجدل، وانظر قوله في أنَّه سبحانه قديم بقدم في «المقالات» (١٨٠، ٥٤٧). ورسالة: «عبدالله بن كلاب وآراؤه الاعتقادية» ص١٦٣).
«السير»: (١١/ ١٧٤)، وانظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٢/ ٢٩٩، ٣٠٠).

(٢) انظر التعليق في الصفحة السابقة على لفظ القديم ومعناه.



فصل
[في صفة البقاء]

والدلالة(١) علىٰ أنّه باق(٢)، خلافًا لمن قال بسلب الصفات، ما تقدم من وجود كونه قديمًا فيما لم يزل ولا يزال، وأنَّ العدم يستحيل عليه.

---

(١) في الأصل «الدلالة له» ويبدو أنّه تكرار خاطيء.

(٢) وهٰذ معنىٰ اسمه: «الآخر» قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣] وقال ﷺ: «اللّهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء». سبق تخريجه ص(٢٦٣)



فصل
[في أنَّه باقٍ لا بِبقاء](١)

وهو باق لا ببقاء، خلافًا للأشعري(٢) في قوله: باق ببقاء.

والدلالة عليه أنَّه قد ثبت أنَّ معنىٰ الباقي هو الكائن بغير حدوث، أو الموجود بغير حدوث، وأنَّ ذٰلك إخبار عن دوام وجوده فقط، ودوام وجوده لا يجوز أن يكون مفتقرًا إلىٰ معنىٰ يوجبه، ولا شرط يتضمنه.

---

(١) في الأصل لم تكتب كلمة فصل بل تركت بياضًا لعلَّ الناسخ أراد أن يعود إليها فيما بعد، وهٰكذا عِدَّة فصول بعده.

(٢) هو أبوالحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم، ينتهي نسبه إلى أبي موسىٰ الأشعري ـ رضي الله عنه ـ وإلى أبي الحسن تنسب فرقة «الأشاعرة»، تتلمذ علىٰ «الجبائي» في الاعتزال ثمَّ رجع عنه، وأعلن في آخر حياته أنَّه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ توفي بعد سنة (٣٢٠هـ) وقبل (٣٣٠هـ) رحمه الله. (انظر: «تاريخ بغداد» ١١/٣٤٦، «السير» ١٥/٨٥، وانظر ترجمة موسَّعة في «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للمحمود (٣٢٩/١ـ ٤٣٤).



فصل
[في صفة الإدراك]

وهو سبحانه مدرك لجميع المدركات، وتلك[١] صفة هو عليها، زائدة علىٰ معنىٰ وصفه بأنَّه حي عالم قادر مريد؛ لأنَّه قد ثبت بما قدمنا كونه حيًّا، وثَبْتُ كونه حيًا هو المصحح لكونه بصيرًا، بدليل أنَّ ما عدا هٰذه الصفة لا تأثير له في تصحيح كونه مدركًا، لأنَّ الجواهر والأعراض موجودة، ولا تدل علىٰ الإدراك لأنَّ منها الجمادات ومنها الحيوانات التي لا تعقل[٢].

(١) في الأصل: «وذلك».
(٢) في الأصل: «الذي لا يعقل».



فصل
[في أنَّ علم الله غير متناهٍ]

وهو سبحانه عالم بمعلومات غير متناهية. وقادر بمقدورات غير متناهية، خلافًا للمعتزلة في قولهم: مقدوراته ومعلوماته متناهية(١)// [١٦/أ]

والدلالة عليه: أنَّه قد ثبت أنَّه تعالىٰ قادر في كل وقت علىٰ خلق حوادث أكثر مما فعلها أبدًا، ولا يجوز أن يأتي عليه زمان لا يصح أن يخلق فيه شيئًا، إذ لو جاز ذٰلك أفضىٰ إلىٰ عجزه، وإذا ثبت أنَّ مقدوراته غير متناهية ثبت أنَّ معلوماته كذٰلك؛ لأنَّها لو لم تكن(٢) كذٰلك؛ أفضىٰ إلىٰ جواز الجهل عليه، ويتعالىٰ عن ذٰلك.

---

(١) ذكر ابن المرتضي في «المنية والأمل»: أنَّ المعتزلة تقول: إن علم الله غير متناه ص(١١١، ١١٢). والقول بأنَّ معلومات الله، ومقدراته متناهية منقول عن الجهم بن صفوان، «المقالات» ص(١٦٤).

(٢) في الأصل: «يكن».



فصل
[في أنّ صفاته واحدة]

وهو سبحانه عالم بعلم واحد وقادر بقدرة واحدة، وحي بحياة واحدة، ومريد بإرادة واحدة، ومتكلم بكلام واحد. وعلمه متعلق بمعلومات غير متناهية، وقدرته متعلقة بمقدورات غير متناهية، وسمعه متعلق بسائر المسموعات، وبصره متعلق بسائر المبصرات، وإرادته متعلقة بسائر المحدثات، وخبره متعلق بسائر مخبراته.

والدلالة علىٰ ذٰلك الإجماع، وذٰلك أنَّ الأمة قائلان:

منهم من يقول: ليس له صفات قديمة أصلاً.

وقائل يقول: له صفات قديمة.

ومن قال بذٰلك لم يثبت له علمين، وقدرتين، وحياتين، وكذٰلك سائر الصفات.



فصل
[في صفة الكلام][1]

وهو سبحانه متكلم بكلام واحد، كما هو عالم بعلم واحد، لأنَّ أحمد ـ رضي الله عنه ـ قد قال في غير موضع القرآن من علم الله، وكان جوابه في ذٰلك[2] لما سألوه عن كلام الله يجيبهم: ما تقولون في علم الله؟

والدلالة عليه: ما تقدم في العلم، وغير ممتنع أنَّ له كلامًا واحدًا بلغات مختلفة يحصل الإفهام لكل مخاطب بلغته، وتكون هٰذه اللغات قائمة بذاته غير مرتبة، كما كان حروفًا غير مرتبة بذاته علىٰ ما بيَّناه في «مسائل القرآن»، وقد جاء في الخبر ما دلَّ علىٰ ذٰلك: ذكره أبوبكر بن أبي داود[3] في سننه في كتاب السير منه بإسناد، عن جرير بن جابر الخثعمي قال: «لمَّا كلَّم الله تعالىٰ موسىٰ كلمه بالألسنة كلها قبل لسانه، فطفق موسىٰ يقول: يا رب ما أفهم هٰذا!! فلما كان آخر الألسنة كلمه بمثل لسانه، فقال موسىٰ: يا رب، أهٰكذا كلامك؟ فقال: لا، لو كلمتك بكلامي لم تك شيئًا، فقال: يا رب، فهل من خلقك شيء يشبه كلامك[4]؟ قال: لا،

---

(١) صفة الكلام سيفصل المؤلف الحديث عنها فيما سيأتي، ص(٣٨٥).

(٢) في الأصل: «راد».

(٣) عبدالله بن سليمان بن الأشعث الإمام العلامة الحافظ شيخ بغداد، أبوبكر السجستاني، صاحب التصايف، روى عن أبيه «أبوداود» ومه، وأحمد بن صالح، وغيرهم، وعنه خلق كثير، توفي سنة(٣١٦هـ). السير (١٣/ ٢٢١)، تاريخ بغداد (٩/ ٤٦٤).

(٤) أخرجه الآجري بنحوه في «الشريعة» مرفوعًا إلى النبي ﷺ من حديث جابر بن عبدالله، ولا يصح فيه الفضل الرقاشي (منكر الحديث). وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١/ ٤١٤)، وعزاه الحافظ ابن كثير في التفسير إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه، وغيرهما من طريق الفضل قال: «وهذا إسناد ضعيف فإنَّ الفضل هذا الرقاشي: ضعيف بمرَّة» (٢/ ٤٢٧). كما أنَّ جرير بن جابر الخثعمي مجهول، وقد اختلف في اسمه انظر: «الأسماء والصفات» للبيهقي.

وأقرب خلقي شبهًا بكلامي أشدُّ ما سمع من الصواعق». وبإسناده أخبرنا جدي لأمي أبو[1]القاسم عبيدالله بن عثمان في الإجازة، قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله بن الشخير[2] قراءةً عليه، قال: حدثنا أبوبكر عبدالله بن أبي داود السجستاني قال: حدثنا أحمد بن صالح[3] قال: حدثنا عنبسة[4]، قال: حدثنا يونس[5] عن ابن شهاب[6] عن عبدالملك بن أبي بكر[7]، عن جرير بن جابر الخثعمي قال: «لمَّا كلم الله موسىٰ» وذكره.

---

(١) في الأصل: «أبي القاسم». وهو «ابن جَنِيقا» انظره في شيوخه.

(٢) محمد بن عبيدالله (هكذا بالتصغير في تاريخ بغداد وفي الأنساب) بن محمد بن الفتح بن الشخيِّر أبوبكر الصيرفي. سمع عبدالله بن إسحاق، ومحمد بن محمد المباغندي، وأبابكر بن أبي داود وغيرهم. وعنه القاضي أبوالعلا الواسطي وأبوالقاسم الأزهري، وعلي بن الحسن التنوخي وغيرهم، قال الخطيب: كان صدوقًا. توفي سنة (٣٧٨هـ). تاريخ بغداد (٢/ ٣٣٣)، الأنساب (٣/ ٤٠٨).

(٣) هو أبوجعفر أحمد بن صالح المصري المعروف بابن الطبري، روىٰ عن عبدالله بن وهب، وعنبسة بن خالد، وابن عيينة وغيرهم، وعنه البخاري، وأبوزرعة، والذهلي، وأبوبكر بن أبي داود خاتمة أصحابه. توفي سنة (٢٤٨هـ). « التهذيب» (٥٤) (١/ ٣٧).

(٤) في المطبوع: «حدثنا عنه»! وعنبسة هذا هو ابن خالد بن يزيد بن أبي النجاد الأموي، مولاهم الأيلي روىٰ عنه عمه يونس بن يزيد، وابن جريج وابن المبارك وغيرهم. وعنه عبدالله بن وهب، ومحمد بن مهدي، وأحمد بن صالح، وغيرهم. قال في التقريب: «صدوق» توفي سنة (١٩٨هـ). والتهذيب (٥٤١٢) (٨/ ١٣١).

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، مولىٰ معاوية بن أبي سفيان، روىٰ عن أخيه علي، والزهري ونافع مولىٰ بن عمر وغيرهم، وعنه ابن أخيه عنبسة بن خالد بن يزيد، والليث والأوزاعي وغيرهم. توفي سنة (١٥٩هـ). «التهذيب» (٨٢٤٤) (١١/ ٣٩٣).

(٦) محمد بن مسلم بن عبدالله بن عبدالله بن شهاب القرشي، الزهري، الفقيه، متفق على جلالته وإتقانه. روى ن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن جعفر بن ربيعة، وسهل بن سعد، وغيرهم. وعنه عطاء بن أبي رباح، وعمر بن عبدالعزيز، ويونس بن يزيد الأيلي، وغيرهم. توفي سنة (١٢٥هـ). التهذيب (٦٥٨٥) (٩/ ٣٨٥).

(٧) لعله عبدالملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد، روى عن أبيه وعمه عبدالله، وروى عنه ابن وهب وشريح بن النعمان الجوهر، وعبدالله بن صالح العجلي. توفي سنة (١٧٧هـ). التهذيب (٤٣٢٢) (٦/ ٣٤٠).



فصل
[في أنَّ صفات الباري متغايرة]

//وقدرة الله تعالىٰ ليست هي علمه، ولا علمه قدرته، ولا [١٦/ب] حياته علمه، بل هي ذوات(١)، كل واحدة منها لا تسدُّ مَسَدَّ الأخرىٰ، ولا تنوب منابها.

والدلالة عليه: اجماع المسلمين علىٰ ذٰلك، وأنَّه ليس له علم هو قدرته وحياته، [ولا إرادة(٢) هي كلامه ولا سمع هو بصره، فلا يجوز إثبات ذٰلك].

---

(١) لعله أراد بقوله: «ذوات»: باعتبار تغاير معانيها، لا أنَّها ذوات مستقلة عن الله عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنَّ الصفات باعتبار دلالتها على الذات مترادفة، وباعتبار دلالتها على معانيها متغايرة.

(٢) في الأصل: «ولا إرادة كلام سميع بصير فلم يجز اثبات ذٰلك».



فصل
[في أنَّه سبحانه سميع بصير]

وهو سبحانه سميع بصير، خلافًا لمن قال بسلب الأوصاف.

والدلالة عليه: قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾(١).

وروي عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّها قالت: سبحانه من وسع بسمعه الأصوات، لقد جاءت المجادلة إلىٰ النبي ﷺ تشكو زوجها، ما أسمع ما تقول، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾(٢)؛ ولأنَّه قد ثبت كونه حيًا والحي إذا لم يكن سميعًا بصيرًا، كان موصوفًا بضد السمع من العمىٰ، والصمم وغير ذٰلك من الآفاق، ويتعالىٰ عن ذٰلك.

---

(١) سورة الشورىٰ، آية: ١١.

(٢) سورة المجادلة، آية: ١.

وروىٰ هٰذا الحديث البخاري ـ رحمه الله ـ معلقًا في كتاب التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝١٣٤﴾، صحيح البخاري مع فتح الباري (١٣/٣٣٢)، بلفظ: «الحمدلله الَّذي وسع سمعه الأصوات، فانزل الله تعالىٰ على النبي ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ وأخرجه الإمام أحمد (٦/٤٦)، والنسائي (٦/١٦٨)، وابن ماجة (١٨٨، ٢٠٦٣).



فصل
[في صفة العينين]

وقد وصف نفسه بالعينين، فقال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾[١] وقال: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ ۝٣٩﴾[٢] وهما صفتان زائدتان على البصر والرؤية، وليستا بجارحتين.[٣] خلافًا للمجسمة في قولهم: إنَّهما جارحتان مبنيتان كبنية الواحد منا[٤].

وخلافًا للمعتزلة وجماعة من الأشعرية، في قولهم: ليستا بصفتين زائدتين على الرؤية والبصر[٥].

فأما المجسمة فقد تقدم الكلام عليهم في أنَّ الباري تعالىٰ ليس بجسم.

والدلالة علىٰ نفي كونهما صفتين ما ذكرناه من قوله تعالىٰ:

---

(١) سورة القمر، آية: ١٤.

(٢) سورة طه، آية: ٣٩

(٣) في المطبوعة: «وليستا بجاريتين» ولعلَّ المراد بنفيه لكونها جارحتين، أنَّها ليست مثل عيني المخلوقين، وهذا من التوسع في النفي الَّذي الأصل فيه الإجمال كما هو منهج القرآن الكريم (انظر: ص٢١٦ في التعليق على هذه المسألة).

(٤) انظر: مقالات (٢١٧).

(٥) المصدر السابق (٢١٨) والمعتزلة ينفون صفات الباري جل وعلا كلها كما بينا هذا سابقًا انظر: ص(٩٧) أما الأشاعرة فمذهبهم في الصفات الخبرية: ـ أي التي ثبت بطريق الخبر من الكتاب والسنة ـ كالعينين والوجه واليدين والساق، وغيرها، مذهبهم فيها التفريق بين الصفات الواردة في القرآن الكريم، والواردة في السنة، فأما الصفات الواردة في القرآن الكريم: فأكثر متقدميهم أو كلهم يثبتها، كالعينين والوجه واليدين.
وأما ما لم يرد إلاَّ في الحديث فأكثرهم لا يثبتها، ثم منهم من يؤولها ومنهم من يفوض معناها.
أما متأخروهم فأكثرهم يتأول جميع الصفات الخبرية ومن أثبتها منهم فوَّض معناه.
انظر: «مجموع الفتاوىٰ (١٢/ ٣٢)».

﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ ۝٣٩ ﴾(٢) ولا يصح حمل ذٰلك علىٰ أنَّ المراد بقوله علىٰ عيني بمرأىٰ وبمشهد مني، وقوله: ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾(٣) أي بحفظنا وكلاءتنا، لأنَّ الله تعالىٰ كان رائيًا له مشاهدًا له قبل هٰذه الحالة، وكذٰلك كان حفظه وكلاءته له قبل وجود الجريان، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ قُلْ مَن يَكْلَؤُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾(٤)

ويدل عليه: قول النبي ﷺ: «**إنَّ الدجال أعور، وإنَّ ربكم ليس بأعور**»(٥).

وروىٰ أبوهريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ العبد إذا قام في الصلاة فإنَّه بين عيني الرحمٰن جلَّ اسمه**»(٦)

---

(١) سورة القمر، آية: ١٤.

(٢) سورة طه، آية: ٣٩ «قال أبوعمران الجوني: تربى بعين الله. وقال قتادة: تغذى على عيني. وقال معمر بن المثنى: «ولتصنع على عيني» بحيث أرىٰ» تفسير ابن كثير (٣/ ١٦٤). وقال ابن القيم: «ولتصنع على أمن لا تحت خوف، وكذر العين؛ لتضمنها معنى الرعاية والكلاءة» (الضوء المنير ٤/ ٢٠٦)، وانظر كلام ابن القيم موسعًا في «الصواعق المرسلة» تحقيق الدخيل الله (١/ ٢٥٤).

(٣) سورة القمر، آية: ١٤.

(٤) سورة الأنبياء، آية: ٤٢.

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٩٢) (٣/ ١١٣)، ومسلم في: «الفتن» (١٦٩)، (٤/ ٢٢٤٧). من حديث شعبة عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مامن نبي إلاَّ وقد أنذر أمته الأعور الكذاب، إلاَّ أنَّه أعور، وإنَّ ربكم ليس بأعور، ومكتوب بين عينيه: ك ف ر».

(٦) رواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ٧٠، ٧١). وفي سنده إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضَعيف لا يحتج بحديثه. (انظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ٧٥) «تهذيب التهذيب» (١/ ٧٩، ١٨٠).



فصل
[في صفة الوجه]

وقد وصف نفسه سبحانه بالوجه، فقال تعالىٰ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾(١) وقال سبحانه: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾(٢) وقال تعالىٰ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾(٣) وليس بجارحة، وهو صفة زائدة علىٰ ذاته. خلافًاالمجسمة في قولهم: إن وجه الله جارحة// [١٧/أ] مخصوصة كوجه الواحد منّا(٤)

وخلافًا للمعتزلة، وجماعة من الأشعرية: إنَّ وجهه ذاته، وليس بصفة زائدة علىٰ ذاته(٥).

فالدلالة علىٰ المجسمة مما تقدم من أنَّ الله ليس بجسم.

والدلالة علىٰ الطائفة الثانية، ما ذكرنا من الآيات، ولا يصح حمل ذٰلك علىٰ الذات، لأنَّه أضاف الوجه إلىٰ الذات، بقوله: ﴿وَجْهُ رَبِّكَ﴾(٦)، فوجب أن يكون المضاف والمضاف إليه شيئين، كما يقال: دار زيد، وغلام عمرو.

ويدل عليه ما روي أبوهريرة عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، ولا فخر**... وذكر الخبر إلى أن قال: **فآخذ بحلقة باب الجنة فيؤذن لي فيستقبلني وجه الجبار جلَّ ثناؤه، فأخر ساجدًا**...»(٧) الخبر.

---

(١) سورة الرحمٰن، آية: ٢٧.
(٢) سورة القصص، آية: ٨٨.
(٣) سورة البقرة، آية: ١١٥.
(٤) المقالات: (٢١٧).
(٥) المصدر السابق (٢١٨).
(٦) سورة الرحمٰن، آية: ٢٧.
(٧) لم أجده عن أبي هريرة وأخرج الترمذي نحوه عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في =

وروىٰ علي ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ: «**النظر إلىٰ وجه الله أحب إلىٰ كل نبي وصديق وشهيد**»(١).

وروىٰ ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أدنىٰ أهل الجنة منزلة لرجل ينظر في ملك ألفي سنة يرىٰ أقصاه كما يرىٰ أدناه، ينظر في أزواجه وسرره، وخدمه. وإنَّ أفضلكم منزلة لمن ينظر في وجه الله في كل يوم مرتين**»(٢).

وروىٰ أنَّ النَّبي ﷺ ذكر دعاءً طويلاً، ذكر فيه: «**اللَّهمَّ إني أسألك الرضىٰ بعد القضاء، وبرد العيش بعد الموت، ولذة النظر إلىٰ وجهك**»(٣).

= أبواب تفسير القرآن، سورة بني إسرائيل (٣٣٥٧) (٨/ ٤٦٤)، وقال: هـٰذا حديث حسن.

(١) لم أجده فيما اطلعت عليه من مصادر.

(٢) أخرجه الإمام أحمد(٤٦٢٣) (٢/ ١٣) والحاكم في المستدرك (٣٨٨٠). (٢/ ٥٥٣)، وأخرجه أبويعلىٰ في المسند(٥٩٣٩)، (١٠/ ٣٤٤) من حديث أبي هريرة. وضعفه الألباني ـ رحمه الله ـ كما في «السلسلة الضعيفة» برقم (١٩٨٥).

(٣) رواه أحمد (١٨٣٤٩) (٤/ ٢٦٤) والنسائي (١٢٢٨) (١/ ٣٨٧) وابن حبان (١٩٧١) (٥/ ٣٠٤). وصححه الألباني كما في صحيح النسائي (١/ ٢٨١) وانظر صحيح الجامع الصغير (١٣٠١) (١/ ٢٧٩).

فصل
[في صفة اليدين]

وقد وصف نفسه سبحانه باليدين فقال تعالىٰ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[(١)] وقال: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾[(٢)] وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[(٣)] وقال تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[(٤)]، وليست بجارحتين، ولا بمعنىٰ النقمة، ولا بمعنىٰ القدرة، بل هي صفة ذاتية خلافًا للمجسمة في قولهم: إنَّهما جارحتان.

وخلافًا للمعتزلة في قولهم. وجماعة من الأشعرية. إنَّهما نعمة وقدرة.

فالدلالة عليه: ما تقدم من الآيات.

ومن جهة السنة أخبار كثيرة منها الحديث المشهور في ليلة المعراج: «**فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها بين ثندوني**»[(٥)].

وروىٰ عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الله خلق آدم فمسح علىٰ ظهره بيمينه...**»[(٦)] الخبر.

---

(١) سورة ص، آية: ٧٥.

(٢) سورة يس، آية: ٧١.

(٣) سورة الزمر، آية: ٦٧.

(٤) سورة المائدة، آية: ٦٤.

(٥) أخرجه أحمد من حديث ابن عباس (٣٤٨٤) (١/٣٦٨)، والترمذي (٣٢٣٤) (٥/٣٦٧) وقال حديث حسن غريب. وأخرجه القاضي أبويعلىٰ في: «إبطال التأويلات» من حديث أبي عبيدة، وأبي هريرة، وهو صحيح بمجموع الطرق. (انظر: تعليق النجدي على إبطال التأويلات (١٠٣، ١١٥).

(٦) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» كتاب: القدر (ح رقم٢)، والإمام أحمد في المسند (ح رقم ٣١١)، وابن أبي عاصم في السنة (ح رقم ١٩٦) الألباني ـ رحمه الله ـ: «إسناده =



وروىٰ أبوهريرة عن النبي ﷺ قال الله: «**يا ابن آدم أنفق، انفق عليك يمين الله سحاء**»[١].

وروي «**يمين الله ملأىٰ لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار**»[١].

وروىٰ ابن عمرو عن النبي ﷺ قال: «**المقسطون عندالله يوم القيامة علىٰ منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين**»[٢].

= ضعيف لانقطاعه» ص(٨٧).

(١) الحديث عند البخاري (٤٤٠٧) (٤/ ١٧٢٤)، كتاب التوحيد، باب قوله الله تعالىٰ: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ﴾ وباب «وكان عرشه علىٰ الماء». من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسول الله ﷺ قال: قال الله عزَّوجل: «**أنفق أنفق عليك وقال: يدالله ملأىٰ لا تغيضها نفقة سَحّاء الليل والنهار**» الحديث. ومسلم (٩٩٤) (٢/ ٦٩٠) بلفظ «يا ابن آدم انفق أُنفق عليك، وقال يمين الله. . .» الحديث، كتاب الزكاة، باب الحث علىٰ النفقة.

(٢) في الأصل: «ابن عمر» والصواب أنَّ هـٰذا الحديث من رواية عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ أخرجه الإمام مسلم ، باب فضيلة الإمام العادل ح(٤٦٩٨) (١٢/ ٤١٥).



فصل
[في صفة الساق]

وقد وصف نفسه سبحانه بالساق، فقال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾[1] الآية، وليس بجارحة، ولا بمعنىٰ الشدة، بل صفة زائدة. خلافًا للمعتزلة وللأشعرية في نفي ذٰلك وحملوه علىٰ الشدة// بل صفة زائدة. [١٧/ب]

والدلالة عليه ما روىٰ ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم**. . .وذكر الخبر إلىٰ أن قال: **وينزل الله تعالىٰ في ظل من الغمام من العرش إلىٰ الكرسي**، إلىٰ أن قال: **فيتمثل لهم الرب تبارك وتعالىٰ، فيأتيهم، فيقول: ما لكم لاتنطلقون كما انطلق الناس؟ فيقولون: لنا إلـٰه ما رأيناه بعد، فيقول: وهل تعرفونه إذا رأيتموه؟ فيقولون: نعم بيننا وبينه علامة إذا رأيناه عرفناه، قال: فيقول ما هي؟ قال: فيقولون يكشف عن ساقه، قال: فعند ذٰلك يكشف عن ساقه فيخر من كان بظهره طبق، ويبقىٰ قوم ظهورهم، كأنَّها صياصي البقر، يريدون السجود فلا يستطيعون وذكر الخبر**[2].

وروىٰ أبوسعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يكشف ربُّنا عن ساقه فلا يبقىٰ من يسجد له في الدنيا من تلقاء نفسه إلاَّ أذن له في السجود**»[3].

---

(١) سورة القلم، آية: ٤٢.

(٢) أخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٢٠ـ ٥٢٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٢٩)، وأبويعلىٰ في «إبطال التأويلات» (١/ ١٥٥)، قال المحقق: «صحيح». وانظر تخريجه مطولاً هناك.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٣٥) (٤/ ١٨٧١)، ومسلم (١/ ١٦٧ـ ١٧١).

ولا يصح تأويل ذٰلك علىٰ الشدة؛ ولأنَّه قال: (فيتمثل لهم الرب وقد كشف عن ساقه)، والشدائد لا تسمىٰ ربًا؛ ولأنه قال: ﴿يخرون سجدًا﴾[1] والسجود لا يكون للشدائد.

(١) في المطبوع: جعل هٰذه آية إذ قال بأنه سقط من الأصل كلمة «الأذقان» وهٰذه الآية لم يقصدها المصنِّف؛ لأنَّها لا تدل علىٰ ما يريده، وإنما يقصد أنَّه ذكر هٰذا في الحديث أي: أنَّهم يخرون سُجَّدًا بعد أن عرفوا ربهم جلَّ وعلا، لما كشف عن ساقه، والله أعلم.



فصل
[في صفة القدم والرجل]

وقد وصفه رسول الله ﷺ بالقدم والرجل، وليس ذٰلك بمعنىٰ الجارحة، لٰكن صفة زائدة، خلافًا للمعتزلة والأشعرية في منعهم ذٰلك.

والدلالة عليه ما روىٰ أنس قال: رسول الله ﷺ: **«لا تزال جهنم تقول هل من مزيد، قال: فيدلي رب العزة جلَّ جلاله فيها قدمه، فينزوي بعضها إلىٰ بعض، فتقول: قط قط»** وفي لفظ آخر: **«فيدلي رب العالمين جلَّ اسمه قدمه»**[١]

وروىٰ أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: **«فأما النار فلا تمتليء حتىٰ يضع الله رجله فيها وتقول قط، قط»**[٢]

وقد احتج بعضهم علىٰ اثبات الرجل بقوله: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ﴾[٣] فذمهم علىٰ أنّهم عبدوا أصنافًا ليس لها[٤] أرجل.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٤٩) (٦/٢٦٨٩)، ومسلم (٤/٢١٨٧). عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ أنّه قال: «لا تزال جهنّم يلقى فيها وتقول: هل من مزيد، حتى يضع ربُّ العزَّة فيها قدمه، فينزوي بعضها إلى بعضٍ وتقول قط قط بعزتك وكرمك...» الحديث. أمّا رواية «فيدلي رب العالمين قدمه» فأخرجه مسلم (٤/٢١٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦٩) (٤/١٨٣٦)، ومسلم (٢٨٤٦) (٤/٢١٨٧).

(٣) سورة الأعراف، آية: ١٩٥.

(٤) في الأصل: «لهم». والّذي احتج بهذا هو أبوبكر بن خزيمة في كتاب التوحيد، كما صرَّح بذلك القاضي في إبطال التأويلات (١/١٩٦).



فصل
[في صفة الاستواء]

وقد وصف نفسه سبحانه، بالاستواء علىٰ العرش فقال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[(١)] وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[(٢)].

والواجب إطلاق هٰذه الصفة من غير تأويل، وأنَّه استواء الذات علىٰ العرش لا علىٰ معنىٰ القعود والمماسة، ولا علىٰ معنىٰ العلو والرفعة، ولا علىٰ معنىٰ الاستيلاء والغلبة، خلافا للمعتزلة في قولهم معناه الاستيلاء والغلبة، وخلافًا للأشعرية في قولهم: معناه العلو عن طريق الرتبة والمنزلة، والعظمة والقدرة، وخلافًا للكرامية، والمجسمة، أنَّ معناه المماسَّة للعرش بالجلوس عليه.

والدلالة علىٰ ما ذكرناه، أنَّه[(٣)] لا يجوز حمله علىٰ القعود والمماسة؛ لأنَّه لم يرد بذٰلك شرع[(٤)] ولا يجوز أن يكون بمعنىٰ

---

(١) سورة طٰه، آية: ٥.

(٢) جاء هٰذه الآية في ستة مواطن:
١ـ الأعراف، آية: ٥٤.
٢ـ يونس، آية: ٣.
٣ـ الرعد، آية: ٢.
٤ـ الفرقان آية: ٥٩.
٥ـ السجدة آية: ٤.
٦ـ الحديد آية: ٤.

(٣) في الأصل: كتبت في الهامش.

(٤) لم أجد فيما اطلعت عليه من مصادر الحديث لفظ «المماسة» سوىٰ أثر عن بعض السلف في كتاب السنة لعبدالله بن الإمام أحمد رقم: (٥٧٣، ٥٧٤) وعند الآجري في الشريعة رقم: (٧٥٨، ٧٥٩) فقد روىٰ الآجري بسنده عن محمد بن كعب قال: «إنَّ الله جلَّ ذكره لم يمس بيده شيئًا إلاَّ ثلاثة...» قال المحقق: لم أقف عليه من رواية محمَّد بن كعب والروايات السابقة واللاحقة تؤيده، «الشريعة، تحقيق د/ عبدالله الدميجي» (٣/ ١١٨٤) علمًا بأنَّ شيخ الإسلام بن تيمية قد قال: «جاءت الأحاديث بثبوت المماسة، كما دلَّ علىٰ ذٰلك =

الاستيلاء؛ لأنَّ الاستيلاء هو القهر والغلبة// والله تعالىٰ فيما لم يزل [١٨/أ] قادر علىٰ العرش وغيره، ومن كانت هـٰذه صفته، لا يوصف بأنَّه استوىٰ علىٰ العرش.

ولا يجوز أن يكون بمعنىٰ الملك، لأنَّه لم يزل موصوف بذٰلك فيما قبل.

ولا يجوز أن يكون بمعنىٰ الاعتلاء بالقدرة والمنزلة، لأنَّه لم يزل متعليا علىٰ الأشياء، فلما أضاف الاستواء إلىٰ العرش وجب أن يكون لهـٰذه التخصيص فائدة.

ولا يجوز أن يكون بمعنىٰ ثم له ما في السماوات والأرض، لأنَّ ذٰلك يؤدي إلىٰ أنَّ الأشياء، لا تتم ولا تحصل مقدرة له إلاَّ بعد وجودها، وهـٰذا كفر، فلم يبق إلاَّ أن نحمل هـٰذه الصفة علىٰ

= القرآن وقال أئمة السلف: وهو نظير الرؤية، وهو متعلق بمسألة العرش وخلق آدم بيده، وغير ذٰلك من مسائل الصفات، وإن كان قد نفاه وطوائف من أهل الكلام والحديث من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم...» نقض التأسيس (٢/ ٣٦٢) وانظر: الرد على المريسي للدارمي (١/ ٢٦٣، ٢٩١)، ولفظ المماسة من الألفاظ المجملة، ومنهج السلف في الألفاظ التي لم ترد في الكتاب والسنة مثل لفظ: «الجهة» «الحركة» و«الحد» وبائن» وغيرها هو أنَّ الألفاظ التي لم يرد نفيها ولا إثباتها، لا تطلق حتىٰ ينظر في مقصود قائلها، فإن كان المعنىٰ صحيحًا قبل، لـٰكن ينبغي التعبير عنه بألفاظ النصوص، دون الألفاظ المجملة إلاَّ عندالحاجة مع قرائن تبين صحة المراد والحاجة؛ مثل أن يكون الخطاب مع من لا يتم المقصود معه إن لم يخاطب بها ونحو ذٰلك. كما قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ عندما سئل عن الواقفة الذين لا يقولون في القرآن أنَّ مخلوق أو غير مخلوق هل لهم رخصة أن يقول الرجل: كلام الله ثم يسكت؟ قال: ولِم يسكت؟ لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت، ولـٰكن حيث تكلموا لأي شيء لا يتكلمون»؟ أخرجه الأصبهاني في الحجة (١/ ٣٩٠).

وقال ابن تمية: «إذا كان النزاع في إطلاق لفظ، وقد أطلقه أحد هـٰؤلاء العلماء، إما أثرًا وإما ذكرًا، وسمعه الناس منه، ونقلوا عنه، ولم يعرف أنَّ أحدًا أنكره، علم أنَّ علماء المسلمين كانوا يتكلمون بمثل هـٰذا اللفظ، وأنَّ المتكلم ليس خارقًا للإجماع ولا مبتدعًا لفظًا لم يسبق عليه» الرد علىٰ البكري(١٥٤).

إطلاقها، كما أطلقنا اليد والوجه والعين، والذي يبين صحة ما ذكرنا، وأنَّه يجب حمله علىٰ إطلاقه ما روىٰ عن أم سلمة زوج النبي ﷺ في قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾[1] قالت: «كيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والاقرار به إيمان، والجحود به كفر»[2].

والاستواء من صفات الذات[3] موصوف بها فيما لم يزل، وهٰذا قياس قول أصحابنا؛ لأنَّهم قالوا: خالق ورازق ومحيي ومميت، موصوف بها فيما لم يزل.

---

(١) سورة طه (٥).

(٢) وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول السنَّة» (٣/٣٩٧) برقم (٦٦٣)، وأشار إلى هذه الرواية ابن حجر في الفتح (١٣/٤٠٦). قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «وقد ورد بهذا الجواب من أم سلمة موقوفًا ومرفوعًا، ولكن إسناده ممالا يعتمد عليه» (انظر حاشية اللالكائي).

(٣) صفة الاستواء ليست من صفات الذات بل هي من صفات الأفعال التي يفعلها سبحانه متىٰ شاء، بدلالة «ثمَّ» في قوله تعالىٰ: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ والله أعلم.



فصل
[في صفة النزول]

وقد وصفه رسول الله ﷺ بالنزول إلىٰ سماء الدنيا، والعلو، لا علىٰ وجه الانتقال والحركة، كما جازت رؤيته لا في جهة، وكما تجلىٰ للجبل لا علىٰ وجه الحركة والانتقال[1]. خلافًا للمعتزلة[2] والأشعرية[3] في تأويلهم الخبر علىٰ نزول رحمته وثوابه.

---

(١) قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «لفظ الحركة والانتقال والجسم والحيز، والجهة والأعراض، والحوادث والعلة، والتغير، والتركيب، ونحو ذلك من الألفاظ التي تحتها حق وباطل، فهذه لا تقبل مطلقًا ولا ترد مطلقًا؛ فإنَّ الله سبحانه لم يثبت لنفسه هذه المسميات ولم ينفها عنه، فمن أثبتها مطلقًا؛ فإنَّ الله سبحانه لم يثبت لنفسه هذه المسميات، ولم ينفه عنه، فمن أثبتها مطلقًا فقد أخطأ، ومن نفاها مطلقًا فقد أخطأ، فإنَّ معانيها منقسمة إلى ما يمتنع إثباته لله، وما يجب إثباته له، فإنَّ الانتقال يراد به انتقال الجسم والعرض من مكان هو محتاج إليه، إلى مكان آخر يحتاج إليه، وهو يمتنع إثباته لله تعالىٰ، ويراد بالحركة والانتقال: حركة الفاعل من كونه فاعلاً، وانتقاله أيضًا من كونه غير فاعل إلى كونه فاعلاً، فهذا المعنىٰ حق في نفسه ولا يعقل كون الفاعل إلاَّ به، فنفيه عهن الفاعل نفي لحقيقة فعله، وتعطيل له، وقد يراد بالحركة والانتقال ماهو أعم من ذلك...» (مختصر الصواعق المرسلة «٤٥٠ـ ٤٥١).

(٢) انظر: «النقض علىٰ المريسي» (١/ ٢١٤، ٤٩٤) و«مناهج التفكير في العقيدة» (١/ ١٨٨).

(٣) ليس كل الأشاعرة يؤولون النزول علىٰ هـٰذا وإنما لهم في صفة النزول أقوال:
١ـ إثبات النزول:
أـ اثباته وتفويض معناه، كما فعل البيهقي والجويني في آخر حياته.
ب ـ اثباته بمعنىٰ أنَّه يخلق أعراضنا في بعض المخلوقات يسميها نزولاً من غير أن يقوم به فعل اختياري وهـٰذا قول الأشعري، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٣٨٠).
ج ـ اثباته علىٰ أنَّه من صفات الذات وأنه أزلي.
٢ـ تأويل النزول بمعنىٰ نزول رحمته، وأمره، أو ملك، أو غير ذٰلك وهو قول البيهقي أيضًا.
٣ـ التوقف فلا يثبت ولا ينفىٰ، قاله الرازي؛ انظر في هـٰذه الأقوال، «الانصاف» (٤٢)، «الرد علىٰ من أنكر الحرف والصوت للسجزي» (١٥١)، «الاعتقاد» للبيهقي (٧٢)، «السنن الكبرىٰ» له (٣/ ٢،٣) والأسماء والصفات له أيضًا (٢/ ٣٧١، ٣٧٨) «الإرشاد للجويني» =

وقد روىٰ أبوبكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: **«ينزل الله ليلة النصف من شعبان إلىٰ سماء الدنيا فيعفي لكل نفسٍ إلاَّ إنسان في قلبه شحناء أو شرك بالله جلَّ اسمه»**[١]

وروىٰ أبوهريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّ الله عزَّوجل إذا ذهب ثلث الليل الأول ينزل إلىٰ السماء الدنيا فيقول: هل من مُستغفرٍ فأغفر له، هل من سائل فأعطيه؟ هل من تائب فأتوب عليه حتىٰ ينشق الفجر»**[٢].

وروىٰ عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: **«ينزل الله تبارك وتعالى كل ليلة إلىٰ السماء الدنيا حين يبقىٰ ثلث الليل فيقول: هل من سائل؟ فيعطىٰ سؤله، هل من مستغفرٍ؟ فيغفر له، هل من عانٍ؟ فينفك عنه، حتىٰ يُصلىٰ الصبح ثم يلعو ربنا تبارك وتعالىٰ علىٰ كرسيه»**[٣].

= (١٦١)، «أساس التقديس» للرازي(١١٠) «محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين» له (٢٧١) «شرح حديث النزول» (٥٥، ١٦٠، ١٨١) «موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للمحمود (١٢١٩٣) «منهج إمام الحرمين» للعبداللطيف (٢٩٠).

(١) أخرجه الإمام أحمد(٦٦٤٢) وابن حبان (٥٦٦٥) (١٢/ ٤٨١)، وصححه الألباني كما في السنة لابن أبي عاصم (٢٢٢، ٢٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٩٤) (١/ ٣٨٤)، ومسلم (٧٥٨) (١/ ٥٢١)، ولفظ: «ينشق الفجر» عند النسائي (١٠٣١٨) (٦/ ١٢٥).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٧٦) (٧/ ٤٦)، وأبوعثمان الصابوني في «عقيدة السلف» ص(٢١٣). والآجري في «الشريعة» (٧١٧) (٣/ ١١٤٣) بدون قوله: «ثمَّ يعلو» قال محقق الشريعة: «إسناده ضعيف».



فصل
[في وصفه سبحانه باليمين والشمال][1]

وقد وصفه رسول الله ﷺ باليمين والشمال، فروىٰ ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«يطوي الله تعالىٰ السماوات يوم القيامة، فيأخذهن بيده اليمنىٰ ثم يقول أنا الملك أين الجبارون وأين// المتكبرون ثم يطوي الأرضين، ثم يأخذهن بشماله فيقول: أنا الملك أين الجبارون وأين المتكبرون»**[2]. [١٨/ب]

(١) أجمع أهل السنة على وصف الله تعالىٰ بأنَّ له يدين، كما دلَّت النصوص على ذلك وقد مرت (ص٢٨٠). ولكن اختلفوا هل يوصف الله تعالىٰ بأنَّ إحدىٰ يديه شمال أم إن كلتا يديه يمين كما جاء النص بذلك؟ ذهب إلى القول الأوَّل القاضي أبويعلىٰ وأجاب في «إبطال التأويلات» عن حديث «..كلتا يديه يمين..» بأنَّ ذلك يقال من باب الأدب، وحتى لا يُظَن أنَّ صفة اليد الشمال لله ـ تعالىٰ ـ ناقصة كما هي في المخلوق [١/١٧٨]. وعمدة من ذهب إلى هذا القول: الزيادةُ المذكورة في صحيح مسلم: «ثمَّ يأخذهنَّ بشماله» وحديث أبي الدرداء هذا الَّذي ذكره القاضي وقالوا أيضًا: إنَّ وصف إحدى اليدين باليمين يقتضي أنَّ الأخرىٰ ليست يمينًا فتكون شمالاً كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين [وقد تقدم ذكره وخريجه ص(٢٨١)]. (انظر من قال بهذا القول في: «النقض على المريسي» للدارمي ص(٥١٣) ضمن «عقائد السلف»، «كتاب التوحيد» للإمام محمد بن عبدالوهاب ص(١٠٧).

ومنهم من ذهب إلى أنَّ الله تعالى: لا يوصف بأنَّ له يدًا شمالاً؛ لأنَّه لم ترد النصوص الصحيحة بذلك، وحكموا على الزيادة التي في مسلم بالشذوذ. (انظر ذلك في «الأسماء والصفات» للبيهقي (٢/١٣٩)، كما قال ذلك الألباني ـ رحمه الله ـ انظر: «أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض» للدبيخي (١/٢٤٢). قال ابن خزيمة ـ رحمه الله ـ: «إنَّ لخالقنا ـ جلَّ وعلا ـ يدين كلتاهما يمين لا يسار لخالقنا عزَّوجل، إذ اليسار من صفة المخلوقين، فجل ربنا عن أنْ يكون له يسار». وقال أيضًا: «... بل الأرض جميعًا قبضة ربنا جل وعلا بإحدى يديه يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه وهي اليد الأخرىٰ، وكلتا يدي ربنا يمين لا شمال فيهما...» ولعل الراجح ـ والله أعلم ـ قول من قال: إنَّ الله تعالى لا يوصف بأنَّ له يدًا شمالاً؛ لأنَّ صفات الله تعالى لا تؤخذ إلاَّ بطريق صحيح، ولا تعارض الرواية الصحيحة برواية حكم عليها بعض أهل العلم بالشذوذ، والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٨٨) (٤/٢١٤٨).



وروىٰ أبوالدرداء عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم حين خلقه فضرب كفه اليمنىٰ فأخرج ذرية بيضاء، كأنَّهم الذر وضرب كفه اليسرىٰ فأخرج ذرية سوداء، كأنَّهم الجحم فقال للتي في يمينه إلىٰ الجنة، ولا أبالي، وقال للتي في يساره إلىٰ النار ولا أُبالي»[1].

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند(٢٧٥٢٨) (٦/ ٤٤١). وابنه عبدالله في «السنة» (١٠٥٩) (٢/ ٤٦٦) والبزار في «كشف الأستار» (٢١٤٤) (٣/ ٢١) وقال: إسناده حسن.



فصل
[في جواز السؤال عنه تعالىٰ بأين]

ويجوز عليه سبحانه الأينية، فيقال: أين هو، خلافًا للمعتزلة والأشعرية في منعهم ذٰلك.

والدلالة علىٰ جوازه: ما روي عن معاوية بن الحكم، قال: كانت لي جارية ترعىٰ غنمًا قبل أحد والجوَّانِيَّة فاطلعت ذات يوم، فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها، وإني رجل من بني آدم آسف كما تأسفون، لٰكني غضبت فصككتها صكة، وأتيت النبي ﷺ فذكرت ذٰلك له فعظم ذٰلك عليَّ، فقلت: يارسول الله: ألا أعتقها؟ قال: ائتني بها، قال: فأتيته بها، فقال لها: **أين الله؟**» قالت: في السماء قال: **فمن أنا** قالت: أنت رسول الله، قال: «**اعتقها فإنَّها مؤمنة**»(١)

فلولا أنَّه يجوز السؤال عن ذٰلك لم يسألها.

وروي أبورزين قال: قلتُ يا رسول الله أين كان ربُّنا قبل أن يخلق السماوات والأرضين؟ قال: «**كان في عماء ما فوقه هواء، وما تحته هواء ثم خلق العرش علىٰ الماء**»(٢)

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: «المساجد ومواضع الصلاة» باب: تحريم الكلام في الصلاة(٥٣٧) (١/ ٢٠٥).

(٢) أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في: «السنة» (١/ ٢٤٥ـ ٢٤٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٧١ـ ٢٧٢) قال الألباني: إسناده ضعيف فيه وكيع بن حُدُس ويقال عدس، وهو مجهول.



فصل
[في المكان]

ولا يجوز وصفه بأنَّه في كل مكان[١]، ولا في مكان، ويجوز أن يقال أنَّه تعالىٰ في السماء علىٰ العرش. خلافًا للمعتزلة في قولهم: هو في مكان، والمجسمة في قولهم: هو في مكان[٢]، والأشعرية في قولهم: لا يجوز إطلاق القول عليه بأنَّه في السماء.

والدلالة عليه قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝﴾[٣] وقوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾[٤].

ولأنَّ الأمة ترغب إليه في الدعاء إلىٰ جهة السماء دون[باقي] الجهات.

والنبي ﷺ حكم بإسلام الأَمَة لمَّا قال لها: «أين الله؟» فأشارت إلىٰ السماء[٥] وقال تعالىٰ: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ

---

(١) هكذا في الأصل: أي أن قول المجسمة والمعتزلة واحد! وإن كان الصواب أن يقال أن هذا هو قول جمهور المعتزلة؛ لأن من المعتزلة من قال: إن الله تعالى لا في مكان، بل هو على ما لم يزل عليه. وهو قول هشام الفوطي، وعباد بن سليمان، وأبي زفر. انظر: المقالات (١٥٧).

(٢) هذا النفي من القاضي ـ رحمه الله ـ للمكان ليس كنفي الأشاعرة له، لأن القاضي أثبت أن الله تعالى في السماء، ورد على الأشاعرة في نفيهم أن يكون تعالى في السماء.

ولعله نفي المكان عن الله تعالى لكونه لم يرد في النصوص، وهذا حقٌ، ولكن إذا جاء مثل هذه الألفاظ المجملة يستفصل عن معناها فإن كان حقًّا موافقًا لكتاب والسنة قُبل، وإن كان غير ذلك رُدَّ.

فالمكان إن أريد به ما يحوط الله تعالى، فهذا باطل، والمكان بهذا الاعتبار منفي عنه؛ لأنه تعالى مستوٍ على عرشه بائن من خلقه.

وإن أريد به علو الله في السماء فهذا حقٌ. والله تعالى أعلم.

(٣) سورة طه، آية: ٥.

(٤) في ستة مواطن كما مرَّ ص(٢٨٥).

(٥) سبق سياق الحديث وتخريجه في الصفحة السابقة.

يَرْفَعُهُۥ﴾(١).

والدلالة علىٰ أنَّه لا يجوز إطلاق القول عليه بأنَّه في مكان هو: أنَّ إضافته إلىٰ المكان توجب قدم المكان بقدمه تعالىٰ؛ إذ لم يزل موجودًا والمكان لا يكون إلاَّ جسمًا أو جوهرًا والجوهر والأجسام محدثة.

والدلالة علىٰ إطلاق القول أنَّه في السماء لا علىٰ معنىٰ المكان قوله تعالىٰ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًاۖ﴾(٢).

فأجاز أحمد ـ رحمه الله ـ إطلاق القول أنَّه في السماء لا علىٰ وجه الحد؛ لورود الشرع بإطلاق ذٰلك، ولم يجز إطلاق القول في مكان، لأنَّ الشرع لم يرد بإطلاقه.

---

(١) سورة فاطر، آية: ١٠.

(٢) سورة الملك، آية: ١٦، ١٧.



فصل
[فيما لا يجوز إطلاقه على الله تعالىٰ][١]

ولا يجوز عليه الحد، ولا النهاية، ولا القبل ولا البعد، ولا تحت، ولا قدام ولا خلف// لأنّها[٢] صفات لم يرد الشرع بها، [١٩/أ] وهي صفات توجب المكان[٣].

ولا يجوز عليه الكيف، فلا يقال؛ [كيف هو؟] لأنَّ هٰذا سؤال يقتضي أن يكون له شبيه ونظير ولا شبه له ولا نظير.

---

(١) توسع المؤلف ـ رحمه الله ـ في النفي، وسيأتي أنَّ هذا خلاف منهج القرآن الكريم: انظر ص(٣١٦).

(٢) في الأصل: «لأنّه».

(٣) سبق التعليق على لفظ المكان ص(٢٩٣).

فصل

ولا يجوز عليه الكمية[١] ولا يقال: كم هو؟ لأنَّه تعالىٰ واحد لا شريك له.

فصل

فإن قيل: ما هو؟ قيل: ربُّ السماوات والأرض ومدبرها.

فصل

فإن قيل: فأي شيء هو؟ قيل: الذي لا مثل له، ولا نظير ولا بذي جنس فيقال من جنس كذا.

---

(١) وهذا النفي ممَّا لم يرد في الكتاب والسنة، انظر التعليق ص(٣٢٦).

فصل

فإن قيل: فمتىٰ كان؟ هٰذه عبارة عن وقت محدد، والباري سبحانه وتعالىٰ لم يزل موجودًا قبل الأوقات كلها بلا غاية ولا نهاية.

فصل

فإن قيل: هو محدود، وله نهاية، قيل: هو خالق المحدودات، وجاعل ذي النهايات ليس بمحدود ولا متناه، هو الذي لا تحيطه النهايات ولا تلحقه الغايات.



فصل
[في إطلاق الصورة علىٰ الباري سبحانه]

فإن قيل: هو شخص أو صورة؟ قيل: قد ورد الخبر من طرق مختلفة في ليلة المعراج: «رأيتُ ربي في أحسن صورة، فقال: **فيما يختصم الملأ الأعلىٰ**»[1]؟

ولا يمتنع اطلاق ذٰلك، كما لم يمتنع نفس وذات لا كالذوات والنفوس، كذٰلك صورة لا كالصور، لورود الشرع بذٰلك.

(١) سبق تخريجه ص(٢٨٠)، ولحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم على صورته..» الحديث أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان باب: بدء السلام (٦٢٢٧).



فصل

[في إطلاق الشخص عليه سبحانه](١)

وأما إطلاق تسمية الشخص فقد روىٰ المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا شخص أغير من الله و لاشخص أحب إليه المعاذير من الله**»(٢) فيحتمل جواز إطلاقه، لأنَّ قوله: «**لا شخص**» نفي من اثبات، وذٰلك يقتضي الجنس كقول: لا رجل أكرم من زيد، يقتضي أنَّ زيدًا يقع عليه اسم رجل، كذٰلك قوله: «**لا شخص أغير من الله**» يقتضي أنَّه سبحانه يقع عليه اسم شخص.

ويحتمل أن لا يجوز إطلاق ذٰلك عليه سبحانه؛ لأنَّ لفظ الخبر ليس بصريح فيه، لٰكن يحتمل أن يكون معناه: لا أحد أغير من الله، لأنَّه قد روي في لفظ آخر: «**لا أحد أغير من الله**».

---

(١) الله تعالىٰ يوصف بأنَّه شخص «من باب الإخبار عنه تعالىٰ»، وليس من باب الأسماء، والشخص في اللغة: ما ارتفع وظهر وبان عن غيره. (انظر: «إبطال التأيلات» للقاضي ـ رحمه الله ـ (١٦٤)، و«شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري» للغنيمان (١/٣٣٥)، و«صفات الله» لعلوي السقاف (١٥١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب «التوحيد»باب قول النبي ﷺ: «لا شخص أغير من الله». (٤٩٢٤) (٥/٢٠٠٢)، ومسلم في كتاب «اللعان»(١٤٩٩) (٢/١١٣٦)، ولفظ «شخص» عند مسلم موصلاً، وعند البخاري تعليقًا.



فصل
[في أنَّه يستحيل عليه سبحانه الجهل]

ويستحيل عليه سبحانه الجهل، والشك، والظن، وغلبة الظن، والسهو، والنسيان، والسِنة، والنَّوم، والغَلبة، والغفلة، والعجز، والموت، والخرس، والصمم، والعمى[1]، لما قد ثبت من وجوب كونه حيًا عالمًا قادرًا سميعًا بصيرًا متكلمًا مريدًا فيما لم يزل ولا يزال، فاستحالت هٰذه الآفات عليه.

---

(١) هذا التوسع في النفي ممَّا انتقد على المؤلف ـ رحمه الله ـ (انظر مناقشة ذلك في التعليق ص٣١٦).



فصل
[في أنَّه يستحيل عليه سبحانه الشهوة]

ويستحيل عليه سبحانه الشهوة والنفور والميل، والحرد، والغيظ[١] والحزن والتأسف[٢] والكمد والحيرة والتلهف والألم واللذة والنفع والمضرة، لأنَّ هٰذه الأشياء إنما تجوز علىٰ ذي الطباع، ومن تصح عليه المنافع والمضار يجو[ز][٣] وجود الحوادث فيه، والله تعالىٰ غني بنفسه.

---

(١) «الحرد» الَّذي بمعنىٰ الغضب وسيأتي الكلام على هذه الصفة ص(٣٠٨)، أمَّا «الغيظ» فقد جاء النَّص بإثبات هذه الصفة، ففي الحديث: «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه عليه رجلٌ كان يسمَّى ملك الأملاك، لا ملك إلاَّ الله» (أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: «الآداب» باب: «تحريم التسمي بملك الأملاك، وبملك الملوك» برقم (٢١٤٣).

(٢) «التأسف» إنْ قصد به التحسُّر والندامة فنفيه حق، وإنْ قصد به الغضب فهو ثابت لله تعالىٰ؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ۝﴾ [الزخرف: ٥٥].

(٣) في الأصل «يحو».



فصل
[في صفة الفرح]

فأما الفرح والضحك فيجوز وصفه به، لا ضحكًا هو فتح فم وتكشير شفتين وأسنان// وأبعاض ولا فرحًا هو الأشر، والبطر، بل [١٩/ب] نطلق ذٰلك كما أطلقنا، صفة الرضىٰ عليه(١)، خلافًا للمعتزلة والأشعرية في منعهم إطلاق ذٰلك.

والدلالة عليه ما روىٰ أبوهريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«يضحك الله تعالىٰ إلىٰ رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخلان الجنة يقاتل هـٰذا في سبيل الله تعالىٰ فيقتل ثم يتوب الله علىٰ قاتله، فيقاتل في سبيل الله تعالىٰ، ثم يستشهد»**(٢).

وروىٰ أبوسعيد عن النبي ﷺ: **«ثلاثة يضحك الله إليهم يوم القيامة، الرجل إذا قام في الليل يصلي، والقوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا لقتال العدو»**(٣)

---

(١) سيأتي ذكر صفة الرضىٰ ص(٣٠٨)، غير أنَّ هذا النفي الَّذي توسع فيه القاضي لم يرد في الكتاب أو السنة فكان الأولىٰ الإمساك عنه.

(٢) أخرجه البخاري كتاب: «الجهاد والسير» باب «الكافر يقتل المسلم ثمَّ يسلم»(٢٦٧١) (٣/١٠٤٠)، ومسلم في كتاب «الإمارة» باب: بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنَّة. (١٨٩٠) (١٥٠٤٣).

(٣) أخرجه أحمد(١١٧٧٨) (٣/٨٠)، وأبويعلىٰ (١٠٠٤) (٢/٢٨٥). وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦٠) قال الألباني: «إسناده ضعيف من أجل مجالد وهو ابن سعيد» (٢٤٧). وانظر تخريج الألباني ـ رحمه الله ـ في الضعيفة (٣٤٥٣).



فصل

[في أنَّه لا يجوز عليه التمني]

ولا يجوز عليه التمني، لأنَّ التمني معنىً يقاربة التحسر والتأسف والباري عزَّوجل لا يجوز عليه ذٰلك.



فصل

[في أنَّه لا يجوز عليه العزم تعالىٰ][1]

ولا يجوز عليه العزم؛ لأنَّ العزم هو تقدم الإرادة علىٰ فعل علىٰ وجه تسهيل الفعل وتوطين النفس، والله تعالىٰ لا يشق عليه شيء.

---

(١) وصف الله عزّوجل بالعزم فيه قولان:

١ـ المنع، وهو قول القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي أبي يعلىٰ كما تراه هنا.

٢ـ الجواز، وذٰلك لقوله تعالىٰ: «فإذا عزمتُ فتوكل علىٰ الله» فقد قرأ جماعة من السلف بالضم، ولقول أم سلمة: «ثم عزم الله لي...» رواه مسلم في كتاب: «الجنائز» باب: ما يقال عند المصيبة(٩١٨) (٢/٦٣٣).

«...وسواء سمي عزمًا أو لم يسم فهو سبحانه إذا قدر الأشياء علم أنَّه سيفعلها في وقتها، وأراد أن يفعلها في وقتها، فإذا جاء الوقت فلا بد من إرادة الفعل المعين، ونفس الفعل، ولا بد من علمه بما يفعله»، مجموع الفتاوىٰ (١٦/٣٠٣، ٣٠٤).



فصل
[في أنَّه لا يجوز عليه الكذب]

ولا يجوز عليه الكذب، خلافًا للمعتزلة في قولهم: يجوز عليه ذٰلك.

دليلنا: أنَّ الصدق من صفات نفسه، فتغير ذٰلك متسحيل عليه كالعلم لما كان من صفات نفسه استحال عليه الجهل[1].

---

(١) ولأنَّ الكذب يقبح بالمخلوق، فينزه عنه، والخالق جلَّ وعلا أولىٰ بالتنزيه عنه، فكل ما تنزه عنه المخلوق من نقص، فالخالق أولىٰ بالتنزه عن ذلك النقص، اعتبارًا لما بينهما من نسبة الخالقية والمخلوقية المقتضية لأولوية الخالق بالاتصاف بالكمال من المخلوق.



فصل
[في أنَّه سبحانه مخالف للعالم]

والباري سبحانه مخالف للعالم، خلافًا لأبي الهذيل، العلاف في قوله[1] هو غير مخالف.

والدلالة على ذٰلك أنَّه غير مشبه للجواهر والأجسام والأعراض، وإذا لم يكن مشبهًا لها، وجب أن يكون مخالفًا لها.

(١) في الأصل: «خلافًا لأبي الهذيل والعلاف في قولهما...». وهو محمد بن الهذيل البصري العلاف، أخذ الاعتزال عن عثمان بن خالد الطويل تلميذ واصل بن عطاء، اطلع على الفلسفة اليونانية وتأثر بهما وقد طال عمر حتى جاوز التسعين، توفي سنة ٢٢٧هـ. (السير ١٠/٥٤٢، المعتزلة لزهدي جار الله ١١٥).



فصل
[في أنَّه سبحانه لا يشبه سائر الحوادث]

والله تعالىٰ لا يشبه سائر الحوادث، خلافًا للمشبهة في قولهم: إنَّ الله مشبه الأجسام.

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾(١) وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾(٢).

ولأنَّه لو أشبه الحوادث لجرىٰ عليه ما يجري عليها من النقص، والحاجة والحدث، والضعف.

---

(١) سورة الشورىٰ، آية: ١١.

(٢) سورة الإخلاص، آية: ٤.

فصل
[في وصفه سبحانه بالغضب والرضىٰ]

ويجوز وصفه بالغضب والرضىٰ، وغضبه علىٰ من غضب عليه، ورضاه علىٰ من رضي عنه ليس بهيجان طبع ونفور نفس، أو سكون نفس، وميل طبع، بل هما إرادته لإثابة المرضي عنه، وعقوبة المغضوب عليه(١).

وقد قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾(٢) وقوله: ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ﴾(٣) وقوله تعالىٰ: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾(٤) وقد ورد ذٰلك في الأخبار.

---

(١) تأويل الرضىٰ الغضب بالإرادة هو قول الأشاعرة بناءً على أصلهم في مسألة حلول الحوادث، وهو تأويل غير سائغ، بل الحق أنَّ تثبت الصفة على ما يليق بجلال الله وعظمته فيغضب حقيقة ويرضىٰ حقيقة، لا على معنى الإرادة. يقول شيخ الإسلام: «من جعل نفس إرادته هي رحمته وهي غضبه يكون قوله ﷺ: «أعوذ برضاك من سخطك» معناه: يكون مستعيذًا ـ عنده ـ بنفس الإرادة من نفس الإرادة، وهذا ممتنع» (الفتاوىٰ ١٧/١٥٨).

(٢) سورة الممتحنة، آية: ١٣.

(٣) سورة النساء، آية: ٩٣.

(٤) في عدة مواطن، سورة المائدة، آية: ١١٩.
سورة التوبة، آية: ١٠٠.
سورة المجادلة، آية: ٢٢.
سورة البينة، آية: ٨.



فصل
[في الصفات المتعلقة بالخلق]

فأما وصف الباري تعالىٰ بأنَّه معلوم للخلق، ومذكور ومخبر عنه، ومرئي ومدرك// ومرغوب إليه، ومطلوب منه، فإنَّه يرجع إلىٰ [٢٠/أ] معانٍ توجد بالخلق؛ لأنَّ المعلوم والمرئي والمدرك والمرغوب إليه ليس له بكونه كذٰلك أكثر من تعلق علم به، ورؤية المرئي له، وإدراك المدرك له، وهٰذه الصفات لا تؤثر في متعلقها.

وكذٰلك علم الباري سبحانه وإدراكه إذا تعلق به وبصفاته لا يكتسب له ولصفاته أحوالاً[1]، بدلالة أنَّ الواحد منَّا إذا علم ذات الغير وذات نفسه، لا تتغير ذاته بتعلق هٰذه الصفة به، كذٰلك علمه تعالىٰ وإدراكه.

---

(١) سبق الكلام عن الأحوال، معناها واختلاف الناس فيها ص(٢٥٣).



فصل
[في وصفه تعالىٰ بأنَّه غير الخلق]

وأما وصفه تعالىٰ بأنَّه غير الخلق، فإنَّه يرجع إلىٰ وجود فعل له تعالىٰ هو غيره تعالىٰ.

ويصح وجود القديم تعالىٰ مع كل[1] ما هو غيره، وإن لم يصح وجود غير القديم مع عدم القديم تعالىٰ، وليس كذٰلك المحدَثين، لأنَّهما غيران[2]، ويصح وجود كل واحد منهما مع عدم الآخر.

---

(١) في الأصل «كلما».

(٢) سبق تعريف الغيرين والتعليق عليه ص(٢٤٨).



فصل
[وصفه تعالىٰ بأنَّه مغنٍ ومعدم وغفور وغفار]

وأما وصفه تعالىٰ بأنَّه مغنٍ[1] ومعدِمٌ وغفورٌ وغفارٌ، فإنَّه يرجع إلىٰ نفي الفعل؛ لأنَّ القول بأنَّه مغنٍ[1] ومعدِم أي لا يفعل للجوهر والأجسام مكان، فيعدم[2] عند ذٰلك لا محالة، لا أنَّه يفعل عدم المعدوم؛ لأنَّ ذٰلك ليس بشيء وما ليس بشيء لا يحتاج إلىٰ فاعل.

(١) في الأصل: «مغني».
(٢) في المطبوع: «فيقدم».



فصل
[في وصفه بأنَّه واحد سبحانه]

فأما وصفه بأنَّه واحد، فإنه يرجع إلىٰ نفي الشريك، وأنَّه لا ثاني له، وإلىٰ نفي التجزيء والانقسام عن ذاته(١).

---

(١) قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وأعظم التوحيد لله تعالىٰ أنَّه واحد في إلهيته لا شريك له، وهو معنىٰ كلمة التوحيد «لاإله إلاَّ الله» التي بعثت من أجلها الرسل وأنزلت من أجلها الكتب وقامت لأجلها سوق الجنَّة والنَّار».

أمَّا نفي التجزيء والانقسام عن ذاته فهذا ممَّا لم يرد به الشرع، وإنَّما يستخدمه بعض المتكلمين لنفي بعض صفات الله الذاتية كاليد، والقدم، والساعد وغيرها. انظر: غريب مفردات القرآن للراغب عند لفظ «الواحد»، و«دعوة التوحيد» للهراس ص(٦ـ ٨).



فصل
[في أسماء الله تعالىٰ]

ويجوز أن يسمىٰ الله تعالىٰ بكل اسم ثبت له معناه في اللغة ودلَّ العقل والتوقيف عليه إلاَّ أن يمنع من ذٰلك سمع وتوقيف، ولا يقف جواز تسميته علىٰ نص كتاب أو سنة أو إجماع[1].

لأنَّ أحمد ـ رضي الله عنه ـ قد أجاز تسميته سبحانه دليلاً ويدعىٰ به علىٰ ما نبينه بعد[2] فإن لم يرد بذٰلك نص كتاب ولا سنة ولا إجماع، فإنَّ جماعة المتكلمين يمنعون من ذٰلك[3].

وقد أجاز أحمد ـ رضي الله عنه ـ تسميته بذٰلك؛ لأنَّ معناه المرشد.

ونقل المروذي[4] عن أحمد، ـ رضي الله عنه ـ أنَّه قال: لا يوصف الله تبارك وتعالىٰ بأكثر مما يوصف به نفسه ولا يتعدىٰ القرآن والحديث.

وظاهر هٰذا أنَّه لا يجوز تسميته إلاَّ بما سمىٰ به نفسه، أو

---

(١) الصواب أنَّ أسماء الله تعالى التي يدعىٰ بها لا تثبت إلاَّ بكتاب أو سنة، قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وأما الإخبار عن الله سبحانه فإنَّه أوسع من ذٰلك، بحسب الحاجة، فإذا احتج إلىٰ تفيهم الغير المراد كأن تترجم أسماؤه بغير العربية أو يغيَّر باسم له معنًىٰ صحيح، فلا بأس بذٰلك، والله تعالىٰ أعلم.
انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٩/٣٠١) و«الدرء» (١/٢٩٧، ٢٩٨) وبدائع الفوائد لابن القيم (١/١٨٢).

(٢) انظر: ص(٢١٦).

(٣) هٰذا هو قول أغلب الأشاعرة، وخالف في ذلك الباقلاني، انظر في ذلك: «المقصد الأسنىٰ» للغزالي (١٦٧) و«شأن الدعاء» لأبي سليمان الخطابي (١١١) و«لوامع البينات» للرازي (٣٦).

(٤) سبقت ترجمته.

سماه رسوله نصًا[١]، وهٰذا محمول علىٰ أنَّه لا يجوز تسميته بغير ذٰلك مما لا يثبت به معنىٰ في اللغة، وقد منع منه السمع.

وقد ورد الشرع بإطلاق أسماء وصفات عليه يحيل العقل معانيها في اللغة وردت علىٰ طريق الجزاء، من ذٰلك أنَّه وصف نفسه بأنَّه يُؤذَىٰ، بقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[٢].

ومحارَب بقوله: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[٣] //. [٢٠/ب]

ومحارِب بقوله: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾[٤]

وساخر بقوله تعالىٰ: ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾[٥].

وماكر بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَكَرُواْ[٦] وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾[٧].

ومستهزيء بقوله: ﴿يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾[٨].

وكاتب بقوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ﴾[٩] وقوله

---

(١) وظاهر كلام الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ هو الصواب ـ والله أعلم ـ كما بيَّنَّا ذلك في التعليق في أوّل هذا الفصل.

(٢) سورة الأحزاب، آية: ٥٧.

(٣) سورة المائدة، آية: ٣٣.

(٤) سورة البقرة، آية: ٢٧٩.

(٥) سورة التوبة، آية: ٧٩.

(٦) في الأصل: «مكروا» بدون «واو».

(٧) سورة آل عمران، آية: ٥٤.

(٨) سورة البقرة، آية: ١٥، وصفة المكر والاستهزاء والسخرية والكيد من الصفات الفعلية لله تعالىٰ، لكن لا يوصف سبحانه بها على الإطلاق؛ لأنَّها تكون مدحًا في حال، وذمًّا في حال؛ فيوصف بها حين تكون مدحًا، ولا يوصف بها إذا لم تكن مدحًا، وإنَّما تكون مدحًا إذا كانت على سبيل المقابلة، كما في النصوص السابقة ﴿ومكروا ومكر الله﴾ كما يقال: الله خير الماكرين، وخير الكائدين ونحوه. وأيضًا لا يشتق من هذه الصفات ونحوها اسم لله تعالىٰ، فلا يقال من أسماءه الماكر والمستهزيء، تعالى الله عن ذلك. (انظر: «بدائع الفوائد» لابن القيم ضمن «القواعد الطيبات» جمع: أشرف عبدالمقصود ص(٢١ـ ٢٢) و«شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ـ رحمه الله ـ (١/ ٣٣١ـ ٣٣٩).

(٩) سورة الأنبياء، آية: ١٠٥.

تعالىٰ: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً﴾(١).

وبانٍ بقوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْي۟دٍ﴾(٢) فهـٰذه يستحيل معانيها في اللغة، وإنما وردت علىٰ طريق الجزاء، وقد منعت الأمة من تسميته بأشياء لا يحيل العقل تسميتها، [كأنْ يسمَّىٰ] فاضلاً، وإن كان له الفضل الزائد علىٰ كل فضل، وعتيقًا، وإن كان مأخوذًا من القدم، وفقيهًا وعاقلاً وطيبًا(٣)، وإن كان معناه العلم؛ لأنَّ الإجماع منع من تسميته بذٰلك، ولأنَّ معانيها تستحيل في حقه سبحانه؛ لأنَّ الفاضل يفيد منع النفس من مواقعة ما يدعو إليه من القبيح، وكذٰلك الموفق هو الذي يمنع من موافقة ما يدعو إليه من القبيح.

والعتيق يستعمل فيما تقدم وجوده مع تأثير الزمان في صفته وجدته بدلالة قولهم: «ثمرعتيق» و«بناءٌ عتيق» إذا أثر فيه الزمان، وذٰلك يستحيل في الباري سبحانه.

والفقه هو: العلم بما لم يكن عالمًا من قبل، ولذٰلك يقال: (فقه الشيء) إذا علمه بعد أن لم يكن عالمًا به.

والعقل يفيد العلم المانع للنفس من مواقعة ما تدعو إليه من

---

(١) سورة الأعراف، آية: ١٤٥.

(٢) سورة الذاريات، آية: ٤٧.

(٣) في المطبوع: «طبيبًا» وهو خطأ؛ لأنّه سيأتي إطلاق الطبيب عليه سبحانه ص(٣٣١) يقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ: في بيان أنَّ أسماء الله تعالى ليس لها مرادفات فلا يقوم غيرها مقامها: «... وهكذا أسماؤه الدَّالة على صفاته هي أحسن الأسماء وأكملها، فليس في الأسماء أحسن منها، ولا يقوم غيرها مقامها، ولا يؤدي معناها، وتغيير الاسم منها بغيره ليس تفسيرًا بمرادف محض، بل هو على سبيل التقريب والتفهيم.

وإذا عرفت هذا، فله من كل صفة كمال أحسن اسم وأكمله وأتمه معنىً وأبعده وأنزهه عن شائبة عيب أو نقص. فله من صفات الإدراكات: «العليم» «الخبير» دون العاقل والفقيه.. ومن صفات الإحسان: «البر» «الرحيم» دون الرفيق والشفوق.. والخالق «الباريء» «المصوِّر» دون الفاعل الصانع المشكِّل...» (بدائع الفوائد ضمن القواعد الطيبات ص٣٥).

فعل القبيح، والله تعالىٰ ليس بذي طبع، ولا داعٍ إلىٰ فعل يمنع العلم منه.

وكذٰلك لا يوصف بأنَّه طيب؛ لأنَّ ذٰلك يستعمل فيما يذاق ويشم[1]، وكذٰلك لا يوصف بأنَّه متمنٍ ومشتهٍ؛ لأنَّ المتمنِّي والمشتهي هو العاجز عن الشيء فهو يتمنىٰ القدرة علىٰ الشيء.

---

(١) توسع المؤلف ـ رحمه الله ـ في ذكر بعض الصفات السلبية لله تعالىٰ، وذٰلك مخالف لمنهج السلف من عدة وجوه:

١ـ أنَّ القرآن عني بالصفات الثبوتية دون السلبية، إذ لم تذكر إلاَّ في مقامات أحوال محددة.

٢ـ أنَّ طريقة القرآن هي الإثبات المفصل والنفي المجمل، فينبغي سلوك طريقة القرآن في ذٰلك.

٣ـ أنَّ الصفات السلبية قد تتضمن الكثير من الأمور المخالفة للكتاب والسنة كما لو قيل: «هو منزه عن الأبعاض، والأعراض وليس بذي طبع، وليس بذي جهة» كما يقصد المتكلمون من نفي الأبعاض نفي الصفات الخبرية، وكذٰلك بنفي الأعراض نفي الصفات الاختيارية، وبنفي الجهة نفي صفة العلو.

٤ـ أنَّ النفي المجرد لا مدح فيه، إلاَّ إذا تضمن إثباتًا لكمال، فالمدار إذن علىٰ الاثبات دون النفي.

٥ـ أنَّ النفي المفصل فيه إساءة أدب مع الله تعالىٰ.

٦ـ أنَّ ذكر الصفات السلبية لا بد أن يلتزم فيه بالألفاظ المنفية في الشرع، لأنَّ الاعتصام بها متعين، وهنا قد يتطرق للذهن سؤال مهم: لماذا لم يذكر القرآن الصفات السلبية بكثرة؟.

والجواب علىٰ ذٰلك: أنَّ الصفات السلبية ليست نصًا في المدح فهي مترددة بين عدة معانٍ: المدح، عدم القابلية، العجز،بخلاف الصفات الثبوتية التي هي نص في المدح.

انظر: شرح الطحاوية (١/ ٦٩) وما بعده.

وأما وصف الله تعالىٰ بأنَّه طيب فهٰذا مما جاءت به السنة كما في حديث مسلم [كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب (١٠١٤) (٧/ ٨٨) بشرح النووي] قال ﷺ: «**إنَّ الله طيب لا يقبل إلاَّ طيباً**...» الحديث.

والمعنىٰ في حق الله تعالىٰ كما قال القاضي عياض: «الطيب في صفة الله تعالىٰ بمعنىٰ المنزه عن النقائص، وهو بمعنىٰ القدوس، وأصل الطيب: الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث».

شرح صحيح مسلم للنووي (٧/ ٨٨).

وكذٰلك لا يوصف بالفطنة والذكاء؛ لأنَّ الفطنة والذكاء سرعة الفهم، والإدراك للشيء، ولا يقال لرجل قد فطن إلاَّ وهو غير عالم به قبل ذٰلك، وكذٰلك لا يوصف بالفهم، لأنَّ الفهم هو حصول العلم بما لم يكن معلومًا وكذٰلك لا يوصف بالمتحقق، لأنَّه معناه حصول العلم// بعدالجهل والشك، والإثبات، وذٰلك محال عليه. [٢١/أ]

وكذٰلك لا يوصف أنَّه عازم[١]؛ لأنَّ العزم هو تقدم الإرادة علىٰ فعل علىٰ وجه تسهيل الفعل وتوطين النفس. والله تعالىٰ لا يشق عليه شيء.

وكذٰلك لا يوصف بأنَّه عادي؛ لأنَّهم[٢] يضيفون ذٰلك إلىٰ زمن عاد، وذٰلك يوجب حدوثه.

وكذٰلك لا يجوز وصفه بأنَّه مطيق، لأنَّ معنىٰ الطاقة بذل الوسع والجهد وكذٰلك يقول القائل: (هٰذا قدر طاقتي) وذٰلك لا يجوز إلاَّ علىٰ متناهي المقدور.

ويجوز وصفه بأنَّه حافظ لورود السمع بذٰلك بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱللَّهُ خَيۡرٌ حَٰفِظٗا﴾[٣] ولأنَّ معناه الحراسة والدفاع عن المحفوظ.

ولا يجوز وصفه بالحفظ؛ لأنَّه إنما تجري هٰذه التسمية عليه إذا احتاج مع حصوله إلىٰ دراسة المعلوم.

ويجوز وصفه بأنَّه موجود لقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ﴾[٤]

وكذٰلك يجوز وصفه بأنَّه شيء لقوله: ﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ

---

(١) الصحيح أنَّه يجوز وصف الله تعالىٰ بالعزم، لورود الشرع بذٰلك كما في قراءة: «فإذا عزمتُ فَتَوكل علىٰ الله» بالضم، ولحديث أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ وفيه: «...ثم عزم الله لي..» كما بينا ذٰلك سابقًا ص حاشية(٣٠٤).

(٢) في المطبوع: لأنَّه.

(٣) سورة يوسف، آية: ٦٤.

(٤) سورة النور، آية: ٣٩.

ﵟٱللَّهُﵞ[١] وكذٰلك يجوز وصفه بأنَّه نفس، وذات، وعين وإذا عني به أنَّه شيء ولم يرد به نفس الجارحة[٢].

ويجوز وصفه بأنَّه كائن، إذا أريد به الوجود دون الحدود لقوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ۝٥٢﴾[٣] ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٤٠﴾[٤].

ويجوز وصفه بأنَّه قديم وباق؛ بحصول الإجماع علىٰ ذٰلك[٥]

ويجوز وصفه بأنَّه مستطيع؛ لأنَّ معنىٰ الاستطاعة معنىٰ القدرة، ولذٰلك يصفون كل قادر بأنَّه مستطيع، وقد قال سبحانه: مخبرًا عن أمة عيسىٰ أنَّهم قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[٦]، معناه: هل يقدر ربك، ولم يكن لسان القوم عربيًا.

ويجوز وصفه بأنَّه سيد[٧]، لأنَّه يراد به العظيم المنزلة، وقد

---

(١) سورة الأنعام، آية: ١٩.

(٢) نفس الله تعالى هي ذاته المقدسة، ويراد بنفس الشيء ذاته وعينه، وهي ليست من باب الصفات، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «المراد بلفظ النفس عند جمهور العلماء نفسه التي هي ذاته المتصفة بصفاته، ليس المراد بها ذاتًا منفكة عن الصفات، ولا المراد بها صفة للذات، وطائفة من النَّاس يجعلونها من باب الصفات، كما يظن أنَّها الذَّات المجردة عن الصفات، وكلا القوانين خطأ» الفتاوىٰ (٩/ ٢٩٣).

(٣) سورة الأحزاب، آية: ٥٢.

(٤) سورة الأحزاب، آية: ٤٠.

(٥) تقدم الكلام علىٰ لفظ القديم، والأولىٰ أن يقال الأول، انظر: ص(٢٦٥)

وقد ذكر المصنف ـ رحمه الله ـ أوصافًا كثيرة لله تعالىٰ لم ترد في الكتاب والسنة كهٰذا وكقوله الصانع والعامل، والمعدم، وغيرها، والأولىٰ أن لا نصف الله تعالىٰ إلاَّ بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، وهٰذا هو منهج السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ.

وأما باب الأخبار علىٰ الله تعالىٰ فهو واسع نعم، ولٰكن متىٰ احتيج إليه أما من غير حاجة فالأولىٰ التزام نصوص الوحيين.

(٦) سورة المائدة، آية: ١١٢.

(٧) لحديث عبدالله بن الشخير وفيه: «السيد الله» رواه أحمد (٤/ ٢٤، ٢٥)، وأبوداود (٤٨٠٦) وصححه الألباني كما في صحيح الجامع برقم (٣٧٠٠) (١/ ٦٨٩).



وصف نفسه بالصمد ومعناه/ / ذٰلك. [٢١/ب]

ويجوز وصفه بأنَّه عارفٌ [(١)]، ومتينٌ، وواثقٌ، ودريٌّ ودارٍ[(٢)] لأنَّ جميع ذٰلك يرجع إلىٰ معنىٰ العالم، فلم يمنع منه سمع ولا غيره، وقد قال الشاعر.

[لاهمَّ][(٣)] لا أدري وأنـت الـداري[(٤)]

ويجوز وصفه بأنَّه راء، ومعناه: مدرك المرئيات، وقيل: معناه: عالم فميا لم يزل.

ويجوز وصفه بأنَّه مطلع علىٰ خلقه وعباده بمعنىٰ أنَّه عالم، ومنه قولهم: (المطلع علىٰ السرائر) ومعناه[(٥)]: العالم بها.

ويجوز وصفه بأنَّه واجد، علىٰ معنىٰ أنَّه عالم، ومنه قوله: [(٦)] ﴿وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ﴾[(٧)]

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٣/ ٣٤٩) وَ«جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٧٢). وما بعدها.

(٢) في الأصل: داري.

(٣) في الأصل: «اللَّهم»، وأصل البيت: «لاهمَّ»، يريد «اللهم»، والميم المشددة في أخره عوض من ياء النداء، والبيت لرؤبة بن العجاج، ويكنَّى أبا الجحّاف، واسم أبيه عبدالله بن رؤبة بن لبيد التميمي وهو شاعر مجيد غير أنَّ ابنه «رؤبة» أكثر شعرًا منه، توفي سنة (١٤٥) انظر: «لسان العرب» (٥/ ٤٠٨٩)، «طبقات فحول الشعراء» لمحمود شاكر (٢/ ٧٣٨، ٧٦١) و«الأعلام» للزركلي (٣/ ٦٢ـ ٦٣).

(٤) وأخرج ابن سعد في الطبقات (٦/ ٢٢٤)، بسنده عن منذر الثوري، قال: قال ربيع بن خيثم لأهله: «اصنعوا لنا خبيصًا، قال: وكان لا يشتهي عليهم شيئًا قال: فصنعوه قال: وأرسل إلىٰ جار له مصاب كان به خبل فجعل يلقمه ولعابه يسيل فلما خرج، قال أهله: تكلفنا وصنعنا ثم أطعمت هٰذا؟ وما يدري هٰذا ما أكل! فقال الربيع: «ولٰكن الله يدري».

ولٰكن هٰذا الأثر لا يثبت لله تعالىٰ هٰذا الوصف؛ لأنَّه لا يثبت إلاَّ بكتاب أو سنة، وأما باب الإخبار فواسع.

(٥) في الأصل: معنا.

(٦) في الأصل: قولهم.

(٧) سورة النور، آية: ٣٩.

أي: علمه، وقال الشاعر:

وجدت الله قد سمىٰ نزازرًا وأسكنهم بمكة قاطنينا

ويجوز وصفه بأنَّه جميل ومجمل في الصنع إلىٰ خلقه، ومبتديء لهم بالإحسان وتواصل النعم.

ويجوز وصفه بأنَّه ديان، وهو علىٰ وجهين:

أحدهما: أنَّه يراد به دين عباده، بما شرعه لهم ودعاهم إليه، وفرضه عليهم.

والثاني: أنَّه يرادبه المجازي لعباده علىٰ أفعالهم، كما يقال: (كما تدينُ تُدان وكما تفعل يفعل بك) ومنه قوله تعالىٰ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾[1] يعني يوم الحساب.

ويجوز وصفه بأنَّه مقدر وهو علىٰ وجهين:

أحدهما: بمعنىٰ مخبر ومعلم، ومنها قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَٰهَا مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ۝٥٧﴾[2]، أي أخبرنا بذٰلك وحكمنا به.

والثاني: معناه التقدير للشيء وهو وجعله علىٰ مقدار، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ ۝٤٩﴾[3] وقوله: ﴿قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣﴾[4] ولا يجوز أن يكون معناه مقدر للشيء بمعنىٰ: الظن والشك، كقوله القائل: (قدرت زيدًا عندي)، أي: ظننت وحسبت، ويتعالىٰ عن ذٰلك.

ويجوز وصفه بأنَّه ناظر، علىٰ معنىٰ راءٍ ومدرك للمرئيات، وعلىٰ معنىٰ ناظر لخلقه، بمعنىٰ منعم متفضل عليهم وراحم لهم، ومتعطف عليهم.

---

(١) سورة الفاتحة، آية: ٤.

(٢) سورة النمل، آية: ٥٧.

(٣) سورة القمر، آية: ٤٩.

(٤) سورة الأعلىٰ، آية: ٣.



ولا يجوز حمله علىٰ أنَّه بمعنىٰ متروٍ[١] ومفكِّر؛ لأنَّ ذٰلك لا يجوز// عليه. [٢٢/أ]

ويجوز وصفه بأنَّه شفيق علىٰ معنىٰ الرأفة والرحمة، ولا يجوز حمله علىٰ الخوف والحزن من نزول ضرر.

وكذٰلك وصفه بأنَّه رفيق إذا عني به الرحمة للعباد، والتعطف عليهم، وكذٰلك عطوف وعاطف، وإن عُني التثبت في الأمور والاحتمال علىٰ إصلاحها والسلامة من عواقبها، لم يجز.

ويجوز وصفه بأنَّه سخي علىٰ معنىٰ التفضل والإحسان والعطاء والجود.

ولا يجوز أن يقصد به اللين، والرخاوة، وما يعني أرض سخية وقرطاس سخاوي.

ويجوز وصفه بأنَّه آمر، وناهٍ. ومبيح، وحاظر، ومحلل ومحرم، وفارض، وملزم، وموجب، ونادب، ومرشد، وحاكم[٢] إذا عني القضاء والحكم، والأمر والإيجاب نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[٣] أي: أمر وألزم، وكذٰلك قوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾[٤] وقوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾[٥] وقوله تعالىٰ: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾[٦].

---

(١) في الأصل: «مروي».

(٢) كل هذه الإطلاقات تضمنتها أسماء الله الحسنىٰ والصفات العلىٰ لله تعالىٰ، فكان الأولىٰ الاقتصار على ذلك، وقد سبق النقل عن ابن القيم في هذا المعنىٰ ص(**٣١٥**)، وانظر كلامه في «بدائع الفوائد» بتوسع (٣٤ـ ٣٧) ضمن «القواعد الطيبات» جمع: عبدالمقصود.

(٣) سورة الإسراء، آية: ٢٣.

(٤) سورة البقرة، آية: ١٨٣.

(٥) سورة البقرة، آية: ١٨٠.

(٦) سورة المائدة، آية: ٤٥.

وكذٰلك يوصف بأنَّه واعد، ومتواعد،، ومخوِّف، ومحذِّر، وذام، ومادح ومخاطِب، ومتكلِّم، وقائل، إلىٰ أمثال ذٰلك، وهو راجع إلىٰ أنَّه متكلم؛ لأنَّ[1] الإيجاب والفرض، والندب، والأمر، والنهي، راجع إلىٰ كونه متكلمًا.

ويجوز وصفه بأنَّه مُعدِم، وأنَّه يعدم ويعيد، يعني بفعل من أفعال، وهو عدم الثواب والعقاب، بمعنىٰ لم يفعل ذٰلك ولم يوجده.

ويوصف بأنَّه معدم لِما أوجده بعد إيجاده، ومعناه: أنَّه لم يخلق له البقاء، فعدم عند قطع بقائه الذي كان يصح خلقه له[2].

ويجوز وصفه بأنَّه لم يزل معدمًا علىٰ معنىٰ لم يزل موجدًا لفنائه والحشر، والنشر، كما أنَّه اليوم غير موجد لذٰلك[3].

وأما أن يوصف بأنَّه لم يزل مُعدمًا للشيء بعد وجوده، فلا يجوز؛ لأنَّه يقتضي أن يكون المعدوم موجودًا قبل عدمه، وهٰذا لا يجوز.

ويجوز وصفه بأنَّه فاعل، وحقيقة ذٰلك أنَّه مخترع لذات ما فعله بقدرته، وجاعل له نفسًا وذاتًا بعد أن لم يكن؛ لأنَّه قد ثبت وجود حدوث ذات حوادث، وتعلقها بمحدث أحدثها، فيجب أن يوصف الله تعالىٰ بأنَّه فاعل علىٰ وجه الاستحقاق.

ولا يجوز وصفه بالمباشرة؛ لأنَّ المباشرة في الحقيقة تلاقي الأجسام ومماستها، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ

---

(١) في المطبوع: لأنَّه.

(٢) هذا مبنيٌّ على أنَّ الأعراض لا تبقىٰ زمانين، فالبقاء عرض، وإذا أراد الله أن يفني ما خلقه قطع عنه العرض (الذي هو البقاء) ففني؛ لفوات الشرط، وهذا قول بعض الأشاعرة ومن وافقهم (وانظر التعليق عل ذلك ص٢٢٦).

(٣) في الأصل: «كذٰلك». ولعلَّ في الكلام سقط!

﴿فِي الْمَسَاجِدِ﴾[١].

ويجوز وصفه بأنَّه// تارك في الحقيقة، كما يوصف بأنَّه [٢٢/ب] فاعل، ومعنىٰ ذٰلك أنَّه فاعل بضد فعل آخر يقدر علىٰ فعله بدلاً منه، وليس معنىٰ ترك التارك للفعل كف نفسه، ومتعمدًا مما يدعو إلىٰ فعله، ولا هو مقصود علىٰ أفعال القلوب[٢]، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[٣]، معناه: تركوا الله فتركهم.

ويجوز وصفه بأنَّه موحد؛ لأنَّ ذٰلك يفيد وجود ذات الفعل بقدرته.

ويوصف بأنَّه مُعدم علىٰ معنىٰ أنَّه لم يفعل ما قيل إنَّه أعدمه.

ويجوز وصفه بأنَّه مكوِّن؛ لأنَّه لما كان فعله[٤] تعالىٰ كائنًا بمعنىٰ موجود عن عدم جاز وصفه بذٰلك.

ويجوز وصفه بأنَّه مثبت، ومعنىٰ إثباته هو: إيجاده، وقد قال تعالىٰ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾[٥] وقال تعالىٰ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴿٣٩﴾﴾[٦].

ويجوز وصفه بأنَّه جاعل، بمعنىٰ، فاعل؛ لأنَّ معنىٰ مجعول: مفعول ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ﴾[٧] وقوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾[٨].

وقد يكون الجعل بمعنىٰ الحكم والتسمية، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا

---

(١) سورة البقرة، آية: ١٨٧، وقد تقدم الكلام علىٰ لفظ الماسة ص(٨٦) الحاشية رقم: (٤).
(٢) هكذا في الأصل، ويبدو أنَّ في الكلام سقطًا!
(٣) سورة التوبة، آية: ٦٧.
(٤) في الأصل والمطبوع، مكونًا!
(٥) سورة إبراهيم، آية: ٢٧. وهذه الآية ليس فيها دليل لما أراده القاضي؛ لأنَّ المقصود بها التثبيت في فتنة القبر. (انظر: تفسير ابن كثير عند هذه الآية).
(٦) سورة الرعد، آية: ٣٩.
(٧) سورة الإسراء، آية: ١٢.
(٨) سورة المؤمنون، آية: ٥٠.



جَعَلْنَهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾[١]، وقوله: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَٰٓئِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ الرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾[٢].

ويجوز وصفه بأنَّه عامل وصانع؛ لأنَّه قد عمل فعله وصنعه، ولا يجوز وصفه بأنَّه مكتسب؛ لأنَّ معنىٰ الكاسب هو: القادر علىٰ ما وجد بذاته بقدرة محدثة، والله يتعالىٰ[٣] عن وجود الحوادث بذاته وعن كونه قادرًا بقدره محدثة.

ويجوز وصفه تعالىٰ بأنَّه مصيب علىٰ معنىٰ أنَّ أفعاله كلها غير متفواته عليه، بل واقعة بحسب قصده وإرادته، ويجوز وصفه بذٰلك علىٰ معنىٰ أنَّه عالم بها وبكيفية حدوثها وحقائقها.

ويجوز وصفه بذٰلك علىٰ معنى أنَّ جميع أفعاله محكمة متقنة من حيث خلقها لذٰلك، وقصدها علىٰ ما هي عليه[٤].

ويجوز وصفه بذٰلك علىٰ معنىٰ أنَّه محقق في فعلها غير متعد في شيء منها ولا متجاوز به حدًا ورسمًا.

ولا يجوز أن يقال إنَّه مصيب في أفعاله علىٰ معنىٰ أنَّه موافق بها أمر أمر له بفعلها؛ لأنَّه يتعالىٰ عن// ذٰلك. [٢٣/أ]

وقد يوصف العبد بأنَّه مصيب علىٰ معنىٰ أنَّه مطيع ومتبع بالفعل طاعة من تجب طاعته.

ويجوز وصف أفعاله بأنَّها صواب، علىٰ معنىٰ أنَّها حق، وهٰذا سبيل جميع أفعاله.

---

(١) سورة الزخرف، آية: ٣.

(٢) سورة الزخرف، آية: ١٩.

(٣) في الأصل: «تعالىٰ».

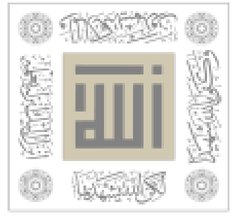
(٤) سيأتي الحديث عن صفة الحكمة لله تعالىٰ، غير أنَّ القاضي - رحمه الله - وافق الأشاعرة في نفيهم هذه الصفة عن الباري جلَّ وعلا بحجة أنَّه لو كان له غاية مقصودة وحكمة محمودة للزم من ذلك استكماله بها. (انظر: ص، وانظر مناقشة هذه المسألة في قسم الدراسة ص١٦٢).



ويجوز وصفه بأنَّه مثيب، ومعناه: يجعل المثاب معظمًا علىٰ ما كان منه من الطاعة التي جعلها الله سبحانه علامة علىٰ إثابة المطيع.

وكذالك وصفه بأنَّه منعم ومعاقب ومجاز؛ يفيد الإهانة والإيلام للعاصي علىٰ ما كان من معصيته.








المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

مختصر المعتمد في أصول الدين

للقاضي أبي يعلىٰ الفرَّاء

(٣٨٠ ـ ٤٥٨هـ)

دراسة وتحقيق

القسم الثاني

من أول فصل [في إرسال الرسل] حتى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة التخصص الأولىٰ (الماجستير) في العقيدة

إعداد الطالبة

مشاعل بنت خالد بن عمر باقاسي

إشراف

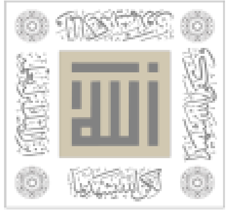
فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي

١٤٢٤هـ









ملخص الرسالة

الحمد لله الذي أكمل الدين وأتم النعمة ورضي الإسلام دينًا للعالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين. أما بعد..

أثرى القاضي أبويعلى الفراء المكتبة الإسلامية بمؤلفات تعد من نفائس تراثنا المجيد منها كتاب «المعتمد في أصول الدين» الذي غاب عن الأنظار وسارت بخبره الركبان إلا أن الله عز وجل يسر لمختصره الظهور وهو «**مختصر المعتمد في أصول الدين**» فتناولت القسم الثاني منه تحقيقًا ودراسة (**من أول فصل في إرسال الرسل وحتى نهاية الكتاب**) وتقدمت به في أطروحة متواضعة لنيل درجة الماجستير. أسأل الله القبول.

ولعل من أهم الأسباب التي دفعتني لتحقيق هذا الكتاب ما يلي:

١ـ التقرب إلى الله عز وجل.

٢ـ أن المصنف رحمه الله تعالى كان فقيهًا أصوليًا بارعًا وكنت أتشوف لقراءة مصنف له في أصول الدين فكان أن يسَّر الله لي كتاب «مختصر المعتمد في أصول الدين».

٣ـ غزارة مادة الكتاب وتنوع مرامي المصنف رحمه الله تعالى.

وقد احتوى هذا الكتاب في العمل على قسمين:

ـ قسم الدراسة وجعلته في مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمصنف.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب وقيمته العلمية.

القسم الثاني: التحقيق:

أبحرت فيه مع القاضي ـ رحمه الله تعالى ـ حيث خاض غمار حرب شعواء على بعض الفرق الضالة وعلى رأسها الرافضة والسالمية وغيرهم، وانتصر لأهل السنة معتمدًا على الأدلة النقلية من الكتاب والسنة ثم الأدلة العقلية السليمة غالبًا، والمسائل الغيبية من حياة البرزخ والبعث والنشور والجنة وغيرها من المسائل. ومستشهدًا بأقوال الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ.

ثم خرج بنا إلى المدرسة الأصولية فكان رائدًا في هذا المضمار يرحمه الله.

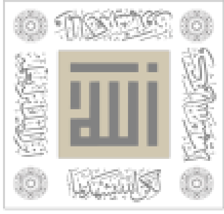
وبعد هذه الرحلة الماتعة مع القاضي رحمه الله توصلت إلى ما يلي:

١ـ أن القاضي رحمه الله على رفيع قدره في العلم إلا أن له آراء خالف بها أهل السنة والجماعة في بعض المسائل وكثير منها تراجع عنها ولله الحمد والمنة. وعاد إلى الجادة.

٢ـ أن من يخوض في المسائل الكلامية والقضايا الفلسفية، تصيبه لوثة أنه لم يتحصن بتتبع أهل السنة والجماعة حذو القذة بالقذة، إلا ما رحم ربي.

هذا والله أعلى وأعلم.. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.





SYNOPSIS

Praise be to Allah and peace and prayers be on the last Prophet.

Books written by Judge Abu Ya'li -May Allah have mercy on him- have a prominant place among the books of Ahl As-Sunnah wal-Jama'ah because they include most of the issues concerning 'Aqidah "Faith" which are rarely included - together- in other books.

Among such books is the one entitled "Al-Mu'tamad Fi Usuul Edeen" which he wrote to elucidate the doctrine of Ahl As-Sunnah concerning 'Aqidah "Faith" then he summerized it in the book we have at hand "Mukhtasar Al-Mu'tamad Fi Usuul Edeen" and this is the first part thereof: from the beginning of the book to the 57th manuscript. I have chosen this book as the subject of my thesis for several reasons:

1- To play my role in saving the heritage of the Muslim Ummah
2- This book included a big number of Hadeeth "Sayings of the Prophet" and Aathar "Sayings of early Muslim Scholars"
3- The book was written by a giant scholar of Ahl As-Sunnah wal Jama'ah

The thesis is made up of two sections:
Study Section: which is in two chapters:
Chapter one: Study of the Author
Chapter two: Study of the book

Verification section:
In this section. the Judge wrote about the 'Aqidah "Faith" of Ahl As-Sunnah concerning the characterisitics of Allah Subhanahu wa Ta'ala, concering Qadar "Fate" and people's deeds. He reenforces all these with proof taken from the Quran and Sunnah and Aathar from the the companions of the prophets and the followers and the Scholars especially the Imam of Ahl As-Sunnah Ahmad Bin Hanbal – May Allah have mercy on him – He did not exclude the rational proof on which all rational people agree.

After roaming in this enjoyable book, I reached the following conclusions:

1- Judge Abu Ya'li - May Allah have mercy on him – is a scholar of Ahl As-Sunnah, though he had differed from them in minor issues yet he had returned to join their stand later on.
2- To differ from Ahl As-Sunnah in some issues does not mean deviation unless the difference is in major issues and to persist in the difference.
3- This book does not reflect the thought of Abu Ya'li perfectly because he later renounced his stands in many issues.

May Allah's Prayers and Peace be upon our Prophet Mohammad and upon his family and companions

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي ظهر لأوليائه بنعوت جلاله، وأنار قلوبهم بمشاهدة صفات كماله، الأول الذي ليس قبله شيء، **والآخر** الذي ليس بعده شيء، **والظاهر** الذي ليس فوقه شيء، **والباطن** الذي ليس دونه شيء، **الحي القيوم**، الواحد الأحد، الفرد الصمد، المتفرد بالبقاء، وكل مخلوق منتهٍ إلى الفناء.

وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، جلّ عن الأشباه والأمثال، وتقدّس عن الأضداد والأنداد، لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع ولا رادَّ لحكمه ولا معقب لأمره **وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله** القائم له بحقه، وأمينُه على وحيه، وخيرتُه من خلقه، أرسله رحمة للعالمين، وإمامًا للمتقين، وحسرة على الكافرين، وحجة على العباد أجمعين، بعثه على حين فترة من الرسل، فشرح له صدره، ووضع عنه وِزره، ورفع له ذكره، وجعل الذّل والصغار على من خالف أمره، وقرن اسمه باسمه، فلا يُذكر إلاّ ذُكِرَ معه، كما في التشهد والخطب والتأذين. فلم يزل ﷺ قائمًا بأمر الله، إلى أن أشرقت الدنيا برسالته ضياء وابتهاجًا، ودخل الناس في دين الله أفواجًا أفواجًا، وسارت دعوته مسير الشمس في الأقطار، وبلغ دينه القيم ما بلغ الليلُ والنهار، وترك أمته على البيضاء الواضحة البينة للسالكين، وقال: ﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [يوسف] فبقيت أمته من بعده على هديه ﷺ سائرين ولسنته مقتفين حتى اجتالت كثيرا منهم الشياطين وشغلتهم بالدنيا عن الدين فأصبحوا من النادمين.

ولما نزلت ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾(المائدة: ٣) بكى عمر ـ رضي الله عنه ـ، فقال له النبي ﷺ: «**ما يبكيك**؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذ أكمِل فإنه لم يكمُل شيء إلاّ نقص فقال: **صدقت**»[1].

ولا يزال كثير من أمتنا في تراجع عن دينهم وتنكب لصراط ربهم المستقيم. فكان من إحسانه سبحانه وتعالىٰ ولطفه بعباده ورحمته بهم أن قيض لهذه الأمة في كل عصر تحيد فيه عن الجادة من يحفظ عليها أصول دينها كما أخبر الصادق بقوله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم**»[2] وممن قام بهذا الحق من علماء المسلمين القاضي أبويعلىٰ الفراء ـ رحمه الله ـ وأجزل له المثوبة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان.

عاش ـ رحمه الله ـ في أواخر القرن الرابع وأوائل القرن الخامس الهجري في الفترة التي استشرىٰ الوهن بها في جسد الأمة وكثرت الفتن على جميع الأصعدة فتنة الدنيا وفتنة الدين وأصبح الناس في حيرة من أمرهم. .وفي هذه الفترة كثر أتباع الفرق الضالة وكثر دعاتها. . .

فما كان من إمامنا إلاّ أن شمرَّ عن ساعد الجد وذاد عن حمىٰ الدين فألف المؤلفات في الرد على هؤلاء المبتدعة ودحض باطلهم ومنها هذا السِّفْر الذي نقدم له، فأخبر ـ رحمه الله ـ عمّا كان عليه السلف، ونقل عن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ١١٠١) تحقيق: البنَّا.
(٢) أخرجه مسلم ح (١٩٢٠).

وأصحابه ماكانوا يعتقدونه من أصول الدين، ويدينون به لله رب العالمين.

وتكمن أهمية هذا السفر في أن مُصَنِّفهُ - رحمه الله - انبرىٰ للمبتدعة وأجلب عليهم بالحجج الدامغة وقارعهم بالبراهين الواضحة فكشف للناس أسرارهم وأخرج للعالمين غثاءهم فأضحىٰ ليلهم نهارًا وسرهم جهارًا فانقلبوا صاغرين - والحمدلله رب العالمين -.

إضافة إلى ما فيه من القضايا العقدية وروائع المسائل الفقهية التي قلّ أن نجدها مجتمعة في سفر واحد - أزعم - والله أعلم. ويزيد من أهمية أنه للقاضي أبي يعلىٰ الفراء شيخ الحنابلة في عصره.

ولهذه الأمور مجتمعة إضافة إلى رغبتي الملحة في الإسهام في بناء الأمة والدفاع عن حياض دينها والتقرب إلى الله عزوجل بذلك؛ وهو ما وجدته عند القاضي أبي يعلى - رحمه الله - في كتابه هذا فآثرت أن تكون مساهمتي عبارة عن دراسة وتحقيق جزء من هذا السفر - أسأل الله أن يتقبله -.

ومن المعلوم أن هذا الكتاب مطبوع لكنه غير محقق تحقيقًا علميًا. فتلاطمت مشاعري ما بين تعجب كيف يترك سفر كهذا بدون تحقيق علمي؟ وبين تطلع وأمل للظفر به، وبين خوف من الإقدام لعظم شأنه وتواضع أمري، فما أن استخرتُ الله العليم الخبير حتى تلاشت مخاوفي وشرح الله صدري للعمل فيه وعزمت وتوكلت، فشمرت عن ساعد الجد مستعينة بالله العلي العظيم.

وقسَّمت العمل فيه إلى مقدمة وقسمين هما الدراسة والتحقيق:

أما المقدمة فقد ضمَّنتُها نبذة عن أهمية الكتاب وسبب اختياري له وخطة التحقيق والبحث ومنهجي فيهما.

القسم الأول: الدراسة.

وجعلتها في مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمصنف.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عصر المصنف من مختلف جوانبه:

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الحالة السياسية.

المسألة الثانية: الحالة الاجتماعية.

المسألة الثالثة: الحالة العلمية.

المطلب الثاني: حياة المصنف الشخصية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اسمه وكنيته ونسبته ولقبه.

المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته.

المسألة الثالثة: أبناؤه.

المسألة الرابعة: صفاته وثناء العلماء عليه.

المسألة الخامسة: وفاته ورثاؤه.

المطلب الثالث: حياة المصنف العلمية:

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: طلبه العلم ورحلاته.

المسألة الثانية: شيوخه.

المسألة الثالثة: تلامذته .

المسألة الرابعة: مؤلفاته.

المسألة الخامسة: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه.

المسألة السادسة: أعماله.

المسألة السابعة: عقيدته.

المسألة الثامنة: مذهبه.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب وقيمته العلمية:

وفيه مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تصنيفه.

المطلب الثاني: موضوعه.

المطلب الثالث: توثيقه.

المطلب الرابع: منهج المصنف - رحمه الله - في كتابه.

المطلب الخامس: مصادره.

المطلب السادس: قيمته العلمية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: محاسن الكتاب ومميزاته.

المسألة الثانية: الملحوظات التي أحسب أنها مآخذ على عمل المصنف - رحمه الله -.

المسألة الثالثة: تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة.

المسألة الرابعة: تراجعاته - رحمه الله -.

المطلب السابع: وصف المخطوطة وزمن كتابتها.

المطلب الثامن: وصف المطبوعة وتقويمها.

القسم الثاني: التحقيق:

ومنهج العمل في هذا القسم كان كالتالي:

أولاً: النص: توجد نسخة مطبوعة لكتاب مختصر المعتمد طُبع في عام (١٩٧٣م) بتحقيق: وديع زيدان حداد كجزء من أطروحة

دكتوراه. إلاّ أنه لم يحققها التحقيق العلمي المتكامل وإنما اكتفى بإخراج النص وعزو الآيات فقط.

وما اعتمدته نسخة وحيدة لهذا المخطوط وهي الموجودة في المكتبة الظاهرية في دمشق ولا يوجد غيرها ـ على حد علمي ـ وخط الناسخ من نوع الرقعة وهي مقروءة على وجه الإجمال وهي نفسها التي اعتمدها وديع حداد.

أما عملي في النص فكان على النحو التالي:

أ ـ عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

ب ـ الآيات القرآنية أجعلها بين هلالين مزهرين: ﴿ ﴾ ومكتوبة بالرسم العثماني.

ج ـ الآحاديث النبوية والآثار والأقوال أجعلها بين حاصرتين « ».

د ـ كتبتُ النص بالرسم الإملائي المتعارف عليه اليوم.

هـ ـ ضبطت كثير من مادة النص بالشكل لتوضيح المعاني والدلالة ولإزالة الإشكال في بعضها ورجعت إلى المعاجم اللغوية وكتب الغريب لهذا الغرض.

و ـ إذا كان هناك خطأ في نص الآية أو نص الحديث أثبتُّ الصواب من القرآن وإذا كان في الحديث أجعله بين معكوفين وأشير إلى ذلك في الهامش.

ز ـ إن ظهر لي خطأ من تحريف أو تصحيف أو خطأ لغوي أو عدم تناسق في السياق أثبتُّ الصواب بين معكوفين مع الإشارة إلى ذلك في الهامش وذكر التعليل والمصدر إن وُجِدَ.

ح ـ حرصًا على خدمة الكتاب وقارئه جعلت عنوانًا للفصول

التي لم يجعل لها المصنف عنوانًا جاعلة ذلك بين معكوفين.

ثانيًا: التعليق: علقت على كثير من المسائل إما لأهميتها أو لإلتباسها أو لغموضها فيما أظن.

أما المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة وقفت منها موقفين: إما أن أنبه في الحاشية على ذلك وأرجىء التفصيل والمناقشة إلى قسم الدراسة أو أن أشير وأبادر بالتعليق المباشر وذلك بالنظر إلى مايقتضيه المقام من الإرجاء أو المبادرة والطول والقصر.

ولم ألتزم التعليق على كل مسألة في هذه الجزئية، وذلك مخافة إثقال الحواشي، فضلاً عن أن كلام المصنف فيه من الوضوح في بعض المسائل مالا يحتاج معه إلى زيادة إيضاح والله أعلم.

ثالثًا: التخريج والعزو:

أ ـ اجتهدت قدر المستطاع في تخريج أحاديث هذا الجزء من الكتاب، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بقولي: أخرجه الشيخان أو أخرجه البخاري أو أخرجه مسلم وأذكر رقم الحديث والصفحة واسم الكتاب والباب. وإن كان في غيرهما أشرت إليه في مظانه من غير قصد الاستقصاء، مع الإشارة إلى كلام أئمة أهل الحديث عليه تصحيحًا أو تضعيفًا قدر المستطاع من كتب الحديث والتخريج أو غير ذلك مما وقفت عليه.

ب ـ خرجت الآثار وعزوتها إلى مظانها ونقلت حكم من سبقني إليه من أهل العلم قدر المستطاع أيضًا.

ج ـ عزوت أقوال الفرق إلى مظانها غالبًا.

د ـ عزوت الأبيات الشعرية إلى مظانها ما استطعت.

رابعًا: التأصيل:

أ ـ أحلت على كتب المتقدمين على المؤلف وفي حالة عدم وقوفي على شيء من ذلك أحيل إلى كتب المتأخرين.

ب ـ مما ينبغي التنبيه عليه أن هناك كتبًا كثيرة تتفق أسماؤها في فن واحد مع اختلاف المؤلفين ومذاهبهم فإذا أحلت في المسألة إلى مثل هذه الكتب فإني أذكر اسم الكتاب والمؤلف في أول موضع يرد فيه ثم إن تكرر بعد ذلك أهملته ولم أذكر مؤلفه إلاّ نادرًا.

ج ـ فيما يختص بالمصادر والمراجع اكتفيت في الحواشي بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة، وأرجأت بقية المعلومات إلى قائمة المصادر.

د ـ أثبت المصادر على حسب الوفيات فقدمت المتقدم وأخرت المتأخر.

هـ ـ عرّفت بالبلدان والبقاع والأماكن الوارد ذكرها في هذا الجزء وذلك عند أول ذكرٍ لها.

و ـ عرفت بالأديان والفرق والمذاهب وذلك عند أول ذكر لها.

خامسًا: الأعلام: ترجمت للأعلام الذين وردت اسماؤهم في الكتاب عند أول ذكر لهم فيه وجعلت الترجمة موجزة مقتصرة فيها على اسمه ونسبه وكنيته وبلده ووفاته وشيء من مؤلفاته إن كان له مؤلفات غالبًا. ثم إن ورد ذكره مرة أخرىٰ فإنني لا أترجم له ليكون الاعتماد في ذلك على الكشاف الذي أثبته في آخر الكتاب.

سادسًا: الكشافات:

وضعت كشافات تفصيلية لما تضمنه الكتاب خدمةً للكتاب وتسهيلاً على القارىء، وهي كالتالي:

١ـ كشاف الآيات القرآنية.

٢ـ كشاف الأحاديث النبوية.

٣ـ كشاف الآثار والأقوال.

٤ـ كشاف الأعلام المترجم لهم.

٥ـ كشاف الأماكن والبلدان.

٦ـ كشاف الفرق والطوائف والأديان.

٧ـ كشاف الأبيات الشعرية.

٨ـ المصادر والمراجع.

٩ـ كشاف الموضوعات.

الصعوبات التي واجهتني في البحث:

أذكر منها على سبيل المثال:

أولاً: ما كنت أجده في سبيل الوصول إلى قراءة صحيحة للنص مع هذه النسخة الواحدة التي ما أن ترجع البصر فيها حتى يتجلى لك رداءة خط الناسخ الذي طالما انقدح في ذهني أنه ورّاق وليس بناسخ كنتيجة حتمية لما عاصرته واعتصرتُ منه من ركاكةٍ في الأسلوب وصعوبةٍ في التراكيب وإسقاطٍ للكلمات والحروف، بل حتى الآيات القرآنية لم تسلم من الملحوظات؛ إما بإبدال أو بتر أو نقص أو زيادة. أضف إلى ذلك خلوها من النقط غالبًا وكثرة الأخطاء النحوية والتكرار. وفي بعض الأحيان يدرج الناسخ ما ليس من النص فيه من تعليق وغيره مما يزيد الطين بلة، وعندها يصعب تمييز الأصل عما أدرج فيه إلاَّ أن يشاء الله.

ثانيًا: سعة أفق المصنِّف وتنوع مرامي معلوماته فلو وصفتُهُ بالبحر لما أبعدتُّ النجعة. والمخطوطة موضوعها في أصول الدين. والمصنف ـ رحمه الله ـ إمام الحنابلة في عصره وتراثه في الفقه وأصوله أكثر من غيره من العلوم، وهو ما يظهر من أول قراءة في المخطوطة، فقد اكتست عباراته الديباجة الأصولية واصطبغت

بالصِّبْغَةِ الفقهية، مع قلة حيلة الباحثة وتمحض التلقي في العقيدة مما أدىٰ إلى استغلاق فهم الكثير من الفصول وحدا بي إلى التوجه إلى المكتبة الفقهية بعزيمة قوية فما أن بدأت الإبحار فيها حتى تقاذفتني أمواجها العالية فآثرت السلامة وقلت في نفسي حسبك من القلادة ما أحاط بالعنق ولا تلقي بيدك إلى التهلكة.

ثالثًا: كثرة الروايات في المخطوطة التي بلغت أكثر من ٢٠٠ رواية، وإغرابه في شيء منها، وإيراده الكثير منها بالمعنى وكثرة الضعيف والموضوع فيها مع رداءة خط الناسخ، مما زاد ثقل التخريج مع قلة البضاعة والله المستعان.

رابعًا: إيراده مسائل نادرة أو تكاد ولا تجدها غالبًا مبسوطة في مصنفات السلف مما يزيد البحث كلفة والمهمة مشقة.

خامسًا: أن الكتاب حوىٰ في العمل ثلاثة تخصصات: أولها: العمل في الحديث والتخريج لكثرة الأحاديث، وثانيها: العمل في الفقه وأصوله لوجود المسائل الفقهية والأصولية مما شق عليَّ في التعليق عليها؛ لأنها خارجة عن تخصصي، ثالثًا: المسائل العقدية المشهوبة بقضايا كلامية عويصة.

سادسًا: استعمال المصنف لبعض المصطلحات الكلامية التي يصعب فهمها وتحتاج إلى فهم ودراية بمصطلحات المتكلمين وأساليبهم.

وبعد:

فما أن وضعتُ رحالي هاهنا حتى أبصرت قدامي مصيري ومآلي وما تقدم من أعمالي فاللهم لك الحمد جبار السموات والأرض أنت وليِّ في الدنيا والآخرة، أحسن عاقبتي وأخلص نيتي وحقق توبتي وأربح بيعي بلا خسران.

اللهم لك الحمد حمدًا طيبًا كثيرًا مباركًا فيه كما تحب وترضىٰ

حمدًا يليق بجلال وجهك وعظيم سلطانك لك الحمد حتىٰ ترضىٰ ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، سبحانك لا نحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

فلك المحامد والمدائح كلها بخواطري وجوارحي ولساني
ولقد مننت عليّ ربي بأنعم مالي بشكر أقلهن يدانِ[1]

فلله الحمد والمنة أن استعملني في طلب العلم الشرعي وشرفني بأن هداني لدراسة علم العقيدة الذي هو أشرف العلوم على الإطلاق، كما أحمده سبحانه وتعالى أن يسر لي هذا السفر وأعانني على تحقيق شطره الأخير وأسأله أن يستر عيوبي وأن يجازيني بالكثير على القليل وأن يجعل هذا العمل صالحًا ولوجهه سبحانه خالصًا ولا يجعل لأحد فيه شيئًا وأسأله أن يجعل ماقدمتُ من الباقيات الصالحات ومن الحسنات في يوم تعز فيه الحسنات.

ولا أدعي أني وفيت هذا السفر حقه من الدراسة والتحقيق، لكن حسبي أني بذلت قصارىٰ جهدي في سبيل ذلك فإن فاتني أجر الاجتهاد والإصابة أسأل الله أن لايحرمني أجر الاجتهاد، ولا أزعم بأنني قد أتيت بما لم تستطعه الأوائل، وإنما من نورهم ما قبست، ومن علمهم ما ألفتُ، وما أنا إلاّ من أبناء هذا الزمان الذي نقص فيه العلم والعمل إلا ما رحم ربي، والمرء بعصره أشبه.

ولست أقول إلاّ ما قال الشاطبي ـ رحمه الله ـ: «فالإنسان وإن زعم في الأمر أنه أدركه وقتله علمًا لا يأتي عليه الزمان إلاّ وقد عقل فيه مالم يكن عقل، وأدرك من علمه مالم يكن أدرك قبل ذلك، كلٌّ يشاهد ذلك من نفسه عيانًا»[2].

(١) نونية القحطاني.
(٢) الاعتصام (٢/ ٣٢٢).

وأتمثل الآن قول العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ حين قال: «إن كل مؤلف قد نصب نفسه هدفًا لسهام الراشقين، وغرضًا لألسنة الطاعنين، فلقرائه غنمه وعلى مؤلفه غرمه، وهذه بضاعته تعرض عليك، ومولیته تهدیٰ إلیك، فإن صادفت كفؤًا كريمًا لها لن تعدم منه إمساكًا بمعروف أو تسريحًا بإحسان.

وإن صادفت غيره، فالله المستعان وعليه التكلان»[1].

وأخيرًا أشعر وأنا في مقامي هذا أني ارتقيت مرتقًا صعبًا فما أن أنهيت السنة المنهجية حتى شعرت بعظم المسئولية وكثرة التبعات.

فقلت كما قال الشاعر:

لاخيل عندك تهديها ولا مال   فليحسن القول إن لم يحسن الحال[2]

فجلعتُ أقصد باب من لا ينام ولا يغفل وأطلبه أن يعينني على ما سمت له نفسي وقَصُرَتْ عنه همتي وقلّت دونه حيلتي وهو سبحانه خير مؤمَل. فما خيَّب رجائي وما ردَّ دعائي بل وكرّمني وهو أهلٌ للكرم وجاد علي وهو الجواد ذو المنن. وتوالت عليّ نعمه تترىٰ ولا أحصى لها عدًا، ومنها أن أعانني على إكمال هذه الرسالة التي أقدم لها، وأشكر لمشرف هذه الرسالة الشيخ الدكتور **عبدالله بن عمر الدميجي** حفظه الله الذي وقف مني موقف الأب الحاني والناصح الشفيق وجاد علي بوقته رغم انشغاله وكثرة مسؤولياته، فجزاه الله عني خير ما جزىٰ شيخًا عن تلاميذه، وعالمًا علمًا من أعلام الوفاء، وأن يجعل ما قدمه في موازين أعماله الصالحات، وأن يعينه سبحانه على أمور دينه ودنياه ويثبته على الحق ويحسن عاقبته. آمين.

والشكر والدعاء المقرونين بالاعتراف بالتقصير والاعتذار

---

(١) انظر: روضة المحبين (١٢، ١٣).

(٢) من كتاب أمبراطور الشعراء.

أمزجها بدمعي مع دمي... إلى من أسهرا ليلهما على راحتي ورفعا أكفهما بالدعاء لي إلى العطاء المتدفق ورمز الوفاء والأمان أمي وأبي شمس الدنيا وقمرها جزاكما الله عني خير ما جزىٰ والدين عن ولدهما ولو كنت أعلم شكرًا فوق الشكر يهدىٰ للبشر لجدت به دونما كلل والله أسأل أن يستعملهما في طاعته ويلبسهما لباس الصحة والعافية ويلحقهما بالنبيين والصديقين والشهداء والصالحين. آمين

والشكر موصول إلى رفيقي في دربي وأنيس وجدي ونصيري ـ من بعد الله ـ عند اشتداد الكربات وكثرة المحن وانقطاع الإخوان. نجمٌ يهديني بإذن الله كلما أظلم الطريق زوجي الشيخ: أبوسعيد عبدالله بن سعيد با أخضر اللهم إنك تعلم أني لا أستطيع أن أجزيه بلسان ولا بيد، اللهم أجزل له المثوبة وجازه خير ما جزيت زوجًا عن زوجه وبلغه فيما يرضيك آماله وأسكنه الفردوس الأعلى. آمين.

ثم أشكر كريمة غرست في نفسي حب المعالي والسمو نحو العلياء وسقت غرسها شهدًا سلسبيلاً من معين عطاءها أختي الحبيبة مها. وإخوتي صقور العز.. آساد الشرىٰ.. أخي الشيخ تركي والأستاذ فيصل والأستاذ بندر وريحانتاي محمد وأحمد حفظهم الله وأجزل لهم المثوبة وألف بين قلوبهم ووحد كلمتهم على الحق والهدى آمين.

ولا يفوتني أن أشكر القائمين على هذا الصرح العلمي الشامخ وأخص بالشكر القائمين على كلية الدعوة وأصول الدين وكل من علمني حرفًا أو فتح عليّ بمشورة أو رسالة أو كتاب أو دعا لي بظهر الغيب أو أحبني فيه.

كما أشكر صاحبي الفضيلة شيخيَّ الكريمين المناقشين على مابذلاه من جهد في قراءة هذه الرسالة وما يبذلانه في سبيل خدمة

العلم فأسأل الله أن ينفعني بملاحظاتهما واستدراكاتهما وأن يجزيهما عني وعن المسلمين خير الجزاء وأن يمد في عمرهما في طاعة وحسن عمل ويحفظهما لنفع الإسلام والمسلمين.

هذا آخر ما في الورق رقمته وعلى آذانكم أذعته ولسان حالي يقول: جئتكم ببضاعة مزجاةٍ فأوفوا لي الكيلَ وتصدقوا عليّ إن الله يجزي المتصدقين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الباحثة

مشاعل بنت خالد باقاسي

القسم الأوَّل
قسم الدراسة

المبحث الأوَّل
التعريف بالمصنف

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوَّل: **عصر المصنف من مختلف جوانبه.**

المطلب الثاني: **حياة المصنف الشخصية.**

المطلب الثالث: **حياة المصنف العلمية.**



المطلب الأوَّل

عصر المصنف من مختلف جوانبه

وفيه تمهيد وثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: **الحالة السياسية.**

المسألة الثانية: **الحالة الاجتماعية.**

المسألة الثالثة: **الحالة العلمية.**

تمهيد

عصر المصنف

القاضي أبويعلى ـ رحمه الله ـ من علماء القرن الخامس الهجري، عاش مابين (٣٨٠هـ ـ ٤٥٨هـ) وعليه فقد أمضى جزءً من عمره في الربع الأخير من القرن الرابع والجزء الأكبر في النصف الأول من القرن الخامس الهجري.

ومسقط رأسه بغداد حاضرة الخلافة العباسية، فيها ولد وبها توفي ـ رحمه الله ـ، لذلك سنذلف لدراسة هذه الفترة الزمنية من العصر العباسي سياسيًا واجتماعيًا وعلميًا.

وماأنا إلاَّ عالة على من تقدمني وسبقني بمزيد علمٍ وشرف[١]، إلاَّ أني أطمح في أجر الاجتهاد، وفي هذه الدراسة سأشير إلى أهم الأحداث والظروف التي كان لها تأثير مباشر في شخصية القاضي ـ رحمه الله ـ والله المستعان.

---

(١) وأعني بهذه العبارة كل من تقدمني إلى دراسة المصنف القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ وأفدتُ منه، وأخص بالذكر: د.محمد الحاج عبدالقادر أبوفارس وكتابه أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية، وأ.فهد بن موسىٰ الفاير، في أطروحة بعنوان «منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدين»، وأ.محمد بن سعود السفياني، محقق الجزء الأول من «مختصر المعتمد في أصول الدين»، ود.أحمد بن موسىٰ السهلي، محقق الجزء الثاني من كتاب «الجامع الصغير» للقاضي أبي يعلىٰ. فجزاهم الله خير الجزاء.

المسألة الأولى
الحالة السياسية

في هذه الحقبة الزمنية التي عاش فيها المصنف ـ رحمه الله ـ كان العالم الإسلامي بصورة عامة منقسمًا إلى ثلاث دول متناحرة.

١ـ دولة بني العباس في بغداد (١٣٢ ـ ٦٥٦هـ).

٢ـ الدولة العبيدية الباطنية في القاهرة (٢٩٨ ـ ٥٦٧هـ).

ولقد حكمت دولة الخلافة العباسية قرابة (٥٢٤) عامًا من (١٣٢ ـ ٦٥٦هـ)، ولطول مده هذه الخلافة وتلاطم الأحداث التي عصفت بها اصطلح المؤرخون على تقسيم هذه الفترة الزمنية إلى أربعة عصور وفقًا لقدرات الخلفاء وتطور الأوضاع السياسية والحياة الثقافية وهي:

العصر العباسي الأول: وهو عصر القوة والتوسع والازدهار، وبدأ بخلافة أبي العباس السفاح، وانتهى بخلافة الواثق من عام (١٣٢ ـ ٢٣٢هـ).

العصر العباسي الثاني: وهو عصر النفوذ التركي، وبدأ بخلافة المتوكل، وانتهى بخلافة المستكفي من عام (٢٣٢ ـ ٣٣٤هـ) وفيه دب الضعف في الخلافة وبدأت حركة انفصال الدول واستقلالها بعد أن أحكم العنصر التركي قبضته على جميع أجهزة الدولة وتقلصت بذلك رقعة الدولة العباسية.

العصر العباسي الثالث: وهو عصر النفوذ البويهي. وبدأ بخلافة المستكفي وانتهى أثناء خلافة القائم من عام (٣٣٤ ـ ٤٤٧هـ) وهذه الفترة هي التي ستحظى بمزيد من الإيضاح لأنها الفترة التي عاصرها شيخنا ـ رحمه الله ـ وفي هذه الفترة ظهر بنو بويه الذين كان

لهم النفوذ الحقيقي والسلطان الفعلي في العراق.

العصر العباسي الرابع: وهو عصر النفوذ السلجوقي التركي وبدأ أثناء خلافة القائم، وانتهى بوفاة المستعصم من عام (٤٤٧ ـ ٦٥٦هـ) وفيه انتقل السلطان الفعلي إلى أيدي السلاجقة[١]. وسنفصل القول في هذه المرحلة لارتباطها بحياة المصنف ـ رحمه الله.

أهم الأحداث التي رافقت حياة القاضي ـ رحمه الله ـ:

١ ـ ظهور النفوذ البويهي الشيعي من عام (٣٣٤ ـ ٤٤٧هـ)

وهي الفترة التي تمثل العصر العباسي الثالث وكانت تشكل ردة فعل مناهضة للنفوذ التركي الذي كان له السيطرة في العصر العباسي الثاني. فظهر بنو بويه على مسرح الأحداث وهم أسرة فقيرة ببلاد الديلم جنوبي بحر قزوين، ولم يكونوا من أصل فارسي محض، بل هم مزيج من الإيرانيين والأتراك وشعوب أخرى، وتشكل منطقتهم القسم الجبلي من جيلان، واشتهرت هذه الأسرة على يد الأخ الأكبر من الإخوة البويهيين الثلاثة، وهو علي بن شجاح بن بويه الذي تميز بالحنكة السياسية والإدارة العسكرية الجيدة وحسن التعامل مع أتباعه، الأمر الذي مكَّن له بعد مشيئة الله عز وجل من بسط نفوذه على معظم بلاد فارس في خلال فترة قصيرة، وذلك باسم الخليفة العباسي ظاهرًا، وفي الباطن كان يهدف إلى إقامة دولة خاصة به مستغلاً ضعف الخلافة السياسي والعسكري، وكثرة الخلافات في العراق، وعجز النفوذ التركي عن إقرار الأمور فيها، مما أدى إلى تطلع الناس إلى هذه القوة الجديدة، وهكذا أسس البويهيون في فارس والعراق والأهواز وكرمان والري وهمذان وأصفهان إمارات

---

(١) العالم الإسلامي في العصر العباسي (٣٨٧ ـ ٤٤٢)، الدولة العباسية (٣٥٤ ـ٤٠٢)، الدولة العباسية لطقوش (٣٢ـ٣٦).

دامت حتى عام (٤٤٧هـ) إلاَّ أن هذا الاستقرار كانت تشوبه بعض الاضطرابات الناتجة عن النزاعات المذهبية بسبب تشيع الأسرة البويهية وولائها للدولة العبيدية الباطنية حتى أن البويهيين دخلوا بغداد وهم يحملون روح العداء للخلفاء العباسيين المخالفين لهم في المذهب، وقد فكروا في إلغاء الخلافة العباسية وإقامة خلافة شيعية على أنقاضها إلاَّ أنهم أحجموا لأغراض سياسية.

ويذكر المؤرخون أن بني بويه أذلوا الخلفاء العباسيين وسلبوهم سلطانهم، ولم يتورعوا عن التعدي على أشخاصهم أحيانًا، والخلافة فقدت هيبتها، وضعف شأنها وأضحى الخليفة يمثل رمزًا دينيًا فقط، ليس له من السلطة إلاَّ الاسم والسلطة الفعلية الرسمية الشرعية للأمير البويهي[1].

٢ـ ظهور النفوذ السلجوقي من عام (٤٤٧ ـ ٦٥٦هـ):

وهي الفترة التي تمثل العصر العباسي الرابع، والسلاجقة: هم مجموعة من القبائل التركية التي عرفت باسم «الغز»، كانت تسكن الهضاب القريبة من بحيرة خوارزم «بحر آرال» فتنزل بالقرب من السواحل الشرقية لبحر قزوين، وقد أطلق عليها اسم السلاجقة نسبة إلى رجل منهم يتزعمهم اسمه «سلجوق بن دقاق» وهو الذي جمع شملهم وقادهم إلى تلك المنازل عام (٣٧٥هـ)[2].

والسلاجقة جاؤوا على إثر الفوضى السياسية والعسكرية التي عمت جميع الإمارات التي كانت تحت سيطرة البويهيين الشيعة الذين

---

(١) انظر: تاريخ الدولة العباسية (٢٢٠ ـ ٢٣٠)، العالم الإسلامي في العصر العباسي (٣٨٧ـ ٤٠٨).

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٨/ ٢٢)، التاريخ الإسلامي (٤/ ٥٣ ـ ٥٤)، نفوذ السلاجقة السياسي (٤١ ـ ٤٢).

كانوا يوالون الدولة العبيدية الباطنية. لذلك جاءت دولة السلاجقة لتنصر أهل السنة ضد أهل الرفض والبدعة، وكان من أعظم وزرائهم الوزير «نظام الملك» وكانت له جهود عظيمة في قمع الحركات الباطنية والإسماعيلية[1].

٣ـ فتنة البساسيري:

وهو أبوالحارث أرسلان البساسيري أحد قادة بني بويه الأتراك، وكان أولاً مملوكًا لرجل من أهل مدينة «بسا» فنسب إليه، فقيل له البساسيري، وتلقب بالملك المظفر، ثم كان مقدمًا كبيرًا عند الخليفة القائم بأمر الله، لا يقطع أمرًا دونه، وخطب له على منابر العراق كلها، ثم طغى وبغىٰ وتمرد، وعتا، وخرج على الخليفة والمسلمين ودعا إلى خلافة العبيدية، وصحَّ عند الخليفة العباسي سوء عقيدته، وشهد الأتراك عليه أنه عازم على نهب دار الخلافة، وضج العراق بالفتن وكثر الاقتتال بين السنة والرافضة، ووقعت الفتنة بين الأشاعرة والحنابلة، فعند ذلك كاتب الخليفة القائم بأمر الله العباسي محمد بن ميكائيل بن سلجوق الملقب «طغرلبك» يستنهضه على المسير إلى العراق، وليس الخليفة العباسي وحده الذي يستشرف نجدة السلطان السلجوقي بل حتى الملك البويهي الرحيم ضاق به وكل الشعب العراقي المكلوم قديمًا وحديثاً. ووصل السلطان طغرلبك إلى بغداد في رمضان سنة (٤٤٧هـ) وفرَّ البساسيري إلى الرحبة.

وفي عام (٤٥٠هـ) كانت فتنة البساسيري، حيث أن إبراهيم ينال أخا الملك طغرلبك ترك ما استعمله أخاه عليه، فسار إليه السلطان ثم جاء الخبر أن السلطان محصور بهمذان، فانزعج الناس لذلك،

---

(١) له كتاب مشهور تحدث فيه عن جهوده في دحض هذا التيار الباطني واسمه سياست ناخة أو سير الملوك.

واضطربت بغداد فسنحت الفرصة للبساسيري لدخولها فاحتلها، وأعلن الخطبة للخليفة المستنصر بالله العلوي العبيدي، وأمر بأن يؤذن بحي على خير العمل، وعزل الخليفة العباسي القائم بأمر الله، وكتب عليه عهدًا أن لا حق له في الخلافة ولا لبني العباس، وأرسل العهد إلى الخليفة العبيدي في القاهرة، وقد استمرت فتنة البساسيري سنة كاملة حتى قضى عليها السلاجقة وأعيد الخليفة العباسي[1].

وفي خضم هذه الأحداث وأمام هذا السيل الجارف من الفوضىٰ السياسية ثبت القاضي ـ رحمه الله ـ ومن معه من العلماء الأثبات ولم يكن سلبيًا في موقفه تجاه أمته بل أبدىٰ تفاعلاً منقطع النصير مع هذه الأحداث فسالت قريحته العلمية حرقةً على حال المسلمين وجاد على أمته بما وفقه الله له من التصنيف في مسائل الإمامة العظمىٰ وهو أعظم كتاب في مختصر المعتمد في أصول الدين وصنف ـ رحمه الله ـ كتاب الأحكام السلطانية وكتاب إثبات إمامة الخلفاء الأربعة وكتاب الرسالة إلى إمام الوقت. وصنف أيضًا في الرد على التيارات الهدامة التي كانت سائدة في ذلك الوقت فرد على الرافضة والباطنية بكتابه الرد على الباطنية وكتب: الرد على الأشعرية وكتاب تبرئة معاوية وغيره مما ساهم به ـ رحمه الله ـ في إصلاح أمته.

---

(١) انظر: البداية والنهاية (١٢/ ٧٠، ٨٢ ـ ٨٤)، وَتاريخ الدولة العباسية «طقوش» (٢٣٨ ـ ٢٣٩).

المسألة الثانية
الحالة الاجتماعية

الفساد في الحالة السياسية جرَّ معه فسادًا في الحالة الاجتماعية، فكنتيجة حتمية لكثرة الحروب والغارات والفوضى في شتى ميادين الحياة أصبح يخيم على المجتمع حالة من الفزع والرعب حتى أصبح الفرد لا يطمئن على نفسه ولا على ماله.

فبدلاً من أن يعنى الحكام بالموارد الاقتصادية وتوزيع نتاجها بالعدل بين الناس، تراهم يسلكون لجمع المال طرقًا غير سليمة، فالغنائم الحاصلة من الحروب فيما بينهم تشكل أهم الموارد لأموال الدولة، كما أن أموال الناس التي كانت تصادر لأتفه الأسباب تشكل موردًا آخر[١].

ولم تسلم البيوت من النهب والسلب حتى بيوت الحكام فقدكانت تتعرض للنهب والسلب من قبل جنودهم الخارجين عليهم[٢]، فأولئك الأجناد كانوا إذا غضبوا على الحاكم تمردوا عليه، ونهبوا أمواله، ثم التفتوا إلى أموال الناس فنهبوها، وقتلوا كل من يقف في طريقهم[٣].

ولضعف السلطان وغياب القوة الحاكمة شاعت شريعة الغاب بين الناس في ذلك العهد فاستفحل أمر اللصوص، وأغاروا على المنازل في وضح النهار، وإذا لم يجدوا فيها شيئًا مما يريدون أخذوا صاحب المنزل وتفننوا في تعذيبه حتى يبوح لهم عن مكان المال إن

---

(١) الكامل لابن الأثير (٧/ ١٨٢، ٢٠٦).
(٢) الكامل (٨/ ٢)، شذارت الذهب لابن العماد (٣/ ٢٠٤).
(٣) كما حدث في سنة (٤١٧هـ). انظر: الكامل (٧/ ٣٢٥).



كان له مال كما حدث من جماعة العيارين ببغداد[1].

واشتد أمر هؤلاء العيارين سنة (٤٢٤ و٤٢٦هـ) حتى أنهم قتلوا صاحب الشرطة، ونهبوا المتاجر، وأظهروا الفسق والفجور، والفطر في رمضان[2].

صاحب هذه الحوادث المروعة ظاهرة غاية في البشاعة وهي ظاهرة الغلاء والفناء، الغلاء في الأسعار، وفناء الأقوات والعباد. فعُدِم القوت واشتد الجوع حتى أن الإنسان منهم يصيح: الخبز، الخبز ويموت[3]، والله المستعان، واضطر الناس إلى أكل الكلاب والحمر والجيف والموتى[4]. وحكى ابن أبي يعلى عن أبيه ـ رحمهما الله ـ أنه في عام (٤٥١هـ) وكان قد انتقل من درب الديزج إلى باب البصرة ولم يحمل معه إلاَّ الخبز اليابس نقله معه من درب الديزج وكان يقتات منه ويبله بالماء ويقول: «هذه الأطعمة اليوم نهوب وغصوب، ولا أطعم من ذلك شيئًا...» ولحقه من ذلك الخبز اليابس المبلول مرضًا[5].

ولقد صنف القاضي أبويعلى ـ رحمه الله ـ في كتابه الذي نحن بصدد تحقيقه فصل في الغلاء والرخص، وفصل في التوكل على الله عز وجل، مما يشير، إلاَّ أن هذه الفجائع والكوارث لم تنسه أو تثنه عن واجبه تجاه أمته والقيام بالأمانة الملقاة على عاتق كل من عنده

---

(١) انظر: شذرات الذهب (٤/ ٢٠٤)، الكامل (٧/ ٣٢٣)، البداية والنهاية (١١/ ٣٣٣)، والعيار في اللغة: هو الكثير المجيء والذهاب في الأرض والكثير التطواف فيها. انظر: لسان العرب (٤/ ٤٨٥) مادة (عير)، تاج العروس (٣/ ٤٣٤).

(٢) انظر: شذرات الذهب (٣/ ٢٢٦، ٢٢٩)، البداية النهاية (١٢/ ٣٧).

(٣) انظر: الكامل (٧/ ٢٥٥).

(٤) انظر: شذرات الذهب (٣/ ١٩٢)، البداية والنهاية (١٢/ ٧٥ ـ ٧٦).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤١٣).

علم يفتح به على الأمة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ فجزاه الله وإخوانه العلماء خير ما جزى عالم عن أمته.

وازداد الأمر سوءًا والطين بلة، فإنه مع شدة الفقر والجوع انتشر في هذا المجتمع البائس شرب الخمر أم الخبائث[1]، فبدأ الانحلال الخلقي بالبروز على جميع المستويات وازدادت خلاعة النساء ومجون الرجال، ولم يسلم حتى الصبيان من هذا الانحلال[2] ـ إلاَّ من رحم ربي.

وتتابع مسلسل الأحداث والفجائع بحدوث الكوارث والزلازل والنقيضين القحط والجدب والفيضانات والحرائق، فانتشرت الأوبئة وكثر الموتى[3].

ولو ألقينا نظرة سريعة على المجتمع في ذلك العصر من حيث الأجناس والطبقات نجد أن من أبرز الأجناس التي كانت تقطن البلاد الشرقية[4]: العرب، الفرس، والترك، والنبط[5]، والأرمن[6]،

---

(١) تاريخ الإسلام (٤/ ٦٣٢)، صيد الخاطر (٢٠٦ـ٢١٠، ٢٩٥ ـ ٢٩٦، ٣٣١ ـ ٣٣٦)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٢٦، ٢٣١، ٢٣٧، ٢٤٣)، العراضة (١٢٧ـ ١٢٩، ١٤٢، ١٦٦ ـ ١٦٧)، ظهر الإسلام لأحمد أمين: (١/ ١٢٤).

(٢) البداية والنهاية (١١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧).

(٣) انظر: الكامل (٧/ ٥٥)، (٨/ ٣، ٦٤)، البداية والنهاية (١٢/ ٣٨، ٧٥ ـ ٧٦).

(٤) البلاد الشرقية، أو بالتحديد الشرق الأوسط، اصطلاح جغرافي يطلق على المنطقة التي تضم اليوم بلاد تركيا وإيران والعراق وسورية ولبنان، وفلسطين، والأردن، ومصر والسودان، وشبة جزيرة العرب، وقبرص، وهو موطن العروبة والإسلام.
راجع: الموسوعة العربية الميسرة (٢/ ١٠٧٩ ـ ١٠٨٠).

(٥) النبط: هم قوم ينزلون سواد العراق، والنسب إليهم نَبَطِيٌّ، فسموا نبطًا لإستنباطهم ما يخرج من الأرضين. اللسان (نبط) (٧/ ٤١١).

(٦) الآرمن: هم سكان أرمينية، راجع الأقاليم للإصطخري (٨١).

والجركس[1]، والأكراد[2]، والكرج، والبربر[3][4]. وكان الشعب في ذلك العصر وبالتحديد في عصر السلاجقة يتكون من عدة طبقات وهي:

١ـ طبقة السلاطين والأمراء.

٢ـ طبقة الموظفين.

٣ـ طبقة أبناء القبائل السلجوقية.

٤ـ طبقة رجال الصوفية.

٥ـ طبقة الرقيق.

٦ـ طبقة الفقراء.

٧ـ طبقة الصناع وطبقة التجار.

٨ـ طبقة الفقهاء.

٩ـ طبقة الجند.

١٠ـ طبقة أهل الذمة[5].

وفي تلك الفترة كثرت الفرق، مما أدى إلى كثرة المنازعات العقدية، وأثرت هذه الحالة في حياة الناس فنتج عنها شيوع التعصب

---

(١) الجركس: اسم يطلق على الأقوام التي كانت تسكن فيما مضىٰ القسم الشمالي الغربي من القوقاس، وقسمًا من الشاطىء الشرقي للبحر الأسود من شبه جزيرة تمان إلى حدود بلاد الأنجاز جنوبًا. دائرة المعارف الإسلامية (٦/ ٣٣٧).

(٢) الأكراد: هم قبائل معروفة يسكنون القسم الغربي من إقليم الجبال وتسمى كردستان. بلدان الخلافة الشرقية (١٨).

(٣) البربر: هم قبائل كثيرة في جبال المغرب أولها برقة ثم إلى آخر المغرب والبحر المحيط، وفي الجنوب إلى بلاد السودان، وهم أمم وقبائل لا تحصى ينسب كل موضع إلى القبيلة التي تنزله. معجم البلدان (٢/ ٣٦٨).

(٤) تاريخ الإسلام (٤/ ٦٢٥).

(٥) راجع: تاريخ الإسلام (٤/ ٦٢٦ ـ ٦٣٢)، سلاجقة إيران والعراق (١٥٦ ـ ١٦٤)، (١٧٩ ـ ١٨٠)، (١٨٢ ـ ١٨٦).

والخرافات وأبرز هذه التيارات:

١ـ التيار السني: وكان يمثله العباسيون في بغداد.

٢ـ التيار الأشعري: وبدأ اتساع دائرته عندما أنشأ نظام الملك المدارس النظامية[١].

٣ـ التيار الشيعي ممثلاً في:

(أ) العبيديين في مصر وأجزاء من شمال إفريقية والشام[٢].

(ب) الإسماعيلية: في إيران وغيرها.

٤ـ التيار الصوفي: واشتد هذا التيار مع ظهور السلاجقة وانتشار الفقر فراج التصوف بين الناس وخصوصًا العمال والصناع حتى أصبح المتصوفة مقربين من السلاطين[٣].

٥ـ التيار النصراني ويمثله الصليبيون.

وراجت المذاهب الأربعة في هذا العصر في كل الممالك الإسلامية، فقد راج المذهب الحنفي والشافعي في إيران أكثر من غيرهما من المذاهب، والحنبلي في بغداد وغيرها من دول المشرق وكذلك الشافعي[٤].

---

(١) انظر: المنتظم (٩/ ٦٥ ـ ٦٦)، تاريخ الفكر الفلسفي (٢١٣)، التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني (٢١١ ـ ٢٣٤).

(٢) انظر: البداية والنهاية (١٢/ ٧١ ـ ٧٢)، (١١/ ٢٥٩، ٣٣٠، ٣٦٨).

(٣) انظر: صيد الخاطر: ٥٤ـ ٦٠، ٢٠٢ ـ ٢٠٥، ٢٩٣ ـ ٢٩٤، ٢٩٧ ـ ٢٩٨، ٣١٨، ٣٥٢ ـ ٣٥٣، ٤٠٠ ـ ٤٠١.

(٤) انظر: البداية والنهاية (١٢/ ٧١).



المسألة الثالثة
الحالة العلمية

من المتوقع أن يقال في الحالة العلمية ما قيل في الحالة السياسية والاجتماعية على سبيل الاستنتاج إلاَّ أن المداد الكئيب والنظرة المشفقة ستفارقنا الآن وسنكتب بكل فخر وعزة ما شادت به كتب التاريخ من أن هذه الحقبة من الزمن كانت تمثل أزهى عصور التأليف والعلم والثقافة ففيها عاش أئمة المحدثين وجهابذة المفسرين وأساطين الأدباء، ومشاهير الفلاسفة وأرباب الكلام وكانت الثقافة قد بلغت أوجها، والاهتمام بالتأليف بلغ ذروته.

ونشر العلم ورواجه كان همّ العلماء في ذلك العصر إلى أن بلغ بهم الاهتمام أن أحد كبار العلماء قام بإنشاء مدارس مستقلة عن المسجد لأول مرة في تاريخ الإسلام الأمر الذي ساعد على تشجيع طلاب العلم وحثهم على الإقبال على التحصيل بخصوصية تامة. وأول من ساهم في إنشاء هذه المدارس الإمام البيهقي حيث أنشأ مدرسة في نيسابور وعرفت باسم «المدرسة البيهقية»(١) وذكر السبكي عددًا من المدارس التي كانت في نيسابور في ذلك العصر إضافة إلى البيهقية: فذكر المدرسة السعدية، بناها الأمير نصر بن سبكتكين أخو السلطان محمود، لما كان واليًا بنيسابور، ومدرسة ثالثة بنيسابور بناها أبوسعد إسماعيل بن علي بن المثنى الاسترباذي ومدرسة رابعة بنيسابور أيضًا بنيت للأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني(٢).

وقد قام الوزير نظام الملك، الحسن بن علي بن إسحاق

---

(١) انظر: الخطط للمقريزي (٢/ ٣٦٣).

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/ ٣١٤).

الطوسي ببناء مدارس جديدة، مدرسة ببغداد، ومدرسة ببلخ، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة بهراة، ومدرسة بأصبهان، ومدرسة بالبصرة، ومدرسة بمرو، ومدرسة بآمل طبرستان، ومدرسة بالموصل وهي التي تعرف بالمدارس النظامية. وأشهرها مدرسة نيسابور التي كان يدرس بها إمام الحرمين الجويني(١).

وقد كان لتعدد المدارس في ذلك العهد أثر كبير في انتشار العلوم الإسلامية وكثرة العلماء. ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى بناء هذه المدارس؛ أن المساجد لم يكن يحسن تخصيصها للتدريس بما يتبعه من مناظرة وجدل، قد يخرج بأصحابه أحيانًا عن الأدب الذي يجب مراعاته للمسجد(٢).

فالقرن الرابع كان بداية ظهور هذه المعاهد، التي بقيت طريقة متبعة إلى يومنا هذا.

هكذا تبين لنا بأن هذا العصر هو العصر الذهبي للعلم. حتى أن من الخلفاء مَن كان يشجع على العلم والتحصيل، بل كان الخليفتان العباسيان القادر بالله والقائم بأمر الله من العلماء، فالقادر بالله وصفه ابن كثير بأنه من خيار الخلفاء وسادات العلماء في ذلك الزمان، وكان كثير الصدقة حسن الاعتقاد، ونظم قصيدة فيها فضائل الصحابة وغير ذلك، فكانت تقرأ في حلق أصحاب الحديث كل جمعة في جامع المهدي ويجتمع الناس لسماعها مدة خلافته، وكذلك القائم بأمر الله فقد كان محدثًا عالمًا(٣).

---

(١) انظر: المنتظم (٩/ ٦٥)، طبقات الشافعية الكبرىٰ للسبكي (٤/ ٣١٤)، علم الكلام «الأشاعرة» (٢٨)، الحياة العلمية في العراق (١٧٨ ـ ١٧٩، ٢٨٢).

(٢) انظر: الحضارة الإسلامية لآدم متز (١/ ٣٣٦).

(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٠٩)، تاريخ بغداد (١١/ ٣٩١).

كذلك كان من الوزراء من هو مشهور بالعلم والفضل، فهذا الصاحب ابن عباد ـ إسماعيل بن عباد ـ الوزير المشهور كان من أهل العلم والفضل وكان يحب العلوم الشرعية ويبغض الفلسفة وما شابهها من علم الكلام والآراء البدعية[1]. وكان محدثًا ويجلس في مجلسه كثير من رؤوس الفضلاء وسادات الفقهاء والمحدثين. وكذا محمد بن الحسين أبوشجاع كان من خيار الوزراء كثير الصدقة والإحسان إلى العلماء والفقهاء سمع الحديث من أبي إسحاق الشيرازي[2].

وقد شاع في ذلك العصر انتشار المكتبات كمكتبة دار العلم ببغداد، أنشأها الوزير أبونصر سابور بن أزدشير سنة (٣٨١هـ)، واشترىٰ دارًا بالكرخ، وجدد عمارتها ونقل فيها أكثر من عشرة آلاف مجلد، ووقف عليها الوقوف.

يقول ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «وأظن هذه أول مدرسة وقفت على الفقهاء وكانت قبل النظامية بمدة طويلة»[3].

وظهرت مثيلاتها في بغداد كبيت الحكمة، ودار الكتب للوزير أبي كاليجار[4] البويهي. وفي خراسان[5] ومصر[6] والشام[7]... وغيرها وفي نيسابور[8].

(١) البداية والنهاية (١١/ ٣١٤).
(٢) البداية والنهاية (١٢/ ١٥٠).
(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٥٠).
(٤) المنتظم (٨/ ٦٤).
(٥) شذرات الذهب (٣/ ٢٣٥).
(٦) البداية والنهاية (١٣/ ٧٢).
(٧) خطط الشام (٤/ ٣٨).
(٨) خطط الشام للمقريزي (٢/ ٣٦٣)، وطبقات الشافعية الكبرىٰ للسبكي (٤/ ٣١٤).

ولقد كانت ملكة التأليف والبحث العلمي من النضوج بمكان وقد ساعد على ذلك عدة عوامل منها:

١ـ ظهور كثير من الفرق التي اتخذت العلم وسيلة لتحقيق أغراضها السياسية.

٢ـ التشجيع من الخلفاء والوزراء والسلاطين لأهل العلم(١).

٣ـ المجالس العلمية والأدبية التي كانت تعقد في بلاط الخلفاء والسلاطين وبيوت الأمراء والوزراء والعلماء، وما كان فيها من مناظرات ومباحثات(٢).

٤ـ رواج الكتب وانتشار دكاكين بيعها التي لم تكن مقصورة على تجارة الكتب والوراقة، بل كانت مجمع العلماء والفلاسفة والأدباء يقرؤون فيها ويتناظرون فغدت مراكز راقية للأبحاث(٣) ومما يذكر أن حركة الترجمة ازدهرت في عهد الدولة العباسية مما كان له أكبر الأثر في إنتشار الأفكار الدخيلة والمنحرفة فترجمت كتب اليونان وانتشرت البدع بين المسلمين وراجت المذاهب الهدامة ولبسوا على الناس دينهم من جراء هذه الترجمة ولاحول ولا قوة إلاّ بالله.

٥ـ انتشار صناعة الورق وشيوعه، وظهور حوانيت الوراقين(٤).

٦ـ وجود الرباطات التي يرتادها الصوفية للعبادة والانقطاع لله عز

---

(١) نظام الوزارة في الدولة العباسية (١٨٤، ١٨٩، ٢٠١)، الحياة العلمية في العراق (٢٢٦، ٢٢٨).

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٨/ ١٦٢)، تاريخ الإسلام (٤/ ٤٢٥)، نظام الوزارة في الدولة العباسية (١٨٩ ـ ١٩٠)، (١٩٢، ١٩٥)، الحياة العلمية في العراق (١٧٧، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩).

(٣) انظر: تاريخ الإسلام (٤/ ٤٢١ ـ ٤٢٢).

(٤) انظر: تاريخ العرب (٢/ ٥٠١ ـ ٥٠٢).

وجل فقد أنشأ الواقفون لها خزائن للكتب فيها فكان يرتادها طلاب العلم[1]. ولقد أثرت هذه الأجواء المباركة في شخصية القاضي فقد انفتقت قريحته ـ رحمه الله ـ عن مؤلفات ورسائل قيمة في فنون متنوعة فتح بها على الأمة كما فتح الله عليه. فضلاً عن جلوسه للفتوىٰ والتدريس والقضاء فجزاه الله من عالم مفضال ـ رحمه الله ـ.

ولقد زخر هذا العصر بجمهرة كبيرة من العلماء الأعلام والأئمة الأفذاذ في شتى فنون العلم، فكم من الكتب التي تملأ المكتبات الآن من تراثهم الزاخر يتفيأ وارف ظلالها طلاب العلم وكم من النفائس التي جادت بها قرائحهم وخطتها أناملهم ما بين مخطوط ومطبوع فجزاهم الله خير الجزاء وأجزل لهم المثوبة وحريٌّ بنا أن نذكر طرفًا من مصنفاتهم في شتى العلوم وإليك بعضًا ممن صنفوا في علم العقيدة:

أوّلاً: الإمام الحافظ الدارقطني (علي بن عمر ٣٠٦ـ ٣٨٥هـ):

وله من الكتب في الاعتقاد:

١ـ كتاب «النزول» (مطبوع بتحقيق: الفقيهي، مع كتاب الصفات له).

٢ـ كتاب «الصفات» (له طبعة أخرىٰ بتحقيق: الغنيمان).

٣ـ كتاب الرؤية (مطبوع بتحقيق: إسماعيل مبروك، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية: د. سليم الأحمدي).

٤ـ كتاب «أخبار عمرو بن عبيد المعتزلي، وكلامه في القرآن، وإظهار بدعته» (مخطوط بالظاهرية مجموع (١٠٦) (٩٨أـ ١٠٦ب ـ ٥٩٤).

ثانيًا: أبوحفص بن شاهين (عمر بن أحمد (٢٩٩ ـ ٣٨٥هـ):

ـ شرح مذاهب أهل السنة، ومعرفة شرائع الدِّين والتمسك

---

(١) انظر: الحياة العلمية في العراق (٢٣٨ ـ ٢٤١).

بالسنن (طبع بتحقيق: عادل محمد ١٤١٥هـ، وحقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية من قِبَل: عبدالله بن محمد البصيري ١٤١٦هـ وهو مطبوع).

ثالثًا: الحافظ بن مندة (أبوعبدالله محمد بن إسحاق ٣١٠ـ ٣٩٥هـ):

١ـ كتاب «الإيمان» (طبع بتحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي. رسالة دكتوراة بالجامعة الإسلامية).

٢ـ كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله عزَّوجل وصفاته على الإتقان والتَّفرُّد. (طبعته الجامعة الإسلامية عام ١٤٠٥هـ، ثمَّ مكتبة الغرباء عام ١٤١٤هـ، بتحقيق: د.علي بن محمد فقيهي).

٣ـ الرد على الجهمية. (مطبوع بتحقيق: د. علي بن محمد الفقهيي) وللحافظ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ كتب أخرىٰ هي في حكم المفقود[1].

رابعًا: ابن أبي زمنين (أبوعبدالله محمد بن عبدالله ٣٢٤ـ ٣٩٩هـ):

ـ كتاب أصول السنة. (مطبوع بتحقيق: عبدالله البخاري عام ١٤١٥هـ، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٣هـ).

خامسًا: الحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ٤١٨هـ):

ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (مطبوع بتحقيق: أ.د. أحمد سعد حمدان). وبآخره كتاب كرامات الأولياء.

سادسًا: أبونعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله ٣٣٦ـ ٤٣٠هـ):

ـ دلائل النبوة. (مطبوع بتحقيق: محمد رواس، وعبدالله عباس).

سابعًا: أبونصر السجزي (عبيدالله بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

ـ الرد على من أنكر الحروف والصوت. (مطبوع بتحقيق: محمد عبدالله باكريم).

ثامنًا: أبوعمرو الداني (عثمان بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

١ـ الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول

(١) انظر: الرد على الجهمية ص (٨).

الديانات (مطبوع بتحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني، ومطبوع بتحقيق: دغش بن شبيب العجمي).

٢ـ كتاب السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها. (مطبوع بتحقيق: ضياء الدِّين المباركفوري). وله أرجوزة أوردها الذهبي في السير (١٨/ ٨١) أولها:

تدري أخي أين طريق الجنَّة طـريقهـا القـرآن ثـمَّ السنَّـة

تاسعًا: أبوعثمان الصابوني (إسماعيل بن عبدالرحمن ٣٧٣ـ ٤٤٩هـ):

١ـ عقيدة السلف أصحاب الحديث (طبع عدة طبعات منها تحقيق بدر البدر، وتحقيق د/ ناصر الجديع).

٢ـ وصية أبي عفان: (وهي في بيان معتقده، رسالة صغيرة ذكرت في طبقات الشافعية (٤/ ٢٨٥ـ ٢٩٢). وفيها الوصية بلزوم السنة وترك التفرق).

عاشرًا: البيهقي (أحمد بن الحسين ٣٨٤ـ ٤٥٨هـ):

١ـ البعث والنشور. (حقق ثلاث تحقيقات: د. عبدالفتاح أحمد ود. أحمد يوسف. وأيضًا بتحقيق عامر أحمد، وكذلك تحقيق محمد زغلول).

٢ـ حياة الأنبياء بعد وفاتهم. (مطبوع بتحقيق: أحمد عطية الغامدي عام ١٤١٤هـ، وطبعة أخرى ضمن كتاب «رسالتان في حياة الأنبياء» تحقيق: محمد أبوصعيليك وإبراهيم العلي عام ١٤١٣هـ).

٣ـ كتب الاعتقاد (مطبوع بتحقيق: السيد الجميلي).

٤ـ دلائل النبوة (مطبوع بتحقيق: عبدالمعطي قلعجي).

٥ـ شعب الإيمان (مطبوع بتحقيق: محمد السعيد زغلول).

٦ـ القضاء والقدر (حقق في رسالة علمية بجامعة الإمام من قبل: أحمد صالح الصمعاني عام ١٤٠٧هـ).

٧ـ الأسماء والصفات. (مطبوع بتحقيق: عبدالله الحاشدي).

٨ـ إثبات عذاب القبر (مطبوع بتحقيق د/ شرف القضاة ١٤٠٥هـ).

هذا ما يتعلق ببعض المؤلفات العقدية في تلك الفترة.

كما برز في هذه الفترة علماء آخرون في شتى العلوم:

☐ **ومن الذين صنفوا في القرآن وعلومه:**

- أبوبكر العطار (٣٥٤هـ) الَّذي صنف كتاب (الاحتجاج).
- وأبوالحسن علي بن عيسىٰ (٣٨٥هـ) الَّذي أَلَّف تفسيرًا للقرآن.
- وأبوالقاسم هبة الله البغدادي (٤١٠هـ) أَلَّف كتاب: النَّاسخ والمنسوخ في القرآن.

☐ **ومن الذين صنفوا في الحديث وعلومه:**

- الإمام الدارقطني (٣٨٥هـ) له كتاب «السنن» وَ «الضعفاء والمتروكين» وَ «العلل» وغيرها.
- وأبوبكر البرقاني (٤٢٥هـ) صاحب «المسند».
- وأبونعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) صاحب «الحلية» وغيرها.

☐ **أمَّا في الفقه وأصوله:**

فقد برز في المذهب الحنفي: أبوالحسن الكرخي (٣٤٠هـ) صاحب «المختصر».

وفي الفقه الشافعي: أبوالطيب الطبري الشافعي (٤٥٠هـ).

له كتاب «المجرد» وَ «شرح الفروع».

وفي الفقه الحنبلي: أبوالوفاء ابن عقيل (٥١٣هـ) صاحب أضخم كتاب «الفنون».

☐ **كما برز في اللغة والأدب علماء كثيرون:**

- منهم علي بن عيسىٰ الرماني (٣٨٤هـ) شارح كتاب سيبويه، وله: «الحدود الأكبر» و«الحدود الأصغر».
- وأبوالفتح عثمان بن جني(٣٩٢هـ)له: «اللمع»وَ«الخصائص».

ـ وابن سيده (٤٥٨هـ) له: «المحكم» و«المحيط الأعظم» وَ«المخصص».

وقد كان القرن الخامس يعد حقبة الأدب الكبرىٰ حيث برز فيه عددٌ كبير من الشعراء والأدباء منهم:

ـ أبومنصور النيسابوري (٤٣٠هـ) صاحب «يتيمة الدهر».

ـ والشريف المرتضىٰ (٤٣٦هـ).

وفي هذه الحقبة بزغ نجم أبي الطيب المتنبي (ت: ٣٥٤هـ). والشريف الرضي (٤٠٦هـ) وأبوالعلاء المعري (٤٤٩هـ). وفيها ظهرت المقامات على يد بديع الزمان الهمذاني (٣٩٨هـ).

□ **وبرز في التاريخ عدد من المؤرخين منهم:**

ـ ابن مسكويه (ت: ٤٢١هـ) صاحب كتاب «تجارب الأمم».

ـ وأبوالريحان البيروني (٤٤٠هـ) صاحب: «الآثار الباقية من القرون الخالية».

ـ وهلال بن الحسن (٤٤٨هـ) صاحب كتاب «التاريخ».

وفي هذا العصر أشرقت شمس العلم على جميع المعارف وشتى الفنون حتى الطب، والفلسفة، والرياضيات، والفلك، وعلم النجوم، والمنطق، وغيرها[١].

---

(١) مختصر المعتمد في أصول الدين، الجزء الأول، قسم الدراسة ص(٤٢ ـ ٤٥)، أطروحة ماجستير مقدمة من الطالب: محمد السفياني.

المطلب الثاني
حياة المصنف الشخصية

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: **اسمه وكنيته ونسبته ولقبه.**

المسألة الثانية: **مولده وموطنه ونشأته.**

المسألة الثالثة: **أبناؤه.**

المسألة الرابعة: **صفاته وثناء العلماء عليه.**

المسألة الخامسة: **وفاته ورثاؤه**

المسألة الأولى
اسمه وكنيته ونسبته ولقبه

اسمه: هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء البغدادي الحنبلي.

إلاَّ أن السمعاني[1] وابن كثير[2] ـ رحمهما الله ـ ذكرا أن اسم أبيه «الحسن» بالتكبير.

قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ في البداية والنهاية عندما ترجم لوالد القاضي أبي يعلى في وفيات سنة (٣٣٩هـ) قال: «هو الحسن ابن محمد بن خلف ابن الفراء والد أبي يعلى»[3].

والسمعاني في أنسابه ذكره باسم الحسن وهذا وهم صححه ابن الأثير الجزري في اللباب في تهذيب الأنساب[4]. والصواب ما أثبتناه بالتصغير محمد بن الحسين بدليل أن معظم من ترجموا له اتفقت كلمتهم على أن اسم أبيه هو «الحسين» وعلى رأسهم ابنه في الطبقات[5] والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد[6] وهو من تلامذة القاضي ـ رحمهم الله.

(١) الأنساب (٤١٩ ـ ٤٢٠).
(٢) البداية والنهاية (١٢/ ٩٤).
(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٢٧).
(٤) انظر: (٢/ ٤١٣).
(٥) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦١).
(٦) انظر: (٢/ ٢٥٦)، وانظر: ترجمة القاضي: مناقب الإمام أحمد (٦٢٧)، مختصر النابلسي (٣٧٧)، المقصد الأرشد (٢/ ٣٩٥)، المنهج الأحمد (٢/ ٣٥٤)، الدر المنضد (١/ ١٩٨)، المنتظم (٨/ ٢٤٣).

كنيته :

يكنى ـ رحمه الله بـ«أبي يعلى» وليس له كنية غيرها، وليس له من الأبناء من يعرف بـ«يعلى»، ولعل هذه الكنية كانت على غرار ما كان يتكنىٰ به الصحابة رضوان الله عليهم، ولا يلزم من الكنية وجود الولد أصلاً، فضلاً عن وجود ولدٍ له يدعىٰ بالمتكنىٰ به نفسه.

المشاركون له في كنيته:

ومن أشهرهم:

□ **أبويعلىٰ القرشي الهاشمي:**

حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف عم الرسول ﷺ، أسد الله وسيد الشهداء، استشهد في غزوة أحد رضي الله عنه، كان له من الولد يعلىٰ وعمارة وبهما كان يكنى[(١)].

□ **أبو يعلىٰ الحنفي:**

معلي بن منصور الرازي، من كبار أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن (ت: ٢١١هـ)[(٢)].

□ **أبو يعلى الموصلي:**

الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنَّىٰ بن يحيىٰ التميمي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)[(٣)].

□ **أبويعلىٰ النسفي:**

عبدالمؤمن بن خلف بن الطفيل التميمي النسفي(ت: ٣٤٦هـ)[(٤)].

---

(١) انظر: المنتظم (٣/ ١٧٨)، السير (١/ ١٧١ ـ ١٧٢).
(٢) انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ١٨٨)، السير (١٠/ ٣٦٥).
(٣) انظر: السير (١٤/ ١٧٤).
(٤) انظر: المصدر نفسه (١٥/ ٤٨٠).

□ **أبويعلىٰ النيسابوري المهلبي:**

حمزة بن عبدالعزيز بن محمد بن أحمد المهلبي النيسابوري، شيخ الأطباء أبويعلىٰ الصيدلاني، توفي سنة (٤٠٦هـ)[١].

□ **أبويعلىٰ الصيرفي:**

محمد بن الحسن بن عبيدالله بن عمر بن حمدون، أبويعلىٰ الصيرفي المعروف بابن السراج، توفي سنة (٤٢٧هـ) رحمه الله[٢].

□ **أبويعلىٰ الخليلي:**

القاضي العلاَّمة الحافظ الخليل بن عبدالله بن أحمد الخليلي القزويني (ت: ٤٤٦هـ)[٣].

□ **أبويعلىٰ الصابوني:**

إسحاق بن عبدالرحمن بن أحمد الصابوني (ت: ٤٥٥هـ)[٤].

□ **أبويعلىٰ الجعفري:**

حمزة بن محمد الهاشمي الجعفري من دعاة الشيعة، توفي سنة (٤٦٥هـ)[٥].

□ **أبويعلىٰ ابن الكيال:**

كان رجلاً صالحًا، سمع من القاضي أبي يعلىٰ(ت: ٤٧١هـ)[٦].

□ **أبويعلىٰ بن الهبارية:**

محمد بن صالح بن حمزة العباسي الشريف (ت: ٥٠٤هـ)[٧].

---

(١) انظر: السير (١٧/ ٢٦٤).
(٢) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥١).
(٣) انظر: السير (١٧/ ٦٦٦).
(٤) المصدر نفسه (١٨/ ٧٥).
(٥) المصدر نفسه (١٨/ ١٤١).
(٦) انظر: الطبقات (٣/ ٤٦٧).
(٧) انظر: السير (١٩/ ٣٩٢).

□ أبويعلىٰ القلانسي:

الصاحب العميد حمزة بن أسد بن علي التميمي الدمشقي (ت: ٥٥٥هـ)[١].

□ أبويعلىٰ ابن كرُّوس:

الشيخ المحدث المسند حمزة بن أحمد بن فارس ابن كروس السلمي الدمشقي (ت: ٥٥٧هـ)[٢].

أبويعلىٰ الصغير:

الفقيه محمد بن محمد بن الحسين، عمادالدين، توفي سنة (٥٦٠هـ)[٣].

□ أبويعلىٰ ابن القَبَّيطيِّ:

شيخ القرّاء، حمزة بن علي بن حمزة بن فارس (ت: ٦٠٢هـ)[٤].

نسبته:

ينتسب القاضي ـ رحمه الله ـ إلى الفراء، قال صاحب اللباب: «الفراء ـ بفتح الفاء والراء المشدودة وفي آخرها ألف ـ هذه النسبة إلى خياطة الفراء وبيعها واشتهر بهذه النسبة جماعة كبيرة، منهم أبويعلى محمد بن الحسين بن خلف بن أحمد الفراء الفقيه الحنبلي، فقيه فاضل»[٥].

وأما نسبته «البغدادي» فنظرًا لأن موطنه بغداد، فهو بغدادي المولد والنشأة والإقامة والوفاة.

---

(١) انظر: السير (٢٠/٣٨٨).
(٢) انظر: المصدر نفسه (٢٠/٣٩٢).
(٣) انظر: الطبقات (١/١٧)، ذيل الطبقات (١/٢٤٤).
(٤) انظر: السير (٢١/٤٤١).
(٥) اللباب في تهذيب الأنساب (٢/٤١٣).

المشاركون له في النسبة:

شارك القاضي ـ رحمه الله ـ في هذه النسبة «الفراء» كثير من الأعلام. من أشهرهم[1]:

□ **أبوزكريا الفراء:**

يحيىٰ بن زياد بن عبدالله بن منظور، الكوفي النحوي. قيل عرف بالفراء؛ لأنَّه كان يفري الكلام. مات في طريق الحج سنة ٢٠٧هـ[2].

□ **محمد بن نصر الفراء:**

صاحب أحمد محمد بن نصر المروزي الفراء (ت: ٢٩٤هـ).[3]

□ **أبوأحمد الفراء:**

الإمام العلاَّمة الحافظ الأديب، محمد بن عبدالوهاب بن حبيب بن مهران العبدي الفراء النيسابوري، ويعرف بـ«حَمَك» توفي سنة (٢٧٢هـ)[4].

□ **ابن نظيف الفراء:**

أبوعبدالله محمد بن الفضل بن نظيف المصري الفراء، توفي سنة (٤٣١هـ)[5].

□ **أبوعبدالله ابن الفراء:**

مالك بن أحمد بن علي اليانياسي الأصل البغدادي ابن الفراء،

---

(١) من ذكرتُ هم المذكورين بلقب الفراء أو ابن الفراء في سير أعلام النبلاء وهم ثلاثة عشر نفر من بينهم القاضي وابنه أبوالحسين صاحب الطبقات وابنه أبوخازم وحفيده أبويعلىٰ الصغير، وهؤلاء لم أعرّف بهم لأن لهم مبحث خاص مستقل فيه تعريفهم.

(٢) السير (١٤/ ٣٣)، تاريخ بغداد (٣/ ٣١٥).

(٣) السير (١٢/ ٦٠٦).

(٤) المصدر نفسه (١٧/ ٤٧٦).

(٥) المصدر نفسه (١٨/ ٥٢٦).

كان مالكي المذهب، مات رحمه الله محترقًا بالنَّار عام (٤٨٥هـ)[١].

□ ابن الفراء البغوي:

ـ الإمام العلاَّمة الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الفقيه الشافعي المعروف بِـ «ابن الفراء» (ت: ٥١٦)[٢].

□ أبوالحسن الفراء:

الشيخ العالم الثقة أبوالحسن علي بن الحسين بن عمر بن الفراء الموصلي ثمَّ المصري (ت: ٥١٩هـ)[٣].

□ أبوالمفاخر الفراء:

خلف بن أحمد بن حمد الأصبهاني، مفتي أصبهان، توفي سنة (٦٠٢هـ)[٤].

□ أبوعمران الفراء:

أبوعمران موسىٰ بن سعيد بن موسىٰ الهمذاني، كان ثقةً عالمًا[٥].

لقبه:

لقب ـ رحمه الله ـ بالقاضي لتوليه القضاء بعد وفاة القاضي أبي عبدالله ابن ماكولا[٦] في عهد القائم بأمر الله.

المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته:

ولا خلاف بين المؤرخين في أن القاضي ـ رحمه الله ـ ولد سنة

---

(١) السير (١٩/ ٤٣٩).
(٢) المصدر نفسه (١٩/ ٤٣٩).
(٣) المصدر نفسه (١٩/ ٥٠٠).
(٤) المصدر نفسه (٢١/ ٤٢٢).
(٥) المصدر نفسه (١٥/ ٣٠٥).
(٦) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٢).

(٣٨٠هـ) في بغداد لتسع أو ثمان وعشرين ليلة خلت من شهر الله المحرم[١].

نشأ ـ رحمه الله ـ في بيئة علمية وبين أسرة تنتسب إلى العلم والعلماء.

فقد كان أبوه فقيهًا على مذهب الإمام أبي حنيفة، وكان محدثًا زاهدًا ورعًا عرض عليه قضاء القضاة فامتنع[٢] ـ رحمه الله.

ودرج في بغداد حاضرة العالم الإسلامي ومدينة العلم، مما هيأه لطلب العلم منذ نعومة أظفاره. ففي سنة (٣٩٠هـ) بدأ بطلب العلم على يد أبيه وكذلك جده لأمه كان محدثًا ثقة وهو عبيدالله بن عثمان بن يحيى أبوالقاسم الدقاق[٣] فسمع الحديث وهو لم يتجاوز الخامسة من عمره وكان أول سماعه من المحدث علي بن المعروف، ثم توفي عنه والده وهو ابن عشر سنين، فعاش يتيمًا، وكان أبوه قد أوصىٰ به إلى رجل يعرف بالحربي في بغداد. وكان القاضي ـ رحمه الله ـ في تلك الفترة يسمع القرآن من رجل صالح في «دار القز» يعرف بابن مفرحة المقرئ[٤]، وكان ابن مفرحة يلقن طلابه بعض العبارات من «مختصر الخرقي» فوجد القاضي في نفسه رغبة ملحة لتلقي المزيد من هذا الفن، فأرشده ابن مفرحة إلى أبي عبدالله

---

(١) انظر مثلاً: تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦)، الأنساب (٤/ ٣٥٢)، المنتظم (١٦/ ٩٨)، السير (١٨/ ٨٩)، المنهج الأحمد (٢/ ٣٥٤).

(٢) انظر: البداية والنهاية (١١/ ٣٢٧)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠)، طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٣ـ ٣٦٤)، المنتظم (٧/ ٢١٠).

(٣) انظر: البداية والنهاية (١١/ ٣٢٦)، تاريخ بغداد (١٠/ ٣٧٧)، اللباب (١/ ٢٩٩)، المنتظم (٧/ ٢١٠).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٤).

الحسن بن حامد، وكان في مسجده بباب الشعير[١]. ووصل القاضي إلى ما يصبو إليه بفضل الله، ثم بهمته العالية التي وهبه الله إياها، هاهو يتلقى العلم الجم، وسماحة الخلق من إمام الحنابلة وفقيههم في زمانه أبي عبدالله بن حامد، فصحبه القاضي وتتلمذ عليه حتى فاق أقرانه، وحاز على إعجاب شيخه مع صغر سنه، فولاه التدريس حال غيابه[٢].

المسألة الثالثة : أبناؤه:

١ـ ابنه الأكبر أبوالقاسم عبيدالله بن محمد (٤٤٣ـ ٤٦٩هـ):

ذكره أخوه صاحب الطبقات فقال: «أخي الأكبر الشاب العالم، الورع، الصالح.

ولد يوم السبت من شعبان سنة ثلاثٍ وأربعين وأربعمائة. هكذا قرأت بخط الوالد السعيد»[٣].

سمع الحديث ورحل في طلب العلم، كان أبوه القاضي أبويعلىٰ يأتم به في صلاة التراويح، وهو الَّذي صلَّىٰ عليه حين مات سنة (٤٥٨هـ).

توفي وهو شاب له من العمر ست وعشرون سنة، وذلك في أواخر ذي القعدة من سنة تسع وستين وأربعمائة رحمه الله[٤].

٢ـ القاضي أبوالحسين محمد بن محمد (٤٥١ـ ٥٢٦هـ):

هو صاحب الطبقات، كان مولده في بغداد ليلة النصف من شعبان، سنة إحدىٰ وخمسين وأربعمائة.

---

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٥).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٥)، المنهج الأحمد (١/ ١٠١).

(٣) طبقات الحنابلة (٣/ ٤٣٦).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦).

أمَّا وفاته فقد توفيَ مقتولاً على أيدي جماعةٍ من اللصوص، اقتحموا عليه بيته.

قال ابن الجوزي: «وكان يبيت في داره بباب المراتب وحده، فَعَلِمَ بعض من كان يخدمه، ويتردَّد إليه بأنَّ له مالاً؛ فدخلوا عليه ليلاً وأخذوا المال وقتلوه في ليلة الجمعة عاشر محرم من هذه السنة (٥٢٦هـ) وقدر الله أنَّهم وقعوا كلهم فقتلوا»[١].

قال ابن رجب: «وصُلِّيَ عليه يوم السبت حادي عشر المحرم، ودُفِنَ عند أبيه بمقبرة باب حرب، وكا يومًا مشهودًا»[٢].

٣ـ أبوخازم محمد بن محمد بن الحسين (٤٥٧ـ ٥٢٧هـ):

الابن الأصغر للقاضي، فقد ولد قبل وفاة القاضي ـ رحمه الله ـ بسنة واحدةٍ فقط، ترجم له ابن رجب في ذيل الطبقات، وذكر أنَّه سمع أغلب شيوخ أخيه أبي الحسين، وكانت وفاته بعد وفاة أخيه في يوم الاثنين التاسع عشرمن شهر صفر سنة سبع وعشرون وخمسمائة، رحمه الله[٣].

اشتهر لأبي خازم هذا ثلاثة من الولد هم:

١ـ القاضي أبويعلىٰ الصغير الفقيه محمد بن محمد بن محمد بن الحسين، عماد الدِّين (٤٩٤ـ٥٦٠هـ)، سمع أباه وعمه أباالحسين، واشتهر وذاع صيته حتى صار شيخ المذهب في زمانه، كأنَّما هو القاضي أبويعلىٰ الكبير!

عرف بـ «أبي يعلىٰ الصغير» للتفريق بينه وبين جده الَّذي عُرِفَ فيما

---

(١) المنتظم (١٧/ ٢٧٤).

(٢) ذيل الطبقات (١/ ١٧٧)، وانظر: ترجمة المحقق لكتابه طبقات الحنابلة (١/ ١٣ ـ ٦٦).

(٣) الذيل (١/ ١٨٤).

بعد بـ «أبي يعلىٰ الكبير»[١].

وكان له من الأبناء:

ـ أبومنصور، المظفر بن محمد (٥٣٦ـ ٥٧٥هـ)[٢].

ـ القاضي أبوالعباس، أحمد بن جمال الدِّين (٥٤٠ـ ٦١١هـ).

٢ـ القاضي أبومحمد عبدالرحيم بن محمد (٥٠٩ـ ٥٧٨هـ) سمع من أبيه وعمه أبي الحسين وغيرهما، وله عدَّة أولاد سمعوا الحديث، أشهرهم:

ـ عبدالمنعم بن عبدالرحيم (ت: ٦٠٤هـ).

٣ـ القاضي أبوالفرج علي بن محمد (ت: ٥٤٦هـ) سمع بإجازته من العاصمي، وأبي الفضل بن خيرون، وابن الطيوري وغيرهم[٣].

واشتهر له من الولد:

ـ القاضي أبوالقاسم عبدالله، وقيل: عبيدالله بن علي (٥٢٧ـ ٥٨٥هـ)[٤].

ـ بشارة بنت علي[٥].

المسألة الرابعة: صفاته وثناء العلماء عليه:

حمل القاضي ـ رحمه الله ـ بين جنبيه نفسًا توَّاقة إلى ما عندالله ـ عز وجل ـ فسيرت الجوارح والأعضاء لخدمة هذه الغاية الشريفة، فزهد في الدنيا وما فيها، ومما يذكر له عن زهده وتورعه أنه في عام

---

(١) الذيل (١/ ٢٤٤).
(٢) المصدر نفسه (١/ ٢٤٤).
(٣) المصدر نفسه (١/ ٢٥٤).
(٤) المصدر نفسه (١/ ٢٥٣)، وانظر: المختصر المحتاج إليه (١/ ١٨٠).
(٥) تكملة الإكمال (١/ ٣٥١)، وانظر: ماكتبه د.عبدالرحمن العثيمين أثابه الله وحفظه في مقدمته على الطبقات (١/ ١٣ ـ ٦٦).

(٤٥١هـ) حينما دخل البساسيري بغداد خرج أبويعلى إلى باب البصرة حاملاً معه خبزًا يابسًا يبلله بالماء ويقتات به حرصًا منه وتورعًا أن لا يدخل جوفه إلاَّ المباح الخالص[١]، وقد سبق وأن أشرنا إليه.

وكم من المرات ردَّ هدية الخليفة وما قَبِلَهَا، وروجع في ذلك مرارًا فأبى[٢].

حتى أنه حين ولي القضاء اشترط شروطًا مدارها على البعد عن مواطن الشهرة، والزهد في الدنيا، منها: «أن لا يحضر أمام المواكب الشريفة، ولا يخرج في الاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان»[٣].

وكان يناصح طلابه وينهاهم عن مخالطة أبناء الدنيا، وعن النظر إليهم والاجتماع بهم، ويأمرهم بالاشتغال بالعلم ومخالطة الصالحين[٤].

وكان ـ رحمه الله ـ مجتهدًا في العبادة فقد كان يقسم ليله كله أقسامًا، قسمًا للمنام، وقسمًا للقيام، وقسمًا لتصنيف الحلال والحرام[٥].

وقال عنه صاحب الطبقات وغيره: «قد أجمع الفقهاء والعلماء وأصحاب الحديث والقراء والأدباء والفصحاء وسائر الناس ـ على اختلافهم ـ على صحة رأيه، ووفور عقله وحسن معتقده، وجميل طريقته، ولطف نفسه، وعلو همته، وزهده وورعه، وتقشفه، ونظافته، ونزاهته، وعفته، وكان ممن جمعت له القلوب فإنه روي عن محمد بن واسع أنه قال: «إذا أقبل العبد بقلبه إلى الله أقبل الله

---

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٤١٣).
(٢) المصدر نفسه.
(٣) المصدر نفسه (٣/ ٣٧٢)..
(٤) طبقات الحنابلة (٣/ ٤١١)، المنهج الأحمد (٢/ ١٤٠).
(٥) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٨٠).

تعالى إليه بقلوب المؤمنين»[1].

وقد امتدح أهل العلم القاضي بأبيات منها:

الحنبليون قوم لا شبيه لهم ... في الدين والزهد والتقوى إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله مذ خلقوا ... وبالحديث وما جاءت به النذر
إن الإمام أبا يعلى فقيههم ... جرد عروف بما يأتي وما يذر[2]

ولقد رفع الله منزلة القاضي - رحمه الله - ومكانته، فأثنى عليه كثير من العلماء، ومما قيل فيه:

وقال أبو الحسين المحاملي: «ما تحاضرنا أحد من الحنابلة أعقل من أبي يعلى ابن الفراء»[3].

وقال الخطيب البغدادي في تاريخه: «كتبنا عنه، وكان ثقة»[4].

قال ابن الجوزي: «جمع الإمامة والفقه والصدق وحسن الخلق، والتعبد، والتقشف، والخشوع، وحسن السمت، والصمت عما لا يعنيه، واتباع السلف»[5].

وقال ابن العماد في الشذرات: «صاحب التصانيف كان إمامًا لا يدرك قراره، ولا يشق غباره، وجميع الطائفة معترفون بفضله، مغترفون من بحره»[6].

وقال الذهبي في السير: «وكان ذا عبادة وتهجد، وملازمة للتصنيف مع الجلالة والمهابة، . . . وكان متعففًا نزيه النفس، كبير

---

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٤١٤)، المنهج الأحمد (٢/ ١٤١).
(٢) طبقات الحنابلة (٣ / ٣٧٧)، المنهج الأحمد (٢/ ١٣٤).
(٣) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) المنتظم (١٦/ ٩٩).
(٦) شذرات الذهب (٣/ ٣٠٦).



القدر، ثخين الورع»[1].

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية عن تلميذ القاضي أبي علي يعقوب بن إبراهيم البرزيني [2]عندما ذكر مسألة خالف فيها شيخه القاضي، فقال يثني على شيخه القاضي «هو العالم المقتدى به في علمه ودينه، فإني ما رأيت أحسن سمتًا منه، ولا أكثر اجتهادًا منه، ولا تشاغلاً بالعلم مع كثرة العلم والصيانة والانقطاع عن الناس، والزهادة فيما بأيديهم، والقناعة في الدنيا باليسير، مع حسن التجمل، وعظم حشمته عند الخاص والعام، ولم يعدل بهذه الأخلاق شيئًا من نفر من الدنيا»[3]. رحمه الله فاح طيب ذكره حتى كأنه بيننا لم يمت.

كفل الثناء له برد حياته　　لما انطوى فكأنه منشور

ولابنه أبي الحسين في الطبقات[4]، والعليمي في المنهج الأحمد[5]، كلام يطول في الثناء عليه رحمه الله.

المسألة الخامسة: وفاته ورثاؤه:

توفي القاضي ـ رحمه الله ـ ليلة الاثنين بعد العشاء تاسعة شهر رمضان سنة (٤٥٨هـ) في بغداد بعد حياة حافلة بالخيرات والقربات،

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠).
(٢) لم أقف على هذا اللقب«البرزيني» ولعله إن شاء الله «البرزبيني»، نسبة إلى «برزبين» وهي قرية كبيرة من قرىٰ بغداد وهو القاضي أبوعلي يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سطور، العكبري، الحنبلي، تلميذ القاضي كان صاحب دارية في الأصول والحديث والقرآن وصنف في المذهب توفي سنة (٤٨٦هـ). انظر: الأنساب للسمعاني (١/ ٣١٨)، السير (١٩/ ٩٣ـ ٩٤).
(٣) مجموع الفتاوى (١٢/ ٨٣).
(٤) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٧) وما بعدها.
(٥) المنهج الأحمد (٢/ ١٢٨).

وقد قام بتغسيله الشريف أبوجعفر وكان ـ رحمه الله ـ قد أوصى بذلك.

وصلى عليه ابنه أبوالقاسم يوم الاثنين بجامع المنصور.

وتبع جنازته جماعة الفقهاء والقضاة والشهود وخلق كثير وأفطر خلق كثير من شدة ما لحقهم من الحر[1] ودفن بمقبرة الإمام أحمد بباب حرب.

ورثاه العلماء والأدباء والشعراء من أمثل ما قيل في رثائه ما جادت به قريحة تلميذه علي بن أخي نصر بقصيدة مطلعها:

أسفٌ دائمٌ وحزنٌ مقيم ... لمصابٍ به الهدىٰ مهدومُ
مات نجلُ الفراءِ أم رجت الأرْ ... ضُ، أم البدر كاسفٌ والنجومُ؟
لهفَ نفسي على إمامٍ حوىٰ الفَضْـ ... ـلَ، بصيرٌ بالمشكلات عَلِيْمُ
خلقٌ طاهرٌ، ووجهٌ منيرٌ ... وطريقٌ إلى الهدىٰ مُسْتقيمُ
كان للدينِ عدةً، ولأهل الدِّ ... ينُ في النَّائبات خلٌّ حميمُ
مَنْ يكنْ للدروس بعدك أم من ... لجدال المخالفين يقومُ؟
مَنْ لفصل القضاء إنْ أشكل الحُكْـ ... ـمُ وضجتْ بالنَّازلاتِ الخصومُ
درست بعدك المدارسُ فالعِلْـ ... ـمُ طريدٌ وحبله مصرومُ
هَكذا يذهبُ الزَّمانُ ويفنىٰ العلـ ... ـمُ فيه ويُجْهَلُ المعلومُ
إنَّ قبرًا حواك يا أيها الطَّوْدُ عجيبٌ، رحبُ الفناء، عظيمُ
إنْ يكن شخصه محته يَدُ الدَّهْـ ... ـرِ؛ فذكراه في الدهور مقيمُ[2]

ولقد رآه جماعة من الصالحين في المنام، روىٰ صاحب الطبقات، والمنهج الأحمد عن محمد بن مواهب يقول: سمعت أباالحسن ابن جدا يقول: كنت نائمًا في داري ليلة مات القاضي أبويعلى، فهتف بي هاتف وقال:

---

(١) هكذا جاء في المصادر التي ترجمت للقاضي ولعله من مبالغات المؤرخين.

(٢) المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٩).



مــا العيــش بعــدك مستطــاب   هيهــات أن يغشــى لمثلــك بــاب

فانتبهت، فلما أسفر الفجر سمعت مناديًا ينادي: من أراد الصلاة على القاضي أبي يعلى، فعلمت أن الهاتف وبيت الشعر لأجله[1].

وذكر ابن الجوزي في ترجمة القاضي هذه الرؤيا: «قال أبوعلي البرداني: رأيت القاضي أبايعلى فقلت له: يا سيدي ما فعل الله بك، فقال لي وجعل يعد بأصابعه: رحمني وغفر لي، ورفع منزلتي، وأكرمني، فقلت: بالعلم؟ فقال لي: بالصدق»[2].

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٤٠٢ـ٤٠٣)، المنهج الأحمد (٢/ ٣٧٢).

(٢) المنتظم (١٦/ ٩٩).

المطلب الثالث
حياة المصنف العلمية

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: **طلبه العلم ورحلاته.**

المسألة الثانية: **شيوخه.**

المسألة الثالثة: **تلامذته.**

المسألة الرابعة: **مؤلفاته.**

المسألة الخامسة: **مكانته العلمية، وأقوال العلماء فيه.**

المسألة السادسة: **أعماله.**

المسألة السابعة: **عقيدته.**

المسألة الثامنة: **مذهبه.**

المسألة الأولى
طلبه العلم ورحلاته

كانت البيئة العلمية التي تحيط بالقاضي ـ رحمه الله ـ بيئة علمية، سواء بيئته الداخلية أو الخارجية. أما البيئة الداخلية المتمثلة في الأسرة، فأبوه كان فقيهًا على المذهب الحنفي، وجده لأمه كان محدثًا، وأما البيئة الخارجية فأنه كان يعيش في بغداد مهوىٰ أفئدة طلاب العلم وموئل العلماء[1]. فسلك مسلك المتقدمين من سلف الأمة، فرجح السماع في بداية الطلب على القراءة. ثم تتلمذ على أبي عبدالله بن حامد أكثر من عشر سنوات، ودرس عليه الفقه الحنبلي أصولاً وفروعًا، وبعد وفاته ـ ابن حامد ـ سنة (٤٠٣هـ) أوكلت إليه مهمة التدريس فجلس على كرسي التدريس والإفتاء على مذهب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وأصبح المنظِر والمفتي للحنابلة، ولم يناهز عمره ٢٣ عامًا ـ رحمه الله.

المتأمل في حياة القاضي يجد أنه لم يكن من المكثرين للرحلة، وإنما ذكر عنه أنه رحل وسمع في مكة ودمشق وحلب[2].

قال الذهبي: «وقد سمع بمكة، ودمشق من عبدالرحمن بن أبي نصر، وبحلب»[3].

ومن المرجح أن سبب قلة رحلاته لطلب العلم:

١ـ أنه كان يعيش في بغداد حاضرة العالم الإسلامي، ومركز الحنابلة، وموطن العلماء.

٢ـ اشتغاله بالتدريس والتأليف فهو كان مفتي الحنابلة في ذلك الوقت.

---

(١) وسيأتي إنشاء الله ذكر شيوخه وطلبه العلم على أيديهم.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠).

المسألة الثانية
شيوخه

وتتلمذ ـ رحمه الله ـ على شيوخ أفاضل، أخذ عنهم القرآن والحديث والفقه، كان أكثرهم في بغداد، وحدَّث القاضي عن خلق كثير[١].

ومن أبرز شيوخه الذين أخذ عنهم وتأثَّر بهم:

ـ **أبوعبدالله الحسن بن حامد**: هو أول من تلقى على يديه العلم وتأثر به، لذلك سنذكر طرفًا من خبره:

هو أبوعبدالله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي، تفقه على أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر المعروف بـ«غلام الخلال» ـ رحمه الله ـ.

كان ابن حامد شيخ المذهب في زمانه، وهو آخر طبقة المتقدمين من أصحاب أحمد ـ رحمه الله ـ وأوّل من ألَّف في أصول الفقه الحنبلي في كتابه «تهذيب الأجوبة»[٢].

وكان ـ رحمه الله ـ صالحًا زاهدًا متعففًا، لا يأكل إلاَّ من كسبه، ولا يأخذ من عطايا السلاطين شيئًا، كثير العبادة والتهجد.

وافته المنية عام (٤٠٣هـ) حين قدومه من الحج، وكان ذلك على أيدي جماعة من اللصوص الَّذين غوَّروا الماء على الحجيج، ووضعوا فيه الحنظل حتى هلك منهم خمسة عشر ألفًا[٣].

لازمه القاضي عشر سنين، ونهل من معين علمه الصافي وأدبه

---

(١) ذكرهم ابن أبي يعلىٰ في الطبقات على سبيل الإجمال. انظر: (٣/٣٦٦ ـ ٣٦٧).
(٢) المدخل المفصل (١/١٤٩، ٢٢٧، ٢٢٨).
(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٧١، ٣٧٣).

الوافي.

قال الخطيب البغدادي: «قال لي أبويعلىٰ بن الفراء: كان ابن حامد مدرس أصحاب أحمد وفقيههم في زمانه، وله المصنفات العظيمة منها: كتاب «الجامع» في أربعمائة جزء يشتمل على اختلاف الفقهاء، وله مصنفات في أصول السنَّة وأصول الفقه، وكان معظمًا في النفوس، مقدَّمًا عند السلطان والعامَّة»(١).

مظاهر تأثر القاضي بابن حامد:

ظهر تأثر القاضي بشيخه ابن حامد في نواحٍ عديدة، منها:

تأثره به في الناحية العلمية، ويدل عليه:

تأليفه في الفقه وأصوله على نحو ما ألَّف شيخه ابن حامد الذي ألف في الفقه «شرح مختصر الخرقي» والقاضي ألَّف أيضًا كتابًا بنفس العنوان.

وكان ابن حامد أوَّل من ألَّف في أصول الفقه، ثمَّ تبعه القاضي وكتب خمسة كتب في أصول الفقه، سار فيها على منهج شيخه(٢).

كما سار على منهج شيخه في التدريس بعده.

تأثره به في الناحية الأخلاقية والسلوكية:

لازم القاضي شيخه أباحامد أكثر من عشرِ سنوات فاقتبس من أخلاق شيخه وسلوكه الكثير؛ فكان يرد هبات السلاطين والوزراء والأمراء، وكان زاهدًا، ورعًا، عفيف النفس كما كان شيخه أباحامد(٣).

---

(١) تاريخ بغداد (١١/ ٣٤٩).

(٢) انظر: مقدمة الأحكام السلطانية لأبي فارس ص (٩٥).

(٣) انظر: المنهج الأحمد (٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٤، ٣١٢ ـ ٣١٣).

ومن شيوخه أيضًا:

ـ **أبوالحسن البزَّاز**، علي بن معروف بن محمد، كان من شيوخ القاضي في علم الحديث قال عنه الخطيب البغدادي: «كان ثقة» توفي سنة (٣٨٥هـ)[١].

ـ **أبوالحسن السكري**، علي بن عمر بن محمد الحربي الحميدي: ويعرف بالكيال والصيرفي والصوفي، قال عنه الذهبي: «صدوق في نفسه»، توفي سنة (٣٨٦هـ)[٢].

ـ **أبومحمد البيع**، عبدالله بن أحمد بن مالك: وكان ثقة، سمع الشيخ أبي يعلىٰ منه الحديث في باكورة حياته وتوفي سنة (٣٨٦هـ)[٣].

ـ **أبوالقاسم «ابن جنيقا»** عبدالله بن عثمان بن يحيىٰ:

وهو جد القاضي أبي يعلىٰ لأمه، وكان صحيح الكتاب كثير السماع، ثبت الرواية، ثقة، مأمونًا، حسن الخلق، وتوفي سنة (٣٩٠هـ)[٤].

ـ **أم السلامة البغدادية**، بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل ابن خلف، تتكنىٰ «أم الفتح».

أثنى عليها غير واحد في دينها، وفضلها، وسيادتها (ت:

---

(١) تاريخ بغداد (١٢/ ١١٣)، طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٦)، الأحكام السلطانية لأبي فارس (٩٩).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٢٣٤)، شذرات الذهب (٣/ ١٢٠)، تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠)، المنتظم (١٤/ ٣٨٤)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٨).

(٣) تاريخ بغداد (٩/ ٣٩٤)، المنتظم (١٤/ ٣٨٤)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).

(٤) المنتظم (١٥/ ٢٠)، البداية والنهاية (١١/ ٣٤٩)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٧).



٣٩٠هـ).[١].

ـ **أبوالقاسم الجراح**، عيسىٰ بن الوزير علي بن عيسىٰ: كان عارفًا بالمنطق فاتهموه بشيء من مذهب الفلاسفة وقد كان ثبت السماع صحيح الكتاب (ت: ٣٩١هـ).[٢].

ـ **أبوالقاسم المعدِّل**، إسماعيل بن سعيد بن إسماعيل بن سويد: قال عنه الخطيب البغدادي: «سألت عنه فقال: ثقة غير أنه كان فيه حمق، وفيه تساهل في الحديث والدين (ت: ٣٩٢هـ)[٣].

ـ **أبوالطاهر المخلص**: محمد بن عبدالرحمن العباسي الذهبي: قال عنه ابن كثير: «شيخ كثير الرواية، وكان ثقة من الصالحين»، (ت: ٣٩٣هـ).[٤].

ـ **أبوالقاسم الصيدلاني**، عبدالله بن أحمد بن علي: كان ثقة مأمونًا صالحًا، توفي سنة (٣٩٨هـ).[٥].

ـ **أبوعبدالله ابن البغدادي**، الحسين بن أحمد بن جعفر: قال عنه الخطيب: «كان صدوقًا ديِّنًا، عابدًا، زاهدًا، ورعًا» (ت: ٤٠٤هـ).[٦].

---

(١) المنتظم (١٥/ ٢٥)، البداية والنهاية (١١/ ٣٥٠)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٥).

(٢) العبر (٣/ ٥١)، تاريخ بغداد (١١/ ١٧٩)، المنتظم (١٥/ ٣٠)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٩).

(٣) تاريخ بغداد (٦/ ٣٠٨)، المنتظم (١٥/ ٣٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٥).

(٤) المنتظم (١٥/ ٤١)، العبر (٣/ ٥٦)، البداية والنهاية (١١/ ٣٥٥)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (١٠٠).

(٥) المنتظم (١٥/ ٦٣)، العبر (٣/ ٦٩)، البداية والنهاية (١١/ ٣٦٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).

(٦) تاريخ بغداد (٨/ ١٥)، المنتظم (١٥/ ٩٩)، المنهج الأحمد (٢/ ٣٧٣)، القاضي =

ـ **أبوعبدالله الحاكم النيسابوري**، محمد بن عبدالله بن حمدويه: ويعرف بابن البيع، وسمع منه الحديث كثير من طلاب العلم ومنهم القاضي أبي يعلىٰ، وهو صاحب التصانيف الكثيرة في الحديث وعلومه والتاريخ، توفي سنة (٤٠٥هـ)[١].

ـ **أبوالفتح ابن أبي الفوارس**، محمد بن أحمد بن فارس البغدادي: قال ابن الجوزي: «كان ذا حفظ ومعرفة وأمانة وثقة، مشهورًا بالصلاح» توفي سنة (٤١٢هـ).[٢].

ـ **أبوالحسن الحمامي**، علي بن أحمد بن عمر البغدادي مقرىء العراق، قال عنه الخطيب: «كان صادقًا، ديِّنًا، فاضلاً، حسن الاعتقاد. . .» توفي سنة (ت: ٤١٧هـ)[٣].

هؤلاء هم بعض شيوخ القاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ بالنظر إلى المتقدم منهم[٤].

= أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).

(١) المنتظم (١٠٩/١٥)، طبقات الشافعية (١٥٥/٤ ـ ١٥٦)، العبر (٩١/٣ ـ ٩٢)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (١٠١).

(٢) المنتظم (١٤٩/١٥)، وانظر: شذرات الذهب (١٩٦/٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (١٠٠).

(٣) تاريخ بغداد (٢٢٩/١١)، المنتظم (١٧٩/١٥). وانظر: شذرات الذهب (٢٠٨/٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٩٨).

(٤) ولمعرفة المزيد من شيوخ القاضي. انظر: في مقدمة كتاب أبويعلىٰ وكتابهُ الأحكام السلطانية (٩٣ ـ ١٠٦).



المسألة الثالثة

تلامذته

ذكر المؤرخون أن في حلقات درسه ـ رحمه الله ـ سجد التلامذة على ظهور الناس لكثرة الزحام في صلاة الجمعة في حلقة الإملاء، وما رأى الناس في زمانهم مجلسًا للحديث اجتمع فيه هذا الجم الغفير والعدد الكبير[١]. ومن تلامذته[٢] ـ رحمه الله ـ.

١ـ **أبوالغنائم**: علي بن طالب بن محمد المعروف بـ«ابن زِبِبْيَا»: كان من أصحاب أبي يعلىٰ، تفقه ودرس الحديث على أبي يعلىٰ، وكانت له حلقه بجامع المهدي، وكان بين موته وموت القاضي أبي يعلىٰ أقل من سنة، وذكر المحقق في الهامش سنة وفاته (٤٦٠هـ)[٣].

٢ـ **الخطيب البغدادي**: أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي: انتهى إليه علم الحديث وصنف وأجاد، وله (٥٦) مصنف، منها تاريخ بغداد وغيره وسمع من القاضي أبي يعلىٰ في الحديث وحدث عنه، توفي سنة (٤٦٣هـ)[٤].

٣ـ **أبوبكر الخياط**: محمد بن علي بن محمد بن موسىٰ بن جعفر، الشيخ الصالح، أحد الحنابلة الأخيار، اشتهر بعلم القراءات،

---

(١) انظر: الطبقات (٣/ ٣٧٥ـ٣٧٦)، البداية والنهاية (١٢/ ١٠١)، معجم الأدباء (٤/ ١٨)، شذرات الذهب (٣/ ٣١١)، تذكرة الحفاظ (٣/ ٣٣٧).

(٢) انظر: الطبقات (٣/ ٣٨١ـ٣٨٣).

(٣) انظر: الطبقات (٣/ ٤٢٧)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٦)، .

(٤) المنتظم (١٦/ ١٢٩)، القاضي أبويعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٦١).

وسمع الحديث من أبي يعلىٰ، وحضر أماليه، وتوفي سنة (٤٦٧هـ)[١].

٤ـ **أبوالحسن**: علي بن محمد بن عبدالرحمن المعروف بالآمدي: أحد الفقهاء الفضلاء، درس الفقه على أبي يعلىٰ وسمع الحديث منه، ثم خرج من بغداد في فتنة البساسيري إلى ثغر آمد، واستوطنها ودرَّس بها، مات بآمد سنة (٤٦٧هـ أو ٤٦٨هـ)[٢].

٥ـ **أبوالحسن البَرَدَانِيُّ**: محمد بن أحمد بن محمد بن الحسن البرداني: صحب القاضي أبي يعلىٰ، وتردد إلى مجالسه في الفقه، وسمع الحديث منه، وكان رجلاً صالحًا صدوقًا، وتوفي سنة (٤٦٩هـ)[٣].

٦ـ **الشريف أبوجعفر**: عبدالخالق بن عيسىٰ بن أحمد بن محمد بن عيسىٰ: سمع الحديث من القاضي أبي يعلىٰ، ودرس الفقه عليه، وبرع في المذهب، ودرَّس، وكان شديد القول واللسان في أصحاب البدع، وكان القاضي أبي يعلىٰ في مرضه الذي مات فيه قد أوصى بأن يغسله الشريف أبوجعفر فحضر وتولى ذلك بنفسه، وتوفي سنة (٤٧٠هـ)[٤].

٧ـ **أبوعلي**: الحسن بن أحمد بن عبدالله بـ«ابن البَنَّاء»: أحد القراء المجودين وكان فقيه محدث، تفقه على القاضي أبي يعلىٰ، وفوق كل ذلك فهو إمام في العربية والأدب، صنف في مختلف

---

(١) انظر: الطبقات (٣/ ٤٣٠)، المنتظم (١٦/ ١٧٠)، المنهج الأحمد (٢/ ٣٨٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٧٣).

(٢) انظر: الطبقات (٣/ ٤٣٣)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٩٤).

(٣) انظر: الطبقات (٣/ ٤٣٨)، المنتظم (١٦/ ١٨٨)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٩٧).

(٤) انظر: الطبقات (٣/ ٤٣٩)، المنتظم (١٦/ ١٩٥)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٣).

الفنون، وتوفي سنة (٤٧١هـ)[(١)].

٨ـ البرزبيلي: القاضي أبوعلي يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سطور العكبري الحنبلي: تلميذ القاضي أبي يعلىٰ قرأ عليه الفقه وبرع فيه كان صاحب فنون، يدري الأصول والحديث والقرآن، تفقه به خلق كثير، وصنف في المذهب، وما درس عليه أحد إلاّ وتميَّز، توفي سنة (٤٨٦هـ)[(٢)].

٩ـ أبومحمد: رزق الله بن عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث التميمي البغدادي: أحد الحنابلة المشهورين في الحنبلية، الفقيه الواعظ، قرأ على القاضي أبي يعلىٰ قطعة من المذهب، توفي سنة (٤٨٨هـ)[(٣)].

١٠ـ أبوبكر: أحمد بن علي بن أحمد العُلَبِيُّ: أحد المشهورين بالزهد والصلاح، سمع الحديث من القاضي أبي يعلىٰ وتفقه عليه، وكان في حداثته يعمل صنعة الجُصِّ، ثم ترك ذلك ولازم المسجد، وكان له عقار قد ورثه عن أبيه فكان يبيع منه شيئًا فشيئًا يتقوت به، وكان عفيفًا، توفي سنة (٥٠٣هـ)[(٤)].

١١ـ أبومنصور ابن الأنباري: علي بن محمد بن علي بن أحمد الأنْبَارِيّ: فقيه، محدث، قاضي، تفقه على القاضي أبي يعلىٰ، وسمع منع الحديث، وحدث عن القاضي أبي يعلىٰ بكثير من سماعته

---

(١) انظر: الطبقات (٣/٤٤٩)، المنتظم (١٦/٢٠٠)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٧٩).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٤٥٣ ـ ٤٥٦)، المنتظم (١٧/٩).

(٣) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٤٦٤)، المنتظم (١٧/٢٠)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٢).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٤٧٣)، المنتظم (١٧/١١٩)، الأحكام السلطانية (٢٧٧).

ومصنفاته، وكان ينشر السنة في مجالسه، توفي سنة (٥٠٧هـ)[١].

١٢ـ **أبوالخطاب**: محفوظ بن أحمد بن حسن بن أحمد الكَلْوَذَانِيّ: أحد الأئمة المجتهدين في المذهب الحنبلي، والفقيه الضالع، والمحدث الحافظ، تفقه على القاضي أبي يعلىٰ حتى برع في الفقه، وسمع الحديث منه، وله مصنفات عديدة في الأصول والفروع، توفي سنة (٥١٠هـ)[٢].

١٣ـ **أبوالوفاء ابن عقيل**: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي: قاضي القضاء، وشيخ الحنابلة في عصره، درس الفقه على القاضي أبي يعلىٰ، وحظي من قربه من القاضي أبي يعلىٰ ما لم يحظ به أحد من أصحابه على حداثة سنة، صاحب الفنون وغيره من التصانيف، توفي سنة (٥١٣هـ)[٣].

١٤ـ **علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسين الدامغاني**: أبوالحسن بن أبي عبدالله قاضي القضاة ابن قاضي القضاة، تقلد القضاء وهو ابن ست عشرة سنة ولم يسمع أن قاضيًا تولى أصغر من هذا، سمع الحديث من القاضي أبي يعلىٰ وغيره، كان فقيهًا متدينًا ذا مروءة، وصدقات وعفاف، توفي سنة (٥١٣هـ)[٤].

ومن تلاميذه: أبناؤه أبوالحسين، وأبوالقاسم، وغيرهم خلقٌ كثيرٌ جدًّا[٥].

---

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤٧٨)، المنتظم (١٧/ ١٣٥)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٦).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤٧٩)، القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية(٢٩٥).

(٣) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤٨٢)، المنتظم (١٧/ ١٧٩)، الأحكام السلطانية(٢٨٦).

(٤) انظر: المنتظم (١٧/ ١٧٥ ـ ١٧٩).

(٥) للاستزاده راجع مقدمة أبي فارس في كتابه أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٥٩ ـ ٢٩٩).

المسألة الرابعة
مؤلفاته

مضىٰ القاضي أبويعلىٰ ـ رحمه الله ـ وخلف مؤلفات كثيرةً في شتى العلوم بلغت ما يقرب من ثمان وستين كتابًا بعضها في أجزاء كثيرة تربو على العشرة.

وسنبدأ هنا بمؤلفاته العقدية محاولين في ذلك التسلسل الزمني لها إنْ أمكن:

١ـ المعتمد(١):

كتابه الكبير اختصره القاضي في هذا الكتاب الذي بين أيدينا، ويذكره غالبًا كل من ذكر المختصر.

ولعلَّ هذا الكتاب هو أول مؤلفات القاضي ـ رحمه الله ـ والله أعلم، ولذا أحال إليه في أكثر من موضع في كتابه المختصر(٢).

و«المعتمد» الكبير ـ حسب علمي ـ مفقود غير موجود، فلم أره في فهارس المخطوطات التي بين أيدينا.

٢ـ مختصر المعتمد(٣):

وهو كتابنا هذا، وسيأتي تفصيل الحديث عنه ـ إنْ شاء الله في

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٧٣٢)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/ ٢٥٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٢٨٧، ٤٠٤).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٩٩).

مبحث مستقل.

٣ـ مسائل الإيمان[1]:

أ ـ وهو مطبوع بتحقيق وتعليق (سعود بن عبدالعزيز الخلف)، دار العاصمة بالرياض، طبعة أولى عام ١٤١٠هـ[2].

ب ـ موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

سبب تأليفه سؤال ورد إلى القاضي كما في مقدمة الكتاب: «. . .سألتموني أحسن الله توفيقكم عن مذهب أبي عبدالله أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ في:

١ـ حقيقة الإيمان ماهو؟

٢ـ وهل ورد الشرع بنقله وقلبه عمَّا كان عليه في اللغة؟

٣ـ وهل الفاسق المليّ يسمى مؤمنًا؟

٤ـ وهل يجوز عليه الزيادة والنقصان أم لا؟

٥ـ وهل يستوي إيمان جميع المكلفين؟

٦ـ وهل الإيمان والإسلام اسم لمعنىٰ واحد أو لمعنين؟

٧ـ وهل يجوز لمن حصل منه الإيمان أنْ يقول: «أنا مؤمنٌ حقًّا، ومؤمن عندالله، وعند نفسه أم لا؟ أو يقول: أنا مؤمن إنْ شاء الله؟

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٧٣٢)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٢) وهو ناقص من آخره مايقارب من الربع حسب كلام محققه، ص (١٣٤)، وأصل نسخة الكتاب في المكتبة الظاهرية ضمن مجموع رقم (٤٢ (ق ٦٣ ـ ٩٥) وله صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٩٨٧) وقد أكمله المحقق من كتاب مختصر المعتمد الذي بين أيدينا.

٨ـ وهل يكون المؤمن في وقت إيمانه مؤمنًا على الحقيقة وإنْ كفر بعد ذلك؟

٩ـ وهل هو مخلوق أم لا؟[١].

ج ـ زمن تأليفه:

لعله ـ والله أعلم ـ متأخر عن كتاب المعتمد ومختصره؛ لأنَّه في مختصر المعتمد ينقل عن الباقلاني كثيرًا من غير تصريح باسمه، مؤيدًا لبعض أقواله، وفي هذا الكتاب يصرح بالرد على الباقلاني وينسبه إلى الأشاعرة، كما في مسألة «زيادة الإيمان ونقصانه»[٢].

٤ـ مسائل أصول الديانات:

وهو جزءٌ من كتاب «الروايتين والوجهين» في الفقه، والَّذي عني بذكر الآراء المختلفة عن الإمام أحمد والترجيح بينها.. وقد ذكر في آخره مسائل عن الإمام أحمد في العقيدة.

وقد طبع هذا الكتاب على قسمين:

ـ ما يتعلق بالفقه، وحققه د: عبدالكريم اللاحم (مكتبة دارالمعارف، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ).

ـ ما يتعلق بالعقيدة، وحققه: سعود الخلف باسم «المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين، مسائل أصول الديانات» (مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ).

موضوعه:

الحديث عن المسائل التي ذكر فيها عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ روايتين أو أكثر من ذلك، وهي كما يلي:

ـ التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما.

---

(١) القاضي أبويعلىٰ وكتاب مسائل الإيمان (١٤٧ ـ ١٤٨).

(٢) القاضي أبويعلىٰ وكتابه مسائل الإيمان ص (٣٩٩، ٤١٢).

- الاستواء على العرش.
- الكلام على الحد.
- النزول.
- الاستواء.
- الإسراء.
- رؤية النبيﷺ ربَّه.
- المعرفة هل تزيد وتنقص؟.
- معنى حديث : «**لا تسبُّوا الدهر**».
- اللفظ في القرآن.
- حروف المعجم.
- الإيمان هل هو مخلوقٌ أم لا؟
- إمامة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ هل تثبت بالنص أو بالاختيار.
- هل يحكم بفسق يزيد بن معاوية؟
- تكفير من لا يكفر المبتدعة المنصوص على كفرهم.
- هجر المبتدع[1].

زمن تأليفه:

لا يظهر لي زمن تأليف هذا الكتاب، ولعلَّ ما يمكن القطع به هنا، أنَّه ألَّفه بعد «المعتمد» و«مختصره» ذلك أنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ ذكر مسألة «اللفظ في القرآن» في كلا الكتابين، ولكنَّه في «مختصر المعتمد» وافق الأشاعرة في كون «اللفظ» هو الطرح والرمي.

وفي هذا الكتاب لم يذكر ذلك، بل ذكر الروايات عن الإمام

(١) المسائل العقدية (٣٤ ـ ٣٥).

أحمد في التلفظ بالقرآن وحكم قول: «لفظي بالقرآن مخلوق، أو غير مخلوق» والله أعلم.

٥ـ إبطال التأويلات لأخبار الصفات:[(١)]

أـ هذا الكتاب طبع منه جزءان حسب تجزئة المحقق له وهو أبوعبدالله محمد بن حمد الحمود النجدي (طبعته دار إيلاف الدولية للنشر، الطبعة الأولىٰ، عام ١٤١٦هـ).

وذكر ابن أبي يعلىٰ في الطبقات أنَّ لهذا الكتاب مختصرًا[(٢)].

موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

واضح من قول القاضي ـ رحمه الله ـ في المقدمة: «. . . فإنَّني وقفت على حاجتكم إلى شرح كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ في الصفات، وصح سنده من غير طعن فيه ما يوهم ظواهرها التشبيه، وأذكر الإسناد في بعضها، واعتمد على المتن فيما اشتهر منها طلبًا للاختصار.

وسألتم أن أتأمل مصنَّف محمد بن الحسن بن فورك، الَّذي سماه: (كتاب تأويل الأخبار) جمع فيه هذه الأخبار وتأولها، فتأملنا ذلك، وبينَّا ما ذهب فيه عن الصواب في تأويله وأوهم خلاف الحق في تخريجه.

ولولا ما أخذ الله على العلماء من الميثاق على ترك كتمان

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٤٣٢)، والبغدادي في هداية العارفين (٢/ ٧٢)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/ ٢٥٥).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٩٩).

العلم، لقد كان التشاغل بغير ذلك أولىٰ»[1].

زمن تأليفه:

أَلَّف القاضي ـ رحمه الله ـ هذا الكتاب قبل سنة (٤٢٩هـ) أو فيها؛ لأنَّ ابن الأثير ذكر ذلك في حوادث تلك السنة قال: «وفيها أنكر العلماء على أبي يعلىٰ الفرَّاء ما ضمنه كتابه من صفات الله تعالىٰ...».

وذكر ابن أبي يعلىٰ في الطبقات أنَّ هذا الكتاب شاعت قراءته عام (٤٣٢هـ)، وهذا يدل على أنَّه ألَّفه قبل هذه السنة إمَّا سنة (٤٢٩هـ) أو قبلها، والله أعلم.

الفتنة التي حصلت بعد تأليف الكتاب:

قال تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ۝٢﴾[2] فقد ابتلي ـ رحمه الله ـ بأن وصم بالتشبيه وشنع عليه بذلك بعض من تأثر بالكلام المذموم ونقلوا عنه من مستشنع القول مقالة هو منها بريء

ولم تزل قلة الإنصاف قاطعة بين الرجال ولو كانوا ذوي رحم

قال عنه أبوبكر ابن العربي[3] ـ رحمه الله ـ في كتابه العواصم: «وأخبرني من أثق به من مشيختي أن أبايعلىٰ محمد بن الحسين الفراء رئيس الحنابلة ببغداد كان يقول إذا ذكر الله تعالى وما ورد من هذه الظواهر في صفاته ـ تعالى ـ قال: ألزموني ما شئتم فإني ألتزمه إلاَّ

---

(١) إبطال التأويلات (١/ ٤١ ـ ٤٢).

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ١ـ٢.

(٣) أبوعبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن العربي الأندلسي الإشبيلي من أئمة المالكية تتلمذ على أبي حامد الغزالي وكان يقول: «شيخنا أبوحامد دخل في بطون الفلاسفة ثم أراد أن يخرج منهم فما قدر» توفي سنة (٥٤٣هـ). انظر: معجم المؤلفين (١٠/ ٢٤٢)، وراجع درء تعارض العقل والنقل (١/ ٥).

اللحية والعورة»[1]! يعني بذلك كما زعموا أنه يشبه الله ـ تعالى الله ـ بالإنسان، ويصفه بما يختص به من الصفات ما عدا اللحية والعورة فإنه يمسك عنهما!.

ولقد صنف ابن الجوزي كتابًا اسمه «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه» ردَّ فيه على القاضي أبي يعلىٰ وشيخه ابن حامد وابن الزاغوني ووصمهم بالتشبيه.

واستدل بقول أبي محمد رزق الله التميمي[2] في القاضي أبي يعلىٰ: «لقد شان المذهب شينًا قبيحًا لا يغسل إلى يوم القيامة»[3] ويعني بذلك مقالة التشبيه.

وسعد بهذه المقالة أعداء القاضي والمتكلمون، وغيرهم من أصحاب النفوس المريضة، فرموه بالتشبيه والتجسيم والكفر[4].

والقاضي ـ رحمه الله ـ بريء من هذه الفرية المظلمة، وبراءته تثبت من وجوه:

أولاً: المقالة التي ذكرها ابن العربي ونسبها إلى القاضي لا أساس لها من الصحة، وقد بين العدل الضابط شيخ الإسلام ـ رحمه

---

(١) ص (٢٠٩ ـ ٢١٠) وأشار شيخ الإسلام إلى مقولته هذه في الدرء (٥/ ٢٣٥).

(٢) من فقهاء الحنابلة المشهورين، ذكر شيخ الإسلام أنه كان موافقًا للكلابية والأشعرية في كثير من مسائل الصفات توفي سنة (٤٨٨هـ). انظر: طبقات الحنابلة (٢/ ٢٥٠)، وراجع الدرء (١/ ٢٣٤)، (٢/ ٦، ٨، ٢٤٤).

(٣) دفع شبة التشبيه لابن الجوزي ص (١٠٢)، وذكره صلاح الدين الصفدي بلفظ شنيع أجل مقامي هذا عن ذكره. انظره في الوافي بالوفيات (٣/ ٨).

(٤) انظر: مقالة الكوثري في كتابه تكملة الرد على نونية ابن القيم المطبوع مع صقيل السيف للسبكي ص (١١٤). وانظر: تعليقات السقاف الضالة على دفع شبه التشبيه لابن الجوزي ص (٩٨).

وإذا أتتك مذمتي من ناقص   فهي الشهادة لي بأني كامل

الله ـ أنها كذب عليه عن مجهول لم يذكره أبوبكر ابن العربي[١]، فسند الرواية مظلم، ولعله أخذها عن أبي جعفر السمناني[٢] المتكلم، قاضي الموصل الذي قال عنه شيخ الإسلام: «ويقال إن أباجعفر السمناني شيخ أبي الوليد الباجي[٣] قاضي الموصل كان يقول عليه[٤] ما لم يقله، ويقال عن السمناني كان مسمحًا في حكمه وقوله»[٥].

وإنما تلك المقالة لداود الجواربي المبتدع، الغالي في الرفض والتشبيه كما ذكر ذلك علماء الفرق والمقالات[٦].

إذن ليس هناك سند صحيح يثبت نسبة الرواية إلى القاضي ولا صحة سماع الراوي عن القاضي.

ثانيًا: بالنظر إلى كتاب القاضي «إبطال التأويلات» الذي بسببه شنع على القاضي لا نجد هذه المقالة التي يزعمون إلاَّ أنه لا يخلو من ملحظ.

فالمحققون من أهل العلم عابوا عليه ـ رحمه الله ـ إيراده بعض

---

(١) انظر: الدرء (٥/ ٢٣٨).

(٢) أبوجعفر: محمد بن محمد السمناني قاضي الحنفية بالموصل، الأشعري، أخذ الكلام المذموم عن أبي بكر الباقلاني توفي سنة (٤٤٤هـ). انظر: تاريخ بغداد (١/ ٣٥٥).

(٣) أبوالوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي الباجي من كبار الفقهاء المالكية ورجال الحديث رحل إلى العراق وأخذ طريقة الباقلاني عن أبي جعفر السمناني الحنفي توفي سنة (٤٧٤هـ). انظر: وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٨)، وراجع الدرء (١/ ١٧١)، والأعلام (٣/ ١٢٤).

(٤) يعني أبايعلىٰ!

(٥) الدرء: (٥/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩).

(٦) انظر: الفرق بين الفرق (٢٠٨)، التبصير (١١٩ ـ ١٢٠)، الملل والنحل (١/ ١٠٠)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٩).

الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كتابه هذا لإثبات بعض الصفات التي لم ترد في الكتاب والسنة وقد شنع عليه بسببها.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: « . . . ونوع ثالث سمعوا الأحاديث والآثار وعظموا مذهب السلف، وشاركوا المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية ولم يكن لهم من الخبرة بالقرآن والحديث والآثار ما لأئمة السنة والحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها وضعيفها ولا من جهة الفهم لمعانيها، وقد ظنوا صحة بعض الأصول العقلية للنفاة الجهمية، ورأوا ما بينهما من التعارض، وهذا حال أبي بكر بن فورك والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وأمثالهم ولهذا كان هؤلاء يختارون طريقة أهل التأويل كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار وتارة يفوضون معانيها ويقولون: تجري على ظواهرها كما فعله القاضي أبويعلى وأمثاله في ذلك، وتارة يختلف اجتهادهم فيرجحون هذا تارة وهذا تارة، كحال ابن عقيل وأمثاله وهؤلاء قد يدخلون في الأحاديث المشكلة ما هو كذب موضوع ولا يعرفون أنه موضوع وما له لفظ يدفع الإشكال»[(١)].

ومخالفوه من متكلمي الأشاعرة عابوا عليه تأليفه الكتاب برمته لأنه أجرى فيه نصوص الصفات على ظاهرها كما وردت من غير تأويل ورد به على شيخهم ابن فورك في كتابه «مشكل الحديث وبيانه»[(٢)] الذي أول فيه الصفات لزعمه أن ظاهرها موهم للتشبيه.

قال شيخ الإسلام: «وقد صنف القاضي أبويعلىٰ كتابه «إبطال التأويلات» ردًّا لكتاب ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها، ففيها عدة أحاديث موضوعة، كحديث الرؤية

(١) الدرء (٧/ ٣٤).
(٢) هو كتاب تأويل الأخبار لابن فورك ولعله تصرف من بعض المتأخرين.

عيانًا ليلة المعراج ونحوه، وفيها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة، كحديث قعود الرسول ﷺ على العرش رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة وهي كلها موضوعة، وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف، وكان السلف والأئمة يروونه ولا ينكرونه، ويتلقونه بالقبول وقد يقال إن مثل هذا لا يقال إلاَّ توقيفًا لكن لابد من الفرق بين ما ثبت من ألفاظ الرسول ﷺ، وما ثبت من كلام غيره، سواء كان من المقبول أو المردود.

ولهذا وغيره تكلم رزق الله التميمي وغيره من أصحاب أحمد في تصنيف القاضي أبي يعلىٰ لهذا الكتاب بكلام غليظ وشنع عليه أعداؤه بأشياء هو منها بريء، كما ذكر ذلك في آخر الكتاب»[١].

ويسرد لنا الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ مجريات أحداث هذه الفتنة، فذكر ـ رحمه الله ـ أنه بعد جمعه لكتابه «إبطال التأويلات» قام عليه مخالفوه لما فيه من الواهي والموضوع، فخرج إلى العلماء من عند الخليفة القادر بالله[٢] المعتقد الذي جمعه وحمل إلى الخليفة كتاب «إبطال التأويلات»، فقرأه وأعجبه، وجرت أمور وفتن، نسأل الله العافية، ثم أصلح بين الفريقين الوزير علي بن المُسْلِمَة[٣]، وقال في الملأ: القرآن كلام الله وأخبار الصفات تمر كما جاءت[٤].

---

(١) الدرء (٥/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨).

(٢) أبوالعباس أحمد بن إسحاق بن المقتدر، القادر بالله الخليفة العباسي كان حازمًا مطاعًا حليمًا كريمًا ذا مهابة ومحبة، صنف كتابًا في الاعتقاد، توفي سنة (٤٢٢هـ). انظر: العلو للعلي الغفار ص (٢٤٥)، والأعلام (١/ ٩٥ ـ ٩٦).

(٣) أبوالقاسم علي بن الحسن بن أبي الفرج المعروف برئيس الرؤساء، ابن مسلمة، كان من خيار الوزراء علمًا وعدلاً قتل في فتنة البساسيري على بغداد سنة (٤٥٠هـ). انظر: تاريخ بغداد (١١/ ٣٩١)، النجوم الزاهرة (٥/ ٦، ٦٤).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠).

ولعل هذه الدعوى على القاضي إنما كانت بقصد التنفير منه والتشنيع عليه، وهذا مما نفهمه من قول القاضي نفسه حيث قال: «اعلموا رحمكم الله أني لما فرغت من كتابي هذا وقُرِىء على بعض رؤساء خراسان في دار السلطان عظم ذلك على المخالفين، وأكثروا التحريف والكذب والزور والبهتان فيما حكوه عني وأضافوه إلى كتابي طلبًا للشناعات وتنفير السلطان والعوام، وقالوا: ذكر فيه باب الذَّكر والقفحة واللحية والرأس والمسربة والشعر والنعل الصرارة، والركوب على الحمار والمشي في الأسواق، وأنه خلق نفسه من عرق الخيل وغير ذلك مما لا أحفظه فأحكيه من الكذب والزور والبهتان، مما على قائله وحاكيه يريد به التشنيع... والله تعالى حسيب كل ظالم»[1].

أما مقالة رزق الله التميمي عليه فلها قصة: ذكر ابن عساكر: أن رزق الله التميمي والقاضي أبايعلىٰ كانا يقرءان على أبي محمد ابن اللبان[2] أصول الدين في داره، وكل واحد منهما يخفي عن صاحبه، فاجتمعا يومًا في دهليزه[3] فقال أحدهما لصاحبه: ما جاء بك، فقال: الذي جاء بك، فقال: اكتم عليَّ، وأكتم عليك، واتفقا على أن لا يعودا إليه بعد ذلك خوفًا أن يطّلِع عوامهم على حالهما في القراءة عليه[4].

---

(١) إبطال التأويلات لأبي يعلى «المخطوط» ق (٣٦٤).

(٢) أبومحمد عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن البكري الوائلي الشافعي المعروف بابن اللبان درس على الباقلاني المذهب الأشعري توفي سنة (٤٤٦هـ). انظر: تبيين كذب المفتري (٢٦١ ـ ٢٦٢)، والأعلام (٤/ ١٢١).

(٣) الدهليز ـ بكسر الدال ـ المضعف فارسي معرب، وهو: مابين الباب والدار وجمعه دهاليز. انظر: مختار الصحاح للرازي (٢١٣)، ولسان العرب مادة (دهليز) (٥/ ٣٤٩).

(٤) انظر: تبيين كذب المفتري (٢٦٢).

ورزق الله والقاضي كانا من كبار مشايخ الحنابلة.

وأبومحمد اللبان معروف بالمذهب الأشعري وتأثرا به فلما صنف القاضي كتابه «إبطال التأويلات» وأظهر فيه تراجعه عن ذلك المذهب إلى المذهب السلفي؛ شنَّع عليه رزق الله وساعده على ذلك استشهاد القاضي بالأحاديث الواهية والموضوعة[1].

٦ـ إثبات إمامة الخلفاء الأربعة[2].

* أخبار الصفات[3].

٧ـ الاختلاف في الذبيح[4].

والمقصود هل هو إسماعيل أو إسحاق عليهما السلام. والقول الَّذي نصره القاضي أنَّه إسحاق عليه السلام اتباعًا لأبي بكر عبدالعزيز. والصحيح في مذهب أحمد أنه إسماعيل عليه السلام، والأدلة على ذلك مشهورة من الكتاب والسنة. منها قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١١﴾ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾﴾ «سورة الصافات».

قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «قال ابن إسحاق: وسمعت محمد

---

(١) انظر: كتاب مقالة التشبيه وموقف أهل السنة منها (٢/ ٢٢٠ ـ ٢٢١، ٢٨١ ـ ٢٩٣).

(٢) ذكره ابن أبي يعليٰ في الطبقات(٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٣) ذكره النجدي في مقدمة التحقيق لإبطال التأويلات (١/ ١٣) وعزاه إلى ابنه أبي الحسين في الطبقات (٣/ ٣٩٢). وليس في كلام الابن ما يثبت أنه كتاب للوالد.

(٤) ذكره له ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

ابن كعب القرظي وهو يقول: إن الذي أمر الله إبراهيم بذبحه من ابنيه إسماعيل وإنا لنجد ذلك في كتاب الله، وذلك أن الله حين فرغ من قصة المذبوح من ابني إبراهيم قال: وبشرناه بإسحاق نبيًّا من الصالحين، ويقول الله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾ يقول: بابن وابن ابن، فلم يكن ليأمره بذبح إسحاق وله فيه من الموعود بما وعده، وما الذي أمر بذبحه إلاَّ إسماعيل [قال ابن إسحاق سمعته يقول ذلك كثيرًا]»[(١)].

٨ـ أربع مقدمات في أصول الديانات.[(٢)].

٩ـ الاعتقاد[(٣)].

١٠ـ إيضاح البيان في مسألة القرآن.[(٤)]

١١ـ تبرئة معاوية ـ رضي الله عنه ـ[(٥)].

وهو مطبوع بعنوان «تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه» تحقيق وتعليق أبوعبدالله الأثري، طبعته مكتبة

---

(١) تفسير القران العظيم (٧/ ٢٩٨٨)، وانظر: الفتاوى (٤/ ٣٣١ ـ ٣٣٦).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٣) ذكره أبوفارس محقق الأحكام السلطانية ص (٢٤٥). ولعله أشكل عليه حيث يوجد كتاب مطبوع بهذا العنوان لابنه أبي الحسين بتحقيق د. محمد الخميس، طبعته دار أطلس الخضراء.

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات(٣/ ٣٨٣)،والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩) ونقل منه شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٧٤)، وفي الفتاوى (٦/ ١٥٨) وسماه «أيضاح البيان في مسألة القرآن».

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)،والعليمي في المنهج الأحمد(٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

الرشد.

١٢ـ التوكل.[١].

١٣ـ الرد على الأشعرية[٢].

١٤ـ الرد على الباطنية[٣].

١٥ـ الرد على الجهمية[٤].

١٦ـ الرد على السالمية[٥]. وذكر النجدي محقق إبطال التأويلات كتاب الرد على السالمية والمجسمة! ولا أدري أهو كتاب واحد أو كتابان؟ والله أعلم.

١٧ـ الرد على الكرامية[٦].

١٨ـ الرد على المجسمة[٧].

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، وهو مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق ضمن مجموع رقم (٣٢٤٩ عام) في (٨) ورقات (١٨٩ب ـ ١٩٦).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣).

(٤) ذكره الذهبي في السير (١٨/ ٩١)، وذكره النجدي محقق إبطال التأويلات (١/ ١٣٠).

(٥) ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

١٩ـ الرد على ابن اللبان[١].

٢٠ـ الروح[٢].

٢١ـ عيون المسائل[٣]. (موضوعه الخلاف مع المعتزلة والأشعرية، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام في «الدرء» «٤/ ٢١١، ٩/ ٤٦» وفي «الفتاوى» «٦/ ٢٧٠» ونقل منه نصًّا في بيان النظر والاستدلال) وذكره السفاريني في «لوامع الأنوار» (١/ ٥٥).

٢٢ـ القطع على خلود الكفار في النَّار[٤].

٢٣ـ الكلام في الاستواء[٥].

٢٤ـ الكلام في حروف المعجم[٦].

٢٥ـ المقتبس[٧]. (نقل منه ابن الجوزي حكاية عن أبي الهذيل

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩).

(٢) ذكره ابن القيم في الروح ص(١٠٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

العلاف في التسلسل. توحي بأنَّ موضوع الكتاب في العقيدة، والله أعلم. (تلبيس إبليس ص١٠٣).

٢٦ـ مختصر المقتبس(١).

ثانيًا: مؤلفاته في القرآن الكريم وعلومه:

بالاستقراء نجد أنَّ كثيرًا من تفسير أبي يعلىٰ ـ رحمه الله ـ مبثوث في زاد المسير لابن الجوزي(٢).

ومن مؤلفات القاضي في ذلك:

١ـ أحكام القرآن(٣).

٢ـ نقل القرآن(٤).

٣ـ مسائل القرآن(٥).

ثالثًا: مؤلفاته الحديثية:

١ـ الأمالي(٦).

٢ـ الفوائد الصحاح العوالي، والأفراد والحكايات(٧).

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٢) القاضي أبويعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية ص (١٠٩ ـ ١٢٩).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، وابن رجب في القواعد الفقيهة (٢٩٩) القاعدة (١٠١)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/ ٢٥٥).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٥) ذكره القاضي في هذا الكتاب في الجزئية الأولى بتحقيق الطالب: محمد بن سعود السفياني.

(٦) يوجد منها نسخة بالجامعة الإسلامية وهي ستة مجالس، كان آخرها سنة (٤٥٨هـ)، وهي مصوَّرة عن الظاهرية.

(٧) يوجد الجزء الخامس منها في الظاهرية، مجموع (١١٦ق ٣٥ ـ ٥١)، ذكر ذلك =



رابعًا: مؤلفاته في الفقه وأصوله:

أـ أصول الفقه:

١) العدة في أصول الفقه[(١)]. (مطبوع بتحقيق: أحمد سير المباركي).

٢) مختصر العدة[(٢)].

٣) الكفاية في أصول الفقه[(٣)].

= النجدي (١/ ١٦).

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/ ١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٢)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٤٩٨)، وقال: «للقاضي أبي يعلىٰ محمد بن محمد بن الحسين المتوفىٰ سنة (٤٥٨هـ) وهذا وهم فهو للقاضي أبي يعلىٰ محمد بن الحسين»، كما ذكره الزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠)، ومحمد أبوفارس في كتابه «القاضي أبويعلىٰ وكتابه الأحكام السلطانية (٢٣١) ذكر أن كتاب الكفاية لأبي يعلىٰ مخطوط في خمسة أجزاء كبار، يوجد المجلد الرابع في دار الكتب المصرية رقم (٣٦٥) أصول فقه، وصورة له في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية تحت رقم (٩٠) في مادة أصول الفقه وقد نقل من المجلد الرابع نماذج تدل علىٰ أنه في الفقه وليس في أصول الفقه، وقد استدرك محقق كتاب مسائل الإيمان في مقدمته ص (٥٧) بأن المخطوط ليس للقاضي؛ لأنه ينقل عن القاضي وعن تلميذه ابن عقيل وأبي الخطاب وبعد التطبيق علىٰ المغني لابن قدامة تبين له أنه قطعة من المغني لابن قدامة.

وعلىٰ هذا يكون كتاب الكفاية في أصول الفقه للقاضي أبي يعلىٰ، أما الجزء الموجود من المخطوط فنسبته إلىٰ القاضي أبي يعلىٰ فيها نظر، ويبقىٰ كتاب الكفاية لأبي يعلىٰ في حكم المفقود، والله أعلم. معجم مصنفات الحنابلة (٢/ ٥١ـ٥٢).

٤ـ مختصر الكفاية[١].

ب ـ الفقه:

١) إبطال الحيل[٢].

٢) الأحكام السلطانية[٣] (مطبوع بتحقيق: محمد عبدالقادر أبوفارس).

٣) الانتصار لشيخنا أبي بكر[٤]. ويعني به أبا بكر عبدالعزيز غلام الخلال المتوفى سنة (٣٦٣هـ)، يدل على ذلك قول ابن أبي يعلىٰ في الطبقات في ترجمة أبي بكر: «وذكر الوالد السعيد في «الانتصار» لعبدالعزيز فقال: كان ذا دين وأخا ورعٍ، علاَّمةً، بارعًا في علم مذهب أحمد بن حنبل» (٣/ ٢١٧).

٤) إيجاب الصيام ليلة الإغمام[٥].

---

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/ ٣)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، خليفة في كشف الظنون (١/ ١٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/ ٢٥٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، وأبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).
وجله مطبوع ضمن كتاب المجموع للنووي.
قال النووي في المجموع (٦/ ٤٠٨) اعلم أن القاضي أبا يعلىٰ محمد بن الحسين ابن محمد الفراء الحنبلي صنف جزءًا في وجوب صوم يوم الشك وهو يوم الثلاثين =

٥) تكذيب الخيابرة فيما يدعونه من إسقاط الجزية[١].

٦) حكم الوالدين في مال ولدهما[٢].

٧) الجامع الصغير[٣]. وقد حقق هذا الكتاب في رسالة علمية. على قسمين: قسم العبادات وحققه: د. محمد بن محمود التويجري، وقسم المعاملات وحققه د. أحمد بن موسىٰ السهلي، وذلك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وقد أخرج منها بعض الأجزاء في كتيبات صغيرة. طبعتها مكتبة دار البيان الحديثة. وطبع بتحقيق وتعليق د. ناصر بن سعود السلامة، طبعته دار أطلس بالرياض.

٨) **الجامع الكبير**. قطعة فيها الطهارة وبعض الصلاة، والنكاح، والصداق، والخلع، والوليمة، والطلاق[٤].

= من شعبان إذا حال دونه رؤية الهلال غيم، ثم صنف الخطيب الحافظ أبوبكر بن أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الشافعي جزءًا في الرد على ابن الفراء...وقد حصل الجزآن عندي ولله الحمد، وأنا أذكر إن شاء الله تعالىٰ مقاصديهما ولا أخل بشيء يحتاج إليه مما فيهما...، انتهىٰ ثم ساق كلام القاضي واتبعه برد الخطيب.

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)،والعليمي في المنهج الأحمد(٢/ ٣٦٥)، والدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٢) انتقاء من جمع أبي حفص البرمكي (ت: ٣٨٧هـ). انظر: المدخل المفصل (٢/ ٨٥٦، ٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/ ٥٦٤)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠)، وذكر محقق ومذيل كتاب الدر المنضد للسبيعي ص (٢٠) أن له نسخة في مخطوطات وزارة الأوقاف الكويتية.

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل =

٩) الجامع المنصوص[١].

١٠) الخصال والأقسام والأحوال والحدود[٢]: وفيه يقول بعضهم:

قد نظرنا مصنفات الأنامِ وسبرنا شريعة الإسلامِ
ما رأينا مصنفًا يجمعُ العِلْـ ـمَ مع الاختصارِ والإفهامِ
مثل ما صنَّفَ الإمامُ أبويَعْـ ـلَىٰ كتابَ الخصالِ وَالأقسامِ

١١) الخلاف الكبير[٣]: ويسمَّىٰ «التعليق» أو «التعليق الكبير في الخلاف بين الأئمة». وهو كتابٌ ضخم يقع في أحدى عشرة مجلدةً، كما ورد في رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية لأهله فيما نقلها عنه ابن عبدالهادي في العقود الدرية (٢٨٥).

ـ لخص هذا الكتاب: تلميذ القاضي يعقوب بن إبراهيم (ت: ٤٨٦هـ).

ـ وخرج أحاديثه: ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) بعنوان: «التحقيق في مسائل التعليق» مخطوط بجامعة أم القرىٰ رقم (٢٦٦) وقد طبع.

ـ واختصره: البرهان إبراهيم بن علي بن عبدالحق (ت:

= (٢/ ٩٧٠).

(١) ذكره بكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٨٠٩).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، المرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٥)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/ ٤٢٤) (٢/ ١٦٦٨)، وابن بدران في المدخل (٤٥٠)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٧٠٩، ٩٦٩).

٧٤٤هـ) بعنوان «مختصر التحقيق».

ـ ونقحه ابن عبدالهادي (ت: ٧٤٤هـ) بعنوان: «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» وطبع قسمٌ منه. وذكر شيخ الإسلام في الفتاوىٰ (٣٥/ ٢٢٢) أنَّ هذا الكتاب هو آخر كتب القاضي ـ رحمه الله ـ.

ويوجد من هذا الكتاب المجلد الرَّابع في دار الكتب المصرية (١٤٠) فقه كما ذكر ذلك أبوفارس (١٩٩ـ ٢٠٦).

ويوجد منه نسختان بالجامعة الإسلامية غير مكتملتين. وقد حقَّق كتاب الحج منه في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية.

١٢) شرح مختصر الخِرَقي[١].

١٣) شرح المذهب[٢]. وللقاضي أبي يعلىٰ الصغير كتاب بذات العنوان[٣].

١٤) شروط أهل الذمة[٤].

١٥) عمدة المسائل[٥].

١٦) كتاب الروايتين والوجهين: وهو يذكر المسائل المختلفة

---

(١) حقق الموجود منه بجامعة أم القرى من كتاب النكاح إلى آخر باب العتق، وحققه د. سعد عبدالله الروقي، المدخل المفصل (٢/ ٦٩٣، ٩٦٩).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، وابن رجب في القواعد الفقهية (٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٣) المدخل المفصل (٢/ ٩٧٥).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٥) المدخل المفصل (٢/ ٨٠٩).

عن الإمام أحمد في الأصول وفي الفقه وفي العقيدة.[1]

١٧) المجرد في المذهب[2]:

ـ شرحه: الحسن بن أحمد البناء (ت: ٤٧١هـ).

ـ واختصره: أبوالفتح عبدالوهاب بن أحمد الحرَّاني، قتيل الروافض قاتلهم الله (٤٧٦هـ).

ـ واختصره أيضًا: أبوطالب عبدالرحمن بن عمر الضرير البصري (ت: ٦٨٤هـ).

قال ابن القيم: «...وهذه طريقة القاضي في «المجرد» وهي طريقة ضعيفة، وقد رجع عنها في كتبه المتأخرة؛ فإنَّه صنف «المجرد» قديمًا..»[3]

١٨) مختصر في الصيام.[4].

١٩) مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل[5].

خامسًا: فتاواه ورسائله:

١ـ الرسالة إلى إمام الوقت[6].

---

(١) طبع جزء الأصول والفقه منه بتحقيق: د. عبدالكريم اللاحم في ثلاث مجلدات، والكتاب لم يكمله القاضي، وإنَّما أتم فائت أبوابه أبوالحسين صاحب الطبقات. المدخل المفصل (٢/ ٧١٠)، وأما قسم العقيدة منه فقد تحدثنا عنه.

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/ ١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (٢/ ١٥٩٣)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٧٠٨، ٩٦٩).

(٣) عن المدخل المفصل (٢/ ٧٠٨ـ٧٠٩، ١٠٢٨، ١٠٨١).

(٤) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٥) المدخل المفصل (٩٠٢، ٩٨٠).

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد =

٢ـ جوابات مسائل وردت من أصفهان[١].

٣ـ جوابات مسائل وردت من تنيس[٢].

٤ـ جوابات مسائل وردت من الحرم[٣].

٥ـ جوابات مسائل وردت من ميافارقين[٤].

٦ـ كتاب المقبري[٥].

سادسًا: مؤلفاته في الفضائل والآداب والأخلاق وغيرها:

١ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٦].

٢ـ تفضيل الفقر على الغنى[٧].

٣ـ ذم الغناء[٨].

٤ـ الفرق بين الآل والأهل[٩].

= (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩).

(١) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٥) ذكره محقق الأحكام السلطانية ص(٢٤٧).

(٦) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠). وهو مطبوع بتحقيق د. محمد مصطفى أبوه الشنقيطي، طبعته دار البخاري للنشر والتوزيع بالمدينة.

(٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٨) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٩) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والعليمي في المنهج الأحمد =

٥ـ فضائل أحمد ـ رحمه الله ـ[١].

٦ـ فضل ليلة الجمعة على ليلة القدر[٢].

٧ـ كتاب الطب[٣].

٨ـ كتاب اللباس[٤].

نقل منه ابنه أبوالحسين ـ صاحب الطبقات ـ في كتابه: «المسائل التي حلف عليها إمامنا أحمد». وهو مطبوع في عام ١٤٠٧هـ طبعته دار العاصمة بالرياض بتحقيق أبي عبدالله محمود الحداد.

٩ـ مقدمة في الأدب[٥].

= (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩).

(٢) المصادر السابقة نفسها.

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).

(٤) المصادر السابقة نفسها.

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/ ٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/ ٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/ ٩٧٠).



المسألة الخامسة
مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه

عاش القاضي ـ رحمه الله ـ حياته بين رياض العلم وحلق التعليم ينهل من معينها الصافي ويستنشق أريجها الزاكي، حتى تجلى ذكره ـ رحمه الله ـ في أغلب العلوم، وفاق فيها مشايخه وأقرانه فذاع صيته في كل حدب وصوب وسارت الركبان بأخباره، وكان ـ رحمه الله ـ طودًا راسخًا في فقه الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ فكل من جاء بعده عالة عليه يشهد له التاريخ بذلك ومعاصروه ومن بعدهم.

وإن تفق الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض دم الغزالِ

أما في **الأصول** فله القدم العالي، قال عنه ابنه في طبقاته: «كان عالم زمانه، وفريد عصره، ونسيج وحده، وقريع دهره، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي... وأصحاب الإمام أحمد ـ رضي الله عنه ـ له يتبعون ولتصانيفه يدرسون ويدرِّسون وبقوله يفتون، ولمقاله يسمعون، وعليه يعولون، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون، وبه ينتفعون، وبالاهتمام به يقتدون، وقد شوهد له من الحال ما يغني عن المقال لاسيما مذهب إمامنا أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل واختلاف الروايات عنه ومما صح لديه منه»[١].

قال ابن الجوزي عنه: «وكان إمامًا في الفقه له التصانيف الحسان الكثيرة في مذهب أحمد ودرس وأفتى سنين وانتهت إليه رئاسة المذهب وانتشرت تصانيفه وأصحابه»[٢].

---

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٢).

(٢) المنتظم (٨/ ٢٤٢).

وقال عنه الذهبي: «صاحب التعليقات الكبرى والتصانيف المفيدة في المذهب أفتى ودرس وتخرج به الأصحاب وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه»[(١)].

وقال ابن كثير: «شيخ الحنابلة وممهد مذهبهم في الفروع»[(٢)].

والمتصفح لكتب الفقه وخاصة في المذهب الحنبلي يدرك ما للقاضي ـ رحمه الله ـ من يد طولى وسابقة في مذهب الإمام أحمد توجيهًا واحتمالاً وأقوالاً.

قال محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي: «وكثير من الاحتمالات في المذهب بل أكثرها للقاضي أبي يعلى في كتابه المجرد وغيره»[(٣)].

فالحنابلة بعده عالة على كتبه والاقتباس من مصنفاته وقد طلب شيخ الإسلام ابن تيمية من أهله في الشام حين كان بمصر أن يزودوه بتعليق القاضي أبي يعلى[(٤)].

وأكثر عنه النقل آل ابن تيمية في المسودة وكذلك ابن قدامة في المغني. وكذلك صاحب الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف علاء الدين أبوالحسن علي بن سليمان (ت: ٨٨٥هـ) ـ ابن المرداوي ـ، وكذلك صاحب كتاب الفروع شمس الدين أبوعبدالله محمد بن مفلح (ت: ٧٦٣هـ).

ومن استقصى مؤلفاته في هذا الباب عرف قيمة الشيخ ـ رحمه الله ـ وسعة علمه وتبحره في المذهب أصولاً وفروعًا. وعلى قدر أهل العزم تأتي العزائم.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠).
(٢) البداية والنهاية (١٢/ ١٠٢).
(٣) المطلع على أبواب المقنع ص (٤٦١).
(٤) ذكر ذلك صاحب العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ص (٢٨٥).

وفي **علوم القرآن** وما يتعلق بها يجد الباحث أن القاضي كانت له قدم راسخة في هذا الباب فقد قرأ القرآن بالقراءات العشر قال عنه الذهبي: «وكان عالم العراق في زمانه، مع معرفة بعلوم القرآن وتفسيره»(١).

وقال عنه ابنه: «مع معرفته بالقرآن وعلومه»(٢)، قال: «هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقراءته للقرآن بالقراءات العشر»(٣).

ومؤلفاته في هذا الباب تدل على ذلك.

كما أن له باعًا في علوم القرآن كما ذكر ذلك الذهبي عنه، وله عدة كتب منها «أحكام القرآن وإيضاح البيان ونقل القرآن».

وفي **الحديث وعلومه** كان له من كبار العلماء في هذا الباب شيوخ وقد مر ذكرهم(٤).

قال الخطيب: «كتبنا عنه وكان ثقة»(٥).

وله في الحديث وعلومه بعض الآراء الصائبة والترجيحاتُ المقبولة ذكر بعضها في كتاب العدة في أصول الفقه، وكتاب المسودة لآل تيمية، والباعث الحثيث لابن كثير، ومقدمة ابن الصلاح، وتدريب الراوي للسيوطي، وغيرها، ومع ذلك فإن بعض العلماء **أخذوا على القاضي** ـ رحمه الله ـ روايته للحديث الضعيف والموضوع والاحتجاج به في باب الاعتقاد وغيره.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن القاضي أبايعلى من جملة

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/ ٩٠).

(٢) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٢).

(٣) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٥).

(٤) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦)، وطبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٦).

(٥) تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٦).

من: «سمعوا الأحاديث والآثار وعظموا مذهب السلف، وشاركوا المتكلمين من الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم من الخبرة بالقرآن والحديث والآثار ما لأئمة السنة والحديث لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها وضعيفها ولا من جهة الفهم لمعانيها»[1]. وفي موضع آخر يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد صنف القاضي أبويعلى كتابه في «إبطال التأويلات» ردًّا على ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها ففيها عدة أحاديث موضوعة»[2].

وقال الذهبي عن القاضي ـ رحمه الله ـ: «ولم تكن له يد طولى في معرفة الحديث فربما احتج بالواهي»[3].

وذكر الذهبي في مختصر العلو: «لكنه ساق أحاديث ساقطة لا يسوغ أن يثبت بمثلها لله صفة»[4].

وكذلك قال الصفدي ينقل عن شمس الدين: «لم يكن له خبرة في علل الحديث ولا برجاله، واحتج بأحاديث كثيرة واهية وهي في الأصول والفروع»[5]. وفي كتابه هذا الذي نحن بصدد تحقيقه من الأمثلة ما تثبت به دعوى المدعي.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ٣٤).
(٢) درء تعارض العقل والنقل (٥/ ٢٣٧ ـ ٢٣٩).
(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/ ٩١).
(٤) مختصر العلو ص (٢٧١).
(٥) الوافي بالوفيات (٣/ ٨).



المسألة السادسة
أعماله

كان القاضي ـ رحمه الله ـ عالمًا ربانيًا يُعِلِّمْ الجاهل، ويعطف على الفقير، وكان ـ رحمه الله ـ أمة في فكره وشغله؛ فقد كان وقّافًا على حدود الله غيّارًا على محارم الله لا تأخذه في الله لومة لائم، آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر؛ حتى أنه صنَّف كتابًا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان يجاهد في سبيل الله بقلمه ولسانه ولا أدل على ذلك مما حدث له في قصة كتابه إبطال التأويلات التي ردَّ فيها على ابن فورك، والفتنة التي حصلت له من جرَّاء ذلك[1] فثبت وصبر واحتسب ذلك جهادًا في سبيل الله ـ رحمه الله تعالى ـ أما عن المهام التي تولاها:

أولاً: تولىٰ مهمة التدريس: وذلك في سن مبكرة بعد أن أوكله شيخه أبوعبدالله ابن حامد (ت: ٤٠٣هـ) بالتدريس بدلاً عنه، وقد قال أبوبكر ابن الخياط: سألت أباعبدالله ابن حامد إمام الحنبلية في وقته عند خروجه إلى الحج سنة اثنتين وأربعمائة فقلت: على من ندرس وإلى من نجلس؟ فقال: إلى هذا الفتى، وأشار إلى القاضي أبي يعلى[2].

أخذ ـ رحمه الله ـ في التدريس والإفتاء على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ فعرف بذلك قوّة القاضي ورسوخه في المذهب، وكان عمره آنذاك (٢٣) عامًا، فقصده النَّاس من كل حدب وصوب،

(١) انظر في مبحث مؤلفاته ص (٧١).
(٢) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦٥). انظر: البداية والنهاية (١١/ ٣٧٣).

ينهلون من علمه، ويتفقهون على يديه، حتى ازدحموا على حلقته في جامع المنصور ببغداد، فكان المبلغون عنه والمستملون له ثلاثة.

وحتَّىٰ سجد النَّاس على ظهور بعضهم لكثرة الزحام.

وحُزِرَ من حضر حلقته بالألوف، مع وجود الأعيان والقضاة وغيرهم[(١)].

وكان ـ رحمه الله ـ يأوي إلى ركن شديد؛ فلا تكاد تجد مسألةً من المسائل في الفقه الحنبلي، إلاَّ وللقاضي ـ رحمه الله ـ فيها قولٌ، أو رأيٌ، أو ترجيح.

ثانيًا: توليته القضاء:

برع أبويعلى في العلم والتعليم والتصنيف، وعرف الناس قدره ومكانته العلمية، وزهده وورعه وهذه سمات أساسية يجب توفرها في القضاة، وقد ذكر ابن أبي يعلى في طبقاته أنه قصده القاضي الشريف أبوعلي بن أبي موسى دفعات، إحداهما في جمادى الأولى سنة إحدى أو اثنتين وعشرين وأربعمائة ليشهد عند قاضي القضاة أبي عبدالله ابن ماكولا... فأبى عليه الوالد السعيد أشد الإباء، ثم كرر الطلب فأجابه بعد إلحاح وشهد عند قاضي القضاة ابن ماكولا فقبل شهادته سنة (٤٤٠هـ)، وقد كان ابن ماكولا للقاضي أبي يعلى معظمًا ومبجلاً ومكرمًا[(٢)].

«... وكان من قضاء الله أن توفي قاضي القضاة ابن ماكولا، فتبين للإمام القائم بأمر الله احتياج الحريم إلى قاضٍ عالم زاهد، فراسل رئيس الرؤساء بالشيخ أبي منصور بن يوسف وبغيره إلى الوالد السعيد وخوطب ليلي القضاء بدار الخلافة وللحريم أجمع

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦).
(٢) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٠).

فامتنع من ذلك، فكرر عليه السؤال، فلما لم يجد بدًا من ذلك اشترط عليهم شرائط منها أنه لا يحضر أيام المواكب الشريفة، ولا يخرج في الاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان، وفي كل شهر يقصد نهر المعلى يومًا وباب الأزج[1] يومًا، ويستخلف من ينوب عنه في الحريم فأجيب إلى ذلك»[2].

---

(١) ذكر ياقوت الحموي في معجم البلدان (١/١٦٨) «باب الهمزة والزاي وما يليهما قال: باب الأزج» محلة كبيرة ذات أسواق كثيرة ومحال كبار في شرقي بغداد، فيها محال كل واحدة منها تشبه أن تكون مدينة».

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٢).

المسألة السابعة
عقيدته

كان القاضي أبويعلى ـ رحمه الله ـ على عقيدة أهل السنة والجماعة من حيث الجملة؛ وكان ينتسب إلى الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ كيف وهو شيخ الحنابلة في عصره.

إلاَّ أنه ـ غفر الله لنا وله ـ قد شاب صافي عقيدته شيء من كدر قليل، وهو موافقته للمتكلمين بصورة عامة وللأشاعرة بصورة خاصة

من الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط

على الرغم من أن القاضي ـ رحمه الله ـ كان شيخ الحنابلة، والحنابلة كانوا كثيرًا ما تحدث بينهم وبين الأشاعرة مواجهات وفتن[1]، إلاَّ أنه ـ غفر الله لنا وله ـ تأثر بالمذهب الأشعري، ووافقهم في بعض القضايا المهمة، وخاصة أول حياته ـ رحمه الله ـ.

ولعل الدافع لهذا التأثر العوامل التالية:

١ـ بروز المذهب الأشعري وقوة شوكته في تلك الفترة: فقد سبق وأن نوهنا على أننا لا نبعد النجعة إذا قلنا إن من أسباب انتشار المذهب الأشعري في العالم احتضان بغداد ـ حاضرة العالم الإسلامي ومحط رحال طلاب العلم والعلماء ـ للمذهب الأشعري، ولا ننسىٰ المدارس النظامية التي كانت تدرس هذ المذهب وغيرها من المدارس التي كانت من قبلها.

٢ـ معاصرة القاضي ـ رحمه الله ـ للباقلاني ـ رحمه الله ـ (ت:

---

(١) انظر: البداية والنهاية (١٢/ ٧١).

٤٠٣هـ): كان الباقلاني تلميذًا لتلامذة الأشعري إلاَّ أنه فاق أشياخه مع ما آتاه الله من ذكاء وحسن خلق وحماسة فاعتبروه ـ الأشاعرة ـ المؤسس الثاني للمذهب ومجدد المئة الرابعة[١]. وكانت علاقته مع الحنابلة علاقة ود واحترام متبادل مما أدى إلى تأثر الحنابلة ومن بينهم القاضي به وتأثر الباقلاني بهم، فقد كان قريبًا من مذهب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «والأشعري نفسه لما كان أقرب إلى قول الإمام أحمد، ومن قبله من أئمة السنة كان عندهم ـ أي الحنابلة ـ أعظم من أتباعه، والقاضي أبوبكر الباقلاني لما كان أقربهم إلى ذلك كان أعظم عندهم من غيره»[٢].

ويتجلى هذا التأثر من القاضي أبي يعلى بالباقلاني في هذا السفر الذي بين أيدينا؛ في نقله من كتب الباقلاني بلا واسطة ولا إحالة أو إشارة[٣].

٣ـ تتلمذه على ابن اللبان الأشعري (ت: ٤٦٦هـ): سبق وأن ذكرنا أن ابن عساكر ـ رحمه الله ـ حكى قصة اختلاف القاضي أبي يعلىٰ ورزق الله التميمي إلى ابن اللبان سرًا مع إخفاء كل منهما على الآخر[٤]، وذكر ذلك الذهبي أيضًا في السير[٥]، وكلاهما أورد هذا الخبر بصيغة التمريض والله أعلم إلاَّ أن للقاضي ـ رحمه الله ـ سفرًا

---

(١) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (٢/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠).
(٢) الفتاوى (٤/ ١٧).
(٣) مثال ذلك في الجزئية الأولىٰ من هذا السفر، وانظر إلى قسم الدراسة منها وكانت بتحقيق الطالب: محمد بن سعود السفياني وقد استفدت منه في هذا الباب.
(٤) انظر: تبيين كذب المفتري (٢٦٢).
(٥) انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٥٤).

في الرد على ابن اللبان[١].

موقفه ـ رحمه الله ـ من نصوص الصفات:

كان القاضي ـ رحمه الله ـ مفوضًا، وعدَّه شيخ الإسلام من مفوضة الحنابلة[٢]، وذلك إثر تأليفه لكتاب «إبطال التأويلات» الذي صنفه لأمرين:

ـ إبطال طريقة التأويل.

ـ تقرير مذهب السلف في الإثبات ولجؤه إلى التفويض كان بسبب اعتماده أصول الأشاعرة التي بنوا عليها اعتقادهم في نفي بعض الصفات، ومن ثم تأويلها أو تفويضها، ومن هذه الأصول:

١ـ القول بنفي حلول الحوادث ليتوصلوا إلى نفي الصفات الفعلية كالاستواء والنزول.

٢ـ القول بنفي الجسمية ليتوصلوا إلى نفي الصفات الخبرية كالوجه واليدين.

٣ـ القول بنفي التحيز والجهة ليتوصلوا إلى نفي العلو والفوقية[٣].

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ عن هذه المرحلة من حياة القاضي ـ رحمه الله ـ: «... ونوع ثالث سمعوا الأحاديث، والآثار، وعظَّموا مذهب السلف، شاركوا المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم الخبرة بالقرآن والحديث والآثار، مالأئمة السنَّة والحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها

---

(١) انظر: ص (٨٠) من مبحث مؤلفاته.

(٢) انظر: الدرء (٧/ ٣٤، ٣٥).

(٣) وسيأتي في مسألة مستقلة تفصيل بعض المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة. وانظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات (١٧٧، ٢٠٧ـ٢١١).

وضعيفها، ولا من جهة الفهم لمعانيها.

وقد ظنُّوا صحة بعض الأصول العقلية للنفاة الجهمية، ورأوا ما بينهما من التعارض.

وهذا حال أبي بكر بن فورك، والقاضي أبي يعلىٰ، وابن عقيل، وأمثالهم، ولهذا كان هؤلاء تارة يختارون طريقة أهل التأويل، كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار[1].

وتارة يفوضون معانيها، ويقولون تجرى على ظواهرها، كما فعله القاضي أبويعلىٰ وأمثاله في ذلك...»[2].

(١) هو كتاب تأويل الأخبار نفسه.

(٢) الدرء (٧/ ٣٢ ـ ٣٧).

المسألة الثامنة
مذهبه

سمت همته ـ رحمه الله تعالى ـ وذاع صيته وارتقى في الفقه الحنبلي مرتقًا صعبًا قصرت دونه الهمم منظرًا ومفتيًا حتى سمي بشيخ الحنابلة في عصره، وكل من بعده عالة عليه، والمطلع الواعي بل حتى من له أدنى اهتمام بالفقه وعلومه سيتجلى له اسمه كالشمس ليس دونها سحاب عند تناوله لأي مصنف من مصنفات الحنابلة في الفقه وأصوله، ومعلوم أن الفقهاء طبقات:

الطبقة الأولى: طبقة المجتهدين في الشرع.

الطبقة الثانية: طبقة المجتهدين في المذهب القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة التي بني عليها الاستنباط في المذهب.

الطبقة الثالثة: طبقة المجتهدين في المسائل.

الطبقة الرابعة: طبقة أصحاب التخريج.

الطبقة الخامسة: طبقة الفقهاء الذين يستطيعون الموازنة بين أقوال المذهب.

الطبقة السادسة: طبقة المقلدين الذين عندهم علم بما يرجحه السابقون.

الطبقة السابعة: طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على أمر مما سبق[(١)].

ولا تقل طبقة القاضي ـ رحمه الله ـ عن الطبقة الثانية فهو مجتهد في المذهب وليس مقلدًا، وقد اختار مذهب أحمد في سلوكه

---

(١) انظر: رسالة شرح رسم عقود المفتي لابن عابدين ضمن مجموعة رسائله (١/ ١١ ـ ١٢).

طريق الاجتهاد ـ أي في طريقة استنباط الأحكام[1].

قال عنه ابن بدران: «أبويعلى علاَّمة الزمان، قاضي القضاة، مجتهد المذهب، المجتهد المطلق، له الخلاف الكبير والأحكام السلطانية...»[2].

ومصنفاته في الأصول والفقه تربو على أربعين مصنفًا، والمستقرئ للمصنفات في الفقه الحنبلي يجد أن معظم الاحتمالات والأوجه له ـ رحمه الله ـ ولقد برع في علم الخلاف وعلم الخلاف يقتضي أن يكون العالم به متمكنًا من مذهبه محيطًا بأصوله وفروعه؛ متمكنًا من مذاهب الآخرين وأدلتهم[3].

وساق رحمه الله في هذا المختصر لكتابه المعتمد الكبير عدة مباحث في الفقه وأصوله مما يدل على غزارة علمه واستطالته في هذا الفن[4].

---

(١) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (١١٠ ـ ١١١، ١٢٣)، تحقيق: عبدالله التركي.

(٢) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد (٤١٧). وانظر: قول ابن القيم فيه في كتابه، أعلام الموقعين (٤/ ٢١٢ ـ ٢١٣).

(٣) راجع الإنصاف (١/ ١٢)، الفروع (٢/ ٧) وما بعدها.

(٤) انظر: المتن المحقق ص (٤٣١ ـ ٤٣٨).

المبحث الثاني
التعريف بالكتاب وقيمته العلمية

وفيه مطالب:

المطلب الأول: **اسم الكتاب وسبب تصنيفه.**

المطلب الثاني: **موضوعه.**

المطلب الثالث: **توثيقه.**

المطلب الرابع: **منهج المصنف ـ رحمه الله ـ في كتابه.**

المطلب الخامس: **مصادره.**

المطلب السادس: **قيمته العلمية.**

المطلب السابع: **وصف المخطوطة وزمن كتابتها.**

المطلب الثامن: **وصف المطبوع وتقييمه.**

المطلب الأوَّل
اسم الكتاب وسبب تصنيفه

اسم الكتاب: (مختصر المعتمد في أصول الدِّين)، وإنْ كان قد كتب على طرَّة المخطوط: (المعتمد في أصول الدِّين)، وأثبته بهذا الاسم د. وديع زيدان، الَّذي أخرج المخطوط قبل أكثر من ربع قرن من الزمان[١].

وإنَّما هو المختصر، وسبب تصنيفه أن طلاب العلم سألوا القاضي اختصار كتابه المعتمد الكبير ليسهل عليهم تناوله والأخذ منه؛ لأنَّ القاضي ـ رحمه الله ـ قال في بداية الكتاب: (سألتموني ـ أحسن الله توفيقكم ـ اختصار مقدمة في أصول الدِّين من كتابنا المعتمد؛ لتقرب على متعلمها، ويشرع بأخذها فأجبتكم إلى ذلك، والله الموفق للصواب. . .)[٢].

وسنزيد هذا الأمر وضوحًا عند الحديث عن نسبة الكتاب للمؤلِّف وأنَّه هذا المختصر لا الأصل.

(١) كما سيأتي في وصف المطبوعة.
(٢) لوحة رقم (٢/أ) من المخطوط.

المطلب الثاني
موضوعه

صنف القاضي هذا الكتاب اختصارًا لكتابه الكبير المعتمد الذي ألفه في أصول الدين.

أمَّا موضوعات الكتاب فقد بدأ بذكر فصول في أحكام النظر منها:

ـ فصل في أوَّل واجب.

ـ فصل في وجوب النظر.

ـ فصل في حد العلم الضروري والنظري وغيرها.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في صفات الله وأنَّها على ضربين: ذاتية ومعنوية، ورد على من أنكر الصفات، وذكر في عدة فصول الأدلة على بعض صفات الله تعالى كالحياة والسمع والبصر والرؤية والوجه واليد والنزول والعلو والحكمة والكلام وغيرها ورد على من أنكر هذه الصفات.

ثمَّ بيَّن مايجوز إطلاقه على الله تعالىٰ من صفات ومالا يجوز مستدلاً في كل ذلك بالكتاب والسنة.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في الإرادة وأنَّ الله عزَّوجل مريد لجميع الحوادث.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في رؤية الله سبحانه وتعالى في الدنيا، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء والمعراج؟ وهل تجوز رؤية الله في المنام؟.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ فصلاً في الكلام وأنَّه قديم غير مخلوق، وعن القرآن أنَّه منزل غير مخلوق، ورد على من قال إنَّ كلام الله



غيره ومنفصل عنه.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ في فصول عن أفعال الله وحسنها و...، والعدل والظلم وأنَّ الله يمتنع عليه فعل الظلم، وبين بما يعرف استحقاق المدح في الأفعال.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ الثواب والعقاب وأبطل التناسخ وردَّ على القائلين به.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ مسألة اللطف وهل الله تعالى قادرٌ على فعل اللطف بالكفار والعصاة، وهل يجب عليه تعالى فعل ذلك ردًّا على المعتزلة وقولهم، ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن مستحقي الثواب والعقاب، وهل يجوز تعجيل الثواب والعقاب لهم في الدنيا، وهل يمكن اجتماع الثواب والعقاب في الشخص الواحد مبينًا في كل ذلك الأدلة من القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ.

ثمَّ ذكر عدة فصول في أفعال العباد وأنَّها كسب لهم خلافًا للقدرية، وبين حقيقة الكسب الذي يعنيه وماهو؟

وعقد ـ رحمه الله ـ فصلاً في وجوب التوكل على الله[1] لقوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

وذكر ـ رحمه الله ـ فصولاً: في إرسال الرسل[2] من عند الله تعالى وكيفية معرفة صدق الرسول، ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن المعجزة.

ثمَّ قال: فصل «ومحمد بن عبدالله بن عبدالمطلب رسول الله ﷺ خلافًا لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من المشركين..» ثمَّ

---

(١) هنا انتهى الجزء الأول من المتن والذي حققه الطالب: محمد بن سعود السفياني أطروحة ماجستير.

(٢) هذا أول فصل من فصول الجزء الثاني من المتن الذي نحن بصدده.

ذكر أنَّ النبي ﷺ كان مبعوثًا للخلق كافة، وتحدث عن معجزة النبي ﷺ وأنَّها القرآن الكريم.

وبعد الحديث عن المعجزة تحدث عن الكرامة التي يجريها الله على بعض أوليائه وذكر عدة أمثلة لها، وردَّ على كل من الصوفية والرَّافضة في قولهم في الكرامة.

ثمَّ عقد ـ رحمه الله ـ فصولاً: في السحر والكهانة وأنواعها وحكمها، وتأثير العين وأبطل الطيرة والعدوىٰ.

ثمَّ ذكر فصلاً: في الرؤيا المنامية وأنواعها، وأنَّها اعتقادات بالقلب وليست رؤيا...، ثمَّ تحدث عن الجن ووجودهم، وعن إبليس لعنه الله والشياطين ومدى قدرتهم وتأثيرهم.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن الميزان والصراط وعذاب القبر ونعيمه والمساءلة في القبر وضغطة القبر والفزع يوم القيامة، والجنة والنَّار، وحساب المكلفين يوم القيامة مستدلاً على ذلك كله رادًّا على كل من ينكرها أو شيء منها.

ثمَّ ذكر بابًا في الإيمان، تحدث عن الإيمان ومعناه اللغوي والشرعي، وأنَّه يقين بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان ثمَّ حكم الفاسق الملي وهل يوصف بأنَّه مؤمن.

ثمَّ تحدث ـ رحمه الله ـ عن زيادة الإيمان ونقصانه وأنَّه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وبعد هذه الفصول قال ـ رحمه الله ـ: باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنواعه وأنَّه لا يجب إنكاره إلاَّ بعد العلم بحصوله... إلخ.

ثمَّ ذكر بابًا في التوبة، وذكر فيه خمسة وعشرين فصلاً:

ثمَّ عقد ـ رحمه الله ـ بابًا سمَّاه: البيان في الأصول الخمسة. وتحدث فيه عن الأصول الخمسة عند المعتزلة وهي: التوحيد

والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثمَّ ذكر ـ رحمه الله ـ بابًا في مسائل تتعلق بالسالمية. ذكر فيه أقوالاً لهم في ثمانية عشر فصلاً، وقد تناول ـ رحمه الله ـ أقوال هؤلاء السالمية بالرد عليها وإبطالها.

وبعد ذلك قال ـ رحمه الله ـ: كتاب الإمامة، وهو أطول كتاب في المختصر وذكر فيه ٤٤ فصلاً، أصل فيها منهج أهل السنة والجماعة في أبواب الإمامة، ورد على المخالفين لهم في ذلك وعلى رأسهم الرافضة والإسماعيلية.

ثم ذكر ـ رحمه الله ـ فصولاً في التكفير، وفصولاً في أصول الدين، وفصولاً في عبارات لأهل الكلام.

المطلب الثالث

توثيقه

كتاب (مختصر المعتمد) ثابت النسبة للقاضي أبي يعلىٰ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ يدل على ذلك: مشابهته لمؤلفاته الأُخرى، خاصَّة كتاب «مسائل الإيمان» حتى أنَّ محققه د. سعود الخلف أكمل نقص الكتاب من مختصر المعتمد مع أنَّ النقص يساوي ربع الكتاب تقريبًا.

أما أوجه الشبه ففيما يلي:

(أ) الاستشهاد كثيرًا بأقوال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ.

(ب) منهج العرض والنَّقد في الكتابين؛ فإنَّه يعرض القول الَّذي يراه صوابًا في المسألة، ثمَّ يذكر الأقوال الأخرىٰ، ثمَّ يدلل ويعلل للقول الذي اختاره.

ومن قرأ الكتابين لا يشك أنَّهما لمؤلفٍ واحد.

بهذا ثبت أنَّ للقاضي ـ رحمه الله ـ كتابًا اسمه: (مختصر المعتمد) ولكن نريد أن نزيد الأمر وضوحًا وجلاءً، فنثبت أنَّ هذا الكتاب الَّذي بين أيدينا هو المختصر، لا المعتمد الأصل فنقول وبالله التوفيق:

يدل على أنَّ هذا الكتاب هو المختصر عدة أدلة منها:

أوَّلاً: تصريح القاضي في المختصر نفسه بأن له كتابًا اسمه المعتمد: قال ـ رحمه الله ـ: «. . . وذكروا أشياء قد أجبنا عنها في كتابنا المعتمد. . .»[١]. وقال في موضع آخر: «وقد شرحنا جملة

(١) المتن المحقق ص (٢٨٧).

توحيدهم ومعنى قولهم في النبوة واعتقادهم في المعاد والجنة والنار وإسقاط العبادات في كتاب المعتمد بما فيه كفاية عن إعادته هاهنا»[١].

ثانيًا: وكذلك ابن مفلح ـ رحمه الله ـ ذكر نصًا عن القاضي في الطيرة من كتابه «المعتمد»[٢] وعند مراجعة المختصر[٣] وجدتُ الاختلاف فيه شيئًا قليلاً مما يدل على أن الذي بين أيدينا هو المختصر.

ثالثًا: أن القاضي بدر الدين الشبلي (ت: ٧٦٩هـ) نقل عن القاضي نصوصًا في كتابه غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة، منها على سبيل المثال ما نقله في الباب الرابع في بيان أجسام الجن: قال بدر الدين الشبلي ـ رحمه الله ـ (قال القاضي) ـ أبويعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي: «الجن أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة ويجوز أن تكون كثيفة خلافًا للمعتزلة في قولهم: إنهم أجسام رقيقة ولرقتهم لا نراهم والدلالة على ذلك علمنا بأن الأجسام يجوز أن تكون رقيقة ويجوز أن تكون كثيفة، ولا يمكن معرفة أجسام الجن أنها رقيقة أو كثيفة إلاَّ بالمشاهدة، أو الخبر الوارد عن الله تعالى أو عن رسول الله ﷺ وكلا الأمرين مفقود فوجب أن لا يصح أنهم أجسام رقيقة أصلاً»[٤].

وعند المقارنة نجد في المختصر الفصل نفسه من مبدئه إلى منتهاه مع اختصار لبعض العبارات وإن كان يسيرا إلا أنه يمكن أن يكون قرينة على أن هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو مختصر

---

(١) انظر: المتن المحقق ص (٤٠٤).
(٢) انظر: الآداب الشرعية (٣/ ٣٦٢).
(٣) انظر: المتن المحقق ص (٦٦ـ ٦٩).
(٤) ص (٣٤).

المعتمد[1] بإذن الله.

ونقل عنه أيضًا في موضع آخر في الباب السادس «في بيان تطور الجن وتشكلهم»[2].

ونقل عنه أيضًا في موضع آخر في الباب الحادي عشر «في أن الجن يأكلون ويشربون»[3] وقارنته بالمختصر[4]. ولقد لاحظت كثرة نقل ـ من يتكلم عن الجن خاصة ـ من المعتمد ومختصره ـ أحسب ذلك ـ وبالاستقراء توصلت إلى أن كلام القاضي عن الجن وما يتصل بهم عمدة في بابه ومن بعده عالة عليه. والله أعلم.

تنبيه :

جاء في اللوح رقم (٦٤) من المخطوط عبارة: «وقد اختار والدي الإمام أبويعلى ـ رحمه الله ـ أخيرًا ذلك، ونقل عن أحمد ـ رضي الله عنه ـ بذلك»[5].

من قرأ هذه العبارة قد يشكك في نسبة الكتاب للقاضي أبي يعلىٰ، وينسبه إلى ابنه أبي الحسين الَّذي كثيرًا ما يذكر مثل هذه العبارات.

لكن من تمعن في المتن وكرر النظر في المخطوط وأعمل العقل فيه سيتجلى له أنه تعليق من الابن على كتاب والده رحمهما الله، وأدرجه الناسخ في متن الكتاب، خطأ منه، يدل عليه ما يلي:

١ ـ ركاكة السياق بهذه العبارة إذا عرفنا ما قبلها وما بعدها مما لايدع مجالاً للشك أن هذه العبارة أقحمت في المتن، يقول القاضي:

---

(١) انظر: المتن المحقق ص(٨١).

(٢) انظر: غرائب وعجائب الجن (٤٠ ـ ٤١).

(٣) انظر: غرائب وعجائب الجن (٥٤).

(٤) انظر: المتن المحقق (٨٩ ـ ٩٠).

(٥) انظر: المتن المحقق ص (٤٧).

«وإظهار الفعل الخارق للعادة على يد من ليس بنبي، ليس بدالٍّ على أنه ولي من أولياء الله، ولا يعلم بذلك المظهر على يديه أنَّه ولي لله عزَّ وجل، ولا غيره يعلم.

خلافًا للصوفية والرافضة في قولهم: إنَّ ذلك يدل على أنه ولي لله عز وجل، ولو لم يكن وليا لما أظهر الله على يده ذلك (وقد اختار والدي الإمام أبويعلى ـ رحمه الله ـ أخيرًا ذلك ونقل عن أحمد ـ رضي الله عنه بذلك) والدلالة عليه: أن العلم بأن الواحد منَّا...».

٢ـ أن القاضي أبا الحسين ـ رحمه الله ـ لا يمكن أن يؤلف مؤلفًا على نحو ما ألف والده؛ حتى يلتبس على الناس أو لا يلتبس، ومن أراد دليلاً على ذلك فليطالع كتاب «الروايتين والوجهين» للقاضي أبي يعلى، ويطالع تتمته لابنه أبي الحسين «التمام لكتاب الروايتين والوجهين» فسيظهر له الفرق واضحًا جليًّا بين التأليفين فليس «التمام» كالأصل ولا قريبًا منه[1].

٣ـ أنه بدا لي عند النظر في المخطوط وكأن هذه العبارة وجدت بين حاصرتين فيما يشبه حرف اللام مما يزيدنا يقينًا أنها دخيلة على المتن ومدرجة فيه وليست منه، والله أعلم.

(١) انظر: مقدمة العثيمين على الطبقات ص (١/ ٦٢ ـ ٦٣).

المطلب الرابع
منهج المصنف ـ رحمه الله ـ في كتابه

للقاضي أبي يعلى ـ رحمه الله ـ في التصنيف منهج يتميز به عن غيره، فهو يؤلف الكتاب ثمَّ يقوم باختصاره لتقريب فهمه، وقد فعل ذلك في أغلب كتبه، فألف كتاب «الكفاية» واختصره، وألَّف «المقتبس» واختصره، وألف «العدة» واختصره.

وهاهو قد ألف «المعتمد في أصول الدين» وهذا مختصره بين أيدينا.

وللاختصارات ميزات عدة منها:

ـ الترتيب والتنسيق.

ـ ذكر الأدلة الصريحة والمباشرة وعدم الإطالة في الاستدلال بل يكتفى من القلادة بما أحاط بالعنق.

ـ عدم التوسع في ذكر شبه المخالفين وأدلتهم، والاكتفاء بالإشارة إلى أقوالهم، وردها من خلال تدعيم القول الصحيح بالأدلة.

وسنذكر الآن منهج القاضي ـ رحمه الله ـ من حيث الاستدلال، والرد على الفرق، والترجيح ثمَّ منهجه في إيراد المسائل[1].

منهج القاضي في الاستدلال لمسائل العقيدة:

أ ـ سلك طريقة السلف الصالح ـ رحمهم الله ـ وذلك بإيراد النصوص الشرعية بالإسناد مع العزو ويتجلىٰ هذا المسلك في كتابه «إبطال التأويلات» في الرد على ابن فورك.

---

(١) انظر: مختصر المعتمد قسم الدراسة تحقيق: محمد سعود السفياني (١/١٢٦) أطروحة ماجستير.

ب ـ منهج وَضُحَ فيه ازدواجية المصنف حيث سلك منهجا سلفيا مع تأثر ظاهر بمنهج المتكلمين. ومظان ذلك كتابنا هذا «مختصر المعتمد».

تفصيل منهجه في الاستدلال من خلال كتابه مختصر المعتمد:

١ـ الاستدلال بالكتاب والسنة سواءً كان هذا الاستدلال بالمنطوق أو بالمفهوم، كما هو منهج أهل السنة والجماعة، وقد تميز القاضي ـ رحمه الله ـ بفكر ثاقب في الفهم والاستنباط، وبيان وجه الدلالة من الآية أو الحديث. إلا أنه احتج بأحاديث ضعيفة على مدح معاوية ورفض أحاديث وحكم عليها بالوضع في ذمه[١].

٢ـ الاستدلال بأقوال الصحابة والتابعين وهو كثير والحمد لله، أذكر منه على سبيل المثال في فصل «إبطال القول بالعدوى والطيرة» ذكر حديث أبي هريرة ثم ذكر قول عائشة الذي وضَّحت به المراد من رواية أبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين[٢].

وقد أفرد فصلاً مستقلاً تحدث فيه عن كرامات الأولياء وأكثر فيها من النقول عن التابعين وتابعيهم[٣].

واستدل بقول مقاتل ـ رحمه الله ـ في معنى قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾[٤] أي جعل[٥].

٣ـ الاستدلال بأقوال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وهو العالم بأقواله وما روي عنه، وذكر الروايات المختلفة عنه، والاستدلال بأقوال أصحابه وكبار علماء المذهب كابن شاقلا، وأبوبكر عبدالعزيز

---

(١) انظر: المتن المحقق ص(٣٠٣ـ٣٠٧).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٦٧).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (٣٤).

(٤) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٥) انظر: المتن المحقق ص (١٦٠).

غلام الخلال وغيرهم.

٤ـ الاستدلال العقلي، والذي يأتي به كثيرًا عقب الأدلة النقلية من الكتاب والسنة أو أقوال الصحابة والأئمة، ويقتصر عليه في أحيان قليلة. خاصة إذا خاطب المتكلمين من معتزلة وغيرهم[١].

٥ـ الرجوع إلى أقوال أهل اللغة في التعريفات مثل تعريفه لآل النبي ﷺ حيث قال: إن هذا ظاهر اللغة[٢]، وكذلك في الرد على الفرق الضالة بأن ما ذهبوا إليه من تأويل أو تفسير لم يقل به أهل اللغة.

٦ـ الاستدلال ببعض طرق وقواعد المتكلمين؛ لتأثره بالأشاعرة ـ كما بيّنا ذلك في مبحث عقيدته ـ مثل دليل الحدوث[٣] وغيره، واستخدامه لطريقة النفي المفصل والإثبات المجمل التي سلكها المتكلمون في عرض بعض مسائل العقيدة، وتعريفه للتوحيد بأنه العلم بأن الله هو المنفرد بالقدرة على الاختراع[٤].

منهجه في الرد على الفرق:

إن من أبرز ملامح هذا السفر تصدى مُصنفه ـ رحمه الله ـ للفرق المخالفة ومقارعتها بالحجج الدامغة ولعل هذا يظهر واضحًا جليًا في آخر الكتاب حيث عقد فصولاً في الرد على بعض الفرق وتفنيد أقوالهم كالمعتزلة والسالمية والمرجئة والخوارج وشنع ـ مشكورًا مأجورًا ـ على الرافضة الغلاة وذكر أقوالهم السوداء المظلمة ثم سلط عليها نور الكتاب والسنة وردها بأقوال السلف من

---

(١) فصل التوحيد عند المعتزلة مثلاً ص(٢٢٨).
(٢) انظر: المتن المحقق ص (٣٧٢).
(٣) انظر: المتن المحقق في عدة مواضع منها ص (٢٤٤، ٢٥٢).
(٤) انظر: المتن المحقق ص (٢٢٨ ـ ٢٣١).

أهل السنة والجماعة.

كما أنه لم يخلِ فصلٌ ـ غالبًا ـ إلاَّ ويورد فيه قول الفرق المخالفة أو قول بعض أصحاب الأهواء والبدع.

وعمدة القاضي ـ رحمه الله ـ في ذلك هو كتاب «مقالات الإسلاميين» لأبي الحسن الأشعري.

وحيث إن هذا الكتاب مختصر فإن القاضي ـ رحمه الله ـ يورد أقوال الفرقة بدون تعريف لها حتى وإن كانت مغمورة، ومن غير تفنيد الشبه، وسياق الأدلة التي استدلوا بها فيما عدا الفرق التي عقد لها فصولاً خاصة بل يكتفي بإيراد أقوالهم ثم الاستدلال لقوله هو مما يتبين به بطلان ما ذهبت إليه الفرقة، أو ما ذهب إليه الشخص...

ويعد هذا السفر من المصنفات القوية النادرة ـ فيما أعلم ـ التي ناقشت أقوال فرقة السالمية، والتي عقد لها بابًا خاصًّا ذكر فيه أقوالهم ورد عليهم في ثمانية عشر فصلاً.

ومن توقده وشدة بأسه خاض في مسائل قلَّ من يحوم حول حماها فضلاً عن خوضها[1].

منهجه في الترجيح:

يميل القاضي ـ رحمه الله ـ في الترجيح إلى ما يذهب إليه الإمام أحمد رحمه الله ـ غالبًا ـ ويختار قوله.

مثال ذلك في فصل أضرب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2].

وأحيانًا تختلف الروايات عن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ فيرجح

---

(١) انظر: المتن المحقق ص (٤٩).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (١٦٩).

ما يراه صحيحًامن الروايات ويأخذ بها، وإن لم يتبين له شيء رجح هو ما يراه صحيحًا، وهو العالم المجتهد.

مثال ذلك: في إمامة أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ روايتين عن الإمام أحمد إحداهما: بالاختيار، والثانية: بالنص فرجح أنها ثبتت بالاختيار وذكر الأدلة على ذلك[1].

وكذلك في المرتد إذا تكرر منه الإيمان والردة[2].

كما أن القاضي يرجح أحيانًا ماذهب إليه أصحاب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ مثل أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر «غلام الخلال».

فقد اختار القاضي قوله بأن إبليس كان من الملائكة[3].

منهجه في إيرادالمسائل:

ويمكن أن نلخص منهجه في إيرادالمسائل على ما يلي:

أولاً: يذكر القول الذي يراه صوابًافي المسألة.

ثانيًا: يذكر من خالف هذا القول أو قول المخالف.

ثالثًا: يدلل على القول الصحيح نقلاً وعقلاً.

وإليك هذا المثال:

قال في فصل في عذاب القبر[4]: وعذاب القبر، وإحياء الموتى في قبورهم ومساءلة منكر ونكير لهم ثابت وواجب القول به وأنه يعذب بعد أن ترد الروح إليه. . . .

خلافًا لابن جرير في قوله يعذب في قبره من غير أن ترد الروح إليه. . .

---

(١) انظر: المتن المحقق ص (٢٧٦).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (١٩٨).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (٨٢).

(٤) انظر: المتن المحقق ص (١٠١).

والدلالة على إثبات العذاب:

(أ) ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[1].

(ب) وقد علم أنهم لا يعرضون على النار وهم أحياء على ظهر الأرض، وأنه لا غدو وعشي في القيامة فعلم أنهم يعرضون عليها في القبر.

هذا هو منهجه في أغلب المسائل مما يدل على عنايته في المختصرات وغيرها ـ رحمه الله ـ.

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

المطلب الخامس
مصادره

من المصادر العامة التي استفاد منها القاضي في أغلب مصنفاته العقدية:

١) الإبانة لابن بطة.
٢) أخبار أبي الحسن بشار.
٣) أخبار الصفات لعبيدالله أحمد بن عثمان.
٤) أخبار الصفات للدارقطني.
٥) كتاب الإيمان لابن منده.
٦) الأسماء والصفات لأبي بكر أحمد بن إسحاق الضبيعي.
٧) أصول السنَّة للالكائي.
٨) الإيمان لأحمد بن حنبل.
٩) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام.
١٠) الإيمان لابن شاهين.
١١) التبصير في معالم الدِّين لمحمد بن جرير الطبري.
١٢) تأويل الأخبار لابن فورك.
١٣) التوحيد لابن خزيمة.
١٤) جوابات مسائل لأبي بكر عبدالعزيز بن جعفر.
١٥) الرد على الجهمية لأحمد بن حنبل.
١٦) الرد على من رد حديث مجاهد لأبي بكر المروزي.
١٧) الرؤية للدارقطني.
١٨) الرد على أهل الإلحاد، للأنباري.
١٩) الرد على الجهمية لابن أبي حاتم.

٢٠) رسالة عبدوس بن مالك العطار.

٢١) الرسالة لأبي بكر النقاش.

٢٢) السنة للخلال.

٢٣) السنة لإسماعيل بن أحمد بن أسعد.

٢٤) السنة لأبي حفص ابن شاهين.

٢٥) السنة لأبي بكر بن أبي داود.

٢٦) السنة لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد.

٢٧) السنة لأبي إسحاق الشيرازي.

٢٨) الشريعة للآجري.

٢٩) السنن لأبي المظفر الحافظ.

٣٠) العرش لأبي بكر ابن شيبة.

٣١) العظمة لإبراهيم بن عبدالله الجنيد.

٣٢) الغنية عن الكلام لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي.

٣٣) اللفظ لابن قتيبة.

٣٤) مسائل مهنا بن يحيى الشامي[١].

لم يصرح القاضي بأسماء المصادر التي نقل منها إلاَّ قليلاً، إلاَّ أني سأذكر ما صرَّح باسمه من المصادر، والله المستعان:

١ـ قوت القلوب لأبي طالب المكي.

٢ـ تعاليق أبي إسحاق.

٣ـ تفسير أبي بكر عبدالعزيز «غلام الخلال».

٤ـ رواية المروذي عن الإمام أحمد.

٥ـ رواية الميموني عن الإمام أحمد.

---

(١) منهج القاضي أبي يعلىٰ في أصول الدِّين، للطالب: فهد الفايز أطروحة ماجستير (٣٤ ـ ٣٥).

٦ـ كتاب الزهد للإمام أحمد.
٧ـ ديوان كعب بن زهير.
٨ـ جزء فيه فوائد القاضي أبوالحسن علي بن أحمد بن محمد بن يوسف البزار السامري.
٩ـ الجزء الأول من مسند العباس بن عبدالمطلب.
١٠ـ غريب الحديث لابن قتيبة.
١١ـ ذكر الخلفاء، أبوبكر النجاد.
١٢ـ رواية إسحاق الحربي عن الإمام أحمد.
١٣ـ جزء فيه فوائد أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد ابن شاذان.
١٤ـ رسالة عبدوس بن مالك العطار.
١٥ـ كتاب الإمام أحمد عن أصحابه.
١٦ـ كتاب اللباس للخلال.
١٧ـ رواية عبدالله بن أحمد.



المطلب السادس
قيمته العلمية

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: **محاسن الكتاب ومميزاته.**

المسألة الثانية: **الملحوظات التي أحسب أنها مآخذ على عمل المصنف ـ رحمه الله ـ.**

المسألة الثالثة: **تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة.**

المسألة الرابعة: **تراجعاته ـ رحمه الله ـ.**

المسألة الأولى
محاسن الكتاب ومميزاته

كنت أقرأ للقاضي أبي يعلى ـ رحمه الله ـ وكانت قراءتي له في الفقه وأصوله، وكنت أعجب من غزارة مادته وقوة عبارته، حتى وسمته بقول الشاعر:

وقَّاد ذهن إذا سالت قريحته   يكاد يُخْشَى عليه من تلهبه

وودت أن أقف له على مصنف في العقيدة حتى فتح الله عليَّ بهذا السفر، فما أن أزلت الغبار عن غلافه حتى سعدت بمكنونه وسأذكر طرفًا من محاسنه:

١ـ أنه مرصَّع بالاستشهادات من الكتاب والسنة والآثار عن الصحابة والتابعين.

٢ـ نظرًا لما أوتي المصنف من ملكة في الاستنباط والتعامل مع النصوص خَرَجَت مسائل الكتاب في منظومة علمية متكاملة.

٣ـ كثرة المسائل المروية عن الإمام أحمد وعبقرية المصنف في الاختيار أضفى على السفر طابع التأصيل العلمي النادر.

٤ـ في هذا السفر حشد المصنف ـ رحمه الله ـ أغلب مقالات الفرق المخالفة والتي قل من يذكرها في أغلب الأحيان ـ على حد علمي ـ مثل: البكرية، الخرمية، الروندية، وغيرها.

ومما يزيده غزارة إفراده بعض الفرق المغمورة بفصول مستقلة قد تكون أبوابًا أحيانًا ويجلب عليها بخيله ورجله مثل: السالمية.

وإن كان قد ذكر بعض الفرق المعروفة مثل المعتزلة والرافضة إلاَّ أن ما ذكره عنهم من مقالاتٍ مظلمة عزَّ من يذكرها من علماء السلف ـ فيما أعلم ـ لكنه ـ رحمه الله ـ شنَّ عليهم الغارات وهتك

أستارهم، ورد عليهم فشفىٰ العليل وأروى الغليل.

٥ـ فيه من نوادر المسائل ما يسلب الألباب ويجعل الباحث والمتأمل يزيد استمتاعًا ونفعًا به، ولقد خاض غمار مسائل قلَّ من يحوم حول حماها فضلاً عن خوض غمارها فأتحفنا بها ـ رحمه الله ـ.

٦ـ تنوع الفنون في هذا السفر، ففيه طرف من علم الكلام، وفيه طرف من أصول الفقه،وفيه طرف من علم المتيافيزيقا (علم الغيبيات) وفيه طرف من علم السنة، وطرف من أصول الدين وغيره.

٧ـ تظهر حنكته ـ رحمه الله ـ في تنظيم هذا المختصر والسيطرة على شتاته فجاء متناسقًا مرتبًا، وعلى الرغم من أنه مختصر للمعتمد الكبير إلاَّ أن اختصاره غير مخل، ولطالما تردد في نفسي إذا كان المختصر بهذه الروعة فكيف المعتمد الكبير؟!.

٨ـ لم يغفل القاضي الأدلة العقلية فلقد كان فيها بارعًا فخاطب المتكلمين باصطلاحهم وأدلتهم.

٩ـ أنه ذكر فصولاً وأبوابًا يعتبر ما كتبه في هذا المختصر هو العمدة في بابه ـ على حسب علمي ـ مثل الفصول التي كتبها في الجن والملائكة والشياطين وفصول في الإمامة.

١٠ـ بقي أن نقول: إن عبارات المصنف كانت غاية في الدقة والقوة مع السلاسة والجزالة. مما يعطي القارىء أريحية أثناء مجالسته لهذا السفر أو مسامرته. وفي تصوري ـ القاصر ـ أن هذا السفر ما كان ليبلغ ما بلغ لولا أن خط بيراع شيخ الحنابلة المجتهد قاضي القضاة أبويعلى ـ رحمه الله ـ اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده واغفر اللهم لنا وله. آمين.

المسألة الثانية

الملحوظات التي أحسب أنها مآخذ على عمل المصنف

الآن شعرت بأني ارتقيت مرتقًا صعبًا، فلا والله ما بلغت ربع ما بلغ ولا عشره ولا عشر معشار من العشر. ولم يكن متوقع في الأذهان فضلاً عن الأعيان أن أقف على أعتابه سائلةً مستفتية مع جلالة قدره وتواضع أمري فضلاً عن أن أقف ناقدة لعمل من أعماله ـ رحمه الله ـ. لكنه العِلْم وما أدراك ما العِلْم، فما أن وقفت على أعتاب قصره المشيد الشامخ حتى شرَّف همتي، وارتقى بي إلى مشارف القرن الخامس الهجري بأمر الله عز وجل فوجدتُّ نفسي ماثلة أمام هذا العالم النحرير والعَلم الشهير شيخ الحنابلة القاضي أبو يعلى، وإني أبرأ إلى الله من حولي وقوتي، وأستعينه على نيل الرضى وأستمد لطفه فيما قضاه... ومعلوم أن كل إنسان يؤخذ من قوله ويرد عليه إلاَّ المعصوم بأبي هو وأمي ﷺ.

وبعد فمن المآخذ على هذا السفر:

١ ـ نظرًا لتأثره ـ رحمه الله ـ بالمتكلمين فقد جاءت بعض عباراته موافقة لعباراتهم وبعيدة عن عبارات السلف، مثل تعريفه للتوحيد بأنه «العلم بأن الله هو المتفرد بالقدرة على اختراع الأنعام وسائر الحوادث وكشف الضر والبلوىٰ»[1].

٢ ـ استخدامه القواعد الأصولية للمتكلمين في رد بعض المسائل، مثل قول القاضي ـ عفا الله عنه ـ: «إن الإله لا يكون إلاّ قديمًا والقديم لا يجوز عليه الأنتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام؛ لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه»[2].

---

(١) المتن ص(٢٣١).

(٢) المتن ص(٣٦٩)، وسيأتي قريبًا التفصيل ص(١٢٩).

٣ـ موافقته المتكلمين في بعض القضايا الجوهرية مثل العلاقة بين الأسباب والمسببات، يتجلى ذلك في قول القاضي ـ عفا الله عنه ـ: «وأخبر عزّوجل عن ثبوت السحر، وهو فعل يفعله الساحر والله تعالىٰ أجرىٰ العادة إنه إذا وجد ذلك الفعل فعل الله عزوجل عنده الفرقة بين المرء وزوجه أو البغض منهما وغير ذلك، كما أن الله عزوجل أجرىٰ العادة بأن الإنسان متىٰ أخذ القطن ورمىٰ به إلى النار احترق لامحالة كذلك السحر...»[(١)]. وغيرها، مما ابتعد به عن جادة أهل السنة والجماعة، لكن لم تخرجه من دائرتهم.

٤ـ إغرابه ـ رحمه الله ـ في رواية الحديث مع قلة البضاعة واستشهاده بالأحاديث الضعيفة بل والموضوعة أحيانًا، ولعل هذا كان في أول حياته.

٥ـ وافق المتكلمين في طريقتهم في وصف الله عز وجل بالنفي المفصل فجاء السفر وعليه آثار المتكلمين حتى عند الحديث عن التوحيد، مثل قوله ـ عفا الله عنه ـ في معرض تعريفه للتوحيد: «أما التوحيد فهو العقد والقول بأن الله تعالىٰ واحد ليس كمثله شيء لا مثل له ولا شبه ولا عديل ولا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من الزوال والتغيير من حال إلى حال، ليس بجسم و لابجوهر فيحس....»[(٢)].

هذا والله تعالى أعلى وأعلم وأسأل الله أن لا يؤاخذني بما قلت وما كتبت ولولا أنه في سبيل طلب العلم لما قيدته وما ضر القاضي ما كتب الداني ولعله حط رحاله في الجنة إلى يوم البعث والنشور.

والله من وراء القصد وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) المتن ص(٥٤).
(٢) المتن ص(٢٢٨).

المسألة الثالثة

تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة

أولاً: موافقته الكلابية والأشاعرة في نفيهم للصفات الاختيارية وفي القول بأن الخلق هو المخلوق، وذلك بالاستناد إلى دليل الحدوث.

ثانيًا: مسألة نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل.

ثالثًا: في مسألة التحسين والتقبيح.

رابعًا: في معنى الظلم.

خامسًا: في ما تثبت به النبوة.

أولاً: موافقته الكلابية والأشاعرة في نفيهم الصفات الاختيارية وذلك بالاستناد إلى دليل الحدوث:

الكلابية هم أسلاف الأشعرية، والأشعرية تبعوا أبا الحسن الأشعري في طوره الثاني عندما كان موافقًا لابن كلاب، متبعًا لمذهبه، وحصل الاندماج بين الطائفتين حتى آل الأمر بهم أن يطلق اسم كل طائفة من الطائفتين على الأخرى، وإن كان الغالب في التسمية للأشعرية.

فالكلابية والأشاعرة هم الذين أخذوا من المعتزلة هذا الأصل الفاسد من أصولهم المبتدعة، والتزموا بلوازمه الفاسدة، وهو: دليل الأعراض وحدوث الأجسام[1].

وهذا الدليل ينبني على مقدمتين، وكل واحدة من المقدمتين يُشْتَرِط إقامة أدلة على صحتها متى تُنْتِج المقدمتان نتيجة صحيحة.

(١) انظر: نقض التأسيس (١/ ٢٥٧)، الدرء (٧/ ٢٣٧).

أما المقدمتان فهما:

الأولى: العالم حادث.

الثانية: كل حادث لابد له من محدث.

والنتيجة بعد إثبات صحة المقدمتين: العالم لابد له من محدث أحدثه، وهو الله سبحانه وتعالى.

فأما إثبات حدوث العالم فيستند إلى إثبات خمسة أمور هي:

الأول: إثبات الأعراض وقيامها بالجواهر.

الثاني: إثبات حدوث الأعراض.

الثالث: إثبات استحالة تخلي الجواهر عن الأعراض.

الرابع: إثبات امتناع حوادث لا أول لها.

الخامس: إثبات أن مما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث.

وأما إثبات صحة المقدمة الثانية: «كل حادث لابد له من محدث» فلابد لها من دليل يدل على صحتها، وذلك عند بيان طريقة إثبات صحة المقدمتين.

طريقة إثبات صحة المقدمتين:

المقدمة الأولى: إثبات حدوث العالم: والمراد بالعالم: الجواهر والأعراض، هذا اصطلاح اصطلح عليه المتكلمون ولم يكن معروفًا عند سلف الأمة. قال الجويني: «العالم عند سلف الأمة: عبارة عن كل موجود سوىٰ الله تعالى، وعند خلف الأمة: عبارة عن الجواهر والأعراض»(١).

وأما الطريقة لإثبات حدوث العالم فهي مبنية على إثبات الأعراض وقيامها بالجواهر وهذا «من أهم الأعراض في إثبات حدث

(١) لمع الأدلة ص(٧٦).

العالم»[1].

واحتاج الأشاعرة إلى إثبات وجود الأعراض لإنكار طوائف من الملاحدة لها وزعمهم أنه لا موجود إلَّا الجواهر[2].

وسيأتي عرض للأمور الخمسة التي يستند إليها إثبات حدوث العالم:

١ ـ ودليل إثبات الأعراض: إن الجوهر إذا تحرك بعد سكونه إلى جهة فإنه بالضرورة العقلية يدرك العاقل التفرق بين حالتي الحركة والسكون لهذا الجوهر وهذه التفرقة إما أن ترجع إلى ذات الجوهر أو إلى معنى زائد على الجوهر، وهل هذه التفرقة معلومة على البديهة؟ هذا ما ذكره الجويني وأقام الدليل على صحته مع بداهته فهو باختصار: إن اختصاص الجوهر بالجهة التي انتقل إليها من الممكِنَات إذ لا يستحيل تقدير بقائه في الجهة الأولى، ومادام من الممكنات فإن حكمه جائز ثبوته وجائز انتفائه، فلما تخصص بالثبوت افتقر إلى مقتض يقتضي له الاختصاص.

هذا المقتضى إما أن يكون هو الجوهر نفسه أو أمرًا زائدًا عليه، ويستحيل أن يكون المقتضي هو الجوهر نفسه، إذ لو كان هو نفسه لاستحال عليه الزوال عن جهته الأولى.

فإذا ثبت هذا فلابد أن يكون المقتضي أمرًا زائدًا، وهذا الأمر الزائد يستحيل أن يكون عدمًا أو جوهرًا مثله.

ثم بعد طول مقدمات يصلون إلى نتيجة ثبوت الأعراض وقيامها بالجواهر[3].

٢ ـ أمادليل إثبات حدوث الأعراض، فهو أنه قد ثبت

---

(١) الإرشاد للجويني (٤١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٤٠).

(٣) انظر: الإرشاد للجويني (٤٠)، ولمع الأدلة (٧٨).

بالملاحظة تعاقب أعراض متضادة على محالها ـ وهي الجواهر ـ مثل أن يكون الجوهر ساكنًا، ثم تطرأ عليه الحركة، فحدوث الحركة مستيقن لأنه طارىء، والسكون حادث، لأنه قد عدم فلو كان قديمًا لاستحال عدمه.

والغرض من إثبات حدث الأعراض يترتب على أصول منها، إيضاح استحالة قيام العرض بنفسه، واستحالة قيام العرض بالعرض، واستحالة انتقال العرض، واستحالة عدم القديم، وإبطال القول بالكمون والظهور[1].

٣ ـ ثم طريقة إثبات استحالة تخلي الجواهر عن الأعراض هي: أن الجوهر لا يخلو عن كل جنس من الأعراض، والعرض إما أن يقدر له ضد أو يقدر أنه لا ضد له، فإن كان له ضد فلا يخلو الجوهر عن أحد الضدين، فإن قدر عدم وجود ضد له لم يخل الجوهر عن قبول واحد من جنسه، وحكى الجويني اتفاق أهل الحق على ذلك[2].

وذكر أيضًا أنه يعلم ببديهة العقول استحالة تعري الأجسام عن الاتصاف بالسكون أوالحركة ـ وكلاهما عرض ـ فدل ذلك على استحالة خلو الجواهر عن الأعراض[3]. أما إذا كان المخاطب بذلك من الملاحدة فإنه يقال له: إنه من المعلوم بالاضطرار أن الجواهر الشاغلة للأحياز لا تخلو عن كونها مجتمعة أو مفترقة، لأنها لا تعقل غير متماسة ولا متباينة، وذلك يقضي باستحالة خلوها عن الإجتماع والافتراق، وكل منهما يستلزم حدوث الآخر، لأنه إذا قدر الإجتماع

(١) انظر: الإرشاد (٤١).
(٢) انظر: الإرشاد (٤٤).
(٣) انظر: لمع الأدلة (٧٩).

أولاً قرر العقل افتراقًا سابقًا، وإذا طرأ الافتراق دل على سبق الإجتماع(١).

٤ ـ طريقة إثبات امتناع حوادث لا أول لها هي ببيان بطلان التسلسل فالملاحدة يزعمون أن المخلوقات متولدة عن بعضها إلى ما لا نهاية بحدث يكون كل واحد منها معلولاً لما قبله وعلة لما بعده، وهذا هوالتسلسل في المؤثرين والفاعلين المعلوم بالضرورة العقلية بطلانه، وسلك الأشاعرة مسالك لإبطاله وإبطال نوع آخر من التسلسل في الماضي في الآثار وأشهر برهان سلكوه لإبطال التسلسل هو برهان التطبيق، ويكون ذلك بفرض سلسلتين: سلسلة من الآن إلى مالا نهاية، وسلسلة من الطوفان إلى مالا نهاية، ثم يطبَّق بينهما، فكلما طرح من السلسلة الأولى واحد طرح مقابله من السلسلة الثانية واحدًا أيضًا، فلا يخلو الأمر من ثلاثة أمور:

الأول: أن يفرغا معًا ـ وهو خلاف الفرض ـ؛ ولأنه يلزم من مساواة الناقص للزائد.

الثاني: ألا يفرغا ـ وهو الفرض في القضية ـ ولكنه باطل؛ لأنه يلزم منه المساواة بينهما، وهذا مستحيل لتحقق الزيادة في أحدهما.

الثالث: أن يفرغ أحدهما دون الآخر ـ فإذا فرغت السلسلة الثانية لزم أن تفرغ السلسلة الأولى أيضًا ـ لأنه بينهما قدرًا متناهيًا، والزائد على شيء بقدر متناه يكون متناهيًا أيضًا بالضرورة(٢).

٥ ـ إذا ثبتت الأعراض، وثبت حدوثها وثبت استحالة خلو الجواهر عن الأعراض، وثبت بطلان كون الحوادث لا أول لها:

---

(١) انظر: الإرشاد (٤٥)، لمع الأدلة (٧٩).

(٢) انظر في بيان بطلان التسلسل المواقف للأيجي (٩٠)، وشرح المقاصد (٢/ ١٢٠ـ ١٢٢)، وأصول الدين الإسلامي لعليان الدوري (٦٦).

ترتب على هذا أن الجواهر لا تسبق الحوادث وما لا يسبق الحادث فهو حادث معلوم حدوثه بالضرورة العقلية.

إثبات صحة المقدمة الثانية: وهي: «كل حادث لابد له من محدث».

وطريقة إثبات صحتها هي أن الحادث مسبوق بالعدم قبل وجوده، فهو ممكن والممكن جائز الوجود والعدم، وكلاهما أمران متساويان في الجواز، فلابد من مرجح يرجح الوجود على العدم، وهذا مستبين على الضرورة[(١)] ومعلوم بداهة أن الشيء لا يُوجِد نفسه.

ثم إذا وضح افتقار المحدَث إلى محدِث ورجح وجوده على عدمه، فهذا المحدث المخصص لا يخلو أن يكون واحدًا من ثلاثة أشياء:

الأول: أن يكون بمثابة العلة الموجبة لمعلولها.

الثانية: أن يكون طبيعة.

الثالث: أن يكون فاعلاً مختارًا.

فالأول باطل؛ لأن العلة التامة يجب أن يقارنها معلولها، والعلة إما أن تكون قديمة أو حادثة، فإن كانت قديمة لزم قدم المعلول ـ وهو العالم ـ وقد تقدم برهان حدوثه، وإن كانت حادثة افتقرت إلى محدث مخصَّص، وهكذا فيقضي ذلك إلى التسلسل.

والثاني باطل كذلك، إذ الطبيعة عند مثبتها توجب آثارها إذا ارتفعت الموانع، ثم يفصل معهم القول كما في الأول. وإذا بطل الأول والثاني تعين الثالث قطعًا ـ وهو أن مُحْدِث العالم فاعل مختار ـ[(٢)].

---

(١) انظر: الإرشاد (٤٩)، أصول الدين الإسلامي (٦٧).

(٢) انظر: الإرشاد (٤٩ـ ٥٠)، ومنهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله (١/ ٣٥٤ـ ٣٦٠).

الخلاصة: أن المعتزلة ومن سلك مسلكهم من الكلابية والأشاعرة قالوا: لا يعرف صدق الرسول حتى يعرف إثبات الصانع، ولا يعرف إثبات الصانع حتى يعرف حدوث العالم، ولا يعلم حدوث العالم إلاَّ بما به يعلم حدوث الأجسام، ثم استدلوا على حدوث الأجسام بأنها لا تخلو من الحوادث ـ أو بعبارة أخرى مستلزمه للأعراض أو بعضها ـ ثم قالوا وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، ثم إن هؤلاء احتاجوا إلى أن يقولوا: ما لم يسبق الحوادث فهو حادث، ثم منهم من تفطن إلى أن هذا لا يكفي لإثبات الصانع فاضطر أن يقول بإبطال حوادث لا أول لها[(١)].

فجاءت الكلابية والأشعرية فقالوا بإثبات الصفات، وقالوا لا نسميها أعراضًا. لكن الصفات الاختيارية حوادث فيجب نفيها طردًا لهذا الدليل.

موافقة قول القاضي لمقالة الأشاعرة:

والقاضي ـ رحمه الله ـ وافق الأشاعرة في هذا الدليل، وترتب على اعتقاده في هذا الدليل (دليل الحدوث «الجواهر والأعراض» ما يلي:

١ـ نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل لعلة التنزيه عن الحوادث. قال القاضي: «**ومن قولهم: إن الله تعالى لم يزل خالقًا، فإن أرادوا بهذا فعل الخالق فهذا قول يؤدي إلى قدم العالم**»[(٢)].

وقال: «**ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علمًا واحدًا، وأن له مع كل مراد إرادة، إلاَّ أن إرادته من صفات ذاته**

(١) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية (٢٦٤)، تحقيق: السعوي، الدرء (١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣).

(٢) المتن المحقق ص (٢٥٢).

قديمة.

وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات»[(١)].

وقال: «ومن قولهم: إن الفعل مخلوق والتفعيل ليس بمخلوق هذا جهل باللغة؛ لأن التفعيل واحدة فعيل كما أن التضريب واحدة ضرب والتقتيل واحدة قتل ثم ثبت أن الفعل مخلوق كذلك تثنيته»[(٢)].

وقال: «أن الإله لا يكون إلاَّ قديمًا والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه»[(٣)].

في قوله: «ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علمًا واحدًا، وأن له مع كل مراد إرادة، إلا أن إرادته من صفات ذاته قديمة، وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات»[(٤)] وغيره[(٥)] موافقة منه ـ غفر الله زلله ـ لمذهب الكلابية والأشاعرة.

وفي قوله الفعل هو المفعول كذلك فرارًا من القول بحلول الحوادث.

وقد رد شيخ الإسلام على الأشاعرة في هذه المسألة: قال ـ رحمه الله ـ: «وكثير من العقلاء يقول: إن هذا فساده معلوم بالاضطرار، حتى قال أبوالبركات: ليس في العقلاء من قال بهذا، وما علم أنه قول طائفة كبيرة من أهل النظر والكلام. وبطلانه من

(١) المتن المحقق ص (٢٥٧).
(٢) المتن المحقق ص (٢٥٣).
(٣) المتن المحقق ص (٣٦٩).
(٤) المتن المحقق، ص(٢٥٧).
(٥) انظر ما سبق ص(١٣٢) من الدراسة.

جهات: من جهة جعل إرادة هذا غير إرادة ذاك، ومن جهة أنه جعل الإرادة تخصص لذاتها، ومن جهة أنه لم يجعل عند وجود الحوادث شيئًا حدث حتى تُخَصَص أو تُخَصِصْ، بل تجددت نسبة عدمية، ليست وجودًا، وهذا ليس بشيء، فلم يتجدد شيء، فصارت الحوادث تحدث وتتخصص بلا سبب حادث ولا مخصص»(١).

وجعلوا الإرادة واحدة والمشيئة واحدة قديمة حتى لا يقولوا متجدد الإرادة والمشيئة. مع العلم أن الإرادة من الصفات السبع التي أثبتها الأشاعرة إلَّا أن مذهبهم في الصفات الاختيارية التي تقوم بالله أثر في إثباتهم لتلك السبع.

ولهم مع الصفات الاختيارية المتعلقة بمشيئة الله وإرادته مسلكان:

١ـ إثبات هذه الصفات على أنها صفة أزلية قديمة مع الله تعالى، لا تتعلق بمشيئة الله وإرادته؛ فلا يتجدد له فيها حال كما يشاء.

٢ـ جعل مقتضى الصفة مفعولاً منفصلاً عن الله لا يقوم بذاته(٢).

فمثلاً: صفة الخلق ـ التي أحالوا الأفعال اللازمة عليها، وجعلوها مثلها ـ لا يثبتونها على أنها فعل يقوم بالله تعالى يتعلق بمشيئته وقدرته جل وعلا؛ بل هي مفعول منفصل عنه أيضًا؛ لأن الله ـ بزعمهم ـ خلق الخلق، فلم تحل بذاته حوادث؛ إذ الخلق هو

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٣٠٢).

(٢) انظر: شرح حديث النزول لابن تيمية (١٥٨)، الفتاوى (١٢/ ٣١٦)، الصفدية (١/ ١٢٩)، الاستقامة (١/ ١٦)، الدرء (١/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥)، (٥/ ١٨٦ ـ ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، (٩/ ٧٢)، رسالة في الصفات الاختيارية ضمن جامع الرسائل والمسائل (٢/ ٤، ٦، ٧).

المخلوق، وهذا ما أشرنا إليه أيضًا فيما وافق فيه القاضي الأشاعرة في مسألة الخلق والمخلوق. وهذا الأصل: «الخلق هو المخلوق» أو «الفعل هو المفعول»: معناه أن صفة الخلق، أو الفعل لم تقم بالله، ولا تقوم به جل وعلا.

ويقولون: إنه لو كان الخلق غير المخلوق: لكان؛ إما قديمًا وإما حادثًا.

فإن كان قديمًا، لزم قدم المخلوق.

وإن كان حادثًا، لزم أن تقوم به الحوادث.

ثم ذلك الخلق يفتقر إلى خلق آخر،... وهكذا؛ فيلزم التسلسل، وهو باطل.

وهم «يفسرون أفعاله تعالى المتعدية؛ مثل قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾[1] وأمثاله: أن ذلك وجد بقدرته القديمة، وإرادته القديمة، من غير أن يكون منه فعل قام بذاته... فالقدرة القديمة، والإرادة القديمة هي المقتضية لحدوث كل ما حدث في وقت حدوثه، من غير تجدد أمر وجودي، بل حاله قبل أن يخلق، وبعدما خلق سواء، لم يتجدد عندهم إلاَّ إضافة ونسبة، وهي أمر عدمي لا وجودي»[2].

مذهب أهل السنة والجماعة:

يرى شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ أن هذا الدليل الذي سلكه المبتدعة لإثبات وجودالله تعالى طريقة مبتدعة مذمومة في الشرع كما أنها محظرة، مخوفة في العقل ويتبين بطلان هذه الطريق من أوجه متعددة أكد من خلالها:

---

(١) سورة الأنعام، آية: ١.

(٢) شرح حديث النزول (٤٢). وانظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٣٧٨)، الصفدية (٢/ ١٠١).

١ـ صعوبة هذه الطريقة و«المحققون على أنها طريقة باطلة وأن مقدماتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقًا»(١).

فلا تصلح أن تكون أصلاً للدين وقاعدة للمعرفة وأساسًا للإيمان على حد زعمهم(٢).

٢ـ بدعية هذه الطريقة؛ حيث أنها لم ترد عن أحد من السلف(٣) ولم يستدل بها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا من أئمة المسلمين، وقد بين شيخ الإسلام بدعيتها قال ـ رحمه الله ـ: «الطرق الشرعية إذا تؤملت وجدت في الأكثر قد جمعت وصفين:

أحدهما: أن تكون يقينية.

الثاني: أن تكون بسيطة غير مركبة؛ أعني قليلة المقدمات، فتكون نتائجها قريبة من المقدمات الأول»(٤).

٣ـ أن الأنبياء والمرسلين لم يأمروا أحدًا بسلوك هذا السبيل فلو كانت المعرفة موقوفة عليه وهي واجبة لكان واجبًا، وإن كانت مستحبة كان مستحبًا، ولو كان واجبًا أو مستحبًا لشرعه رسول الله ﷺ، ولو كان مشروعًا لنقلته الصحابة(٥).

بل كانت دعوة الأنبياء إلى شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمدًا رسول الله.

٤ـ اللوازم الباطلة المترتبة عليه من نفي صفات الله تعالى،

---

(١) الفتاوى (٣/ ٣٠٤).

(٢) انظر: الفتاوى المصرية (١/ ١٣٤)، النبوات (٦٢).

(٣) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٩/ ٣٢١ ـ ٣٣٣)، ومجموع الفتاوى (١٦/ ٢٦٧)، النبوات (٩٥)، منهاج السنة (١/ ٣٠٣).

(٤) نقض التأسيس (١/ ٢٥٦).

(٥) انظر: مجموع الفتاوىٰ (٦/ ٥٠).

ونفي قدرته على الفعل، والقول بأنه فعل الفعل بعد أن كان الفعل ممتنعًا عليه، وأنه يرجح أحد المقدورين على الآخر بلا مرجح، وكل هذا خلاف المعقول الصحيح، وخلاف الكتاب والسنة.

٥ـ أن هذا الدليل أوجب تسلط الفلاسفة على المتكلمين في مسألة حدوث العالم إلى غير ذلك من الوجوه[١].

ولأهل السنة والجماعة أدلة بديلة للاستدلال على وجود الله عز وجل منها:

١ـ الفطرة: فالإيمان به تعالى وبوجوده أمر فطرت عليه القلوب ولا يحتاج إلى نظر[٢].

٢ـ طريقة النظر إلى المخلوقات[٣].

٣ـ طريقة المعجزات[٤] وغير ذلك من الأدلة.

---

(١) انظر: الفتاوى (٥/ ٥٤١ ـ ٥٤٥)، شرح الأصفهانية (١٣٤ ـ ١٣٥)، الدرء (١/ ٩٧ ـ ٩٩، ١٠٥، ٣٠٨) (٧/ ٧١، ٢٤٢، ٢٤٥) (٩/ ١٧٠ ـ ١٧١) (١٠/ ١٣٥)، منهاج السنة (٢/ ١٩٩ ـ ٢١٢).

(٢) انظر: الدرء (٨/ ٤٨٢).

(٣) انظر: الدرء (٧/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢)، النبوات (٧٢)، نقض التأسيس (١/ ١٨٠ ـ ١٨٢).

(٤) انظر: الدرء (٩/ ٤١)، الفتاوى (١١/ ٣٧٨).

ثانيًا: مسألة نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل

عندما استدل المتكلمون بدليل حدوث الأجسام على حدوث العالم ـ فيما تقدم ـ كان مساق دليلهم يقتضي: نفي حلول الحوادث بذات الله تعالى، ولذلك نفوا عن الله تعالى أن تقوم به صفات الأفعال، ولما قيل لهم إن قولكم إن الله خالق العالم بعد أن لم يكن العالم موجودًا هو قول بحلول الحوادث به تعالى، فأجابوا بهذه المقولة المشهورة: إن الخلق هو المخلوق، ومعنى ذلك أن صفة الخلق لم تقم به ـ عند الخلق ـ وإنما وجد المخلوق منفصلاً عنه، بينما جماهير المسلمين يقولون: إن الخلق غير المخلوق. فيفرقون بين ثلاثة أشياء: الخالق تعالى، وصفة الخلق التي قامت به تعالى كغيرها من الصفات، والمخلوق المُوجَد المنفصل عنه تعالى[1].

فيقال في الخلق مثل ما يقال في الكلام والاستواء والنزول من صفات الأفعال التي تقوم به تعالى، وهو سبحانه إذا شاء خلق وإذا شاء لم يخلق، وإذا شاء تكلم، وإذا شاء لم يتكلم، وهكذا فصفة الخلق قامت به، وعلى قول أولئك هو معطل عن هذه الصفة.

فالأشاعرة قالوا: الخلق هو المخلوق هربًا من القول بحلول الحوادث بذاته تعالى.

ولما قالوا: ما قامت به الحوادث فهو حادث قالوا أيضًا: ما لم يسبق الحوادث فهو حادث أو ما لم يخل من الحوادث فهو حادث، ثم قالوا بامتناع حوادث لا أول لها بناءً على أن التسلسل ممتنع.

وقد وافق القاضي ـ رحمه الله ـ مقالة الأشاعرة فقال ـ رحمه الله ـ: «ومن قولهم: إن الله تعالى لم يزل خالقا، فإن أرادوا بهذا

---

(١) انظر: كلام البخاري في ذلك في سِفْرِه خلق أفعال العباد (١٨٦ ـ ١٨٨).

فعل الخالق فهذا قول يؤدي إلى قدم العالم»[1] وغيره[2]. وقد ذهب الأشعرية ومن سلك مسلكهم إلى أن الله يوصف بالقدرة، لكن يمتنع المقدور منه، وقد وضح شيخ الإسلام في منهاج السنة أصل شبهتهم. قال ـ رحمه الله ـ: «وقول القائل: الصفات تنقسم إلى صفة ذات وصفة فعل ـ ويفسر صفة الفعل بماهو بائن عن الرب كلام متناقض، كيف يكون صفة للرب وهو لا يقوم به بحال، بل هو مخلوق بائن عنه؟.

وهذا وإن كانت الأشعرية قالته تبعًا للمعتزلة فهو خطأ في نفسه، فإن إثبات صفات الرب ـ وهي مع ذلك مباينة له ـ جمع بين المتناقضين المتضادين بل حقيقة قول هؤلاء: إن الفعل لا يوصف به الرب، فإن الفعل هو مخلوق، والمخلوق لا يوصف به الخالق، ولو كان الفعل الذي هو المفعول صفة له لكانت جميع المخلوقات صفات للرب، وهذا لا يقوله عاقل فضلاً عن مسلم.

فإن قلتم: هذا بناء على أن فعل الله لا يقوم به؛ لأنه لو قام به لقامت به الحوادث.

قيل: والجمهور ينازعونكم في هذا الأصل، ويقولون: كيف يعقل فعل لا يقوم بفاعل، ونحن نعقل الفرق بين نفس الخلق والتكوين وبين المخلوق المكون؟

وهذا قول جمهور الناس كأصحاب أبي حنيفة، وهو الذي حكاه البغوي وغيره من أصحاب الشافعي عن أهل السنة وهو قول أئمة أصحاب أحمد كأبي إسحاق ابن شاقلا وأبي بكر عبدالعزيز وأبي عبدالله بن حامد والقاضي أبويعلىٰ في آخر قوليه، وهو قول أئمة

(١) المتن المحقق ص(٢٥٢).
(٢) انظر ما سبق ص (١٣٢) من الدراسة.

الصوفية وأئمة أصحاب الحديث، وحكاه البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد» عن العلماء مطلقًا وهو قول طوائف من المرجئة والشيعة والكرامية وغيرهم.

ثم القائلون بقيام فعله به، منهم من يقول: فعله قديم والمفعول متأخر، كما أن إرادته قديمة والمراد متأخر، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأحمد وغيرهم وهو الذي ذكره الثقفي وغيره من الكلاميين لما وقعت المنازعة بينهم وبين ابن خزيمة.

ومنهم من يقول: هو يقع بمشيئته وقدرته شيئًا فشيئًا لكن لم يزل متصفًا به، فهو حادث الآحاد قديم النوع، كما يقول ذلك من يقول من أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعي....

قال: «فإن قلتم لنا: قد قلتم بقيام الحوادث بالرب.

قالوا لكم: نعم، وهذا قولنا الذي دل عليه الشرع والعقل، ومن لم يقل إن الباريء يتكلم، ويريد، ويحب، ويبغض، ويأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب الله تعالىٰ ...»[1].

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٣٧٧).

ثالثًا: مسألة التحسين والتقبيح

تمهيد :

وهذه المسألة هي إحدىٰ كبريات المسائل المتعلقة بالقدر وسوف نبدأ بمسألة تعليل أفعال الله وإثبات الحكمة فيها ثم ندلف إلى موضوعنا الرئيس وهو مسألة التحسين والتقبيح.

أولاً: تعليل أفعال الله وإثبات الحكمة فيها:

كل ماخلقه الله تعالى فله فيه حكمة، والحكمة تتضمن شيئين:

أحدهما: حكمة تعود إليه تعالى، يحبها ويرضاها.

الثاني: حكمة تعود إلى عباده، هي نعمة عليهم، يفرحون بها، ويتلذذون بها، وهذا يكون في المأمورات، وفي المخلوقات[1].

وهو «سبحانه حكيم لا يفعل شيئًا عبثًا ولا بغير معنىٰ ومصلحة وحكمة، هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل، وقد دل كلامه وكلام رسوله ﷺ على هذا في مواضع لا تكاد تحصىٰ»[2] وقد ذكر ابن القيم ـ رحمه الله ـ بعضها[3] وقد وقع الخلاف في مسألة تعليل أفعال الله على أقوال:

١ـ قول من نفىٰ الحكمة وأنكر التعليل، وهؤلاء يقولون: إن الله خلق الخلق، وأمربالمأمورات، لا لعلة ولا لداع، ولا باعث، بل فعل ذلك لمحض المشيئة، وصرف الإرادة، وهذا مذهب الجهمية

(١) انظر: الفتاوىٰ (٨/ ٣٥ ـ ٣٦).
(٢) شفاء العليل (٤٠٠).
(٣) شفاء العليل (٤٠٠ـ٤٣٤).

والأشاعرة وهو قول ابن حزم وأمثاله[1].

٢ـ إن الله فعل المفعولات وخلق المخلوقات، وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة، ولكن هذه الحكمة مخلوقة، منفصلة عنه، لا ترجع إليه، وهذا قول المعتزلة ومن وافقهم[2].

٣ـ قول من يثبت حكمة وغاية قائمة بذاته تعالى، ولكن يجعلها قديمة غير مقارنة للمفعول.

٤ـ إن الله فعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة، وهذه الحكمة تعود إلى الرب تعالى، لكن بحسب علمه، والله تعالى خلق الخلق ليحمدوه ويثنوا عليه ويمجدوه، فهذه حكمة مقصودة واقعة، بخلاف قول المعتزلة فإنهم أثبتوا حكمة هي نفع العباد. وهذا قول الكرامية[3].

٥ـ قول أهل السنة وجمهور السلف هو أن لله حكمة في كل ماخلق، بل له في ذلك حكمة ورحمة ـ كما سبق ـ ونخلص من هذه الأقوال إلى قولين:

القول الأول: قول نفاة الحكمة، وهو قول الأشاعرة ومن وافقهم.

القول الثاني: قول الجمهور الذين يثبتون الحكمة على اختلاف بينهم حيث إن المعتزلة: تثبت حكمة تعود إلى العباد ولا تعود إلى الرب تبارك وتعالى.

وجمهور السلف: يثبتون حكمة تعود إلى الرب[4] تبارك

---

(١) انظر: الإرشاد للجويني (٢٦٨) وما بعدها، نهاية الإقدام(٢٩٧)، محصل أفكار المتقدمين (٢٠٥)، الفصل (٣/ ١٧٤)، الإحكام لابن حزم (٨/ ١١١٠).

(٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/ ٤٨، ١١/ ٩٢ ـ ٩٣).

(٣) انظر: الفتاوى (٨/ ٣٩).

(٤) انظر: الفتاوى (٨/ ٨٣ ـ ٩٣، ٩٧، ٩٨)، منهاج السنة (١/ ٩٧ ـ ٩٨)، الاستغاثة =

وتعالى.

وكل من نفىٰ الحكمة أو أثبتها مداره على نظرته إلى أفعال العباد.

فالأشاعرة مثلاً: نفوا الحكمة والتعليل لقولهم بالجبر وإثبات الكسب والقدرة غير المؤثرة للعبد. والتزموا لوازم باطلة عند إثبات الحكمة فألزموا أنفسهم التسلسل فإذا فعل لعلة، فتلك العلة أيضًا حادثة فتفتقر إلى علة وهكذا إلى غير نهاية وهو باطل.

وقد رد شيخ الإسلام عليهم هذه الحجة وذلك من وجوه:

١ ـ يقال لهم في الحكمة ما يقولونه هم في «الفعل»، وذلك بأن يقال لهم: «لا يخلو إما أن يكون الفعل قديم العين أو قديم النوع، أو لا يمكن ذلك.

فإن جاز أن يكون قديم العين أو قديم النوع، جاز في الحكمة التي يكون الفعل لأجلها أن تكون قديمة العين أو قديمة النوع»[(١)].

ويلاحظ هنا أن القول بأن الفعل قديم «العين» هو قول الفلاسفة، ومعلوم أن الفلاسفة نفاة للحكمة والأشاعرة موافقون للفلاسفة في هذا، فهذا الإلزام صالح لهم، ومن قال هذا ممتنع ـ قدم العين أو النوع في العقل ـ قيل له: وكذلك الحكمة يمتنع تسلسلها.

«وإن لم يكن أن يكون الفعل لاقديم العين، ولا قديم النوع، فيقال: إذا كان فعله حادث العين والنوع، كانت حكمته كذلك»[(٢)].

فتبين أن معنى كونه تعالى يفعل لحكمة «أنه يفعل مرادًا لمرادٍ

= (٢/ ٢٧)، الدرء (٨/ ٥٤).

(١) شرح الأصفهانية (٣٦٣ ـ ٣٦٤).

(٢) شرح الأصفهانية (٣٦٤).

آخر يحبه فإذا كان الثاني محبوبًا لنفسه، لم يجب أن يكون الأول كذلك، ولا يجب في هذا تسلسل»[١].

٢ـ يقال في الحكمة مايقال في الأسباب، فإذا كان الله تعالى خلق شيئًا بسبب، وخلق السبب بسبب آخر حتى ينتهي إلى أسباب لا أسباب فوقها فكذلك خلق لحكمة والحكمة لحكمة حتى ينتهي إلى حكمة لا حكمة فوقها[٢].

٣ـ أن هذا التسلسل الذي يزعمون إنما هو تسلسل في الحوادث المستقبلية لا في الحوادث الماضية، فإنه إذا فعل فعلاً لحكمة كانت الحكمة حاصلة بعد الفعل والتسلسل في المستقبل جائز عند جماهير المسلمين وغيرهم، والجنة أكلها دائم[٣].

إذن الحجة الأولى للأشاعرة على نفي الحكمة والتعليل: التسلسل. وقد أجبنا عليها بجواب شيخ الإسلام.

الحجة الثانية: حجة الكمال والنقص، أي أن الله عز وجل ـ زعموا ـ لو خلق الخلق لعلة لكان ناقصًا بدونها مستكملاً بها، فإنه إما أن يكون وجود تلك العلة وعدمها بالنسبة إليه سواء، أو يكون وجودها أولى به، فإن كان الأول امتنع أن يفعل لأجلها، وإن كان الثاني ثبت أن وجودها أولى به، فيكون مستكملاً بها، فيكون قبلها ناقصًا»[٤]

وهي مبنية على نفي الحوادث.

ورد عليهم شيخ الإسلام هذه الحجة من وجوه:

---

(١) شرح الأصفهانية (٣٦٤).
(٢) شرح الأصفهانية (٣٦٥).
(٣) شرح الأصفهانية (٣٦٥).
(٤) مجموع الفتاوى (٨/ ١٨٣). وانظر: الأربعين للرازي (١٤٩ ـ ١٥٠).

١ـ «أن هذا منقوض بنفس مايفعله من المفعولات، فما كان جوابًا في المفعولات، كان جوابًا عن هذا، ونحن لا نعقل في الشاهد فاعلاً إلّامستكملاً بفعله»(١).

٢ـ «أن قولهم «مستكمل بغيره» باطل، لأن هذا إنما حصل بقدرته وميشئته، لا شريك له في ذلك، فلم يكن في ذلك محتاجًا إلى غيره وإذا قيل: كمل بفعله الذي لا يحتاج فيه إلى غيره، كان كما لو قيل كمل بصفاته، وبذاته»(٢).

٣ـ «أن العقل الصريح يَعْلم من فعل فعلاً لا لحكمة، فهو أولى بالنقص ممن فعل لحكمة كانت معدومة، ثم صارت موجودة في الوقت الذي أحب كونها فيه، فكيف يجوز أن يقال: فِعْلُه لحكمه يستلزم النقص، وفِعْلُه لا لحكمة لا نقص فيه»(٣).

٤ـ «أنه مامن محذور يلزم بتجويز أن يفعل لحكمة، إلّا والمحاذير التي تلزم بكونه يفعل لا لحكمة أعظم وأعظم...»(٤).

وهناك أوجه أخرى(٥).

ثانيًا: التحسين والتقبيح:

قال الجهم: «إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع»(٦) هذه القاعدة عمدة هذا الباب وعليه فالعقل هو الذي يوجب ما في الأشياء من صلاح وفساد وحسن وقبح، وهو يفعل هذا قبل نزول الوحي، وبعد ذلك يأتي الوحي مصدقًا لما قال به العقل من حسن بعض

---

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ١٤٦). وانظر: شرح الأصفهانية (٣٦٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ١٤٦).

(٣) شرح الأصفهانية (٣٦٢).

(٤) المصدر نفسه (٣٦٣).

(٥) انظر: الفتاوى (٨/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، الدرء (٤/ ٢٠٣)، منهاج السنة (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨).

(٦) انظر: الملل والنحل (١/ ٨٨).

الأشياء وقبح بعضها.

ووقع الخلاف حول هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

١ـ أن الحسن والقبح صفتان ذاتيتان في الأشياء والحاكم بالحسن والقبح هو العقل، والفعل حسن أو قبيح إما لذاته، وإما لصفة من صفاته لازمة له، وإما لوجوه واعتبارات أخرىٰ، والشرع كاشف ومبين لتلك الصفات فقط.

وهذا مذهب المعتزلة والكرامية ومن قال بقولهم من الرافضة والزيدية وغيرهم[1].

٢ـ أنه لا يجب على الله شيء من قبل العقل، ولايجب على العباد شيء قبل ورود السمع، فالعقل لا يدل على حسن شيء، ولاعلى قبحه قبل ورود الشرع، وفي حكم التكليف، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من موارد الشرع وموجب السمع. قالوا: ولو عكس الشرع فحسن ماقبحه، وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعًا.

وهذا قول الأشاعرة ومن وافقهم[2]

٣ـ التفصيل؛ لأن إطلاق التحسين والتقبيح على كل فعل من جهة العقل وحده دون الشرع أو نفي أي دور للعقل في تحسين الأفعال أو تقبيحها، غير صحيح، ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية مذهب أهل الحق توضيحًا كاملاً، فيقسم الأفعال إلى ثلاثة أنواع:

١ـ «**أحدها**: أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة، ولو لم يرد الشرع بذلك، كما يعلم أن العدل مشتمل على مصلحة العالم، والظلم يشتمل على فسادهم، فهذا النوع هو حسن أو قبيح، وقد يعلم بالعقل والشرع قبح ذلك، لا أنه أثبت للفعل صفة لم

(١) انظر: المغني لعبدالجبار، الجزء (٦)، القسم الأول (٢٦ ـ ٣٤، ٥٩ ـ ٦٠).
(٢) الإرشاد (٢٥٨) ومابعدها.

تكن، لكن لا يلزم من حصول هذا القبح أن يكون فاعله معاقبًا في الآخرة إذا لم يرد الشرع بذلك، وهذا ما غلط فيه غلاة القائلين بالتحسين والتقبيح، فإنهم قالوا: إن العباد يعاقبون على أفعالهم القبيحة، ولو لم يبعث الله إليهم رسولاً، وهذا خلاف النص، قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾[1].

النوع الثاني: أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسنًا، وإذا نهى عن شيء صار قبيحًا، واكتسب الفعل صفة الحسن والقبح بخطاب الشرع.

النوع الثالث: أن يأمر الشارع بشيء ليمتحن العبد، هل يطيعهُ أم يعصيه، ولا يكون المراد فعل المأمور به، كما أمر إبراهيم بذبح ابنه ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾﴾[2] حصل المقصود، ففداه بالذبح وكذلك حديث أبرص وأقرع وأعمى لما بعث الله إليهم من يسألهم الصدقة، فلما أجاب الأعمى قال الملَك: «**أمسك عليك مالك فإنما ابتليتم، فرضي عنك وسخط على صاحبيك**»[3] فالحكمة منشؤها من نفس الأمر لا من نفس المأمور به.

والأشعرية ادعوا أن جميع الشريعة من قسم الإمتحان، وأن الأفعال ليست لها صفة لا قبل الشرع ولا بالشرع وأما الحكماء والجمهور فأثبتوا الأقسام الثلاثة وهو الصواب»[4].

وشيخ الإسلام يزيد الأمر تحقيقًا فيبين أن التحسين والتقبيح قسمان:

أحدهما: كون الفعل ملائمًا للفاعل نافعًا له أو كونه ضارًا له

---

(١) سورة الإسراء.

(٢) سورة الصافات.

(٣) متفق عليه. البخاري ح (٣٤٦٤) (كتاب أحاديث الأنبياء/ باب: حديث أبرص وأعمى وَ أقرع)، ومسلم ح (٢٩٦٤) كتاب الزهد.

(٤) الفتاوى (٨/ ٤٣٤ ـ ٤٣٦) بتصرف.

منافرًا فهذا قد اتفق الجمع على أنه قد يعلم بالعقل[١].

الثاني: كونه سببًا للذم والعقاب؛ فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف:

فالأشاعرة قالوا: لاحسن ولا قبح ولا شر قبل مجيء الرسول، وإنما الحسن ماقيل فيه افعل، والقبيح ما قيل فيه لا تفعل، ولم يجعلوا أحكام الشرع معللة، وهذا يوافق مذهبهم في التعليل.

جمهور أهل السنة قالوا: الظلم والشرك والكذب والفواحش كل ذلك قبيح قبل مجيء الرسول، لكن العقوبة لا تستحق إلاّ بمجيء الرسول[٢].

وما فصَّله شيخ الإسلام هو الموافق لمذهب السلف، وهو الذي دلت عليه النصوص، ولأن الأشاعرة يميلون إلى الجبر في القدر، قالوا بالتحسين والتقبيح الشرعي فقط. ولذلك احتج الرازي عليه صراحة ـ بالجبر ـ فإنه أثبت أن العبد مجبور على فعله القبيح فلا يكون شيء من أفعال العباد قبيحًا.

ويرىٰ شيخ الإسلام أن هذه الحجة هي في الأصل حجة المشركين المكذبين بالرسول الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾[٣].

فإنهم نفوا قبح الشرك وتحريم مالم يحرمه الله من الطيبات بإثبات القدر، إلاّ أنهم ليسوا كالمشركين من كل وجه إذا أقروا بالشرع وإن كان فيهم جزء من باطل المشركين[٤].

---

(١) انظر: الفتاوى (٨/ ٩٠، ٣٠١ ـ ٣٠٩).
(٢) انظر: الفتاوى (٨/ ٦٧٧ ـ ٦٨٦، ١١/ ٦٧٦ ـ ٦٧٧).
(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٤٨.
(٤) انظر: الفتاوى (١٦/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، النسفية (٢٤٧).

رابعًا: معنى الظلم

القول في معنى الظلم مبني على مسألة التحسين والتقبيح وقد وقع الخلاف في معنى الظلم:

ـ **فقالت الجهمية والأشاعرة،** في تعريف الظلم: إما أنه التصرف في ملك الغير، أو أنه مخالفة الآمر الذي تجب طاعته، وهؤلاء يقولون: الظلم بالنسبة لله غير ممكن الوجود، بل كل ممكن إذا قدر وجوده فإنه عدل، والظلم منه ممتنع غير مقدور، وهو محال لذاته كالجمع بين الضدين، وكون الشيء موجودًا معدومًا.

ويقولون لو عذب الله المطيعين ونعّم العاصين لم يكن ظالمًا، لأن الظلم عندهم إنما هو التصرف في ملك الغير، والله تعالى مالك الملك، فأي فعل فعله ولو كان تعذيب أنبيائه وملائكته وأهل طاعته، وتكريم أعدائه من الكفار والشياطين لم يكن ظالمًا، لأنه لم يتصرف إلاَّ في ملكه، وكذلك فليس هناك آمر فوقه حتى يخالفه(١).

ولقد وافق القاضي الأشاعرة في هذه المسألة.

قال ـ عفا الله عنا وعنه ـ: «... وأن الله تعالى ليس فوقه من يحد له الحدود ويرسم له الرسوم، ولا مبيح ولا حاظر فيكون بتجاوزه ظالمًا جائرًا بل كل ما يفعله فله فعله لأنه ملكه ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾(٢)...

فأخبر تعالى أنه لا اعتراض لأحد عليه لو أنه أهلك الأنبياء

---

(١) انظر: منهاج السنة (١/ ٩٠)، (٢/ ٢٣٢)، جامع الرسائل، رسالة في معنىٰ كون الرب عادلاً وفي تنزهه عن الظلم (١/ ١٢١ ـ ١٢٢)، رسالة شرح حديث أبي ذر، مجموعة الرسائل المنيرية (٣/ ٢٠٧).

(٢) سورة الأنبياء.

والصالحين وجميع من في الأرض؛ لأنه ملكه فعلم بذلك أن له أن يفعل ما يشاء من غير اعتراض»[١].

رأي أهل السنة والجماعة: أنهم قالوا: الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهذا معناه في اللغة، يقال: من أشبه أباه فما ظلم، ومن استرعى الذئب فقد ظلم[٢] وعلى هذا المعنى بنى أهل السنة تعريفهم للظلم الذي نزه الله نفسه عنه فقالوا: إن الله تعالى حكم عدل يضع الأشياء مواضعها، فلا يضع شيئًا إلاَّ في موضعه الذي يناسبه ولا يفرق بين متماثلين، ولا يسوي بين مختلفين[٣].

وعلى هذا فالظلم الذي حرمه الله تعالى على نفسه وتنزه عنه فعلاً وإرادة هو ما فسره به سلف الأمة وأئمتها أنه لا يحمل المرء سيئات غيره، ولا يعذب بما لم تكسب يداه، وأنه لا ينقص من حسناته فلا يجازى بها أو ببعضها، وهذا هو الظلم الذي نفى الله خوفه عن العبد بقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١١٢﴾﴾[٤] قال المفسرون: لا يخاف أن يحمل عليه من سيئات غيره ولا ينقص من حسناته، وقيل: يظلم بأن يؤاخذ بما لم يعمل[٥].

ويلاحظ أن الأشاعرة جاء تفسيرهم للظلم مواكبًا لمذهبهم في القدر، فهم لميلهم إلى الجبر إذا قيل لهم إن قولكم بأن للعبد قدرة غير مؤثرة، نتيجته الجبر، فكيف يعذب الله العباد على ما جبرهم عليه، هذا ظلم، قالوا ليس هذا ظلمً؛ لأن الظلم هو التصرف في

(١) المتن المحقق (٢٣٥).
(٢) انظر: الصحاح ولسان العرب مادة (ظلم). انظر: تأويل مشكل القرآن (٤٦٧).
(٣) جامع الرسائل (١/ ١٢٤).
(٤) سورة طه.
(٥) انظر: زاد المسير، سورة طه، آية: (١١٢)، شرح الطحاوية (٥٠٧)، طبعة المكتب الإسلامي، منهاج السنة (١/ ٩٠ ـ ٩٢).

ملك الغير أو مخالفة الآمر الذي تجب طاعته، وهذا منتفٍ بالنسبة لله.

ولا شك أن هذا التفسير للظلم مخالف للمعروف من لغة العرب، ولما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة التي ورد فيها اللفظ، كما أن قولهم بأن الظلم ممتنع عليه ليس فيه مدح ولا كمال، وإنما المدح والكمال أن يقال: إن الله سبحانه منزه عنه، لا يفعله لعدله، والمدح إنما يكون بترك المقدور عليه، لا بترك الممتنع[1].

---

(١) انظر: في مسألة الظلم والأقوال فيه: جامع الرسائل (١/ ٢٧ـ ١٢٩)، الجواب الصحيح (١/ ٢١٩)، النبوات (١٤٣)، الدرء (١٠/ ٢٨)، موقف شيخ الإسلام من الأشاعرة (١/ ١٣٢١ ـ ١٣٢٥).

خامسًا: ما تثبت به النبوة

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾[1] وهذه الأدلة والبراهين بها تثبت نبوة النبي ﷺ وصدقه، ومن أعظم الأدلة الدالة على ثبوت النبوة، المعجزة[2] الخارقة للعادة، وليست هي الوحيدة في الدلالة على صدق النبي بل دلائل الصدق لهم متنوعة قبل مبعثهم وحين المبعث في حياتهم وبعد موتهم.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «فإن كل نبي خص بآيات لكن لا يجب في آيات الأنبياء أن تكون مختصة بنبي بل ولا يجب أن يختص ظهورها على يد النبي، بل متى اختصت به وهي من خصائصه كانت آية له سواء وجدت قبل ولادته أو بعد موته، أو على يد أحد من الشاهدين له بالنبوة فكل هذا من آيات الأنبياء والذين قالوا من شرط الآيات أن تقارن دعوى النبوة غلطوا غلطًا عظيمًا. . . بل وأشراط الساعة هي من آيات الأنبياء. . .»[3].

ولابد للرسول من آية تدل على صدق دعواه ليستجيب له الناس، ولذا قال ﷺ: «**ما من الأنبياء نبي إلاَّ وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم أتباعًا يوم القيامة**»[4].

والمعجزة لا شك أنها دليل صحيح على النبوة لكن الدليل

---

(١) سورة الحديد، آية: ٢٥.

(٢) انظر: الدرء (٩/ ٤٠).

(٣) النبوات ص (١٤٠).

(٤) رواه البخاري من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ح (٤٩٨١) (كتاب: فضائل القرآن/ باب: «كيف نزل الوحي وأول مانزل). وانظر: الفتح (٩/ ٣).

غير محصور بها فإن النبوة إنما يدعيها أصدق الصادقين أو أكذب الكاذبين، ولا يلتبس هذا بهذا إلَّا على أجهل الجاهلين[1].

وهذه الآيات مستلزمة لثبوت النبوة وصدق المخبر بها والشاهد بها، فيلزم من وجودها وجود النبوة وصدق المخبر بها، ويمتنع أن تكون مع التكذيب بها وكذب المخبر بها فلا يجوز وجودها لمن كذب الأنبياء ولا لمن أقر نبوة كذاب سواء كان هو نفسه المدعي للنبوة أو ادعىٰ نبوة غيره.

«وطريق معرفة الأنبياء كطريق معرفة نوع من الآدميين خصهم الله بخصائص يعرف ذلك من أخبارهم واستقراء أحوالهم كما يعرف الأطباء والفقهاء، ولهذا إنما يقرر الرب تعالى في القرآن أمر النبوة وإثبات جنسها بما وقع في العالم من قصة نوح وقومه، وهود وقومه، وصالح وقومه،وشعيب ولوط وإبراهيم وموسى وغيرهم. فيذكر وجود هؤلاء، وأن قومًا صدقوهم، وقومًا كذبوهم،ويبين حال من صدقهم وحال من كذبهم، فيعلم بالاضطرار حينئذ ثبوت هؤلاء ويتبين وجود آثارهم في الأرض»[2].

وهذه الأدلة التي أيد الله بها أنبياءه سماها سبحانه وتعالى آيات وبراهين في قوله لموسى: ﴿فَذَٰنِكَ بُرْهَـٰنَانِ مِن رَّبِّكَ﴾[3] وهي العصا واليد وسماها برهانًا وآيات في مواضع كثيرة من القرآن فحدها حد الدليل والبرهان وهي أن تكون مستلزمة لصدق النبي فلا يتصور أن توجد مع انتفاء صدق من أخبر أن الله أرسله[4].

---

(١) النبوات (١٨٧).
(٢) النبوات (٢٣).
(٣) سورة القصص، الآية: ٣٢.
(٤) النبوات (١٩٢).

ومن دلائل النبوة سوى المعجزة:

١ـ أنهم عليهم الصلاة والسلام أخبروا الأمم بما يكون من انتصارهم وخذلان أعدائهم وبقاء العاقبة للأنبياء وأتباعهم وشواهد ذلك من القرآن كثيرة في قصصهم كقصة موسى مع فرعون وغيره من أنبياء الله.

٢ـ ما أحدثه الله لهم من نصر وإهلاك أعدائهم، إذا عرف الوجه الذي حصل عليه لكونهم قلة وأعدائهم كثرة كغرق فرعون، وغرق قوم نوح، وهذا شاهد على صدق نبوتهم وثبوتها.

٣ـ أن من عرف ما جاءت به الرسل من الشرائع وتفاصيل أحوالها تبين له أنهم أعلم الخلق وأنه لا يحصل مثل ذلك من دجال وكذاب وأن فيما جاؤوا به من المصلحة والرحمة والهدىٰ للخلق ودلالتهم إلى ما ينفعهم أكبر دليل أنه من الرحمن الرحيم سبحانه[1].

٤ـ أن الأنبياء يصدق بعضهم بعضًا ويوجب بعضهم الإيمان ببعض[2].

٥ـ أن جنس الأنبياء معروف بين الناس بما تقدم من النظراء والأمثال، فالنبي معتاد في الآدميين وإن كان قليلاً فيهم، لذا قال الله لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾[3].

٦ـ من دلائل النبوة ما يظهره الله على يد أتباعه[4].

٧ـ الكتب المنزلة على الأنبياء التي تدعو إلى الخير والهدى وتحذر من الشر والردى كالتوراة والإنجيل والزبور[5]. وغيرها كثير والمقام لا يحتمل أكثر من ذلك.

---

(١) النبوات ٢٥ ومابعدها.
(٢) النبوات (٢٨٢).
(٣) سورة الأحقاف، آية: ٩.
(٤) النبوات (٢٠٥).
(٥) النبوات (١٦٠).

والأشاعرة يقولون: إنه لا دليل على صدق الرسول سوى المعجزة، قال الباقلاني: «... وقد اتفق على أنه لا دليل يفصل بين الصادق والكاذب في ادعاء الرسالة إلاَّ الآيات المعجزة»[١].

ويعتبر الباقلاني أول من فصَّل القول في هذا الموضوع من الأشاعرة وقد أفرده في مصنف مستقل بعنوان «البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر» ويعتبر رأس الذين اتبعوه كالقاضي أبي يعلى والجويني والرازي والآمدي وغيرهم[٢].

وكتاب النبوات لشيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ مرجع ثمين في هذا الباب، وقد أفرده شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ للرد على الباقلاني وغيره من الأشاعرة.

وكما قد نوهنا سابقًا فإن القاضي أبا يعلى ـ غفر الله لنا وله ـ تأثر بالباقلاني كثيرًا، وفي مسألة النبوات والمعجزات ظهر هذا التأثر.

موافقة القاضي للأشاعرة:

قال القاضي ـ رحمه الله: «وليس في العقل دلالة تدل على صدق المدعي للرسالة على الله سوى المعجزة»[٣].

وفي موضع آخر قال: «ولأن النبوة تثبت بالمعجز»[٤].

وفي هذا القول موافقة صريحة لمذهب المتكلمين بعامة والأشاعرة على وجه الخصوص، فالمتكلمون يرون أن أتم الطرق لإثبات النبوة هو المعجزة كما ذكر ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في كتابه العقيدة الأصفهانية[٥].

---

(١) البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر (٣٧ ـ ٣٨).

(٢) انظر: النبوات (٣٩٥)، شرح العقيدة الأصفهانية ص (٢١٦).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (١٢).

(٤) انظر: المتن المحقق ص (٢٤٩).

(٥) انظر: (١٥٥).

ومن أهم الطرق التي يستدل بها على ثبوت النبوة طريقان هما:

١ـ المسلك النوعي: أي نوعية التعاليم التي يأتي بها النبي مثل ما استدل به النجاشي على نبوته ﷺ فإنه لما استخبرهم عما يخبر به واستقرأهم القرآن فقرؤوه عليه قال: إن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة.

وكذلك قبله ورقة بن نوفل لما أخبره النبي ﷺ بما رآه وكان ورقة قد تنصر وكان يكتب الإنجيل بالعبرانية، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك ما يقول، فأخبره النبي ﷺ بخبره فقال: هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى، وإن قومك سيخرجونك فقال النبي ﷺ: أومخرجي هم؟ فقال: نعم، لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلاَّ عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا ثم لم يلبث ورقة أن توفي[١].

٢ـ المسلك الشخصي: وهو السلوك وما جبل الله عليه النبي من الأخلاق المحمودة والتنزه عن الأخلاق المذمومة، وفي هذا قصة أبي سفيان مع هرقل ملك الروم وقد ذكرها البخاري في كتاب بدء الوحي في صحيحه ومسلم في الجهاد[٢].

---

(١) رواه مسلم في كتاب (الإيمان، باب: بدء الوحي) ح(٤٠٣) ص(٨٠). انظر: شرح النووي على مسلم (٢/٢٠٣ ـ ٢٠٤).

(٢) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية (١٦٢ ـ ١٦٣)، النبوات (٢/ ٨٨٤ ـ ٨٨٩).

المسألة الرابعة: تراجعاته ـ رحمه الله ـ

١ـ مسألة الاستدلال بالجواهر والأعراض:

رجع القاضي ـ رحمه الله عما ذهب إليه من الاستدلال بدليل الجواهر والأعراض.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «ثم إن القاضي أبايعلى في كتابه المعروف بعيون المسائل الذي صنفه في الخلاف مع المعتزلة والأشعرية ذكر ما يخالف ذلك ـ أي أن المعرفة لا تحصل إلاَّ بالنظر ـ فقال: «مسألة: مثبتو النبوات تحصل لهم المعرفة بالله بثبوت النبوة من غير نظر واستدلال في دلائل العقول، خلافًا للأشعرية في قولهم، لا تحصل حتى ننظر ونستدل بدلائل العقول.

دليلنا: أن النبوة إذا ثبتت بقيام المعجز علمنا أن هناك مرسلاً أرسله، إذ لا يكون هناك نبي إلاَّ وهناك مرسِل، وإذا ثبت أن هناك مرسلاً أغنى ذلك عن النظر والاستدلال في دلائل العقول على إثباته، ولأنه لما لم يقف وجود المعرفة على النظر في دلائل العقول، بل وجبت بالشرع كذلك طريقها جاز أن يحصل بالشرع دون دلائل العقول.

ولأن النبي ﷺ قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم**»[١].

فحكم بصحة إيمانهم بالدعاء إلى الشهادتين والإجابة إليهما من غير أن يوجد منهم نظر واستدلال».

وقال ـ أي القاضي ـ: «واحتج المخالف بأن الله أمر بالنظر في

(١) أخرجه مسلم كتاب: الإيمان، باب (٨) رقم (٢١، ٣٤).

دلائله فقال تعالى: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ﴿٢١﴾﴾ الذاريات، وقال: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ ﴿١٧﴾﴾ الغاشية، وقال: ﴿أَوَلَمۡ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ الأعراف: ١٨٥، وقال: ﴿أَفَلَمۡ يَنظُرُوٓاْ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوۡقَهُمۡ كَيۡفَ بَنَيۡنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٖ ﴿٦﴾﴾ ق، وقال: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَا تُغۡنِي ٱلۡأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوۡمٖ لَّا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾ يونس، وإذا أمر الله بذلك دلَّ على أن النظر يثمر المعرفة».

قال ـ ولا يزال الكلام للقاضي ـ: «والجواب: أنا لا نمنع حصول المعرفة به، وإنما كلامنا هل تحصل بغيره أم لا؟ وقد دللنا على حصوله بغيرها من الوجه الذي ذكرنا»[١].

وذكر شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ رجوع القاضي ـ رحمه الله ـ عن قوله في وجوب النظر في طريقة حدوث الأجسام إلى القول بوجوب النظر مطلقًا.

قال: «والمقصود هنا: أن القاضي كان يقول أولاً بطريقة من يقول إن أول الواجبات هو النظر في حدوث الأجسام ثم رجع القاضي عن ذلك، ووافق الخطابي وغيره ممن سلك مسلك السلف والأئمة وقالوا: «إن هذه الطريق ليست واجبة بل هي عند محققيهم باطلة، وإن كان النظر واجبًا في غيرها من الطريق الصحيحة»[٢].

مسألة: هل الخلق هو المخلوق:

رجوعه المحمود ـ رحمه الله ـ إلى جادة السلف عن قوله الخلق هو المخلوق[٣].

ذكر ذلك شيخ الإسلام في مواطن كثيرة من كتبه منها قوله:

---

(١) الدرء (٩/٣٦ ـ ٣٧).

(٢) الدرء (٨/٣٥٧).

(٣) انظر ماتقدم من قول القاضي أن الخلق هو المخلوق ص (١٣٢ ـ ١٣٣).

«وهؤلاء الذين يفرقون بين الخلق والمخلوق، وهم أكثر الأئمة، وهو آخر قولي القاضي أبي يعلى، وقول أكثر أصحاب الإمام أحمد وهو قول ابنيه ـ يعني ابني القاضي أبي يعلى: القاضي أبي حازم، والقاضي أبي الحسين ـ وغيرهما»[1].

---

(١) المنهاج (٣/ ١٤٩)، انظر: (١/ ٤٥٧)، والدرء (٢/ ٢٦٤)، الفتاوى (٦/ ٢٢٩، ٢٣٢) وغيرها.

المطلب السابع
وصف المخطوطة، وزمن كتابتها

أصل الكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة ـ الظاهرية سابقًا ـ وهي ضمن مكتبة الأسد حاليًا الموجودة بدمشق، وتحمل رقم (٢٩٥٤) ومنها صورة في جامعة أم القرىٰ بمركز إحياء التراث، وأخرىٰ في مركز الملك فيصل للبحوث بالرياض.

والمخطوطة تتكون من (١١٥) لوحة مضافًا إليها ست لوحات ليست من أصل الكتاب تحت عنوان «مسائل وجدتها في الأصل» ورقم اللوحة (١١٦)، وفي لوحة رقم (١١٧) عنوان آخر وهو «منتقىٰ من كتاب السنة» إلى لوحة رقم (١٢١) حيث انتهت بذلك المخطوطة الأصل مع الإضافات، ويبدو أن الناسخ الذي نسخ الأصل هو الذي نسخ الإضافات يظهر ذلك من خط المخطوطة، فالمخطوطة كتبت بخط الرقعة، وهي غير منقوطة أحيانًا وعلى عادة النساخ فالألف المقصورة والممدودة مُغْفَلة والهمز مسقط غالبًا.

وعدد الأسطر يترواح ما بين ٢٠ سطرًا إلى ٢٥ سطر.

قد يحصل في كتابة بعض الآيات في المخطوطة سقط أو زيادة مثل: قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ الآية (٢٣) من سورة البقرة في المخطوطة بزيادة «قل»[1]. وقوله تعالى: ﴿تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ الآية (١٠٢) من سورة آل عمران بإسقاط حرف الواو من أولها[2]. والوقف المذموم مثل وقوفه على قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ ۚ﴾ [يوسف: ٢٤] حيث بترت

(١) انظر: المتن المحقق ص(١٦).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٢٦٠).

الآية ولم تكمل عند قوله تعالى: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾[1].

وناسخ المخطوطة مجهول، لم يكتب اسمه لا في أول المخطوطة ولا في آخرها، ومن رداءة خط المخطوطة واعتلال الألفاظ والتراكيب فيها انقدح في ذهني أنه ورّاق وليس ناسخًا والله أعلم.

وفي آخر المخطوطة الأصل يوجد تاريخ الإنتهاء من نسخها وذلك عند قول الناسخ: «آخر الكتاب والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا وافق الفراغ من كتابته يوم الثلاثاء ثاني ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمان مئة والحمد لله وحده».

أما الإضافات فقد فرغ من نسخها بعد الأصل بيومين وذلك عند قوله: «تم الكتاب بحمد الله ومنه وقت الإشراق يوم الخميس رابع ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمان مئة بجامع الخلافة في مدينة السلام بغداد حماها الله من أهل العناد بحق محمد وآله وصحبه الطاهرين الأمجاد وسلم تسليمًا كثيرًا» ثم بعدها يوجد ختم غير واضحة معالمه.

---

(١) انظر: المتن المحقق ص (٣٣٨).

المطلب الثامن
وصف المطبوع وتقييمه

طُبِعَ هذا الكتاب في أطروحة علمية لنيل درجة «العالمِية» الدكتوراة من جامعة «هارفرد» كوناتيكت، الولايات المتحدة الأمريكية، والمقدمة من الطالب: وديع زيدان حداد، والتي كانت بإشراف د. جورج مقدسي ـ ولعل اسمه يوحي بإنه نصراني مستشرق ـ وأخرجه بعنوان «المعتمد في أصول الدين»؟! وهي من مطبوعات دار المشرق، بيروت بتاريخ أيلول (١٩٧٣م) وتقع في (٢٨١) صفحة.

والمتأمل في هذا التحقيق ـ المزعوم ـ يجد فيه الملاحظات التالية:

١ـ أول ملحظ يُسجَّل على الطالب إخراجه للكتاب باسم «المعتمد» وهو كتاب «مختصر المعتمد» كما وضح ذلك المصنف في مقدمته وأنه اختصار للمعتمد، إضافة إلى تصريحاته في أكثر من موضع في ثنايا الكتاب[١].

٢ـ أن عمل المحقق فيه اقتصر على عملية إخراج النص وعزو الآيات فقط.

٣ـ عدم التعليق على النصوص والمسائل الواردة في الكتاب وتجاهله للأحاديث والآثار الواردة في المتن وعدم تخريجها.

٤ـ كثرة التحريفات والتصحيفات في نصوص الكتاب ولعل ذلك ناتج عن إجتهادٍ خاطئٍ في فَهمِ النص من المخطوطة.

---

(١) وقد أشرنا إلى ذلك في مطلب توثيقه.

٥ـ استخدامه للاختصارات الممقوته مثل: اختصاره كلمة تعالى بـ«تع»، وﷺ بـ«صلعم» ونحوها.

وفي بداية العمل قمت بمقابلة المطبوعة على الأصل إلا أنه ثبت أن هذا العمل لا جدوى منه وذلك لسببين وهما:

١ـ أن الأصل بين أيدينا والأصل واحد فالطالب قد اعتمد النسخة الوحيدة نفسها التي بين أيدينا وصرح بذلك في مقدمته للتحقيق إلا أن الأرقام اختلفت بعد انتقال الظاهرية إلى مكتبة الأسد.

٢ـ أنه عند مقابلة المطبوع على المخطوطة رصدت فروقات كثيرة وذلك لكثرة التحريفات والتصحيفات التي في النص المطبوع فرأيت عدم إثقال الحواشي بما لا طائل منه ولاسيما وأن الأصل بين أيدينا كما ذكرنا سابقًا.

لهذين السببين أغفلت عملية المقابلة وبدأت أنهل من معين الكتاب الأصلي والله المستعان.

صور من المخطوطة
ونماذج من المطبوع

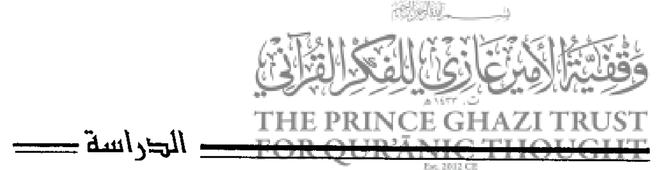




صفحة العنوان من المخطوطة



اللوحة الأولى من المخطوطة





اللوحة رقم (٥٩) من المخطوطة

آخر لوحة من المخطوطة



نموذج من المطبوع



نموذج من المطبوع



القسم الثاني

النَّصُّ المُحَقَّق

فصل
[في إرسال الرسل]

ويجوز أن يرسل الله - عز وجل - رسلاً إلى خلقه العقلاء[١][٢]، وهو قادر على الدلالة التي تدل على صدق الصادق، والتفرقة بينه وبين الكاذب.

خلافًا لبعض البراهمة[٣] في قولهم: إن ذلك لا يجوز، وأنه محال أن يكون في قدرة الله تعالى دلالة تدل على صدق الصادق والتفرقة بينه وبين الكاذب.

وقال بعضهم: إنه أرْسَل إلى الخلق رسولاً وهو آدم وحده.

---

(١) العقلاء لعله يعني بهم الإنس والجن.

(٢) في القول بالجواز ردٌّ على المعتزلة القائلين بالوجوب. انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (٥٦٤)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٥/٢٨، ٦٣)، المختصر في أصول الدين ضمن كتاب رسائل العدل والتوحيد (١/ ٢٣٥)، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (١٨٧).

وإلاَّ فإن النبوة إنما هي منة من الله عز وجل وتَفَضُّل منه سبحانه وتعالى، وهذا الذي عليه سلف الأمة. انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٨/ ٧٢)، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢/٢٤٧، ٢٤٨).

(٣) البراهمة: نسبة إلى «براهما» وهو اسم الإله في اللغة السنسكريتية، وهو القوة العظيمة السحرية الكامنة التي تطلب كثيرًا من العبادات كقراءة الأدعية وإنشاد الأناشيد، وتقديم القرابين، وهي علمٌ على رجال الدين الذين كان يعتقد أنهم يتصلون في طبائعهم بالعنصر الإلهي.

والبراهمة يزعمون أن العقل يغني عن الوحي، واشتهروا به، ورغم هذا فهم يقدسون البقر، والثعابين، والتماسيح، ويعظمون نهر الكانج وغير ذلك. ويرجع تاريخ تسمية هذه الفرقة بالبرهمية إلى القرن الثامن قبل الميلاد، وقبل ذلك كانت تسمى الهندوسية. انظر: لوامع الأنوار البهية (٢/٢٥٦)، أديان الهند الكبرى (٣٧)، موسوعة الأديان والمذاهب للعميد عبدالرزاق محمد أسود (١/ ٥٣)، معجم ألفاظ العقيدة (٦٦).

وقال بعضهم: أرسل إبراهيم وحده.

ولا خلاف بينهم أنه ما بعث غير هذين من الرسل[1].

والدلالة على جواز إرسالهم نقل من يستحيل عليهم الكذب من المسلمين واليهود والنصارى إعلام موسى وعيسى ومحمد ـ عليهم السلام ـ وهم عدد لا يجوز على مثلهم المواطأة لكثرتهم وتفرقة جمعهم؛ ولأنه غير مستحيل أن يعلم من مصالح عباده ما لهم من النفع في فعله، ومن الضر في تركه، بما فيه صلاحهم من إنفاذ الرسل؛ لعلمنا أن الجاهل يحتاج إلى معلم والعاقل يحتاج إلى منبه، فلا يستغني كل جاهل عن معلم.

والدلالة على أنه قادر على الدلالة على صدق الصادق والتفرقة بينه وبين/ الكاذب؛ لأنه لا يؤدي إلى أمر محال في ٥٩/ب صفة الباري ـ عز وجل ـ، ولا في صفة غيره، ولا يؤدي إلى قلب بعض الحقائق والأجناس وإبطال بعض الأدلة، وإخراج الأمور عما في ذواتها، فوجب القول بصحة ذلك.

(١) والذي حملهم على ذلك زعمهم أن في العقل غنية عن إرسال الرسل. انظر: شرح الأصول الخمسة (٦٥٣)، المغني في أبواب التوحيدوالعدل(١٥/ ١٠٩)، أعلام النبوة للماوردي (٢٣)، لوامع الأنوار البهية (٢/ ٢٥٦).

فصل

[في حكم إرسال الرسل]

ولا يجب على الله تعالى[(١)] أن يرسل رسولاً إلى الخلق، خلافًا للمعتزلة[(٢)] والكرَّامية[(٣)] في قولهم إنه متى علم أن ذلك لطفًا[(٤)]

---

(١) يشير المصنف ـ رحمه الله ـ إلى مسألة كلامية أضحت مثار خلاف بين العلماء، وهي مسألة الإيجاب على الله تعالى، والحق في ذلك هو ما دلت عيه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وهو ماذهب إليه السلف الذين هم أهل السنة والجماعة؛ أن لله أن يوجب على نفسه ما يشاء، وأن ذلك مِنَّةً وتفضلاً من الباري عز وجل قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الروم]، وله سبحانه وتعالى أن يحرم على نفسه ما شاء سبحانه وتعالى، قال تعالى في الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا» رواه مسلم ح(٦٥٧٢)، ص(١١٢٨)، (كتاب البر والصلة والأدب/ باب تحريم الظلم).

وهم متفقون على أنه لا يُخِل بما كتبه على نفسه ولا يفعل ما حرمه على نفسه، أما العباد فلا يوجبون على الله شيء، ولا يحرمون عليه شيء، فهم أحقر وأضعف وأعجز من ذلك، والله أجلُّ وأعزُّ وأعلا من ذلك. انظر: الفتاوى (٨/ ٧٢، ٧٣)، منهاج السنة (١/ ٤٥٢ـ٤٥٣).

(٢) المعتزلة: اسم يطلق على فرقة ظهرت في الإسلام في أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجًا عقليًا متطرفًا في مسائل العقائد، وسموا المعتزلة لاعتزال رأسهم واصل بن عطاء الحسن البصري وقول الأمة بأسرها في حكم مرتكب الكبيرة وحكمهم على صاحب الكبيرة باعتزاله المؤمنين والكافرين. انظر: الفرق بين الفرق (١١٧)، الملل والنحل (٦٠)، دراسات في العقائد والفرق الإسلامية (٨٣)، المعتزلة لزهدي جار الله (٣)، المعتزلة لعواد المعتق (١٤، ٢١).

(٣) الكرَّامية: هم أتباع أبي عبدالله محمد بن كرام؛ وكان من زهاد سجستان، واغتر جماعة بزهده، عدَّهم أبوالحسن الأشعري من فرق المرجئة لأنهم يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب، وهم طوائف كثيرة عدهم الشهرستاني اثنتي عشرة فرقة. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١٤١)، الفرق بين الفرق (٢٠٢)، الملل والنحل (١/ ١٠٨)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٦٧).

(٤) قال القاضي عبدالجبار في تعريف اللطف: «اعلم أن اللطف هو كل مايختار عنده المرء الواجب، ويتجنب القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إما إلى اختيار =

للمكلفين؛ وجب عليه تعالى إرسال الرسل إليهم، وهذه المسألة مبنية على أن الباري عز وجل لا يجب عليه أن يفعل بالخلق ما هو الأصلح[1] لهم في باب الدين والدنيا، وعندهم يجب ذلك[2]، وقد سبق الكلام عليه.

= الواجب أو ترك القبيح». شرح الأصول الخمسة (٥١٩).

وقد قسم القاضي عبدالجبار اللطف إلى ثلاثة أقسام على خلاف سابقيه وأفرد الوجوب بقسم واحد فقط وهو اللطف المتأخر عن التكليف. انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٢٠، ٥٢١)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٤/ ٥٣).

(١) الأصلح: «إذا كان هناك صلاحان وخيران، فكان أحدهما أقرب إلى الخير المطلق، فهو الأصلح». نهاية الإقدام للشهرستاني (٤٠٦).

(٢) افترق الناس في هذه المسألة (اللطف والأصلح) إلى ثلاث اتجاهات بين إفراط وتفريط واعتدال: أولاً: المعتزلة: ويمثل اتجاه الإفراط، جمهورهم يوجب على الله عز وجل اللطف وفعل الأصلح، وذلك لتقرير مبدأ العدل، أو أصل العدل الإلهي، ونفي الظلم عن الله عز وجل على حد زعمهم، ومن ذلك قولهم بوجوب إرسال الرسل. انظر: المقالات (١/ ٣١٣، ٣١٤)، وانظر: تعريف العدل عندهم في شرح الأصول الخمسة (٣٠١)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٣/ ٤ وما بعدها، ١٤، ٣٣ وما بعدها، ٥٣).

ثانيًا: الأشاعرة، ويمثل اتجاه التفريط، وهم لا يوجبون على الله تعالى اللطف ولا فعل الأصلح، بل له أن يفعل ما يشاء، ويحكم بما يريد، وهذه كلمة حق أريد بها باطل، فهم ينكرون الحكمة والتعليل فيقولون الله يفعل لا لحكمة، وهذا أحد قولي أبي يعلى. فيجوزون على الله عقوبة المطيع وإثابة العاصي. انظر: الإرشاد للجويني (٢٨٧ـ ٣٠١)، والاقتصاد في الاعتقاد (١٧٦ـ١٨٧)، ومنهاج السنة (١/ ١٤٢، ٤٦٤).

ثالثًا: السلف الصالح أهل السنة والجماعة أهل الاعتدال والوسطية الذين يدورون مع الدليل حيث دار جمهورهم على أن الله عز وجل إنما أمر عباده بما فيه صلاحهم ونهاهم عما فيه فسادهم، وقال عن نفسه سبحانه وتعالى إنه لطيف بالعباد، منةً منه وتفضلاً سبحانه وتعالى، وهم لا يوجبون عليه شيء ولا يحرمون عليه شيء، وهو سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ويثبتون له الحكمة والرحمة والغايات المحبوبة والعواقب المحمودة لأفعاله سبحانه وتعالى. انظر: المقالات (١/ ٣٤٦)، ومنهاج السنة (١/ ٤٥٤، ٤٦١ـ٤٦٦).

فصل
[في خلو الزمان من نبي أو إمام]

ويجوز أن يُخْلَىٰ الزَّمان من الأنبياء ومن إمام، خلافًا للرافضة[1] في قولهم: لا يجوز أن يُخْلَىٰ العصر من نبي أو إمام[2]. وهذه المسألة مبنية على أن الله تعالى لا يجب عليه فعل شيء أصلاً، وقد دلَّلنا عليه.

فصل
[في جواز إرسال الرسل إلى قوم لا يؤمنون]

ويجوز أن يرسل رسولاً إلى قومٍ يعلم أنهم لا يؤمنون، ولا يقبلون، خلافًا لبعض المعتزلة في قولهم: لا يجوز أن يرسل إليهم رسولاً[3].

والدلالة عليه: إجماع المسلمين على أن الله تعالى بعث

---

(١) الرافضة: هي فرقة من فرق الشيعة، وظهرت في خلافة هشام بن عبدالملك، وسموا رافضة لرفضهم زيد بن علي بن الحسين ومقولته في الترحم على الشيخين، كما سمي من لم يرفضه من الشيعة زيديًا لانتسابهم إليه، ومن ذلك الوقت افترقت الشيعة إلى رافضة وزيدية.
وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف والكذب فيهم قديم. وقيل في سبب تسميتهم غير ذلك. انظر: مقالات الإسلاميين (٨٧، ١٣٦ ٧ ١٣٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٢)، منهاج السنة (١/ ٣٥، ٥٩).

(٢) انظر: أصول الكافي (١/ ٢٣٢ـ٢٣٤)، والسبب في ذلك لئلا يخلي الله العالم من لطفه ورحمته كما يزعمون. انظر: منهاج السنة (١/ ١٢٤، ١٣١ـ١٣٣).

(٣) انظر: أعلام النبوة للماوردي (٢٣، ٢٤).

موسى إلى فرعون، وإبراهيم إلى نمروذ، ونوحًا إلى قومه، مع علمه تعالى بأنهم لا يؤمنون.

ولأنهم قد جوَّزوا إنفاذ الرسل إلى بعض الخلق مع العلم بأنهم لا يؤمنون، فوجب تجويز إنفاذ الرسل إلى الخلق، مع علمه بأنهم لا يؤمنون[١].

---

(١) انظر: مقالات الأشعري (١/٢٩٦).



فصل

[في الطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة]

والطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة على الله تعالى هو المعجزة[١]. خلافًا لثمامة المعتزلي بن أشرس[٢] في قوله: الدلالة على صدق المدعي للرسالة على الله تعالى استواء ما يدعو إليه من الشرائع وسلامتها من التناقض والتخليط[٣].

وخلافًا للإباضية[٤] وكثير من الخوارج في قولهم: إن

---

(١) هذه المسألة هي مما وافق فيه القاضي أبويعلى ـ رحمه الله ـ المتكلمين، وقد نحىٰ فيها منحىٰ الأشاعرة، وقد نص على ذلك شيخ الإسلام ـ رحمه الله في كتابه النبوات. انظر: أعلام النبوة للماوردي (٢٨)، والإرشاد للجويني (٣٣١)، والنبوات لشيخ الإسلام (١/ ٤٨٠ـ٤٨١)، وشرح المقاصد للتفتازاني (٥/ ١٩).

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «والتحقيق ما عليه أكثر الناس أن العلم بالنبوة يحصل بطرق متعددة؛ المعجزات وغير المعجزات، ويحصل له العلم الضروري بها. . .». شرح العقيدة الأصفهانية (٢١٦).

(٢) ثمامة بن أشرس، أبومعن النميري البصري المتكلم، من رؤوس المعتزلة القائلين بخلق القرآن، جلَّ مُنزِّله.

وهو زعيم القدرية في أيام المأمون، والمعتصم، والواثق، كان جامعًا بين سخافة الدين وخلاعة النفس، ذكره ابن المرتضى في أوائل رجال الطبقة السابعة، توفي سنة (٢١٣هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١٧٢)، التبصير في أمور الدين (٧٤)، طبقات المعتزلة (٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢٠٣).

(٣) قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وللنظار هنا طرق متعددة منهم من لا يجعل المعجزة دليلاً، بل يجعل الدليل استواء ما يدعو إليه وصحته وسلامته من التناقض». شرح العقيدة الأصفهانية (١٥٥).

(٤) أصحاب عبدالله بن إباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد، قال: إن مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة، وموارثتهم حلال. وأجمعوا على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر نعمة. . . إلى غير ذلك من الادعاءات الباطلة. انظر: الفرق بين الفرق (١٠٣)، والملل =

نفس قول النبي حجة له في وجوب العلم بنبوته، ولا يحتاج إلى دعواه مع معجزه.

والدلالة على إبطال قول ثمامة أن مثل ذلك يصح أن يفعله الكاذب العالم المتيقظ إذا فكر، واستعمل التحرز والاحتياط من وقوع ذلك، فيؤدي إلى أن لا يعرف الصادق من الكاذب.

والدلالة على بطلان قول الإباضية؛ أنه لو وجب قبول قوله بغير معجزة لوجب قبول غيره إذا ادعى مثل دعواه وإن كان كاذبًا، لأجل دعواه بأنه نبي وذلك لا يجوز/ . ٦٠/أ

= والنحل (١/١٥٦ـ١٥٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٧)، والبرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (٢٢).

فصل

[في شروط المعجزة]

والمعجزة[١] إذا كانت فعلاً وجب قبولها بشرائط:

أحدها: أن يكون ذلك الفعل خارقًا للعادة؛ لأنه لو كان مألوفًا معتادًا لم يكن دلالة على صدقه، مثل: طلوع الشمس من المشرق وغروبها من المغرب وغير ذلك[٢].

---

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والآيات والبراهين الدالة على نبوة محمد ﷺ كثيرة ومتنوعة، وهي أكثر وأعظم من آيات غيره من الأنبياء، ويسميها من يسميها من النظار «معجزات»، وتسمى «دلائل النبوة» و«أعلام النبوة».

وهذه الألفاظ إذا سميت بها آيات الأنبياء، كانت أدل على المقصود من لفظ المعجزات، ولهذا لم يكن لفظ «المعجزات» موجودًا في الكتاب والسنة، وإنما فيه لفظ «الآية» و«البينة» و«البرهان»...».

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٥/٤١٢)، وانظر: النبوات (١/٢١٥).

وعلى ذلك فيمكننا أن نستنتج من كلام شيخ الإسلام في النبوات والمعجزات تعريفًا للمعجزة التي هي إحدى دلائل النبوة. أو هي الآية الخاصة بالأنبياء، نقول: (هي أمر يجريه الله على يد النبي على وجه الطلب أو الابتداء، ويكون خارقًا لقوانين الطبيعة وخواص المادة، ومجردًا عن الأسباب والمسببات المعتادة على وجه يفوق طاقات العباد (الإنس والجن والملائكة أحيانًا كما في معجزة القرآن).

وقد يتحدى به النبي قومه فلا يستطيع أحد معارضته بمثله على الوجه الذي تحداهم به). خوارق العادات في القرآن الكريم ص(٣٦) بتصرف يسير.

(٢) قال شيخ الإسلام: «جنس آيات الأنبياء خارجة عن مقدور البشر، بل وعن مقدور جنس الحيوان».

وقال: «فآية النبي لابد أن تكون خارقة للعادة، بمعنى أنها ليست معتادة للآدميين، وذلك لأنها حينئذ لا تكون مختصة بالنبي، بل مشتركة...».

=

الثاني: أن يكون الفعل الخارق للعادة مقارنًا لدعوى المدعي للرسالة على الله تعالى(١)؛ لأنه إذا لم يكن مقارنًا لم يدل على صدقه. مثل أن يقول المدعي: آيتي أن الله عز وجل يشق القمر نصفين، أو الشمس، أو يحيي هذا الميت في وقتنا هذا، ثم لا يفعله في ذلك الوقت.

الثالث: أن يكون الفعل الخارق للعادة المقارن لدعواه مطابقًا لدعواه أيضًا؛ لأنه إذا لم يطابقه لم يكن دلالة على صدقه، مثل أن يقول: دلالتي أن الله تعالى يحيي هذا الميت في وقتنا فيقوم الميت في [غير](٢) ذلك الوقت.

الرابع: أن يكون ذلك الفعل ظهر على يده على طريق الابتداء(٣)

= وإذا كان شيخ الإسلام يوافق المتكلمين على اشتراط كون المعجزة خارقة للعادة، فإنه مع ذلك لا يعتبر مجرد خرق العادة هو مناط الإعجاز ومناط صحة الدلالة على صدق النبي، لأن ذلك لا ضابط له. «وهو مشترك بين الأنبياء وغيرهم، ولكن إذا قيل من شرطها أن تكون خارقة للعادة بمعنى أنها لا تكون معتادة للناس فهذا ظاهر يعرفه كل أحد، ويعرفون أن الأمر المعتاد مثل الأكل والشرب والركوب والسفر وطلوع الشمس وغروبها، ونزول المطر في وقته، وظهور الثمرة في وقتها ليس دليلاً، ولا يدعي أحد أن مثل هذا دليل له، فإن فساد هذا ظاهر لكل أحد». النبوات (١/ ١٧٣).

(١) يخالف في هذا شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ فيقول: «آيات النبوة وبراهينها تكون في حياة الرسول وقبل مولده وبعد مماته، لا تختص بحياته، فضلاً عن أن تختص بحال دعوى النبوة أو حال التحدي، كما ظنه بعض أهل الكلام». الجواب الصحيح (٦/ ٣٨٠).

يقول ـ رحمه الله ـ: «إن آيات الأنبياء ليس من شرطها استدلال النبي بها ولا تحديه بالإتيان بمثلها، بل هي دليل على نبوته، وإن خلت من هذين القيدين...» النبوات (١/ ٤٩٨).

(٢) «غير» ليست في المخطوط والسياق يقتضيها.

(٣) قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وكذلك ما يرويه من أنباء الغيب عن الأنبياء لما صار مشتركًا بين النبي وغيره لم يبق آية بخلاف الابتداء به». النبوات (١/ ١٦٦).

مع التحدي به[١]؛ لأجل أنه يجوز أن يحصل مثل ذلك الفعل على طريق الاحتذاء كقراءة القرآن الذي هو المعجز على سبيل التعظيم، ولو تحدىٰ واحد منا بذلك في موضع من المواضع لوجب منعه من ذلك، لو توفر دواعي غيره على معارضته ليعلم كذبه.

---

(١) الآيات الدالة على النبوة ليس من شأنها أن تقترن بالتحدي، فالرسول لم يتحد إلاَّ بالقرآن العظيم، وقال بذلك ابن حزم، وكذلك عدم المعارضة لايدل على صحة ما يقع من الخارق فيجعله معجزة، فإن الأسود العنسي ومسيلمة جاءا بخارق ولم يعارضهم فيه أحد. انظر: المحلى (١/ ٣٦)، النبوات (٢/ ٧٩٤، ٧٩٥).

ويرى شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ عدم اشتراط التحدي في المعجزة ولا الاستدلال بها، يدل على ذلك أن ما وقع للنبي ﷺ من خوارق، كتكثير الطعام، ونبع الماء، وغير ذلك يعتبر من الآيات، مع أنه لم يستدل بها ولم يتحد بها قومه وكذلك إلقاء الخليل في النار آية على نبوته مع خلوه من التحدي والاستدلال كذلك. انظر: النبوات (١/ ٤٩٨ـ٥٠٠).

واشتراط التحدي يستلزم لوازم باطلة، منها:

ما قاله شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «ومما يلزم أولئك ـ يعني المتكلمين في اشتراط التحدي ـ أن ما كان يظهر على يد النبي ﷺ في كل وقت من الأوقات ليس دليلاً على نبوته لأنه لم يكن كلما ظهر شيء من ذلك احتج به، وتحدى الناس بالإتيان مثله، بل لم يُنقل عنه التحدي إلاَّ في القرآن خاصة، ولا نقل التحدي عن غيره من الأنبياء مثل موسى والمسيح وصالح، ولكن السحرة لما عارضوا موسى أبطل معارضتهم.

وهذا الذي قالوه يوجب ألا تكون كرامات الأولياء من جملة المعجزات وقد ذكر غير واحد من العلماء أن كرامات الأولياء معجزات لنبيهم وهي من آيات نبوته وهذا هو الصواب. . .». النبوات (١/ ٥٤١).

فصل

[في نفي دلالة العقل على صدق المدعي للرسالة]

وليس في العقل دلالة تدل على صدق المدعي للرسالة على الله سوى المعجز(١).

خلافًا لبعض المتكلمين في قولهم في العقل دلالة تدل على صدقه سوى المعجز(٢)، والدلالة عليه أنه لا يخلو ذلك

---

(١) وهذا ما حكاه شيخ الإسلام عن معظم المتكلمين، وعليه اعتمد أبويعلى ـ رحمه الله.

(٢) وهو الصواب؛ لأنه قد يحصل العلم الضروري بالنبوة من غير خوارق. ذكر ذلك شيخ الإسلام في شرح الأصفهانية (٢١٦)، والنبوات (٢/ ٨٨).

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «ولا ريب أن المعجزات دليلٌ صحيح لتقرير نبوة الأنبياء، لكن كثير من هؤلاء ـ يعني المتكلمين ـ بل كل من بنى إيمانه عليها يظن أن لا تعرف نبوة الأنبياء إلاَّ بالمعجزات...» ثم رد على هذا القول ثم قرر أن هناك مسلكين لمعرفة النبوة:

الأول: المسلك النوعي، ويعني به موافقة ما جاء به النبي ﷺ من الهدى لما جاء به الأنبياء السابقون لوحدة النوع بينهما. وهو مما استدل به النجاشي على نبوة محمد ﷺ عندما استخبرهم عما يخبر به، فقرؤا عليه القرآن. ومن قبله ورقة بن نوفل لما أخبره النبي ﷺ بما رآه، وكان ورقة قد تنصَّر وكان يكتب الإنجيل، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك، فأخبره النبي بخبره، فقال: هذا الناموس الذي يأتي موسى... رواه مسلم بشرح النووي (٢/ ٢٠٣ـ٢٠٤)، (كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي).

الثاني: المسلك الشخصي، ويعني به ما يحيط بشخص النبي ﷺ من القرائن الدالة على صدقه، وهو ما استدل به هرقل ملك الروم من خلال ما أجابه به أبوسفيان عندما سأله عن أحوال النبي ﷺ أثناء وجوده في بلاد الشام قبل أن يسلم. انظر: صحيح البخاري، ح(٢٩٤١) ص(٤٨٥ـ٤٨٦)، (كتاب الجهاد والسير/ باب دعاء النبي إلى الإسلام).

انظر تفصيل ما تقدم في شرح العقيدة الأصفهانية ص(١٦٢ـ١٦٣) فما بعدها.

الدليل من أن يكون مألوفًا معتادًا، أو خارقًا للعادة، فبطل أن يكون مألوفًا معتادًا لأن ذلك لا يدل على صدقه باتفاق، وإذا بطل ذلك وجب أن يكون خارقًا للعادة، وليس كل أمرٍ خارقٍ للعادة يدل على صدقه، فيجب أن يكون خارقًا للعادة على الوجوه التي ذكرناها، وذلك هو المعجز بعينه.

= وبهذا يتضح أن السلف لم يجعلوا المعجزة هي الطريق الوحيدة لمعرفة صدق النبي، بل هناك طرق أخرى كالبشارات والنظر في أحوال النبي، والنظر في دعوته ونصر الله وتأييده له، فبكل هذا وبغيره يمكن معرفة صدق النبي في دعواه والله أعلم.



فصل
[ما لا يدخل تحت شروط المعجزة]

وليس من شرط المعجزة أن لا يصح دخولها تحت قدرة العباد، مثل أن يقول النبي: معجزتي أني أطير في الهواء، وما شاكل ذلك، خلافًا لبعض المتكلمين واليهود في قولهم من شرطها أن لا يصح دخولها تحت قدرة الخلق.

والدلالة عليه أن المعجزة إنما دلَّت على صدقه لكونها خارقة للعادة على وجه، ولولا ذلك ما دلت على صدقه، فلو جاز أن يقال: إن الفعل إذا كان خارقًا للعادة على الوجوه التي ذكرنا لا يدل على صدق المدعي/ للرسالة إلاَّ بعد أن لا يكون مقدورًا للخلق لجاز أن يقال: إنه لا يجوز أيضًا دلالةً وإن كان من فعل الله ـ عز وجل ـ دون فعل غيره، إلاَّ بعد أن يكون جنسًا مخصوصًا؛ كإحياء الموتى فقط، وإبراء الأكمه فقط، فلما لم يجز أن يجعل ذلك شرطًا لم يجز أن يجعل شرطًا في معجزه. ٦٠/ب



فصل
[في استواء يسير المعجزة وكثيرها في باب الدلالة على صدق المدعي للرسالة]

ويسير المعجزة وكثيرها سواء في باب الدلالة على صدق المدعي للرسالة؛ خلافًا لبعض المتكلمين في قولهم: يسيرها لا يدل على ذلك، والدلالة عليه أن المعجز إذا كان كثيرًا إنما دلَّ على صدق المدعي لكونها خارقة للعادة على الوجوه التي ذكرناها، فإذا حصلت هذه في يسير المعجزة وجب أن يكون دلالة على صدقه.

فصل

[في نبوة محمد ﷺ وإعجاز القرآن]

ومحمد بن عبدالله بن عبدالمطلب، رسول الله ﷺ، خلافًا لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من المشركين في قولهم: لم يكن نبيًّا ولا صادقًا في دعواه للرسالة.

والدلالة على صدقه قيام المعجز من جهته الخارق للعادة، وذلك من وجهين:

أحدهما: القرآن.

والثاني: الآيات الظاهرة.

أما القرآن: فمن الوجوه الثلاثة:

أحدها: نظمه وبراعته.

والثاني: ما انطوى عليه من علم الغيوب.

والثالث: ما تضمنه من الأخبار عن قصص من تقدمه من الأنبياء[١].

أما الأول: فإنه تحدى العرب أن يأتوا بمثله، فعجزوا، ولم يأتوا، ثم قال: ﴿... فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَـٰتٍ...﴾[٢]، فلم يأتوا، ثم قال: قل[٣]: ﴿... فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ...﴾[٤] فعجزوا عن ذلك، وهم أهل الفصاحة والبلاغة.

وعدلوا عن ذلك، وسعوا في جمع المال والتحزب عليه،

---

(١) إعجاز القرآن ليس محصورًا في هذه الوجوه الثلاثة فقط. انظر: إعجاز القرآن بين الإمام السيوطي والعلماء، دراسة نقدية ومقارنة، محمد حسن عقيل موسى.

(٢) سورة هود، الآية: ١٣.

(٣) في الأصل: «قل فأتوا»، و«قل» ليست من الآية.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

وحملوا أنفسهم على سفك دمائهم.

ونحن نعلم ـ وكل من أنصف نفسه ـ أن الكلام أسهل على النفس من حملها على القتال. من حيث لا يحصل لمن حملها العلم بسلامته.

والنصر على من خالفه يدل على إثبات نبوته، إذ جاءهم بما خرق به العادات مما لا حيلة لمخلوقٍ فيه.

ألا ترى أن الله تعالى بعث أنبياءه إلى كل قومٍ في زمان مشهورين بشيء يضنون[١] به أحدًا يدانيهم فيه، فبعث موسى ـ عليه السلام ـ والناس سحرة حذَّاق في صنائعهم، وأظهر الله على يده قلب العصا حية، فتلقفت ما خيلوا؛ فألقوا عند/ ذلك ساجدين. ٦١/أ

وبُعِث عيسى ـ عليه السلام ـ والناس أطباء؛ أحدهم يوقف العلل التي لا تبرأ إذا برع في حذقه، فأبرأ الأكمه والأبرص، فصاروا له منقادين.

وبُعِث محمدٌ ﷺ في أفصح العرب وأخطبها، يتنادون بالشعر والفصاحة، فجاءهم بالنظم الخارج عن أوزان الشعر، وعن سجع الخطب، وقرعهم [وهم][٢] أهل أنفة أن يأتوا بمثله فعارضوا متبدين لا محتدين فما استطاعوا ذلك.

والدليل الثاني من إعجاز القرآن: وهو ما فيه من الغيوب،

---

(١) يضنون: من ضَنَّ: أي بخل بخلاً شديدًا، والضنين: الشديد البخل، أو البخيل بالشيء النفيس، وفي التنزيل: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ۝٢٤﴾ [التكوير].
والمضنون به، أي الشيء النفيس تضن به لمكانته منك وموقِعِهِ عندك.
انظر: المعجم الوسيط (٥٤٥).

(٢) غير موجودة في الأصل، والسياق يقتضيها.

وما أخبر أنه سيكون(١)، فكان على ما قال، والقوم يطلبون عليه عشرة من العثرات حتى يكذبوه فما قدروا على ذلك.

والمعجز الثالث من القرآن؛ ما تضمنه من الإخبار عن قصص(٢) من تقدمه كيوسف،وهود، وشعيب، وصالح، وإسحاق، وموسى، وعيسى، وقدعلمنا أن ذلك ليس من علمه، ولا من علم قومه؛ لأنه لم يتدين بيهودية، ولا نصرانية، وهذا كله يدل على كون القرآن معجزًا.

والوجه الثاني: ما ظهر على يده من المعجز؛ وهو ظهور الآيات على يده مما نقله أهل السير، عن القوم الذين عاصروه وحضروا معه في الغزوات، وهم يتدينون بالصدق، ويردون كذب الكاذب، ودعوى من ادعى ما يعلمون خلافه أن الماء نبع من بين أصابعه(٣)، [وتوضأ منه فلم ينقص منه شيء، وأنه أطعم من الزاد القليل الخلق الكثير(٤)](٥)، وكلام الذراع له(٦)،

---

(١) ويعني به الإخبار بالمغيبات المستقبلة.

(٢) وهذا يعني به الإخبار عن غيوب الماضي.

(٣) انظر الرواية عند البخاري ح(١٦٩) ص(٣٤)، (كتاب الوضوء/ باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة). وعند مسلم ح(٥٩٤١) ص(١٠٠٨) (كتاب الفضائل/ باب في معجزات النبي ﷺ) وغيرهما.

(٤) انظر الرواية عند البخاري ح(٤١٠١، ٤١٠٢) ص(٦٩٥) (كتاب المغازي/ باب غزوة الخندق وهي الأحزاب) وغيره.

(٥) في الأصل: «أن الماء نبع من بين أصابعه وأنه أطعم من الزاد القليل الخلق الكثير وتوضأ منه فلم ينقص منه شيء» يبدو التقديم والتأخير ظاهرًا في النص، والعبارة تستقيم على هذا النحو، والله أعلم.

(٦) انظر الرواية عند أبي داود في السنن ح(٤٥١) ص(٦٣٧) (كتاب الديات/ باب فيمن سقى رجلاً سمًّا أو أطعمه فمات أيقاد منه). قال الألباني: ضعيف. انظر: ضعيف سنن أبي داود (٣٧٣ـ٣٧٤).

وقوله: «لا تأكلني»، وانشقاق القمر[١]، وحنين الجذع[٢]، وكلام البعير[٣]، ومجيء الشجرة[٤]، وادَّعى النقلة ذلك، وأنه كان بحضرة الصحابة، وترك الإنكار منهم وسكوتهم على ذلك من أكثر دليل في إيجاب المعجزات.

وذكر أبوسليمان الدمشقي[٥] فقال: إذا ناظرت اليهودي على نبوة نبينا فقل له: ما الدليل على نبوة موسى؟ فإن قال: شهادتكم له بالنبوة وشهادتنا بذلك. فقل: إذا جاز أن تقبل شهادتنا على نبوته فاقبلها على نبوة غيره. وإن قال: ثبتت بقيام المعجز. فقل: ومثله ثبت لنبينا وهو القرآن. فإن قال: تلك المعجزة؛ العصا، واليد البيضاء. فقل له: فلو جئنا بالعصا واليد

---

(١) انظر: صحيح البخاري ح(٣٦٣٦، ٣٦٣٧) وغيرها، ص(٦١٠) (كتاب المناقب/ باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر).

(٢) انظر: صحيح البخاري ح(٣٥٨٣، ٣٥٨٤، ٣٥٨٥) ص(٦٠٢) (كتاب المناقب/ باب علامات النبوة في الإسلام).

(٣) انظر: مسند أحمد ح(١٧٦٩٠) ص(١٢٦٦ـ١٢٦٧) وح(١٧٧٠٢) ص(١٢٦٧)، وكلا الروايتين إسنادهما ضعيف. انظر: الموسوعة (٢٩/ ٩١، ١٠١).

(٤) وعند مسلم رواية لمجيء الشجرة خاصة ح(٣٠١٢) ص(١٣٠١) (كتاب الزهد/ باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر). و(كلام البعير له) ورد صراحة في المسند ح (١٧٥٦٥) (٢٩/ ١٠٦)، ح (١٧٥٦٧) (٢٩/ ١٠٠٩). وكلا الروايتين إسنادهما ضعيف. انظر: الموسوعة الإحالة المتقدمة آنفًا.

(٥) أبوسليمان الدمشقي؛ لعله عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي الدمشقي. محدث رحال. روى عن الليث، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن أبي خالد، وغيرهم. وعنه: إسماعيل بن عياش من أقرانه، ومحمد بن عائذ، وجماعة، وثقه دحيم، وقال أبوحاتم: لا يحتج به. توفي سنة نيف وتسعين ومئة. سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٨٦).



البيضاء لتناقضت النبوة لأنكم تقولون غريب[١]، هذا تعلم من موسى، ويقال لكم: بل موسى تعلم منه[٢].

(١) كذا بالأصل وأظنها «قريب» أو «غير بعيد».

(٢) كذا بالأصل ولم يظهر لي وجهها.

فصل/ ونبينا ﷺ كان مبعوثًا إلى الناس والجانّ كافة

٦١/ب

خلافًا لأبي عيسى الأصفهاني[١] في قوله: لم يكن مبعوثًا إلاَّ إلى قومه من العرب فقط[٢]، والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ...﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةً لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[٤]، وقال تعالى: ﴿... وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ...﴾[٥]. وروى أبوأمامة أن نبي الله ﷺ قال: «**إن الله عز وجل فضلني على الأنبياء، أو قال على الأمم، بأربع؛ أرسلني إلى الناس كافة...**»[٦].

---

(١) أبوعيسى بن يعقوب الأصفهاني أو الأصبهاني، وذلك أن اسم البلدة بالعجمية «أسپهان» بباء فارسية تعرَّب تارة بباء خالصة وتارة فاء كنظائرها. انظر: الأنساب للسمعاني (١/ ١٧٥) هامش (٢) تحقيق عبدالله عمر البارودي. وقيل إن اسمه عوفيد ألوهيم أي عابد الليل، وهو زعيم فرقة العيسوية من فرق اليهود، كان في زمن المنصور، كان يخالفهم في كثير من أحكام الشريعة المذكورة في التوراة. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٢٥٧، ٢٥٨).

(٢) حكى ذلك عنهم الباقلاني حيث قال في معرض ذكر فرق اليهود وذكر فيهم العيسوية ثم قال: «وزعمت العيسوية منهم أصحاب أبي عيسى الأصبهاني أن محمدًا وعيسى عليهما السلام نبيان صادقان وأنهما أرسلا إلى قومهما ولم يرسلا بتبديل شريعة موسى» التمهيد ص(١٣١-١٤٧).

(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٧.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٩. ومن الأدلة على بعثته ﷺ إلى الجان قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ...﴾ [الأحقاف]، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «يجب على الإنسان أن يعلم أن الله عز وجل أرسل محمدًا ﷺ إلى جميع الثقلين الإنس والجن... ثم قال: وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، وسائر طوائف المسلمين: أهل السنة والجماعة وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين، لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمدًا ﷺ إليهم» الفتاوى (١٩/ ٩-١٠) وانظر تفسير الآيات عند ابن كثير (٧/ ٣١٩٧).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ح(٢٢٤٨٨) ص(١٦٣٦) ح(٢٢٥٦٢) ص(١٦٤٢)، والآجري في الشريعة ح(١٠٤٨) (٣/ ١٥٥٧) بإسناد حسن.

فصل
[في أوجه إعجاز القرآن]

والوجه الذي كان القرآن لأجله معجزًا وجوه:

أحدها: نظمه على وجه مخصوص مفارق لجميع أوزان كلام العرب، ونظمه وترتيبه، وبلاغته، وفصاحته، على وجه جاوزت فصاحته كل فصيح، وبلاغته كل بليغ.

الثاني: ما انطوى عليه من الأخبار عن الغيوب[1] التي يعلم كل عاقل عجز الخلق عن معرفتها، نحو قوله تعالى: ﴿. . . لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ

---

(١) وقد قبل هذا الوجه من أوجه الإعجاز ـ الإخبار بالغيوب ـ قبله نفر من العلماء منهم: البيهقي ـ رحمه الله ـ في كتابه «الاعتقاد» (٢٥٩)، والقاضي عياض ـ رحمه الله في «الشفاء» (١/ ٣٧٥)، والإمام الباقلاني في «إعجاز القرآن» (٣٥)، وآخرون.

ورده آخرون منهم: ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٨، ١٤٣ـ ١٤٤)، والإمام الزركشي في «البرهان» (٢/ ٩٥ـ٩٦)، والإمام يحيى بن حمزة العلوي في «الطراز» (٣/ ٣٩٨)، وآخرون، ولعل معظم الذين ردوه باعتبار تفرده دون غيره من الوجوه؛ أما حين اشتراكه مع غيره فمقتضى كلامهم قبوله والله أعلم.

وقد قسم العلماء الإخبار عن الغيوب إلى ثلاثة أقسام؛ وأشار المصنف إلى قسم منها وهو غيب المستقبل؛ وهو على أنواع ثلاثة:

(أ) قريب: وهو غيب قريب موعود بتحققه وقد تحقق، كغلبة الروم الفرس، وفتح المسلمين مكة.

(ب) بعيد: وهو غيب بعيد لم يتحقق بعد نحو أشراط الساعة وغيرها.

(ج) حاضر: وهو غيب الحاضر؛ وهو الحديث عن الأشياء التي غيبت عن أبصارنا كالحديث عن الجنة والنار. أو الإخبار عن ضمائر الناس كاليهود عندما أخبر عنهم القرآن أنهم لا يتمنون الموت. قال تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُۥٓ أَبَدًا﴾ [الجمعة: ٧]. انظر: معترك الأقران (١/ ٢٣٧، ٢٣٩ـ ٢٤٠).

وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ...﴾(١)، ومنها قوله تعالى: ﴿... لِيُظْهِرَهُ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾(٢)، وقوله تعالى: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾(٣) وكان كما قال(٤).

الثالث: ما انطوى عليه القرآن من قصص الأولين وسير الماضين، وأحاديث الأولين، وذكر ما جرى بينهم مما لا يجوز أن يكون علم إلاَّ من هو من أهل السيرة، ودارس لها.

ونبينا ﷺ لم يكن ليتلو كتابًا ولا يخط بيمينه(٥).

خلافًا لبعض المعتزلة في قولهم؛ إن جهة إعجاز ما هو عليه من النظم البديع فقط المشتمل على هذه المعاني(٦).

وخلافًا للنظام(٧) ومن تابعه من المعتزلة في قولهم إن جهة

---

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٧.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٣، الصف، الآية: ٩.

(٣) سورة القمر، الآية: ٤٥.

(٤) هذه الأمثلة على النوع الأول: الغيب القريب الذي قد تحقق.

(٥) وهذا يمثل القسم الثاني من أقسام الغيوب. وهو: الغيب الماضي الذي يختص بذكر أخبار المتقدمين على الوجه الذي لا يكاد يعرفه أحد وعرفه أهل الكتاب، ولكن ليس كتفصيل القرآن، قال تعالى بعد تفصيل قصة نوح ـ عليه السلام ـ: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا...﴾ [هود: ٤٩].

(٦) قال بهذا القول من المعتزلة القاضي عبدالجبار في كتابه «شرح الأصول الخمسة» انظر: ص(٥٨٦) وما بعدها. ووافقه عليه بعض العلماء منهم: ابن عطية الأندلسي في كتابه المحرر الوجيز (١/ ١٤٤)، والرازي في كتابه نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز (٥٨)، والسيد يحيى بن حمزة العلوي في كتابه الطراز (٣/ ٤٠٤_٤٠٥).

(٧) النظام: شيخ المعتزلة، إبراهيم بن سيَّار النظام، أبوإسحاق، البصري المتكلم، طالع كثيرًا من كتب الفلاسفة، وخلط كلامهم بكلام المعتزلة، وانفرد بمسائل، وتكلم في القدر، وهو شيخ الجاحظ. وقال بعضهم: كان =

إعجازه هي المنع عن معارضته، والصرف عند التحدي بمثله، وأن المنع والصرفة هما المعجز دون ذات القرآن[١].

وخلافًا لبعضهم في قولهم: إن القرآن إنما صار معجزًا

= النظام على دين البراهمة المنكرين للنبوة والبعث، ويخفي ذلك، وهو الذي قال بالطفرة. انظر في ذلك: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢/ ١٦).

وقد ورد أنه سقط من غرفة وهو سكران، فمات في خلافة المعتصم أو الواثق، سنة ٢٣١هـ.

انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص(١٣١ـ١٥٠)، التبصير في الدين للإسفراييني ص(٧١ـ٧٣)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٦٧) وما بعدها، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤١ـ٥٤٢)، طبقات المعتزلة لابن المرتضىٰ ص(٤٩ـ٥٢).

(١) هذه المقولة من النظام مخالفة لما عليه أهل الحق من أن القرآن معجز بذاته استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء]، ولقد تصدَّىٰ العلماء لهذه المقولة وردوها على صاحبها الذي كفره جمهور المعتزلة فضلاً عن غيرهم. قال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ: «لأن فصاحته وبلاغته أمرٌ خارقٌ للعادة؛ إذ لم يوجد كلام قط على هذا الوجه، فلما لم يكن ذلك الكلام مألوفًا معتادًا منهم دلَّ على أن المنع والصرف لم يكن معجزًا». الجامع لأحكام القرآن (١/ ٧٥).

وقول النظام مخالف لما كان من حال كفار قريش عند سماعهم كلام الله عز وجل وكيف أنهم تأثروا به وبُهِروا بروعته وبلاغته وعظمته، وهم الفصحاء أهل البيان والبديع والأمثلة على ذلك كثيرة منها ما ذكره ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن الوليد بن المغيرة وقصة ذهابه إلى الرسول ﷺ وسماعه لتلاوته عليه الصلاة والسلام.

انظر: دلائل النبوة للبيهقي (٢/ ١٩٨) حيث خرجه الإمام البيهقي في كتابه، وبوب له ولأمثاله بقوله: باب اعتراف مشركي قريش بما في كتاب الله تعالى من الإعجاز وأنه لا يشبه شيئًا من لغاتهم مع كونهم أهل اللغة وأرباب اللسان وذكر أن له أربع روايات أخرى، وأن ذلك يؤكد بعضه بعضًا، وأخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري ولم يخرجاه» ووافقه الإمام الذهبي. انظر: المستدرك (٢/ ٥٥٠ـ٥٥١).

لعروه[١] من التناقض والاختلاف مع طول التحدي، وخلافًا لبعضهم في قولهم: إن القرآن إنما صار معجزًا لكونه مطابقًا للقضايا العقلية.

والدلالة على فساد قول من قال بالصرفة إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز، فلو قلنا: إن الصرفة هي المعجز لخرج القرآن أن يكون معجزًا وذلك خلاف الإجماع.

ولأنه لو كان وجه إعجازه ما ذكروه لوجد قبل ظهور رسول الله/ ﷺ، مثل القرآن في فصاحته وجزالة لفظه مع علمنا أنه كان تُعْرَض لهم من الأمور ما يحتاجون معه إلى استفراغ وسعهم في تحسين ما يتكلمون به والاستظهار على من فاخرهم بالفصاحة وتحداهم بها في الأشعار وغيره، إذ لا وجه يقتضي صرفهم عن الإتيان بمثله قبل ظهور من جُعِلَ ذلك معجزة له. ٦٢/أ

ولأنا لو جوزنا أن يصرف الله تعالى الخلق عن الإتيان بمثل القرآن وتخرق العادة بذلك فسد به أصل كثير[٢] من ظهور المعجزات في غير عصر الأنبياء، وفي ذلك من الفساد ما لا خفاء به من إبطال الطريق إلى معرفة صدق من ادعى النبوة بظهور المعجز عليه.

---

(١) لعروه: لخلوه. انظر: المعجم الوسيط (٥٩٧).
(٢) كذا في الأصل، ولعل «كبير» أنسب للسياق، والله أعلم.

فصل

[في تحديه ﷺ العرب بالقرآن]

والنبي ﷺ إنما تحدىٰ العرب بالإتيان بمثل الكلام القديم(١)، وإن لم يكن له مِثْلٌ، خلافًا لبعض الأشعرية(٢) في قولهم: إنما تحداهم بمحدث، وهو هذه العبارات والتلاوات لأنها محدثة عندهم(٣).

---

(١) مذهب السلف أن نوع الكلام قديم وجنسه حادث بناء على أن الله يتكلم بمشيئته وإرداته متى شاء وكيف شاء. قال ابن أبي العز في معرض ذكر أقوال الناس في مسألة الكلام: «وتاسعها: أنه تعالى لم يزل متكلمًا، إذا شاء ومتى شاء، كيف شاء، وهو يتكلم به بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يكن الصوت المعين قديمًا، وهذا المأثور عن أئمة الحديث والسنة». شرح العقيدة الطحاوية (١/ ١٧٤).

(٢) هم جماعة منتسبون إلى أبي الحسن الأشعري ـ رحمه الله ـ في الاعتقاد، متأخروهم في الجملة يثبتون صفات المعاني السبع ويمنعون قيام الصفات الاختيارية بالله تعالى، وهم في القدر مجبرة متوسطة، وأما موقفهم من الصحابة والأمور الأخروية السمعية فلا يخالفون أهل السنة والجماعة، وانتسابهم إلى أبي الحسن كان في المرحلة الثانية من حياته حيث كان معتزليًا ثم مال إلى طريقة ابن كلاب، والأشاعرة يعدون هذه المرحلة آخر مراحل أبي الحسن إلاَّ أن الحق أنه رجع إلى جادة الحق، مذهب أهل السنة والجماعة، وانتسب إلى الإمام أحمد في الاعتقاد وصنف كتبه الإبانة ورسالة إلى أهل الثغر ومقالات الإسلاميين. انظر: الملل والنحل (١ / ٩٤)، تبيين كذب المفتري (٤٠ـ٤١)، وانظر: منهج أهل السنة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله (١/ ٢٨ـ٣١).

(٣) هذا بناء على عقيدتهم في كلام الله عز وجل، فكلام الله عز وجل عند الأشاعرة هو معنى قائم بالنفس لازم لذاته تعالى لزوم الحياة والعلم، وأن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وإرادته، ولا يتكلم بحرف وصوت، وأن الحروف والأصوات هي عبارة عن كلامه سبحانه وتعالى، وأن كلامه معنى واحد لا يتجزأ ولا يتبعض هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرية، كان توراة...

والدلالة عليه أن الله تعالى تحداهم على الإتيان بمثل القرآن، فقال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ...﴾[١].

وقد ثبت من أصلنا أن القرآن هو المقروء، ويبين صحته ما روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾[٢] قال: غير مخلوق[٣] فتبين أن القرآن هو القديم الذي ليس بمخلوق.

= أما مسألة التلاوات واللفظ والملفوظ هل هي مخلوقة أم لا؟ فهناك فرق بين التلاوة والمتلو، والقراءة والمقروء، والكتابة والمكتوب، فالتلاوة والقراءات والكتابة مخلوقة محدثة، وهي فعل التالي والقارىء والكاتب. أما المتلو والمقروء والمكتوب فهو كلام الله منزل غير مخلوق. وسيأتي زيادة بيان لهذه المسألة. انظر: السنة للخلال، رواية رقم (٢١٦٧)، (٧/ ١٠٣)، والرسائل والمسائل (١/ ٢٤٧). وانظر في تفصيل مذهب الأشاعرة في صفة الكلام: الإنصاف للباقلاني ص(٨٠-١٤٣)، أصول الدين للبغدادي ص(١٠٦-١٠٨)، الاعتقاد للبيهقي ص(٩٥-١١٥)، والإرشاد للجويني ص(٦٩-١٣٧).

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٨.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٢٨.

(٣) رواه الآجري في الشريعة ح(١٦٠) (١/ ٤٩٦)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (الكتاب الثالث الرد على الجهمية) ح(٥٧) (١/ ٢٨٩)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ح(٣٥٥) (٢/ ٢٤٢)، والداني في الرسالة الوافية ص(٧١)، والبيهقي في الأسماء والصفات ح(٥١٨) (١/ ٥٩٠)، والأصبهاني في الحجة ح(١٥٦) (٢/ ٢٠٩)، والعمراني في الانتصار (٢/ ٥٤٧)، والسمعاني في التفسير (٤/ ٤٦٧)، وابن الجوزي في زاد المسير (٤/ ١٦)، والقرطبي في التفسير (١٥/ ٢٥٢). وقد ضعفه شيخ الآجري. وهذه الرواية عن ابن عباس مستنكرة؛ لأن الكلام في القرآن لم يقع في الصدر الأول ولا الثاني، وإنما وقع الكلام فيه بعد ظهور المعتزلة، وابن عباس توفي في سنة (٦٨هـ). قال ابن عدي بعد أن ذكر رواية عن أنس في القرآن أنه غير مخلوق: «وهذا الحديث وإن كان موقوفًا على أنس فهو منكر لأنه لا يعرف للصحابة الخوض في القرآن» الكامل (١/ ٤٠٩).

فصل
[في حكم من لم تبلغه الدعوة]

ومن لم تبلغه الدعوة[١] لا يعاقب على ما يفعل من كفره وغيره من المعاصي خلافًا للمعتزلة في قولهم: تجب معاقبته على كفره وسائر ذنوبه وإن لم تبلغه الدعوة[٢].

وخلافًا لبعضهم في قولهم: يجب معاقبة من أصاب الكفر.

فأما إذا لم يصب الكفر ووقع منه ذنوب أُخر لم يجب عقابه، بل يجوز أن يعاقبه إلاَّ أن يغفر له.

---

(١) اصطلح العلماء على تسمية من لم تبلغه الدعوة فمات ولم يكن قد جاءه رسول ينذره ويبشره باسم «أهل الفترة».

وفي الحكم عليهم اختلف العلماء هل يعذرون على كفرهم بالفترة أم لا؟ فقال قوم يعذرون بالفترة، وقال قوم لا يعذرون بالفترة.

ولكل فريق أدلة صحيحة، فلا إمكانية للترجيح إلاَّ أن الجمع غير متعذر كما بيَّن الإمام الشنقيطي ـ رحمه الله ـ ووجه الجمع هو عذرهم بالفترة وامتحانهم يوم القيامة باقتحام نار كما جاء في الأحاديث. انظر: الفصل لابن حزم (٤/ ١٠٥)، الفتاوى (١٧/ ٣٠٨ـ٣٠٩)، طريق الهجرتين (٥٨٧ـ٥٩٥)، تفسير أضواء البيان (٣/ ٤٢٩ـ٤٣٩) تفسير سورة الإسراء، الآية: ١٥.

(٢) رأي المعتزلة في هذه المسألة مبني على مذهبهم في الحسن والقبح حيث أن الحسن والقبح عند المعتزلة ذاتيان عقليان، فهم يقولون إن العقل يدرك حسن التوحيد والعدل، وقبح الشرك والظلم قبل ورود الشرع، ويقولون إن من لم يحقق مقتضى دليل العقل في هذه المسائل فهو معاقب ولو لم يأته رسول، ويستحق عذاب الآخرة بمجرد مخالفته العقل. والحق أن المعتزلة يفرقون في الحكم بين أصناف الذين لم تبلغهم الدعوة. انظر: شرح الأصول الخمسة (٨٨ـ٨٩).

والدلالة عليه ما تقدم من قوله تعالى: ﴿... وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ...﴾[2].

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.
(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

فصل
[في جواز انقطاع خبر النبي ﷺ]

ويجوز انقطاع خبر نبينا ﷺ من بعض المكلفين، وكذلك خبر سائر الأنبياء عن قومهم[(١)]، خلافًا[(٢)]/ لبعض الناس في ٦٢/ب قولهم: لا يجوز انقطاع خبر نبينا، ويجوز انقطاع خبر غيره[(٣)].

---

(١) في هذا النص إشارة إلى أهل الفترة وهم: «كل من كان بين رسولين ولم يكن الأول مرسلاً إليهم ولا أدركوا الثاني» جمع الجوامع (١/ ٨٩).
والفترة «أي مدة متطاولة ما بين إرساله ﷺ وعيسى ابن مريم». تفسير ابن كثير (٢/ ٣٧).
لا أعلم منازعًا في أن أهل الفترة قد زال وجودهم ببعثة النبي ﷺ، قال الشيخ الشنقيطي ـ رحمه الله ـ في معنى قوله تعالى: ﴿ وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣] برسالة محمد ﷺ لم يبق عذر لأحد، فكل من لم يؤمن به فليس بينه وبين النار إلاَّ أن يموت، كما بينه تعالى بقوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧]. أضواء البيان (١٠/ ٦٦ـ٦٧).
غير أنه لا يمتنع وجود أناس ممن يعيشون في الأدغال أو في الصحراء أو غيرها من المناطق النائية، هم في حكم أهل الفترة في هذا الزمان. والله أعلم.
والحق أن العقاب لا يثبت إلاَّ بعد قيام الحجة بالنذر، فكذلك الشرائع لا تلزم إلاَّ بعد بلوغها. قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]. وروى ابن جرير الطبري عن محمد بن كعب أنه قال: «من بلغه القرآن، فقد أبلغه محمد ﷺ». انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٩١ أثر رقم (١٣١٢٤).

(٢) في الأصل زيادة: «لبعضهم».

(٣) لا أعلم نقلاً صحيحًا أو صريحًا من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يدلنا على أن هناك فترة انقطاع بين الرسل سوى ما ثبت عن الانقطاع أو الفترة التي بين عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وبين نبينا محمد ﷺ.
وهناك أثر رواه ابن عساكر في تاريخه، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: «كانت فترتان، فترة بين إدريس ونوح، وفترة بين عيسى ومحمد...» تاريخ دمشق لابن عساكر (١/ ٢٥، ٢٦)، تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران (١/ ٢٠).

والدلالة عليه أنه لا يمتنع أن يكون في موضع من الأرض، وأقاصي الترك، وصين الصين [من](١) لم تبلغه الدعوة، وإذا لم يمتنع ذلك لم يجز منعه.

= وقد ذكر الأبي في شرحه على مسلم فترة ثالثة كانت بين نوح وهود ووافقه شهاب الدين القسطلاني في المواهب اللدنية، ونقل عنه دون عزو إلى نقل من كتاب أو سنة أو أثر. انظر: إكمال إكمال المعلم (١/ ٣٧)، والمواهب اللدنية (١/ ٣٥). ونحن إذ نقول لا نعلم لا ننفي إمكانية وقوع فترات أخرى بين الرسل ولا نجزم بالإثبات إلاَّ بدليل، والعلم عند الله.

(١) في الأصل: «ومن».

فصل

[في الأفعال الخارقة للعادة]

والأفعال الخارقة للعادة على يد الأولياء[١] والأئمة ليس بمعجزة وإنما يقال إنها كرامات[٢].

خلافًا للرافضة في قولهم: إن الفعل الخارق للعادة الظاهرة على يد الأئمة معجز[٣].

---

(١) الأولياء: جمع ولي؛ والولاية: ضد العداوة وأصل الولاية: المحبة والقرب. والولاية: هي مرتبة في الدين عظيمة لا يبلغها إلاَّ من قام بالدين ظاهرًا وباطنًا محققًا للتقوى، قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ۝٦٣﴾ [يونس]. انظر: شرح أصول أهل السنة للالكائي (٩/ ٧)، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٥٣).

(٢) مفردها كرامة؛ قال السفاريني: «الكرامة هي أمر خارقٌ للعادة غير مقرون بدعوىٰ النبوة ولا هو مقدمة، يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها ذلك العبد الصالح أم لم يعلم» لوامع الأنوار (٢/ ٣٩٢). وانظر: أصول الدين للبغدادي (١٧٤)، وشرح الطحاوية (٢/ ٧٤٦)، الأولياء والكرامات، أبوالسمح (٣).

وقال شيخ الإسلام: إن لفظ الكرامة متأخر لم يكن معروفًا في عهد الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وغيره من المتقدمين الأئمة الأعلام بل كانوا يسمون المعجزة آيات وهي تشمل كل خارق للعادة لكن المتأخرين هم الذين أحدثوا الفرق بين الخارق الذي للنبي وهي المعجزة والخارق الذي للولي وهي الكرامة. انظر: المعجزات وكرامات الأولياء (٢٧).

(٣) بناء على اعتقادهم الفاسد في الأئمة أنهم حجة الله على خلقه وقد تقدم شيء من ذلك. بل وجعلوا علامة الإمام عندهم صدور المعجزة منه، والمعجزة التي يدَّعون إنما هي كرامة في الحقيقة وليست معجزة لا من حيث الاصطلاح وإنما من حيث الجنس.

قال شيخ الإسلام في المنهاج عن الحلي «فكأنه يسمي كرامات الأولياء معجزات» (٢/ ١٤٩).

والدلالة عليه أن المعجز دالٌّ على صدق المدعي للرسالة على[1] الله تعالى، والأفعال الخارقة للعادة إذا ظهرت على يد الأئمة، ومن ظاهرهُ الستر والصلاح لا يدل على صدقهم عندنا، بل يجوز أن يفعل الله عز وجل بهم على طريق الاستدراج[2] كما فعل بفرعون وغيره[3]، فعلم أن ذلك ليس بمعجزة.

---

(١) كذا في الأصل. ولعل الصواب: «من».

(٢) وفي تعريفه قال الجرجاني: «هو أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتًا موقتًا إلى انقضاء عمره للابتلاء بالبلاء والعذاب». التعريفات ص(٢٨).

(٣) ولا أعلم فيما أعلم أن الله عز وجل قد أيد فرعون بخارق ما. ولو نظرنا إلى معنى الاستدراج فهو: نوع من خوارق العادات لا يكون مقرونًا بالإيمان والعمل الصالح. انظر: لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٩٢).

وقال جمال الحسيني: إن اعتبار كون الاستدارج خارقًا حقيقيًا للعادة قول باطل، فالخارق الحقيقي لا يكون إلاَّ للأنبياء أو الأولياء فقط، وأن ما يحدث على يد الفساق والكفار هو خارق غير حقيقي، نسبي لقوم دون قوم، والخارق الحقيقي هو الخارق لعادة عامة الخلق. انظر: ميزان النبوة (١٧٤).

قال الطبري عن فرعون في تفسير سورة الزخرف: «افتخر بملكه مصر عدو الله، وما قد مكن له من الدنيا استدراجًا من الله له» التفسير (٢١/ ٦١٧).

وقال الحافظ ابن كثير: «قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبوعبيدالله ابن أخي ابن وهب... عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا رأيت الله عز وجل يعطي العبد ما شاء وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك استدارج منه له**» ثم تلا: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٥٥﴾ [الزخرف]. التفسير (٧/ ٣١٥٠ـ٣١٥١). فمن هذا يتبين أنه لا علاقة بين الاستدراج والخارق والله أعلم.

فصل
[في الكرامات]

ويجوز أن يظهر الله تعالى الأفعال الخارقة للعادة التي ليست بمعجزة على يد الأولياء والصالحين كرامات لهم.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يجوز ذلك؛ لأنه يؤدي إلى أن لا يمكننا التفرقة بين المعجزة وما ليس بمعجزة[١].

والدلالة عليه: أن الفعل الخارق إذا ظهر على يد من ليس بنبي ولم يكن مقارنًا لدعوى الرسالة على الله سبحانه، ولا مطابقًا له، لم يكن معجزًا، وإذا لم يكن معجزًا لم يرد إلى إحالة وفساد، ولا يؤدي إلى استحالة التفرقة بين الصادق والكاذب، وإذا كان كذلك صح أن تخرق العادة عند دعاء الأولياء والصالحين.

---

(١) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل، جزء (التنبؤات والمعجزات) (٢٤١ـ٢٤٣)، فصل في الكلام على من جوز ظهورها على الصالحين.
وقد وافق ابن حزم المعتزلة في هذا الرأي. انظر: المحلى (١/ ١٠٩).
الفرق بين المعجزة والكرامة دقيق جدًّا، منها:
١ـ أن الكرامة دون المعجزة في المقدار، فلا تبلغ الكرامة درجة المعجزة في أعلى مراتب التحدي.
٢ـ يشترط في المعجزة التي وقعت من نوعها الكرامة أن يرافقها معجزة أو أكثر مما لا يقع من نوعها كرامة لا في درجتها ولا أقل كما في خلق الطير من الطين، والقرآن الكريم.
٣ـ الكرامة لا تثبت بها نبوة الولي إذ الولي الصالح لا يدعي النبوة ولو ادعاها لم يكن وليًا بل ينقلب كذابًا.
٤ـ المعجزة لا تعارض بمثلها تمامًا وبالوجه الذي وقع به التحدي بأي حال من الأحوال وأما الكرامة فقد تعارض بمثلها.
خوارق العادات في القرآن الكريم للحميضي (٥٦). وانظر النبوات (١/ ٥٤١ـ٥٤٣).

وقد ورد الشرع بكرامات الأولياء.

قال الله تعالى في قصة مريم ـ عليها السلام ـ: ﴿. . . كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ . . .﴾[١].

وروى ابن عباس في تفسير هذه الآية قال: وجد عندها الفاكهة الغضة حين لا توجد الفاكهة عند أحد[٢].

وقال تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ . . .﴾[٣].

رُوي عن ابن عباس أنه آصف كاتب سليمان[٤].

وقال تعالى في قصة سارة زوجة إبراهيم: ﴿قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ﴾[٥].

وروى أنس بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يقال له سَفِينة[٦] بكتاب إلى معاذ إلى اليمن، فلما صار

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٧.

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٩/ ٧٢).

(٣) سورة النمل، الآية: ٤٠.

(٤) أخرجه اللالكائي، أثر رقم (٢٥) (٩/ ٨٣). وانظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢٣ـ ٢٦) وغيره.

(٥) سورة هود، الآية: ٧٢.

(٦) سفينة مولى رسول الله ﷺ أبوعبدالرحمن، سمّاه النبي ﷺ، وقيل اسمه: عبس، وقيل: روحان، وقيل: قيس، وقيل غير ذلك. كان عبدًا لأم سلمة، فأعتقته، واشترطت عليه خدمة النبي ﷺ ما عاش، توفي بعد سنة (٧٠هـ). انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٣/ ١٣٩١ـ١٣٩٢)، المستدرك (٣/ ٦٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ١٧٢ـ١٧٣). مجم الزوائد حيث ذكر قصة تسميته سفينة (٩/ ٣٦٦).

في الطريق إذا هو بسبع [رابض][١] في وسط الطريق فخاف أن يجوز فتقدم إليه، فقال: أيها السبع إني رسول رسول الله إلى معاذ، وهذا كتاب رسول الله/ ﷺ إلى معاذ. قال: فقام السبع ٦٣/أ فهرول قدامه ثم همهم ثم صرخ ثم تنحّىٰ عن الطريق، فمضىٰ بكتاب رسول الله ﷺ إلى معاذ ثم رجع بالجواب فإذا هو بالسبع فخاف أن يجوز. فقال: أيها السبع إني رسول رسول الله ﷺ إلى معاذ، وهذا جواب كتاب رسول الله ﷺ من معاذ، فقام السبع فهمهم وصرخ ثم تنحى عن الطريق، فلما قدم وأخبر رسول الله، فقال رسول الله ﷺ تدرون ما قال أول مرة؟ قال: كيف رسول الله وأبوبكر وعمر وعثمان وعلي، وأما الثانية: فقال: اقرأ رسول الله وأبابكر وعمر وعثمان وعليًا وسلمان وصهيب وبلالاً مني السلام[٢].

---

(١) في الأصل «رابط» والصواب «رابض» بالضاد وليس بالظاء، يقال: ربض الأسد، وربضت الغنم، وغيرها من الدواب إذا طوت قوائمها ولصقت بالأرض وأقامت. المعجم الوسيط ص(٣٢٣).

(٢) لم أقف على نص الرواية ولكن في معناها أخرج الحاكم في المستدرك (٣/٦٠٦) عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان حدثه عن محمد بن المنكدر أن سفينة. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وكذلك ذكره الذهبي في التلخيص الذي بذيل المستدرك. ونفس الرواية التي أشرت إليها عند اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ح(١١٤) (٩/١٧٢) عن الحجبي عن ابن المنكدر. وكذلك عند البيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٤٠ـ٤٦) عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن محمد بن المنكدر. وأخرى بنحوها عن الحجبي عن ابن المنكدر. والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٦) لكنه قال: عن سفينة فقط، وقال: رواه البزار والطبراني بنحوه، وفي بعض طرقه عن سفينة عن رسول الله ﷺ ولا أدري ما معنى قوله عن رسول الله ﷺ ورجالهما وثقوا.

وروىٰ فروة الأعمى[1] مولى سعد قال: غزا أبوريحانة[2] البحر وكان من أصحاب النبي ﷺ[3]، وكان يخيط في السفينة، قال: فسقطت إبرته، فقال: عزمت عليك بالرب إلاَّ رددت إبرتي. قال: فظهرت له حتى أخذها. قال: واشتد عليهم البحر. فقال له: اسكن فإنما أنت عبد حبشي. قال: فسكن حتى صار كالزيت[4].

وروىٰ أبوهريرة أن رجلاً من الأنصار كان ذا حاجة فخرج يومًا وليس عند أهله شيء. فقالت امرأته: لو أني حركت رحًى لي وجعلت في تنوري سعفان، فسمع جيراني صوت الرحىٰ ورأوا الدخان فظنوا أن عندنا طعامًا ما لا يرون بنا خصاصة. فقامت إلى تنورها فأوقدته وقعدت تحرك الرحىٰ، وأقبل زوجها فسمع الرحىٰ فقامت إليه لتفتح له. فقال لها: ماذا كنت تصلحين؟ فأخبرته، ودخلا وإن رحاها لتدور وتصب الدقيق، فلم يبق لنا في البيت وعاءً إلاَّ امتلأ، ثم خرجت إلى تنورها فوجدته مملوءً خبزًا، فأقبل زوجها فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: مافعلت بالرحىٰ؟ فقال: نفضتها المرأة ورفعتها. فقال رسول الله ﷺ: **«لو تركتها مازالت تدور كما هي حياتكم»**[5].

(١) فروة بن مجاهد، أو مجالد، اللخمي، مولاهم، الفلسطيني، الأعمى، مختلف في صحبته، وكان عابدًا. تقريب التهذيب (٥١٨) رقم (٥٣٨٨).

(٢) عبدالله بن مطر البصري لم أجد سنة وفاته، تابعي أدرك بعض الصحابة وروى عنهم. الجرح والتعديل (٥/ ١٦٨)، التهذيب (٦/ ٣٤)، ميزان الاعتدال (٢/ ٥٠٦).

(٣) كيف وهو تابعي أدرك بعض الصحابة كما أشرنا.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة، أثر رقم (١١٦) ص(١٣٢). واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ح(٢٠٤) (٩/ ٢٦٤). وابن الجوزي في صفة الصفوة، رقم (٥١٩) (٣/ ١٧٩).

(٥) روى الإمام أحمد بنحوه من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة برقم (٩٤٤٥) ص(٦٨٥) قال محققو المسند: إسناده ضعيف لضعف شهر بن =

وروى شراحبيل بن مسلم الخولاني[(١)] قال: بينما الأسود العنسي بصنعاء فأخذ أبا مسلم الخولاني[(٢)]. فقال: أتشهد أني رسول الله؟ فقال: لا أسمع. قال: أتشهد أن محمدًا رسول الله؟ قال: نعم. فأمر بنار فأججت ثم قذف فيها فخرج يرشح جبينه، فقال له صاحبه: أخرجه من البلد لا يفسد عليك الناس. قال: فقدم المدينة فتلقى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال: من أين أقبل الرجل؟ قال: من صنعاء. قال: مافعل الذي أحرقه الكذاب؟ قال: ذلك عبدالله بن ثُوَبْ. قال: نشدتك بالله أنت هو؟ قال: نعم، فأخذه بيده فأجلسه بينه وبين أبي بكر وقال: الحمد لله الذي أراني في هذه الأمة من صُنِعَ به ما صُنِعَ بخليل الرحمـٰن عز وجل[(٣)].

وروى بكر بن خنيس[(٤)] عن رجل ـ سماه عمرو ـ، قال:

= حوشب، وعند أحمد بنحوه من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة برقم (١٠٦٥٨). وقال عنه محققو المسند: رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ابن عياش فمن رجال البخاري ولكن له أغاليط، كما نص عليه بعض أهل العلم وقد تفرد به. انظر: الموسوعة (١٥/ ٢٧٧)، (١٦/ ٣٨٥)، وذكر الهيثمي نحوها وقال: رواه الطبراني في الأوسط بنحوه ورجالهم رجال الصحيح غير شيخ البزار وشيخ الطبراني، وهما ثقتان. مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٦ـ٢٥٧). وذكر نحوها الذهبي في ترجمة أبي بكر بن عياش وقال: هذا حديث منكر.

(١) شراحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني، الشامي، صدوق، فيه لين، من الثالثة. تقريب التهذيب (٣١٦) رقم (٢٧٧١). وانظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٢٨٦).

(٢) أبومسلم الخولاني، الزاهد، الشامي، اسمه عبدالله بن ثُوَب، بضم المثلثة وفتح الواو بعدها، ثقة، عابد، من الثانية، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه، وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية. انظر: تقريب التهذيب (٧٧٧) رقم (٨٣٦٧).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة رقم (١٣٨) (٩/ ٢٠٤) قال المحقق: سنده ضعيف، ورواه أبونعيم في الحلية، رقم (١٧٧٢) (٢/ ١٥٠)، وابن الجوزي في صفة الصفوة (٤/ ١٧٦).

(٤) قال عنه ابن حجر: كوفي، عابد، سكن بغداد، صدوق له أغلاط أفرط فيه =

كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة يسبح بها. قال: فنام والسبحة في يده، قال: فاستدارت السبحة فالتفت على ذراعه وجعلت تسبح. قال/ فالتفت أبومسلم والسبحة تدور في ذراعه ٦٣/ب وهي تقول: سبحانك يا منبت النبات ويا دائم الثبات، فقال: هلمي يا أم مسلم وانظري إلى أعجب الأعاجيب. قال: فجاءت أم مسلم والسبحة تدور وتسبح فلما جلست سكتت(١).

وروى أبوالنضر(٢) قال: كان إبراهيم بن أدهم(٣) يأخذ الرطب من شجر البلوط(٤).

وروى أبوعبدالرحمن المقرىء(٥) قال: كان إبراهيم بن أدهم على بعض جبال مكة فقال: إن وليًّا من أولياء الله لو قال

= ابن حبان، من السابعة. تقريب التهذيب (١٥٧) رقم (٧٣٩). وانظر: العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (٥/ ١٧٣٠).

(١) رواه أبوالشيخ في العظمة رقم (١١٩٩) (٥/ ١٧٣٠). وأورده السيوطي في المنحة في السبحة (١/ ٥ ضمن الحاوي) وعزاه لابن عساكر في تاريخه.

(٢) هو الحارث بن النعمان بن سالم البزار، الأكفاني الطوسي، نزيل بغداد، صدوق، من الثامنة. تقريب التهذيب (١٨١)، رقم (١٠٥٣). وانظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١٣٩).

(٣) إبراهيم بن أدهم بن منصور العِجْلي، وقيل: التميمي، أبوإسحاق البلخي الزاهد، صدوق، من الثامنة، مات سنة (١٦٢هـ). تقريب التهذيب (١١١)، رقم (١٤٤). وانظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٨٧ـ٣٩٦)، تهذيب التهذيب (١/ ٨٨).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة رقم (١٠٤) ص(١٢٤)، واللالكائي برقم (٢٢٧) (٩/ ٢٨٨)، قال المحقق: السند لا بأس به. وأبونعيم في الحلية برقم (١١١٧٦) (٨/ ٣).

(٥) أبوعبدالرحمن، عبدالله بن يزيد بن عبدالرحمن الأهوازي الأصل البصري، ثم المكي مولى آل عمر بن الخطاب الإمام العالم الحافظ المقرىء المحدث الحجة، شيخ الحرم. وثَّقه النسائي وهو من كبراء مشيخة البخاري. مات بمكة سنة (٢١٢) أو (٢١٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٦٧، ١٦٨).

لجبل زل، زال. قال: فتحرك الجبل من تحته. قال: فضربه برجله ثم قال: اسكن، وإنما ضربتك مثلاً لأصحابي[(١)].

وروى عبدالله بن الفرج القنطري العابد[(٢)]. قال: اطلعت على إبراهيم بن أدهم في بستان بالشام، فإذا إبراهيم نائم مستلقى، وإذا حية في فمها طاقة نرجس فمازالت تذب عنه حتى انتبه[(٣)].

وروى السري بن يحيى[(٤)] أو غيره قال: اشترى حبيب أبومحمد[(٥)] طعامًا في مجاعة أصابت الناس بالبصرة، فقسمه في المساكين، ثم خاط أكيسة فوضعها تحت رأسه، ثم دعا الله تعالى فجاءه أصحاب الطعام يتقاضونه، فأخرج تلك الأكيسة فإذا هي مملوءة دراهم فرمى بها فإذا فيها حقوقهم[(٦)].

---

(١) هذه الرواية نصًّا قد أوردها الأصفهاني في الحلية عن عبدالله بن السندي برقم (١١١٧٩) (٨/ ٤)، وذكر نحوها عن إبراهيم بن أدهم برقم (١١١٧٨، ١١١٨٠) (٨/ ٤).

(٢) عبدالله بن الفرج أبومحمد القنطري كان أحد العباد وكان بشر بن الحارث يوده ويزوره. انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٤١).

(٣) أخرجه اللالكائي برقم (٢٢٢) (٩/ ٢٨٤ـ٢٨٥)، قال المحقق: «سنده ضعيف. عبدالله بن الفرج القنطري ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً»، وابن الجوزي في صفة الصفوة (٤/ ١٣٨).

(٤) السري بن يحيى بن إياس بن حرملة الشيباني، البصري، ثقة، أخطأ الأزدي في تضعيفه، من السابعة، مات سنة (١٦٧هـ). تقريب التهذيب (٢٧٤) رقم (٢٢٢٣). وانظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٤٠٠).

(٥) حبيب بن محمد أبومحمد العجمي، البصري الزاهد، ثقة، عابد، تؤثر عنه كرامات وأحوال. تقريب التهذيب (١٨٥) رقم (١١٠٤). وانظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١٦٦)، السير (٦/ ١٤٣ـ١٤٤).

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة برقم (٩٩) ص(١٢١) بنحوه، واللالكائي برقم (١٩٧) (٩/ ٢٥٧) بنحوه. وقال المحقق: «سنده رجاله ثقات ماعدا موسى بن عيسى لم أعرفه ولكن الأثر ورد من طريق أخرى»، وابن الجوزي =

وروى جعفر بن سليمان[١] عن مالك بن دينار[٢] أنه كان يُرى يوم التروية بالبصرة ويوم عرفة بعرفات[٣].

وروى عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبوعباد المكي[٤]، قال: قدم علينا من هراة شيخ صدوق يكنى بأبي عبدالله[٥]، قال: دخلت المسجد في السحر فجلست إلى زمزم، وإذا شيخ قد دخل بئر زمزم، وقد سدل ثوبه على وجهه، فأتى البئر فنزع بالدلو وشرب وأخذت فضله وشربته فإذا سويق ولوز لم أذق قط أطيب منه، ثم التفت فإذا الشيخ قد ذهب، ثم عدت من الغد، في السحر، فجلست إلى بئر زمزم، فإذا الشيخ قد دخل من باب زمزم قد سدل ثوبه على وجهه فأتى البئر فنزع بالدلو فشرب، وأخذت فضله فشربته، فإذا ماء مضروب بعسل لم أذق مثله قط، ولا أطيب منه، ثم التفت فإذا الشيخ قد ذهب.

ثم عدت من الغد في السحر فجلست إلى بئر زمزم، وإذا الشيخ

= في صفة الصفوة بنحوه رقم (٨١٥١)، (٣/ ١٦٢).

(١) جعفر بن سليمان الضبَعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبوسليمان البصري، صدوق، زاهد، لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة (١٧٨هـ). تقريب التهذيب (١٧٣) رقم (٩٤٢). وانظر سير أعلام النبلاء (٨/ ١٩٧).

(٢) مالك بن دينار البصري، الزاهد، أبويحيى، صدوق، عابد، من الخامسة، مات سنة (١٣٠هـ) أو نحوها. تقريب التهذيب (٦٠٢) رقم (٦٤٣٥). وانظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٣).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة رقم (١٠٠) ص(١٢١) عن حبيب أبومحمد. واللالكائي عن السري بن يحيى عن حبيب بن محمد، رقم (١٩٣) (٩/ ٢٥٥)، قال المحقق: «سنده رجاله ثقات»، وفي الحلية عن السري بن يحيى عن حبيب أبي محمد، رقم (٨١٦٢) (٦/ ١٦٦)، وفي صفة الصفوة عن السري بن يحيى (٣/ ٢١٥) نحو ما سبق. كلهم من طريق السري بن يحيى عن حبيب أبي محمد به.

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) في الحلية: يقال له: عبدالله الهروي. انظر: (٧/ ٧٦).

قد دخل من باب زمزم، وقد سدل ثوبه على وجهه، فأتى البئر فنزع بالدلو فشرب، فأخذت ملحفته فلففتها على يدي، وأخذت فضله فشربته فإذا لبن مضروب بالسكر لم أذق قط أطيب منه، فقلت: يا شيخ بحق هذه البنية عليك[(١)]، من أنت؟ قال: تكتم علي؟ قلت: نعم. قال: حتى أموت؟ قلت: نعم. قال: أنا سفيان الثوري[(٢)][(٣)].

وروى أبويعقوب الأيلي[(٤)] قال: كان لنصر بن يحيى بن أبي كثير[(٥)] غرفة ولها باب إلى البحر، وإذا طاب قلبه خرج يمشي على البحر ثم رجع/ في الهواء إلى بيته[(٦)].

٦٤/أ

(١) قال الشيخ ابن باز ـ رحمه الله ـ: «لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بغيرها من المخلوقات لقول النبي ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت» متفق على صحته وقوله ﷺ: «من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» رواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والأحاديث في ذلك كثيرة وفيها يعلم تحريم الحلف بالكعبة والأمانة والأنبياء وغيرهم من سائر الخلق» مجموع الفتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (٤/ ١٤٦).

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبدالله، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه، أبوعبدالله الثوري، الكوفي، المجتهد، مات سنة (١٢٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠ وما بعدها).

(٣) أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة رقم (١٦١) (٩/ ٢٢٦ـ٢٢٧). قال المحقق: «سنده ضعيف فيه راوي القصة: الشيخ الهروي مجهول، والرواة الثلاثة في أول السند لم أعرفهم ولم أجد لهم تراجم». وأبونعيم في الحلية رقم(٩٦٩٧) (٧/ ٧٦ـ٧٧)، ورواه من طريق عبيد بن هشام البصري قريبًا منه رقم(٩٦٩٨) (٧/ ٧٧).

(٤) هو إسحاق بن إسماعيل بن العلاء وقيل بن عبدالأعلى بن عبدالحميد الأيلي، كنيته أبويعقوب، روى عن سفيان بن عيينة، وخالد بن نزار، وأبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرىء وغيرهم، وعنه النسائي وابن ماجه وغيرهم، توفي سنة (٢٠٨هـ). انظر: تهذيب التهذيب (١/ ١٩٧)، تهذيب الكمال (٢/ ٤٠٨).

(٥) نصر بن يحيى بن أبي كثير، يروي عن أبيه، وكان من خيار المسلمين، وكان يبيع الدهن باليمامة. انظر: الثقات (٩/ ٢١٦).

(٦) لم أقف عليه.

وروى عبدالواحد بن زيد[١] قال: كنت مع أيوب السختياني[٢] بجبل حراء فعطشت عطشًا شديدًا، فنظر إليَّ أيوب فقال: ما شأنك؟ قال: قلت: العطش. قال: فضرب برجله الجبل فظهرت عين من ماء فشربت وتوضأت ثم قال: لا تخبر أحدًا، فما أخبرت أحدًا حتى مات[٣].

وروى إبراهيم بن عبدالله[٤] قال: كنا مع الفضيل[٥] على أبي قبيس[٦]. فقال: لو أن الرجل صدق في التوكل على الله، ثم

---

(١) عبدالواحد بن زيد، وقيل: ابن زياد، الزاهد، القدوة، شيخ العباد، أبوعبيدة البصري. قال البخاري: تركوه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن غلب عليه العبادة، حتى غفل عن الإتقان، فكثرت المناكير في حديثه، فارق عمرو بن عبيد لاعتزاله، وقال بصحة الاكتساب، وقد نسب إلى شيء من القدر ولم يشهر، مات بعد (١٥٠هـ) انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ١٧٨ـ١٨٠).

(٢) أيوب بن أبي تميمة: كيسان السختياني، أبوبكر البصري، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة (١٣١هـ)، وله خمس وستون سنة. تقريب التهذيب (١٤٧) رقم (٦٠٥)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ١٥ـ٢٦).

(٣) رواه أبونعيم في الحلية رقم (٢٩٢٢) (٣/ ٥ـ٦).

(٤) لعله: إبراهيم بن عبدالله بن حاتم الحافظ الإمام، شيخ الإسلام، أبوإسحاق البغدادي، المعروف بالهروي، كان صالحًا، زاهدًا، عابدًا، صوّامًا، قوّامًا، متعففًا، من أعلم الناس بحديث هشيم، وأثبتهم فيه. قال أبوداود: إبراهيم بن عبدالله ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي. توفي سنة (٢٤٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٧٨ـ٤٧٩).

(٥) فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أبوعلي، الزاهد المشهور، أصله من خراسان، وسكن مكة، ثقة، عابد، إمام، من الثامنة، مات سنة (١٨٧هـ) وقيل قبلها. تقريب التهذيب (٥٢١) رقم (٥٤٣١)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٢١ـ٤٤٨).

(٦) هو أحد أخشبي مكة المشرف على الصفا، قيل سمي بأبي قبيس نسبة إلى رجل من إياد يقال له أبوقبيس. انظر: الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها =

قال لهذا الجبل اهتز لاهتز. قال: فوالله لقد رأيت الجبل قد اهتز وتحرك، فقال: يا هذا إني لم أعنك رحمك الله، فسكن[١].

وعن أبي بكر ابن عياش[٢] قال: نزعت دلوًا من زمزم، وإذا طعم اللبن، قال: فنزعت دلوًا آخر فإذا طعم العسل[٣].

وروى الليث بن سعد[٤] قال: إن أخًا له قام من الليل يتوضأ للصلاة في البحر، فزلق فوقع في البحر، فجاءت موجة فغطته، ثم جاءت موجة فرفعته، فقال: يا لا إله إلاَّ أنت،

= وبناء البيت الشريف ص(٢١٠).

(١) أخرجه اللالكائي برقم (١٣٤) (٩/ ٢٠٠ـ٢٠١)، قال المحقق: سنده ضعيف... فيه إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد لم يذكر فيه تعديل ولا جرح. الجرح والتعديل (٢/ ١١٠)، وأبونعيم في الحلية من طريق إبراهيم بن الجنيد عن مليح بن وكيع بمعناه، رقم (١١٥٦٣) (٨/ ١١٥)، وقد أورد أبونعيم نحو هذه القصة عن إبراهيم بن أدهم من طرق عدة. انظر: الحلية (٨/ ٤). وقد سبق معنا مثلها عن إبراهيم بن أدهم.

(٢) أبوبكر ابن عياش، ابن سالم الأسدي، الكوفي، المقرىء، الحناط، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة، عابد، إلاَّ أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة(٩٤هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم. تقريب التهذيب (٧٢٢) رقم (٧٩٨٥). وانظر: تهذيب التهذيب (١٢/ ٣٧).

(٣) أخرجه اللالكائي برقم (١٦٣) (٩/ ٢٢٩) بنحوه، قال المحقق: «سنده ضعيف فيه أحمد بن مسروق ضعيف». وكذلك أبونعيم برقم (١٢٤١٠) (٨/ ٣٣٧) بنحوه. وكذلك الفاكهي في أخبار مكة بنحوه رقم (١١٠٢) (٢/ ٣٩ـ٤٠)، وابن الجوزي في صفة الصفوة (٣/ ١٠٨) بنحوه. وهذه الرواية عند الذهبي في السير (٨/ ٥٠١).

(٤) الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة (١٧٥هـ). تقريب التهذيب (٥٤٢) رقم (٥٦٨٤)، وانظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤١٢)، السير (٨/ ١٣٦ـ١٦٣).

فسمعت صوتًا من السماء: لبيك عبدي وسعديك، هاهو ذا أنا، فحُمل وجعل في المركب(١).

وروى يحيى بن معين(٢) قال: قال لي أبوطالب النسائي(٣)، أصبحت ذات يوم وليس عندي شيء، وأنا في دار لي فوراء(٤) واسعة، فقلت فيما بيني وبين نفسي، اللهم إني أعلم أنك ترزق الكلب والخنزير، اللهم ارزقني، فقال لي قائل من خلفي: دراهم تريد أم دقيقًا، قال: قلت في نفسي، دقيق أيش أعمل به، وليس عندي حطب، قال: فوقعت إليَّ صرة فيها مائة درهم(٥).

وروى الأعمش(٦) قال: انتهينا إلى دجلة، فقال رجل من

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة برقم (١١٤) ص(١٣٠).

(٢) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، أبوزكريا البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة، مات سنة (٢٣٣هـ) بالمدينة، وله بضع وسبعون سنة. تقريب التهذيب (٦٩٢) رقم (٧٦٥١)، وانظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٢٤٦ـ٢٥٢)، السير (١١/ ٧١ـ٩٦).

(٣) عبدالجبار بن عاصم الخراساني، أبوطالب النسائي، نزيل بغداد، سمع كثيرًا، وروى عن الجارود بن يزيد، وغيره، وروى عنه أبوزرعة، والمروزي، وابن أبي الدنيا، وعبدالله بن أحمد، وغيرهم. قال ابن معين والدارقطني: ثقة... توفي سنة (٢٣٣هـ). انظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٩٢).

(٤) يقال ضرب فوَّار: رغيب واسع، وفار المسك يفور فوارًا وفورانًا: انتشر. ففيها معنى السعة والانتشار. انظر: لسان العرب (٥/ ١٦٩ـ١٧٠) مادة (فور).

(٥) أخرجه اللالكائي في السنة رقم (٢١٥) (٩/ ٢٧٤). وقال المحقق: «سنده ضعيف؛ فيه إبراهيم بن عبدالسلام الوشا... ضعفه الدارقطني. ميزان الاعتدال (١/ ٤٦)، لسان الميزان (١/ ٧٧)».

(٦) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبومحمد الكوفي، الأعمش، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة (١٤٧هـ) أو (١٤٨هـ)، وكان مولده أول سنة (٦١هـ). تقريب التهذيب (٣٠٢) رقم (٢٦١٥). وانظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١٩٥ـ٢٢٦)، السير (٦/ ٢٢٦ـ٢٤٨).

المسلمين: بسم الله، وأقحم فرسه، فارتفع على الماء، فقالوا: بسم الله بسم الله، واقحموا، فلما رأوا الأعاجم ذهبوا على وجوههم وخرجوا وهم ثلاثمائة ونيفًا، فما فقدوا إلاَّ قدحًا كان معلقًا بعذبة السرج[(١)][(٢)].

وروى سليمان[(٣)] قال: خرج عامر[(٤)] إلى الشام ومعه ركوة[(٥)] إذا شاء صب منها ماء فتوضأ للصلاة، وإذا شاء صب منها لبنًا فشرب منه[(٦)].

والأخبار في هذا كثيرة[(٧)] يطول شرحها.

---

(١) عَذَبَةُ السرج: أي طرف رحل الدابة. انظر: المعجم الوسيط (٤٢٥، ٥٨٩).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة برقم (١١٠) (٩/ ١٦٥) وقال أن ذلك كان في عبور دجلة بلا سفينة بعد فتح القادسية. وقال المحقق: «سنده ضعيف، لجهال راوي القصة ولكن هذه القصة أوردها الطبري من عدة طرق أخرى في تاريخه» انظر: تاريخ الأمم والملوك (٤/٨ـ١٦).

(٣) كذا في الأصل، وعندما وقفت على الرواية عند النبهاني في جامع كرامات الأولياء (٢/ ١٣٦) وجدته أباسليمان الداراني، وهو عبدالرحمن بن أحمد، وقيل: عبدالرحمن بن عطية، وقيل: ابن عسكر العنسي الداراني، زاهد العصر، ولد في حدود الأربعين ومئة، وتوفي سنة (٢١٥هـ) وقيل (٢٠٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٨٢ـ١٨٦).

(٤) عامر بن عبد قيس القدوة، الولي، الزاهد، أبوعبدالله، ويقال: أبوعمرو التميمي، العنبري، البصري، قال العجلي: كان ثقة من عباد التابعين، رآه كعب الأحبار فقال: هذا راهب هذه الأمة، قيل: توفي في زمن معاوية. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ١٥ـ١٩).

(٥) ركوة: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء أو الدلو الصغيرة. المعجم الوسيط (٣٧١).

(٦) ذكرها النبهاني في جامع كرامات الأولياء (٢/ ١٣٦) ولم أقف عليها في مصادر السلف المعروفة.

(٧) في الأصل: «كثير».

فصل

[في أنه لا يلزم من ظهور الخارق للعادة الولاية لله تعالى]

وإظهار الفعل الخارق للعادة على يد من ليس بنبي ليس بدالٍ على أنه ولي من أولياء الله(١)، ولا نعلم بذلك المظهر على يديه أنه ولي لله عز وجل، ولا غيره [إلاّ](٢) بعلم، خلافًا للصوفية والرافضة في قولهم: إن ذلك يدل على أنه ولي لله عز وجل، ولو لم يكن وليًّا لله لما أظهر الله على يده ذلك(٣).

والدلالة عليه أن العلم بأن الواحد منا وليٌّ لله ـ عز وجل ـ لا يصح إلاّ بعد العلم والقطع على أنه لا يموت إلاّ مؤمنًا، فإذا لم يعلم ذلك لم يمكنا أن نقطع على أنه ولي الله؛ لأن الولي من عَلِمَ الله أنه لا يوافي إلاّ بالإيمان، ولما اتفق على أنه لا يمكننا أن نقطع على ذلك الرجل أنه لا يوافي/ إلاّ بالإيمان علم أنه لا يدلُّ على ولايته. ٦٤/ب

(١) روى أبونعيم في الحلية عن أبي يزيد البسطامي أنه قال: «لو نظرتم إلى رجل أعطي من الكرامات حتى يرفع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وأداء الشريعة». (١٠/ ٤١).
وقال شيخ الإسلام: «ولهذا يوجد كثير من الناس يطير في الهواء وتكون الشياطين هي التي تحمله، لا تكون من كرامات أولياء الله المتقين». الفتاوى (١/ ٨٣ـ٨٤) وانظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٢٨٧، ٣٤٢، ٣٤٣).

(٢) ساقطة من الأصل، والسياق يقتضيها.

(٣) في الأصل زيادة: «وقد اختار والدي الإمام أبويعلى رحمه الله أخيرًا ذلك ونقل عن أحمد رضي الله عنه بذلك». كذا بين حرفي «لا» وهذه والله أعلم زيادة من ابن أبي يعلى ـ رحمهما الله ـ على نسخة والده رحمه الله تعليقًا فأدخلها الناسخ في المتن بين تلك العلامتين.

[فصل][1]
[في من جحد نبوة نبينا ﷺ]

والواحد منا يجوز أن يكون مؤمنًا بالله عز وجل من جهة العقل، وإن كان جاحدًا لنبوة نبينا ﷺ وسائر الرسل والبعث والنشور غير أن الشرع منع من ذلك، وقطع على أن من جحد نبوة نبينا كان كافرًا[2].

خلافًا لبعض المتكلمين في قولهم: لا يمنع ذلك شرعًا ولا عقلاً، ويجوز أن يكون العاقل مؤمنًا بالله، وعارفًا مع جحده لنبوة نبينا.

والدلالة عليه: إجماع الأمة على أن اليهود والنصارى كفار، وكل من جحد نبوة نبينا، وهم محجوجون بالإجماع.

---

(١) بياض في الأصل.

(٢) قال شيخ الإسلام: «لابد في الإيمان من أن يؤمن أن محمدًا ﷺ خاتم النبيين لا نبي بعده، وأن الله أرسله إلى جميع الثقلين الإنس والجن فكل من لم يؤمن بما جاء به فليس بمؤمن... ومن آمن ببعض ما جاء به وكفر ببعض فهو كافر ليس بمؤمن. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ۝١٥١﴾ النساء» الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٧٨).

وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلاَّ كان من أصحاب النار**». أخرجه مسلم في (كتاب الإيمان/ باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ) ح (٢٤٠) (١/ ١٣٤).

فصل
[في خوف نبينا ﷺ من ربه تبارك وتعالى]

ونبينا ﷺ كان يخاف الله تعالى، وخوفه قبل أن أمَّنه الله عز وجل من عقابه. وخوفه بعد أمنه من عقاب لا يجوز أن يكون من عقابه، بل خوفه من عتبه ولومه في دار الدنيا[1] بأن ينزل

---

(١) قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «والخوف من أجلّ منازل الطريق وأنفعها للقلب. وهي فرض على كل أحد، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١٧٥﴾ [آل عمران]. وقد أثنى سبحانه وتعالى على أقرب عباده بالخوف منه فقال عن أنبيائه بعد أن أثنى عليهم ومدحهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]. فالرغب: الرجاء والرغبة، والرهب: الخوف والخشية. وقال عن ملائكته الذين قد أمَّنهم من عذابه: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٥٠﴾ [النحل]. والوجل والخوف والخشية والرهبة ألفاظ متقاربة غير مترادفة...» مدارج السالكين (١/٥٤٨) وما بعدها، طريق الهجرتين (٤٢٧ـ٤٣٩)، الفتاوى الحديثية (٢٨٩).

والحق أن نبينا ﷺ كان يخاف الله عز وجل ويخاف عقابه حتى بعد أن أمَّنه سبحانه وتعالى، فقد كان من دعائه ﷺ: «**اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك**» البخاري (الفتح ١٣/٣٦٨). وفي البخاري أيضًا أنه قال ﷺ: «**لن ينجي أحدًا منكم عمله**» قالوا: ولا أنت يارسول الله؟ قال: «**ولا أنا إلاَّ أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل**» ح(٦٤٦٣) ص(١٤٢١)، (كتاب الرقائق/ باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم عن الدنيا؟).

هذا وهو الذي قد غفر له ما تقدم وما تأخر، ذلك لأن الخوف على حسب القرب من الله والمنزلة عنده، وكلما كان العبد أقرب إلى الله كان أكثر له معرفة وأعظم له خشية، لأنه عندها يطالب بما لا يطالب به غيره من رعاية لتلك المنزلة وحقوقها وهو الذي يدل عليه قول النبي ﷺ: «**إني أعلمكم بالله وأشدكم له خشية**» متفق عليه. والأمثلة على ذلك كثيرة، ومن استعرض أدعية النبي ﷺ ظهر له من عظيم خوفه وشدة خشيته لله عز وجل ما يذهل العقول وينبه القلوب. والله أعلم. انظر: طريق الهجرتين (٤٢٧ـ٤٣٩).

عليه عتب من الله كما نزل عليه لما أعرض عن ابن أم مكتوم، وأفرد لقريش مجلسًا دون أصحاب الصفة[1]؛ فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ . . .﴾[2]، وقال تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ﴾[3][4]، وكان يخاف الله من ذلك. خلافًا للرافضة والقدرية في قولهم: إن النبي ﷺ مادام مكلفًا [فإنه][5] لابد من أن يخاف عقابه سواء أمَّنه أو لم يؤمِّنه.

والدلالة عليه أن الخوف لا يحصل إلاَّ مع تجويز نزول الضرر به. فأما مع القطع بأن ذلك لا يحصل أبدًا فمحال حصول الخوف، وهذا أمرٌ يجده كل عاقل إذا رجع إلى نفسه، فلو قلنا: إن النبي ﷺ يخاف عقابه تعالى مع أمن الله له من عقابه أدى إلى أن يكون النبي ﷺ شاكًّا في خبر الله تعالى، وأنه يعاقَب أو لا يعاقَب، فعلم أن الخوف لا يصح مع القطع بأنه لا يعاقَب أصلاً، ولأنه قد أخبر أنه تقبل شفاعته في المذنبين من أمته، وأنه صاحب الحوض المورود واللواء المعقود، وهذا يدل على أمنه [من عقاب الله تعالى له][6].

---

(١) والحق أن نبينا ﷺ لم يفعل ذلك ولم يفرد لقريش مجلسًا. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٧٤ـ٣٨٨)، تفسير القرطبي (٦/ ٤٣١ـ٤٣٤)، تفسير البغوي (٢/ ١٢٥ـ١٢٦)، زاد المسير (٢/ ٣١ـ٣٣)، تفسير ابن كثير (٣/ ١٢٩٦ ـ ١٣٠١)، الصحيح المسند من أسباب النزول للوادعي (١٠٦).

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

(٣) سورة عبس، الآيات: ١ـ٢.

(٤) نزلت في عبدالله ابن أم مكتوم الضرير المشار إليه بالأعمى في الآية. انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٣٧٠٣ـ٣٧٠٤).

(٥) في الأصل: «وأنه».

(٦) في الأصل: «الله تعالى له من عقابه».

فصل

[في أن نبينا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين]

ونبينا ﷺ خاتم الأنبياء، ولا يبعث الله نبيًّا بعد نبينا. خلافًا لأهل التناسخ[١]، والخرمية[٢] في قولهم: يجوز أن يبعث الله

---

(١) أهل التناسخ: هم القائلون بتناسخ الأرواح في الأجساد وانتقالها من شخص إلى شخص، وما يلقى من الراحة والتعب مرتب على ما أسلفه، فإذا فعل خيرًا ومات صارت روحه إلى حيوان ناعم، مثل: فرس، وطير يتنعم فيه، ثم يرجع إلى بدن الإنسان بعد مدة، وإذا كان نفسًا خبيثة شريرة، ومات صارت روحه في بدن حمار أو كلب جرب يعذب فيه بمقدار أيام عصيانه، ثم يرد إلى بدن الإنسان ومنهم: صنفان قبل دولة الإسلام وهما: الفلاسفة والسمنية. وصنفان في دولة الإسلام أحدهما من جملة القدرية والآخر من جملة الروافض الغلاة. أما السمنية ففريق منهم قال بتناسخ الأرواح في الصور المختلفة، وأجاز أن تنقل روح الإنسان إلى كلب وروح الكلب إلى إنسان وحكى ذلك عن بعض الفلاسفة.

وأما أصحاب التناسخ في دولة الإسلام فإن البيانية والجناحية والخطابية، والروادندية من الروافض الحلولية كلها قالت بتناسخ روح الإله في الأئمة بزعمهم. وأول من قال بهذا السبئية، وأما من القدرية فجماعة منهم أحمد بن خابط تلميذ النظام.

وفي مذهبهم الإنسان أبدًا في أحد أمرين، إما في فعل أو في جزاء، وما هو فيه إما مكافأة على عمل قدمه أو عمل ينتظر المكافأة عليه، والجنة والنار في هذه الأبدان.

انظر: التنبيه والرد للملطي (٣٢)، الفرق بين الفرق (٢٧٠ـ٢٧٦)، التبصير في الدين (١٣٦ـ١٣٩)، الملل والنحل للشهرستاني (٢/ ٣٦٦)، موسوعة الأديان والمذاهب (١/ ٤٣ـ٤٤).

(٢) الخُرَمية: بالخاء المعجمة مضمومة والراء مفتوحة، وفي آخره ياء النسبة، وهم أهل الإباحة وهم صنفان، صنف كانوا قبل دولة الإسلام وهم «المزدكية» الذين استباحوا المحرمات وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء إلى أن قتلهم أنوشروان في زمانه.

=

نبيًّا بعد نبينا، وأن الأنبياء لا ينقطعون عن الخلق أبدًا.

والدلالة عليه إجماع الأمة أن نبينا خاتم النبيين، وقد قال تعالى: ﴿. . . وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ . . .﴾[1].

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: **«مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى بنيانًا، فأحسنه وأكمله إلاَّ موضع لبنة من زاوية. قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين»**[2].

= الصنف الثاني: ظهروا في دولة الإسلام وهم «الخرمدينية» وانقسم هؤلاء إلى فريقين: البابكية: وهم أتباع بابك الخرمي، والمازيارية: وهم أتباع مازيار الذي أظهر دين المحمرة.

ولقد أباح الخرميون نكاح المحرمات من النساء، بل وكل محظور، وقتلوا المسلمين ويدعون نبوة رجل كان من ملوكهم قبل الإسلام، يقال له: شروين، بل كانوا يفضلونه على محمد ﷺ وعلى الأنبياء، ولقد خاض العباسيون معهم معارك ضارية وحروبًا طويلة استمرت عشرين عامًا حتى صلبهم المعتصم بسرمن رأى. انظر: الفرق بين الفرق (٢٦٦ـ٢٦٩)، والتبصير (١٣٥ـ١٣٦)، الأنساب (٥/ ١٠٤)، ذكر مذاهب الفرق لليافعي (٩٢ـ٩٤)، موسوعة الأديان والمذاهب (١/ ٤٩).

(١) قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ . . .﴾ [الأحزاب: ٤٠]. والواو ساقطة من الأصل.

(٢) رواه البخاري ح(٣٥٣٥) ص(٥٩٥)، (كتاب المناقب/ باب خاتم النبيين)، بأطول منه. ورواه مسلم ح(٥٩٦١)، ص(١٠١٣)، (كتاب الفضائل/ باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين) بنحوه.

فصل
[في السِّحْر]

والسحر[1] ثابت وله أصل وحقيقة، خلافًا للمعتزلة/ في ٦٥/أ إنكارهم ذلك[2].

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ

(١) السحر لغة: هو كل ما لطف مأخذه ودق، ومنه سمي السَّحر لآخر الليل؛ لأن الأفعال التي تكون فيه خفية.
أما في الشرع: فإن السحر ينقسم إلى قسمين: الأول: عقد ورقىٰ، أي قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد لتضر المسحور.
الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر في بدن المسحور وعقله وإرادته وميله فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف، فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئًا فشيئًا حتى يهلك، وفي تصوره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ماهي عليه وفي عقله فربما يصل إلى الجنون، والعياذ بالله.
انظر: فتح الباري (١٠/ ٢٣٢)، لسان العرب لابن منظور (٣/ ٢٥٢)، القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٥).

(٢) أنكرت المعتزلة السحر وادعت أنه تخييل وتمويه، وأن ما يقع منه خيالات وأباطيل، وأنه ليس له حقيقة ولا تأثير، ووافقهم في ذلك أبوجعفر الإسترباذي من الشافعية وأبوبكر الرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري وطائفة.
قال النووي: «قال الإمام المازري ـ رحمه الله ـ مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة»مسلم بشرح النووي(١٤/ ١٧٤)، (كتاب السلام/ باب السحر).
وانظر: المغني للقاضي عبدالجبار (١٥/ ٢٥٩)، الدرة فيما يجب اعتقاده لابن حزم (١٩٢ـ١٩٣)، وفتح الباري (١٠/ ٢٣٣).

﴿بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ . . .﴾(١).

وأخبر عز وجل عن ثبوت السحر، وهو فعل يفعله الساحر، والله تعالى أجرى العادة أنه إذا وجد ذلك الفعل فَعَل الله عز وجل عنده الفرقة بين المرء وزوجه، أو البغض منهما وغير ذلك.

كما أن الله ـ عز وجل ـ أجرىٰ العادة بأن الإنسان متىٰ أخذ القطن ورمىٰ به إلى النار احترق لا محالة كذلك السحر(٢).

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٢) وهذه موافقة من المصنف ـ رحمه الله تعالى ـ لرأي الأشاعرة في العلاقة بين الأسباب والمُسَبَبات وذلك في قولهم: إن الله عز وجل يخلق عند الأسباب لا بها. انظر: الإرشاد للجويني (١٨٧ـ٢٣٥)، تفسير الفخر الرازي (٢/ ٢٣٩). يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: «ومذهب الفقهاء أن السبب له تأثير في مُسَبَبه، ليس علامة محضة، وإنما يقول: إنه علامة محضة طائفة من أهل الكلام الذين بنوا على قول جهم. . .

وكذلك الحكمة في «الخلق» والقرآن مملوء بذلك في «الخلق والأمر» ومملوء بأنه يخلق الأشياء بالأسباب لا كما يقول أتباع جهم، أنه يفعل عندها لا بها كقوله تعالى: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ﴾ [النحل: ٦٥]. . .» الفتاوى (٨/ ٤٨٥ـ٤٨٧) بتصرف. وانظر: الإرشاد للجويني (١٨٧ـ٢٣٠)، تفسير الفخر الرازي (٢/ ٢٣١)، مدارج السالكين (٣/ ٥١٧ـ٥١٨).

فمن الواضح أن الأشاعرة يقولون أن العلاقة بين الأسباب والمسببات علاقة عادية، بمعنى أن الاقتران بين السبب والمسبب والأثر والنتيجة اقتران عادي أو علاقة عادية وليس ضروريًا، ومن هنا أنكروا السببية في الكون، وأنكروا تأثير الأسباب في المسببات، فالاحتراق الذي ينشأ من التقاء القطن بالنار اقتران عادي، وليس ضروريًا، والنار ليست سببًا في الإحراق.

لكن الله أجرى العادة بأنه إذا التقى القطن بالنار فإنه يحترق؛ وليست النار سببًا في الإحراق. وبهذا أنكروا فكرة السببية في الكون، وأنكروا الأسباب التي خلقها الله، وجعلها فاعلة ومؤثرة بإذنه وحفظه لها. مثل كون المطر سببًا في إنبات الزرع، وأنكروا أن تكون الأسباب مؤثرة في مسبباتها.

انظر: أصول الدين للبغدادي ص(١٣٨)، وتهافت الفلاسفة للغزالي =

وروت عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: سحَر النبي ﷺ يهودي من يهود بن زريق يقال له لبيد بن الأعصم. وهذا حديث مشهور ذكره البخاري[1] وغيره من المحدثين[2].

= ص(٢٣٥ـ٢٤١)، وانظر: رد شيخ الإسلام عليهم: الصفدية ص(١٤٩ـ١٥٠)، ودرء التعارض (٩/ ٣٤١، ٣٧٤).

(١) في صحيحه ح(٥٧٦٣) ص(١١١٧) (كتاب الطب/ باب السحر).

(٢) رواه مسلم في صحيحه ح(٥٧٠٣) ص(٩٧١) (كتاب السلام/ باب السحر).

فصل
[في الكهانة]

والكهانة(١) على ضربين: منها حدس وتخمين يتفق للحاذقين الإصابة فيه كثيرًا، فيقال: هذا كاهن(٢).

وضربٌ آخر يخبر عن أمور تعريف(٣)، فيسخر له من الجن ومن الناس(٤).

---

(١) الكهانة: الكاهن: هو الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار، والكهانة حرفته، ومنهم من يكون له تابع من الجن يخبره، ومنهم من يستدل على أسباب ومقدمات، وهذا هو العرَّاف. انظر: لسان العرب (٥/ ٤٤٧)، النبوات (١/ ١٦٦).

(٢) وهذا نوع من الكهانة يسمى العرافة وصاحبه العرَّاف، وهذا الاسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة الغيب بمقدمات يستعملها، هذا المعنى أعم ويدل عليه الاشتقاق، إذ هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادعى بها المعرفة. وقيل: العراف هو الكاهن، وهو الذي يخبر عن المستقبل. القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٤٨، ٦٠-٦٢). وانظر: شرح مسلم للنووي (١٤/ ٢٢٣)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري (١٠/ ٢٢٨).

(٣) كذا في الأصل، ولعلها «تغيب».

(٤) للكهانة أنواع منها:

١- أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السماء. وهذا النوع بطل من حين بعث الله نبينا محمدًا ﷺ، حيث حرست السماء، فمن يستمع يجد له شهابًا رصدًا، باستثناء من خطف الخطفة كما أشار إلى ذلك القرآن، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ١٠﴾ [الصافات]، قال الحافظ ابن حجر: «فلما جاء الإسلام ونزل القرآن حرست السماء من الشياطين، وأرسلت عليهم الشهب، فبقي من استراقهم ما يتخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب...». فتح الباري (١٠/ ٢٢٧).

وعلى ما سبق فإن الكهان الذين يأخذون عن مسترقي السمع موجودون حتى يومنا هذا، لكنهم قليل بالنسبة لما كانوا عليه في الجاهلية، ولم يبق من استراقهم إلاَّ من خطف الخطفة، وأما ما يخبر به الجني مواليه من الإنس بما =

ومن أنكر ذلك سفيه، وقال: لا يجوز أن يسخر الله تعالى بعض الجن للكاهن فيخبرونه بأشياء[(١)].

= غاب عن غيره مما لا يطلع عليه الإنسان غالبًا، فكثير جدًّا في أناس ينتسبون إلى الولاية والكشف، وهم من الكهان إخوان الشياطين، لا من الأولياء. انظر: تيسير العزيز الحميد (٢٦٦ـ٣٠٠).

٢ـ أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد، لأن الشيطان يسري من الإنسان سريان الدم، وهذا النوع والنوع الأول هو من استمتاع الإنس بالجن والشياطين باستخدامهم في الإخبار بالأمور الغائبة.

٣ـ ما يستند إلى ظن وتخمين وحدس، بأن يزعم الشخص أنه يعرف الأمور بمقدمات وأسباب، يستدل بها على مواقعها كالشيء المسروق، فيعرف من سرقه ونحوه، وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوة مع كثرة الكذب فيه، وهذا النوع يسمى بالعرافة.

٤ـ الخط على الأرض والضرب بالحصى الذي هو: الطرق.

٥ـ التنجيم: معرفة الغيب بالاعتماد على نظرية تأثير النجوم.

٦ـ استخدام الحروف الأبجدية مع الأعداد «الجفر» وهو جلد بعير أو شاة وهو من كُتب علي رضي الله عنه كما يزعم الشيعة وادعوا أنه رضي الله عنه ذكر فيه على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث منذ البعثة المحمدية إلى انقراض العالم ويفهم منه أحوال الإنسان الماضية والحالية والمستقبلية.

وهذه الأنواع علمها مذموم شرعًا.

انظر: مسلم بشرح النووي (١٤/٢٢٣)، البخاري بشرح الحافظ ابن حجر، فتح الباري (١٠/٢٢٧)، موقف الإسلام من السحر (١/٢٠٨ـ٢٣١).

(١) من الذين أنكروا ذلك النظام وأكثر المعتزلة وبعض المتكلمين كما قد أشار إلى ذلك القاضي عياض ـ رحمه الله ـ. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢/١٢٤)، مسلم بشرح النووي (١٤/٢٢٣).

وقد نبه شيخ الإسلام على أن جماهير الطوائف تُقرٍّ بوجود الجن، وبما يستجلبون به معاونة الجن وأنه لا يستطيع أحد أن يسخر الجن مطلقًا لطاعته، ولا يستخدم أحدًا منهم إلاّ بمعاوضة، إما عمل مذموم تحبه الجن وإما قول تخضع له الشياطين كالأقسام والعزائم والطلاسم. انظر: النبوات (٢/١٠١٤)، الفتاوى (١/٨٢، ١٧٣)، (١٣/٨٠ـ٨٣) (١٩/١٣، ٣٤ـ٣٥).

والدلالة عليه أنه لا يمتنع أن يكون من الكلام ومن أسماء الله تعالى[١] وغيرها من الكتب والعزائم[٢] والطِّلَسْمَات[٣] ما إذا حفظه إنسان وتكلم به وعلمه سخر الله تعالى له بعض الجن حتى تخبره عما يسألونه، يؤيد هذا أن كثيرًا من الناس قد قالوا: إنما سخرت الجن للعفريت الذي خلف سليمان وجلس على كرسيه، بشيء من عمل الكهانة والسحر[٤].

---

(١) لعلهم يستخدمونها كاستخدامهم الآيات القرآنية لاستخدام الشياطين وذلك إما بقلب الآية الكريمة أو بكتابتها كما هي بالنجاسات من دم وغيره، وعلى نحو ما سبق يفعلون بأسماء الله تعالى وتقدس.

(٢) العزائم: الرقى. وعزم الراقي: كأنه أقسم على الداء، والعزيمة من الرقىٰ التي يعزم بها على الجن والأرواح. انظر: لسان العرب (٤/ ٣٢٦).

(٣) الطلسمات: هي عبارة عن تمزيج القوة الفعالة السماوية بالقوة المنفعلة الأرضية لإحداث ما يخالف العادة، أو للمنع مما يوافق العادة، وهذا بناء على إثبات القوى السماوية المنفعلة، وهو لفظ يوناني؛ وهو في علم السحر خطوط وأعداد يزعم كاتبها أنه يربط بها روحانيات الكواكب العلوية بالطبائع السفلية، لجلب محبوب أو دفع أذى. انظر: المعجم الوسيط (٢/ ٥٦٨)، مادة طلسم، النبوات (١/ ٢٣١)، الفتاوى (٣٥/ ١٧١).

(٤) وقد رد شيخ الإسلام هذه الفرية وفصَّل القول فيها حيث قال: «والذين يستخدمون الجن بهذه الأمور ـ الطلاسم الشركية والعزائم ـ يزعم كثير منهم أن سليمان كان يستخدم الجن بها، فإنه قد ذكر غير واحد من علماء السلف أن سليمان لما مات كتبت الشياطين كتب سحر وكفر وجعلتها تحت كرسيه. قالوا: كان سليمان يستخدم الجن بهذه. فطعن طائفة من أهل الكتاب في سليمان بهذا. وآخرون قالوا: لولا أن هذا حقٌّ جائز لما فعله سليمان؛ فضل الفريقان، هؤلاء بقدحهم في سليمان وهؤلاء باتباعهم السحر، فأنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ=

فصل
[في ما يخبر به الجني الكاهن]

والكاهن إنما يجوز أن يخبر عن الأمور الظاهرة التي تعلم وتشاهد ويخبر بها الجني، دون الإخبار عن الغيوب وما تنطوي عليه النفوس، وعما يأكله الناس ويدخرونه[1]، لأن ذلك مما لا يعلمه إلاَّ الله عز وجل.

وربما اتفق له الإخبار عن الجملة التي يجوز و[2]يصيب في مثلها المُخَمِّن والحادس[3]، وأما أن يخبر عن كيفيته وتفصيله ومثاقيله ووزنه وعدده وألوانه فذلك باطل، وإنما/ يخبر ٦٥/ب عن هذا علاَّم الغيوب ومن يخبر عنه من الرسل عليهم السلام على ما ورد به القرآن ﴿ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا

= ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ البقرة» الفتاوى (١٩/ ٤٢).

(١) وهذا نوع من أنواع الكهانة أشرنا إليه سابقًا، وهو أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض، وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا النوع لا يبعد وجوده. وقد أبطل الشرع كل أنواع الكهانة ونهى عن إتيان الكهان وتصديقهم. انظر: شرح مسلم للنووي (١٤/ ٢٢٣).

(٢) كذا في الأصل، ولعلها: «أن».

(٣) وهذا النوع يسمى تنجيمًا وهو ما يستند فيه إلى الظن والتخمين أو الحدس. وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب، ومن هذا الفن العرافة، وصاحبها عراف؛ وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب مقدمات يدَّعي معرفتها بها، وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة، وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة. انظر: شرح مسلم للنووي (١٤/ ٢٢٣).



مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ. . . ﴾[1].

وعلى هذا روىٰ أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهناً فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على قلب محمد**»[2].

(١) سورة الجن، الآيتان: ٢٦ـ٢٧.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ح(٩٥٣٦) بنحوه. وهو حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح لكن علته خلاس لم يسمع من أبي هريرة، وله طريق آخر عند الحاكم (١/٨)، وله طريق ثالث عند الطحاوي (٣/ ٤٤)، ورواية الإمام أحمد هي الأصوب إن شاء الله. انظر: الموسوعة (١٥/ ٣٣١ـ٣٣٢). وصححه الألباني في غاية المرام ص(١٤٠ـ١٤١).

فصل

[هل يقطع بوجود المخدوم]

ولا يجب أن يقطع [بوجود][1] كاهن و[مخدوم][2] في هذا الوقت بتصديق معزِّم[3] يدعي طاعة الجن له[4] لأنه لا حجة

(١) في الأصل: «وجود».

(٢) في الأصل: «مخذوم» والصواب ما أثبت، والمخدوم: من له تابعهُ من الجن. انظر: القاموس المحيط ص(١٤٢١).

قال شيخ الإسلام: «والمقصود هنا أن الجن مع الإنس على أحوال: فمن كان من الإنس يأمر الجن بما أمر الله به ورسوله، من عبادة الله وحده وطاعة نبيه ويأمر الإنس بذلك. فهذا من أفضل أولياء الله تعالى، وهو في ذلك من خلفاء الرسول ﷺ ونوابه.

ومن كان يستعمل الجن في أمور مباحة له، فهو كمن استعمل الإنس في أمور مباحة له، وهذا إذا كان يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم، ويستعملهم في مباحات له، فيكون بمنزلة الملوك الذين يفعلون مثل ذلك، وهذا إذا قدر أنه من أولياء الله تعالى، (فغايته أن يكون في عموم أولياء الله تعالى)، مثل النبي الملك مع العبد الرسول، كسليمان ويوسف مع إبراهيم وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومن كان يستعمل الجن فيما نهىٰ الله عنه ورسوله، إما في الشرك وإما في قتل معصوم الدم، أو في العدوان عليه بغير القتل، كتمريضه وإنسائه العلم وذكر الله، وغير ذلك من ظلمه، وإما في فاحشة، كجلب من يطلب فيه الفاحشة، فهذا قد استعان بهم على الإثم والعدوان، ثم إن استعان بهم على الكفر فهو كافر، وإن استعان بهم على المعاصي فهو عاص، إما فاسق وإما مذنب غير فاسق». الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٣٦٤ـ٣٦٥). وانظر: النبوات (١/٥٢٨ـ٥٢٩)، (٢/٨٣٠).

(٣) المعزم هو الذي يصنع العزائم، والعزائم: هي الرقى. انظر: لسان العرب (٤/٣٢٩) مادة (عزم).

(٤) حكى هذا القول عنه شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في النبوات، حيث قال: «والقاضيان أبوبكر، وأبويعلى ومن وافقهما متوقفون في وجود المخدوم الذي =

له بذلك. وإن كنا قد علمنا بالروايات الظاهرة وجود[1] ذلك في زمن النبي ﷺ وقبله[2].

= تخدمه الجن، قالوا: لا يقطع بوجوده. انظر: (٢/ ١٠٤٣).

وكذلك أخبر الأشعري، قال: اختلفوا في الجن هل يخبرون الناس بشيء أو يخدمونهم؛ فقال النظام وأكثر المعتزلة والمتكلمين لا يجوز. انظر: مقالات الأشعري (٢/ ١٢٤).

(١) في الأصل بزيادة الواو «ووجود».

(٢) وكأن أبايعلى ـ رحمه الله ـ يرى أن في القطع بوجود المخدوم للكاهن تعارضًا مع النصوص التي تنفي استراق السمع بعد بعثة الرسول ﷺ، ولكن الحراسة كانت موجودة من قبل بعثة الرسول ﷺ وبعد البعثة زيدت واشتدت. ولم تنفِ النصوص استراقهم، ففي الحديث عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالسًا في نفر من أصحابه (قال عبدالرزاق: من الأنصار)، قال: فرمي بنجم عظيم فاستنار، قال: ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية؟ قالوا: كنا نقول: يولد عظيم أو يموت عظيم. (قلت للزهري: أكان يُرْمَى بها في الجاهلية؟ قال: نعم، ولكن غلظت حين بعث النبي ﷺ) قال: فقال رسول الله ﷺ: «**فإنه لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا ـ تبارك اسمه ـ إذا قضى أمرًا سبَّح حملة العرش، ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح هذه السماء الدنيا، ثم يستخبر أهل السماء الذين يلون حملة العرش، فيقول الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم، ويخبر أهل كل سماء سماءً، حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء، ويخطف الجن السمع فيُرْمَون، فما جاءوا به على وجهه فهو حق، ولكنهم يقذفون ويزيدون**».

أخرجه أحمد في المسند ح(١٨٨٢) (٣/ ٣٧٣)، وأخرجه مسلم بنحوه ح(٥٨١٩) ص(٩٩٠) (كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان). .

وفي صحيح البخاري أن مسترقي السمع يكون بعضهم فوق بعض فيسمع الكلمة أحدهم فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، وهكذا إلى أن يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركه، وقد كانت الشهب قبل البعثة تصيب تارة وتخطىء أخرى وبعد البعثة أصابتهم إصابة مستمرة، لذلك وصفها بالرَّصَد. ويجوز أن يقع التعرض مع تحقق الإصابة لرجاء اختطاف الكلمة وإلقائها قبل إصابة =

فصل
في إثبات تأثير العين والضرر بها[١]

عند نظر عين العاين المتعجب المتحسن، وأن في الناس عاينًا إذا نظر ضرّ بنظره وصرع الصحيح ويفضي إلى التلف[٢].

= الشهاب ثم لا يبالي المُخْتَطِف بالإصابة لما طُبِعَ عليه من الشر، وعلى هذا لم ينقطع الاستراق بعد بعثة النبي ﷺ وشدة الحراسة ولا بعد موته ﷺ. ح(٤٧٠١) ص(٨١١) وح(٤٨٠٠) ص(٨٤٥)، (كتاب التفسير، تفسير سورة الحجر/ باب قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾﴾، تفسير سورة سبأ/ باب: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾). وانظر: فتح الباري (٨/ ٥٤٠-٥٤١).

(١) ولابد من التذكير بأن العين أو غيرها لا تؤثر إلاَّ بإرادة الله عز وجل ومشيئته، وقد تكون عين إنسية تصدر من البشر وقد تكون عين جنية وهي التي تصدر من الجن. انظر: زاد المعاد (٤/ ١٦٤)، تفسير سورة الفلق للشيخ محمد بن عبدالوهاب ص(٣٠).

(٢) قد يكون العائن أعمى، وقد يصيب نفسه، وقد يعين غائبًا يوصف له من غير أن يراه، وقد يصيب بغير إرادته، وقد تصيب العين مع الإعجاب ولو بغير حسد، وقد تصيب العين من الرجل المحب ومن الرجل الصالح - وما يقال في الرجال يقال في النساء - لذلك يسن لمن وقع بصره على شيء يعجبه من نفسه أو أهله أو غيره أن يقول: «ما شاء الله لا قوة إلاَّ بالله» رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة. وانظر الوابل الصيب ص(٣٠٧)، وأن يدعوا بالبركة فيقول: «اللهم بارك فيه ولا تضره». وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه وماله وأعجبه ما يعجبه فليدع بالبركة» رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة، وانظر: الوابل الصيب ص(٣٠٧).

وقد وصف ابن القيم الكيفية التي تؤثر بها العين في المصاب فقال: «إن الناس يضيفون الأثر إلى العين وليس لها في الحقيقة وإنما هو للنفس المتكيفة بكيفية ردية سُمِّية، وقد تكون بواسطة نظر العين، وقد لا تكون...» الروح (٥٣٨).

وقال ابن حجر: «وقد أشكل ذلك على بعض الناس فقال: كيف تعمل =

والدلالة عليه ما روى أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «العين حق»[١].

وروى أبوأمامة سهل[٢] بن حنيف قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف وهو يغتسل فعجب منه فقال: بالله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة في خدرها. أو قال: جلد فتاة. قال: فَفُلِج[٣] به حتى ما كان يرفع رأسه. قال: فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: هل تتهمون أحدًا؟ قالوا: لا يارسول الله إلاَّ أن عامر بن ربيعة قال له كذا وكذا. فدعاه، ودعىٰ عامرًا ثم قال: سبحان الله لم يقتل أحدكم أخاه؟! إذا رأى شيئًا يعجبه فليدع له بالبركة. ثم أمره يغتسل له، فغسل وجهه وظهر كفيه ومرفقيه وغسل صدره وداخل إزاره وركبتيه وظاهر قدمه في الإناء ظاهرهما وباطنهما، ثم أمر به فصب على رأسه فكفى الإناء من

= العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون؟

والجواب: أن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون، وقدنقل عن بعض من كان معيانًا أنه قال: إذا رأيت شيئًا يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني...، فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي إن صادف البدن لا وقاية له أثر فيه، وإلاَّ لم ينفذ السهم بل ربما رد على صاحبه كالسهم الحسي سواء». فتح الباري (١٠/ ٢١٠ـ٢١١). وانظر: زاد المعاد (٣/ ١١٧ـ١١٨)، (٤/ ١٦٧ـ١٦٨)، تفسير سورة الفلق للشيخ محمد بن عبدالوهاب ص(٢٧ـ٢٩)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين (١٩٨ـ١٩٩).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٧٤٠) ص(١٠١٤) (كتاب الطب/ باب العين حق) وفيه زيادة، ونهى عن الوشم. ومسلم في صحيحه ح(٥٧٠١) ص(٩٧١) (كتاب السلام/ باب الطب والمرض والرقى).

(٢) في الأصل: «ابن سهل».

(٣) يقال فُلِجَ الرجل: أصابه داء الفالج. فهو مفلوج. وهو شلل يصيب أحد شقي الجسم طولاً. المعجم الوسيط (٦٩٩).

خلفه، حسبته قال: وأمره فحسيٰ منه حسوات. فراح مع الراكب، فقال له جعفر بن برقان ما كنا نعد هذا إلاَّ حقًّا قال: بلى هي السنة[١].

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ بنحوه ح(٧٤٣، ٧٤٤)، ص(٥٧٦) (كتاب العين/ باب ماجاء في أجر المريض)، والإمام أحمد في المسند بنحوه ح(١٦٠٧٦) ص(١١٣٠). قال محققو المسند: حديث صحيح. انظر: الموسوعة (٢٥/ ٣٥٦). وأخرجه الحاكم في المستدرك بنحوه (٣/ ٤١٠-٤١٢).



فصل

في إبطال القول بالعدوى[١] والطيرة[٢]/ في الأمراض وأصحاب العاهات والطواعين

٦٦/أ

والدلالة عليه ما روى سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا طيرة ولا عدوىٰ ولا هامة وإن تكن الطيرة في شيء ففي المرأة وفي الفرس وفي الدار»**[٣].

ورویٰ عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ قال: **«من ارجَعَتْهُ الطيرة من حاجة فقد أشرك قالوا: فما كفارة ذلك يا نبي الله؟ قال: أن يقول أحدكم اللهم لا طيرًا إلاَّ طائرك ولا خيرًا**[٤]

---

(١) العدوى: هي الاسم من عد، أي تجاوز هذ الأمر إلى غيره، وأعداه الداء يعديه إعداءً: جاوز غيره إليه، وقيل: هو أن يصيبه مثل ما أصاب صاحب الداء. والعدوى: هو أن يكون ببعير جرب مثلاً فتتقىٰ مخالطته بإبلٍ أخرى حذر أن يتعدى ما به من مرضٍ إليها فيصيبها وقد أبطله الإسلام؛ لأنهم كانوا يظنون أن المرض يتعدى بنفسه فأعلمهم النبي ﷺ أن الله منزل الداء والدواء. انظر: لسان العرب مادة (عدا) (٤/ ٢٨٢).

(٢) الطيرة: مضادة للفأل، وهو التشاؤم وقيل للشؤم: طائر وطَيْرُ وطِيَرَة؛ لأن العرب كان من شأنها عيافة الطير وزجرها، والتطير ببارحها ونعيق غرابها وأخذها ذات اليسار إذا أثاروها، فسموا الشؤم طيرًا وطائرًا وطِيَرَة لتشاؤمهم بها ثم أبطلها الله عز وجل؛ لأنه ينافي التوحيد كما في الحديث أعلاه ويذهبه الله بالتوكل. انظر: لسان العرب مادة (طير) (٤/ ٢١٤)، والقول المفيد (٢/ ٧٧ـ٨٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند بنحوه وفيه زيادات ح(١٥٥٤) (٣/ ١٢٧ـ١٢٨). قال محققو المسند: إسناده جيد، رجال ثقات، رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق. انظر: الموسوعة (٣/ ١٢٨)، السلسلة الصحيحة (٢/ ٤١٦).

(٤) نص الحديث الوارد في المصادر المذكورة في التخريج: «لا طير إلاَّ طيرك =

إلاّ خيرك ولا إله غيرك، ثم يمضي في حاجته»[١].

فأما حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الطيرة في ثلاث في الدار، والمرأة والفرس**»[٢] فإن عائشة رضي الله عنها ذكر لها قول أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ إن الشؤم في المرأة والدار والفرس. قالت عائشة: لم يحفظ أبوهريرة، دخل علينا رسول الله ﷺ وهو يقول: «**قاتل الله اليهود يزعمون أن الشؤم في المرأة، والدار، والفرس**». فسمع أبوهريرة آخر الحديث ولم يسمع أوله»[٣] فثبت أن ذلك لم يكن من قول

= ولا خير...» وليس كما ذكره المصنف هنا.

(١) أخرجه أحمد في المسند عن عبدالله بن عمرو بن العاص بنحوه ح(٧٠٤٥) ص(٥٣٥) قال محققو المسند: حديث حسن. انظر: الموسوعة (١١/ ٦٢٣ـ ٦٢٥).

وأورده الهيثمي في المجمع بنحوه (٥/ ١٠٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس بنحوه (١/ ٢١٦) رقم (٥٦٠). والحديث صححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ح(١٠٦٥) (٣/ ٥٤).

وهذا هو الدعاء المأثور لمن لحقته طيرة.

(٢) الحديث له شواهد منها ما رواه البخاري عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدابة**» ح(٢٨٥٨) ص(٤٧٣)، وكذلك حديث سهل بن سعد الساعدي ح(٢٨٥٩) ص(٤٧٣) (كتاب الجهاد والسير/ باب ما يذكر من شؤم الفرس).

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده (١٥٣٧). قال الألباني: «وإسناده حسن لولا انقطاع بين مكحول وعائشة؛ لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد إن كان الرجل الساقط من بينهما هو شخص ثالث غير العامريين... هذا ولعل الخطأ الذي أنكرته السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ هو من الراوي عن أبي هريرة وليس من أبي هريرة نفسه». الصحيحة (٢/ ٦٩٠).

أما عن الجمع بين النصوص الدالة على تحريم الطيرة والنصوص التي =

= يثبت ظاهرها التشاؤم فللعلماء خمسة أقوال إجمالاً:

١ـ حمل هذه الأحاديث على ظاهرها، والقول بإباحة التشاؤم من هذه الثلاثة، فتحريم التطير عام، وخص منه هذه الأمور الثلاثة.

٢ـ القول بأن أحاديث إثبات الشؤم منسوخة.

٣ـ تأويل حديث الشؤم بعدة تأويلات منها المقبول ومنها المردود وليس هذا موضعه.

٤ـ إنكار الحديث والطعن في ثبوته، مثل رواية عائشة رضي الله عنها. وقد قال الحافظ ابن حجر عنها (الرواية): «ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقته من ذكرنا من الصحابة له في ذلك» فتح الباري (٦/ ٧٢).

وقال الزركشي: «قال بعض الأئمة: «رواية عائشة في هذا أشبه بالصواب إن شاء الله تعالى، لموافقتها نهيه عليه الصلاة والسلام عن الطيرة نهيًا عامًّا، وكراهتها، وترغيبه في تركها... وقال: والصحيح أن المعنى إن خيف من شيء أن يكون سببًا لما يخاف شره، ويتشاءم به، فهذه الأشياء لا على السبيل التي تظنه الجاهلية من العدوى والطيرة» الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ص(١١٥) تحقيق سعيد الأفغاني.

٥ـ القول بأن حديث: «الشؤم في ثلاث» لا يدخل أصلاً على إثبات الطيرة التي نفاها الله بل هو من قبيل ربط الأسباب بالمسببات. ولابن القيم كلام ثمين في هذه المسألة حيث قال ـ رحمه الله ـ: «إخباره ﷺ بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق أعيانًا مشئومة على من قاربها وسكنها، وأعيانًا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر... وشبه ذلك بأن الله قد يعطي الوالدين ولدًا بارًّا رحيمًا بهم، وقد يعطيهم ولدًا شريدًا... قال: والله خالق الخير والشر...» إلى قوله: «والفرق بين هذين النوعين يدرك بالحس، فكذلك في الديار والنساء والخيل، فهذا لون، والطيرة الشركية لون» مفتاح دار السعادة ص(٦١٤).

قال الشيخ عبدالله الدميجي ـ حفظه الله ـ بعد ذكر الأقوال والأدلة وتفصيل المسألة: «والذي يبدو ـ والله تعالى أعلم ـ أنه ليس في هذه الأحاديث إثبات للشؤم المنهي عنه، وإنما بعض الأعيان ـ وخاصة هذه الثلاث المذكورة ـ قد يجعلها الله تعالى سببًا في وقوع البلاء والضرر على الإنسان، وليس الشؤم في

رسول الله ﷺ وإنما كان حكاية عن اليهود.

والذي روي عن النبي ﷺ أنه أمر بالفرار من المجذوم[١] والبعد منه فذلك محمول على ترك مخالطته، ومضاجعته؛ لأن الله تعالى أجرى العادة عند الاختلاط على هذا الوجه أن يفعل ذلك، لا لأن الداء يعدي[٢] كما يعلم موت من أكل السم وهلاك من ألقىٰ نفسه في النار.

= ذواتها، وإنما قد يجده العبد في نفسه تجاهها، لذا أجاز له الشارع مفارقتها حين يجد مضرة عند الاستمرار في مصاحبتها.

أما الشؤم والتطير المنهي عنه فهو محاولة الاستدلال ببعض الأحوال والأعيان والأصوات على أمر غيبي لم يقع بعد، أما عند وقوع الضرر وتحققه فالإنسان مأمور بترك ما يضره والبحث عما ينفعه، وليس للقلب في مثل هذه الحالة تعلق بغير الله تعالى أو اعتماد عليه، الذي هو أصل التشاؤم المنهي عنه. والله تعالى أعلم. التوكل (٢٢٨ـ٢٤١)، وانظر: الآداب الشرعية (٣/ ٣٥٧ـ٣٦٥).

(١) أخرجه البخاري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ح(٥٧٠٧) ص(١٠٠٩) (كتاب الطب، باب الجذام). ولا يحسن إيراد الحديث بصيغة التمريض «روي» وهو ثابت عن النبي ﷺ.

(٢) حديث الفرار من المجذوم فيه إثبات لتأثير العدوىٰ، لكن تأثيرها ليس حتميًا بحيث تكون علة فاعلة، والأمر بالفرار إنما هو من باب تجنب الأسباب المؤدية للعدوى، لا من باب تأثير الأسباب بنفسها وإنما تأثيرها يكون بإذن الله عز وجل.

وقول الرسول ﷺ: «**لا عدوى**» ليس نفيًا للوجود بل العدوى موجودة ولكن النفي منصب على التأثير فالمؤثر هو الله عز وجل.

وهذا هو جمع العلماء بين الأدلة النافية للعدوى، والأدلة التي تثبت انتقال المرض أو العدوى ووجوب الحذر منها. انظر: فتح الباري (١٠/ ١٦٨ـ١٧٢)، القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٨٣ـ٨٤). وانظر قول الأطباء في المسألة عند ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٣٦١ـ٣٦٢).

فصل
في إثبات الرؤيا في المنام والحكم بصحتها

خلافًا للملحدة[١] والمعتزلة في قولهم؛ الرؤيا لا أصل لها[٢] والدلالة عليه إخباره تعالى عن قصة يوسف وإثباته للرؤيا.

ويدل عليه ما روىٰ هشام بن عروة أنه قال في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ...﴾[٣] قال: «هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل أو ترىٰ له»[٤].

---

(١) الملحدة: أصل الإلحاد: الميل والعدول عن الشيء. الملحد: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه، يقال ألحد في الدين ولحد أي حاد عنه. انظر: لسان العرب (٥/ ٤٨٢). والإلحاد هو مذهب فلسفي يقوم على فكرة عدمية أساسها إنكار وجود الله الخالق سبحانه وتعالى، فيدعي الملاحدة أن الكون وجد بلا خالق، وأن المادة أزلية أبدية، وهي الخالق والمخلوق في الوقت نفسه. انظر: الموسوعة الميسرة (٢/ ٨٠٣ـ٨٠٧).

(٢) قال الأشعري ـ رحمه الله ـ واختلف الناس في الرؤيا على ستة أقاويل، وذكر منها:
١ـ زعم النظام ومن قال بقوله ـ فيما حكى عن «زرقان» ـ أن الرؤيا خواطر مثل ما يخطر البصر وما أشبهها ببالك فتمثلها وقد رأيتها.
٢ـ وقال معمر: الرؤيا من فعل الطبائع، وليس من قبل الله.
٣ـ وقالت السوفسطائية: سبيل ما يراه النائم في نومه كسبيل ما يراه اليقظان في يقظته، وكل ذلك على الخيلولة والحسبان.
٤ـ وقال بعض المعتزلة: الرؤيا على ثلاثة أنحاء: منها ما هو من قبل الله كنحو ما يحذر الله سبحانه الإنسان في منامه من الشر ويرغبه في الخير، ونحو منها من قبل الإنسان، ونحو منها من قبل حديث النفس والفكر، يفكر الإنسان في منامه فإذا انتبه فكر فيه، فكأنه شيء قد رآه. انظر: المقالات (٢/ ١٢٠ـ١٢١)، فتح الباري (١٢/ ٤٠٠ـ٤٠١).

(٣) سورة يونس، الآيتان: ٦٣ـ٦٤.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (الموسوعة) ح(٢٢٦٨٧) (٣٧/ ٣٦١) عن عبادة بن =

وروى سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلَّىٰ الصبح أقبل بوجهه فقال: **«من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له»**(١).

وروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«رؤيا المسلم جزءٌ من سبعين جزءًا من النبوة»**(٢).

= الصامت بلفظ: «. . . يراها المسلم. . ».

قال محققو المسند: صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن أباسلمة ـ وهو ابن عبدالرحمن ـ لم يسمع من عبادة، فقد جاء في بعض الروايات أنه قال: نبئت عن عبادة.

وأخرجه ابن ماجه ح(٣٨٩٨)، ص(٥٥٨)، والطبري في تفسيره (١١/ ١٣٦) من طريق وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم (٤/ ٣٩١) من طريق أبي عاصم النبيل، عن علي بن المبارك به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في رواية طويلة بنحو ما ذكر ح(٧٠٤٧) ص(١٢١٥ـ١٢١٦) (كتاب التعبير/ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح). ومسلم في صحيحه ح(٥٩٣٧) ص(١٠٠٨) (كتاب الرؤيا/ باب تأويل الرؤيا) بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٩٨٧) ص(١٢٠٥)، عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ، بلفظ: «رؤيا المؤمن. . .» وذكر أنها ستة وأربعون جزءًا من النبوة وليس سبعين. ح(٦٩٨٨)، ص(١٢٠٥)، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ (كتاب التعبير/ باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة). ولمسلم في صحيحه روايات عدة بألفاظ مختلفة ح(٥٩٠٦) ص(١٠٠٣)، ح(٥٩١١) ص(١٠٠٤) عن أبي هريرة ح(٥٩٠٦) ص(١٠٠٣) عن أنس بن مالك وعبادة بن الصامت. كلها بلفظ: «رؤيا المؤمن. . .». ح(٥٩٠٨) ص(١٠٠٣) عن أبي هريرة بلفظ: «الرؤيا. . .»، ح(٥٩١٢) ص(١٠٠٤) عن أبي هريرة، ح(٥٩١٦)، ص(١٠٠٤) عن ابن عمر بلفظ: «الرؤيا الصالحة. . .»، ح(٥٦١٣) ص(١٠٠٤) عن أبي هريرة بلفظ: «رؤيا الرجل الصالح. . .» (كتاب الرؤيا/ باب في كون الرؤيا من الله وأنها جزء من النبوة).

وقد تكلم الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ عن روايات الجزء وطرقها وأوصلها إلى خمسة عشر لفظًا. انظر: فتح الباري (١٢ـ٣٧٩).

فصل
في ضروب الرؤيا

والرؤيا في المنام على ضروب:

منها: ما هو بشارة من جهة المال[1].

ومنها: أضغاث أحلام.

ومنها: ما يكون من الشيطان.

ومنها: ما يكون من حديث النفس[2].

---

(١) البشارة تندرج تحت الرؤى الصادقة وليست قصرًا على المال بل هي أشمل من ذلك فتشمل كل خير. وفي اللغة المبشرات: الرياح الي تبشر بالغيث أو ساقت معها مزنًا ممطرًا. انظر: المعجم الوسيط (٥٨). مادة (بشر).

(٢) يمكن أن نقسم الرؤىٰ إلىٰ ثلاث أقسام:

أولاً: أضغات الأحلام: الضغث: كل ما جمع وقبض عليه يجمع الكف نحوه، وأضغاث الأحلام: ما كان منها ملتبسًا مضطربًا يصعب تأويله.

المعجم الوسيط (٥٤٠) مادة (ضغث). وانظر: إكمال الإعلام بتثليث الكلام (٢/ ٣٧٩).

قال الطبري في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿قَالُوٓاْ أَضۡغَٰثُ أَحۡلَٰمٖ﴾ [يوسف: ٤٤] يعنون أنها أخلاط رؤيا كاذبة لاحقيقة لها... والأحلام جمع «حلم» وهو ما لم يصدق من الرؤيا. التفسير (١٦/ ١١٧ـ١١٨)، ولم نسمع أضغاث رؤىٰ وإنما دائمًا تضاف الأضغاث إلىٰ الأحلام؛ لأنَّ الأحلام من الشيطان كما ورد بذلك الحديث الذي عندالبخاري الذي فيه...«الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان...» ح(٥٧٤٧) ص(١٠١٤) (كتاب الطب/ باب النفث في الرقية).

وأضيفت الأحلام إلىٰ الشيطان لتناسب صفته من التكذيب والتهويل وغير ذٰلك بخلاف الرؤيا الصادقة أضيفت إلىٰ الله إضافة تشريف وإن كان الكل بخلق الله عزَّوجل وتقديره... والله أعلم.

فكان من المناسب إضافة الضغث إلى الأحلام لمناسبة الوصف. انظر: فتح الباري (١٢/ ٣٨٦ـ٣٨٧).

ويقول الحافظ ابن حجر: «الأضغاث: وهي لا تنذر بشيء وهي أنواع =

= منها:

١ـ تلاعب الشيطان ليحزن الرائي: كأن يرىٰ أنه قطع رأسه فهو يتبعه، ويرىٰ أنه واقع في هول ولا يجد من ينجده ونحو ذٰلك.

٢ـ أن يرىٰ أنَّ بعض الملائكة تأمره أن يفعل المحرمات مثلاً ونحوه من المحال عقلاً.

ثانيًا: أحاديث النفس: هو أن يرىٰ ما تتحدث به نفسه في اليقظة أو يتمناه فيراه كما هو في المنام، وكذا رؤية ما جرت به عادته في اليقظة أو ما يغلب علىٰ مزاجه ويقع عن المستقبل غالبًا وعن الحال كثيرًا وعن الماضي قليلاً.

ثالثًا: الرؤىٰ الصادقة: وهي رؤيا الأنبياء ومن تبعهم من الصالحين وقد تقع لغيرهم بندور، وهي التي تقع في اليقظة علىٰ وفق ما وقعت في النوم». فتح الباري (١٢/ ٣٧١).

والرؤىٰ الصادقة تنقسم إلىٰ أربعة أقسام:

١ـ المبشرات، وقد سبق طرف منها وقد فسر الطبري وغيره قوله تعالىٰ: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [يوس: ٦٤] بأنها الرؤيا الصالحة. انظر: تفسيرالطبري (١٥/ ١٤٠ـ١٤١)، أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٢ـ١٣).

٢ـ الرؤى المنذرات، قال الحكيم الترمذي: «الرؤيا الصادقة أصلها حق تخبر عن الحق وهو بشرىٰ وإنذار ومعاتبة لتكون عونًا لما ندب إليه...». فتح الباري (١٢/ ٣٨٩).

وإذا اعترض أنَّ في الإنذار نوع ما يكرهه الرائي، فنقول : المنذورة قد ترجع إلىٰ معنىٰ المبشرة لأنَّ من أُنْذِرَ بما سيقع له ولو كان لا يسره أحسن حالاً ممن هجم عليه ذلك فإنه ينزعج ما لا ينزعج من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفًا عنه ورفقًا به... انظر فتح الباري (١٢/ ٣٨٨).

٣ـ رؤىٰ صادقة لا تحتاج إلىٰ تأويل، مثل قوله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧].

٤ـ رؤىٰ صادقة تحتاج إلىٰ تأويل مثل رؤيا يوسف عليه السلام: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ ﴿٤﴾﴾ [يوسف: ٤].

وليس منها ما يقع عن الأخلاط والطبائع[1]؛ فما كان من جهة الملك فهي بشارة وهي صحيحة، وما كان من جهة الشيطان أو حديث النفس/ فلا حقيقة له. ٦٦/ب

وحكي عن ابن قتيبة[2] وبعض المفسرين أن من الرؤيا ما يكون من الأخلاط والطبائع وهذا فاسد[3]؛ لأن الطبائع لا تفعل ولا تولد ولا تؤثر شيئًا لأنها عرض من الأعراض، والأعراض لا يجوز ذلك عليها.

فإن قيل: فما معنىٰ إضافة البعض منها إلى المَلَك وإضافة البعض إلى الشيطان؟

قيل: لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يخلق الرؤيا المبشرة والصحيحة في القلب إلاَّ عند حضور الملك وبحديث يكون منه، وربما سمعه النائم أو بعضه وإن لم يسمع هو أشد منه فيوصف الملك لذلك بأنه موكل بالرؤيا[4] وكذلك أجرى

---

(١) قال المازري: «كثر كلام النَّاس في حقيقة الرؤيا، وقال فيها غير الإسلاميين أقاويل كثيرة منكرة، لأنهم حاولوا الوقوف علىٰ حقائق لا تدرك بالعقل ولا يقوم عليها برهان، وهم لا يصدقون بالسمع فاضطربت أقوالهم، فمن ينتمي إلىٰ الطب ينسب جميع الرؤيا إلىٰ الأخلاط فيقول: من غلب عليه البلغم رأىٰ أنه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم...» فتح الباري (١٢/ ٣٦٩).

(٢) ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم بن قتيبة ، الدينوري الكاتب، صاحب التصانيف، العلامة الكبير، ذوالفنون، أبومحمَّد، نزل بغداد، قال أبوبكر الخطيب: كان ثقة ديِّنًا فاضلاً وقد ولي قضاء الدينور، وكان رأسًا في علم اللِّسان العربي، والأخبار وأيام النَّاس. مات سنة (٢٧٦هـ). انظر: السير (١٣/ ٢٩٦ـ ٣٠٢).

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٤٨).

(٤) وقد نسب الحافظ ابن حجر هٰذا القول إلىٰ أهل السنة وصححه، ونقل عن الحكيم الترمذي قوله في المسألة.
قال الحكيم الترمذي: وكَّل الله بالرؤيا ملكًا اطلع علىٰ أحوال بني آدم =

العادة أنه لا يخلق الاعتقاد المضاف إلى الشيطان إلاَّ عند حضور شيطان ومحادثة تكون مما يكون منه بما يسمعه النائم أو بعضه وملابسته له فيضاف ذلك إلى الشيطان، وأما أن يفعل ذلك ملك أو شيطان في قلب غيره اعتقادًا أو رؤيةً فلا.

= من اللوح المحفوظ فينسخ منها ويضرب لكل علىٰ قصته مثلاً، فإذا نام مُثِّل له تلك الأشياء علىٰ طريق الحكمة لتكون له بشرىٰ أو نذارة أو معاتبة، والآدمي قد تسلط عليه الشيطان لشدة العداوة بينهما فهو يكيده بكل وجه ويريد إفساد أموره بكل طريق فيلبس عليه رؤياه إما بتغليطه فيها وإما بغفلته عنها». فتح الباري (١٢/ ٣٧٠ـ٣٧١).

فصل

[في ما يراه النائم]

وجميع ما يراه الإنسان في منامه إنما هو اعتقادات بالقلب، وليست رؤيا عين[(١)] خلافًا لما حُكِيَ عن صالح قبة[(٢)]؛ أنه قال: جميع ما يراه الإنسان في نومه حق، وأنه يراه على الحقيقة بعيني رأسه[(٣)]. وهذا فاسد؛ لأن الإنسان يرى أنه قد عرج به إلى السماء ويرى نفسه بخراسان وهو بالعراق، ويرى نفسه مريضًا وهو صحيح، وبالعكس، ويرىٰ رأسه مقطوعًا وهو على جسده غير بائن منه، ويرى أنه يطير في الهواء، وأنه في بحر، وهو في مضجعه، والجسم لا يكون في مكانين، فيجب أن تكون هذه المنامات اعتقادات بالقلب.

وأما ما يراه الأنبياء فجميعه على الحقيقة[(٤)] بخلاف غيرهم من البشر[(٥)]؛ لأن أعينهم تنام وقلوبهم لا تنام؛ لقوله ﷺ: «**تنام**

---

(١) انظر: تفسير أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٢٨ـ٢٩)، فتح الباري (١٢/ ٣٦٩ـ٣٧٠).

(٢) صالح قبة بن صبيح بن عمرو من الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة، انظر طبقات المعتزلة (٧٣) والفهارس العامة (١٦٤). وسبب تسميته كما قال الأشعري في المقالات (٤٠٧) أنه قيل له: «فما تنكر أن تكون في هٰذا الوقت بمكة جالسًا في قبة قد ضربت عليك وأنت لا تعلم ذلك لأنَّ الله سبحانه لم يخلق فيك العلم به هٰذا وأنتِ صحيح سليم غير مأوف؟ قال: لا أنكر فلقب بقبه». توفي سنة (٢٤٦هـ) كما ذكره زهدي جارالله في المعتزلة (١٤٠).

(٣) انظر: مقالات الأشعري (٢/ ١٢٠).

(٤) رؤيا الأنبياء، رؤيا صادقة صالحة، وغير صالحة بالنسبة لأمور الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم أحد، فالصالحة التي تسر والصادقة ما يقع بعينه أو ما يعبر في المنام أو يخبر به ما لا يكذب. انظر: فتح الباري (١٢/ ٣٧١).

(٥) ولقد أشار القاضي عياض إلىٰ مسألة الاختلاف في النائم المستغرق هل تصح رؤياه أولاً؟ والجواب: أنها تصح رؤياه وأما العلم فلا، لأنَّ النوم آفة تمنع =

عيناي ولا ينام قلبي»[(١)]. وأما رؤية البشر للنبي ﷺ بخراسان في المنام وبغداد، وأنه وضع يده في الحجر ونحو ذلك فهو رؤيا حقيقة ويكون معناه أن روحه جعلت تشبه صورته كما روي أن النبي ﷺ لما أُسري به[(٢)] إلى السموات رأى الأنبياء فيها وسلموا عليه[(٣)]، ومعلوم أن أرواحهم جعلت تشبه صورهم، وهذا صحيح على أصلنا؛ لأن الروح جسيم، ويكون الوجه في ذلك قوله ﷺ: **«من رآني فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي»**[(٤)].

= حصول الاعتقادات الصحيحة. انظر: المرجع السابق (١٢/ ٣٧٠).

(١) أخرجه أحمد في حديث طويل في المسند ح(١٩١١) ص(١٩٢) وإسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين ومسلم في صحيحه ح(١٧٩٣) ص(٣١١) (كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة النَّبي ودعائه)، كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما، انظر: الموسوعة (٣/ ٣٩٤). وذكره الألباني في الصحيحة (٢/ ٣١٠) رقم (٦٩٦).

(٢) في استخدام كلمة الإسراء للتعبير عن الصعود لحن، والأفصح أن يقال: عرج به إلىٰ السموات بدلاً من أسري به إلىٰ السموات، قال تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، ولأن الإسراء إلى بيت المقدس، قال تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾. انظر: القاموس المحيط (١٦٧٠).

(٣) أخرجه البخاري ح(٣٣٤٢) ص(٥٥٦) (كتاب أحاديث الأنبياء/ باب ذكر إدريس عليه السلام) ح(٣٣٩٤) ص(٥٦٨-٥٦٩) (كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قوله تعالىٰ: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ ۝٩﴾ [طه: ٩] وفيه أنه رأى الأنبياء دون السلام عليهم) وح(٣٣٩٣) ص(٥٦٨) وح(٧٥١٧) ص(١٢٩٦) (كتاب التوحيد/ باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ۝١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤])، وعند مسلم ح(٤١٦) ص(٨٥) (كتاب الإيمان/ باب الإسراء برسول الله إلىٰ السموات وفرض الصلوات) فيها تصريح بالسلام علىٰ الأنبياء.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٩٩٤)، ص(١٢٠٦) (كتاب التعبير/ باب من رأىٰ النَّبي ﷺ في المنام)، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ به. ومسلم في صحيحه ح(٥٩١٩) ص(١٠٠٤) (كتاب الرؤيا، باب قول النَّبي ﷺ **«من رآني في المنام فقد رآني»**) عن أبي هريرة رضي الله عنه، به.

وقد علق الحافظ ابن حجر علىٰ هٰذا الحديث بتعليق في مجمله تنبيه =

فصل
[في إثبات وجود الجن وتكليفهم]

في أن وجود الجن ثابت، وأنهم قوم عقلاء مكلفون[١]/ لا ٦٧/أ نراهم[٢]، وهم يرونا، ومنهم المؤمنون، ومنهم الكافرون. خلافًا لبعض القدرية[٣]، والفلاسفة[٤]، والملحدة في إنكارهم

= علىٰ أنه ليس كل من رأىٰ أنه قد رأىٰ الرسول ﷺ فقد رآه فالمعنىٰ: أنه كل من رأىٰ الرسول علىٰ صورته الحقيقية التي وُصِفَتْ لنا بالنقل الصحيح الصريح فقد رآه فعلاً فإنه حينئذٍ لا يتمثل الشيطان به لكنه إذا رأىٰ شخصًا علىٰ غير صفات الرسول ﷺ فلم ير الرسول ﷺ، وهٰذا الذي عليه العلماء المحققون وهو مذهب ابن سيرين وكذا قاله ابن عباس. انظر: فتح الباري (١٢/ ٤٠٠ـ ٤٠١).

(١) قال أبوالحسن الأشعري ـ رحمه الله ـ «اختلف الناس في الجن: هل هم مكلفون أم مضطرون؟!
١ـ فقال قائلون من المعتزلة وغيرهم: هم مأمورون منهيون قد أمروا ونهوا؛ لأنَّ الله عزَّوجل يقول: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُواْ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ... ﴾ [الرحمن: ٢٣] وأنهم مختارون.
٢ـ وزعم زاعمون أنهم مضطرون مأمورون». مقالات الإسلاميين (٢/ ١٢٧).
والصواب والذي عليه جمهورأهل الإسلام أنهم مكلفون بالشريعة وأدلة القرآن والسنة علىٰ ذلك لا تحصىٰ.
ومنها قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾[الذاريات: ٥٦] انظر: تفسيرالقرطبي (١٧/ ١٦٩) طريق الهجرتين وباب السعادتين (٦١٩) لوامع الأنوار (٢/ ٢٢٢، ٢٢٣) غرائب وعجائب الجن للشبلي (٦٢) وغيرهم كثير.

(٢) للعلماء في هٰذه المسألة أقوال: أرجحها قول الجمهور وهو الأقوىٰ والذي تدعمه الأدلة الصحيحة الصريحة أن الجن يرون إذا تشكلوا في غير صورهم الأصلية في بعض الأوقات ولبعض الناس. انظر: تفسير القرطبي (٧/ ١٨٦ـ ١٨٧) فتح القدير للشوكاني (٢/ ٢٨٨) الفتاوىٰ الحديثة (٩٢).

(٣) المقصود بهم المعتزلة.

(٤) الفلاسفة هم من ينسبون إلى الفلسفة، والفلسفة كلمة يونانية مكونة من =

ذلك، وزعموا أن لا جن[(١)].

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ. . .﴾[(٢)]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ. . .﴾[(٣)]، وقوله تعالى: ﴿. . . إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ. .﴾[(٤)]، وقوله تعالى: ﴿. . . وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ. .﴾[(٥)]، وقوله تعالى: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ

= كلمتين، هما «فيلا» أي محبة، و«سوفيا» أي الحكمة، فمعناها محبة الحكمة، ومبدأ الفلسفة من الروم اليونان وغيرهم عيال عليهم.

وقد مرت الفلسفة بعدة أدوار، وأهم آراء الفلاسفة: القول بقدم العالم، واكتساب النبوة، وإنكار البعث الجسماني، ومن أشهر من يسمى بفلاسفة الإسلام الفارابي وابن سينا وابن رشد وغيرهم. انظر: الملل والنحل (٢/ ٣٦٩ـ٣٧٣)، عقائد الثلاث والسبعين (٢/ ٧٤٥).

(١) قال إمام الحرمين: «وقد أنكرهم معظم المعتزلة ودل إنكارهم إياهم على قلة مبالاتهم وركاكة ديانتهم فليس في إثباتهم مستحيل عقلي، وقد نصت نصوص الكتاب والسنة على إثباتهم» الإرشاد (٣٢٣). وقال الشبلي: «قال الباقلاني: «وكثير من القدرية يثبتون وجود الجن قديمًا وينفون وجودهم الآن»، غرائب وعجائب الجن للشبلي (١٩).

وهٰذا القول ينطبق علىٰ معتزلة اليوم من العصرانية وغيرهم فهم ينكرون وجود الجن ويرون أنهم قد يكونون نوعًا من الميكروبات الخفية وأوّلوا النصوص الصريحة الصحيحة ليدللوا علىٰ ما ذهبوا إليه من باطل ومنهم رشيد رضا. انظر تفسيره المنار (٣/ ٩٦)، (٧/ ٣١٩)، العصرانيون (٥٧).

أما الفلاسفة فقد عبروا عن الملائكة والجن بالقوة التخييلية، وجعلوا الملائكة هي القوىٰ الصالحة في النفس، والشياطين هي القوىٰ الخبيثة. انظر: الرد علىٰ المنطقيين (١٠٦) النبوات (١ / ١٩٤).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الجن، الآية: ١.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٢٧.

(٥) سورة سبأ، الآية: ١٢.

﴿وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ...﴾[١]، وقال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ...﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا...﴾[٣].

وروى أبوسعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**إن بالمدينة جنًّا قد أسلموا، فمن بدا لكم منهم فآذنه ثلاثة أيام، فإن عاد فاقتلوه فإنه شيطان**»[٤].

وحديث ابن مسعود أنه كان مع النبي ﷺ في ليلة الجن قال: «**خرجت مع النبي ﷺ إلى جن نصيبين من أرض طائف ليلة بايع الجن فحجز على حجزه ثم قال: يا عبدالله لا تخرج منها حتى آتيك فجلست فيها وتقدم حتى كان مني غير بعيد فخرج إليه منهم سبعون ألفًا فبسط يده، وكانوا يبايعونه وأنا أنظر إليهم قد ركبوه حتى لا أرى من وفرته شيئًا أردت أن أخرج ثم أذكر وصيته وقوله لا تخرج حتى آتيك فلم يزل كذلك حتى طلع الفجر ثم تفرقوا**»[٥].

---

(١) سورة سبأ، الآية: ١٣.

(٢) سورة النمل، الآية: ٣٩.

(٣) سورة الرَّحمـٰن، الآية: ٣٣.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٥٨٣٩)، ص(٩٩٣) (كتاب السلام/ باب قتل الحيات وغيرها)، والرواية طويلة وما ذكر هو آخرها.

(٥) ورد ذكر قصة وفد نصيبين في المسند بغير هذا السياق عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ ح(٤٣٨١) ص(٣٦٦، ٣٦٧). قال محققو المسند عنها: إسنادها ضعيف؛ لجهالة أبي زيد مولىٰ عمرو ابن حريث المخزومي.

وذكر الهيثمي القصة بعدة روايات، ولم يحكم على أي واحدة منها بالصحة. انظر: مجمع الزوائد (٨/ ٣١٣، ٣١٤).

فصل
[في بيان أجسام الجن]

والجن: أجسام مؤلفة، وأشخاص ممثلة، ويجوز أن تكون رقيقة، ويجوز أن تكون كثيفة. خلافًا للمعتزلة في قولهم إنها أجسام رقيقة، ولرقتها لا نراهم(١).

والدلالة عليه: علمنا أن الأجسام يجوز أن تكون كثيفة، ولا يمكن معرفة أجسام الجن أنها رقيقة أو كثيفة إلاَّ بالمشاهدة أو الخبر الوارد عن الله تعالى أو عن النبي ﷺ، وكلا الأمرين مفقودين، فوجب أن لا يصح وصفهم بالرقة(٢).

---

(١) يعني بذلك بعض المعتزلة الذين يثبتون وجود الجن منهم، وهٰذا مايؤيد كلام الباقلاني حيث قال: ومنهم ـ أي المعتزلة ـ من يقر بوجودهم، ويزعم أنهم لا يرون لرقة أجسامهم، ونفوذ الشعاع فيهم، ومنهم من قال: إنما لا يرون؛ لأنهم لا ألوان لهم. غرائب وعجائب الجن للشبلي (١٩).

أما ابن حزم فيجزم أنهم أجسام رقيقة. يقول في الفصل: «وهم أجسام رقاق صافية هوائية لا ألوان لهم وعنصرهم النَّار كما أنَّ عنصرنا التراب... ولو كانت لهم ألوان لرأيناهم بحاسة البصر ولو لم يكونوا أجسامًا صافية رقاقًا هوائية لأدركناهم بحاسة اللمس». انظر: (٥/ ١١٢).

(٢) مراده ـ رحمه الله ـ أنَّ الصواب هو عدم وصف الجن بأنها أجسام كثيفة أو رقيقة لانعدام الدليل علىٰ هٰذه الدعوىٰ والله أعلم.



فصل

في إبليس ـ لعنه الله ـ هل كان من الجن أم من الملائكة؟

اختلف أصحابنا، فظاهر كلام أبي بكر عبدالعزيز[(١)] أنه كان من الملائكة، وبه قال جماعة من المتكلمين[(٢)].

وظاهر كلام أبي إسحاق بن شاقلا[(٣)] أنه لم يكن من الملائكة وأنه [كان من الجن][(٤)]، وهو قول الحسن البصري[(٥)(٦)]

---

(١) الشيخ الإمام العلامة، شيخ الحنابلة، أبوبكر عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد ابن يزداد البغدادي الفقيه، تلميذ أبي بكرالخلال. ولد سنة خمسٍ وثمانين ومئتين. وسمع في صباه من كثير منهم: الحسين بن عبدالله الخرقي الفقيه، وقيل: إنه سمع من عبدالله بن أحمد بن حنبل، ولم يصح ذلك. وحدث عنه جماعة وتفقه به كثير منهم أبوإسحاق بن شاقلا. قال ابن الفراء: توفي في شوال سنة (٣٦٣هـ) وله (٧٨) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٤٣).

(٢) انظر مقالات الإسلاميين (٢/ ١٢٨). قال القرطبي: «وهو قول جمهور العلماء كابن عباس وابن مسعود وابن جريج وسعيد بين المسيب وقتادة وغيرهم، وهو اختيار الشيخ أبي الحسن الأشعري، والشيخ موفق الدين بن قدامة وأئمة المالكية ورجحه الطبري، وقال البغوي، هٰذا قول أكثر المفسرين». تفسير القرطبي (١/ ٢٩٤) بتصرف، وانظر: تفسير الطبري (١/ ٢٢٤ـ٢٢٧)، وتفسير القاسمي (٢/ ١٠٣)، وأضواء البيان (٤/ ١٢٠)، وتفسير روح المعاني (١/ ٢١٠).

(٣) شيخ الحنابلة، أبوإسحاق، إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا البغدادي البزّاز. كان رأسًا في الأصول والفروع. مات في رجب سنة (٣٦٩هـ) وله (٥٤) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٩٢).

(٤) في الأصل: وإنه من كان الجن.

(٥) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبوسعيد مولىٰ زيد بن ثابت الأنصاري، ويسار أبوه من سبي ميسان سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر فولد بها له الحسن لسنتين بقين من خلافة عمر. كان سيد أهل زمانه علمًا وعملاً. توفي سنة (١١٠هـ) وعاش نحو (٨٨ سنة). انظر: السير (٤/ ٥٥٧ـ ٥٦١).

(٦) وهٰذا رأي الفريق الثاني والقائلون بهٰذا ابن عباس في رواية، والحسن =

والدلالة على أنه كان من الملائكة قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ/ ٦٧/ب كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ . . .﴾[(١)] فاستثناه منهم، وحقيقة الاستثناء أن يكون من جنس المستثنى منه[(٢)].

ومن قال إنه من الجن قال: قد قال تعالى: ﴿. . . إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ . . .﴾[(٣)] ولأن إبليس له ذرية، والملائكة لا ذرية لها، فدل على أنه لم يكن منها[(٤)].

= البصري، واختاره الزمخشري وأبوالبقاء العكبري والكواشي في تفسيره، وذكره الفخر الرازي عن بعض المتكلمين كالمعتزلة وغيرهم من العلماء ورجحه الشيخ الشنقيطي وغيره. انظر: تفسير القاسمي (٢/ ١٠٣) وتفسيرالكشاف (١/ ٢٧٣، ٢/ ٤٨٨) والتفسيرالكبير(٢/ ٢١٣) أضواء البيان (٤/ ١٢١).

(١) سورة ص، الآيتان: ٧٣، ٧٤.

(٢) هـٰذه أهم أدلة القول الأول، وهو حمل الاستثناء علىٰ الاتصال.

قال الطبري: «ثم استثنىٰ من جميع الملائكة إبليس، فدل باستثنائه إياه منهم علىٰ أنه منهم، وأنه ممن قد أمر بالسجود معهم، ثم استثناه جلَّ ثناؤه مما أخبر عن الملائكة أنهم فعلوه من السجود لآدم فأخرجه من الصفة التي وصفهم بها من الطاعة لأمره، ونفىٰ عنه ما أثبته لملائكته من السجود لعبده آدم». التفسير (١/ ٢٢٤)، وانظر: أضواء البيان (٤/ ١٢٠).

(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.

(٤) هـٰذا أظهر أدلة القول الثاني فالآية صريحة.

وذكر الطبري عن قتادة قال: «كان الحسن يقول في قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾ إلجاء إلىٰ نسبة، وما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قط، وإنه أصل الجن كما أنَّ آدم أصل الإنس».

وممن قال بأنَّ إبليس أبوالجن أيضًا ابن زيد وقتادة كما ذكر ذلك القرطبي. بدليل قوله تعالىٰ: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ﴾ [الكهف: ٥٠] فإبليس له ذرية ويتوالد كما يتوالد بنو آدم كما قال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ. انظر: تفسير الطبري (١/ ٥٤٠) (١٥/ ٢٨٩)، وتفسير القرطبي (١/ ٢٩٤)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢١٧٠).

والراجح في المسألة القول الثاني وهو أنَّ إبليس من الجن وليس من =

. . . .

= الملائكة وذلك بالاستناد إلى:

١ـ صراحة ما اعتمدوا عليه من أنَّ إبليس كان منَ الجن في سورة الكهف في قوله تعالىٰ: ﴿. . . إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ . . .﴾ الآية، قال الشيخ الشنقيطي: «وأظهر الحجج في المسألة حجة من قال أنه غير ملك في قوله تعالى: ﴿. . . إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ . . .﴾ الآية، وهو أظهر شيء في الموضوع من نصوص الوحي، والعلم عندالله تعالىٰ». أضواء البيان (٤/ ١٢١).

٢ـ استقامة توجيههم استثناء إبليس من الملائكة من جهة المعنىٰ في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴿١١٦﴾﴾ [طه] وغير ذٰلك من الآيات التي اعتمد عليها أصحاب الرأي الأول بأنَّ إبليس من الملائكة وليس من الجن، وذلك لأنَّ الآيات التي استثنته من الملائكة توحي بأنه كان يتعبد الله معهم لاختلاف صفاته عن صفاتهم، فمقتضىٰ الأمر أن يتوجه إليه الخطاب بالسجود مع الملائكة، لأنه أصبح واحدًا يعيش معهم، ولكنه لم يخرج عن أصله بأنه من الجن. انظر: تفسير الطبري (١/ ٥٤١)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٥٦).

٣ـ أنَّ الاستثناء في آية البقرة ونحوها إنما هو استثناء منقطع.

قال ابن حجر الهيتمي: «ومن الواضح أنَّ دلالة ﴿كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ﴾ لأنَّ كونه منهم أظهر من دلالة الاستثناء علىٰ كونه من الملائكة، لأنه يأتي منقطعًا كثيرًا.

قال تعالىٰ: ﴿. . . مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ . . .﴾ [النساء: ١٥٧] وقوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٧] فرب العالمين ليس من الأول، وكقولنا جاء بنوفلان إلاَّ أحمد، وليس منهم إنما هو عشيرهم. الفتاوىٰ الحديثية (١٢٥). وانظر: لسان العرب (١٣/ ٩٨) وتفسير روح المعاني (١/ ٢١٠) وفي ظلال القرآن (١/ ٦٧).



فصل
[في من هم الشياطين؟]

والشياطين[١] مردة الجن وأشرارهم وكذلك يقال في الشرير من الإنس: إنه مارد[٢] وشيطان من الشياطين، وقال تعالى: ﴿شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ﴾[٣].

---

(١) الشيطان إذا أريد به الجنس فله معنيان:

ـ معنىٰ خاص، فيراد به إبليس وذريته المخلوقون من النَّار، والذين لهم القدرة علىٰ التشكل، وهم يتناكحون ويتناسلون ويأكلون ويشربون وهم مكلفون محاسبون ، مطبوعون بفطرتهم علىٰ الوسوسة والإغواء، وهم بهٰذا عاملون علىٰ التفريق والخراب، جاهدون لقطع ما أمر الله به أن يوصل، ووصل ما أمر الله به أن يقطع، وإبرام ما يجب فصمه، وفصم ما يحب إبرامه، فهم والملائكة علىٰ طرفي نقيض.

ـ ومعنىٰ عام: يراد به كل مخلوق عاتٍ متمرد من الإنس والجن والدواب.

تاج العروس (٩/ ٢٥٣)، ونقلاً من كتاب عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبدالكريم عبيدات (٤٦٨).

(٢) المارد والمريد من شياطين الإنس والجن، وقد تمرد علينا أي عتا، ومرد علىٰ الشر وتمرد أي عتا وطغىٰ، والمريد الخبيث الشرير ويكون من الجن والإنس، وجميع الحيوان، وقد استعمل في الموات فقالوا: تمرد هٰذا البثق أي جاوز حد مثله. انظر: لسان العرب (٦/ ٣٧).

(٣) قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ﴾ [الحج: ٣].

فصل
[في الوسواس ودخول الشيطان في جسم الإنسان]

وقد يتوصل من الشيطان وسواس، والـ[وسواس][(١)] يحتمل أن يفعل كلامًا خفيًّا يدركه القلب. ويمكن أن يكون هو الذي يقع عند الفكر، ويكون منه مس وسلوك ودخول في أجزاء الإنسان[(٢)]، ويتخطفه خلافًا لبعض المتكلمين[(٣)] في إنكارهم سلوك الشيطان في أجسام الإنس. وزعموا أنه لا يجوز وجود روحين في جسد.

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿. . لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى

(١) في الأصل: «السواس».

(٢) قال الأشعري: «واختلف النَّاس في الجن، هل يدخلون في النَّاس؟ علىٰ مقالتين:

١ـ فقال قائلون: محال أن يدخل الجن في الإنس.

٢ـ وقال قائلون: يجوز أن يدخل الجن في النَّاس؛ لأنَّ أجسام الجن أجسام رقيقة، فليس بمستنكر أن يدخلوا في جوف الإنسان من خروقه كما يدخل الماء والطعام في بطن الإنسان وهو أكثف من أجسام الجن، وقد يكون الجنين في بطن أمه وهو أكثف جسمًا من الشيطان، وليس بمستنكر أن يدخل الشيطان إلىٰ جوف الإنسان». مقالات الإسلاميين (٢/ ١٢٢).

(٣) منهم الجبائي وأبوبكر الرازي محمد بن زكريا الطبيب وغيرهما. . . انظر: غرائب وعجائب الجن ص(١٥٨). قال عبدالله بن أحمد: «قلت لأبي: إن قومًا يقولون: إن الجن لا تدخل في بدن الإنس، قال: يا بني يكذبون ها هو ذا يتكلم على لسانه» توضيح الدلالة في عموم الرسالة ص(٦٦)، وانظر: الفتاوى الحديثية ص(١٠٢)، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع وغيره، ومن أنكر وادَّعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك» الفتاوى (٢٤/ ٢٧٧).

يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ. . . ﴾[١]، وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴾[٢]، وقال النبي ﷺ: «**إن الشيطان يجري من أحدكم مجرىٰ الدم**»[٣]. ولأنه لا يمتنع أن يدخل الشيطان في أجسامنا سواء كانت رقيقة أو كثيفة كالطعام والشراب[٤].

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

(٢) سورة النَّاس، الآية: ٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٢٠٣٨، ٢٠٣٩) ص(٣٢٦_٣٢٧) (كتاب الاعتكاف/ باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه؟) بلفظ: «إن الشيطان يجري من الإنسان» والثانية: «ابن آدم» بدل «الإنسان».

(٤) قال أبوالقاسم الأنصاري: «ولو كانوا كثافًا يصح ذلك أيضًا كما يصح دخول الطعام والشراب في الفراغ من جسمه» عجائب وغرائب الجن (١٦١). وكذٰلك الجنين في بطن أمه أكثف جسمًا من الشيطان وليس بمستنكر دخوله في جوف والدته.

أما إن قيل: كيف يصح دخوله في جوف الإنس وهو مخلوق من نار ومعلوم أنَّ النَّار تحرق الآدمي؟!

الجن ليسوا بنار محرقة إنما هم خلقوا من نار في الأصل مثل بني آدم خلقوا من طين في الأصل ولكنهم يختلفون عن الطين المعروف تمامًا. انظر: عجائب وغرائب الجن (١٦١) وما بعدها (٢١٨) وما بعدها.



فصل
[في تخبيط الشيطان للإنسي]

ولا سبيل للشيطان إلى تخبيط الإنسي كما كان له سبيل إلى سلوكه ووسوسته(١)، وما تراه من الصرع والتخبط والاضطراب ليس من فعل الشيطان لاستحالة فعل الفاعل في غير محل قدرته، وإنما ذلك من فعل الله تعالى فيه بجري العادة، ويكون المجنون مضطرًا إلى ذلك(٢).

---

(١) الله عزَّوجل أثبت في القرآن تخبيط الشيطان للإنسي حيث قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ. . .﴾ [البقرة: ٢٧٥].

قال الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ في تفسير الآية: «لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلاَّ كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، يعني بذلك: يتخبله الشيطان في الدنيا فيصرعه من المس، يعني من الجنون». التفسير (٥/ ٣٨ـ٣٩). وانظر: (٣/ ١٠١).

وقال ابن كثير ـ رحمه الله ـ أي: «لا يقومون إلاَّ كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا». التفسير (٢/ ٦٥٠).

(٢) قول المصنف هنا مبني علىٰ قول الأشاعرة في أفعال العباد حيث يزعمون أنَّ أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالىٰ وحدها، وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه أجرىٰ عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختيارًا، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعله المقدور مقارنًا لهما، فيكون الفعل مخلوقًا لله إبداعًا وإحداثًا، ومكسوبًا للعبد والمراد بكسبه إياه مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوىٰ كونه محلاً له.

وقد رد أهل السنة والجماعة علىٰ ذٰلك الزعم، بل وذموا من يعتقد هٰذا المعتقد الفاسد. انظر: الفتاوىٰ (٢/ ١١٩ـ ١٢٩) الصفدية (١/ ١٤٩ـ ١٥٣) شرح المواقف للجرجاني (٨/ ١٦٣). وراجع فصل في السحر ص(٥٣) من المبحث نفسه.

فصل
[في أكل الجن وشرابهم وتناكحهم]

والجن يأكلون ويشربون ويتناكحون[١] كما نفعل؛ وهم مكلفون، ومنهم المؤمن ومنهم الكافر، وقد قال الله تعالى: ﴿ فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴾[٢]. وهذا يدل على أنه يتأتى منهم الطمث.

وقال: ﴿ . . . أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى . . . ﴾[٣] وهذا يقتضي أنهم يتناكحون لأجل الذرية.

وقال تعالى: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ . . . ﴾[٤]، وقال تعالى: ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴾[٥].

ونهى النبي ﷺ عن الاستنجاء بالعظم وقال: «**إنها زاد إخوانكم من الجن**»[٦]. وهذا يدل على أنهم يأكلون.

فأما الملائكة فلا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون، ولا فيهم شهوة لذلك. لقوله تعالى: ﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾[٧]. فأخبر أنهم لا يفترون عن تسبيح الله تعالى ساعة ومن كان هذه صفته لا يمكنه أن يأكل ويشرب ويجامع.

---

(١) قال الفخر الرازي في تفسير سورة الرحمن: «ما الفائدة من ذكر الجان مع أن الجان لا يجامع؟ نقول: ليس كذلك بل الجن لهم أولاد وذريات...» (١٠/٣٧٦).

(٢) سورة الرَّحمن، الآية: ٥٦.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٣٠.

(٥) سورة الرحمن، الآية: ٣١.

(٦) أخرجه مسلم ح (١٠٠٧) ص(١٨٩)، (كتاب الصلاة/باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة علىٰ الجن) بلفظ «فإنهما طعام إخوانكم».

(٧) سورة الأنبياء، الآية: ٢٠.

فصل
[في قدرة الملائكة والشياطين على التشكل في الصور المختلفة كلٌّ بحسبه]

ولا قدرة للملائكة والشياطين على تغيير خلقهم والانتقال في الصور، وإنما يجوز أن يعلمه الله تعالى كلمات وضربًا من ضروب الأفعال إذا فعله وتكلم به نقله الله تعالى من صورة إلى صورة، فيقال: إنه قادر على التصور/ والتمثل على معنى أنه ٦٨/أ قادر على قول إذا قاله وفعله نقله الله تعالى عن صورته إلى صورة أخرى بجري العادة.

فأما أن يصور نفسه فذلك محال؛ لأن انتقالها من صورة إلى صورة إنما يكون بنقض البنية، وتفريق الأجزاء، فإذا انتقضت بطلب الحياة واستحال وقوع الفعل من الجملة، فكيف تنقل نفسها؟

والذي روي أن إبليس ـ لعنه الله ـ تصور في صورة سراقة ابن مالك[١]، وأن جبريل عليه السلام تمثل في صورة دحية الكلبي[٢].

وقوله تعالى: ﴿. . فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا﴾[٣]. فهو محمول على ما

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٥٣) والطبري في تفسيره (١١/ ٢٢١) تفسيرسورة الأنفال، الآية: ٤٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (ح/ ٥٨٥٧) ص(٤٥٣).
قال محققو المسند: إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم. . .انظر: الموسوعة (١٠/ ١٠٢).

(٣) سورة مريم، الآيتان: ١٧، ١٨.

ذكرنا، وهو أن أقدره على قولٍ قالَهُ نقله الله تعالى عن صورته إلى صورة أخرى(١).

---

(١) هذه دعوىٰ تفتقر إلىٰ دليل، بل خاصية التشكل للجن والملائكة من الخصائص التي أودعها الله فيهم، وجعل لهم القدرة علىٰ ذٰلك فلا يكونون بذلك خارجين عن قدرة الله، بل تصرفوا في حدود مامنحهم الله إياه من القدرة علىٰ التشكل.
انظر: عالم الجن، عبدالكريم عبيدات (٣٧).

فصل

في إثبات الميزان

والله تعالى يضع ميزانًا يوم القيامة، يزن به الصحائف التي تكون فيها أعمال العباد مكتوبة[١]، وله كفتان؛ إحداهما: للحسنات؛ وهي تهوي إلى الجنة، والأخرى: للسيئات؛ وهي تهوي إلى النار.

ولسان يكلمه به، ويخبره عن ما يزن من الحسنات[٢]، ويجعل رجحان طاعاته علامة على أنه من أهل الجنة، وخفتها علامة لشقوته[٣].

---

(١) قال القرطبي ـ رحمه الله ـ: «قال العلماء: وإذا انقضى الحساب كان بعدُ وزن الأعمال؛ لأن الوزن للجزاء فينبغي أن يكون بعد المحاسبة فإن المحاسبة لتقدير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها». التذكرة (٢/ ١٠) وانظر شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٦٠٨ ـ ٦٠٩)، لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٨٤)، معارج القبول (٢/ ٨٤٤).

(٢) أخرج أبو القاسم اللالكائي في السنة عن سلمان قال: يوضع الميزان وله كفتان لو وضع في إحداهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعته. ومن طريق عبدالملك بن أبي سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال: له لسان وكفتان. انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ح: (٢٢٠٨) (٦/ ١٢٤٥).

وأخرج أبو الشيخ بن حيان في تفسيره من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الميزان له لسان وكفتان. فقد دلت الآثار على أنه ميزان حقيقي ذو كفتين ولسان كما قال ابن عباس والحسن البصري وصرح بذلك علماؤنا والأشعرية وغيرهم، وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر وانعقد إجماع أهل الحق من المسلمين عليه». لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٨٥). وانظر: الشريعة للآجري: (٣/ ١٣٢٨ ـ ١٣٤٢).

(٣) يقول شارح الطحاوية: «وروى الحافظ أبو بكر البيهقي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «**يؤتى بابن آدم يوم القيامة، فيوقف بين كفتي الميزان، ويوكل به ملك، فإن ثقل الميزان، نادى الملك بصوت يسمع** =

وقال أبو طالب المكي[(١)] ـ رحمه الله ـ في كتاب (قوت القلوب): «السنج[(٢)] يومئذٍ مثاقيل الذر، والخردل تكون الحسنات

= الخلائق: **سعد فلان سعادة لا يشقىٰ بعدها أبدًا، وإن خف ميزانه، نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدًا**». شرح الطحاوية (٢/ ٦١٢)، وانظر: لوامع الأنوار البهية (١/ ١٨٥).

ولقد اختلف العلماء في الموزون، ومن خلال الآيات والأحاديث استدلوا على أن الموزون على أربعة أوجه:

الأول: أن الأعمال نفسها هي التي توزن.

الثاني: أن صحائف الأعمال هي التي توزن.

الثالث: أن الموزون هو ثواب العمل.

الرابع: أن الموزون العامل نفسه.

والراجح في المسألة هو الجمع بين الأوجه الثلاثة وهي الأعمال، والصحائف، والعامل.

قال شارح الطحاوية: «فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال، وثبت أن الميزان له كفتان. والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات». شرح الطحاوية: (٢/ ٦١٣).

(١) أبو طالب محمد بن علي بن عطية، الحارثي الواعظ المكي صاحب كتاب «قوت القلوب» كان رجلا صالحًا مجتهدًا في العبادة، ولم يكن من أهل مكة، وإنما كان من أهل الجبل وسكن مكة فنسب إليها، وكان يستعمل الرياضة كثيرًا حتى قيل إنه هجر الطعام زمانًا واقتصر على أكل الحشائش المباحة فاخضر جلده من كثرة تناولها.

وقال محمد بن طاهر المقدسي في كتاب «الأنساب»: إن أبا طالب المكي لما دخل بغداد واجتمع الناس عليه في مجلس الوعظ خلط في كلامه، وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوقين أضر من الخالق فبدعه الناس وهجروه توفي سنة ٣٨٦هـ ببغداد. انظر: وفيات الأعيان (٤/ ٣٠٣)، ميزان الاعتدال (٣/ ٦٥٥).

(٢) كذا بالأصل، والسنج ربما هو سنجة الميزان ما يوزن به كالرطل والأوقية. انظر لسان العرب مادة سنج (٣/ ٣٤٥)، الوسيط مادة سنج (٤٥٣) وتلفظ بالصاد (صنجة) والأولى أصح.

في صورة حسنة تطرح في كفة النور فتثقل بها الميزان برحمة الله، وتكون السيئات في صورة سيئة تطرح في كفة الظلمة فيخف بها الميزان بعدل الله تعالى»[١].

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم ذلك، وقالوا: لا يجوز أن ينصب ميزان أصلاً[٢].

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا . . .﴾[٣]. وقوله تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ﴾[٤]. وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ

---

(١) لم أقف عليه في قوت القلوب المطبوع.

(٢) الذي يبدو ـ والله أعلم ـ أن المعتزلة افترقوا في الميزان فمنهم من أنكر الميزان الحسي وقال: هو شيء معنوي وهو العدل ولا حاجة للميزان لأن الله علم أفعال العباد وأحصاها. وقال ابن فورك: أنكرت المعتزلة الميزان بناء منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها. وهذا القول عند المعتزلة حكاه عنهم كثير من العلماء منهم: الجيلاني في الغنية (١/ ٩٠)، والقرطبي في التذكرة (٢/ ٦)، وابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٥٤٨) حتى أن الإيجي في المواقف قال: «وأما الميزان فأنكره المعتزلة عن آخرهم» ص(٣٨٤). والحق أن القاضي عبدالجبار يثبت الميزان يقول القاضي: «وقد اتصل بهذه الجملة الكلام في أحوال القيامة، وما يجري هناك من وضع الموازين والمسألة والمحاسبة وإنطاق الجوارح ونشر الصحف، وما جرى هذا المجرى.

وجملة ذلك أن كل هذه الأمور حق يجب اعتقاده والإقرار به». بل ويثبته على وجه الحقيقة ويرد على من أوله يقول: «ولم يرد الله تعالى بالميزان إلا المعقول منه المتعارف بيننا دون العدل وغيره على ما يقوله بعض الناس. . . وكلام الله تعالى مهما أمكن حمله على الحقيقة لا يجوز أن يعدل به إلى المجاز». شرح الأصول الخمسة: ٧٣٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٤٧.

(٤) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٢ ـ ١٠٣.

ٱلْمِيزَانَ﴾[١].

وروى عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«يؤتى يوم القيامة برجل/ إلى الميزان، ويؤتىٰ بتسعة وتسعين سجلاً كل** ٦٨/ب **سجل منها مدّ البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج بقدر أنملة فيها شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله فتوضع في الكفة الأخرى فترجح بخطاياه وذنوبه»**[٢].

---

(١) سورة الرحمن، الآية: ٧.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: ح (٦٩٩٤)، ص (٥٣٠) بنحوه قال محققو المسند: إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرجه الترمذي: (٢٦٣٩) عن سويد بن نصر، وابن حبان (٢٢٥) من طريق عبدالوارث بن عبيدالله، والبغوي (٤٣٢١) من طريق إبراهيم بن عبدالله الخلال ثلاثتهم عن ابن المبارك، بهذا الإسناد قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجة (٤٣٠٠) من طريق ابن أبي مريم، والحاكم (٦/١) وعنه البيهقي في شعب الإيمان (٢٨٣) من طريق يونس بن محمد وهو «المؤدب»، و(٥٢٩/١) من طريق يحيى بن عبيدالله ابن بكير، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، به. وصححه الحاكم في الموضع الأول على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. الموسوعة (١١/ ٥٧١ ـ ٥٧٢).

وأخرجه الآجري في الشريعة: ح: ٩٠٢ (٣/ ١٣٣٣ ـ ١٣٣٤) به.

فصل

في إثبات الصراط

وهو جسر ممدود على جهنم، وأن المكلفين في المعاد يمشون عليه، ويجوزونه، وأنه أدق من الشعرة وأحد من السيف(١).

وأن الكافرين معذبون بالمشي عليه، وأن النار تلحقهم ثم يعدل بهم إليها(٢).

وإن من المؤمنين من يلحقه وهج جهنم، وتمس أبدان بعضهم ويكون ذلك بقدر ما ينالهم ثم ينجون ويتخلصون منها بعد ذلك برحمة الله تعالى أو شفاعة نبينا ﷺ أو غيره(٣).

---

(١) قال أبو سعيد الخدري: «بلغني أن الجسر أدق من الشعر، وأحد من السيف».
أخرجه مسلم: ح: ٤٥٥، ص ٩٦ (كتاب الإيمان/ باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى).

(٢) اختلفت الأقوال فيما إذا كان المرور على الصراط يشمل جميع الأمم أم أن هناك استثناء؟ فقال قوم: بعض الخلق لا يمرون على الصراط إما تكريمًا وتشريفًا كالأنبياء، أو إهانة وتعذيبًا كعتاة المشركين والكفار، بل يذهب بهم مباشرة إلى النار قبل وضع الصراط. وقال قوم: الكل يمر عليه.
ولعل الفيصل في المسألة أن الكل يمر عليه إلا العتاة الطغاة فإنهم يقذفون في النار مباشرة قبل المرور والله أعلم.
انظر: التخويف من النار لابن رجب الحنبلي: (ص ١٦٣، ١٦٥، ١٧١ـ١٧٢). فتح الباري: (١٣/ ٥٤٨)، لومع الأنوار: (٢/ ١٩٠ ـ ١٩٤).

(٣) الأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ مريم: ٧١ ـ ٧٢.
وذلك إذا مر الخلائق كلهم على الصراط المنصوب على متن جهنم، وسقط فيها من سقط من الكفار والعصاة ذوي المعاصي، بحسبهم فهذا هو الورود المذكور في الآية ثم ينجي الله عز وجل المؤمنين المتقين منها بحسب أعمالهم فجوازهم على الصراط وسرعتهم بقدر أعمالهم التي كانت في الدنيا، =

فإن منهم من يخف عليه عبوره، ومنهم من يلحقه الشدة، ومنهم من يسعى عليه، ومنهم الماشي، ومنهم من يحبون حبوًا فيكون فصلاً بين الشقي والسعيد. فمن كان سعيدًا حمله عليه بريح تمسكه أو بضرب من لطفه، ومن كان شقيًّا خلَّاه فيزل عنه، وعرف بذلك سعادة الجائز وشقاء الساقط.

ومن خلط الخير بالشر منعه الله من السقوط لما معه من الحسنات، وكشف لأهل الموقف عن اختلاف المنازل. قال أبوطالب المكي ـ رحمه الله ـ: هو كدقة الشعر وحدة السيف، وهو طريق الفريقين إلى الجنة وإلى النار، دحض مزلة، تثبت عليه أقدام المؤمنين بقدر الله تعالى، فتحملهم إلى الجنة بفضل الله، وتزل عنه أقدام المنافقين فتهوي بهم إلى النار بحكم الله، وهو على متن جهنم من قطعهُ نجىٰ منها برحمة الله، ومن زل عنه وقع فيها بحكم الله.

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم ذلك[1].

= ثم يشفعون في أصحاب الكبائر من المؤمنين، فيشفع الملائكة والنبيون والمؤمنون، فيخرِجون خلقًا كثيرًا قد أكلتهم النار، إلا دارات وجوههم وهي مواضع السجود وإخراجهم من النار بحسب ما في قلوبهم من إيمان.

انظر: تفسير الطبري: (١٥/ ٦٠١)، تفسير البغوي: (٣/ ٢٤٣)، تفسير السمعاني: (٣/ ٣٠٦)، زاد المسير: (٣/ ١٤٢) وما بعدها، تفسير ابن كثير (٥/ ٢٢٤٤).

(١) انقسم المعتزلة في إثبات الصراط إلى قسمين: قسم على إثبات صراط بين الجنة والنار يتسع لأهل الجنة ويضيق على أهل النار. لأنه لو كان بالوصف المذكور من أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف فلا يمكن عبوره على حد زعمهم وإن أمكن عبوره ففيه تعذيب ولا عذاب على المؤمن وهذ تكليف والدار ليست بدار تكليف. وهذا قول القاضي. وقسم أنكر الصراط الحسي وقال: إنما هو الأدلة الدالة على هذه الطاعات التي من تمسك بها نجا وأفضىٰ=

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ ۞ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ ﴾[(١)] فثبت أن الجحيم عليه صراط وروى أبو سعيد الخدري قال: سألنا رسول الله ﷺ: هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فذكر الخبر بطوله إلى أن قال: «**ثم يوضع الصراط بين ظهري جهنم، والأنبياء بناحيته قولهم: اللهم سلم سلم، وإنه لدحض مزلة، وإن له لكلاليب، وخطاطيف، وحسكه ينبت بنجد يقال/ السعدان**» قال: ونَعَتها لهم. قال: «**وأكون أنا وأمتي أول من مرّ، وأول من يجيز قال: فتمرون عليه مثل البرق، ومثل الريح، ومثل أجاود الخيل، والركاب. فناجٍ، ومخدوش، ومكلم، ومكدوس[(٢)] في النار، وإذا قطعوه أو قال: وإذا جاوزوه فما أحدكم في حق، ويعلم أنه حق له بأشد منهم، مناشد في إخوانهم الذين سقطوا في النار يقولون: أي رب كنا نغزو جميعًا، ونحج جميعًا، ونعتمر جميعًا. فبم نجونا اليوم وهلكوا. قال: فيقول الله تعالى: انظروا من كان في قلبه زنة دينار من إيمان فأخرجوه. قال: فيخرجون، وذكر الخبر**»[(٣)].

٦٩/أ

= إلى الجنة، والأدلة الدالة على المعاصي التي من ركبها هلك واستحق من الله تعالى النار.

وهذا القول لم يرتضه القاضي عبدالجبار ولم يحكه إلا عن عبادة منهم انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٧، ٧٣٨).

(١) سورة الصافات، الآية: ٢٢ ـ ٢٣.

(٢) مكدوس: أي مدفوع. لسان العرب: (٥/ ٣٨١) مادة: (كدس).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح: ح (٧٤٣٩)، ص (١٢٨٠) (كتاب التوحيد/ باب قوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القيامة]) بنحوه.

ومسلم في صحيحه: ح (٤٥٤)، ص (٩٤) (كتاب الإيمان/ باب معرفة طريق الرؤيا) بنحوه.

فصل
في نصب الكرسي[١] جائز

وهو أن يجعله الله تعالى على قرب المحاسبة وإرادته لها كما جعل الشمس علامة على إرادته للصلاة[٢].

وقد روي في الكرسي أخبار فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿. . . وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ . . .﴾[٣] قال: «**كرسيه: موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره أحد**»[٤].

---

(١) قال الزجاج: «والذي نعرفه من الكرسي في اللغة: الشيء الذي يعتمد ويجلس عليه، فهذا يدل على أن الكرسي عظيم، دونه السموات والأرض».
وقال ثعلب: الكرسي ما تعرفه العرب من كراسي الملوك. تهذيب اللغة: (١٠/ ٥٣).
وللعلماء أقوال كثيرة في معنى الكرسي وأصوب هذه الأقوال ما ذهب إليه السلف من الصحابة والتابعين ومن استن بسنتهم إلى يوم الدين وهو ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع ولغة العرب التي نزل بها القرآن؛ وهو أن الكرسي جسم عظيم مخلوق بين يدي العرش والعرش أعظم منه، وهو موضع القدمين للباري عز وجل.
انظر: أصول السنة لابن أبي زمنين مع تخريجه رياض الجنة (٩٦ ـ ١٠٥)، تفسير القرطبي (٣/ ٢٧٦)، الفتاوي (٥/ ٥٤)، تفسير ابن كثير (٢/ ٦٢٥ ـ ٦٢٦)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩).

(٢) انظر: الأحاديث الطوال للطبراني (٢/ ٢٧٢) حيث ذكر حديث «الصور» وفيه أن الله يضع كرسيه حيث شاء ثم يبدأ الحساب.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «العرش» بنحوه رقم (٦١) ص(٤٣٨)، والمستدرك: (٢/ ٢٨٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، حدثنا سفيان، عن عمارة الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وأخرجه الطبري (٥٧٩٢)، والطبراني (١٢٤٠٤)، والدارقطني في «أحاديث النزول» ص٤٩ من طرق عن أبي عاصم به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، =

وروى جابر قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة قال له النبي ﷺ: «**حدثني عن بعض عجائب أرض الحبشة**». قال: «بينما أنا سائر في بعض [طرقاتها][1] إذا بعجوز على رأسها مكتل[2]، وأقبل شاب يركض على فرس فزحمها فألقاها على وجهها وألقى المكتل، فاستوت قائمة وهي تقول له: الويل لك غدًا إذا جلس الملك على كرسيه فاقتص المظلوم من الظالم.

قال جابر فنظرت إلى رسول الله ﷺ وإن دموعه على لحيته» الخبر[3].

وروى عمر قال: قال النبي ﷺ: «**إن كرسيه فوق السموات والأرض، وإنه يقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، ثم قال بأصابعه يجمعها، وإن له أطيط[4] كأطيط الرحل الجديد**»[5].

= ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (٦/٣٢٣) عن الطبراني، قال: رجاله رجال الصحيح.

(١) في الأصل: «طرقهاتها».

(٢) المكتل: الزبيل الذي يحمل فيه التمر أو العنب إلى الجرين، يسع خمسة عشر صاعًا. انظر: لسان العرب (٥/ ٣٧٣) مادة كتل.

(٣) أخرجه ابن ماجة في السنن: ح: ٤٠١٠، ص٥٧٨، (كتاب الفتن/ باب الإمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بنحوه. والطبراني في الأوسط: (٦/ ٣٣٤).
وحسنه الألباني انظر: صحيح ابن ماجة: (٢/٣٦٨) رقم ٣٢٣٩.

(٤) الأُطّ والأطيط نقيض صوت المحامل والرحال إذا ثقل عليها الركبان، وأطّ الرحل والنِّسْعُ يئط أطًا وأطيطًا: صوَّت، وكذلك كل شيء أشبه صوت الرحل الجديد. لسان العرب (١/ ٨٢) مادة أطط. قال الذهبي في العلو (ص٣٩): «الأطيط الواقع بذات العرش من جنس الأطيط الحاصل في الرحل، فذاك صفة للرحل والعرش، ومعاذ الله أن نعده صفة لله عز وجل».

(٥) أخرجه الدارمي في الرد على المريسي (ص٧٤) مرسلاً بنحوه.
وابن أبي عاصم في السنة ح (٥٧٤) ص ٢٦٢ بنحوه وقال الألباني في إسناده ضعيف، وابن جرير في تفسيره (٤/ ٥٤٠)، كتاب العرش للذهبي =

فصل
[في عذاب القبر وإحياء الموتىٰ في قبورهم ومساءلة منكر ونكير]

وعذاب القبر وإحياء الموتى في قبورهم ومساءلة منكر ونكير لهم ثابت وواجب القول به، وأنه يعذب بعد أن ترد الروح إليه[١].

قال أبو طالب المكي ـ رحمه الله ـ: عذاب القبر حق، وحكمة وعدل، على الجسم والروح والنفس، يشتركون فيه كاشتراكهم في المعصية، وإن كان نعيمًا كان على الجسم والنفس والروح، فيشتركون في النعيم كما يشتركون في الطاعة.

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير وإعادة الأرواح في القبور[٢]/ . ٦٩/ب

= (٢/ ١١٦ ـ ١١٧ . .)، وابن خزيمة في التوحيد ح (١٥٠)، (١/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (١/ ٨٤) وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وأبو الشيخ في العظمة ح(١٩٣) (٢/ ٥٤٨)، والدارقطني في الصفات ص(٤٨).

قال شيخ الإسلام عن أبي يعلى أنه يعتقد في الرواية التي تقول بالاستثناء في قوله ﷺ: «**فما يفضل منه إلا مقدار أربع أصابع . .**» ولعله عدل عن ذلك فها هو ذا يذكر الرواية الخالية من الاستثناء. الفتاوىٰ (١٦/ ٤٣٤ ـ ٤٣٩)، منهاج السنة (٢/ ٦٢٨ ـ ٦٣١).

(١) انظر: الشريعة (٣/ ١٢٧٢، ١٢٨٨)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٦/ ١١٩٩)، الرسالة الوافية (١٠٤)، التذكرة (١/ ١٩٨)، مجموع الفتاوي (٤/ ٢٨٢) وما بعدها، الروح (١٣٧)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٧٩) وما بعدها.

(٢) اختلف المعتزلة في مسألة عذاب القبر حيث ذهب بعض المعتزلة كضرار بن عمرو وبشر المريسي ومن وافقهما إلى نفي عذاب القبر مطلقًا، وذهب بعضهم الآخر كالجبائي إلى أنه يقع على الكفار دون المؤمنين، وأكثر المعتزلة على =

وخلافًا لابن جرير[١] في قوله: يعذب في قبره من غير أن ترد الروح إليه ويحس بالألم وإن كان غير حي[٢].

والدلالة على إثبات العذاب قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ

= الإثبات على منهج أهل السنة والجماعة مثل القاضي عبدالجبار في شرح الأصول الخمسة يقول: فصل في عذاب القبر وجملة ذلك أنه لا خلاف فيه بين الأمة ص (٧٣٠). وانظر: الفتاوى (٤/ ٢٨٣، ٢٨٤)، فتح الباري (٣/ ٢٧٥).

(١) محمد بن جرير بن يزيد، الإمام العالم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة، من أهل آمل طبرستان. كان من أفراد الدهر علمًا وذكاءً وكثرة تصانيف قل أن ترى العيون مثله، استقر في أواخر أمره ببغداد، وكان من كبار أئمة الاجتهاد، كان ثقة، صادقًا، حافظًا، رأسًا في التفسير، إمامًا في الفقه والإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفًا باللغة والقراءات، وغير ذلك. توفي سنة ٣١٠ هـ ودفن بداره ببغداد. انظر السير (١٤/ ٢٦٧ ـ ٢٨٢).

ولكني لم أقف على قوله هذا أو ما يشبهه، ومستبعد أن يكون هو المعني بابن جرير هنا وإنما هو على مذهب السلف ـ رحمه الله ـ والله أعلم.

ولعله سليمان بن جرير الزيدي صاحب فرقة الجريرية أو السليمانية من الروافض ولم أقف له على تاريخ وفاة. انظر: التبصير في الدين ص١٧، الملل والنحل: (١/ ١٥٩).

أو محمد بن جرير بن رستم، أبو جعفر الطبري، وهو من الروافض ولم أقف له على تاريخ وفاة أيضًا. انظر: سير أعلام النبلاء: (١٤/ ٢٨٢)، ميزان الاعتدال: (٣/ ٤٩٩).

(٢) قال شيخ الإسلام: «ومنهم من يقول: بل البدن ينعم ويعذب بلا حياة فيه كما قاله طائفة من أهل الحديث، وابن الزاغوني يميل إلى هذا في مصنفه في حياة الأنبياء في قبورهم». الفتاوى (٤/ ٢٦٣، ٢٨٤).

قال ابن أبي العز: «وليس السؤال في القبر للروح وحدها، كما قال ابن حزم وغيره، وأفسد منه قول من قال: إنه للبدن بلا روح، والأحاديث الصحيحة ترد القولين» الطحاوية: (٢/ ٥٧٩)، وانظر قول ابن حزم في الفصل: (٤/ ١١٨ ـ ١١٩).

ٱلْعَذَابِ﴾[١]. فأخبر سبحانه أنهم يعرضون عليها غدوًا وعشيًا، وقد علم أنهم لا يعرضون على النار وهم أحياء على ظهر الأرض. وأنه لا غدو وعشي في القيامة إنهم يعرضون عليها في القبر.

ويدل على العذاب والمساءلة وإعادة الروح ما روى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قبر أحدكم أو الإنسان أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهم المنكر والآخر النكير. فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فهو قائل ما كان يقول. فإن كان مؤمنًا قال: هو عبدالله ورسوله، أشهد أن لا إله إلاّ الله، وأن محمدًا رسول الله، فيقولان: إن كنا لنعلم أنك تقول ذلك ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعًا في سبعين ذراعًا وينزلوه فيه ثم يقال له: نم. فيقول: دعوني أرجع إلى أهلي فأخبرهم. فيقال: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلاّ أحب أهله إليه حتى يبعثه الله عز وجل من مضجعه ذلك، وإن كان منافقًا قال: لا أدري كنت أسمع الناس يقولون شيئًا وكنت أقوله. فيقولان: إن كنا نعلم أنك لتقول ذلك. ثم يقال للأرض: التئمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف فيها أضلاعه فلا يزال فيها معذبًا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك**»[٢].

---

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

(٢) أخرجه الترمذي: ح: ١٠٧ (٣/٣٨٣) (كتاب الجنائز/ باب ما جاء في عذاب القبر) وقال: حديث حسن غريب، وقال الطحاوي: بل أعلى فإن رجال إسناده على شرط مسلم.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة ح(٨٦٤) (٢/٤٠٢)، والآجري في الشريعة ح (٨٥٨) (٣/١٢٨٨) وابن حبان في صحيحه ح(٧٧٩)، ص(١٧٩) (الموارد)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٨٩) كلهم من طريق عبدالرحمن =

وروى عطاء بن يسار[(١)] قال: قال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب: «**يا عمر كيف أنت إذا أعِد لك من الأرض ثلاثة أذرع وشبر في عرض ذراع وشبر ثم قام إليك أهلك فغسلوك وكفنوك وحنطوك ثم حملوك حتى يغيبوك فيه ثم يهيلوا عليك التراب ثم انصرفوا عنك وأتاك مسائلو القبر منكر ونكير أصواتهما مثل الرعد القاصف وأبصارهما مثل البرق الخاطف قد سدلا شعورهما يسألاك [ويوهناك]**[(٢)] **وقالا من ربك؟ وما دينك؟ قال: يانبي الله ويكون معي قلبي الذي معي اليوم. قال: نعم. قال: إذاً أكفيكهما بإذن الله عز وجل**»[(٣)].

= ابن إسحاق العامري المدني، عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. وحسَّن الألباني إسناده في هامش السنة، وانظر: السلسلة الصحيحة ح(١٣٩١).

(١) عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج رسول الله ﷺ حدّث عن أبي أيوب، وزيد، وعائشة، وأبي هريرة وعدة.

روى عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، أن أبا حازم قال: ما رأيت رجلاً كان ألزم لمسجد رسول الله ﷺ من عطاء بن يسار. توفي سنة (١٠٣هـ) قيل قبل المئة سنة (٩٤هـ). انظر: طبقات ابن سعد (٥/ ١٧٤)، والسير (٤/ ٤٤٨).

(٢) في الأصل: «يوهلاك» والصواب ما أثبت.

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة ح(٨٦١) (٣/ ١٢٩١)، وقال محقق الشريعة ـ أثابه الله ـ: إسناده ضعيف للإرسال ورجاله كلهم ثقات إلا أن عطاء لم يسمع من عمر. انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٦)، وروى نحوه عبدالرزاق في المصنف ح(٦٧٣٨) (٣/ ٥٨٢ ـ ٥٨٣) من طريق معمر بن عمرو بن دينار أن النبي ﷺ قال لعمر... فذكر نحوه.

وروى البيهقي في الاعتقاد: ص(١٠٩) من طريق خالد بن أبي سهل، عن أبيه عن عمر بن الخطاب رفعه... فذكره. ثم قال: «وقد رويناه من وجه آخر عن ابن عباس، ووجه آخر صحيح عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ مرسلا في قصة عمر. رواه الأصبهاني في الحجة ص(٤٤١) من طريق البيهقي المتقدم.

والدلالة على أن ذلك بعد إعادة الروح قول عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ ويكون قلبي معي؟ قال: «**نعم**»، ولأنه إن جاز ذلك/ من غير إعادة الروح لم نأمن أن يكون سائر المواتات ٧٠/أ والأعراض تألم وتعلم وإن لم تكن حية، ولعل الميت يريد، ويقصد، ويختار، وينظر، ويستدل[١]، ومن قال بذلك فقد جحد بالضرورات.

---

(١) قال القرطبي: «قال صالح: عذاب القبر جائز، وأنه يجري على الموتى من غير رد الأرواح إلى الأجساد، وأن الميت يجوز أن يألم يحس ويعلم، وهذا مذهب الجماعة من الكرامية». التذكرة (١/ ٢٠٤)، ولعل صالح هذا هو صالح قبة المعتزلي والله أعلم.



فصل

في ضغطة القبر[١]

فقد صحت الرواية بها في حديث سعد بن معاذ وأن للقبر ضغطه وغيره[٢].

فإن قيل فكيف القول في المصلوب، والمحترق، والغريق في عذاب القبر وفي ضغطته؟

قيل: النبي عليه الصلاة والسلام ذكر عذاب القبر والمساءلة؛ لأن معظم الموتىٰ يدفنون في القبور فإن وجد ميتًا على الصفة المذكورة لم يمتنع أن يقال إن الروح تصير إلى الأرض ثم تضغط فيها ويُساءَل ويُعذَب ويُنَعَّمْ[٣]، وليس بممتنع أن تقع المساءلة والعذاب، والنعيم لبعض جسم المؤمن، والكافر دون جميع أجزائه ويكون تكرمة البعض من الجسد تكرمة لجميعه، وكذلك العذاب، وعلى هذا ورد الخبر في قوله: «**أرواح المؤمنين تسرح**

---

(١) معنى ضغطة القبر: التقاء جانبيه على جسد الميت، وفي الرواية حتى تزول منها حمائله، قيل حمائله عواتقه موضع السيف وقيل غير ذلك. انظر: لوامع الأنوار: (٢/ ١٥ ـ ١٦).

(٢) عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن للقبر ضغطة، لو كان أحد ناجيًا منها، نجا سعد بن معاذ**».

أخرجه أحمد في المسند ح(٢٤٦٦٣). قال محققو المسند: حديث صحيح. انظر: الموسوعة (٤١/ ٢٠٤).

(٣) يقول ابن أبي العز رحمه الله: «واعلم أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه، قبر أو لم يقبر، أكلته السباع أو احترق حتى صار رمادًا ونسف في الهواء، أو صلب أو غرق في البحر وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى المقبور». شرح الطحاوية (٢/ ٥٧٩ ـ ٥٨٠).

في حواصل طيور خضر في الجنة»[١]، وإنما ذلك تكرمة للأجساد.

وقال أبو إسحاق[٢] في تعاليقه: سئل الشيخ عن المصلوب هل تضغطه الأرض؟ فقال: قدرة الله تعالى لا نتكلم عليها أرأيت رجلا لو قطع يده أو رجله أو لسانه في بلد ومات في بلد آخر هل ينزل الملكان على الكل منه؟ وهذا في القدرة واليد في معنىٰ التبع، وكذلك لو ارتد فقطعت يده ثم أسلم فمات إن يده لإسلامه تبع[٣].

---

(١) أخرج الإمام أحمد نحوه في المسند: ح(١٥٧٧٨).
قال محققو المسند: إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين. انظر: الموسوعة (٢٥/ ٥٨).
وذكره الألباني في الصحيحة (٢/ ٦٩٤) رقم (٩٩٥).

(٢) لعله أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفرائيني، كان يلقب بركن الدين واشتهر بالأستاذ، نشأ في إسفرائين، ثم خرج إلى نيسابور، واشتهر بالفقه، والأصول والكلام والحديث، مات بنيسابور، ودفن في إسفرائين سنة ٤١٨هـ. انظر: وفيات الأعيان (١/ ٢٨)، سير أعلام النبلاء (٢٧/ ٣٥٣)، شذرات الذهب (٣/ ٢٠٩)، الأعلام للزركلي (١/ ٥٩)، كشف الظنون (١/ ٥٣٩)، وانظر هامش السير رقم (٣) حيث أثبت فيه المحققون أن له كتاب «تعليقه في أصول الفقه».

(٣) انظر: مقالات الأشعري: (١/ ٣١٧ ـ ٣١٨).



فصل
في فزع يوم القيامة

فلا ينكر ولكن المؤمنين ومذنبي أهل الصلاة آمنون(١) بقوله تعالى: ﴿. . . وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ﴾(٢).

---

(١) فزع يوم القيامة هو ذلك الفزع الذي يكون إثر النفخ في الصور، والنفخ في الصور ثلاث نفخات، الأولى: نفخة الفزع.
والثانية: نفخة الصعق.
والثالثة: نفخة البعث.
والخلاف واقع في من يأمن من الفزع وهو على أقوال: القول الأول: أن الأمن متناول لمن في الجنة من الحور العين، فإن الجنة ليس فيها موت، ومتناول لغيرهم. وهذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية.
الثاني: أن الآمنين من الفزع هم الشهداء. وهذا قول ابن كثير.
الثالث: أن الأمن واقع للشهداء والأنبياء وقيل الملائكة، وقيل جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت، وقيل: الحور العين، وقيل هم المؤمنون كافة، ويمكن أن يشمل كل المذكورين. وهذا قول الشوكاني.
وفي الترجيح: قال شيخ الإسلام رحمه الله: ولا يمكن الجزم بكل من أمّنه الله عز وجل من الفزع فإن الله عز وجل أطلق ذلك في كتابه في قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ . . . ﴾ [النمل: ٨٧] والله أعلم.
انظر: الفتاوى (٤/ ٢٦٠ ـ ٢٦٢)، تفسير ابن كثير (٦/ ٢٦٤٢ ـ ٢٦٤٤)، تفسير سورة النمل (آية ٨٧ وما بعدها)، فتح القدير للشوكاني (٤/ ٢٢١).

(٢) سورة النمل، الآية: ٨٩.

فصل
[في الجنة والنار]

والجنة والنار مخلوقتان، وهما الداران. أحدهما: دار الثواب، والأخرى: دار العقاب، وهما باقيتان[١]، وهي الجنة التي كان فيها آدم عليه السلام وإبليس اللعين فأخرجهما منها، وهي جنة الخلد التي يثاب فيها المؤمنون.

خلافًا لجماعة من المعتزلة في قولهم: إنهما غير مخلوقتين[٢].

---

(١) قال المقدسي رحمه الله: «والإيمان بأن الجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان أبدًا، خلقتا للبقاء لا للفناء، وقد صح في ذلك أحاديث عدة» الاقتصاد في الاعتقاد ص(١٧٦).

وقد اختلف المتأخرون في بقاء الجنة والنار على ثلاثة أقوال أشدها نكارة قول الجهم إمام المعطلة الذي قال بفناء الجنة والنار وأنكره عليه عامة أهل السنة وكفروه به والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة هو أبدية الجنة والنار. انظر في ذلك: حادي الأرواح (٣٨٦)، وما بعدها، الطحاوية (٢/ ٦٢٠) وما بعدها.

(٢) قال البغدادي: «وهما عندنا مخلوقتان، وزعمت الضرارية والجهمية وطائفة من القدرية أنهما غير مخلوقتين فإن آدم عليه السلام إنما كان في جنة من بساتين الدنيا.

وقال الكعبي: يجوز أن تكونا مخلوقتين، ويجوز أن تكونا غير مخلوقتين وإن كانتا مخلوقتين جاز فناؤهما وإعادتهما في القيامة ولا يجوز فناؤهما بعد دخولهما». أصول الدين (٢٣٧ ـ ٢٣٨) وانظر: الفصل لابن حزم (٤/ ١٤١)، الحجة في بيان المحجة (١/ ٤٧١)، الانتصار للعمراني (٣/ ٦٥٩)، المواقف (٣٧٧)، معارج القبول (٢/ ٨٦٨ ـ ٨٦٩).

وهذه المقولة مما تفرد به الجهم بن صفوان وتبعته الجهمية واشتهروا بها وعلى مثل قولهم الضرارية وطائفة من القدرية. انظر: المقالات (١/ ٣٣٨)، أصول الدين للبغدادي (٢٣٧ ـ ٢٣٨)، الفصل (٤/ ١٤١)، الحجة في بيان المحجة (١/ ٤٧١)، الانتصار للعمراني (٣/ ٦٥٦)، المواقف (٣٧٧)، معارج القبول (٢/ ٨٦٨ـ٨٦٩).

والدلالة على خلقهما قوله تعالى: ﴿... وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾(١)، وقوله: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾(٢).

ولا يجوز أن يقول القائل لغيره قد أعددت لك طعامًا وقوتًا ودارًا إلا وذلك المعد موجود غير معدوم، فدل على أنهما مخلوقتان. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ﴾(٣).

وروىٰ أنس فقال: قال رسول الله ﷺ: «**دخلت الجنة وإذا أنا بنهر يجري حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت/ بيدي إلى ماء يجري(٤) فإذا مسك أذفر(٥) قلت: ياجبريل ما هذا؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك الله جل ثناؤه. أو قال: ربك**»(٦)(٧). ٧٠/ب

وروىٰ أبو هريرة قال: قلنا: يارسول الله صلى الله عليك

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٣.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣١.
(٣) سورة النجم، الآيات: ١٣_١٥.
(٤) في نص الحديث: «**إلى ما يجري فيه الماء**»: أي إلى مسيله، أي: طينه. انظر: الموسوعة (مسند أحمد) (١٩/ ٦٧).
(٥) أذفر: أي طيب الريح. لسان العرب: (٢/ ٤٦٣) مادة ذفر.
(٦) أخرجه البخاري بنحوه ح(٦٥٨١)، ص(١١٣٨)(كتاب الرقاق/ باب في الحوض). وأخرجه أحمد في المسند به ح(١٢٠٠٨) (١٩/ ٦٦_٦٧) (الموسوعة). والآجري في الشريعة ح(٩٣٥) (٣/ ١٣٦٥).
(٧) قال الحكمي: «وقد ورد ذكر الحوض وتفسير الكوثر به وإثباته وصفته من طرق جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ، واشتهر واستفاض بل تواتر في كتب السنة من الصحاح والحسان والمسانيد والسنن» معارج القبول: (٢/ ٨٧١).
ووجه إطلاق الكوثر على الحوض كما قال ابن حجر: «لأن الكوثر نهر داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض، ويطلق على الحوض كوثر لكونه يمد منه». فتح الباري: (١١/ ٤٧٤).

أخبرنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: «لبنة من فضة، ولبنة من ذهب، وملاطها[١] المسك الأذفر، وحصباؤها الياقوت، واللؤلؤ، وتربها الورس، والزعفران. من دخلها يخلد لا يموت، وينعم لا يبئس لا تحرق ثيابهم ولا يبلىٰ شبابهم»[٢].

---

(١) الملاط: الطين الذي يجعل بين سافي البناء ويملط به الحائط. لسان العرب (٦/ ٩٠) مادة (ملط).

(٢) أخرجه أحمد في المسند: ح: ٩٧٤٤، قال محققو المسند: حديث صحيح، وإسناده ضعيف... انظر: الموسوعة (١٥/ ٤٦٤)، والترمذي في الجامع بنحوه وفيه زيادة في أوله: ح(٢٥٢٦)، ص(٥٧٤) (كتاب صفة الجنة/ باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها) وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي، وليس هو عندي بمتصل وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد: (١٠/ ٣٩٦) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح وذكر نحوه الألباني في صحيح الجامع ح(٣١١٦) (١/ ٥٩٧) وصححه.



فصل
[في عدم فناء الجنة والنار]

وإذا ثبت أنهما مخلوقتان، وأنهما لا تفنيان خلافًا لمن قال: تفنيان ويعادان(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿. . . أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا. . .﴾(٢) وقوله: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾(٣) ووَصْفُهُ بأنها دار الخلود، فلو كانت تفنى كان أكلها وظلها فانيًا منقطعًا، وقال تعالى: ﴿لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾(٤)، وقوله تعالى: ﴿. . . عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾(٥).

---

(١) قال ابن أبي العز ـ رحمه الله ـ: وقال بفناء الجنة والنار الجهم بن صفوان إمام المعطلة وهذا قاله لأصله الفاسد الذي اعتقده، وهو امتناع وجود ما لا يتناهى من الحوادث وهو عمدة أهل الكلام المذموم، ورأى أن ما يمتنع من حوادث لا أول لها يمنع من حوادث لا آخر لها فدوام الفعل عنده في المستقبل ممتنع في حق الرب جل وعلا. وأبو الهذيل العلاف شيخ المعتزلة وافقه على هذا الأصل. . .انظر: شرح الطحاوية (٢/ ٦٢١) وانظر طبقات الحنابلة (١/ ٣٤٤)، حادي الأرواح (٣٨٦ ـ ٣٨٧)، الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/ ٢٢٥).

ولعل هذا القول خاص بالكعبي المعتزلي؛ لأنه قال بجواز الوجهين، فيجوز أن تكونا مخلوقتين وعلى هذا يجوز فناؤهما وإعادتهما في القيامة ولا يجوز فناؤهما بعد دخول أهلهما فيها.

والوجه الثاني أن تكونا غير مخلوقتين. انظر: أصول الدين للبغدادي: (٢٣٧ ـ ٢٣٨).

(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٥.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٣٠.

(٤) سورة الواقعة، الآية: ٣٣.

(٥) سورة هود، الآية: ١٠٨.



فصل
[في الحور العين]

والحور العين خلقن[(١)]، وهم في الجنة لا يفنون ولا يموتون، وخلافًا لمن قال: يمتن[(٢)].

والأدلة على خلقهن قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾[(٣)]. وقوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ﴾[(٤)]. وقوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِّأَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ﴾[(٥)(٦)].

وروى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الحور في الجنة يتغنين؛ يقلن: نحن الحور الحسان، حبسنا لأزواج كرام**»[(٧)].

---

(١) انظر بعض الأقوال في خلق الحور العين عند القرطبي في تفسيره: (١٧/ ١٨٨).

(٢) لعل هذا القول يدخل ضمنًا مع قول القائلين بفناء الجنة والنار، وهم قوم من الجهمية ومن وافقهم؛ لأن هذا القول من لوازم قول الجهمية. انظر: أصول الدين للبغدادي: ٢٣٨.

(٣) سورة الرحمن، الآية: ٥٦.

(٤) سورة الرحمن، الآية: ٧٢.

(٥) سورة الواقعة، الآيات: ٣٤ـ٣٨.

(٦) قال الإمام الشنقيطي رحمه الله في تفسير هذه الآية: «وقال بعض العلماء: المراد بهن الحور العين، واستدل من قال ذلك بقوله: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾﴾ لأن الإنشاء هو الاختراع والابتداع، وقال جماعة من أهل العلم: إن المراد بهن بنات آدم اللاتي كن في الدنيا عجائز شمطًا رمصًا...» أضواء البيان (٧/ ٧٧٥). انظر: جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري (٢٢/ ٣١٩ ـ ٣٢٣)، معالم التنزيل للبغوي (٥/ ١١)، تفسير القرآن للسمعاني (٥/ ٣٥٠)، زاد المسير (٤/ ٢٢٣).

(٧) رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد للهيثمي (١٠/ ٤١٩) قال: =

وروىٰ معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور: لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا**»[١].

والدلالة على أنهن لا يمتن ولا يفنون قوله تعالى: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ۝٣١ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ۝٣٢ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ۝٣٣ وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ۝٣٤ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ۝٣٥ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ۝٣٦ عُرُبًا أَتْرَابًا ۝٣٧ لِّأَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ۝٣٨﴾[٢].

فوجه الدلالة: أن الله تعالىٰ وصف ظل الجنة بأنه ممدود والممدود: الذي لا ينقطع، وعطف عليه الحور/ بقوله: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ۝٣٤ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ۝٣٥ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ۝٣٦﴾. وحكم المعطوف في حكم المعطوف عليه فأفضى ذلك إلى أن بقاءهن ممدود كما أن بقاء الظل ممدود. ٧١/أ

وروت أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قلت يانبي الله أخبرني عن قول الله عز وجل: ﴿كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ۝٢٣﴾[٣] قال: **صفائهم كصفاء الدر في الأصداف**. وذكر الخبر إلى أن قال: **يقلن نحن الخالدات فلا نمتن أبدًا، ونحن الناعمات فلا نبأس**

= «ورجاله موثقون» وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٦٠٢) (٢/ ٣٣١)، وانظر: السلسلة الصحيحة رقم (٣٠٠٢) (٧/ ٩٠٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ح(٢٢١٠١) وحسن إسناده محققو المسند كما في الموسوعة: (٢٦/ ٤١٧) وأخرجه ابن ماجة: ح: ٢٠١٤ ص٢٨٨ (كتاب الطلاق/ باب في المرأة تؤذي زوجها)، والترمذي وحسنه: ح: ١١٧٤ ص٢٨٥ (كتاب الرضاع/ باب الوعيد للمرأة على إيذاء المرأة زوجها) وذكره العجلوني في كشف الخفاء: ح: ٣١٥٦ (٢/ ٥٢٨).

(٢) سورة الواقعة، الآيات: ٣٠ـ٣٨.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٢٣.

أبدًا، ونحن المقيمات فلا نظعن أبدًا، ونحن الراضيات فلا نسخط أبدًا ـ وذكر الخبر بطوله ـ(١).

فوجه الدلالة: أن النبي ﷺ أخبر عنهن أنهن يقلن: نحن الخالدات فلا نموت أبدًا، ولا يقولون إلاَّ حقًّا؛ لأنهن في دار حق.

وعطف أيضًا قولهن: «نحن المقيمات فلا نَظْعَن أبدًا»، والميت ظاعن عن حالة الحياة إلى حالة الموت، وكذلك قولهن: «نحن الناعمات فلا نبأس» وفي الموت بأس شديد، ولأنهن من نعيم الجنة فوجب أن يكون دائمًا لا يفنى أبدًا، أصل ذلك من الظل الممدود والماء المسكوب والفاكهة الكثيرة، وغير ذلك من النعيم.

وقد بيَّنا أن ذلك دائم في الفصل الذي قبل هذا كذلك الحور العين؛ يبين صحة هذا الاعتبار قوله تعالى: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾(٢) فذكر نعيم الجنة من الماء والظل والفاكهة والكواعب ثم قال: ﴿جزاء﴾ فجعل الجميع جزاءً.

---

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٧)، ورواه الطبراني في المعجم الكبير ح(٨٧٠) (٣٦٧/٢٣) والأوسط: ح ٣١٤١ (٢٧٨/٣) وقال الألباني في ضعيف الترغيب: منكر. انظر: ح: ٢٢٣٠.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٢٤.



فصل [في نطق الأيدي والأرجل والجلود يوم الحساب]

والأيدي والأرجل والجلود تنطق وتشهد على أصحابها في الآخرة بكلام مسموع منها، يجوز أن يكون كسبًا ويجوز أن يكون ضرورة فيها من غير أن يكون فيها بِنْيَة فم[١].

خلافًا للجبَّائي[٢] وأبي الهذيل[٣] في قولهما: إن ذلك الكلام من فعل الله تعالى فيها/ ضرورة. وخلافًا للجاحظ[٤] ٧١/ب

---

(١) قال الإمام أحمد رحمه الله في الرد على زعم الجهمية إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان، قال: «وأما قولهم: إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان، فنقول: أليس قال الله للسموات والأرض: ﴿ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا قَالَتَآ أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، أتراها قالت بجوف وفم وشفتين ولسان وأدوات؟! وقال: ﴿وَسَخَّرۡنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلۡجِبَالَ يُسَبِّحۡنَ﴾ الأنبياء: ٧٩، أتراها سبحت بجوف وفم ولسان وشفتين؟! والجوارح إذا شهدت على الكفار فقالوا: ﴿لِمَ شَهِدتُّمۡ عَلَيۡنَاۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيۡءٖ﴾ فصلت: ٢١ أتراها نطقت بجوف وفم ولسان؟! ولكن الله أنطقها كيف شاء، وكذلك الله تكلم كيف شاء من غير أن نقول بجوف ولا فم ولا لسان ولا شفتين» الرد على الزنادقة والجهمية (٣٥). وبقول الجهمية قالت المعتزلة واشترطوا البِنْيَة لأنها شرط لحصول العقل والقدرة كما يزعمون، فاللسان مع كونه لسانًا يمتنع أن يكون محلاً للعلم والعقل، فإن غيَّر الله تعالى تلك البنية والصورة خرج عن كونه لسانًا وجلدًا، فإن قلنا إن الله تعالى ما غير بنية هذه الأعضاء فحينئذ يمتنع عليها كونها عاقلة ناطقة فاهمة. انظر: تفسير الرازي: (٩/ ٥٥٥ ـ ٥٥٦).

(٢) الجُبَّائي شيخ المعتزلة، أبو علي، محمد بن عبدالوهاب البصري، مات بالبصرة سنة ٣٠٣هـ أخذ عنه فن الكلام أبو الحسن الأشعري. كان على بدعته سيال الذهن وهو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما صعب منه. انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٨٣)، طبقات المعتزلة (٨٠/ ٨٥).

(٣) أبو الهذيل: رأس المعتزلة محمد بن الهذيل البصري العلاف لم يكن بالتقي وطال عمره حتى جاوز التسعين، هلك سنة (٢٢٧هـ) وقيل (٢٣٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٣)، (١١/ ١٧٣).

(٤) هو أبوعمرو بن بحر بن محبوب الكناني، الشهير بالجاحظ، أحد أئمة المعتزلة، وإليه تنسب الجاحظية منهم، تتلمذ على أبي إسحاق النظام، له =

ومعَمَّر[١] في قولهما: إنه فعل الجوارح بطباعها دون الله ودون من هي من جملته.

فالدلالة على أنه كسب لها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[٢] وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ . . .﴾[٣] فأضاف الكلام والشهادة إليها فوجب أن يكون كلامًا لها لا لله تعالىٰ وإن كان فعلاً له[٤].

وتثبت أيضًا هذه الآية أن الأيدي والأرجل والجلود لا يكون لها بنية فم، لأنه لو كان لهذه الأشياء بنية فم لخرجت عن أن تكون أيدي وأرجل وجلود، ويدل على فساد كون ذلك فعلاً للجسم ما تقدم على فساد قول الطبائعيين[٥]، فإن الجسم لا

= ضلالات وفضائح ذكرها مؤرخو الفرق وهو أديب من أشهر تراثه الأدبي «البيان والتبين» و«الحيوان» وغيرهما توفي سنة (٢٥٥هـ). انظر: تاريخ بغداد (١٢/ ٢١٢ـ٢٢٠)، الملل والنحل (١/ ٨٧ـ٨٩)، المنية والأمل (١٧٠ـ١٧٢) طبقات المعتزلة (٦٧ـ٧٠) المعتزلة (١٤٥ـ١٥٢)، معتزلة البصرة وبغداد (١٣٩ـ١٦١)، معجم الأدباء (١٥١٧) ترجمة (١٩٩٤).

(١) معَمَّر: أبو المعتمر معمّر بن عمرو وقيل ابن عباد البصري السلمي مولاهم العطار، المعتزلي قامت عليه المعتزلة بالبصرة لقوله إن في العالم أشياء موجودة لا نهاية لها، ولا لها عند الله عدد ولا مقدار، ففر إلى بغداد مات سنة (٢٢٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٦).

(٢) سورة النور، الآية: ٢٤.

(٣) سورة فصلت الآيتان: ٢٠ ـ ٢١. وفي الأصل: «حتى إذا جاؤها».

(٤) بناءً على مذهبه في خلق أفعال العباد الذي تابع فيه الأشاعرة.

(٥) الطبائعيون: هم الفلاسفة الذين تخرجوا من مدرسة الطبعيين وهم فرقة من الفلاسفة أكثروا من البحث في عالم الطبيعة، وأنكروا إعادة المعدوم وأحوال اليوم الآخر مع إيمانهم بأن هناك إلهًا خالقًا حكيمًا، وسيأتي ذكرها بالتفصيل =

يوجب شيئًا أصلاً لا بالطبع ولا بغيره[١].

فصل
[في الملائكة الكرام الكاتبين]

وكل مكلف معه ملكان ليلاً ونهارًا يحفظان عليهم أعمالهم من خير وشر ويكتبانها في الصحائف[٢].

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾[٣].

واحتج أحمد رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ

= انظر: الموسوعة الميسرة (٢/ ١١٠).

(١) والسلف يؤمنون بأن الله عز وجل يستنطق الجوارح فتنطق، وهذا ما دلت عليه الأدلة النقلية من كتاب وسنة، وأما كيفية نطقها فلا نعلم كيفيته.

(٢) الذي دلت عليه النصوص أن الملائكة الكاتبين يكتبون كل ما صدر من الإنسان من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة أي أنهم يكتبون حتى أعمال القلوب.

قال ابن أبي العز رحمه الله: «قد ثبت بالنصوص أن الملائكة تكتب القول والفعل وكذلك النية لأنها فعل القلب قد دخلت في عموم: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾» شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٦١).

بل ودلت النصوص كذلك على أن الملائكة تكتب للإنسان بعد وفاته الأعمال التي تسبب فيها في حياته من خير أو شر قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

قال السمعاني: «في آثارهم قولان: أحدهما أن معناها ما سنوا من سنة حسنة أو سيئة. . .» تفسير السمعاني (٤/ ٣٧٠).

انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ١٨١)، مجموع الفتاوى (٤/ ٢٥٣)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٥٥٧ ـ ٥٦١).

(٣) سورة الانفطار، الآيات: ١٠ـ١٢.

﴿إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[١].

وروى أحمد بإسناده عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكرموا الكرام الكاتبين الذين لا يفارقونكم إلا عند إحدى حالتين: في الغائط وإذا جامع الرجل إذا معه الجنابة فإن اغتسل أحدكم فليستتر ببعيره أو بجذمة[٢] حائط أو يستره أخوه»**[٣].

(١) سورة ق، الآية: ١٨.

(٢) الجِذْمُ الأصل، وفي حديث عبدالله بن زيد في الأذان: أنه رأى في المنام كأن رجلاً نزل من السماء فعلا جِذْمَ حائط فأذن... أراد بقية حائط أو قطعة من حائط. انظر لسان العرب (١/ ٣٩٥) مادة (جذم).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن ابن عباس بنحوه: (١/٢٦٨) قال: «رواه البزار وقال: لا يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وجعفر بن سليمان لين، قلت: جعفر بن سليمان من رجال الصحيح وكذلك بقية رجاله والله أعلم» وكتب في الهامش أن جعفر بن سليمان ليس هو الضبعي الذي أخرج له مسلم وإنما هو حفص بن سليمان وهو ضعيف بمرة فكأنه تصحف على الشيخ..

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في «تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٨٢)، وقال عقب في «تاريخه» (١/ ٥١): هذا مرسل. وقد وصله البزار في «مسنده» من طريق جعفر بن سليمان وفيه كلام عن علقمة عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وجعفر تصحف عن حفص كما نبهنا عليه.

وذكره الألباني في الضعيفة وقال: ضعيف جدًا ح(٢٢٤٣) (٥/ ٢٧٠ ـ ٢٧١).



فصل

[في ملك الموت]

وملك الموت عليه السلام[١] هو الموكل بقبض الأرواح خلافًا لمن نفى ذلك[٢].

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿۞ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾[٣]. وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾[٤] وهو/ على الحقيقة؛ لأن الله تعالى ٧٢/أ هو المتوفي، وهو الذي يخلق الحياة، والموت، وأحدٌ من الخلق لا يقدر على ذلك.

ولكن الله تعالى وكلَّ ملك الموت بهذا الأمر، وأعلمه من يميته ومن لا يميته، فيأتي هو إلى عند من أخبر الله تعالى أنه يموت فيميته إما مبشرًا أو محسرًا أو في أحد من أعوانه يمد إليه من قبل ملك الموت.

كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾[٥] ولأن قبضة الأرواح من أماكن كثيرة في حالة واحدة يجوز بأعوانه ويجوز بآلات وبأمور.

كالذي في كفه حصاة يرمي بها في حالة واحدة فيصيب خلقًا كثيرًا في جهات مختلفة، ويجوز أن يكون ذلك عند دعوته

---

(١) درج الناس على تسمية ملك الموت بعزرائيل ووردت به بعض الآثار والإسرائيليات إلا أنه لم يثبت هذا الاسم بنص صحيح صريح يحتج به والله أعلم.

(٢) وهذا مذهب الجهمية كما يقول الملطي رحمه الله انظر: التنبيه والرد(١١٣).

(٣) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

يخلق الله قبض الأرواح، ألا ترى أنه قال: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾[١] وقال تعالى: ﴿ ۞ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾[٢].

فيكون توفي الله بقبض الروح عند توفي ملك الموت بالدعاء عند الأعلام والإخبار له بذلك[٣].

وكذلك القول في إبليس وأتباعه أنه وإن لم يصل بنفسه إلى كل أحد في حالة واحدة فبأعوانه وأتباعه يستعين، ولا يجوز لأحدٍ أن يقول: إن ملك الموت شخصٌ واحد، ونحن نعلم أنه يموت في كل يوم خلق كثير، وربما يكون واحد بالمشرق وواحد[٤] بالمغرب، ومحال أن يكون جسم واحد في مكانين متباعدين في حالةٍ واحدة؛ لأن ملك الموت له رسل وأعوان وهم رسل الله تعالى كما قال: ﴿ . . . حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾[٥].

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٣) قال الشيخ محمد الأمين رحمه الله: «وأما قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ فلا إشكال فيه لأن الملائكة لا يقدرون أن يتوفوا أحدًا إلا بمشيئة الله جل وعلا: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾ آل عمران: ١٤٥.

فتحصل أن إسناد التوفي إلى ملك الموت في قوله تعالى: ﴿ ۞ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ لأنه هو المأمور بقبض الأرواح. وأن إسناده للملائكة في قوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [محمد: ٢٧] الآية ونحوها من الآيات، لأن لملك الموت أعوانًا يعملون بأمره وأن إسناده إلى الله في قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ لأن كل شيء كائنًا ما كان لا يكون إلا بقضاء الله وقدره والعلم عند الله تعالى» أضواء البيان (٦/ ٥٠٥).

(٤) في الأصل: «وأوحد».

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

فصل

[في المعاد]

ويجب إعادة المكلفين من جهة السمع[1] لا من جهة العقل، وأن الله تعالى يحشر المكلفين وأولادهم، ويبعثهم من القبور إلى الموقف.

خلافًا للملحدة وأهل التناسخ[2] في قولهم: إن ذلك لا أصل له إن كل من مات فإنه لا يعيش أبدًا.

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ۝٨٥ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا﴾[3].

---

(١) والصحيح أن العقل دل على المعاد والثواب والعقاب إجمالاً، وأما تفصيلاً فلا يعلم إلا بالسمع. حادي الأرواح ص(٢٥٧). وقد ذكر القرآن الكريم أدلة عقلية، أما الإعادة فوجوب وقوع البعث لا محالة إنما يعلم من جهة السمع، إذ غاية ما يدل عليه العقل في مثل هذه الحالة الإمكان وعدم الامتناع والله سبحانة وتعالى لما بين في كتابه إمكان البعث عقلا لم يكتف ببيان إمكانه في الذهن، فإن ذلك غير كاف في حصول الإمكان الخارجي، بل بين انتفاء امتناعه في الخارج بما نبه إليه من وجوده، أو وجود نظائره، أو وجود ما هو أولى بالوجود منه. انظر: الأدلة العقلية النقلية في أصول الاعتقاد (٥٦٠).

(٢) ومن الذين أنكروا البعث بغض النظر عن شبهتهم في ذلك: جمهور الفلاسفة الدهرية والطبائعية، وهم الذين عناهم المصنف بقوله: «الملحدة» كما قد نوهنا على ذلك سابقًا، وطائفة من الدهرية يقال لهم: الدورية، والدهرية من مشركي العرب وملاحدة الجهمية. انظر: معارج القبول: (٢/ ١٩٩).

ومنهم كذلك البراهمة كما قال البيروني في تحقيق ما للهند من مقوله ص(٣٨)، والبوذيين كما في مشاهد القيامة في القرآن ص(٢٦)، وكذلك جماعة من اليهود كما في الأسفار المقدسة ص(٥٨)، وغلاة الروافض كما قال الأشعري في المقالات (١/ ١٩٩)، والسامرية كما قال ابن حزم في الفصل (١/ ٩٩).

(٣) سورة مريم، الآية: ٨٥ـ٨٦.

وقال تعالى: ﴿ ۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ . . . ﴾[1]. وقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ[2] ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ ﴾[3].

ولأن هذه الجواهر إذا عدمت عادت إلى حالها مثل ما كانت عليه من العدم قبل وجودها[4]. فإذا كان قادرًا على ابتدائها كان قادرًا على إعادتها، وقد نبه الله تعالى على هذا بقوله تعالى: ﴿ . . . إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ . . . ﴾[5] الآية.

---

(١) سورة الصافات، الآيتان: ٢٢، ٢٣.

(٢) في الأصل بدون واو.

(٣) سورة الحج، الآية: ٧.

(٤) قال شارح الطحاوية: «والقائلون بأن الأجسام مركبة من الجواهر المفردة، لهم في المعاد خبط واضطراب، وهم فيه على قولين: منهم من يقول: تعدم الجواهر ثم تعاد..» وهذا عين قول الأشاعرة (٢/٥٩٧) قال الجويني: «وكل حادث عدم، فإعادته جائزة، ولا فصل بين أن يكون جوهرًا أو عرضًا» الإرشاد (٣٧١) وانظر: شرح المقاصد: (٥/ ٨٢ ـ ٨٣).

قال السفاريني: «واعلم أنه يجب الجزم شرعًا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بعد إيجادهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة مع كونه من الممكنات التي أخبر بها الشارع...» لوامع الأنوار: (٢/ ١٥٨ ـ ١٥٩).

قال السفاريني: «اختلف الناس هل البعث إعادة بعد تفريق أو إيجاد معدوم... المشهور أنه جمع متفرق والأصح أنه إيجاد بعد عدم ونص عليه علماء السنة وكذا المعتزلة وهو مذهب المحققين وبالله التوفيق».

وقال: «اختلف في إعادة الأعراض التي كانت قائمة بالأجسام في الدنيا... قلت: وقد نقل الإجماع غير واحد من العلماء من آخرهم الشيخ مرعي وغيره عن أهل السنة أن الأجساد الدنيوية تعاد بأعيانها وأعراضها والله أعلم» لوامع الأنوار: (٢/ ١٦٠ ـ ١٦١).

(٥) سورة الحج، الآية: ٥.

٧٢/ ب

فصل/
[في إعادة المجانين والبهائم]

فأما إعادة المجانين[١] والبهائم فجائز أن يعادوا[٢]، والأمر في ذلك موقوف على السمع، وكذلك إعادة البهائم وحشرها، وأما المقاصة بينها فقد ورد به الخبر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«يقضي الله بين خلقه الجن والإنس والبهائم وأنه ليقيد[٣] يومئذ للجماء[٤] من ذات القرن حتى إذا لم يبق تبعة عند واحدة لأخرى، قال الله تعالى كوني تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: ﴿. . . يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾[٥]»[٦]**.

(١) المجانين وإن كانوا غير مكلفين إلا أنهم يبعثون كغيرهم وحكمهم عند الله تعالى حكم أهل الفترة الذين سيأتي تفصيل القول في شأنهم إن شاء الله تعالى.

(٢) قال البغدادي عن عقيدة السلف: وقالوا: إن الله عز وجل يعيد في الآخرة الناس وسائر الحيوانات التي ماتت في الدنيا» الفرق بين الفرق ص (٣٤٨).
وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما البهائم فجميعها يحشرها الله سبحانه، كما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ ٣٨﴾ [الأنعام].
وقال: ومن قال إنها لا تحيا فهو مخطيء في ذلك أقبح الخطأ، بل هو ضال أو كافر، والله أعلم». الفتاوى (٤/٢٤٨)، وانظر: تفسير الطبري (٩/ ٢٣٢) تفسير سورة الأنعام، الآية ٣٨، النهاية لابن كثير (٢/ ١١٣).

(٣) ليقيد: أي ليقتص من القود وهو القصاص. انظر: المعجم الوسيط: ص ٧٦٥ مادة «قاد».

(٤) شاة جمَّاءُ: لا قرن لها. مختار الصحاح: (٧١) (ج م م).

(٥) سورة النبأ، الآية: ٤٠.

(٦) هذا جزء من الحديث الطويل المشهور بحديث «الصور» وقد أخرجه ابن جرير الطبري مختصرًا ومطولاً في تفسيره (٣/ ٦١١ـ٦١٣)، (٢٤/ ٥٥)، والبيهقي في البعث والنشور ح(٦٦٩) ص(٣٢٥ـ٣٣٤)، وأبي الشيخ في العظمة =

ولأنه لا يمتنع أن يجري بينهم القصاص مع عدم التكاليف لحق الملك، كما جاز تعذيب الخلق على المعاصي مع تمكينه لهم منها بخلق القدرة فيهم.

= ح(٣٨٦) (٣/ ٨٢١ـ٨٣٧)، والطبراني في «الأحاديث الطوال» ح(٤٨) ص(١٠٤ـ ١١٤) وغيرهم.

فصل
[في من يحاسب من المكلفين يوم القيامة]

والمكلفون يحاسبون يوم القيامة المؤمنون منهم، سوىٰ بعضهم الذين ذكر النبي ﷺ وأخبر أنهم يدخلون الجنة بغير حساب(١).

وحساب المؤمن أن تقرأ عليه سيئاته وحسناته ما له وما عليه(٢).

خلافًا للملحدة وأهل التناسخ في قولهم: إن المكلفين لا يحاسبون.

---

(١) كما صحَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «**عرضت علي الأمم، فأجد النبي يمر مع الأمة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل، هؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أمتك، وهؤلاء سبعون ألفًا قدّامهم لا حساب عليهم ولا عذاب. قلت: ولم؟ قال: كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**» فقام إليه عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «**اللهم اجعله منهم**» ثم قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم قال: «**سبقك بها عكاشة**» صحيح البخاري ح(٦٥٤١) ص(١١٣٣) (كتاب الرقاق/ باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب).

(٢) قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «ويخلو بعبده المؤمن فيقرره بذنوبه كما وصف ذلك في الكتاب والسنة» شرح العقيدة الواسطية (٢/ ١٥٤ ـ ١٥٥).

وروى البخاري ومسلم عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنبًا كذا، فيقول: نعم أي رب، حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم**»... انظر: البخاري ح(٢٤٤١)، ص(٣٩٣) (كتاب المظالم/ باب قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨])، ومسلم ح(٧٠١٥) ص (١٢٠٠) (كتاب التوبة/ باب سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار).

فأما الكفار فإنهم لا يحاسبون[(١)]. وقد سبق الكلام على ذلك في باب جواز الرؤية لله تعالىٰ.

وقال أبوطالب المكي: رحمه [الله][(٢)]: منهم من يحاسب حسابًا يسيرًا، ومنهم من يناقش، ومنهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم المقربون، ومنهم من يدخل النار بغير حساب وهم الكفار.

وكان سهل بن عبدالله التستري[(٣)] ـ رحمه الله ـ يقول:

---

(١) ذكر شيخ الإسلام خلاف العلماء في هذه المسألة فقال: هذه المسألة تنازع فيها المتأخرون من أصحاب أحمد وغيرهم، فممن قال إنهم لا يحاسبون: أبوبكر عبدالعزيز، وأبو الحسن التميمي، والقاضي أبو يعلى، وغيرهم، وممن قال: أنهم يحاسبون: أبوحفص البرمكي من أصحاب أحمد، وأبوسليمان الدمشقي، وأبوطالب المكي.

وفصل الخطاب أن الحساب يراد به عرض أعمالهم عليهم وتوبيخهم عليها، ويراد بالحساب موازنة الحسنات والسيئات.

فإن أريد بالحساب المعنى الأول فلا ريب أنهم يحاسبون بهذا الاعتبار.

وإن أريد المعنى الثاني فإن قصد بذلك إن الكفار تبقى لهم حسنات يستحقون بها الجنة فهذا خطأ ظاهر.

وإن أريد أنهم يتفاوتون في العقاب؛ فعقاب من كثرت سيئاته أعظم من عقاب من قلت سيئاته، ومن كان له حسنات خفف عنه العذاب، كما أن أبا طالب أخف عذابًا من أبي لهب.

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابًا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧].

والنار دركات، فإذا كان بعض الكفار عذابه أشد عذابًا من بعض لكثرة سيئاته وقلة حسناته كان الحساب لبيان مراتب العذاب، لا لأجل دخولهم الجنة. الفتاوى (٤/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦). وانظر: شرح اعتقاد أهل السنة (٦/ ١٢٤٦)، التذكرة للقرطبي (١/ ٤٣٢ ـ ٤٣٧)، لوامع الأنوار (٢/ ١٧٥ ـ ١٧٧).

(٢) لفظ الجلالة ليس في الأصل.

(٣) أبو محمد سهل بن عبدالله بن يونس بن عيسى بن عبدالله بن رفيع التستري توفي سنة (٢٨٣هـ) وقيل ٢٧٣هـ بالبصرة. انظر: وفيات الأعيان (٢/ ٤٢٩ ـ ٤٣٠).

تسأل الأنبياء عن تبليغ الرسالة، ويسأل الكفار عن تكذيب المرسلين، ويسأل المبتدعة عن السنة وما أحدثوا فيها، ويسأل المؤمنون عن الأعمال.

والدلالة على حساب المؤمنين قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ . . .﴾[(١)].

وقوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾[(٢)]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾[(٣)].

وروى علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه[(٤)] ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل يحاسب كل خلقه إلاَّ من أشرك بالله تعالى فإنه لا يحاسبه ويؤمر به إلى النار**»[(٥)].

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٣ ـ ١٥.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١.

(٣) سورة الغاشية، الآية: ٢٥ـ٢٦.

(٤) قال العلامة بكر أبو زيد حفظه الله: قال السفاريني في غذاء الألباب: «(قلت: وقد ذاع ذلك وشاع، وملأ الطروس والأسماع. قال الأشياخ: وإنما خص علي ـ رضي الله عنه ـ بقول: كرم الله وجهه؛ لأنه ما سجد إلى صنم قط، وهذا إن شاء الله لابأس به، والله الموفق) اهـ.

قلت: أما وقد اتخذته الرافضة أعداء علي رضي الله عنه والعترة الطاهرة فلا؛ منعًا لمجاراة أهل البدع. والله أعلم.

ولهم في ذلك تعليلات لا يصح منها شيء، ومنها: لأنه لم يطلع على عورة أحد أصلاً، ومنها: لأنه لم يسجد لصنم قط، وهذا يشاركه فيه من ولد في الإسلام من الصحابة رضي الله عنهم علمًا بأن القول بأي تعليل لابد له من ذكر طريق الإثبات. . .» معجم المناهي اللفظية ص(٤٥٤). وانظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢٨٥٧ـ٢٨٥٩) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

(٥) لم أقف عليه.

باب الإيمان

فصل [في تعريف الإيمان وأضربه]

الإيمان في اللغة: تصديق القلب[(١)] المتضمن للعلم

---

(١) قال الأزهري: «اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه التصديق، قال تعالى حكاية عن إخوة يوسف: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا...﴾ لم يختلف أهل التفسير أن معناه: وما أنت بمصدق لنا» تهذيب اللغة: (١٥/ ٥١٣).

ويقول الجوهري في (باب النون/ فصل الألف) عن معنى كلمة أمن: «الأمان والأمانة بمعنى، وقد أمنت فأنا آمن، وآمنت غيري، من الأمن والأمان، والإيمان: التصديق، والله تعالى المؤمن، لأنه آمن عباده من أن يظلمهم» الصحاح: (٥/ ٢٠٧١).

ويقول الراغب الأصفهاني: «آمن إنما يقال على وجهين: أحدهما: متعديًا بنفسه، يقال: آمنته، أي جعلت له الأمن، ومنه قيل لله مؤمن.

الثاني: غير متعد، ومعناه صار ذا أمن، قال تعالى: ﴿... وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ۝١٧﴾ قيل معناه: بمصدق لنا، إلا أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن» المفردات في غريب القرآن (٢٦).

قال الفيروز آبادي: «آمن به إيمانًا، صدقه، والإيمان الثقة، وإظهار الخضوع، وقبول الشريعة» القاموس المحيط (١٥١٨) وبنحوه ذكر ابن فارس في مجمل اللغة: (١/ ١٠٢)، وابن منظور في لسان العرب: (١٣/ ٢١).

وقد اتضح لنا من المعاني اللغوية للإيمان أن مدارها على معنيين: الأول: الأمن، والثاني: التصديق وبعض علماء اللغة ذكروا الاتفاق على أن الإيمان في اللغة هو التصديق ومنهم على سبيل المثال ابن منظور في لسان العرب (١٣/ ٢١)، وزعم بعض المتكلمين ـ كالباقلاني مثلاً ـ إجماع أهل اللغة قاطبة على ذلك في تمهيد الأوائل (٣٨٨).

ولا يغيب عن الذهن تأثر علماء اللغة وخاصة المتأخرين بعلم الكلام، وقد رد شيخ الإسلام هذا الإدعاء على أهله (ادعاء الإجماع) وقارعهم بالحجج. انظر: الإيمان (١٠١ ـ ١٠٢).

ورأى رحمه الله أن الاقتصار على التصديق في تعريف الإيمان في اللغة فيه نظر، وذلك من عدة وجوه ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله منها: أن لفظ =

بالمصدق/ وهو في الشريعة: التصديق، وجميع الطاعات ٧٣/أ الواجبات، والنوافل مع اجتناب المعاصي، وهو قولٌ باللسان، ومعرفة بالقلب، وعملٌ بالجوارح(١).

وهو على ثلاثة أضرب: ما يكفر تاركه؛ وهو المعرفة، والتصديق والصلاة في إحدى الروايتين(٢).

= الإيمان ليس مرادفًا للفظ التصديق، حيث أنه يقال للمخبر إذا صدَّقته: صَدَّقه، ولا يقال: آمنه وآمن به، بل يقال: آمن له ثم اختار تعريفًا مناسبًا للإيمان وهو الإقرار مع التصديق فإنما يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له، فكان تعريف الإيمان بأنه الإقرار مع التصديق أفضل من تعريفه بالتصديق فقط.

انظر: الإيمان (٢٢٦ ـ ٢٣٣)، الفتاوى (٧/ ٥٣٠) وما بعدها (٦٣٦).

(١) وعلى هذا إجماع السلف رحمهم الله ومنهم: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وداود بن علي، والطبري، وممن حكى هذا الإجماع أيضًا الإمام الشافعي والإمام أحمد وغيرهما وغيرهم كثير.

وقد حكى هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والحديث، ومنهم ابن عبدالبر حيث قال: أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكِر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعة لا تسمى إيمانًا. التمهيد لابن عبدالبر (٩/ ٢٣٨) وانظر: أقوال السلف في الشريعة للآجري (٥/ ٥٦٣، ٦١١، ٦٣٦، ٦٤٣) وشرح أصول الإعتقاد للالكائي (١ـ٢/ ١٠٧ ـ ٢٠٩)، والفتاوى (٧/ ٣٣٠)، والإيمان (٢٤٢ـ٢٤٣).

(٢) للإمام أحمد ـ رحمه الله ـ روايتان في حكم تارك الصلاة: .

الرواية الأولى: تكفيره لتارك الصلاة مطلقًا، وإن نقل عنه البعض ما يشير إلى التفريق، لكن المشهور عنه أنه كفّر تارك الصلاة مطلقًا.

قال حنبل بن إسحاق قال: سمعت أحمد يقول: «لم نسمع في شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة». وغير هذه الرواية كثير انظر: أحكام أهل الملل للخلال (٢٠٩).

=

والثاني: ما يفسق ولا يكفر، كترك الزكاة، والحج والصيام[١] وغير ذلك من الواجبات.

= الرواية الثانية: أنه لا يكفر تارك الصلاة بل يستتاب ونقل عنه: ادعوه إلى الصلاة ثلاثًا أي ثلاثة صلوات أو ثلاثة أيام، ونقل عنه: إن ترك صلاتين، ونقل عنه أيضًا: أنه إذا دعي إلى صلاة في وقتها وامتنع حتى فاتت قتل. ومعظم الروايات على أنه يستتاب ثلاثة أيام. انظر: تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٨٧٣ ـ ١٠١٧)، الروايتان والوجهان لأبي يعلى (١/ ١٩٤)، المغني لابن قدامة (٢/ ٤٤٢)، الفتاوى (٢٢/ ٤٩)، الإنصاف للمرداوي (١/ ٣٢٧، ٤٠١)، الإقناع للحجاوي (١/ ٧١).

وذكر النووي ـ رحمه الله ـ هذه المسألة باختصار في شرحه على مسلم حيث قال: «وأما تارك الصلاة فإن كان منكرًا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين خارج عن ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ولم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه. وإن كان تركه تكاسلاً مع اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس فقد اختلف العلماء فيه، فذهب مالك والشافعي والجماهير من السلف والخلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب فإن تاب وإلا قتلناه حدًا كالزاني المحصن، ولكنه يقتل بالسيف وذهب جماع من السلف إلى أنه يكفر وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل وبه قال: عبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهوية وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي وذهب أبوحنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي أنه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي» شرح النووي على مسلم: (٢/ ٧٠).

(١) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئًا من هذه الفرائض الأربع» فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة فهو كافر وأما من لم تقم عليه الحجة مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك، فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم، فإن أصروا كفروا حينئذ ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك. أما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئًا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد.

أحداها: أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج.

=

والثالث: ما لا يفسق ولا يكفر، وهو ترك النوافل لا على وجه المداومة[1].

خلافًا للجهمية في قولهم: الإيمان هو المعرفة فقط[2].

وخلافًا للكرامية في قولهم: الإيمان الإقرار باللسان فقط[3].

وخلافًا للأشعرية في قولهم: الإيمان هو التصديق بالقلب في الشرع واللغة جميعًا[4].

= الثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب.
الثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة.
الرابع: يكفر بتركها، وترك الزكاة فقط.
الخامس: بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج.
انظر: الفتاوى (٧/ ٦٠٩ ـ ٦١١) وانظر: أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع للخلال (٢/ ٥٤٦، ٥٤٧ ـ ٥٥٥).

(١) ذكر قريبًا منها البغدادي في أصول الدين انظر ٢٤٩ وذكر هذه الأضرب البيهقي في كتابه الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ١١٥.

(٢) ذكره الأشعري في المقالات وقال: إنه مما تفرد به جهم. انظر: (١/ ٣٣٨).

(٣) حكاه عنهم: الأشعري في مقالاته (١/ ٢٢٣) والقاضي عبدالجبار في الأصول الخمسة: ٧٠٩ وغيرهم.

(٤) للأشعرية قولان في مسألة الإيمان: الأول: أنه قول وعمل واعتقاد، وهذا قول أبي علي الثقفي، والقلانسي، وإليه مال ابن مجاهد، وهو أحد قولي أبي الحسن الأشعري وهو ما حكاه عن نفسه في كتابه المقالات وحكاه عنه شيخ الإسلام قال: قال عن أهل السنة وأصحاب الحديث: ويقرون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق وذكر كلامًا طويلاً ثم قال في آخره: وبكل ما ذكرناه من قولهم نقول، وإليه نذهب.
فهذا قوله في هذا الكتاب ـ المقالات ـ وافق فيه أهل السنة وأصحاب الحديث بخلاف القول الذي نصره في الموجز. الفتاوى (٧/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠).
القول الثاني لأبي الحسن الأشعري هو الذي ذكره في الموجز ووافقه =

واختلفت المعتزلة فمنهم من قال: الإيمان جميع الطاعات الواجبات مع اجتناب الكبائر. فأما النوافل فليست من الإيمان، ومنهم من قال مثل قولنا[١].

والدلالة على أن الطاعات إيمان خلافًا للأشعرية قوله تعالى: ﴿. . . وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ . . .﴾[٢] يعني صلاتكم نحو بيت المقدس[٣].

= عليه جمهور الأشاعرة كالباقلاني، والجويني وغيرهما. وهو: أن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته وتختلف عبارة الأشاعرة فتارة يقولون هو المعرفة كجهم وتارة يقولون هو التصديق.

انظر: اللمع (٧٨٠)، الانصاف (٥٥)، أصول الدين (٢٤٨)، الإرشاد (٣٩٧).

(١) اختلفت المعتزلة في الإيمان إلى أربعة أقوال: ١ـ قائلون: الإيمان: هو جميع الطاعات فرضها ونفلها وهذا قول العلاف ومن وافقه.

٢ـ قائلون: الإيمان: جميع ما افترضه الله على عباده دون النوافل وهذا مذهب الجبائي وأكثر معتزلة البصرة.

٣ـ قائلون: الإيمان: اجتناب الكبائر أي اجتناب ما فيه وعيد عندنا وعند الله وقال آخرون: الإيمان اجتناب ما فيه وعيد عندنا وهو قول النظام ومن وافقه.

٤ـ وقائلون: إن الإيمان: قول وعمل واعتقاد والفرق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الإيمان كلا لا يتجزأ فإذا ذهب بعضه ذهب كله وهذا خلاف ما ذهب إليه السلف في أن الإيمان يتجزأ ولا يلزم من ذهاب جزئه ذهاب كله.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠)، راجع التمهيد لابن عبدالبر قاله شيخ الإسلام في الفتاوى (٧/ ٣٣٥)، معارج القبول (٢/ ٦٠٢).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) قال السمعاني: نزل هذا في قوم معينين؛ ذلك ما روى: «أن القبلة لما حولت سأل قوم رسول الله ﷺ فقالوا: إن قومًا منا كانوا قد صلوا إلى بيت المقدس، وماتوا، فما شأنهم؟ منهم أسعد بن زرارة، أبو أمامة والبراء بن معرور فنزل قوله تعالى: ﴿. . . وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ. . .﴾. تفسير القرآن (١/ ١٥٠).

روى البخاري في صحيحه من حديث البراء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ=

فسمى الصلاة إيمانًا، فدل على ما ذكرنا، والمراد بذلك الفعل دون التصديق، لأن ما قبلها وما بعدها يدل على الفعل.

أما قبلها فقال تعالى: ﴿. . . وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ. . .﴾(١). والظاهر في الاتباع إنما يحصل بالفعل، وأما التصديق فلا، لأنه لايظهر.

وأما بعدها فقوله تعالى: ﴿. . . فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ. . .﴾(٢) فخص الوجه بالتوجه، وهذا إنما يكون في الفعل دون القصد.

ويدل عليه ما روى ابن عباس أن وفد عبدالقيس لما قدموا على النبي ﷺ أمرهم بالإيمان بالله قال: «**أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن**

= صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وإنه صلى ـ أو صلاها ـ صلاة العصر وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صلى معه، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، قال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي ﷺ قِبَل مكة، فداروا كما هم قِبلَ البيت، وكان الذي مات على القبلة، قبل أن تحول قِبَل البيت رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. ح(٤٤٨٦)، ص(٧٦٢) (كتاب التفسير/ باب قوله تعالى: ﴿۞ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ﴾ [البقرة: ١٤٢]).

وروى في باب: قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾ [البقرة: ١٤٣] ح (٤٤٨٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما: بينا الناس يصلون الصبح في مسجد قباء إذ جاء جاءٍ فقال: أنزل الله على النبي ﷺ قرآنًا أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، فتوجهوا إلى الكعبة».

وانظر: تفسير ابن جرير الطبري (٢/ ٦٣٨ ـ ٦٥٤)، تفسير السمعاني (١/ ١٥٠)، تفسير البغوي (١/ ١٧٤ ـ ١٧٧).

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٤.

محمدًا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم»[١].

وروى علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الإيمان بالله يقين بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»**[٢].

---

(١) أخرجه البخاري؛ ح: ٥٣،ص١٢ (كتاب الإيمان/ باب أداء الخمس من الإيمان) بنحوه. وأخرجه مسلم: ح: ٢٤، ص ٣٠ (كتاب الإيمان/ باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، حفظه، وتبليغه من لم يبلغه) بنحوه.

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة ح(٢٥٦) (٢/٦٣٦ـ ٦٣٨) وقال المحقق أثابه الله في تخريجه: رواه ابن ماجة في الإيمان ح: ٦٥ (١/ ٢٥ ـ ٢٦) من طريق أبي الصلت.. به، وقال في الزوائد: «ضعيف، لاتفاقهم على ضعف أبي الصلت الهروي» ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار رقم (١٥٢٤) والخطيب في تاريخه (١٠/٣٤٣)، (١١/٤٧) وابن بطة في الإبانة رقم ١٠٦٠ (ص٦٨٢) جميعهم من طريق أبي الصلت نحوه وعزاه السيوطي في الجامع الكبير (١/٣٩٦) للطبراني، وتمام الشيرازي في الألقاب، والبيهقي في الشعب، والعجلي في أماليه، وابن عساكر، ورواه الخطيب في (١/ ٢٥٥) من طريق علي بن غراب، وهو صدوق يدلس ويتشيع، كما في التقريب (٢/ ٤٢) ، ورواه الخطيب أيضًا في (١/ ٢٥٥) من طريق محمد بن سهل بن عامر البجلي، وفي (٩/ ٣٨٦) من طريق أحمد بن عامر بن سليمان الطائي جميعهم عن علي بن موسى الرضي به.

وقال الخطيب البغدادي عن الدارقطني قوله: «روى عبدالسلام بن صالح حديث الإيمان إقرار بالقول... وهو متهم بوضعه، لم يحدث به إلا من سرقه منه، فهو الابتداء في هذا الحديث...» تاريخ بغداد (١١/ ٥١) ونقله أيضًا الحافظ ابن جحر كما في التهذيب (٦/ ٣٢١).

وقال ابن القيم: «هذا حديث موضوع ليس من كلام رسول الله ﷺ... قال: والمتهم: عبدالسلام بن صالح...» انظر: شرحه لسنن أبي داود مع عون المعبود (١٢/ ٤٥١).
=

ولأن من كملت هذه الأفعال فيه مدح بأنه كامل الإيمان ولا يجوز أن يدخل في كمال الإيمان بما ليس منها. لأن الشيء لا يكمل بما ليس منه فلو كان هو التصديق لوجب أن يقال فيمن فعل الواجبات وارتكب المنهيات أن يمدح بأنه كامل الإيمان فلما لم يمدح دل على أن الأفعال من جملة الإيمان ولأن المكره على الإيمان يصح الدخول فيه فلو كان الإيمان يختص بالقلب لم يصح دخوله فيه. لأن ذلك/ لا يمكن تحصيله بالإكراه. ٧٣/ب

وفي هذا دلالة على الجهمية في قولهم: إن الإيمان هو المعرفة فقط.

والدلالة على الكرامية في قولهم: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط.

لأنه لو كان الإيمان هو الإقرار فقط لوجب أن يكون المنافق مؤمنًا إذا أقر باللسان.

= والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ١٢٨) قلت: وعبدالسلام بن صالح هذا هو القائل: «لو قريء هذا الإسناد على مجنون لبرأ!!» كما عند ابن ماجة (١/ ٢٦) ولعل ذلك لأنه من طريق أئمة آل البيت. إسناده: ضعيف جدًّا وقال بعض العلماء: «موضوع». الشريعة (٢/ ٦٣٦ - ٦٣٨).

فصل
في الفاسق المِليِّ[١]

وهو الذي وجد منه التصديق بالقلب وبالقول، ولكنه ترك الطاعات غير الصلاة وارتكب المنكرات هل يسمىٰ مؤمنًا؟

ظاهر كلام أحمد رضي الله عنه أنه يسمىٰ مؤمنًا ناقص الإيمان، ولا نسلبه الاسم بل نقول: مؤمن بإيمان فاسق بكبيرته[٢].

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يكون مؤمنًا ولا كافرًا، ولكنه يكون فاسقًا، فسلبوه اسم الإيمان في الجملة ومعلومة منزلته بين المنزلتين[٣].

---

(١) وهو الذي له طاعات ومعاصي، وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار. وهو الذي تنازع الناس في اسمه وحكمه. والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل الدين، وذلك عندما حصلت الفتنة بمقتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ ويوم الجمل، وصفين وخرجت فرقة الخوارج، وهم أول من كَفَّر أهل القبلة بما يرونه هم أنه ذنب واستحلوا دماءهم، وقابلتهم فرقة هم على النقيض تمامًا فأعطوه أي «الفاسق الملي» اسم الإيمان مطلقًا وهم المرجئة كما سيأتي. ووفق الله السلف رضوان الله عليهم إلى القول السديد الوسط بين هؤلاء وهؤلاء فقالوا: لا نسلبه اسم الإيمان بالكلية بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وفي الآخرة هو تحت المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه. انظر: الفتاوى (٧/ ٤٧٩) وما بعدها.

(٢) عن عبدوس بن مالك قال: سمعت أحمد يقول: «ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة» وفي موضع آخر: «. . . ومن لقيه مصرًا غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له» وغيرها من النصوص كثير انظر: أصول السنة لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل رواية عبدوس بن مالك ص(٥٩، ٧٥).

(٣) يقول الأشعري عنهم: اختلفت المعتزلة: هل يقال للفاسق «مؤمن» أم لا؟ =

وقالت الأشعرية: هو كامل الإيمان، وبنوا هذا على أن الإيمان هو: التصديق فقط، فإن تَرك الطاعات وارتكاب المحظورات لا يؤثر في التصديق[١].

والدلالة على أنه لا ينسلب الإيمان في الجملة، أن القائل بالمنزلة بين المنزلتين مخالف للإجماع السابق، وذلك أن الصحابة وغيرهم اختلفوا في الفاسق الملي هل هو مؤمن؟ أم لا؟ قالت الصحابة: إنه مؤمن بإيمانه فاسق بفسقه.

وقالت الخوارج: ليس بمؤمن بل هو كافر، فمن أحدث قولاً ثالثاً خالف الإجماع فلا حكم لقوله[٢].

= على ثلاث مقالات:

١ـ زعم بعضهم أنه يقال له آمن ولا يقال له: مؤمن وهذا قول «عباد».

٢ـ وقال قائلون: لا يقال آمن ولا يقال مؤمن.

٣ـ وقال «الجبائي»: يقال «آمن» من أوصاف اللغة، ويقال «مؤمن» من أسماء اللغة بما فعله من الإيمان، وكان يزعم أن الأسماء على ضربين: منها أسماء اللغة، ومنها أسماء الدين، فأسماء اللغة المشتقة من الأفعال تنقضي مع تقضي الأفعال. وأسماء الدين يسمى بها الإنسان بعد تقضي فعله وفي حالة فعله، فالفاسق الملي مؤمن من أسماء اللغة ينقضى الاسم عنه مع تقضي فعله للإيمان، وليس يسمى بالإيمان من أسماء الدين..

وكانت المعتزلة بأسرها قبله إلا «الأصم» تنكر أن يكون الفاسق مؤمنًا وتقول: إن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر، وتسميه منزلة بين المنزلتين وتقول: في الفاسق إيمان لا نسميه به مؤمنًا، وفي اليهودي إيمان لا نسميه به مؤمنًا.

انظر: المقالات للأشعري (١/ ٣٣١، ٣٣٥) شرح الأصول الخمسة (٦٩٧).

(١) انظر: الإرشاد للجويني (٣٩٧). وعلى هذا فهم من غلاة المرجئة، وهو مبني أيضًا على أن التصديق لا يزيد ولا ينقص.

(٢) وهذا قول من عدة أقاويل للخوارج في مسألة الفاسق الملي، ومن قال بإجماع الخوارج على افتراق مذاهبها على تكفير مرتكب الذنب أي كفرًا مخرجًا من =

ولأنه لو جاز أن يخرج من الإيمان بفعل كبيرة لجاز أن يخرج منه بفعل صغيرة لأنها ظلم لنفسه، ولأنها تتضمن الخروج عن طاعة الله، ولأنه لو خرج بفسقه عن الإيمان لم يجز أن يتزوج مؤمنة ولوجب أن ينفسخ نكاحه إذا لم تكن مدخولاً بها في الحال، وفي الاتفاق على بطلان ذلك دليلٌ على أنه لم يخرج من الإيمان.

والدلالة على نفي اسم الكمال أنه قد ثبت من أصلنا أن الإيمان اسم لجميع الطاعات من أفعال القلب والجوراح، وهذا المعنى لا يوجد بترك بعض الواجبات؛ فوجب أن ينتفي اسم الكمال. ولأنه لا خلاف أنه لا يطلق على مرتكب ترك الصيام والزكاة وارتكاب الفواحش أنه كامل الإيمان.

= الملة فقد خالف الصواب كما حكي عن الكعبي أنه قال بإجماعهم على تكفير مرتكب الذنب وذلك في مقالاته، وإنما كان إجماعهم على إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم وصوَّب الحكمين أو أحدهما، والخروج على السلطان الجائر. وهذا ما حكاه أبو الحسن الأشعري. فمثلاً النجدات أتباع نجدة بن عامر الحنفي قالوا: إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر نعمة وليس كافر دين. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٧) وما بعدها، الفرق بين الفرق (٧٣ ـ ٧٤).

فصل
[في ما يوصف به الفاسق الملي من التدين والتقوىٰ ونحوهما]

والفاسق الملي؛ لايوصف بأنه ديِّن، ومتق، وموفق، ومخلص، وولي لله تعالى؛ إلا بتقييد، وهو أنه كذلك بما فعله من الطاعات.

خلافًا للخوارج، والقدرية في قولهم: لا يوصف بذلك أصلاً لا على التقييد ولا على الإطلاق.

وخلافًا للمرجئة في قولهم: يوصف بذلك على الإطلاق.

والدلالة على الخوارج/ والقدرية أن الفاسق مطيع لله ٧٤/أ تعالى فيما فعله من الطاعات، وإن كان معه معاصي، وهذا ظاهر على أصلنا فوجب أن يكون متقيًا، موقنًا فيما فعله من الطاعات كما أنه مطيع في ذلك. ولأن من أطاع الله تعالى فقد وفقه الله تعالىٰ وانقاد إليه في ذلك.

والدلالة على فساد قول المرجئة: أن العاصي غير موفق فيما عصاه وغير متق ومخلص في ذلك، فوجب أن لا يكون متقيًا، ومخلصًا.

فصل

[في مرتكب الكبيرة]

ومرتكب الكبيرة من أهل الصلاة ليس بكافر نعمة.

خلافًا للإباضية من الخوارج والزيدية من الروافض في قولهم: هو كافر نعمة[١].

والدلالة عليه أن صاحب الكبيرة عارف بالله ومعترف بقلبه ولسانه وبنعمه ومن هذا حاله لا يوصف بأنه كافر نعمة على الإطلاق لأن كفر النعمة لابد أن يكون جحدًا أو تغطية لها. ولأنه لا خلاف أن ترك طاعة النوافل من العبادات لا يكون كفرًا للنعمة كذلك ترك الطاعة الواجبة.

فصل

[في الفاسق الملي ليس بمنافق]

خلافًا للبكرية[٢] في قولهم: منافق. والدلالة عليه أن النفاق: استبطان الكفر[٣] وإظهار خلافه. والفاسق الملي ليس بمستبطن لشيء يظهر خلافه؛ بل هو مجاهر بالفسق من الزنا والسرق وأمثاله، فلم يجز وصفه بأنه منافق.

---

(١) ومن الذين قالوا بذلك من الخوارج النجدات. انظر الفرق بين الفرق (٧٣).

(٢) من المعتزلة وهم أصحاب بكر بن أخت عبدالواحد بن زيد كان في عهد النظام وكان يوافقه في دعواه أن الإنسان هو الروح دون الجسد الذي فيه الروح. كان يذهب إلى أن الكبائر من أهل القبلة نفاق وأن مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة عابد للشيطان، مكذب لله جاحد له، منافق. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٤٢)، الفرق بين الفرق (٢١٢)، التبصير في الدين (١٠٧).

(٣) يعني بذلك النفاق الاعتقادي.

فصل
[في زيادة الإيمان ونقصانه]

والإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية نفسه وثوابه[١].

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يزيد ولا ينقص لا ثوابه ولا نفسه[٢].

---

(١) وهذا الذي عليه إجماع السلف إلا ما روى ابن القاسم عن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ أنه قال: يزيد، وتوقف في النقصان. والرواية الأخرى وهي رواية عبدالرزاق ومعمر بن عيسى وابن نافع وابن وهب عنه أنه يزيد وينقص ذكر هذا ابن عبدالبر في التمهيد (٩/ ٢٥٢).

أما عن سبب توقف الإمام مالك ـ رحمه الله ـ عن القول بالنقصان فقد ذكر الإمام النووي ـ رحمه الله ـ له شبهتان في ذلك:

١ـ أن التصديق بالله تعالى وبرسوله ﷺ لا ينقص؛ لأنه إذا نقص صار شكًا وخرج عن اسم الإيمان.

٢ـ وقال بعضهم إنما توقف الإمام مالك عن القول بنقصان الإيمان خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنوب. انظر: شرح النووي على مسلم: (١/ ١٤٦).

وذكر شيخ الإسلام شبهة ثالثة: وهي أنه وجد ذكر الزيادة في القرآن صريحة ولم يجد ذكر النقص فتوقف فيه. انظر: الفتاوى: (٧/ ٥٠٦).

والمعروف عن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ موافقته للسلف في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل واعتقاد، بالإضافة إلى أن المشهور عنه الرواية الثانية التي قال فيها بأن الإيمان يزيد وينقص. انظر: شرح النووي على مسلم: (١/ ١٤٦).

(٢) وإنما كان قولهم في الإيمان أنه لا يزيد ولا ينقص لتصورهم حقيقة الإيمان، فالإيمان عندهم كل لا يتجزأ فإذا ذهب بعضه ذهب كله، وهذا الذي جعلهم يكفرون مرتكب الكبيرة ويقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص. انظر: الفتاوى (٧/ ٢٢٣).

إلا أن القاضي عبدالجبار صرّح بالزيادة والنقصان في الإيمان حيث قال: في قوله تعالى: ﴿. . . وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الآيات من سورة الأنفال: إن هذه الآية تدل على أن الإيمان يزيد وينقص على=

وخلافًا للأشعرية في قولهم: يزيد وينقص ثوابه لا نفسه[1].

والدلالة على ما ذكرنا قوله تعالى: ﴿. . . وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾[2] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ

= ما نقول به، لأنه إذ كان عبارة عن هذه الأمور التي يختلف التعبد فيها على المكلفين فيكون اللازم لبعضهم أكثر مما يلزم الغير فتجب صحة الزيادة والنقصان». متشابه القرآن (١/ ٣١٢ ـ ٣١٣) وقال في كتاب المختصر في أصول الدين: فإن قال: أفتقولون في الإيمان أنه يزيد وينقص، قيل له: نعم. لأن الإيمان كل واجب يلزم المكلف القيام به، والواجب على بعض المكلفين أكثر من الواجب على غيره فهو يزيد وينقص من هذا الوجه. رسالة الإيمان بين السلف والمتكلمين (١١١).

والفرق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة: أن الزيادة عند المعتزلة تكون في التكليف لا في الطاعات والمعاصي. فمثلا من عنده مال بلغ النصاب تجب عليه الزكاة إذا حال الحول أما من ليس عنده مال فلا تجب عليه الزكاة فيكون الأول زاد إيمانه بآداء الزكاة ووجوبها عليه أما الآخر فناقص لعدم وجود تكليف الزكاة عنده.

(١) بناءً على قول الأشاعرة في الإيمان أنه التصديق، والعمل غير داخل في مسمىٰ الإيمان كان لهم قولان في الزيادة والنقصان:

١ـ لا يجوز أن يوصف بالزيادة والنقصان لأن التصديق القلبي متى قَبِل ذلك ـ الزيادة والنقصان ـ صار شكًّا. قال به: الباقلاني ونقله الجويني وذكر الرازي أنه قول أكثر الأشاعرة. انظر: العقيدة النظامية (٩٠)، المواقف في علم الكلام (٣٨٨).

٢ـ يجوز أن يوصف بالزيادة والنقصان من حيث قوة التصديق وضعفه ومن حيث وضوح الأدلة والبراهين عليه. وبه قال: الرازي والبغدادي والإيجي ونقله القاضي عن ابن اللبان في كتاب مسائل الإيمان لأبي يعلى (٣٩٩). انظر: أصول الدين للبغدادي (٢٥٢)، الإرشاد (٣٩٩)، المواقف في علم الكلام (٣٨٨)، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد (٥١).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢.

يَسْتَبْشِرُونَ ﴾[(١)] وقوله تعالى: ﴿ . . . لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَـٰنًا . . . ﴾[(٢)].

وروى أحمد: عن أبي هريرة: أنه كان يقول الإيمان يزيد وينقص[(٣)].

وعن أبي الدرداء قال: الإيمان يزيد وينقص[(٤)]، وعن ابن عباس مثل ذلك[(٥)].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٣١.

(٣) رواه عبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٢٢) (١/ ٣١٤) وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم (١١٢٧) (٢/ ٨٤٤) والآجري في الشريعة ح (٣١٣، ٣١٤) (٢/ ٥٨١ ـ ٥٨٢) جميعهم من طريق الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عباش به.

(٤) رواه عبدالله بن أحمد في السنة ح ٦٢٣ (١/ ٣١٤) وأبوأحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث ص(٣٢). وابن بطة في الإبانة الكبرى: رقم: ١١٢٦ (٢/ ٨٤٤).

(٥) رواه الآجري في الشريعة ح ٢١٤ (٢/ ٥٨٢). وابن بطة في الإبانة الكبرى: رقم: ١١٢٩ (٢/ ٨٤٥) عن ابن عباس وأبي هريرة معًا.

فصل

[في الاستثناء في الإيمان]

ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن حقًا. بل يجب أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله[١].

خلافًا للمعتزلة في قولهم: «لا يجوز أن يقول: أنا مؤمن

---

(١) الناس في مسألة الاستثناء في الإيمان طرفان ووسط فمنهم من حرّم الاستثناء وهم المرجئة والجهمية ونحوهم وحجتهم في ذلك أن الاستثناء شك فمن استثنى فهو شاك في إيمانه وذلك لأنهم يجعلون الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه.

والطرف الآخر على النقيض أوجب الاستثناء وهم الكلابية ومن اتبعهم وأبو الحسن الأشعري وأكثر أصحابه وكثير من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم وحجتهم في ذلك أن الإنسان لا يعلم بماذا يلقىٰ ربه هل بالإيمان أم بالكفر فالإستثناء عندهم واجب طمعًا في الثبات على الإيمان حتى الممات ولعدم علمهم على ماذا يقبضوا.

وهذا ما ذهب إليه القاضي أبويعلى في مختصر المعتمد هنا، وهو مخالف لرأيه في كتابه مسائل الإيمان الذي كان على الندب في الاستثناء ص ٤٢٨.

أما السلف رضوان الله عليهم فقد قالوا بجواز الوجهين:

وحجتهم في ذلك: في حالة جواز الاستثناء:

١ـ خشية التزكية.

٢ـ لعدم علمهم بقبول العمل أم لا.

٣ـ لعدم علمهم ما هم عند الله عز وجل.

وفي حالة جواز الترك:

لاعتبار أنه يعلم من نفسه أنه مؤمن ومصدق بقلبه وليس بكافر.

انظر: السنة لعبدالله (١/ ٣١٥)، الشريعة للآجري (٢/ ٦٥٦ وما بعدها)، شعب الإيمان للحليمي (٢)، شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٣/ ٧٣) وما بعدها، أصول الدين للبغدادي (٢٥٣ وما بعدها)، الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٢٧١)، الاعتقاد والهداية للبيهقي (١٢٠)، قواعد العقائد (٢٦٧)، الفتاوى لشيخ الإسلام (٧/ ٢٥٣ ـ ٢٥٦ ـ ٤٢٩ ـ ٤٥٣).

إن شاء الله، بل يجب أن يقول: أنا مؤمن حقًا»[١].

والدلالة عليه إجماع السلف/ ٧٤/ب

فروى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «من زعم أنه مؤمن حقًا فهو كافر»[٢].

وعن الحسن أن رجلاً قال عند عبدالله بن مسعود: إني مؤمن، فقيل لابن مسعود إن هذا يزعم أنه مؤمن قال: فاسألوه أفي الجنة هو أو في النار؟ فسألوه فقال: الله أعلم. فقال عبدالله: «فهل لا وكلت الأولى كما وكلت الآخرة»[٣].

وعن علقمة أنه كان بينه وبين رجل من الخوارج كلام. فقال له علقمة: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾[٤] فقال له الرجل:

---

(١) وهذا القول من القاضي رحمه الله عن المعتزلة مخالف لقول القاضي عبدالجبار في الأصول الخمسة حيث قال: «فإنا نقول: لا يجوز أن يقول أحدنا لنفسه أنا مؤمن قطعًا إذ لا يعلم ذلك من حاله فأما تقييده بإن شاء الله، فليس يقتضي الشك، لأن هذه اللفظة موضوعة في العرف لقطع الكلام عن النفاد». الأصول الخمسة ٧٢٨ ـ ٧٢٩، وانظر (٨٠٣).

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ح(١١٨٠) (٢/ ٨٦٨ـ٨٦٩)، باب الاستثناء كتاب الإيمان من طريق قتادة عن عمر وفيه انقطاع فقتادة لم يروِ عن عمر.

(٣) إسناده منقطع، الحسن لم يدرك ابن مسعود. رواه أبو عبيد في الإيمان ح: ٩ (ص ٦٧)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم: ١٤٩٩ (٢/ ١٨٩) والآجري في الشريعة (٢/ ٦٦٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا يونس. . . به، وابن بطة في الإبانة الكبرى ح (١١٨٢) (٢/ ٨٦٩)، ح (١١٨٤) (٢/ ٨٧٠) كتاب الإيمان، والحليمي في المنهاج (١/ ١٢٨) كلهم من طريق الحسن، عن ابن مسعود. قال الألباني في تخريجه الإيمان لأبي عبيد: «منقطع بين الحسن وابن مسعود».

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٥٨.

ومؤمن أنت؟ قال: أرجو[١].

ولأن المؤمن الحقيقي والمؤمن عند الله عز وجل هو الذي يكون من أهل الجنة، ولا يكون كذلك إلا بعدما يوافي بالإيمان باتفاق. والواحد منا لا يعلم أنه يوافي بالإيمان أم بالكفر وإذا لم يعلم ذلك لم يعلم أنه مؤمن حقًّا[٢].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في الإيمان ح: ٢٤ (ص٩) وعبدالله بن أحمد في السنة ح: ٧٢٠ (١/ ٣٤١)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم ١٤٩٧ (٢/ ١٨٨) وذكره الحليمي في المنهاج (١/ ١٢٨) وله طريق آخر عن عمر بن أيوب، قال: حدثنا يعقوب ابن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الحسن بن عبيدالله، قال: قال لي إبراهيم به. . ، رواه الخلال في الإيمان (ق ١٢٦ أ) وعبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٥٢) (١/ ٣٢١)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم ١٥٠٦ (٢/ ١٩١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى، كتاب الإيمان ح(١١٨٣) (٢/ ٨٦٩ـ٨٧٠).

(٢) وهذا التعليل غير مشهور عند المتقدمين كما قال شيخ الإسلام: «وأما مذهب سلف أصحاب الحديث، كابن مسعود، وأصحابه، والثوري، وابن عيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم، لكن ليس في هؤلاء من قال: أنا أستثني لأجل الموافاة وأن الإيمان إنما هو اسم لما يوافي به العبد ربه. . .

وأما الموافاة فما علمت أحدًا من السلف علل بها الاستثناء، ولكن كثير من المتأخرين يعلل بها من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم، كما يعلل بها نظارهم كأبي الحسن الأشعري وأكثر أصحابه. لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث». (٣٤١) الإيمان.

فصل في الموافاة[١]

ومعنى ذلك: هو ما يكون عليه الإنسان في آخر عمره وخاتمته.

وعلى ذلك يعلق وعده ووعيده ورضاه وسخطه وولايته وعداوته، وقد نعتقد في الإنسان أنه مؤمن في غالب ظننا ونحكم له كذلك ويكون حكمه عند الله خلاف ذلك.

ويجوز أن يكون الكافر عندنا مؤمنا عند الله ويكون ما يجري عليه من الأحكام في المواريث والأنكحة وغيرها على ظاهر الأمر دون باطنه فعلى هذا الإيمان على ضربين:

- إيمان يثاب عليه وهو الذي لا يتعقبه الكفر.
- إيمان لا يثاب عليه وهو الذي يتعقبه الكفر.

وكذلك المؤمن على ضربين:

- مؤمن يحبه الله تعالى؛ وهو الذي يعلم الله تعالى أنه يوافي بالإيمان.
- ومؤمن يعاديه الله تعالى؛ وهو من علم الله سبحانه أنه يوافي بالكفر.

وكذلك الكافر على ضربين:

- كافر يعاقب لا محالة، وكافر لا يعاقب.

فالذي يعاقب هو الموافي بالكفر، والذي لا يعاقب هو الذي يوافي بالإيمان دون الكفر، وكل من هذه صفته فالله يحبه ويواليه لا لكفره الموجود لكن لما يوافي به من الإيمان.

ولأجل هذا نقول: إن الله تعالى كان راضيًا عن أبي بكر وعمر في أول الكفر وعبادة الصنم وإنه كان مبغضًا ساخطًا على إبليس في حال العبادة والطاعة لأجل ما يوافي من الكفر[٢]. / ٧٥/أ

---

(١) توفَّى المدة: بلغها واستكملها، وهو من ذلك. اللسان (٦/ ٤٧٠) (وفى).

(٢) يلزم من هذا أن الذي يكفر ويعصي الله عز وجل ولكنه في علم الله سيوافي بالإيمان فإن الله لا يعاقبه على ذنبه بل يحبه بالرغم من معاصيه ومجاهرته بالكفر.=

خلافًا للمعتزلة في قولهم: إن الله تعالى لم يكن ساخطًا على إبليس في حال ما كان يعبد الله بل كان محبًا مواليًا له، وكان مبغضًا ساخطًا على عمر في الوقت الذي كان يعبد الأصنام.

والدلالة عليه أن كل من علم أن غيره يعاقبه لا محالة وإن كان مؤمنًا في بعض الأوقات فإنه غير محب له وموال، علمه لما يعلم من حاله أنه سيعاديه، وكذلك كل من علم أن غيره يواليه ويحبه فيما بعد وإن كان معاديًا له في وقت من الأوقات فإنه غير مبغض له لعلمه بأنه سيواليه ويحبه.

= والله عز وجل يقول؛ ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتۡ وُجُوهُهُمۡ فِي ٱلنَّارِ﴾ [النمل ٩٠]. وقال تعالى: ﴿. . . وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧].

وهذا القول مخالف للواقع وحقيقة الأمر فإن النصوص من الكتاب والسنة جميعها دلت على موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين وهذه الولاية أو العداوة ليست مشروطة بالخاتمة، فمن أتى بما يوجب محبة الله عز وجل في فترة من فترات حياته أحبه الله ووالاه وإذا أتى بما يبغض الله فيما بعد فإن الله يبغضه، وهذا معلوم من حال الناس يعصون ويتوبون إلى الله عز وجل وهكذا يتقلبون بين طاعة ومعصية.

وهذه المقولة أصلها ناتج عن اعتقاد أن الرب لا يتصف بالصفات الاختيارية فالرضى والسخط والبغض والمحبة قديمة وترجع إلى الإرادة والإرادة تطابق العلم فهو لا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح بتوبة عبد بعد أن تاب عليه بل ما زال يفرح بتوبته، والفرح عندهم إما الإرادة وإما الرضى. انظر: الفتاوى (٧/ ٤٣٠ ـ ٤٣١، ٦٦٢).

وهذا عين مذهب الكلابية أتباع عبدالله بن سعيد بن كلاب المتوفى سنة ٢٤١هـ كما حكاه عنهم الأشعري في مقالاته حيث قال: «قال عبدالله بن كلاب: لم يزل الله. . راضيًا عمن يعلم أنه يموت مؤمنًا وإن كان أكثر عمره كافرًا، ساخطًا على من يعلم أنه يموت كافرًا وإن كان أكثر عمره مؤمنًا. .». المقالات (١/ ٢٤٦ ـ ٢٥٠).

فصل
في الإيمان هل هو مخلوق أم لا؟

واعلم أنه لا يجوز إطلاق القول في الإيمان أنه مخلوق أو غير مخلوق لأن من قال مطلقًا: إنه مخلوق؛ أوهم أن كلام الله وأسماءه وصفاته مخلوقة. ومن قال: إنه غير مخلوق أوهم أن أفعال العباد قديمة غير مخلوقة، وهذه طريقة أبي إسحاق ابن شاقلا من أصحابنا.

والذي يجب أن يقال في جواب ذلك[1] أن الإيمان الذي هو لله تعالى وهو تصديقه لنفسه، والمؤمنين، وهو كلامه فذلك غير مخلوق وكذلك علمه وقدرته وسمعه وبصره وإرادته.

فأما إيمان المؤمنين الموجود بقلوبهم وجوارحهم وألسنتهم فهذا على ضربين:

ما طريقه الأقوال كتلاوة القرآن وذكر الله تعالى بالتوحيد والثناء عليه فهذا غير مخلوق[2].

---

(١) الواجب علينا في ذلك أن نثبت ما أثبته الكتاب والسنة وننفي ما نفى الكتاب والسنة واللفظ المجمل الذي لم يرد في الكتاب والسنة لا يطلق عليه النفي والإثبات حتى يتبين المراد به.

وقياسًا نقول: إذا قيل: هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟

قيل له: ما تريد بالإيمان؟ أتريد شيئًا من صفات الله وكلامه كقوله: «لا إله إلا الله» و«إيمانه» الذي دل عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق، أو تريد من أفعال العباد وصفاتهم فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة. انظر: الفتاوى (٧/ ٦٦٤ _ ٦٦٥).

(٢) حصل نزاع بين الناس في هذه المسألة، وسبب ذلك اختلافهم في مفهوم =

. . . .

= اللفظ والتلاوة والقراءة؛ لأنها من الألفاظ المجملة المحتملة لمعنيين:

الأول: أنه قد يراد به مصدر لفظ يلفظ لفظًا. وسمي هذا فعل العبد، وفعل العبد مخلوق، ولا منازع في ذلك، وهو مما علم فساد ضده بالضرورة. وبناء على هذا فيكون اللفظ غير الملفوظ والتلاوة غير المتلو، والقراءة غير المقروء، أي أن الاسم غير المسمىٰ. انظر: الفتاوى (١٢/ ١٦٦)، وهذا الذي ذهب إليه البخاري في تراجم أواخر الصحيح وكتاب خلق الأفعال وابن قتيبة في كتاب الاختلاف في اللفظ.

الثاني: أنه قد يراد باللفظ القول الذي يلفظ به اللافظ، وذلك كلام الله لا كلام القارىء، فمن قال: إنه مخلوق فقد قال إن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وإن هذا الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله. وهذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الله عز وجل. مجموع الفتاوى: (١٢/ ١٤) وهذا المراد هو معنى ما قاله السلف ومنهم الحكمي في منظومته:

والصوت والألحان صوت القاري لكنما المتلو قول الباري

وهذا على اعتبار أن اللفظ هو الملفوظ، والتلاوة هي المتلو، والقراءة هي المقروء. ولما كان هذا الإطلاق يحتمل حقًا وباطلاً، فإن المنصوص الصريح عن الإمام أحمد وأعيان أصحابه وسائر أئمة السنة والحديث رحمهم الله عدم الإطلاق على اللفظ أنه مخلوق ولا غير مخلوق، ولا يقولون التلاوة هي المتلو مطلقًا ولا غير المتلو مطلقًا، كما لا يقولون الاسم هو المسمى ولا غير المسمى. انظر: الفتاوي: (١٢/ ٣٧٣).

والمشهور عن الإمام أحمد رحمه الله رده على اللفظية الخلقية القائلين بأن لفظي بالقرآن مخلوق وذلك لأمرين:

١ـ أن قولهم يفضي إلى زيادة التعطيل والنفي.

٢ـ أنه قد ابتلي بالجهمية المعطلة، فكان همه منصرفًا إلى رد مقالاتهم دون أهل الإثبات حيث لم يكن قد ظهر بعد من يدعو إلى زيادة الإثبات.

أما البخاري فقد ابتلي باللفظية المثبتة وهم القائلون بأن ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة فاشتهر انكاره عليهم ـ رحمه الله ـ مع تكذيبه لمن نقل عنه أنه قال: لفظي بالقرآن مخلوق. مجموع الفتاوى: (١٢/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣)، وانظر: (١٢/ ٣٧٣)، وفتح الباري: (١٣/ ٥٠٣)، وانظر: في رد الإمام أحمد على القائلين بأن التلاوة التي هي فعل العبد وصوته غير مخلوقة في السنة لعبدالله =

والضرب الثاني: ما طريقه الأفعال مثل: أفعال الطاعات. فقد اختلف أصحابنا فمنهم من أطلق القول في ذلك فقال: هو غير مخلوق كالأقوال، ومنهم من قال: هو مخلوق[١]. لأن هذه الأفعال توجد تارة وتعدم أخرى.

وما جاز عليه العدم لا يكون قديمًا، ولا يلزم على هذا التلاوات بالقرآن، لأنه لا يتصور عليها العدم لأن الله تعالى متكلم بذلك بحرف وصوت في القدم[٢]، وإنما الذي يعدم ويوجد بعد أن لم يكن هو المعنى الزائد على المفهوم، وهو الذي يقع به الفرق بين/ تلاوة عمرو وبين تلاوة زيد من صفاء الحنجرة وغلظها ودقتها وذلك محدث. ٧٥/ب

= ابن أحمد (١/ ١٦٤) رقم ١٧٨، وعقيدة السلف للصابوني (١٣)، وشرح اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٥٤) رقم ٦٠٠، ومجموع الفتاوى (١٢/ ٧٤، ١٧٠)، مختصر الصواعق (٢/ ٣٠٩).

وعلى هذا فالخلاف بين أهل السنة في هذه المسألة خلاف لفظي فلا خلاف بين الإمام أحمد والبخاري ولم يخالف أحدهما الآخر وإنما كان لكل منهما خصم يختلف عن الآخر فانبرى كل واحد لخصمه يرد عليه بما يناسبه والمؤدى واحد وان اختلفت العبارات، والله أعلم.

(١) انظر: الفتاوى (٧/ ٦٦٠_٦٦١).

(٢) قال شيخ الإسلام: «ولم يكن في كلام الإمام أحمد ولا الأئمة أن الصوت الذي تكلم الله به قديم؛ بل يقولون لم يزل الله متكلمًا. وقد يقولون لم يزل الله متكلما إذا شاء وبما شاء» الفتاوى (١٢/ ٣٦٩).

وما كان هذا الرأي من أبي يعلى إلا لتفريقه بين الصفات اللازمة والصفات الاختيارية قال شيخ الإسلام: «وسلك طريقة ابن كلاب في الفرق بين «الصفات اللازمة» كالحياة و«الصفات الاختيارية» وأن الرب يقوم به الأول دون الثاني ـ كثير من المتأخرين.. وكذلك سلك طريقة ابن كلاب هذه أبوالحسن بن سالم وأتباعه «السالمية» والقاضي أبو يعلى وأتباعه». الفتاوى (١٢/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨).



فصل

والإيمان هو الدين والشريعة والملة والإسلام(١)

خلافًا للأشعرية في قولهم: الإيمان خصلة من خصال الدين والشريعة والملة، فإن الدين والشريعة والملة أعم من الإيمان(٢).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾(٣) قوله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ ...﴾ معناه: ليؤمنوا. ثم قال: ﴿... وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ فوصف الإيمان بالدين، وبنى المخالف هذا على أن الإيمان هو التصديق، والدين هو جميع الطاعات(٤). وكان خصلة من خصال الدين والشريعة، ونحن نبني هذا على أصلنا: أن الإيمان هو الطاعات مع اجتناب المحرمات.

وهذه صفة الدين والملة والشريعة والإسلام.

---

(١) وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الإسلام هو الدين برمته». الإيمان (١٦٥). ولكن عبارة القاضي توحي بانتصاره للقول بالترادف بين الإسلام والإيمان، ولعله يعني عند الإطلاق.

(٢) انظر: قول الباقلاني في كتابه الانتصار (٥٨ ـ ٦٠)، وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام (١٢٥ ـ ١٢٩) وانظر: ص (١٠٠).

(٣) سورة البينة، الآية: ٥.

(٤) وقد تقدم مناقشة مسألة الإيمان وتعريفه عند الأشاعرة وهذه المسألة تعد من أكبر المسائل التي خالف فيها الأشاعرة أهل السنة والجماعة.

فصل

والدين والملة والشريعة هي الإيمان، فكل الدين والشريعة والملة إيمان، وكل إيمان هو الدين والملة والشريعة؛ لأن الدين هو ما يدان به من الطاعات مع اجتناب المحرمات وهذا صفة الإيمان.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾[١].

وكذلك الشريعة: هي اسم لجميع ما شرعه الله سبحانه وبينه من الطاعات وترك المحرمات. ومنه قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ...﴾[٢].

وهذه صفة الإيمان، وكذلك الملة يعبر بها عن الدين قال تعالى: ﴿... حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ...﴾[٣] أي: دينهم. ومنه قوله تعالى: ﴿... مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ...﴾[٤] وهذه صفة الإيمان.

فأما الإسلام فهو من جملة الإيمان، فكل إيمان إسلام وليس كل إسلام إيمانًا؛ لأن الإسلام: هو بمعنى الاستسلام والانقياد للمستَسْلَم له، فكل من آمن بالله فقد استسلم وانقاد لله، وليس كل مسلم قد آمن بالله، لأنه قد يسلم فزعًا من السيف.

ولا يجوز إطلاق القول بأن الإسلام غير الإيمان؛ لأن

(١) سورة البينة، الآية: ٥.
(٢) سورة الشورى، الآية: ١٣.
(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٠.
(٤) سورة الحج، الآية: ٧٨.

الإسلام من خصاله وأعظم طاعاته، وبعض الشيء لا يقال هو غيره؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الشيء غير نفسه.

وقد أطلق أحمد رضي الله عنه القول بأن الإسلام غير الإيمان(١)، ومعناه ليس هو جملة/ الإيمان؛ وإنما هو من ٧٦/أ

(١) قال صالح بن أحمد بن حنبل: «سئل أبي عن الإسلام والإيمان قال: قال ابن أبي ذئب: الإسلام القول والإيمان العمل. فقيل له: ما تقول أنت؟ قال: الإسلام غير الإيمان». مسائل صالح بن أحمد بن حنبل: ص١٣.

ولتوضيح رأي الإمام أحمد انظر إلى هذا النص لشيخ الإسلام رحمه الله حيث قال: وأما ما ذكره أحمد في الإسلام، فاتبع فيه الزهري حيث قال: فكانوا يرون الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، في حديث سعد بن أبي وقاص الذي عند البخاري ومسلم عندما قال عن الرجل إنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: أو مسلم... صحيح البخاري: ح(٢٧)، ص(٨) (كتاب الإيمان/ باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل).

وهذا على وجهين، فإنه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة، وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي ﷺ حيث قال: «**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت**». وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة، وليس هذا هو الذي جعله النبي ﷺ الإسلام، لكن قد يقال إسلام الأعراب كان من هذا، فيقال: الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ﷺ ألزموا بالأعمال الظاهرة: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ولم يكن أحد يُتْرك بمجرد الكلمة، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها. وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية أن الإسلام هو الشهادتان فقط، فكل من قالها فهو مسلم، فهذه إحدى الروايات عنه.

والرواية الأخرى: لا يكون مسلمًا حتى يأتي بها ويصلي، فإذا لم يصل كان كافرًا. انظر: أحكام أهل الملل للخلال: ص٢٠٩، والرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (قول الإمام أحمد في تارك الصلاة) (٢/ ٣٦).

والثالثة: أنه كافر بترك الزكاة أيضًا. والرابعة: أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله. وعنه أنه لو قال: أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام، لم يكن للإمام أن يقتله (انظر: المرجع السابق: قول الإمام أحمد =

خصاله وطاعاته.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الإسلام هو الإيمان وكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن(١).

= في مانع الزكاة: (٢/ ٤٨).

وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام. (انظر المرجع السابق: قول الإمام أحمد في تارك الصيام (٢/ ٥١)، والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدًا (انظر المرجع السابق: قول الإمام أحمد في تارك المباني الخمس (٢/ ٥١، ٥٢) ومعلوم أنه على كفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة، بل المراد أنه إذ أتى بالكلمة دخل في الإسلام، وهذا صحيح، فإنه يشهد له بالإسلام، ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلوب. انظر مجموع الفتاوى: (٧/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩).

وقال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وأحمد بن حنبل، وإن كان قد قال في موضع: إن الإسلام هو الكلمة، فقد قال في موضع آخر: إن الأعمال من الإسلام، وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله، فإن كان مراد من قال ذلك، إنه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام، فهذا قريب. وإن كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وإن لم يعمل فهذا غلط قطعًا. بل قد أنكر أحمد هذا الجواب، وهو قول من قال: يطلق عليه الإسلام وإن لم يعمل، متابعة لحديث جبريل، فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه.

قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عن الإسلام والإيمان فقال: «الإيمان» قول وعمل، و«الإسلام» الإقرار، وقال: وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ فقال: نعم. فقال قائل: وإن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ، فهو مسلم أيضًا؟ فقال: هذا معاند للحديث.

فقد جعل أحمد من جعله مسلمًا إذا لم يأت بالخمس معاندًا للحديث، مع قوله: إن الإسلام الإقرار، فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام، وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس، وإطلاق الاسم مشروط بها، فإنه ذم من لم يتبع حديث جبريل. وأيضًا فهو في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة؛ بل وبغيرها من المباني. الفتاوى: (٧/ ٣٧٠ـ٣٧١).

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة: ٧٠٥ ـ ٧٠٦.

وخلافًا للأشعرية في قولهم: إن الدين والملة والشريعة أعم من اسم الإيمان؛ لأنه عبارة عن جميع الطاعات، واسم الإيمان أخص لأنه التصديق[١]، ونحن نبني هذا على أن الإيمان جميع الطاعات مع ترك المنكرات.

والدلالة على الفرق بين الإسلام والإيمان، وأنه ليس كل مسلم مؤمنًا قوله تعالى؛ ﴿... إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ...﴾[٢] فعطف الإيمان على الإسلام، والشيء لا يعطف على نفسه.

والحديث المشهور: أن جبريل جاء إلى النبي ﷺ فقال:

---

(١) اختلفت الأشاعرة في تحديد الصلة بين الإيمان والإسلام على قولين:

١ـ أن الإيمان والإسلام متغايران ذاتًا ومفهومًا مع القول بتلازمهما شرعًا في الوجود بمعنى أنه لا يوجد مسلم ليس بمؤمن، كما أنه لا يمكن وجود مؤمن ليس بمسلم مع اختلاف حقيقتي الإيمان والإسلام، وهذا الرأي حكاه اللقاني عن جمهور الأشاعرة وهو اختيار إمام الحرمين. انظر: العقيدة النظامية (٦٣)، تحفة المريد (٤٣ ـ ٤٧).

ويقصد إمام الحرمين بعبارته: «فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنًا» إن الانقياد والاستسلام قد يحصل بدون تصديق فلا يعتد به، أما التصديق إذا حصل فلا بد وأن ينتج الانقياد والاستسلام الذي هو معنى الإسلام فيكون بذلك مؤمنًا مسلمًا وإلا فهو يقول بالتلازم بين الإيمان والإسلام في الوجود.

٢ـ أن الإيمان والإسلام مترادفان مفهومًا ومرادًا ومتساويان في الوجود، فكل من اتصف بأحدهما، فهو متصف بالآخر من الناحية الشرعية، وهذا الرأي يشبه كثيرًا الرأي الأول القول بالتلازم في الوجود؛ لهذا السبب اتجه اللقاني إلى اعتبار الخلاف بين الرأيين لفظي باعتبار النتيجة والمآل.

فعند هؤلاء لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم أو مسلم ليس بمؤمن، وهو مرادهم من الترادف وهو اختيار التفتازاني وعزاه إلى الجمهور. انظر: شرح المقاصد: (٢/ ٢٦٠).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣٥.

«يامحمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت.

ثم قال: فما الإيمان؟ قال: تؤمن بالله وحده وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، والجنة والنار وبالقدر خيره وشره»[(١)] ففرق بينهما.

ولأنا قد بينا معنى الإسلام في اللغة ومعنى الإيمان، وأنه قد يحصل الإسلام ممن لا يحصل منه الإيمان.

ولأنه قد ثبت من الأصلين أن الإيمان: عبارة عن جميع الطاعات، والإسلام عبارة عن الشهادتين مع طمأنينة القلب فوجب الفرق بينهم[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري: ح(٥٠) ص(١٢) (كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة).

(٢) للعلماء في هذه المسألة ثلاث أقوال:

القول الأول: إنه لا فرق بين الإسلام والإيمان من حيث المعنىٰ، قال أصحاب الشافعي، والبخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن منده وغيرهم وأصحاب أبي حنيفة أنهما إسمان معناهما واحد.

القول الثاني: التفريق بين الإسلام والإيمان من حيث المعنى، قال مالك وشريك وحماد بن زيد، وابن عباس، والحسن البصري، وابن سيرين وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم أن الإسلام والإيمان اسمان لمعنيين.

القول الثالث: إن الإسلام والإيمان بينهما تلازم مع افتراقهما فمتى قرن الإسلام والإيمان كان المراد بالإسلام الأعمال الظاهرة، والمراد بالإيمان أعمال القلب، وإذا أفرد أحدهما شمل الآخر. وهو الراجح من قول السلف.

انظر: شرح السنة للبغوي (١/ ١٠ ـ ١١)، الإيمان لابن منده (١/ ٣١١ ـ ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٣)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٤/ ٨١٢)، مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٩، ٣٧٩، ٤٧٢، ٤٧٨)، فتح الباري (١/ ٧٩)، شرح العقيدة الطحاوية (٣٩٢ ـ ٣٩٣).

فصل

في قوله تعالى: ﴿... أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ...﴾[(١)]

فروى أحمد ـ رضي الله عنه ـ عن يحيى بن آدم[(٢)]، عن سفيان، عن السدي[(٣)] في قوله تعالى: ﴿. . . أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ. . .﴾ قال: جعل في قلوبهم الإيمان[(٤)].

وقال أبو بكر في كتاب التفسير: ويجوز أن يقال: ﴿. . . أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ . . .﴾[(٥)] قضى لقلوبهم الإيمان[(٦)]. والمراد به أهلها ثم قال: وقول السدي أبين.

= ولقد ذكر ابن رجب رحمه الله في أثناء شرحه على حديث جبريل قاعدة وهي: «أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره، صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دال على باقيها... فهكذا اسم الإسلام والإيمان: إذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده، فإذا قرن بينهما، دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي». جامع العلوم والحكم (١/ ١٠٦).

(١) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٢) يحيى بن آدم، ابن سليمان الحافظ المجود، أبوزكريا الأموي، مولاهم الكوفي، من موالي خالد بن عقبة بن أبي معيط، ولد بعد الثلاثين ومائة، ولم يدرك والده، روى عن عيسى بن طهمان، وسفيان الثوري وغيرهما، وحدث عنه: أحمد، وإسحاق، ويحيى وغيرهم، وقد كان يحيى بن آدم من كبار أئمة الاجتهاد، وله كتاب «الخَرَاج»، واتفق موته غريبًا ببلد قمِ الصلح في سنة ثلاث ومائتين، في شهر ربيع الأول. انظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٥٢٢ـ٥٢٩).

(٣) إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة الإمام المفسر أبو محمد الحجازي ثم الكوفي الأعور السدي توفي سنة (١٢٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء: (٥/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥).

(٤) انظر قول السدي عند ابن كثير في تفسيره (٨/ ٣٤٦٥).

(٥) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٦) أصل هذه المقالة يرجع إلى القول باللفظ في القرآن، فقد نهى الإمام أحمد =

وقال مقاتل[١]: كتب في قلوبهم يقول: جعل في قلوبهم الإيمان[٢].

فإذا ثبت معنى الكتابة بمعنى الجعل والمراد به الإيمان القديم[٣] الذي هو التصديق بالله وأنه واحد لا شريك له ويكون

= عن قول إنه مخلوق أو غير مخلوق، وذلك لأن اللفظ كلمة مجملة تحتمل الملفوظ الذي هو القرآن وهو غير مخلوق، وتحتمل التلفظ وهو فعل العبد وهو مخلوق. والإيمان من هذا الباب كما يتضح من قول القاضي رحمه الله إلا أنه يؤخذ عليه أنه جعل القراءة هي المقروء والكتابة هي المكتوب وهما قديمان، وحمل نهي الإمام أحمد عن القول «لفظي بالقرآن مخلوق وغير مخلوق» على أن معنى اللفظ الرمي والاطراح من قولك: «لفظت اللقمة أي طرحتها». انظر: الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة ضمن عقائد السلف ص(٢٤٨)، الفتاوى (١٢/ ١٧٠، ٢١٠، ٢١١، ٣٠٦، ٣٧٣)، مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٣٠٦ـ٣١٧).

(١) أبو الحسن مقاتل بن سليمان البلخي، كبير المفسرين مات سنة نيف وخمسين ومئة. انظر: سير أعلام النبلاء: (٧/ ٢٠١، ٢٠٢).

(٢) انظر: زاد المسير: (٤/ ٢٥٢).

(٣) ذكر السفاريني هذه المسألة وهي مسألة هل الإيمان قديم أم مخلوق؟ وفصل القول فيها حيث قال: ولا تقل أيها الأثري من الحنابلة ومن وافقهم إيماننا الذي هو قول باللسان وعقد بالجنان وعمل بالأركان مخلوق لدخول الأعمال فيه التي من جملتها الصلاة المشتملة على فاتحة الكتاب القديم ولدخول الأقوال التي من جملتها أنه لا إله إلا الله كلمة الإخلاص التي هي من كلام الله تعالى: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ولا تقل أيها الأثري إيماننا قديم هكذا مطلوق عن القيود لدخول أفعالنا من الركوع والسجود والقيام والقعود وأعمال القلوب ونحو ذلك فالإيمان يشمل سائر الطاعات التي يتقرب بها العبد إلى ربه، ففعلنا معشر الخلق نحو الركوع والسجود في الصلاة والقيام والقعود وسائر أفعال العباد مخلوقة، وكل ما كان من قرآن فهو قديم غير مخلوق، فكل من أدخل الأعمال في الإيمان لا يسوغ له إطلاق اسم الحديث ولا القدم على الإيمان بل لابد من التفصيل، وأما من لم يدخل الأعمال فيه كالأشاعرة فيقولون الإيمان عندهم مخلوق وهذا لا يتمشى على أصولنا. انظر: لوامع =

جعله في قلوبهم كحفظ القرآن القديم في الصدور، وقد وصف القرآن القديم بالجعل[1] يقول: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا...﴾[2].

= الأنوار البهية (١/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦) بتصرف.

قال الإمام أحمد رضي الله عنه في الإيمان: «إن من قال مخلوق فهو جهمي، ومن قال أنه غير مخلوق فقد ابتدع وأنه يهجر حتى يرجع» طبقات الحنابلة: (٢/ ١٧٦).

قال الباقلاني: الإيمان المحدث: إيمان الخلق لأن الله تعالى خلقه في قلوبهم، بدليل قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ المجادلة: ٢٢. الإنصاف (٥٤).

(١) (جعل) في هذه الآية ليست بمعنى (خلق) وهذا مما استدلت به المعتزلة على خلق القرآن، وإنما هي بمعنى (صير). وهناك ضابط بين (جعل) التي هي بمعنى (صير) بمعنى (خلق) وهو أنه إذا تعدى الفعل (جعل) إلى مفعول واحد فهو بمعنى (خلق) كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ وقد يشذ أحيانًا عن هذه القاعدة نحو: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝﴾ فتعدى إلى مفعول واحد وهو بمعنى (صير). أما إذا تعدى إلى مفعولين كما في هذه الآية. فلا يكون بمعنى (خلق) بأي حال من الأحوال، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ﴾ ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ والجعل في هذه الآية: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ هو من هذا القبيل بمعنى صيرناه أو قلناه أو بيناه والله أعلم.

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٣.

باب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر/ ٧٦/ ب

فصل [في وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر]

والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر واجبان(١) علىٰ كل مكلف عالم قبح المنكر، قادر علىٰ دفعه علىٰ وجه لا يؤدي إلىٰ

(١) أجمعت الأمة علىٰ وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ولا مخالف.

قال الجصاص: «أكد الله تعالىٰ فرض الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر في مواضع من كتابه، وبينه رسول الله ﷺ في أخبار متواترة، وأجمع السلف وفقهاء الأمصار علىٰ وجوبه.

أحكام القرآن (٢/ ٥٩٢) وانظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٥/ ١٩)، شرح النووي على مسلم (٢/ ٢٢)، فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٥٧) وغيرهم إلاَّ أنَّ عباراتهم تنوعت في وقوع هذا الواجب هل هو وجوب عيني أو كفائي أو يتعين حسب الاستطاعة أو هو سنة أو يأخذ حكم ذلك المنكر.

ويمكننا الجمع بين الأقوال، فنقول: إنَّ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر فرض عين علىٰ كل مسلم إذا كان المنكر في موضع لا يعلم به إلاَّ هو أو لا يتمكن من إزالته إلاَّ هو أو رأى منكرًا ظاهرًا لاشك فيه، يتعين عليه إنكاره علىٰ قدر الاستطاعة فإن لم يستطع لا يلحقه إثم، كترك الصلاة وشرب الخمر مثلاً، أما إذا كان المنكر في مسألة لا يعلمها العامة عندها يكون علىٰ الكفاية لأنه لو تعيَّن لنجم منكر أشد من المنكر المراد إزالته؛ لذلك يتولىٰ هذا الأمر الجماعة المعينة للأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، ويكون الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر واجبًا في ترك الواجب وفي فعل الحرام، ومندوبًا في ترك المندوب وفعل المكروه.

وأما من قال أنه سنة فقوله ضعيف.

انظر: الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر للخلال ص(٣٦ـ٣٧)، تفسير ابن العربي (١/ ٣٤٠ـ٣٤١)، مسلم بشرح النووي (٢/ ٢٣) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦٥، ٦٦، ١٢٥)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم ص(٢٤٦)، الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ١٩٤)، الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر للصالحي ص(٣٢)، فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٥٧).

ضرر، وفساد عظيم منه، سواء كان إمامًا أو عالمًا، أو قاضيًا، أو عاميًا. خلافًا للرافضة في قولهم: «لا يجب إلاَّ علىٰ إمام[١] أو من يأمره الإمام بذلك.

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ . . .﴾[٢] فأمر الله بإنكار البغي والقتال حتىٰ يفيء الباغي ويرجع الظالم.

وروي عن النَّبي ﷺ أنه قال: **«لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم شراركم علىٰ خياركم، فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم»**[٣].

---

(١) تقول الإمامية: «يجب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر بالقول والسيف بشرط وجود الإمام». مقدمة كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار (٩٦).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٣) الحديث أخرجه البزار من حديث عمر بن الخطاب والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بإسنادين ضعيفين، وللترمذي من حديث حذيفة نحوه إلاَّ أنه قال: «أوليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم» قال: هذا حديث حسنٌ ذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٦٦) وقال فيه حيان بن علي وهو متروك، ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع (٤٦٥٣).

وأخرجه المقدسي في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ح(٢٧) ص(١٥٣) عن أبي هريرة به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ح(٨) ص(٤٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما بزيادة: «فليسومنكم سوء العذاب» قال المحقق: إسناده ضعيف جدًا، فيه كوثر بن حكيم منكر الحديث، وأبونصر التمار وهو عبدالملك بن عبدالعزيز القشيري، ثقة. قال أبوحاتم في العلل (٢/ ٤٣١)، هذا حديثٌ منكر.

وأخرج الإمام أحمد في المسند نحوه، انظر: الموسوعة رقم (٢٣٣١٢) =

وروى أبوسعيد عن النَّبي ﷺ قال: «**إذا رأى أحدكم منكرًا فلينكره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**»[(١)].

= (٣٨/ ٣٤٠).

(١) أخرجه مسلم بنحوه ح(١٧٧) ص(٤٢) (كتاب الإيمان/ باب بيان كون النَّهي عن المنكر من الإيمان، وأنَّ الإيمان يزيد وينقص، وأنَّ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر واجبان).

وأبوداود ح(١١٤٠) ص (١٧١)، (كتاب الصلاة/ باب الخطبة يوم العيد).

والترمذي ح (٢١٧٢) ص (٤٩٩) (كتاب الفتن/ باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب) وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي ح (٥٠١١) ص (٦٨٧) وح (٥٠١٢) ص(٦٨٨)، (كتاب الإيمان/ باب تفاضل أهل الإيمان).

وابن ماجه ح (١٢٧٥) ص (١٨١)، (كتاب الصلاة/باب ما جاء في صلاة العيدين)، وح (٤٠١٣) ص (٥٧٨)، (كتاب الفتن/ باب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر).

فصل
[في جهة وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر]

وإذا ثبت وجوبه فجهة وجوبه السمع، خلافًا للمعتزلة في قولهم: طريق وجوبه العقل[١]، وهذا بناءً علىٰ أصولهم أنَّ العقل يوجب، وعلىٰ أصلنا: لا مجال له في إيجاب شيء.

---

(١) هناك خلاف بين المعتزلة في وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر هل يعلم بالعقل مطلقًا؟

فذهب أبوعلي إلىٰ أنَّ ذلك يعلم عقلاً.

وقال أبوهاشم: بل لا يعلم عقلاً إلاَّ في موضع واحد، وهو أن يرى أحدنا غيره يظلم أحدًا، فيلحقه بذلك غم، فإنه يجب عليه النهي ودفعه دفعًا لذلك الضرر الذي لحقه من الغم عن نفسه، فأما فيما عدا هذا الموضع فلا يجب إلاَّ شرعًا، وهو الصحيح من المذهب. انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٤٢) وما بعدها.



فصل

[في أضرب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر]

والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر علىٰ ضربين:

أحدهما: ظاهر يعرفه العامة والخاصة مثل: وجوب الصلوات الخمس والحج، والصوم، وغير ذلك من الواجبات التي يعرفها كل أحد، وكذلك المنكر ما يعرفه كل أحد، كتحريم شرب الخمر، والزنا، والسرقة، وغير ذلك من المحرمات، فهذا الضرب؛ علىٰ العامة إنكاره مع القدرة عليه كما يجب ذلك علىٰ العلماء.

والضرب الثاني: ما لا يعرفه إلاَّ الخواص مثل: اعتقاد ما يجوز علىٰ الباري تعالىٰ، وما لا يجوز عليه، وأمثال ذلك، وأنه يختص بالعلماء إنكار ذلك فإن أخبر أحد العلماء العوام بوجوب إنكار شيء، أو الأمر بفعله؛ جاز لهم ذلك ووجب عليهم عند القدره، فأما ما لا يعرفوه، ولا أخبروهم به، فلا يجوز لهم الإقدام علىٰ الأمر بشيء منه، ولا الإنكار له. ٧٧/أ

فإن كان الشيء مماختلف الفقهاء فيه، وسوغوا الاجتهاد/ في حكمه، فقال بعضهم: إنه جائز، وقال بعضهم: إنه غير جائز، لم يقدم علىٰ إنكاره كرجل عامي يشرب النبيذ[1]، وهو

---

(١) النبيذ: يراد به ما نُبِذ من عصير ونحوه، وهو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك، ومنه ما يذهب العقل وهو =

يقلد أباحنيفة إباحة شربه، أو تزوج امرأة بلا ولي، وهو يعتقد جوازه لم يكن لأحد من أصحاب أحمد والشافعي أن ينكر عليه، كما لا يجوز أن ينكر عليه إذا تزوج بولي وشاهدي عدل(١).

= المسكر، لذلك يطلق على الخمر «نبيذ» ومنه ما لا يسكر وهو المعني هنا. انظر: لسان العرب (١٢٧/٦) مادة (نبذ).

(١) للإمام أحمد في مسألة الإنكار في المجتهدات أو فيما فيه خلاف شائع من الفروع ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه لا ينبغي لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه فإنه لا إنكار في المجتهدات، قال الإمام أحمد في رواية أبي بكر المروذي: لا ينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم.

القول الثاني: ينكر ما فيه خلاف. قال في رواية عبدالملك الميموني في الرجل يمر بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج: ينهاهم ويعظهم.

القول الثالث: لا ينكر علىٰ المجتهد بل علىٰ المقلد.

قال إسحاق بن إبراهيم عن الإمام أحمد أنه سئل عن الصلاة في جلود الثعالب، قال: إذا كان متأولاً أرجو أن لا يكون به بأس، وإن كان جاهلاً ينهىٰ، ويقال له: «إن النَّبي ﷺ قد نهىٰ عنها» رواه الترمذي ح(١٧٧٠، ١٧٧١) ص(٤٢٠) (كتاب اللباس/ باب ما جاء في النهي عن جلود السباع).

وقال أبوعبدالله بن مفلح: في المسألة قول رابع، قال في «الأحكام السلطانية»: ما ضعف الخلاف فيه وكان ذريعة إلىٰ محظور متفق عليه كربا النقد، الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة إلىٰ ربا النسأ المتفق على تحريمه، وكنكاح المتعة وربما صارت ذريعة إلى استباحة الزنا فيدخل في إنكار المحتسب بحكم ولايته» ثم قال: «وفي المسألة قول خامس». قال شيخ الإسلام في بطلان التحليل: قولهم: ومسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح، فإنَّ الإنكار إما أن يتجه إلىٰ القول بالحكم أو العمل.

أما الأول فإن كان القول يخالف سنة أو إجماعًا قديمًا وجب إنكاره وفاقًا، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر، بمعنىٰ بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء.

وأما العمل إذا كان علىٰ خلاف سنة أو إجماع ، وجب إنكاره أيضًا بحسب درجات الإنكار... وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع، والاجتهاد فيها مساغ، فلا ينكر علىٰ من عمل بها مجتهدًا أو مقلدًا وإنما دخل =

وقد قال أحمد رضي الله عنه في رواية المروذي[١]: لا ينبغي للفقيه أن يحمل النَّاس علىٰ مذهبه ولا يشدد عليهم[٢].

وقال في رواية الميموني[٣] في الرَّجل يمر بالقوم، وهم

= هذا اللبس من جهة أنَّ القائل يعتقد أنَّ مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من النَّاس.

والصواب الذي عليه الأئمة أنَّ مسائل الاجتهاد، ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوبًا ظاهرًا مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه فيسوغ ـ إذا عدم ذلك ـ الاجتهاد لتعارض الأدلة المقاربة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس في ذكر كون المسألة قطعية طعن علىٰ من خالفها من المجتهدين، كسائر المسائل التي اختلف فيها السلف، وقد تيقنا صحة أحدالقولين فيها، مثل كون الحامل المتوفىٰ عنها زوجها تعتد بوضع الحمل، وأنَّ الجماع المجرد عن إنزال يوجب الغسل، وأنَّ ربا الفضل، والمتعة حرام وذكر مسائل كثيرة».

وقال النووي: «إنَّ المختلف فيه لا إنكار فيه، قال: لكن إن ندبه علىٰ جهة النصيحة إلىٰ الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلىٰ فعله برفق» الآداب الشرعية (١/ ١٨٨ـ١٩٢).

انظر الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر للخلال (٩٤)، الأحكام السلطانية للماوردي (٤٠٦، ٤٠٧) شرح مسلم للنووي (٢/ ٢٣ـ٢٤)، الكنز الأكبر (٢٢٥ـ٢٢٨).

(١) اسمه أحمد بن محمَّد بن الحجاج بن عبدالعزيز، أبوبكر المرُّوذِيُّ ، وهو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله، وكان إمامنا يأنس به، وينبسط إليه، وهو الذي تولىٰ إغماضه لما مات وغسَّلهُ.

وقد روى عنه مسائل كثيرة، توفي سنة (٢٧٥هـ).

«والمرُّوذِيُّ» منسوب إلى مرو الرُّوذ؛ لأنَّ مرو مدينتان إحداهما: مرو الرُّوذ بالذال المعجمة، والرُّوذ بالفارسية: النهر، والأخرىٰ: مروالشاهجان.

والشاهجان معناها بالفارسية: نفس السلطان، كذا قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٥/ ١١٢) مختصرًا.

طبقات الحنابلة (١/ ١٣٧)، وما بعدها إلىٰ (١٥١).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) اسمه عبدالملك بن عبدالحميد بن مهران الميموني الرَّقِّيُّ، أبوالحسن ، ذكره =

يلعبون الشطرنج ينهاهم ويعظهم[1]، وهذا محمول علىٰ أنَّ الفاعل ليس من أهل الاجتهاد، ولا هو مقلد لمن يرىٰ ذلك.

فصل
[في وجوب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر علىٰ الفاسق]

ويجب الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر علىٰ الفاسق كما يجب علىٰ العدل سواء كان فسقه ظاهرًا أو غير ظاهر؛ لأنَّ الله تعالىٰ أوجب ذلك علىٰ المكلفين ولم يفرق[2]؛ ولأنَّ ذلك

= أبوبكر الخلال فقال: الإمام في أصحاب أحمد، جليل القدر كان سنه يوم مات دون المائة، كان أحمد يكرمه، ويفعل معه ما لا يفعله مع غيره توفي سنة (٢٧٤هـ). انظر: طبقات الحنابلة (٢/ ٩٢. ٩٨).

(١) وقفت علىٰ نحوها عندالخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر ص(٩٤). وانظر: الآداب الشرعية (١/ ١٨٩).

(٢) لم يشترط العلماء في الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر أن يكون كامل الحال ممتثلاً ما يأمر به منتهيًا عما نهى عنه، ولكن يجب عليه أن يأمر نفسه وينهاها كما يأمر غيره وينهاه.

وترك الأمربالمعروف والنَّهي عن المنكر من الفاسق من تلبيس إبليس لأنه يجب علىٰ المكلف أن يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر حتى ولو كانت تلك المعصية فيه، إلاَّ أنه متىٰ أنكر متنزهًا عن المنكر؛ أثر ذلك وإذا لم يكن متنزهًا لم يؤثر إلاَّ قليلاً، فالتنزه أولىٰ.

قال ابن العربي المالكي: «في مطلق قوله تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤] دليل علىٰ أنَّ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر فرض يقوم به المسلم، وإن لم يكن عدلاً، خلافًا للمبتدعة الذين يشترطون في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر العدالة». أحكام القرآن (١/ ٣٤١). وانظر: تلبيس إبليس (١٨٨)، شرح مسلم (٢/ ٢٣)، الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ضمن شذرات البلاتين (٤٢٨)، الآداب الشرعية (١/ ١٨٤)، الكنز الأكبر (١٢٤).

يؤدي إلىٰ ارتفاع الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر؛ لأنَّه يبعد أن يوجد رجل ليس معه معصية غير أنه إذا كان ظاهره الستر، والعدالة كان أقرب أن يستجاب لقوله لأجل هيبته وقبول النَّاس له.

فصل
[في صفات الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر]

ويكون الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر متواضعًا لله وكذلك كل مسلم، ويجب أن يكون رفيقًا فيما يدعو إليه من ذلك غير فظ، ولا غليظ، ولا بِذُلْ ومَهَانَة لقوله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ . . ﴾[1].

وروىٰ أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينبغي لأحدٍ أن يأمر بالمعروف حتىٰ يكون فيه ثلاث خصال: عالمًا بما يأمر، عالمًا بما ينهىٰ رفيقًا فيما يأمر، رفيقًا فيما ينهىٰ**»[2].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.
وللزجر والتخويف بالألفاظ الغليظة شروط، انظر في ذلك العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (١/ ٢٣٤).

(٢) في الرواية ثلاث خصال ولم يُذكر هنا سوىٰ اثنتين فقط.
وقد ذكر هذا النص شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ص(٢١) عن القاضي أبي يعلىٰ في المعتمد بزيادة ألفاظ: «لا يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر إلاَّ من كان فقيهًا فيما يأمر به فقيهًا فيما ينهى عنه، رفيقًا فيما يأمر به رفيقًا فيما ينهى عنه، حليمًا فيما يأمر به، حليمًا فيما ينهىٰ عنه».
وذكر هذه الرواية الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.
قال الخلال: أخبرنا أبوبكر المروزي قال: قرأت علىٰ أبي عبدالله بن =

فصل
[في استتار العاصي، وعدم المجاهرة بالمعصية وستر الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر عليه معصيته]

ولا يجب علىٰ العالم، ولا العامي، أن يكشف منكرًا قد ستر، بل محظور عليه كشفه لقوله تعالىٰ: ﴿. . . وَلَا تَجَسَّسُواْ. . .﴾[1].

= الربيع الصوفي قال: دخلت علىٰ سفيان بالبصرة فقلت يا أباعبدالله، إني أكون مع هؤلاء المحتسبة، فندخل علىٰ هؤلاء الخبيثين ونتسلق علىٰ الحيطان. . .

ثم قال: لا يأمر بالمعروف ولا ينهىٰ عن المنكر إلاَّ من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهىٰ، عدل بما يأمر، عدل بما ينهىٰ، عالم بما يأمر، عالم بما ينهىٰ ص(٤٦).

وقد ذكرها ابن مفلح بنفس النقص قال: وقد روىٰ أبومحمَّد الخلال عن أسامة بن زيد مرفوعًا: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتىٰ يكون فيه ثلاث خصال، عالمًا بما يأمر، عالمًا بما ينهىٰ، رفيقًا فيما يأمر، رفيقًا فيما ينهىٰ». الأداب الشرعية (١/ ٢١٣).

أخرجه أحمد في الورع (١٥٤، ١٥٥) باب الأمر بالمعروف، والفردوس بمأثور الخطاب ح(٧٧٤١) (٥/ ١٣٧) عن أنس، أبونعيم في الحلية (٦/ ٣٧٩) الورع للمروزي (١٥٥).

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢. وفي قراءة بالحاء المهملة: «ولا تحسسوا» والحسس: الاستماع لحديث القوم وبالجيم، البحث عن العورات، وقيل بالجيم التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر، والجاسوس: صاحب سر الشر، والنَّاموس: صاحب سر الخير، وقيل بالجيم أن تطلبه لغيرك وبالحاء أن تطلبه لنفسك قاله ثعلب، وقيل هما بمعنىٰ وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال. انظر: الجامع للقرطبي (١٦/ ٣٣٢ـ٣٣٣)، صحيح مسلم بشرح النووي (١٦/ ١١٩).

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: «خُذوا ما ظهر، ولا تتبعوا عورات المسلمين؛ أي لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه حتىٰ يطلع عليه، بعد أن ستره الله». التفسير (١٦/ ٣٣٢ـ ٣٣٣).

قال الماوردي: وأما مالم يظهر من المحظورات فليس للمحتسب أن =



وقال النَّبي ﷺ: «من أصاب من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، فمن أبدىٰ إلينا أقمنا عليه الحد»[1].

= يتجسس عنها، ولا أن يهتك الأستار حذرًا من الاستتار بها، فإن غلب علىٰ الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت، وآثار ظهرت، فذلك ضربان:

أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها، مثل أن يخبره من يثق بصدقه أنَّ رجلاً خلا بامرأة ليزني بها أو برجل ليقتله، فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس، ويقدم علىٰ الكشف والبحث، حذرًا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم، وارتكاب المحظورات، وهكذا لو عرفت ذلك قوم من المتطوعة، جاز لهم الإقدام علىٰ الكشف والبحث في ذلك والإنكار.

والضرب الثاني: ماخرج عن هذا الحد وقصر عن حد هذه الرتبة، فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف الأستار عنه. الأحكام السلطانية (٤٠٥ـ٤٠٦).

قال الشيخ عبدالرَّحمن الصالحي في معرض ذكر شروط المنكر: أن يكون ظاهرًا للمنكر من غير تجسس، فقد أمرنا أن نجري أحكام النَّاس علىٰ الظواهر من غير استكشاف عن الأمور الباطنة، قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ [التوبة] الكنز الأكبر (٢٢٠).

(١) أخرجه مالك في الموطأ بزيادة في أوله (٢١٤١، ٦٤٢) ص(٥٠٧) (كتاب الحدود/ باب ما جاء فيمن اعترف علىٰ نفسه بالزنا). والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٤٤)، (كتاب التوبة والإنابة) وقال: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه». والبيهقي في السنن: رقم (١٧٣٥٢، ١٧٣٧٧، ١٧٣٧٩)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٤٨). وذكره الألباني في الصحيحه رقم (٦٦٣) (٢/ ٢٦٧). وأخرجه البخاري بنحوه ح (٦٧٨٤) ص(١١٦٩) (كتاب الحدوب/ باب الحدود كفارة).

وأخرجه مسلم بنحوه ح (٤٤٦١) ص (٧٥٨) (كتاب الحدود/ باب الحدود كفارات لأهلها).

فصل
[في وجوب القطع بحصول المنكر قبل الإنكار]

ولا يجب إنكار المنكر إلاَّ بعد العلم والقطع بحصول المنكر.

فأما إذا ظنَّ وقوعه منه لم يجب عليه إنكاره[1] خلافًا/ ٧٧/ب لمن قال: يجب الإنكار إذا غلب علىٰ الظن حصول المنكر[2].

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ...﴾[3].

ولأنه لا يأمن أن يكون الأمر علىٰ خلاف ما ظنه فوجب ترك ذلك.

---

(١) كما قد أخبر بذلك ابن الجوزي حيث قال عن حال بعض الجهلة بالإنكار أنه يهجم علىٰ قومٍ ما يتيقن ما عندهم، ويضربهم الضرب المبرح، ويكسر الأواني إلى غير ذلك من غير بينة، وهذا من تلاعب الشيطان به وكان إفساده في أمره أكثر من إصلاحه. انظر: تلبيس إبليس (١٨٧ـ١٨٨).

(٢) لعله يشير إلىٰ رأي الماوردي الآنف الذكر.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

فصل

[في إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظن المنكر زواله]

ويجب إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظنه زواله[١] في إحدىٰ الروايتين عن أحمد، وفيه رواية أخرىٰ: لا يجب عليه حتىٰ يعلم زواله[٢]، وبهذا قال المتكلمون[٣].

وجه الرواية الأولى: أنَّ الظنَّ لا يمنع من جواز زواله؛ لأنه يجوز أن يرتدع بالإنكار، ويرق قلبه، ويرجع عما هو عليه.

ووجه الثانية: أنَّ القصد بالإنكار إزالة المنكر، فإذا قوي في الظن أنه لا يزول بطل الغرض.

---

(١) وقد قرر النووي رحمه الله هذا الرأي بقوله: «قال العلماء: ولا يسقط من المكلف الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فإنَّ الذكرىٰ تنفع المؤمنين والذي عليه هو الأمر وليس القبول، كما قال الله عزَّوجل: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ...﴾ [المائدة: ٩٩]»، مسلم بشرح النووي (٢/ ٢٣).

وفي رواية للإمام أحمد أنه سئل عن الرَّجل يرىٰ منكرًا ويعلم أن لا يقبل منه يسكت؟ فقال: إذا رأى المنكر فليغيره ما أمكنه. الآداب الشرعية (١/ ١٨٢).

(٢) يقول ابن مفلح هذه الرواية نقلها حنبل عن أحمد فيمن يرىٰ رجلاً يصلي لا يتم الركوع، انظر: الآداب الشرعية (١/ ١٨٢).

(٣) يقول القاضي عبدالجبار في معرض ذكر شرائط الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر: «ومنها هو أن يعلم أو يغلب في ظنه أنَّ لقوله فيه تأثير، حتىٰ لو لم يعلم ذلك ولم يغلب علىٰ ظنه لم يجب». شرح الأصول الخمسة (١٤٣).

فصل

[في ما إذا كان في إنكار المنكر تعزير بالنفس]

ولا يجب إنكار المنكر إذا كان فيه تعزير بالنفس[١] لقوله تعالىٰ: ﴿. . . وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ . . .﴾[٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿. . . وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ . . .﴾[٣].

وقول النَّبي ﷺ: «**لا يَنْبغي لمؤمن أن يذل نفسه**»، وقيل: يارسول الله كيف يذل نفسه؟ قال: «**لا يتعرض بما لا يمكنه**»[٤].

---

(١) عقب ابن عقيل علىٰ قول أبي يعلىٰ بقوله: وإذا لم يجب الإنكار ففعله أفضل من تركه، وسيأتي مثله عن أبي يعلىٰ في الفصل التالي.

قال العز بن عبدالسلام: «ومن قدر علىٰ إنكار المعاصي مع الخوف علىٰ نفسه كان إنكارها مندوبًا إليه ومحثوثًا عليه؛ لأنَّ المخاطرة بالنفوس في إعزاز الدين مأمور بها كما يتعزز بها في قتال المشركين، وقتال البغاة المتأولين. وقتال مانعي الحقوق بحيث لا يمكن تحصيلها منهم إلاَّ بالقتال». الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ص(١٢٥)، وانظر: الآداب الشرعية (١/ ١٨٣).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٥.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٤) أخرجه أحمد ح (٢٣٤٤٤) (٣٨/ ٤٣٥) والترمذي ح (٢٢٥٤) ص (٥١٨) (كتاب الفتن/ باب لا يتعرض من البلاء لما لا يطيق)، ابن ماجه ح (٤٠١٦) ص(٥٧٩)، (كتاب الفتن/ باب قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]). عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ. . . بلفظ: «يتعرض من البلاء لما لا يطيقه».

والبزار في مسنده (٢٧٩) والقضاعي في مسند الشهاب (٨٦٦، ٨٦٧) والبيهقي في الشعب (١٠٨٢٤) والبغوي (٣٦٠١) من طريق عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن جندب عن حذيفة به. قال الترمذي: حسن غريب.

=

وقول النَّبي ﷺ: «**إِذَا رأيتُم أمرًا لا تستطيعون أن تغيروه فاصبروا حتىٰ يكون الله يغيره**»(١).

وإذا لم يجب عليه الإنكار لم يجب عليه أن يرفعه إلىٰ الإمام، بل هو في ذلك بالخيار. خلافًا لمن قال: يجب عليه رفعه إلىٰ الإمام(٢).

والدلالة عليه ما روىٰ [أبوالهيثم(٣) عن دخين(٤)](٥) كاتب عقبة بن عامر أنه قال لعقبة بن عامر إنَّ لنا جيرانًا يشربون الخمر، وأنا داعٍ لهم الشُّرط فيأخذوهم، قال: لا تفعل، ولكن

= قال محققو المسند: إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد بن بن جدعان، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٧٤-٢٧٥) بروايتين: الأولىٰ عن ابن عمر بلفظ «المؤمن». والثانية عن علي بلفظ «المسلم».

والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٧٦) والعجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٣١٣٦) (٢/ ٥٢٤). وذكره الألباني في الصحيحة ح (٦١٣) (٢/ ١٧٠-١٧٣).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في شعب الإيمان، الجامع الصغير للسيوطي (١/ ٢٧٢) ح (١٣٧٧) وقال في فيض القدير هو ضعيف، والطبراني في الكبير (٨/ ١٦٤) ح (٧٦٨٥).

(٢) قال الخلال: «أخبرني زكريا بن يحيىٰ الناقد ، أنَّ أباطالب حدثهم: سئل أبوعبدالله إذا أمرت بالمعروف فلم ينته، ما أصنع؟ قال: فدعه، قد أمرته، وقد أنكرت عليه بلسانك وجوارحك لا تخرج إلىٰ غيره، ولا ترفعه للسلطان يتعدىٰ عليه، كان أصحاب عبدالله إذا تلاحى قوم قالوا: مهلاً بارك الله فيكم، مهلاً بارك الله فيكم». الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ص(٥٣).

(٣) أبوالهيثم هو كثير المصري، وهو من رجال التهذيب، لكن تفرد بالرواية عنه كعب بن علقمة، ولذلك قال الذَّهبي في الميزان (٤/ ٥٨٣)، لايُعرف.

(٤) ودخين وقفت عليه عند ابن حجر في تقريبه قال: دخين، بالمعجمة، مصغر، ابن عامر الحجري أبوليلىٰ المصري ثقة من الثالثة ص(٢٤١).

(٥) في الأصل: «الهيثم دخين» والتصويب من مصادر الأثر المذكورة في التخريج.

عظهم وتهدهم قال: ففعل فلم ينتهوا، فجاء دخين فقال: إنِّي نهيتهم، وإنِّي داع الشُرَط، فقال عقبة: ويحك لا تفعل، فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من ستر مؤمنًا فكأنما أحيا موؤدة من قبرها**»(١) فلو كان عليه رفعه لم ينهه عقبة عن ذلك.

---

(١) أخرجه أبوداود ح(٤٨٩١، ٤٨٩٢) ص(٦٩٠)، (كتاب الأدب/ باب في الستر علىٰ المسلم) بنحوه، وضعفهما الألباني في ضعيف أبي داود ص(٣٩٩)، والحاكم في المستدرك الجزء المرفوع فقط، عن كثير مولىٰ عقبة بن عامر مرفوعًا (٤/ ٣٨٤) ، (كتاب الحدود).

وقال: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذَّهبي في الصحة.
وأخرجه أحمد في المسند ح (١٧٣٣١) (٢٨/ ٥٦٦) الجزء المرفوع فقط.

قال محققو المسند: إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، ولجهالة مولىٰ عقبة بن عامر وقد انقلب اسمه علىٰ ابن لهيعة فسماه أباكثير، ونبه الحافظ علىٰ ذلك في التعجيل في ترجمة أبي كثير، فقال: انقلب اسمه علىٰ بعض الرواة وإنما هو كثير أبوالهيثم... وعنده برقم (١٧٣٣٢)، إسناده ضعيف أيضًا. وبرقم (١٧٣٩٥) (٢٨/ ٦١٧) به بزيادة في المرفوع: «من ستر عورة مؤمن».

قال محققو المسند : إسناده ضعيف لاضطراب في إسناده

وأخرجه النسائي في الكبرىٰ (٧٢٨٣) من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن ليث بهذا الإسناد، والخلال في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ح (٦١) ص(٥٥).



فصل
[في الذي غلب الخوف في ظنه علىٰ نفسه أو علىٰ أطرافه]

فإذا غلب الخوف في ظنه علىٰ نفسه أو علىٰ أطرافه، وقلنا إنه لا يجب عليه إنكاره، فإنه يجوز له الإنكار، بل هو أفضل من تركه[١]، خلافًا لأكثرهم في قولهم: «ذلك قبيح إلاَّ في موضعين:

أحدهما: كلمة حق عند سلطان جائر.

والثاني: إظهار الإيمان عند ظهور كلمة الكفر».

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿. . . وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ . . .﴾[٢].

وهذا حث علىٰ الصبر، فدل علىٰ أنَّ فيه فضلاً.

وروى أبوهريرة عن النَّبي ﷺ فقال: **«يا أباهريرة مر بالمعروف وانْهَ عن المنكر، واصبر علىٰ ما/ أصابك»**[٣]. ٧٨/أ

ولأنه لما كان حسنًا عند إظهار الشهادتين، وكلمة حق عند سلطان جائر فكذلك في غيره من المنكرات إذ لا فرق بينهما؛ لأنَّ في الجميع إعزازًا للدين وإظهارًا للحق.

---

(١) قال الجيلاني: «إذا غلب علىٰ ظنه الخوف علىٰ نفسه، فعندنا يجوز ذلك وهو الأفضل إذا كان من أهل العزيمة والصبر فهو كالجهاد في سبيل الله مع الكفار. . .» اهـ. الغنية (١/ ٧٩) وانظر الإحياء (٢/ ٤٤٣).

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٧.

(٣) لم أقف علىٰ تخريجه.



باب التوبة

فصل[في حكم التوبة]

والتوبة واجبة علىٰ مكلف[١] عصىٰ الله تعالىٰ[٢] خلافًا لمن قال: غير واجبة وأنها تطوع[٣].

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿... وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[٤].

وقوله تعالىٰ: ﴿... وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا...﴾[٥]، ولأنه لا خلاف أنَّ ترك الإصرار علىٰ الذنب واجب؛ لأن الإصرار علىٰ الذنب ذنب، فكانت التوبة واجبة لما[فيها][٦] من ترك الإصرار.

---

(١) قال تعالى: ﴿... وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٣١﴾ [النور]. قال القرطبي: ﴿وتوبوا﴾ أمر، ولا خلاف بين الأمة في وجوب التوبة، وأنها فرض متعيِّن. الجامع لأحكام القرآن (١٢/ ٢٣٨).

(٢) لا يشترط أن يكون عصى الله تعالىٰ وسيأتي بيانه.

(٣) هناك توبة واجبة: وهي من فعل المحرمات وترك الواجبات، وتوبة مستحبة: وهي من فعل المكروهات وترك المستحبات فمن اقتصر علىٰ الأول كان من الأبرار المقتصدين، ومن تاب التوبتين كان من السابقين المقربين، ومن لم يأت بالأولىٰ كان من الظالمين، إما الكافرين، وإما الفاسقين. انظر جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ٢٢٧).

(٤) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٥) سورة النور، الآية: ٣١.

(٦) في الأصل فيه.

فصل
[في تعريف التوبة وذكر شروطها]

والتوبة: هي مجرد الندم علىٰ المعصية، ومن شرطها: العزم علىٰ أن لا يعود إلىٰ مثلها[1] وأن يقع ذلك منه في حال التكليف والاختيار[2]، وأن يرد ما فيه من الغصوب، ويقضي

---

(١) تدور معاني التوبة حول الرجوع عن الذنب ويدخل فيها ثلاثة أمور هي:
١ـ الندم علىٰ الذنب. ٢ـ الإقلاع عن الذنب. ٣ـ العزم علىٰ عدم العودة.
ويمكن تسميتها أركانًا بالنظر إلىٰ معنىٰ التوبة نفسها، ويمكن تسميتها شرائط بالنظر إلىٰ قبول التوبة. انظر: شرح مسلم للنووي (١٧/ ٥٩)، مدارج السالكين (١/ ٣٠١، ٣٣٦ـ ٣٣٧)، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٣٧١، ٣٧٢)، تزكية النفوس لابن رجب، ابن القيم، الغزالي، ترتيب أحمد محمَّد كنعان (١٢٨).

(٢) والتخصيص هنا بحال التكليف والاختيار فيه تنبيه إلىٰ أنَّ التوبة لا تقبل في حال الغرغرة وهي : حشرجة الروح في الصدر، عندما يرىٰ الملائكة، وينكشف الغطاء، ويعاين المحتضر أمور الآخرة، فلا تنفع التوبة حينئذٍ؛ لأنها حال زوال التكليف، وهي توبة ضرورة لا اختيار، كما جاء في المسند عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبي ﷺ قال: «**إنَّ الله تعالىٰ يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**» (ح: ٦١٦٠ص٤٧١) قال محققو المسند: إسناده حسن، انظر: الموسوعة (١٠/ ٣٠٠)، وكذلك لا تقبل التوبة عند معاينة بأس الله مثل فرعون وعندطلوع الشمس من مغربها لما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النَّبي ﷺ: «**من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه**» ح (٦٨٦١) ص (١١٧٤)، (كتاب الذكر والدعاء/باب استحباب الانتصار والاستكثار منه)، وذلك لما يلحق الإنسان من ذهول لا يتصور معه ندم ولا عزم ولأنَّ الأخيرين لا يصحان إلاَّ بالعقل. وليست قاصرة على هذه الحالات وإنما يخرج بها أيضًا الإكراه على التوبة وعدم تمكنه من حصول المنكر فيدعي التوبة وهكذا. . .
انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/ ٩٣)، التذكرة (٣١٤)، التوبة (١١٤) لطائف المعارف لابن رجب الحنبلي (٥٧٣).

الدين، ويستحيل الغيبة، ويعزم علىٰ العزم إن تعذر رد العين[١]. خلافًا للمعتزلة في قولهم: التوبة هي الندم مع سائر هذه الشرائط[٢].

فالخلاف أنا نحن نقول: التوبة مجرد الندم، وهذه الأشياء شرط فيها، وهم يقولون الندم مع هذه الأشياء هي التوبة[٣]، وخلافًا لمن قال: التوبة ترك الذنب، وخلافًا للخوارج في

(١) وفي هذا إشارة إلىٰ شروط التوبة السابقة وتكون معتبرة إذا كان الذنب يتضمن حق الله عزَّوجل أما إذا كان الذنب يتضمن حقًّا لآدمي فيضاف شرط رابع وهو شرط التحلل برد المغصوب، وقضاء الدين، ورد العين المستعارة، أما مسألة الغيبه فهناك خلاف بين أمرين؛ اشتراط إعلام المغتاب أو عدم إعلامه؟

فمذهب أبي حنيفة ومالك: اشتراط الإعلام، واحتجوا بحديث خرجه البخاري في كتاب المظالم عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم... إلخ**» ح(٢٤٤٩) ص (٣٩٥) (باب من كانت له مظلمة عندالرَّجل فحللها له، هل يبين مظلمته؟).

والقول الآخر: إنه لا يشترط الإعلام، بل يكفي توبته بينه وبين الله، وأن يستغفر للمغتاب في غيبته، ويذكره بضد ما قذفه به، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية واحتج لذلك بأنَّ الإعلام فيه مفسدة محضة لا تتضمن مصلحة، وهذا لا يبيحه الشارع فضلاً عن أن يوجبه أو يأمر به. انظر: مسلم بشرح النووي (١٧/ ٥٩)، شرح المقاصد (٥/ ١٧٠ـ١٧١)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٧٣)، تزكية النفوس (١٢٨ـ١٢٩).

(٢) يقول القاضي عبدالجبار: «واعلم أنَّ التوبة إن كانت توبة عن القبيح فإنَّ صورته؛ أن يندم علىٰ القبح لقبحه، ويعزم على أن لا يعود إلى أمثاله في القبح وإن كانت توبة عن الإخلال بالواجب فإن صورته أن يندم على الإخلال به لكونه إخلالاً بالواجب، ويعزم علىٰ أن لا يعود إلىٰ أمثاله في ذلك، ولا بد من اعتبار الندم والعزم جميعًا حتىٰ تكون التوبة توبة صحيحة؛ فإنه إن ندم ولم يعزم أو عزم ولم يندم لم يكن تائبًا توبة نصوحًا» شرح الأصول الخمسة (٧٩١).

(٣) هو ما تقدمت الإشارة إليه، هل هذه الأمور شروط للتوبة أو أركان لها؟

قولهم: التوبة: هي الاستغفار باللسان فقط، وخلافًا لمن قال: هي الاعتذار منه، والعزم علىٰ ترك العود إلىٰ مثله.

فالدلالة علىٰ أنَّ التوبة مجردالندم؛ قول النَّبي ﷺ: «**الندم توبة**»[1].

ولأنَّ التوبة هي الرجوع والإقلاع عن الذنب فقط عند أهل اللغة وليس إذا كان العزم علىٰ أن لا يعود شرطًا فيها واجب أن يكون منها.

ألا ترىٰ أنَّ نفس التوبة لا تصح إلاَّ مع العلم بالمعصية، ولا يجب أن يكون العلم بالمعصية هو التوبة، كذلك العزم، ولأنَّ ترك الذنب لا يكون توبة، بدليل أنَّ من ترك الذنب وتشاغل بمثلها من القبائح، لم يكن بتركها تائبًا بإجماع، كرجل زنا ثم ترك الزنا بالسرقة، وغير ذلك فدل علىٰ أنَّ مجرد ترك الذنب ليس بتوبة.

ولأنه لو كانت التوبة هي الاستغفار لم تصح التوبة من الأخرس، لأنه يتعذر عليه الاستغفار باللسان.

وقد أجمعوا علىٰ صحتها من الأخرس.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ح (٣٥٦٨) (٦/ ٣٧) قال محققو المسند: صحيح، وهذا إسناد حسن، زياد بن أبي مريم وثقه العجلي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات واضطرب قول الذَّهبي فيه. الميزان (٢/ ٩٣)...، وابن ماجه في السنن ح (٤٢٥٢) ص(٦١٩)، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ٤١٨).

فصل

ويحسن من الله تعالىٰ[1] أن لا يأمر العصاة بالتوبة من الذنوب، خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يحسن من الله مع بقاء التكليف.

والدلالة عليه؛ أنه قد ثبت أنَّ الباري تعالىٰ لا يجب عليه/ ٧٨/ب أن يأمر بشيء أصلاً فضلاً عن أن يأمر بالتوبة فقط.

---

(١) «مسألة التحسين والتقبيح العقليين» سبق التفصيل في هذه المسألة ص(٣-٤، ٢٨).

فصل
[في قبول التوبة]

ولا يجب علىٰ الله قبول التوبة، وإنما يتفضل بقبولها[1].

خلافًا للمعتزلة في قولهم: يجب علىٰ الله قبولها ممن لم يطبع علىٰ قلبه[2].

---

(١) قد سبق بحث هذه المسألة: «الإيجاب علىٰ الله عزَّوجل» في مبحث سابق

والحاصل أنَّ العبد لا يوجب علىٰ الله عزَّوجل شيئًا البتة، إذ أنَّ ذلك يستلزم لوازم باطلة كأن يكون هناك موجب علىٰ الله فوق الله ـ تعالىٰ الله ـ أوجب عليه شيئًا، ـ والله عزَّوجل منزه عن ذلك ـ، ويستلزم أن لا يكون الله تعالىٰ فاعلاً مختارًا في أفعاله وهذا محال علىٰ الله، ـ عزَّوجل وتقدس ـ.

أما ما أوجب الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ نفسه بمنه وكرمه وتفضله وجوده سبحانه وتعالىٰ بأن أوجب لعبده عليه حقًّا بمقتضىٰ الوعد مثاله في التوبة كقوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ . . .﴾ [الشورىٰ: ٢٥] وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ . . .﴾ [طه: ٨٢] فإنَّ وعد الكريم إيجاب ولو بعسى ولعل، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: أن عسىٰ من الله واجبة، والله منجز وعده ولا يخلف الميعاد، وحيث كان ذلك الإيجاب منه تفضلاً فهو مختار بما تفضل يفعله أو لا، ولا يجب عليه شيء سبحانه.

انظر: تفسير القرآن للسمعاني (١/ ٤٦٥، ٥/ ٧٤) معالم التنزيل للبغوي (٤/ ١٤٦) الجامع الأحكام القرآن (١٦/ ٢٥) تفسير النسفي (٢/ ٢٠٧) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣١٠).

شرح المقاصد (٥/ ١٦٦)، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد (١٩٧)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٧٢ـ٣٧٤).

(٢) يقول القاضي عبدالجبار: «فأما إذا قيل إن التوبة لا تزيل العقاب، فقد انغلق علىٰ المؤمن طريق الانتفاع بما كلف فيجب أن يقبح تكليفه» المغني (١٤/ ٣٤٠).

ويقول الزمخشري في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾ [النساء] «﴿التوبة﴾ فمن تاب الله عليه إذا قبل توبته وغفر =

والدلالة عليه: تأخير قبول توبة المتخلفين عن الجهاد مع النَّبي ﷺ مع إخلاص توبتهم، وشدة ندمهم، فلو كان قبول التوبة واجبًا لما حسن من الله تعالىٰ أن يأمر بتأخير قبول التوبة، ولأنَّ المسلمين والملائكة[1] رغبوا إلىٰ الله تعالىٰ في قبولها، وسألوا الله تعالىٰ العفو مع التوبة، فلو كان قبولها واجبًا لما حسنت هذه الرغبة؛

ولأنه لا خلاف في حسن المراجعة في الملة، والرغبة إلىٰ من عصىٰ في قبول التوبة إليه، والاعتذار من ذنبه، فلو كان قبولها واجبًا لما حسن ذلك.

= له، يعني: إنَّما القبول والغفران واجب علىٰ الله تعالىٰ لهؤلاء» الكشاف (٥١٩/١).

(١) قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْۖ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ۝٧﴾[غافر: ٧]

وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ أَلَآ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥﴾[الشورىٰ: ٥]



فصل
[في توبة من لا ذنب له]

والتوبة محال في صفة من لا ذنب له(١)؛ لأنَّ التوبة هي: الندم علىٰ ما فعل من الذنب، ولا يصح فعل الندم، والعزم علىٰ ترك ما لم يوجد.

وإذا ثبت أنَّ من شرطها وجود الذنب فلا يخلو أن يكون مذنبًا لذنب واحد أو لذنوب كثيرة، فإن كان لذنوب كثيرة، فلا يخلو أن يكون عالمًا بجميع ما فعله أو ناسيًا؛ فإن كان عالمًا بها، فلا تخلو أن يعلمها علىٰ طريق الجملة، أو على طريق التفصيل، فإن كان علىٰ طريق التفصيل، فإنه واجب عليه أن يتوب من جميعها مفصلاً معينًا، وإن كان عالمًا بها علىٰ طريق الجملة، وجب أن يتوب منها علىٰ الوجه الذي [تعلمها](٢)، وهو علىٰ طريق الجملة، وإن عرف البعض منها مفصلاً، وبعضه مجملاً وجب عليه أن يتوب من جملة ما عرفه من الذنوب، فيتوب مما عرفه معينًا علىٰ التعيين، وما عرفه علىٰ الجملة غير معين، وإن عرف البعض منها وسهىٰ عن البعض، وجب عليه التوبة مما يعلمه، ولم يجب مما لا يعلمه؛ لأنه لا يصح منه فعل الندم فيما لا يعلم فعله(٣).

---

(١) كيف هذا؟! وقد أخبر المعصوم عليه الصلاة والسلام عن نفسه أنه كان يتوب إلىٰ الله عزَّوجل في اليوم أكثر من سبعين مرة وهو الذي قد غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر والحديث في البخاري (كتاب الدعوات/ باب استغفار النبي ﷺ) ح(٦٣٠٧) ص (١٠٩٧).

(٢) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.

(٣) وفي الدعاء كما جاء في البخاري (كتاب الدعوات/ باب قول النَّبي ﷺ: «**اللَّهمَّ اغفر لي ما قدمت وما أخرت**») عن النَّبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا =

فصل
[في الإخطار بالذنب]

والمكلف إذا فعل الذنب لم يجب علىٰ الله أن يخطره بباله حتىٰ يتوب منه بل يجوز أن يخطره بباله، ويجوز أن لا يخطره.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: واجب علىٰ الله تعالىٰ أن يخطره بباله إنه أصابه حتىٰ يتوب منه.

والدلالة عليه أنَّ [العقل][1] لا يوجب علىٰ الله فعل شيء والشرع لم يرد بذلك فلا وجه لإيجابه[2].

= الدعاء: «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله وما أنت أعلم به مني... ثم يقول: **اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت علىٰ كل شيء قدير**».

قال التفتازاني: يكفي التوبة عن المعاصي كلها بالإجمال، وإن علمت مفصلة.

ويقول السفاريني: وإذا تاب الإنسان توبة عامة فهي تتناول كل ما رآه ذنبًا لأنَّ التوبة العامة تتضمن عزمًا عامًا لفعل المأمور وترك المحظور، وكذلك تتضمن ندمًا عامًا علىٰ كل محظور... وعلىٰ كلٍ فمن تاب توبة عامة كانت مقتضية لغفران الذنوب كلها وإن لم يستحضر أعيان الذنوب إلاَّ أن يكون بعض الذنوب لو استحضره لم يتب منه لقوة إرادته أو لاعتقاده أنه حسن فلا يدخل في التوبة. فتح الباري (١١/ ١٩٩)، شرح المقاصد (٥/ ١٧١)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٨٤).

(١) في الأصل الفعل.

(٢) سبق تفصيل القول في مسألة الوجوب علىٰ الله تعالىٰ في فصل سابق. انظر: ص(٣ـ٤، ٢٨) من البحث.

فصل
[في توبة من جهل قبح العمل]

فإذا لم يعلم أنَّ الفعل قبح بل ظن أو غلب علىٰ ظنه أو شك فيه أنه قبح لم تصح/ توبته خلافًا لبعض المعتزلة في قولهم: يجب عليه أن يندم بشرط إن كان قبحًا. ٧٩/أ

والدلالة علىٰ [ذلك][1] أنَّ التوبة: هي الندم علىٰ ما كان منه، والندم لا يتصور مشروطًا لأنَّ الشرط إذا حصل أبطل الندم.

فصل
[في من شك في قبح العمل]

فإذا شكَّ في الفعل هل هو قبح أم لا؟ فهو مفرط في فعله، ويجب عليه التوبة من هذا التفريط، ويجب عليه أن يجهد بعد ذلك في معرفة قبح ذلك الفعل أو حسنه؛ لأنَّ المكلف إنما أُخذ عليه أن لا يقدم علىٰ فعل القبيح، ولا علىٰ ما لا يأمن أن يكون قبحًا، فإذا أقدم علىٰ فعل يشك أنه قبح فإنه مفرط، وذلك التفريط ذنب تجب التوبة منه.

---

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

فصل
[في توبة المجبوب من الزنا]

وتوبة المجبوب من الزنا مقبولة[١].

خلافًا لابن الجبائي في قوله: هي غير مقبولة، ولا نافعة.

والدلالة عليه أنَّ التوبة هي: الندم، وقد حصل الندم منه علىٰ ما كان من فعله من المعاصي فيجب أن تكون منه مقبولة كقبولها من غيره، ولا يجوز أن يقال: إنه مُلجأ إلىٰ فعل الندم؛ لأنه قد يشتهي الزنا، ويصر عليه فيكون به عاصيًا.

---

(١) إذا كان الشارع قد نزَّلَ العاجز عن الطاعة منزلة الفاعل لها، إذا صحت نيته كقوله في الحديث الصحيح: «**إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا**» رواه البخاري ح (٢٩٩٦) ص(٤٩٥)، (كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة).

وفي الصحيح أيضًا عنه: «**إنَّ بالمدينة أقوامًا ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلاَّ كانوا معكم. قالوا: وهُمْ بالمدينة؟ قال: وَهُمْ بالمدينة حبسهم العذر**» رواه البخاري ح (٤٤٢٣) ص (٧٥٣) (كتاب المغازي/ باب رقم (٨٢))، وله نظائر في الحديث فتنزيل العاجز عن المعصية التارك لها قهرًا مع نيته تركها اختيارًا لو أمكنه منزلة التارك المختار أولىٰ. انظر: مدارج السالكين (١/ ٣١١).

فصل
في قاتل المؤمن متعمدًا هل تقبل توبته أم لا ؟

ذكر أبوإسحاق بن شاقلا هذه المسألة، وأفردها وحكاها علىٰ روايتين:

أحدهما: تقبل.

والثانية: لا تقبل توبته.

وروي مثل هذا عن ابن عباس(١) والحسن

---

(١) روىٰ البخاري في صحيحه ح (٤٥٩٠) ص(٧٨٤) (كتاب التفسير/باب: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ . . .﴾ [النساء: ٩٣]) عن سعيد بن جبير قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت فيها إلىٰ ابن عباس فسألته عنها، فقال: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ. . .﴾ هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء، ورواه النسائي في تفسيره (١/٣٩٧) وهو المشهور عنه.

وانظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٤٢ـ٣٤٣) ـ تحقيق التركي ـ حيث روى عن سالم بن أبي الجعد قال: «كنا عند ابن عباس بعدما كف بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبدالله بن عباس، ما ترىٰ في رجل قتل مؤمنًا متعمدًا؟ فقال: ﴿. . . فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾. قال: أفرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحًا ثم اهتدىٰ؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه! وأنَّىٰ له التوبة والهدىٰ؟ فوالذي نفسي بيده لقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «**ثكلته أمه! رجل قتل رجلاً متعمدًا جاء يوم القيامة آخذًا بيمينه أو بشماله، تشغب أوداجه دمًا، في قبل عرش الرحمن، يلزم قاتله بيده الأخرى يقول: سل هذا فيم قتلني؟**» ووالذي نفس عبدالله بيده، لقد أنزلت هذه الآية فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ، وما نزل بعدها من برهان».

وقد أورد هذه الرواية ابن كثير في تفسيره لسورة النساء آية (٩٣) (٢/ ٩٨٤ـ ٩٨٥)، وقال أحمد شاكر في عمدة التفسير (٣/ ٢٤٠): «إسناده صحيح» والرواية الثانية، قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٤/ ٢١٥): «وقع عنه ـ أي عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ في تفسير عبد بن حميد أنَّ رجلاً سأله أللقاتل=

البصري[١] والبكرية منهم عبدالله بن عيسىٰ البكري[٢] وأبوعبيد محمَّد بن شريك البصري المسمعي[٣][٤].

= توبة؟ فقال له: لا توبة للقاتل وجزاؤه جهنم، فلما مضىٰ السائل قال له أصحابه: ما هكذا كنا نعرفك تقول إلاَّ أنَّ للقاتل التوبة، فقال لهم: إني رأيته مغضبًا، وأظنه يريد أن يقتل، فقاموا فطلبوه، وسألوا عنه، فإذا هو كذلك.

وهذه الرواية عن ابن عباس ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٩) ونسبها إلىٰ عبدالله بن حميد والنحاس، وقد ذكرها القرطبي في تفسيره مستدلاً بها علىٰ أنَّ ابن عباس يرىٰ أن للقاتل توبة، انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/ ٣٣٣)، والحاصل أنَّ القاتل إذا تاب، تاب الله عليه وهو قول الجمهور من سلف الأمة وخلفها وأما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من أنه يقول بعدم قبول توبته فهو كما قال البغوي في معالم التنزيل (١/ ٤٦٥)، وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل».

ومن الأدلة الصريحة علىٰ قبول توبة القاتل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان]. قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ في الدنيا إلى الله من جميع ذلك فإن الله يتوب عليه وفي ذلك دلالة على صحة توبة القاتل...» تفسير القران العظيم (٦/ ٢٥٦٧)

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبوسعيد، مولىٰ زيد بن ثابت الأنصاري، ويسار أبوه من سبي ميسان سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر فولد له بها الحسن رحمه الله لسنتين بقيتا من خلافة عمر واسم أمه خيرة، حضر الجمعة مع عثمان وسمعه يخطب وشهد يوم الدار، وله يومئذ أربع عشرة سنة، كان سيد أهل زمانه علمًا وعملاً توفي سنة عشر ومائة وعاش نحو ثمان وثمانين سنة. انظر: سيرأعلام النبلاء (٤/ ٥٦٣ـ٥٨٨).

(٢) لم أقف له علىٰ ترجمة.

(٣) لم أقف له علىٰ ترجمة.

(٤) وقد ذكر ابن كثير ممن ذهب إلى أنه لا توبة للقاتل العمد من السلف: زيد بن ثابت، وأبوهريرة، وعبدالله بن عمر، وأبوسلمة بن عبدالرحمن، وعبيد بن عمير، والحسن، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وقال: «نقله ابن أبي حاتم» =

ووجه الرواية الأولىٰ: قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ . . . ﴾[1].

وقوله تعالىٰ: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا . . . ﴾[2].

وروت أم حبيبة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أريت ما يلقى أمتي من بعدي وسفك بعضهم دم بعض، وكان ذلك سابقًا من الله تعالىٰ فسألته أن يولني شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل**»[3].

ومن كانت هذه حالهم كيف لا تقبل توبتهم.

ووجه الثانية: قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا . . . ﴾[4].

وروى معاوية عن رسول الله ﷺ قال: «**كل ذنب عسىٰ الله تعالىٰ أن يغفره إلاَّ الرجل يموت كافرًا، أو الرَّجل يقتل مؤمناً متعمدًا**[5]»[6].

= تفسير القرآن العظيم (٢/ ٩٨٥).

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح(٢١٥) ص(١١١) والطبراني في المعجم الكبير ح (٤٠٩) (٢٣/ ٢٢١)، والأصبهاني في دلائل النبوة ح(٣١٢) (١/ ٢٢٤)، وصححه الألباني كما في الصحيحة (٣/ ٢٢٤، ٢٢٥).

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٣.

(٥) أخرجه النسائي في المجتبىٰ ح (٣٩٨٩) ص(٥٥٧) كتاب المحاربة، باب تحريم الدم، وأبوداود ح(٤٢٧٠) ص(٥٩٩)، كتاب الفتن والملاحم، باب تعظيم قتل المؤمن، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٥١)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٦) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. وصححه الألباني في غاية المرام ح(٤٤١) ص(٢٠١).

(٦) تقدم معنا أنَّ الذي عليه الجمهور: أنَّ التوبة تأتي علىٰ كل ذنب فكل ذنب يمكن التوبة منه وتقبل من ا لله تفضلاً منه سبحانه وتعالىٰ إذا توفرت الشروط وانتفت الموانع لعموم قوله تعالىٰ: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا =

= ﴿تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٩٨٦): «والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها: أنَّ القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عزَّوجل، فإن تاب وخشع وخضع وعمل صالحًا، بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن طلابته، قال الله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾ إلىٰ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله علىٰ المشركين، وحمل الآية التي في سورة النساء علىٰ المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج إلىٰ دليل، والله أعلم.

وقال تعالىٰ: ﴿۞ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣] وهذا عام في جميع الذنوب، من كفر أو شرك، وشك ونفاق، وقتل وفسق، وغير ذلك، كل من تاب من أي ذلك تاب الله عليه».

وقال ابن قدامة: «لا خلاف في تحريم قتل المؤمن عمدًا، فإن فعل إنسان متعمدًا فسق، وأمره إلىٰ الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وتوبته مقبولة في قول أكثر أهل العلم، وذكر قول ابن عباس في عدم قبول توبته ثم قال: ولنا قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فجعله داخلاً في المشيئة، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٣٥] ثم ذكر حديث قاتل المائة، وقال: التوبة النصوح تصح من الكفر فمن القتل أولىٰ...». انظر: المغني مع الشرح الكبير (٩/ ٣١٩-٣٢٠) بتصرف.

فيكون الوعيد الذي في الآية التي في سورة النساء لقاتل المؤمن متعمدًا إذا لم يتب.

وقد قال شيخ الإسلام: «كل وعيد في القرآن فهو مشروط بعدم التوبة باتفاق النَّاس» تفسير آيات أشكلت (١/ ٣١٦).

انظر: المسائل الفقهية من الروايتين والوجهين للمصنف (٢٤٧-٢٥٠) تفسير السمعاني (١/ ٤٦٣-٤٦٤)، تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ٣١٣-٣١٦)، مدارج السالكين (١/ ٤٢٥- ٤٢٦) الكواشف الجلية عن معاني الواسطية (٢١٧).

فصل
في الزنديق[1]

هل تقبل توبته أم لا؟ وهو الذي يستسر/ الكفر ويظهر ٧٩/ب الإسلام علىٰ روايتين:

أحداهما: لا تقبل.

والثانية: تقبل[2]، وهو قول أكثر المتكلمين.

---

(١) الزنديق مفرد زنادقة ويعنون به المنافق نفاقًا اعتقاديًا. قال أبوحاتم السجستاني وغيره: وأصل الكلمة فارسي معرَّب من «زندة كرداي»؛ فزنده: تعني الحياة، وكرد: تعني العمل، وهذا المصطلح يعني دوام الدهر.

قال ثعلب: ليس في كلام العرب زنديق، وإنما قالوا: زندقي لمن يكون شديد التحيل، وقال الجوهري: الزنديق من الثنوية، كذا قال وفسره بعض الشُرَّاح بأنه الذي يدعي أنَّ مع الله إلـٰهًا آخر. وبالتحقيق ما ذكره من صنف في الملل أنَّ أصل الزنادقة أتباع ديصان ثم ماني ثم مزدك، وحاصل مقالتهم أنَّ النور والظلمة قديمان، وأنهما امتزجا فحدث العالم كله منهما، فمن كان من أهل الشر فهو من الظلمة، ومن كان من أهل الخير فهو من النور.

والذي يدل على معنىٰ التحيل أنه كان يهرام جد كسرىٰ تحيل علىٰ ماني حتىٰ حضر عنده وأظهر له أنه قبل مقالته ثم قتله وقتل أصحابه وبقيت منهم بقايا اتَّبعوا مزدك المذكور، وقام الإسلام والزنديق يطلق علىٰ من يعتقد ذلك وأظهر جماعة منهم الإسلام خشية القتل، ومن ثم أطلق الاسم علىٰ كل من أسر الكفر وأظهر الإسلام حتىٰ قال مالك: «الزندقة ما كان عليه المنافقون» وكذا أطلق جماعة من الفقهاء الشافعية، وغيرهم أنَّ الزنديق هو الذي يظهر الإسلام ويخفي الكفر». اهـ. انظر: مجموع الفتاوىٰ (٧/ ٤٧١)، فتح الباري (١٢/ ٢٨٢-٢٨٣)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٩٢-٣٩٤).

(٢) يبدو أنَّ هذه المسألة توبة الزنديق، مسألة خلافية عند الفقهاء فشيخ الإسلام وغيره من المحققين وجمهور الأمة وأكثر الأئمة جزموا بقبول توبة كل زنديق ومنافق بدا منه ما يدل على نفاقه ظاهرًا ووكلوا سريرته إلىٰ الله تعالىٰ، وتنازع الفقهاء في توبته لأنه يستسر الكفر والنزاع إنما كان في الحكم الظاهر؛ لأنه لا يوثق بتوبته، أما فيما=

وجه الرواية الأولىٰ: إنَّ من عادة الزنديق إظهار الإسلام، واستبطان الكفر، والدعاء إليه في السر والسعي في إفساد الدين، فإذا كان هذا معلومًا من حالهم لم يقبل قولهم: إنهم تابوا.

وليس هذا كالمرتد إذا تاب؛ لأنه لا يعلم أنه يبطن الكفر فيحمل أمره علىٰ الصحة فقُبِل قوله.

ووجه الثانية: أنَّ الاعتبار بما يظهر من حاله دون ما يستبطن، ألا ترىٰ أنَّ الأسير إذا قدم لتضرب رقبته فأسلم وجب قبوله، وتخلية سبيله، والظاهر أنه أسلم مخافة السيف، وكذلك من كان كافرًا يؤدي إلينا الجزية، وبلغنا عنه أنه يستبطن الإسلام فإنا نحكم له بحكم الكفر إعتبارًا بالظاهر.

= بينه وبين الله تعالىٰ فلا نزاع في قبول توبة كل من صحت منه التوبة زمن المهلة والله أعلم.

يقول ابن قدامة: «إنَّ مفهوم كلام الخرقي، أنه إذا تاب قبلت توبته، ولم يقتل أيَّ كفر كان وسواء كان زنديقًا يستسر بالكفر، أم لم يكن. وهذا مذهب الشافعي، والعنبري، ويروىٰ ذلك عن علي، وابن مسعود، وهو إحدى الروايتين عن أحمد والرواية الأخرى، لا تقبل توبة الزنديق، وهو قول مالك، والليث، وإسحاق، وعن أبي حنيفة روايتان كهاتين» المغني (١٢/ ٢٦٩).

والوسط في المسألة أن نقول تقبل توبة الزنديق بشرط أن نستبين حاله وذلك بامتحانه فإذا ظهر لنا صحة إيمانه ونصحه للدين القويم فنقبل توبته. قال ابن عقيل: «التوبة من سائر الذنوب مقبولة خلافًا لإحدى الروايتين عن الإمام أحمد ـ رضي الله عنه ـ: لا تقبل توبة الزنديق، ثم بحث المسألة وقال: إذا أظهر لنا الزنديق التوبة، والرجوع عن زندقته يجب أن نحكم بإيمانه ظاهرًا، وإن جاز أن يكون عند الله عز وجل كافرًا، قال: ولأن الزندقة نوع كفر فجاز أن تحبط بالتوبة كسائر الكفر إذ ليس علينا معرفة الباطن، وإنما المأخوذ علينا حكم الظاهر، فإذا حسن قبلت توبته» الآداب الشرعية (١/ ٨٨). وانظر: الجامع للخلال (٢/ ٥٢٤ـ ٥٢٥)، مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٥ـ٢١٧) (١٦/ ٣٠ ما بعدها)، (٣٥/ ١١٠)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢ وما بعدها).

فصل [في توبة الداعي إلىٰ البدع]

تقبل توبة الداعي إلىٰ البدع والضلالات[1] خلافًا لمن منع قبول توبته[2].

والدلالة عليه: إنَّ الدعاء إلىٰ الكفر أعظم من الدعاء إلىٰ البدع، ثم ثبت أنه تقبل توبة الداعي إلىٰ الكفر؛ كذلك غيره.

ومن أصحابنا من لم يقبل توبته لما رواه أحمد رضي الله عنه في الزهد بإسناده أنه كان في بني إسرائيل رجل شاب قد علم علمًا طالبًا به الشرف والمال، وابتدع بذلك فتاب فأوحىٰ الله تعالىٰ في شأنه إلىٰ نبي من أنبيائهم إنك لو كنت أصبت ذنبًا بيني و بينك لتبت عليك ولكن كيف من أضللت من عبادي فماتوا

---

(١) وهذا هو المذهب كما قرر السفاريني، لوامع الأنوار (١/ ٣٩٥).
وقال شيخ الإسلام: «ومن قال إنه لا يقبل ـ أي الله عزَّ وجل ـ توبة مبتدع فقد غلط غلطًا منكرًا». مجموع الفتاوىٰ (١١/ ٦٨٤ـ٦٨٥).

(٢) حكي هذا الرأي عن القاضي أيضًا وأصحابه من علماء المذهب، وذكروا رواية عن الإمام أحمد؛ لا تقبل توبة داعية إلىٰ بدعة مضله، واختارها أبوإسحاق ابن شاقلا، وقال طائفة من السلف منهم الثوري، البدعة أحب إلىٰ إبليس من المعصية، لأنَّ المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها، وهذا معنىٰ ما روىٰ عن طائفة أنهم قالوا: إنَّ الله حجر التوبة علىٰ كل صاحب بدعة، بمعنىٰ أنه لا يتوب منها؛ لأنه يحسب أنه علىٰ هدىٰ، ولو تاب لتاب الله عليه، كما يتوب علىٰ الكافر.
ومن قال: ما أذن الله لصاحب بدعة في توبة فمعناه مادام مبتدعًا يراها حسنة لا يتوب منها، فأما إذا أراه الله أنها قبيحة فإنه يتوب منها، كما يرىٰ الكافر أنه علىٰ ضلال، وإلاَّ فمعلوم أنَّ كثيرًا ممن كان علىٰ بدعة تبين له ضلالها وتاب الله عليه منها، وهؤلاء لا يحصيهم إلاَّ الله. انظر: مجموع الفتاوىٰ (١١/ ٦٨٤ـ٦٨٥)، الآداب الشرعية (١/ ٨٨ـ٨٩)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٩٥).

فأدخلتهم جهنم فلا أتوب عليك[١]، وشرع من قبلنا شرعٌ لنا[٢] وهذا القائل هو أبوإسحاق ابن شاقلا.

فصل
[في توبة من نقض توبته ورجع عنها]

ويقبل توبة من نقض توبته ورجع عنها، وعاود العزم علىٰ مواقعة مثل ما كان قد تاب منه، كما تقبل توبة المقيم علىٰ توبته[٣] خلافًا لمن قال: لا تقبل توبته.

والدلالة عليه: إنَّ الكفر أعظم الذنوب فلو كفر بعد إيمان ثم آمن ثم تاب عن ذلك الكفر سبعين مرة قبلت توبته، كذلك المعاود إلىٰ مواقعة مثل ما كان قد تاب منه.

---

(١) الرواية في كتاب الزهد للإمام أحمد وعليها زيادات، انظر: ص(١٥٠) رقم (٥٠٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه رادًا قول من قال: الداعية إلىٰ البدعة لا يغفر له، ولا تقبل توبته، قال: ويحتجون بحديث الإسرائيلي، وفيه أنه قيل له، فكيف بمن أضللت؟ وهذا تقوله طائفة ممن ينسب إلىٰ السنة والحديث، وليسوا من العلماء بذلك، كأبي علي الأهوازي وأمثاله ممن لا يميزون بين الأحاديث الصحيحة والموضوعة، وما يحتج به، بل يوردون كل ما في الباب محتجين به، وقد حكى هذا طائفة قولاً في مذهب الإمام أحمد رواية عنه وظاهر مذهبه مع سائر مذاهب أئمة المسلمين أنه تقبل توبة الداعية إلىٰ الكفر وتوبة من فتن النَّاس عن دينهم، وقد تاب قادة الأحزاب مثل أبي سفيان وعكرمة وغيرهم. مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٢٣ـ٢٥) لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٩٨).

(٢) إذا كان في شرعنا ما يقرره.

(٣) يقول النووي: «وأنه لو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر وتاب في كل مرة، قبلت توبته وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جمعها صحت توبته». شرح مسلم (١/ ٧٥).

وقد اختلفت الرواية عن أحمد رضي الله عنه في المرتد إذا تكرر منه الإيمان/ والردة هل تقبل توبته أم لا؟ علىٰ روايتين: ٨٠/أ أصحهما: قبولها منه كما تقبل في غير الردة[١].

وعلى الرواية الثانية: يجوز أن يقال بأنَّ الردة أعظم المعاصي فجاز أن يغلظ في بابها فلا تقبل مع التكرار، وغيره من الذنوب، أخف مأثمًا فجاز أن تقبل التوبة مع التكرار.

---

(١) القول بعدم قبول توبة من تكررت ردته هو قول مالك واللَّيث، وإسحاق، وعن أبي حنيفة روايتين كروايتي أحمد.

والقائلون بعدم قبول توبة من تكررت ردته استندوا إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾﴾[النساء: ١٣٧] والصواب أنها تقبل.

قال شيخ الإسلام في قوله تعالىٰ: «﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾: قال مجاهد وغيره من المفسرين: ازدادوا كفرًا ثبتوا عليه حتى ماتوا. قلت: وذلك لأن التائب راجع عن الكفر، ومن لم يتب فإنه مستمر يزداد كفرًا بعد كفر، فقوله: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ بمنزلة قول القائل: ثم أصروا على الكفر، واستمروا على الكفر وداموا على الكفر، فهم كفروا بعد إسلامهم ثم زاد كفرهم ما نقص، فهؤلاء لا تقبل توبتهم وهي التوبة عند حضور الموت؛ أما من تاب قبل حضور الموت فقد تاب من قريب ورجع عن كفره، فلم يزدد بل نقص بخلاف المصر إلىٰ حين المعاينة. مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٢٩)، وانظر: المغني (١٢/ ٢٦٩) لوامع الأنوار البهية (١/ ٤٠٠).

فصل

[في التوبة من القبيح مع المقام علىٰ قبيح آخر]

وتصح التوبة من القبيح مع المقام علىٰ قبيح آخر يعلم التائب بقبحه أو لا يعلم[١].

أما علمه فمثل: أن يتوب من الزنا وهو مقيم علىٰ السرقة.

وأما عدم علمه فمثل: توبة الخارجي من الزنا، والسرقة مع مقامه علىٰ اعتقاد إبطال التحكيم وكفر من دان به.

خلافًا لابن الجبائي[٢] ومن تابعه في قولهم: إنَّ التوبة لا تصح من قبيح مع المقام علىٰ قبيحٍ آخر مثله في القبح سواءً كان عالمًا بقبحه أو لم يكن عالمًا بقبحه[٣] حتى إنَّ اليهودي والنصراني، والمجوسي، وكل كافرٍ بالله تعالىٰ إذا غصب من إنسان في حال الكفر والشرك خمسة دراهم، أو دون ذلك، وتاب عن الكفر، وندم علىٰ ذلك، وعزم أن لا يعود إلىٰ الكفر أبدًا، وأتىٰ بما وجب علىٰ المؤمنين فإنه كافر بالله تعالىٰ، وأما

---

(١) قال ابن القيم: «وأما التوبة من ذنب، مع مباشرة آخر لا تعلق له به، ولا هو من نوعه فتصح». مدارج السالكين (١/ ٣٠٠).

وعندها تتبعض التوبة كالمعصية فيكون العبد تائبًا من وجه دون وجه كالإسلام والإيمان. انظر: شرح مسلم للنووي (١٧/ ٥٩)، مدارج السالكين (١/ ٢٩٩، ٣٠٠) ، فتح الباري لابن رجب الحنبلي (١/ ١٥٧).

(٢) يعني بابن الجُبَّائي أبوهاشم، عبدالسلام بن محمَّد بن عبدالوهاب الجُبَّائي متوفى سنة (٣٢١هـ)، خالف أباه في كثير من آرائه ووافقه في بعضها، أصبح شيخ المعتزلة بعد أبيه. انظر: الملل والنحل (١٣٢، ١٣٣)، الفرق بين الفرق (١٩٠ـ١٩١)، طبقات المعتزلة (٩٤ـ٩٦).

(٣) قال القاضي: «وأما شيخنا أبوهاشم، فقد ذهب إلىٰ أنه لا تصح التوبة عن بعض القبائح مع الإصرار علىٰ البعض وهو الصحيح من المذهب». شرح الأصول الخمسة (٧٩٤).

إذا لم يكن عالمًا بقبحه فإنما صحت التوبة لأنَّ حاله كحالة من فعل ذنبين، فعلم أحدهما ، ونسي الآخر، وأنه تصح توبته منه؛ لأنه غير عالم بالذنب الآخر.

كذلك الخارجي إذا علم قبح أحد الفعلين، ولم يعلم قبح الآخر صحت التوبة مما يعلم مع عدم العلم بقبح الآخر[1] وأما إذا كان عارفًا بقبحه فالدلالة علىٰ صحتها إجماع المسلمين أنَّ المرتد إذا رجع إلىٰ الإسلام، وهو مع ذلك مقيم علىٰ غصب درهم، وإنَّ القتل الواجب عليه بالردة ساقط عنه، كذلك هاهنا، ولأنه لا خلاف أنه يصح التقرب من المكلف بفعل واجب مع ترك مثله في الوجوب كذلك يجب، أو يقبح بفعل التوبة من القبح مع المقام علىٰ قبح آخر، وترك التوبة من غيره.

(١) قال القاضي عبدالجبار: «واعلم أنَّ من اعتقد في بعض الكبائر أنها حسنة وتاب عن غيرها فإنَّ توبته عنها تصح، غير أنها تقع محبطة في جنب هذا الاعتقاد، وذلك كتوبة الخارجي عن الزنا وشرب الخمر مع اعتقاده حسن القتل»، شرح الأصول السنة (٧٩٤).

فصل
[في التوبة من الذنب مع الإصرار علىٰ مثله من كل وجه]

والتوبة من الذنب مع الإصرار علىٰ مثله من كل وجه لا تصح[١] مثل أن يكون المكلف قد زنا مرتين بامرأة واحدة، ثم يريد أن يتوب من أحد الفعلين دون الآخر، خلافًا لبعض الأشعرية في قولهم: تصح.

والدلالة عليه أنَّ التوبة هي الندم ومن شرطها: العزم علىٰ أن لا يعود إلىٰ مثلها، ومحال أن يعزم علىٰ أن لا يعود إلىٰ مثله، وهو معود علىٰ ذلك.

---

(١) قال ابن مفلح ـ رحمه الله ـ: «ولا تصح التوبة من ذنب أصر علىٰ مثله...» ذكره في «المستوعب» و«الشرح» وقدمه في «الرعاية» وقطع به ابن عقيل في «الإرشاد»، وفي «الفصول»، وهو الذي ذكره النووي في «رياض الصالحين» عن العلماء ونص عليه أحمد. «الأداب الشرعية» (١/ ٩١). وانظر: مدارج السالكين (١/ ٣٠٠).

فصل

[في الشفاعة لأهل الكبائر من الموحدين]

ونبينا ﷺ يشفع في أهل الكبائر الذين أدخلوا النَّار، وقد عوقبوا، فيخرجون منها بشفاعته، وشفاعة غيره[1] حتىٰ لا يبقىٰ في النَّار أحد قال مرة في دار الدنيا: لا إلـه إلاَّ الله مخلصًا[2].

---

(١) هذا النوع أحد نوعي الشفاعة الذي نازع فيه الخوارج والمعتزلة، والآخر: الشفاعة في رفعة درجات أقوام في الجنة.
أما بقية أنواع الشفاعة فلا نزاع بين أحد من أهل القبلة في ثبوتها منها الخاص بالنبي ﷺ كالشفاعة العظمىٰ ومنها ما يشاركه فيها غيره ﷺ.
وهذا النوع من أنواع الشفاعة وهو الشفاعة في إخراج عصاة الموحدين من النَّار فهي له ﷺ ولسائر النبيين والصديقين وغيرهم من المؤمنين ويخرج الله من النَّار أقوامًا بغير شفاعة، بل بفضله ورحمته سبحانه وتعالىٰ.
انظر: شرح النووي على مسلم (١/ ٤٤٣)، شرح الطحاوية (١/ ٢٨٢ـ ٢٩٠)، الفتح (١١/ ٤٣٤ـ ٤٣٦)، التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة (٩٣)، شرح الواسطية لابن عثيمين (٢/ ١٧٨ـ ١٨٩)، القول المفيد (١/ ٣٣٢ـ ٣٣٥).

(٢) عند البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ قوله: «. . . **أسعد النَّاس بشفاعتي يوم القيامة من قال لاإلـه إلاَّ الله خالصًا من قلبه**» ح(٩٩) ص(٢٢)، (كتاب العلم/ باب الحرص علىٰ الحديث).
وما جاء في حديث عتبان أنَّ الرسول ﷺ قال: «**فإنَّ الله قد حرم علىٰ النَّار من قال: لا إلـه إلاَّ الله، يبتغي بذلك وجه الله**».
رواه البخاري ح (٤٢٥) ص(٧٤) (كتاب الصلاة/ باب المساجد في البيوت). ومسلم ح (١٤٩٦) ص(٢٦٥)، (كتاب المساجد/ باب الرخصة في التخلف عن الجماعة لعذر).
وفي الحديث رد علىٰ المرجئة الذين يقولون: يكفي قول: لا إله إلاَّ الله، دون ابتغاء وجه الله. وفيه ردٌّ على الخوارج والمعتزلة؛ لأن ظاهر الحديث أنَّ من فعل هذه المحرمات لا يخلد في النار، لكنه مستحق للعقوبة، =

خلافًا للقدرية في قولهم: إنَّ النَّبيَّ ﷺ ليس له شفاعة في أهل الكبائر أصلاً، بل كل من/ ارتكب كبيرة واحدة فضلاً عن كبائر؛ فإنه مخلد في نار جهنم[١]. ٨٠/ب

والدلالة عليه قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[٢].

وهذا يدل علىٰ أنَّ هناك شفاعة.

وروىٰ أبوهريرة عن النَّبي ﷺ أنه قال: «**أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، وأنا سيد ولد آدم ولا فخر، وأنا صاحب لواء الحمد بيدي ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر، آخذ بحلقة باب الجنة، فيُؤْذن لي، فيستقبلني وجه الجبار عزَّوجل، فأخرُّ له ساجدًا فيقول: يامحمَّد ارفع رأسك واشفع تشفع، وسل تعط، فأقول: رب أمَّتي أمتي[٣] فيقول: اذهب**

= وهم يقولون: إن فاعل الكبيرة مخلد في النَّار. انظر: القول المفيد (١/ ٧٣-٧٥).

(١) يقول القاضي عبدالجبار: فعندنا أنَّ الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنَّها للفساق من أهل الصلاة، وذلك لأنَّ إثابة من لا يستحق الثواب قبيح، والمكلف لا يدخل الجنة تفضلاً. انظر: شرح الأصول الخمسة (٦٨٨-٦٨٩).

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤٨.

(٣) أخرجه أحمد في المسند بنحوه عن أنس ح(١٢٤٦٩) (١٩/ ٤٥٣) قال محققو المسند: إسناده جيد بهذه السياقة من أجل عمرو بن أبي عمرو مولىٰ المطلب، فقد روىٰ له الشيخان، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، لكنه قد توبع في معظم ألفاظ هذا الحديث. . .

وأخرج مسلم المقطع الأول منه ح(٥٩٤) ص(١٠٠٨)، (كتاب الفضائل / باب تفضيل نبينا ﷺ علىٰ جميع الخلائق).

والترمذي بنحوه عن أبي سعيد الخدري ح(٣١٤٨) ص(٧١٠) (كتاب تفسير القرآن/ باب ومن سورة بني إسرائيل). وقال: حديث حسن صحيح.

=

فانظر من وجدت في قلبه مثقالاً من إيمان؛ فأخرجه، فأذهب فآخذ بحلقة باب الجنة، فيؤذن لي، فيستقبلني وجه الجبار جلَّ

= وابن أبي عاصم في السنة أخرج المقطع الأول فقط بنحوه عن عبدالله بن سلام ح(٧٩٣) ص(٣٦٣)، وقال الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن مصعب...

وابن ماجه في السنن المقطع الأول عن أبي سعيد ح(٤٣٠٨) ص(٦٢٨) (كتاب الزهد/ باب ذكر الشفاعة).

وأبوداود المقطع الأول بنحوه ح(٤٦٧٣) ص(٦٦) (كتاب السنة/ باب في التخيير بين الأنبياء عليهم السلام).

والرواية التي استشهد بها المصنف رحمه الله ليست نصًّا صريحًا في مسألة إخراج عصاة الموحدين من النَّار ولعل الرواية الأخرى التي تليها صريحة في الدلالة على هذه المسألة لأن هذه الرواية جاء فيها ذكر الشفاعة العظمىٰ.

وفي هذا الحديث تداخل بين الشفاعة العظمى في الإراحة من كرب الموقف وبين الشفاعة في إخراج عصاة الموحدين من النار. وقد أثار هذا الإشكال الداودي كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر ـ رحمهم الله جميعًا ـ حيث قال: «كأن راوي هذا الحديث ركَّب شيئًا على غير أصله، وذلك أن في أول الحديث ذكر الشفاعة في الإراحة من كرب الموقف، وفي آخره ذكر الشفاعة في الإخراج من النار، يعني وذلك إنما يكون بعد التحول من الموقف، والمرور على الصراط، وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار، ثم يقع بعد ذلك الشفاعة في الإخراج...».

ثم ذكر الحافظ الإجابة عن هذا الإشكال بجواب القاضي عياض والإمام النووي وغيرهما ثم عزا ابن حجر هذا الاختلاف في وقائع الشفاعة العظمىٰ إلى الرواة بقوله: «فكأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر» الفتح (١١/ ٤٤٦). وانظر: المسند المستخرج على صحيح مسلم ح(٤٨٥) (١/ ٢٧٠). وقال ابن أبي العز في الجواب عن هذا الإشكال: «وكان مقصود السلف في الاقتصار على هذا المقدار من الحديث هو الرد على الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة، الذين أنكروا خروج أحد من النار بعد دخولها» شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٨٥).

ثناؤه، فأخرَّ ساجدًا، فيقول: يا محمَّد ارفع رأسك، واشفع تشفع، وسل تعط، فأرفع رأسي، فأقول: رب أمتي أمتي فلا أزال أرجع إلىٰ ربي، فيقول: اذهب فمن وجدت في قلبه حبة من الإيمان فأخرجه[(١)]، قال: فأخرج من أمتي أمثال الجبال ثم يقول لي النبيون، ارجع إلىٰ ربك، فسله، فأقول: قد رجعت إلىٰ ربي حتىٰ استحييت»[(٢)].

وروىٰ أبوهريرة قال: قال النَّاس: يارسول الله هل نرىٰ ربنا يوم القيامة؟ وذكر الخبر إلى أن قال: «ويضرب علىٰ جهنم جسر قال: فأكون أول من يجيب ربه، وكلاليب مثل شوك السعدان، هل تعرفون شوك السعدان؟ قالوا: نعم يا رسول ا لله قال: فإنها مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم عظمها إلاَّ الله جلَّ اسمه فتخطف النَّاس، فمنهم موبق بعمله، ومنهم المخردل يعني يقوم ويقع ثم ينجو حتىٰ إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، فأراد أن يخرج من النَّار من أراد أن يرحم ممن شهد أن لا إلـٰه إلاَّ الله أمر الملائكة أن يخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار السجود، ويحرم الله علىٰ النَّار أن تأكل من ابن آدم موضع أثر السجود فيخرجونهم

---

(١) هذه القطعة من السياق أخرجها أحمد في المسند عن أنس في رواية طويلة ح (١٢٤٦٩) (١٩/ ٤٥٣)، وقال محققو المسند: إسناده جيد.

والترمذي بنحوه عن أبي سعيد في رواية طويلة ح (٣١٤٨) ص(٧١٠) (كتاب تفسير القرآن/ باب تفسير سورة بني إسرائيل)، وقال حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه بنحوه عن أبي سعيد في رواية طويلة ح (٤٣٠٨) ص(٦٢٩) (كتاب الزهد/ باب ذكر الشفاعة)، وصححه الألباني. صحيح ابن ماجه (٢/ ٤٣٠).

(٢) لم أقف علىٰ رواية عن أبي هريرة بهذا السياق ولعل المصنف ـ رحمه الله ـ قد أدخل في هذا السياق مقاطع من عدة روايات عن أنس وعن أبي سعيد الخدري وغيرهما، كما بينا ذلك في بداية تخريج الحديث.

وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له: ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل، ويبقىٰ رجل مقبل بوجهه علىٰ النَّار فيقول: يارب قشبَني[١] ريحها وأحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النَّار، فلا يزال يدعو الله فيقول: لعلك إن أعطيتك هذا تسألني غيره، فيقول: لا، وعزتك لا أسألك غيره، قال: فيصرف وجهه عن النَّار، قال: ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني إلىٰ باب/ الجنة فيقول: ألم تقل لا أسألك غيره ويلك ما أغدرك يا ابن آدم، وليس قد زعمت أنك لا تسألني غيره، فيعطيه عهودًا ومواثيق أن لا يسأله غيره. ٨١/أ

قال: فيقربه إلىٰ باب الجنة فإذا دنا منهما انفهقت[٢] له الجنة فيرىٰ ما فيها، فيسكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: يا رب أدخلني الجنة، فيقول: أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره؟ أوليس قد أعطيت عهودك، ومواثيقك؟ ويلك يا ابن آدم، ما أغدرك فيقول: يا رب لا تجعلني أشقىٰ خلقك، قال: فيؤذن له فيدخل الجنة، فإذا دخل قيل له: تمنَّ من كذا، فيتمنىٰ حتىٰ تنقضي به الأماني، فيقال لك هذا ومثله معه»[٣].

وروى جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «شفاعتي

---

(١) قشبني ريحه تقشيبًا أي: آذاني، كأنه قال: سمني ثم ذكر الحديث وقال: قشبني ريحها؛ بمعناه سمني ريحها؛ وكل مسموم قشيبٌ ومقشَّبٌ، لسان العرب (٥/ ٢٦٠) مادة «قشب».

(٢) انْفَهَقَتْ: اتسعت. انظر: لسان العرب (٥/ ١٦٨) مادة (فهق).

(٣) أخرج بنحوه البخاري ح (٦٥٧٣)، ص(١١٣٨)، (كتاب الرقاق/ باب الصراط جسر جهنم)، ومسلم بنحوه ح (٤٥١) ص(٩٢ـ٩٣) (كتاب الإيمان/ باب معرفة طريق الرؤية).

لأهل الكبائر من أمتي»[١].

وروىٰ أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي إلىٰ يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله تعالىٰ لمن مات من أمتي لا يشرك بالله شيئًا**»[٢]

وذكر ابن منيع[٣] في المعجم بإسناده عن أنيس الأنصاري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنِّي لأشفع يوم القيامة لأكثر مما علىٰ وجه الأرض من حجر ومدر**[٤]»[٥]

---

(١) أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده ح (١٦٧) ص (٢٣٣) وابن خزيمة في التوحيد ص(٢٧١) والترمذي في السنن ح (٢٤٣٦) ص (٥٥٥) (كتاب صفة القيامة/ باب منه «حديث شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»)، وقال: «حسن غريب من هذا الوجه مستغرب من حديث جعفر بن محمَّد»، وابن ماجه بمثله غير أنه قال: «يوم القيامة» ح (٤٣١٠)، ص(٦٢٩)، (كتاب الزهد/ باب ذكر الشفاعة).

والحاكم في المستدرك (١/ ٦٩) وقال: «صحيح علىٰ شرط مسلم»، والآجري في الشريعة ح (٧٧٨) (٣/ ١٢١٢) جميعهم من طريق محمَّد بن ثابت عن جعفر بن محمَّد. . . به، وله طريق آخر وله شواهد صحيحة كثيرة.

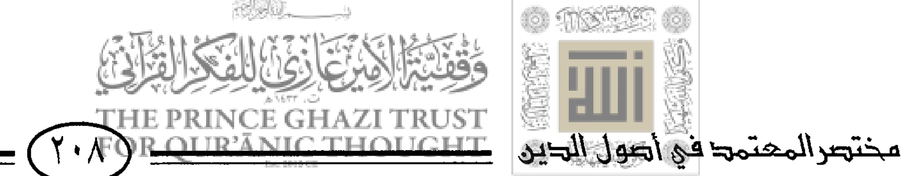
قال محقق الشريعة، وهذا إسناده ضعيف فيه محمَّد بن ثابت البناني البصري، ضعيف من السابعة، تقريب التهذيب (٢/ ١٤٨).

(٢) أخرجه مسلم ح (٤٩١) ص (١٠٦) (كتاب الإيمان/ باب في قول النَّبي ﷺ: «**أنا أول النَّاس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا**»).

(٣) لعله محمَّد بن سعد بن منيع الحافظ العلامة الحجة، أبوعبدالله البغدادي، ولد بعد الستين ومائة، وتوفي ببغداد ثلاثين ومائتين وهو ابن اثنتين وستين سنة. سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٦٤).

(٤) المدر: قِطع الطين اليابس، وقيل: الطين العِلْكُ الذي لا رمل فيه واحدته مَدَرَةٌ. لسان العرب (٦/ ٢٩) مادة (مدر).

(٥) أخرجه الطبري في الأوسط ح (٥٣٦٠) (٥/ ٢٩٥) عن أنيس الأنصاري به، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد(١٠/ ٣٧٩) عن أنيس الأنصاري به، وقال: =




ولأنَّ العفو عن المذنبين، والعصاة قد ورد به السمع لقوله تعالىٰ: ﴿... وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ...﴾[1] وإذا كان كذلك لم تستحل شفاعة النَّبي ﷺ في المذنبين، ولأنَّ الوعد عندهم حق للعبد علىٰ الله سبحانه، والوعيد حق لله علىٰ العبد، ومن منع ما عليه ظالم، ومن ترك ماله كريم.

= رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن عمرو صاحب علي بن المديني ويعرف بالقلوري ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(١) سورة النور، الآية: ٢٢.

فصل
[في حوض النَّبي ﷺ وصفته]

ولنبينا ﷺ حوض[١] في الموقف، يسقي منه المؤمنين دون الكافرين.

قال أبوطالب المكي ـ رحمه الله ـ يشرب منه المؤمنون قبل دخول الجنة، وبعد جواز الصراط، من شرب منه لم يظمأ بعدها أبدًا، عرضه مسيرة شهر، ماؤه أشد بياضًا من اللَّبن، وأحلىٰ من العسل، حوله أباريق عدد نجوم السماء فيه ميزابان يصبان من الكوثر[٢].[٣]

---

(١) وردت في السنة بعض الأحاديث التي تشير إلىٰ أنَّ «لكل نبي حوضًا» وإن كانت هذه الروايات لا تخلو أسانيدها من مقال. انظر: فتح الباري (١١/ ٤٧٥)، وإلىٰ هذا تجدر الإشارة هنا بأنَّ الحوض الذي ذكر وصفه ومزاياه في الأحاديث الصحيحة إنما هو حوض نبينا محمَّد ﷺ.

(٢) وجدته في سراج القلوب وعلاج الذنوب لأبي علي زين الدين علي المعيري (٢٣١)، وفيه ألفاظ مختلفة.

(٣) وقد اختلف العلماء في بيان هل الحوض هو الكوثر أم غيره وتفصيل ذلك أنهم قالوا: في معنىٰ الكوثر هل يحمل علىٰ العلمية أم علىٰ الوصفية؟

فعلى العلمية: قالوا: إنه علم علىٰ نهر في الجنة، وعلىٰ الوصف قالوا: الخير الكثير. ولكل مذهب أدلته الصحيحة من السنة وقد ذكرها العلماء في مظانها ولا داعي لذكرها الآن. ورجَّح ابن جرير الطبري أن الكوثر هو النهر الذي أعطيه رسول الله ﷺ في الجنة، وصفه الله بالكثرة لعظم قدره. انظر: تفسير ابن جرير (٢٤/ ٦٨٥). وانظر: تفسير القرطبي (٢٠/ ٢١٨)، زاد المسير (٤/ ٤٩٧ـ ٤٩٨). وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٨٧٣ـ ٣٨٧٥)، أضواء البيان (٩/ ٥٦٥ـ٥٦٧).

وقال القرطبي: إن أصح الأقوال أنه الحوض الذي أعطيه النبي ﷺ في الموقف، وأنه نهر في الجنة. انظر: تفسير القرطبي المرجع السابق.

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم ذلك[١].

والدلالة عليه ما روىٰ ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنا عند حوضي يوم القيامة. فسئل رسول الله ﷺ عن سعة الحوض، فقال: مثل ما بين مقامي/ هذا إلىٰ عمان[٢] شرابه أشد بياضًا من اللَّبن، وأحلىٰ من العسل فيه ميزابان من الجنة، أحدهما من ورق، والآخر من ذهب من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا**»[٣]. ٨١/ب

وروىٰ عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**موعدكم حوضي عرضه مثل طوله، وهو أبعد ما بين أيله[٤] إلىٰ مكة،**

---

(١) عند استعراض أقوال المعتزلة في أهوال القيامة لا تجدهم يذكرون الحوض فلعله دليل على إنكارهم له.

وقال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ عن الحوض: «أنكره الخوارج وبعض المعتزلة...». فتح الباري (١١/ ٤٧٥).

(٢) هكذا في الأصل بدون ضبط. وعمَّان: مضبوطة في رواية أحمد والآجري بفتح المهملة وتشديد الميم، وهي بلد في طرف الشام و كانت قصبة أرض البلقاء. انظر: معجم البلدان (٤/ ١٧٠).

(٣) رواه مسلم: ح (٥٩٩٠) ص(١٠١٧) (كتاب الفضائل/ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته)، وأحمد في المسند ح (٢٢٤٠٩) ح (٢٢٤٢٦)، ح (٢٢٤٣٠)، ح (٢٢٤٤٧)، (٣٧/ ٩٢، ١٠٣، ١٠٦، ١١٥)، وابن أبي عاصم ح (٧٠٨) و(٧٠٩) ص (٣٢٠ـ٣٢١)، والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١٦٩)، واخرجه الآجري في الشريعة ح (٨٢٢) (٣/ ١٢٥٤). وغيرهم.

(٤) أيله: بالفتح مدينة علىٰ ساحل بحر القُلزُم ـ المسمى البحر الأحمر الآن ـ ما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. معجم البلدان(١/ ٣٤٧).

وقال القرطبي رحمه الله في الجمع بين الروايات المختلفة في تحديد عرض الحوض وطوله: «ظن بعض النَّاس أنَّ في هذه التحديدات في أحاديث الحوض اضطراب واختلاف، وليس كذلك، وإنما تحدث النَّبي ﷺ بحديث الحوض مرات عديدة، وذكر فيها تلك الألفاظ المختلفة مخاطبًا لكل طائفة بما كانت تعرف من مسافات مواضعها، فيقول لأهل الشام: ما بين اذرح وجربا، ولأهل اليمن من صنعاء إلى عدن، وهكذا، وتارةً أخرىٰ يقدر =

وذلك مسيرة شهر، فيه أباريق أمثال الكواكب، ماؤه أشد بياضًا من الفضة، من ورده فشرب منه لم يظمأ بعدها أبدًا»[(١)]

وروى أنس عن النَّبي ﷺ قال: «**إنَّ لي حوضًا، وأنا فرطُكم**[(٢)] **يعني قدامكم عليه**»[(٣)] ولأنه غير مستحيل أن يسقي أمته في وقت واحد مع كثرتهم إذا كان له أعوان من الملائكة وغيرهم من المؤمنين، وإن كان السقي بلغ منسوبًا إليه.

= بالزمان، فيقول: مسيرة شهر. والمعنىٰ المقصود أنه حوض كبير متسع الجوانب والزوايا، فكان ذلك بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهات. فمخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها والله أعلم». التذكرة (٣٦٤).

(١) رواه ابن المبارك في الزهد (٥٦٠ـ٥٦١) وابن أبي عاصم في السنة ح (٧١٩) ص (٣٢٧) قال الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سبرة الهذلي فلم أعرفه.

وأحمد في المسند ح (٦٥١٤) (١١/ ٦٤) قال محققوالمسند: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي سبرة، فإنه مجهول كما قال الذَّهبي في الميزان (٢/ ١١١).

والبيهقي في البعث والنشور ح(١٧٢) ص(١٠٧ـ ١٠٨) والآجري في الشريعة ح (٨٢٥)، (٣/ ١٢٥٧ـ١٢٥٨) جميعهم من طريق حسين المعلم، قال: حدثنا عبدالله بن بريدة. . . به.

(٢) الفَرط: المتقدم يقال: فرطت القوم، وأنا أفرطهم فروطًا إذا تقدمتهم. والفَرَط: اسم للجمع ، لسان العرب، مادة (فرط) (٧/ ٣٦٦)، هذا وقد وُضِّح معناه في الحديث.

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٦٥) وقال: «رواه الطبراني في الصغير بإسناد حسن» وأخرجه الآجري في الشريعة ح (٨٢٦) (٣/ ١٢٥٨، ١٢٥٩) قال محقق الشريعة، إسناده ضعيف.

فصل

في استحقاق وجوب العقاب

قد قيل: إنما هو علىٰ فعل أو ترك يستحق به الذم والعقاب، لا علىٰ أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه سواء كان فعل الترك مباحًا كالقيام والقعود، والنوم، أو كان حرامًا كالتشاغل بالزنا، والسرقة، وشرب الخمر.

خلافًا لجماعة من المعتزلة[١] في قولهم: يستحق علىٰ أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه[٢].

والدلالة علىٰ ذلك: أنه لو كان الذم علىٰ أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه، لوجب إذا لم يفعل الواجب، وفعل الذي كان قبحًا أن يستحق قسطين من العذاب.

أحدهما لأنه لم يفعل الواجب، ولما أجمعوا علىٰ أنَّ حال ما وجب في استحقاق الذم والعقاب لا يتزايد دليل علىٰ أنه إنما استحق لفعل ترك هو قبح[٢].

---

(١) لعله يقصد أباهاشم وأتباعه.

(٢) قال القاضي عبدالجبار: «إن القديم تعالىٰ أوجب علينا الواجبات والاجتناب عن المقبحات، وعرفنا وجوب ما يجب وقبح ما يقبح، فلا بد من أن يكون لهذا التعريف والإيجاب وجه، ولا وجه له إلاَّ أنا إذا أخللنا به أو أقدمنا علىٰ خلافه من قبيح ونحوه استحققنا من جهته ضررًا عظيمًا». شرح الأصول الخمسة (٦١٩)، وانظر: الفرق بين الفرق (١٨٦).

فصل
[في ذم القدرية]

وقد ورد الشرع بذم القدرية[١] فروىٰ ابن عمر عن النَّبي ﷺ أنه قال: «**القدرية مجوس هذه الأمة[٢] فإن مرضوا فلا**

---

(١) للقدرية معنيان: أحدهما: خاص، والآخر: عام.
فالمعنىٰ الخاص يطلق علىٰ المنكرين للقدر أي المكذبون بتقدير الله لأفعال العباد أو بعضها، وهم الذين قالوا: لا قدر والأمر أنف أي مستأنف ليس لله فيه تقدير سابق.
والمعنىٰ العام: يطلق علىٰ الخائضين في علم الله تعالىٰ وكتابته ومشيئته وتقديره وخلقه بغير علم، وبخلاف مقتضى النصوص وفهم السلف.
وعند الإطلاق ينصرف المراد إلىٰ المعنىٰ الخاص، وهم فرقة ظهرت في آخر عهد الصحابة بعد إمارة معاوية في زمن الفتنة التي كانت بين ابن الزبير وبني أمية علىٰ يد معبد الجهني الذي زعم أنه لا قدر والأمر أنف.
وأنكر ذلك من بقي من الصحابة كابن عباس وابن عمر ثم كثر الخوض في القدر حتىٰ أنكروا عموم مشيئة الله وعموم خلقه وقدرته.
والقدرية أصناف عدة ولكن هذه التسمية، اشتهر إطلاقها علىٰ المعتزلة لأنهم زعموا أنَّ النَّاس هم الذين يقدرون أكسابهم وأنه ليس لله عزَّوجل في أكسابهم وفي أعمال سائر الحيوانات صنع ولا تقدير.
انظر: التنبيه والرد للملطي (١٧٦ـ١٨٧)، الفرق بين الفرق (١١٤ـ١١٥)، التبصير في الدين (٦٤ـ٦٥)، الملل والنحل (١/ ٥٦)، الفتاوىٰ (٧/ ٣٨٥)، (٨/ ٢٢٨ـ٢٢٩) (١٣/ ٣٦ ـ ٣٧)، القدرية والمرجئة لناصر العقل (١ـ٧٦).

(٢) سموا مجوس هذه الأمة لزعمهم أنَّ النَّاس هم الذين يقدرون أكسابهم وليس لله عزَّوجل في أكسابهم وأعمالهم صنع ولا تقدير، وقالوا: الخير من الله والشر من العبد، والشيطان، والمجوس يقولون: إلـه للخير، وهو النور، وإلـه للشر وهو الظلمة. انظر: الخطط للمقريزي (٤/ ١٦٩)، الاعتقاد للبيهقي (١١٧).

تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»[١] .

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله فإن مرضوا فلا تعودهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»**[٢] .

وروىٰ أبوهريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«لكل أمة مجوس، وإنَّ مجوس هذه الأمة القدرية، فلا تعودوهم إذا مرضوا، ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا»**[٣] .

---

(١) أخرجه اللالكائي ح (١١٥٠) (٤/٤٣٩) والآجري في الشريعة ح (٣٨١) (٢/ ٨٠١) وابن بطة في الإبانة الكبرىٰ (٢/ ٢٢٦) وابن حبان في المجروحين (١/ ٣١٠) جميعهم من طريق زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبوحازم عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٨٥) وقال: «صحيح علىٰ شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

والبيهقي في الاعتقاد ص(١١٧) جميعهم من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر، ورواه ابن أبي عاصم ح (٣٣٨) ص(١٦٢) من طريق زكريا، عن أبي حازم عن ابن عمر.

قال الألباني: حديث حسن، رجاله ثقات غير زكريا بن منظور ففيه ضعف.

(٢) أخرجه ابن ماجه ح (٩٢) ص(١٥) (المقدمة/باب في القدر)، وابن أبي عاصم في السنة ح(٣٢٨) ص (١٥٧) قال الألباني: حديث حسن، رجاله ثقات، غير أنَّ أباالزبير مدلس وقد عنعنه. وله شاهد من حديث ابن عمر من طرق عنه يقوي بعضها بعضًا.

والآجري في الشريعة ح (٣٨٤) (٢/ ٨٠٥).

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٨٥) (٢/ ٨٠٦) والفريابي في كتاب القدر؛ كما في اللآلي المصنوعة للسيوطي (١/ ٢٦٠)، وابن بطة ح (٢٤١) (٢/ ٤٠٨) من طريق عطاء عن مكحول به.

قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف لانقطاعه فيه مكحول وهو أبوعبدالله الشامي، ثقة كثير الإرسال مشهور إلاَّ أنه لم يسمع من أبي هريرة... والحديث حسن لغيره بشواهده.

وروىٰ رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي قومٌ يكفرون بالله، وبالقرآن وهم لا يشعرون»، فقلتُ: جعلتُ فداك يا رسول الله ما يقولون؟ قال: يقولون: «الخير من الله، والشر من إبليس، ثم يقرؤن علىٰ ذلك كتاب الله فيكفرون بالله ، وبالقرآن بعد الإيمان، والمعرفة فما تلقىٰ أمتي منهم من العداوة والبغضاء والجدال، وفي زمانهم ظلم الأئمة فيا لهم من ظلم، وحيف، وأثرة، فيبعث الله عليهم طاعونًا فيفني عامتهم، ثم يكون/ الخسف، فقلَّ من ينجو منه، والمؤمن قليل يومئذٍ فرحه، شديد غمه، ثم يكون المسخ، فيمسخ الله عزَّوجل عامة أولئك قردة وخنازير»، ثم بكىٰ رسول الله ﷺ حتىٰ بكينا لبكائه قيل: يا رسول الله ما هذا البكاء؟ قال: «رحمة لهم الأشقياء؛ لأنَّ فيهم المتعبد، وفيهم المجتهد، أماإنهم ليسوا بأول من سبق إلىٰ هذا القول، إنَّ عامة من هلك من بني إسرائيل في التكذيب بالقدر، قيل: يا رسول الله، فما الإيمان بالقدر؟ قال: «أن تؤمن بالله وحده وتعلم أنه لا يملك معه أحد ضرًّا ولا نفعًا، وتؤمن بالجنة والنَّار، وتعلم أنَّ الله خلقهما قبل الخلق، ثم خلق الخلق لهما، وجعل من شاء منهم إلىٰ الجنة ومن شاء منهم إلىٰ النَّار؛ عدلاً منه، فكل يعمل لما فُرغ منه، وصائر إلىٰ ما خلق له»[(١)].

٨٢/أ

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٨٩) (٢/ ٨١٠) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ح (١١٠٠) (٤/ ٦١٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٩٧ـ١٩٨): «رواه الطبراني بأسانيد في أحسنها ابن لهيعة، وهو لين الحديث».

قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف جدًا، فيه ابن لهيعة وهو عبدالله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي قال فيه الحافظ: «صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، انظر: التقريب (١/ ٤٤)، وأعله أبوحاتم وقال: «هذا حديث موضوع عندي» انظر: العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٤٣٤).

فصل
[في القدرية]

والقدرية هم الذين يقولون: إنَّ خالق الخير هو الله عزَّوجل، وليس بخالق الشر، فلا يجوز له أن يفعله، ولو فعله لاستحق الذم عليه، ولو صحَّ وجود العقاب فيه لكان مستحقًا للعقاب بفعل القبح(١).

خلافًا للقدرية في قولهم: القدرية هم أصحاب الحديث وأهل الأثر والسنة الذين زعموا أنَّ الله يقدر علىٰ جميع الحوادث(٢).

---

(١) ولذلك سموا أيضًا بالثنوية، أو المجوس كما سيأتي.
يقول المقريزي: إنَّ المعتزلة يدعون الثنوية، لقولهم الخير من الله والشر من العبد. الخطط (٤/١٦٩).

(٢) قال القاضي عبدالجبار بعد أن قال القدري اسم نسبة وذكر عدة وجوه لهذه النسبة، وقال أخيرًا: «وقد تكون نسبته إلىٰ لهجه بكلمة وحرصه علىٰ تكريرها نحو ما نقوله: «الخارجي حكمي» لولعه وشدة حرصه علىٰ قول: لا حكم إلاَّ لله. . .
فالواجب أن ينظر لهج أي قوم بالقضاء والقدر أكبر وحرص أيهم أشد، ومعلوم أنَّ القوم هم الذين يولعون بالاكثار من قولهم: لا تسقط ورقة ولا تنبت شجرة ولا تحدث حادثة إلاَّ بقضاء الله وقدره، فيجب أن يكونوا هم القدرية.
ومما يدل علىٰ أنَّهم هم المستحقون لهذا الاسم، هو أنه إسم إثبات فلا يستحقه إلاَّ المثبت للقدر» اهـ.
واستدلوا علىٰ ذلك بأحاديث واهية من ذلك زعمه أنه رُوي عن النَّبي ﷺ أنه قال: لعن الله القدرية علىٰ لسان سبعين نبيًا، قيل من القدرية يا رسول الله، قال: الذين يعصون الله تعالىٰ ويقولون: كان ذلك بقضاء الله وقدره.
والدافع لهم على الهروب من التسمية بالقدرية حتىٰ لا يلحقهم الذم الوارد في الحديث بأنهم مجوس هذه الأمة.
وقد رد ابن قتيبة هذه الدعوىٰ وقال: إنهم أضافوا القدر إلىٰ أنفسهم، =

والدلالة علىٰ ما قلنا: إنَّ النَّبيَّ ﷺ شبه القدرية بالمجوس الذين يقولون: إنَّ الخالق للخير هو: النور ليس بخالق للشر، فلما لم تثبت هذه الطائفة خالقين كثيرين للخير لا يحصون، وللشر فاعلين كثيرين لا يحصون، وزعموا أنَّ الله تعالىٰ لا يخلق الشر، والقبح؛ وإنما الخلق يخلقونه، وجب أن يكون منهم القدرية دون أهل السنة؛ ولأنَّ النَّبيَّ ﷺ فسر القدرية بما ذكرنا في حديث رافع لما قال له: جُعِلتُ فِدَاك، يقولون: كيف قال: يقولون الخير من الله، والشر من إبليس، ولأنَّ المعتزلة تَنْسِب أفعالها إلىٰ تقديرها دون الله تعالىٰ، ومن زعم أنه يقدر فهو قدري دون من زعم أنه لا يقدر، وأنه يقدر غيره كما أنَّ الصانع نسب الصناعة إلىٰ نفسه.

= وغيرهم يجعله لله تعالىٰ دون نفسه.

ومدعي الشيء لنفسه، أولىٰ بأن ينسب إليه، ممن جعله لغيره.

انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٨٢) شرح الأصول الخمسة (٧٧٤ـ٧٧٥)، العلم الشامخ (٢٨٨ـ٣٠٠)، تاريخ الجهمية والمعتزلة لجمال الدين القاسمي (٧٢).

فصل

[في ذم المرجئة]

وقد ورد الشرع بذم المرجئة(١) والوعيد لهم، فروىٰ

(١) الإرجاء علىٰ معنيين: أحدهما: بمعنىٰ التأخير وترك الهمز لغة ابن السكيت ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ . . .﴾ [الشعراء: ٣٦] وقرئت أرجه وأرجئه، والنسبة مرجيء أو مرجي ويقال: المرجئة أو المرجية بالتشديد.

والثاني: إعطاء الرجاء وهو ضد اليأس، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿. . . أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ. . .﴾ [البقرة: ٢١٨].

انظر: لسان العرب (٣/ ٣٥) مادة «رجأ» القاموس المحيط (١٦٦٠) مادة (رجا)، مختار الصحاح (١٢٤) (رجا).

وفي الاصطلاح: كانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق علىٰ فئتين، كما قال ابن عيينة:

١ـ قوم أرجؤا أمر علي وعثمان فقد مضى أولئك.

٢ـ فأما المرجئة اليوم فهم يقولون: الإيمان قول بلا عمل.

والثاني هو المعنيُّ غالبًا عند السلف، وقال قتادة: «إنما أحدث الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث»، وكانت هزيمته سنة (٨٢) أو (٨٣) وقيل: (٨١).

وأول من فتق الكلام في الإرجاء هو ذر بن عبدالله المرهبي توفي قبل المائة.

قال شيخ الإسلام: «في أواخر عصر الصحابة حدثت بدعة القدرية والمرجئة فأنكر ذلك الصحابة والتابعون، كعبدالله بن عمر وابن عباس وجابر وواثلة بن الأسقع».

وقولهم مبني علىٰ أنَّ الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول، وأنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

والمرجئة ثلاثة أصناف:

١ـ صنف يقول الإيمان مجرد ما في القلب وهؤلاء الجهمية وأتباعهم.

٢ـ صنف يقول الإيمان مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

٣ـ صنف يقول الإيمان تصديق الجنان وقول اللسان وهؤلاء مرجئة الفقهاء.

أبوهريرة عن النَّبي ﷺ أنه قال: «**صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب، المرجئة والقدرية**»[(١)] وفي لفظ آخر: «**ما بعث الله نبيًّا قبلي فاستمعت له أمة إلاَّ كان فيهم مرجئة وقدرية يشوشون أمر أمته من بعده، ألا إنَّ الله لعن المرجئة والقدرية علىٰ لسان/ سبعين نبيًّا أنا آخرهم**»[(٢)]. ٨٢/ب

= انظر: تهذيب الآثار (٢/ ٦٥٩)، اللالكائي (٥/ ١٠٧٤)، الإبانة الكبرىٰ (٢/ ٨٨٩، ٩٠٣) السنة لعبدالله ابن أحمد (١/ ٣١٩) تاريخ الطبري (٣/ ٦٣٥) الفتاوىٰ (٧/ ٣٩٥)، منهاج السنة (١/ ٣٠٩) البداية والنِّهاية (٩/ ٣٥) تاريخ الإسلام (٨/ ٨١ـ١٠٠) تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٨)، القدرية والمرجئة لناصر العقل ص(٧٧ـ١١٧).

(١) هذا الحديث روي من طرق كثيرة لا تسلم من مطعن، فرواه الترمذي ح (٢١٤٩) ص(٤٩٤)، (كتاب القدر/ باب ماجاء في القدرية)، وقال: غريب حسن وابن ماجه ح (٦٢) ص(١٠) (المقدمة/ باب في الإيمان)، وابن أبي عاصم في السنة ح(٣٣٥) ص(١٦١) والطبري في تهذيب الآثار ح (١٤٦٩) (٢/ ١٧٩) جميعهم من طريق ابن نزار عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس، ومن نفس الطريق أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٠٩) (٢/ ٦٩١)، لكن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ونزار هذا هو ابن حيان الأسدي، مولىٰ بني هاشم، ضعيف، من السادسة، تقريب التهذيب (٢/ ٢٩٨).

وفيه ابنه علي بن نزار: ضعيف أيضًا، من السادسة. تقريب التهذيب (٢/ ٤٥) لكنه قد توبع من عدة طرق سوىٰ الذي ذكرناه ومنها ما أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٦٦) (١/ ٣٢٥) وابن أبي عاصم في السنة ح (٣٣٤) ص(١٦٠) وضعفه الألباني من هذا الطريق والطريق الذي ذكر آنفًا لنفس العلة التي ذكرت.

ورواه الطبري في تهذيب الآثار: ح (١٤٦٧) و(١٤٦٨) (٢/ ١٧٩)، وابن بطة في الإبانة ح (١٢١٩) ص(٧٧٢) جميعهم من طريق القاسم بن حبيب، عن نزار، عن عكرمة، عن ابن عباس، والقاسم لين الحديث، التقريب (٢/ ١١٦).

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٠٨) (٢/ ٦٩٠).

أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرىٰ ح (٢٠٦) (٢/ ٩٠٥) من طريق أبي =

فصل
[في المرجئة]

والمرجئة هم: الكرامية[1] الذين يقولون: إذا قال الواحد من المكلفين لاإلـه إلاَّ الله محمَّد رسول الله، وفعل سائر المعاصي لم يدخل النَّار أصلاً، خلافًا للمعتزلة في قولهم: المرجئة هم أهل السنة والأثر الذين يعتقدون أنَّ الفاسق الملي يخرج من النَّار بشفاعة الشافعين[2]، وأنه يجب أن يكون أبدًا بين

= توبة الربيع بن نافع عن شهاب به، وروىٰ نحوه ابن جرير الطبري عن أبي غالب عن أبي أمامة في تهذيب الآثار ح (١٤٧٣) (٢/ ١٨٠) وابن أبي عاصم نحوه عن معاذ بن جبل مرفوعًا ح (٣٢٥) ص(١٥٥) وكذلك الطبراني كما في المجمع (٧/ ٢٠٤).

قال الهيثمي : «فيه بقية بن الوليد وهو لين ويزيد بن حصين ولم أعرفه».

وقال الألباني: إسناده ضعيف، يزيد بن حصين لم أعرفه، وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعنه. ظلال الجنة في تخريج أحاديث السنة (١٥٥).

(١) قال الأشعري: والفرقة الثانية عشرة من المرجئة «الكرامية» أصحاب محمَّد بن كرام يزعمون أنَّ الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب. . .وزعموا أنَّ الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان، المقالات (١/ ٢٢٣).

(٢) قال القاضي عبدالجبار: فعندنا أنَّ الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعندالمرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة. شرح الأصول الخمسة (٦٨٨) وانظر (٦٨٩).

وهذا القول من القاضي يدل علىٰ أنَّ المعتزلة تعني بالمرجئة هنا أهل السنة ولو كانوا يقصدون المرجئة الفرقة المعروفة لما ذكروا الشفاعة آنفًا لأنَّ المرجئة تدخل الفساق من أهل الصلاة الجنة مباشرة بل وكل من قال لا إلـه إلاَّ الله ولو فعل من المعاصي ما فعل دون الكفر. والله أعلم، ولا غرو فهم يصرحون بأنهم علىٰ حق وهم الفرقة الناجية ويسمون خصومهم بالمجبرة والقدرية، والمجوزة، والحشوية، والمرجئة وغير ذلك. انظر: العلم الشامخ (٣٠٠).

الخوف والرجاء إلىٰ أن يموت، ولا يقطع رجاءه عن رحمة الله ولا خوفه عن عقاب الله.

والدلالة علىٰ أنَّ الاسم لا يتناول من قال بالخوف والرجاء أنَّ المؤمن لا يدري علىٰ أي شيء يختم عمله، فلهذا وجب أن يكون خائفًا راجيًا، ولا يوجب هذا وقوع الاسم عليه بل يقع علىٰ من كان مذهبه القول بالرجاء المحض دون الخوف من العقاب.

ولأنَّ المرجئة يعبدون الله بالرجاء، فحسب، وأنَّ الواحد إذا شهد الشهادتين ثم أتىٰ بجميع المعاصي لم يعاقبه عليها.

وقد قال بعضهم: المؤمن بين ثلاثة أشياء، الحب لله ، والخوف، والرجاء، فينبغي أن يكون معه من الحب ما لا يؤثر علىٰ الله شيئًا سواه، ومن الخوف مقدار ما يمنعه من المعاصي ، ومن الرجاء مقدار ما يقيم به الفرائض.

وقال: من عبدالله بالرجاء فهو مرجئ، ومن عبد الله بالخوف فهو حروري، ومن عبدالله بالحب فهو زنديق، ومن عبدالله بالقلب فهو مستقيم[١]

وقال أحمد رضي الله عنه في رواية المروذي: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه سواء، فمتىٰ زاد أحدهما علىٰ صاحبه ضل[٢].

وقد دل الدليل علىٰ أنه لا يجب الإياس من رحمة الله لأهل الكبائر، وقال تعالىٰ: ﴿. . . وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا

(١) ذكر نحوه أو مثله في شرح الطحاوية (٢/ ٤٥٨).

(٢) وفي رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانيء عن أبي عبدالله أنه قال: ينبغي للمؤمن أن يكون رجاؤه وخوفه واحدًا. مسائل ابن هانيء (١/ ١٧٨).





ٱلضَّآلُّونَ ﴾[1] وقال تعالىٰ: ﴿ . . . وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾[2].

وقوله تعالىٰ: ﴿ ۞ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ . . . ﴾[3].

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٨٧.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

فصل

وقد زعمت المعتزلة أنَّ أهل السنة والأثر مجبرة[1] وقالت: بأنكم تزعمون أنَّ أفعال العباد من خير وشر خلق لله تعالىٰ، وأنَّ الله تعالى يجبرهم علىٰ/ فعل ذلك، ويعاقبهم علىٰ بعضها، ويثيب علىٰ البعض، وهذا غلط منهم؛ لأنهم بهذه التسمية أحق، قالوا: إنَّ أفعال العباد خلق لهم، وأنَّ الله ألزمهم فعل ذلك، وأجبرهم عليه[2]، وعلى قولنا أن أفعال العباد خلق لله تعالى، والإجبار لا يصح على فعل نفسه، وإنما يكون علىٰ فعل غيره، وأفعالهم فعل لهم له، فلا يصح الإجبار عليها، وعلىٰ

٨٣/أ

---

(١) قال أبومحمَّد عبدالرَّحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول: وعلامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر، ثم قال وعلامة القدرية: تسميتهم أهل السنة مجبرة. انظر: عقيدة أبي حاتم الرازي ص(٦٩).

(٢) وقال القاضي عبدالجبار: «والذين يثبتون القدر هم المجبرة، فأما نحن فإنا ننفيه وننزه الله تعالىٰ أن تكون الأفعال بقضائه وقدره». شرح الأصول الخمسة (٧٧٥ ـ ٧٧٦).

والمجبرة: هم الجبرية وهم القائلون بأن الله تعالى جبر الخلق على الإيمان والكفر، وسائر الأعمال، فالجبر يقوم على نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى. وهي على نوعين:

١ـ جبرية خالصة، وهي التي لا تثبت للعبد فعلاً وكسبًا وهم الجهمية.

٢ـ جبرية متوسطة: وهي التي تثبت كسبًا للعبد لا تأثير معه، وهم النجارية والضرارية والأشعرية على بعض الأقوال. انظر: خطط المقريزي (٢/٣٤٩)، الملل والنحل (١/ ٩٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٩)، البرهان ص(٤٢)، التعريفات ص(٧٤)، المواقف ص(٤٢٨)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٩٠).

والذي عليه أهل السنة والجماعة أن للعباد قدرة على أعمالهم، ولهم إرادة، والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم. انظر: العقيدة الواسطية (٢/ ٢٢٠).

قولهم أفعالهم فعل لهم فيصح الإجبار عليها، وهب أنا مجبرة، إيش قال الله في المجبرة؟ وإيش قال النَّبي ﷺ في المجبرة؟ وأين أجمعت الأمة علىٰ ذم المجبرة؟ فلا تضرنا هذه التسمية ونحن نسميكم باسم ورد الذم لمن استحقه من الله تعالىٰ، ومن رسوله ومن الأمة.

فصل
[في الرافضة]

والرافضة: اسم لقوم رفضوا محبة أبي بكر وعمر بن الخطاب، وسائر الصحابة رضي الله عنهم سوىٰ علي بن أبي طالب، والحسن والحسين؛ وأولاده وفاطمة وخديجة رضوان الله عليهم[1].

خلافًا[2] لمن قال: الرافضة اسم لمن رفض محبة علي كرَّم الله وجهه[3].

---

(١) من العلماء من أطلق اسم الرافضة علىٰ عموم فرق الشيعة كالبغدادي في الفرق بين الفرق، والإسفرائيني في التبصير في الدين، والملطي في التنبيه والرد، والسكسكي في البرهان. ومنهم من خصه بطوائف منهم دون عمومهم واختلفوا في سبب التسمية علىٰ فريقين فريق يقول بأنَّ سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم لرفضهم إمامة الشيخين أبي بكر وعمر، ومنهم من يقول: لرفضهم زيد بن علي لتفضيله الشيخين ثم بعد ذلك افترقت الشيعة إلىٰ زيدية أتباع زيد وإلىٰ الإمامية الرافضة.

والحق أنَّه يمكن الجمع بين الأقوال وذلك علىٰ النحو التالي: فنقول إنَّ المقالتين مؤداهما واحد، فإنَّ الرافضة رفضوا زيد بن علي لتفضيله الشيخين، والقول الآخر أنهم سموا رافضة لرفضهم إمامة الشيخين فالمؤدىٰ واحد وإن كان الرأي الثاني أقرب للصواب من الأول، لأنَّ رفض إمامة الشيخين كانت من أصول مذهب فرق السبئية مثلاً وغيرها قبل الخلاف مع زيد بن علي ولم يسموا رافضة إلاَّ بعد الخلاف في المسألة الثانية، والله أعلم، وهناك آراء كثيرة حول تسمية الرافضة وما ذكرناه كان أشهرها ولعل فيه الكفاية.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٨٨ـ٨٩)، التنبيه والرد (٣٦)، الفرق بين الفرق للبغدادي (٣٥ـ٣٦)، التبصير في الدين (٣٠)، مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٣٥ـ٣٦)، المنية والأمل (٢٤)، اليمانيات المسلولة (١٩٦ـ١٩٧).

(٢) في الأصل: خلا.

(٣) هناك فرق من الرافضة أكفرت عليًّا وهم الكاملية انظر: المقالات (١/ ٨٩).

والدلالة عليه ما روىٰ علي كرم الله وجهه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**ياعلي أنت في الجنة وسيجيء قوم من بعدي ينتحلون محبتنا أهل البيت لهم نبز اسمهم الرافضة، فإذا أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلتُ يا رسول الله فما علامتهم وسيماهم، قال: ليس لهم جمعة ولا جماعة يسبون أبابكر وعمر**»[1].

وفي لفظ آخر عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**إنه سيأتي من بعدي قوم لهم نبز**[2] **يقال لهم: الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: يقرِّظونك**[3] **بما ليس فيك ويطعنون علىٰ السلف**»[4].

وفي لفظ آخر عن علي كرم الله وجهه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا علي إنك من أهل الجنة وإنه يخرج في أمتي قوم ينتحلون شيعتنا ليسوا من شيعتنا يقال لهم: الرافضة، وآيتهم إنهم يشتمون أبابكر وعمر، أينما لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون**»[5].

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة عن ابن عمر ح (٢٠٠٤) (٥/ ٢٥١٣) بدون لفظه: «ينتحلون محبتنا أهل البيت». قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف جدًا. . .

(٢) النبزُ بالتحريك: اللقب، والجمع الأنباز، تقول: نبزه ينبزه نبزًا أي لقبه، والتنابز: التداعي بالألقاب وهو يكثر فيما كان ذمًا ومنه جاء النهي في القرآن قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ﴾ [الحجرات: ١١]. انظر: لسان العرب (٦/ ١٢٨) مادة «نبز».

(٣) يقرِّظونك: بمعنىٰ يمدحونك من التقريظ الذي هو المدح والثناء للحي. انظر: لسان العرب (٥/ ٢٣٧) مادة «قرظ».

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح(٢٠٠٨) (٥/ ٢٥١٧)، وابن أبي عاصم في السنة ح (٩٧٩) ص(٤٦٥) من طريق محمَّد بن أسعد التغلبي ، حدثنا عبثر. . .به ومحمَّد بن أسعد منكرالحديث لذلك ضعفه الشيخ الألباني في ظلال الجنة.

(٥) هو علىٰ نحو ما سبق تخريجه.

فصل
[في النواصب]

والنواصب[١]: هم الخوارج[٢].

خلافًا للرافضة في قولهم: النواصب هم الذين نفوا إمامة علي بعد النَّبي ﷺ.

والدلالة عليه إنما سموا نواصب لنصب العداوة لعلي كرم الله وجهه، ومن نفى إمامته بعد النَّبي ﷺ وأثبتها بعد عثمان[٣] مع موالاته ومحبته لا يكون قد نصب العداوة معه فعلم بذلك أنَّ النواصب هم الخوارج والشراه نصبوا العداوة.

---

(١) جمع ناصبي، وهو الغالي في بغض علي وآل البيت. قال الفيروزآبادي: «والنواصب والناصبة، وأهل النصب المتدينون ببغض علي رضي الله عنه لأنهم نصبوا له أي عادوه». القاموس المحيط (١٧٧) مادة (نصب).

والناصبي يقابل الرافضي.

يقول شيخ الإسلام في حديثه عن يوم عاشوراء، وما يفعل فيه: «وأهل الكوفة كان فيهم طائفتان: طائفة رافضة يظهرون موالاة أهل البيت، وهم في الباطن إما ملاحدة حسدة زنادقة، وإما جهال، وأصحاب هوىٰ. وطائفة: ناصبة تبغض عليًا، وأصحابه، لما جرىٰ من القتال في الفتنة ما جرىٰ». مجموع الفتاوى (٢٥/ ٣٠١). وانظر: الخطط للمقريزي (٢/ ٣٥٤).

(٢) هم طائفة ظهرت في عهد علي رضي الله عنه أجمعت علىٰ إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين وكل من رضي بالحكمين. والسبب في تسميتهم خوارج؛ لخروجهم علىٰ علي بن أبي طالب لما حكَّم.

انظر: المقالات (١/ ١٦٧ـ١٦٨)، الفرق بين الفرق (٧٣)، أصول الدين (٣٣٢)، التبصير في الدين (٤٥)، الفصل في الملل والنحل (٢/ ١١٣)، والملل والنحل (١/ ١٣٢ـ١٣٣)، البرهان (١٩)، الخطط للمقريزي (٢/ ٣٥٠).

(٣) قال أبوحاتم الرازي سمعت أبي يقول... وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل السنة ناصبة. انظر: الأنوار النعمانية (٢/ ٣٠٧)، شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١/ ٢٠١)، مجموع الفتاوىٰ (٥/ ١١٢).

باب البيان عن الأصول الخمسة[١]

وهي التوحيد والعدل والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.

أما التوحيد؛ فهو العقد والقول بأنَّ الله تعالىٰ واحد ليس كمثله شيء لا مثل له؛ ولا شبه؛ ولا عديل، لا يوصف بصفات المخلوقين الدالة علىٰ حدثهم/ ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من الزوال والتغيير من حال إلىٰ حال. ليس بجسم[٢] فيمس، ولا بجوهر[٣] فَيُحَسْ، ولا عرض[٤] فينقضي، ولا ذي تركيب[٥] أو ٨٣/ب

---

(١) في الأصل: «الخمس» والصواب ما أثبت.
والأصول الخمسة هي الأصول التي اتفقت المعتزلة عليها رغم كثرة فرقها وأجمعوا فيما بينهم علىٰ تسمية: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف، والنَّهي عن المنكر، أصول خمسة ومن لا يؤمن بها لا يسمىٰ معتزليًا.
قال الخياط في الانتصار ص (١٨٨ـ١٨٩): «...وليس يستحق أحد منهم اسم الاعتزال حتىٰ يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس فهو: معتزلي...».
والقاضي ـ رحمه الله ـ حين ذكر الأصول الخمسة ذكرها من منظور أشعري وبعد الانتهاء يورد مختصرا محدودا لقول المعتزلة فيه كما سيتضح أثناء ذكره لبقية الأصول.

(٢) الجسم عند الحكماء جوهر قابل للأبعاد الثلاثة، وقيل: الجسم هو المركب المؤلف من الجوهر، التعريفات للجرجاني (٨٦).

(٣) الجوهر: عند الحكماء ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع، وهو منحصر في خمسة: هيولي وصورة وجسم ونفس وعقل؛ لأنه إما أن يكون مجردًا أو غير مجرد... التعريفات للجرجاني (٩٠).

(٤) العرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلىٰ موضع، أي محل، يقوم به كاللون المحتاج في وجوده إلىٰ جسم يحله ويقوم هو به. التعريفات (١٧٠).

(٥) التركيب: كالترتيب، لكن ليس لبعض أجزائه نسبة إلىٰ بعض، تقدمًا وتأخرًا. =

آله[١] وتأليف[٢] أو ماهية[٣] وتحديد[٤].

حاصر للأشياء بعلمه، شاهد لها ليس بمماسٍ لها؛ ولا هو في الجهات كلها بل هو بجهة العلو مستوى علىٰ العرش؛ وأنه القديم وما سواه محدث له؛ وأنه الرب وما سواه مربوب له؛ وأنه الملك وما سواه مملوك له؛ وأنه يُرىٰ فيراه المؤمنون بأبصار وجوههم يوم القيامة لا محالة؛ وأنه يعلم السر وأخفىٰ؛ وأنه بكل شيء عليم، وأنه لم يزل ولا يزال باقيًا، ولا يزول ولا يفنىٰ أبدًا، وأنه الذي لم تتصوره الأوهام ولا تقدره الأذهان، ولا يقاس بالنَّاس المحصي للأنفاس الغني الذي ليس بمحتاج إلىٰ ما ذرأ، ولا مفتقر إلىٰ ما برأ. لم يخلق الخلق لاجتلاب منفعة ولا دفع مضرة ولا لداعي دعاه إليه ولا خاطر خطر له وفكر حدث له، المتفرد بالقدرة علىٰ اختراع الأعيان وكشف الضر والبلوىٰ، وأنه حي بحياة عالم بعلم، وقادر بقدرة، ومريد بإرادة، وسميع بسمع، وبصير، ببصر، ومدرك بإدراك، ومتكلم بكلام، وآمر

= التعريفات (٦٥).

(١) الآلة: هي الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول أثره إليه. التعريفات (٤٣).

(٢) التأليف: هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلىٰ البعض بالتقدم والتأخر أم لا، فعلىٰ هذا يكون التأليف أهم من الترتيب، التعريفات (٥٩).

(٣) الماهية: عندالمنطقيين: ما به الشيء هو هو، وهي من حيث هي هي، لا موجودة ولا معدومة ولا كلي ولا جزئي، ولا خاص، ولا عام، وتطلق غالبًا علىٰ الأمر المتعقل مثل المتعقل من الإنسان وهو الحيوان الناطق، مع قطع النظر عن الوجود الخارجي والأمر المتعقل من حيث أنه مقول في جواب ما هو يسمى ماهية. انظر: التعريفات (٢٢٣).

(٤) الحد: قول دال علىٰ ماهية الشيء. التعريفات (٩٤).

بأمر، وناه ومخبر موصوف بهذه الصفات القديمة الأزلية فيما لم يزل ولا يزال وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين[١] ﴿. . . لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[٢].

خلافًا للقدرية في قولهم: التوحيد هو الاعتقاد علىٰ وجه تسكن النفس إلىٰ معتقده، بأنَّ الله عزَّوجل واحد الذات فيما لم يزل ولا يزال، وليس له صفات فيما لم يزل ولا أسماء، وإنَّ من أثبت الله بجميع صفاته فليس بموحد[٣].

---

(١) من تعريف المصنف رحمه الله للتوحيد يظهر لنا مدىٰ تأثره بالمتكلمين في عباراته وفي المعاني فنجد أنه كغيره من المتكلمين:

١ـ أهمل توحيد الألوهية بل وقرر بأنه القدرة علىٰ الاختراع والخلق وهذا توحيد الربوبية ولا نجد لتوحيد العبادة ذكر في تعريفه للتوحيد.

٢ـ بذل الجهد في سبيل إثبات توحيد الربوبية وتقرير أنَّ خالق العالم واحد وتوهم أنَّ هذا هو الغاية في التوحيد.

٣ـ استخدم طريقة التفصيل في النفي، وهي طريقة مغايره لطريقة السلف التي هي النفي المجمل والإثبات المفصل وكان مراده مدح الله عزَّوجل بالنفي المفصل، فأبعد النجعة فهذا الأسلوب علىٰ ما فيه من مخالفة لمنهج السلف الذي استلهموه من الكتاب في الإثبات المفصل والنفي المجمل فإنه سوء أدب مع الله عزَّوجل مع كونه نفي مجرد لا مدح فيه.

٤ـ أنه أثبت السبع الصفات التي أثبتها الأشاعرة وهي ما أطلقوا عليها صفات المعاني.

(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٣) عرف القاضي عبدالجبار التوحيد لغة واصطلاحًا فقال: «والأصل فيه أنَّ التوحيد في أصل اللغة عبارة عما به يصير الشيء واحدًا، كما أنَّ التحريك عبارة عما به يصير الشيء متحركًا والتسويد؛ عبارة عما به يصير الشيء أسودًا، ثم يستعمل في الخبر عن كون الشيء واحدًا لما لم يكن الخبر صادقًا إلاَّ وهو واحد ، فصار ذلك كالإثبات، فإنه في أصل اللغة عبارة عن الإيجاب. . .».

=

والدلالة عليه: أنَّ إثبات الصفات لا ينفي التوحيد؛ لأنها ليست غير الذات وإنما هي صفات لها، وصفات الشيء ليست غيره لأنَّ لفظة «مع» تقتضي أن يكون قديمان موصوف بما الباري موصوف به، وإنما ينتفي التوحيد في حق من جعل له شريكًا في خلق الأشياء.

والقدرية تزعم أنَّ الواحد منا يخلق كخلق الله تعالىٰ، وقد نص الله تعالىٰ علىٰ ذلك فقال: ﴿. . . أَمۡ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلۡقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلۡخَلۡقُ عَلَيۡهِمۡۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُوَ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّٰرُ﴾[1].

فثبت أنَّ التوحيد هو العلم بأنَّ الله هو المنفرد بالقدرة على اختراع الأنعام وسائر الحوادث وكشف الضر والبلوىٰ.

= ثم قال: «فأما في اصطلاح المتكلمين؛ فهو العلم بأنَّ الله تعالىٰ واحد لا يشاركه غيره فيما يستحق من الصفات نفيًا وإثباتًا علىٰ الحد الذي يستحقه، والإقرار به، ولابد من اعتبار هذين الشرطين: العلم والإقرار جميعًا؛ لأنه لو علم ولم يقر أو أقر ولم يعلم لم يكن موحدًا». شرح الأصول الخمسة (١٢٨).

وما ذكره أبويعلىٰ من توحيد القدرية هو فعلاً معتقدهم الذي أسسه مؤسس الفرقة وهو واصل بن عطاء فقد قال: «إنَّ من أثبت لله معنىٰ وصفة قديمة فقد أثبت إلهين» الملل والنحل (١/ ٥١).

ثم إنَّ أتباعه الذين من بعده تأثروا بكتب اليونان التي ترجمت آنذاك والكتب الفارسية التي تشتمل علىٰ الفلسفة وبعض الأمور الدينية وتأثروا بالفلاسفة واقتبسوا منهم قولهم في الصفات.

يقول الغزالي والشهرستاني: «إنَّ المعتزلة وافقوا الفلاسفة علىٰ قولهم في الصفات»، نهاية الإقدام (٩١) والمنقذ من الضلال (١٠٧).

فالمعتزلة بعد واصل أخذوا بتأثير الفلسفة يفسرون قوله ويضيفون إليه بعض التعديلات التي لا تؤثر علىٰ الجوهر، ويؤيد ذلك بشبهات عقلية، فقالوا: إنَّ الله عالم بذاته، قادر بذاته لا بعلم وقدره هي صفات قديمة ومعانٍ قائمة به. انظر المنية والأمل (٥٦).

(١) سورة الرعد، الآية: ١٦.

فصل

[الأصل الثاني وهو العدل]

وأما العدل فهو القول والعقد بأنَّ الله تعالىٰ المالك الذي ليس فوقه مالك، والقابض الذي ليس فوقه قابض، والباسط الذي ليس فوقه باسط، الآمر الذي/ ليس فوقه آمر، الزاجرالذي ٨٤/أ ليس فوقه زاجر؛ وأنه الذي حد الحدود ورسم الرسوم، وأنَّ ما حسن منَّا إتيانه فبأمره وما قبح فبنهيه، وأنَّ الخلق خلقه والملك ملكه، والأمر أمره، والعبيد في قبضته وسلطانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، لم يخلق الخلق لمنفعة نفسه، ولا لدفع مضرة عنها.

وأنه الحكيم قبل خلقه لم تجب له الحكمة لفعله فيخرج عنها بتركه، ولا يتشرف بفعله فيتذلل بتركه؛ وهو الذي لو عذب أهل سماواته وأرضه ابتداءً لا علىٰ ذنب سبق منهم كان حكيمًا عدلاً؛ لأنهم خلقه وملكه؛ وهم في قبضته وسلطانه[1] لا هو تحت نهي فيكون منه شيء قبيح إذ ليس فوقه ناهٍ ولا حاظر.

وهو الذي لو نعمهم ابتداء لا بطاعة سبقت منهم كان غير

---

(١) وهذا رأي الأشاعرة ووصفهم شيخ الإسلام في هذا الرأي بأنهم أثبتوا لله ملكًا بلا حمد، وأهل السنة أثبتوا ما أثبته لنفسه: له الملك والحمد، فهو علىٰ كل شيء قدير، وهو خالق كل شيء، وهو عادل في كل ما خلقه، واضع للأشياء في مواضعها، وهو قادر علىٰ أن يظلم، لكنه سبحانه منزه عن ذلك لا يفعله لأنه السلام القدوس المستحق للتنزيه عن السوء سبحانه وتعالىٰ.

انظر: جامع الرسائل (١/ ١٢٩ـ١٣٠)، وقولهم هذا فيه تعطيل صريح لعدل الباري سبحانه، والعدل فعله، وهو سبحانه قائم بالقسط ، فمن نفىٰ عدله وحكمته فإما أن ينفي فعله وإما أن يصفه بضد ذلك من الظلم والسفه. ـ تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا ـ. المرجع السابق (١/ ١٢٨).

سفيه ولا عابث ليس عليه اعتراض معترض ولا زاجر فيكون بفعله سفيهًا أو بتركه غير حكيم، وأنَّ العلة التي أخرجت حكيمًا من الحكمة واستوجب به أن يكون سفيهًا هي ركوبه ما نهىٰ عنه وإتيانه ما لا يملك إتيانه، وليس فوق الباري آمر ولا ناهٍ فيخرج عن الحكمة بفعل.

وأنه الذي كل كائن في ملكه وسلطانه من مأموره، ومنهيه ومرغبه ومرهبه جارٍ علىٰ مشيئته وماضٍ علىٰ إرادته علىٰ حسب ما علم أنها تكون عليه.

أما النَّهي عنه بمزيد كونه من المكتسبين له قبحًا منهم، وأما الخير فقد أراد كونه حسنًا حقًّا صوابًا من المؤمنين مثابين عليه.

وأنَّ كل الخلق يحتاجون إلىٰ عون ربهم غير مستغنين عنه طرفة عين لا يملكون لأنفسهم ضرًا ولا نفعًا، وأنهم مفتقرون إلىٰ عون ربهم أن يحدث لهم حالاً ويرغبون إلىٰ الله في الدعاء بأن يقويهم علىٰ طاعته، وأنَّ جميع ما سواه مخلوق مفعول مخترع مقدَّر مدبَّر له لا خالق ولا فاعل ولا مخترع له سواه، وأنه قد أوضح الطريق وأبهج السبيل: ﴿. . . لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1].

خلافًا للقدرية في قولهم: العدل هو: الاعتقاد علىٰ وجه تسكن النفس إلىٰ معتقده، وأنَّ الله لا يؤلم الحيوان من غير جرم وذنب ولا نفع لهم فيه عاجل ولا آجل، وأنَّ الله لو فعل بالحيوان الضرر المحض الذي لا نفع فيه في عاجل ولا آجل كان ظالمًا

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٢.

جائرًا[١].

والدلالة عليه: أنَّ الجائر من زال عن الحد والرسم، وأنَّ الله تعالىٰ ليس فوقه من يحد له الحدود ويرسم له الرسوم، ولا

---

(١) ذِكرُ العدل بعد التوحيد إنماهو ترتيب مقصود من المعتزلة قال القاضي عبدالجبار: «وأما الأصل الثاني من الأصول الخمسة، وهو: الكلام في العدل، وهو كلام يرجع إلى أفعال القديم تعالىٰ، وما يجوز عليه، وما لا يجوز؛ فلذلك أوجبنا تأخير الكلام في العدل عن الكلام في التوحيد...» شرح الأصول الخمسة ص(٣٠١) لذلك أورده المصنف بعد التوحيد وهكذا في باقي الأصول أوردها مرتبة علىٰ حسب ترتيب المعتزلة لها.

أما عن حقيقة العدل، فيقول القاضي عبدالجبار اعلم أنَّ العدل مصدر عدل يعدل عدلاً، كما أنَّ الضرب مصدر ضرب، يضرب ضربًا، وقد يذكر ويراد به الفعل، ويذكر ويراد به الفاعل، فإذا وصف به الفعل، فالمراد به كل فعل حسن يفعله الفاعل لينفع به غيره أو ليضره، شرح الأصول الخمسة ص(١٣١_١٣٢) بتصرف.

ثم أنه اعترض علىٰ هذا التعريف، وعرف العدل بتعريف آخر، فقال: «والأولىٰ أن تقول: هو توفير حق الغير واستيفاء الحق منه» المرجع السابق ص(١٣٢).

فأما إذا وصف به الفاعل، فعلىٰ طريقة المبالغة، كقولهم للصائم صوم، وللراضي رضا، وللمنور نور ، والمراد به: فاعل هذه الأمور، هذا في أصل اللغة.

أما في اصطلاح المتكلمين: «فالمراد به أنَّ أفعاله تعالىٰ كلها حسنة، وأنه لا يفعل القبيح ولا يخل بما هو واجب عليه» المرجع السابق ص(١٣٢).

فالله عند المعتزلة عدل لايظلم لأنه لم يرد وجود شيء من الذنوب، لا الكفر ولا الفسوق بل العباد يفعلون ذلك بغير مشيئته ـ تعالى الله عن ذلك ـ، والله عندهم لم يخلق شيئًا من أفعال العباد لا خيرًا ولا شرًا، لأنه لو كان خالقًا لها ثم عاقب العاصين لكان ظالمًا لهم والظلم عندهم مقدور لله تعالىٰ لكنه منزه عنه وهذا حق ولكنهم يجعلون الظلم الذي حرمه الله وتنزه عنه نظير الظلم من الآدميين بعضهم لبعض، وشبهوه فيما يحسن من الأفعال وما لا يحسن بالعباد، فضربوا له من أنفسهم الأمثال، ولذلك فهم يسمون مشبهة الأفعال. انظر: جامع الرسائل (١/ ١٢٣).

مبيح ولا حاظر فيكون بتجاوزه ظالمًا جائرًا بل كل ما يفعله فله فعله لأنه ملكه/ ولهذا قال تعالىٰ: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾(١) وقال تعالىٰ: ﴿... لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ...﴾(٢). ٨٤/ ب

وقال تعالىٰ: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾(٣) ﴿.. يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ..﴾(٤).

وقال تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ...﴾(٥).

فأخبر تعالى أنه لا اعتراض لأحد عليه وأنه أهلك الأنبياء والصالحين وجميع من في الأرض لأنه ملكه فعلم بذلك أنَّ له أن يفعل ما يشاء من غير اعتراض(٦).

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٣.

(٢) سورة الرعد، الآية: ٤١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٠.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٧.

(٦) وهذا عين مذهب الأشاعرة حيث عرفوا الظلم بأنه: التصرف في ملك الغير بغير إذنه، أو مخالفة الآمر الذي تجب طاعته.

انظر: منهاج السنة (١/ ١٣٥) (٢/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥) جامع الرسائل (رسالة في معنىٰ كون الرب عادلاً، وفي تنزيهه عن الظلم) (١/ ١٢١ـ١٢٢) ورسالة في (شرح حديث أبي ذر) مجموعة الرسائل المنيرية (٣/ ٢٠٧).

ومذهب السلف: أنَّ الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، والعدل وضع كل شيء في موضعه، وهو سبحانه حكم عدل يضع الأشياء مواضعها، ولا يضع شيئًا إلاَّ في موضعه الذي يناسبه وتقتضيه الحكمة والعدل، ولا يفرق بين متماثلين، ولا يسوي بين مختلفين.

والظلم الذي حرمه الله علىٰ نفسه، وتنزه عنه فعلاً وإرادة هو ما فسره به سلف الأمة وأئمتها أنه لا يحمل المرء سيئات غيره، ولا يعذب بما لم =



فصل

[في الأصل الثالث وهو الوعد والوعيد]

وأما الوعد والوعيد؛ وهو القول والعقد بأنَّ الله تعالىٰ هو الصادق لا خلف له في وعده، وأنه الذي لم يزل موصوفًا بالصدق ويستحيل منه الكذب والوصف له بالقدرة عليه.

لا يخلف الميعاد، ولا يبدل القول لديه فمن أخبر أنه يُنعمهُ نَعَّمَهُ لا محالة، ومن أخبر أنه يعذبه لا محالة من الكافرين لا محالة، فأما للفساق فهو العفو الغفور إن شاء عذبهم وإن شاء عفىٰ عنهم، ولا كذب في خبره ولا خلف في وعده هو أصدق الصادقين وأحكم الحاكمين وأعدل العادلين وأرحم الراحمين(١).

= تكسب يداه، وأنه لا ينقص من حسناته فلا يجازي بها أو ببعضها، وهذا هو الظلم الذي نفى الله خوفه عن العبد بقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١١٢﴾﴾ [طه: ١١٢].

قال أهل التفسير: «لا يخاف أن يحمل عليه من سيئات غيره ولا ينقص من حسناته، وقيل: يظلم بأن يؤاخذ بما لم يعمل».

انظر: زاد المسير، سورة طه، الآية (١١٢) (٣/ ١٧٧)، وانظر: شرح الطحاوية (٢/ ٦٦٠)، منهاج السنة (١/ ١٣٥ـ ١٣٦) (٢/ ٣٠٩ـ٣١١).

والله سبحانه وتعالىٰ قادر علىٰ الظلم، ولكنه سبحانه نزه نفسه عنه، وحرمه علىٰ نفسه كما عند مسلم ح(٦٥٧٢) ص(١١٢٨) (كتاب الأدب البر والصلة/ باب تحريم الظلم) عن النَّبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالىٰ أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم علىٰ نفسي، وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا...».

(١) الخلف في الوعد بخل ولؤم والله متنزه عنه وهو أكرم الأكرمين والخلف في الوعيد كرم وجود، وهو من صفاته جل وعلا وهو أولىٰ به. انظر: مدارج السالكين (١/ ٣٩٦)، المواقف (٨/ ٣٧٨)، القول السديد ص(١٥، ٢٣).

فالوعد: رجوع إلىٰ خبر يتضمن ثوابًا، والوعيد: رجوع إلىٰ خبر يتضمن عقابًا خلافًا للمعتزلة في قولهم، الوعد حق للعبد علىٰ الله تعالىٰ أنه يعطيه ويثيبه والوعيد حق لله تعالىٰ علىٰ العبد أنه يعاقبه لا يجوز الخلف في واحد منهما، ولا يصح العفو عن المذنبين[١].

وقد دللنا علىٰ هذا فيما تقدم في الشفاعة وبينا أنَّ الوعيد حق لله تعالىٰ علىٰ العبد أنه يعاقبه ومن ترك ماله فهو كريم.

ولأنا قد علمنا حسن الصفح والعفو عمَّن أجرم ذنبًا استحق به عقوبته، وأنَّ من عفىٰ وصفح فهو ممدوح قال الله تعالىٰ: ﴿. . . وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْۗ . . .﴾[٢].

وقال تعالىٰ: ﴿. . . وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۚ . . .﴾[٣].

وقال: ﴿. . . وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾[٤].

وقول كعب بن زهير[٥]:

نبئت[٦] أنَّ رسول الله أوعدنِي وَالعَفو عند رسول الله مأمول/ ٨٥/أ

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة ص(١٣٥ـ١٣٦).

(٢) سورة النور، الآية: ٢٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

(٤) سورة آل عمران: ١٣٤.

(٥) كعب بن زهير بن أبي سلمىٰ المازني، أبوالمضرب شاعر عالي الطبقة من أهل نجد له ديوان شعر كان ممن اشتهر في الجاهلية ولما ظهر الإسلام هجا النبي ﷺ فأهدر النبي دمه فجاءه كعب مستأمنًا وقد أسلم وأنشده لاميته المشهورة التي مطلعها: «بانت سعاد فقلبي اليوم متبول» فعفا عنه النّبي ﷺ وخلع عليه بردته توفي سنة (٢٦هـ). انظر: ديوان كعب بن زهير للإمام أبي سعيد السكري، وكعب بن زهير لفؤاد البستاني.

(٦) في الديوان المشار إليه سابقًا «أنبئت» وهذا البيت هو البيت رقم (٤٠) من =

فأنشد للنَّبي ﷺ ولم ينكر عليه؛ ولأنه لا يسمىٰ العفو عن الذنب بعد تقدم الوعيد كذبًا في الخبر بل يقولون: عفىٰ وصفح وغفر(١).

= القصيدة التي تحوي ٦٠ بيتًا.

(١) ولو سلمنا جدلاً أنَّ الخلف في الوعيد يعتبر كذبًا، فإنه لا يلزم الكذب من الله ـ تعالىٰ الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا ـ لسببين:

أولاً: أنَّ الوعيد مشروط بشرائط منها عدم العفو، فإذا عفىٰ عن أهل الوعيد فلا يعذبهم وإذا لم يعف عنهم يعذبهم فلا يلزم منه الكذب وليس فيه خلف وعيد.

ثانيًا: أنَّ معنىٰ آيات الوعيد جاءت علىٰ سبيل إنشاء الوعيد لا الإخبار به، لذلك فلا يلزم منها أن تتصف بالكذب أو الصدق، فلا يلزم الكذب في إخلاف الوعيد. القول السديد ص(١٥) بتصرف.

فصل

[في الأصل الرابع هو المنزلة بين المنزلتين]

وأما المنزلة بين المنزلتين فهو القول بأنَّ العبيد مكتسبون في الحقيقة، وأنَّ الله تعالىٰ الخالق الفاعل المخترع ولا خالق ولا فاعل ولا مخترع سواه[1].

وذلك أنَّ قومًا قالوا: إنَّ العبيد خالقون ومخترعون ومحدثون ومنشئون ولا خلق لله في أعمالهم وهم القدرية.

وقومٌ قالوا: لا عمل للعبد ولا اكتساب ولا صنع وإنَّ العباد مضطرون إلىٰ أفعالهم كالباب يرد والشجر تحرك وهم الجهمية المجبرة.

وقلنا نحن: الله تعالىٰ الخالق المخترع المنشيء المحدث لا خالق سواه، ولا محدث[2] وإنما تعلق الأمر والنَّهي والثواب

---

(١) المنزلة بين المنزلتين هو نقطة الإرتكاز والمعول عليه في نشأة المعتزلة كما سبق في قصة واصل بن عطاء والحسن البصري، ويراد به أنَّ مرتكب الكبيرة عند المعتزلة الفاسق الملي لا يكون حكمه حكم الكافر، ولا حكمه حكم المؤمن بل هو في منزلة تتجاذبها هاتان المنزلتان. انظر: شرح الأصول الخمسة ص(١٣٧، ٦٩٧).

(٢) الأشاعرة ومن وافقهم مضطربون في مسألة وهي أنَّ أفعال العباد هل هي مفعولة لله أم أنها فعل للعبد؟ فانقسموا إلىٰ ثلاثة أقسام:

جمهورهم قالوا: أفعال العباد هي كسب العبد لا فعله، ولم يفرقوا بين الكسب والفعل بفرق محقق. وقسم منهم قال: بل هي فعل بين فاعلين، وهو قول الغزالي. انظر: الاقتصاد ص(٥٨ـ٥٩).

وقسم آخر قال: بل الرب فعل ذات الفعل والعبد تتعلق قدرته بصفة الفعل وهذا قول الباقلاني. انظر: الإنصاف (٤٣ـ٤٤) المواقف (٣١٢).

قال شيخ الإسلام: «والتحقيق الذي عليه أئمة السنة وجمهور الأمة من =

العقاب علىٰ الكسب؛ وهو من صفة العبيد وليس من صفتهم الخلق والإنشاء، كما ليس من صفة الله تعالىٰ الكسب فخطَّأنا من قال: إنَّ العبيد خالقون. ومن قال إنهم لا يكتسبون، وإنهم مضطرون إلىٰ كسبهم. فصار قولنا صوابًا بين خطئين:

خلافًا للمعتزلة في قولهم المنزلة بين المنزلتين خروج الفاسق الملي من الإيمان فلا يكون مؤمنًا ولا كافرًا بل له منزلة بين المنزلتين(١)، وقد دللنا علىٰ فساد هذا، وبينا أنَّ الفاسق لا يسلب الإيمان وإنما يسلب كماله لوجوه منها:

أنَّ الإيمان هو جميع الطاعات مع اجتناب المعاصي، ووجود المعاصي لا يضاد طاعاته لأنها موجودة، فوجب أن يسمىٰ بالاسم، كما أنَّ من ضرب وقتل وزنىٰ يسمىٰ ضاربًا وقاتلاً وزانيًا ولا يمنع أحد الاسمين الآخر.

وقد دللنا علىٰ أنَّ أفعال العباد خلق الله تعالىٰ في باب خلق الأفعال بأشياء منها قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾(٢).

ودللنا علىٰ إثبات الكسب بأشياء منها قوله تعالىٰ: ﴿... جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾(٣).

= الفرق بين الفعل والمفعول، والخلق والمخلوق، فأفعال العباد هي كغيرها من المحدثات مفعولة لله، وهذه الأفعال هي فعل العبد القائم به، ليست قائمة بالله ولا يتصف بها، فإنه لا يتصف بمخلوقاته ومفعولاته، وإنما يتصف بخلقه وفعله كما يتصف بسائر ما يقوم بذاته، والعبد فاعل لهذه الأفعال وهو المتصف بها، وله عليها قدرة، وهو فاعلها باختياره ومشيئته، وذلك كله مخلوق لله فهي فعل العبد، وهي مفعول للرب» الفتاوىٰ (٢/١١٩ـ١٢٩).

(١) وهذا هو معنى المنزلة بين المنزلتين عند المعتزلة.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٩٥.

فصل
[في الأصل الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو إبانة زيغ الزائغين وكشف شبه/ الملبسين في دين الله، وإظهار تلبيس المبطلين بما أودعه الله من بيان حججه وإقامة دلائله وإظهار براهينه ليظهر نور الحق ويبين ضياؤه ويبدو فساد الباطل وانهدام أركانه، فيتمسك محق، ويرجع زائغ، ويصلح عالم أن الحق مباين للباطل بما يرى عليه من لوامع الدلائل وشواهد البراهين. ٨٥/ب

وقد مدح الله [الآمرين][1] بالمعروف و[الناهين][2] عن المنكر و[الحافظين][3] لحدود الله، وفي ذلك حفظ حدود الله بإبانة تلبيس المبطلين وإظهار فساد مقالة الزائغين، وكشف مخاريق المتعدين لحدود الله القائلين فيه بغير علم راجعين فيه إلى غير بصيرة يستغوون بأباطيلهم المموهة المستضعفين ويهلكون بمخاريقهم من خذله الله فغواه من عصمته وتوفيقه.

وقد قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[4].

---

(١) في الأصل: «الآمرون».
(٢) في الأصل: «الناهون».
(٣) في الأصل: «الحافظون».
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

باب من مسائل تتعلق بالسالمية[(١)]

فصل

والباري سبحانه فيما لم يزل لم يكن رائيًا للعالم وجودًا له عدمًا في ذاته بل كان رائيًا لذاته وسائر صفاته الذاتية فقط[(٢)].

---

(١) هم أتباع الشيخ أبي الحسن ابن سالم صاحب سهل بن عبدالله التستري لهم من المعرفة والعبادة والزهد واتباع السنة والجماعة في عامة المسائل المشهورة لأهل السنة ما هم معروفون به، وهم منتسبون إلى إمامين عظيمين في السنة: الإمام أحمد بن حنبل، وسهل بن عبدالله التستري، ومنهم من تفقه على مذهب مالك بن أنس كبيت الشيخ أبي محمد وغيرهم، وفيهم من هو على مذهب الشافعي.

فالذين ينتسبون إليهم، أو يعظمونهم، ويقصدون متابعتهم أئمة هدى رضوان الله عليهم أجمعين. وهم في ذلك كأمثالهم من أهل السنة والجماعة» الفتاوى: (٥/ ٤٨٣ـ٤٨٤) إلا أن منهم من تابع ابن كلاب في الصفات الاختيارية، ولقد أنكر العلماء على متأخريهم قولهم بالحلول كقول أبي طالب المكي ومن تابعه، فانقسمت السالمية إلى قسمين:

١ـ سالمية صوفية: كأبي طالب المكي وأتباعه.

٢ـ سالمية أهل الحديث: كأبي علي الأهوازي.

انظر: الفتاوى (٥/ ٥٥٦)، الصفدية (١/ ١٦٠-١٦١)، منهاج السنة (٢/ ٣١٦، ٤٩٨-٤٩٩)، (٥/ ١٧٨).

وقد أطلق عليهم ابن القيم ـ رحمه الله ـ اسم الإقترانية لقولهم في القرآن. انظر: شرح الكافية الشافية: (١/ ٢٨٧-٢٨٨).

وراجع في تعريف السالمية: الفرق بين الفرق ص(٢٦١)، رسالة السجزي إلى أهل زبيد ص(٨٦٣)، التبصير في الدين ص(١٣٣)، تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر الدمشقي ص(٣٦٦-٣٦٩).

(٢) هذه المقولة مبنية على مسألة التسلسل، راجع: درء تعارض العقل مع النقل: (١/ ٣٢١-٣٢٢)، (٢/ ٢٦٧- ٢٦٨، ٣٢٠، ٣٦٩)، منهاج السنة: (١/ ١٤٦-١٤٧، ٤٣٦-٤٣٧)، الفتاوى: (١٦/ ١٨٦، ٣٨١، ٣٨٧)، (١٨/ ٢٣٤-٢٣٦).

خلافًا لابن سالم البصري[١] في قوله: إن الباري فيما لم يزل كان رائيًا للعالم وجودًا له عدمًا في ذاته[٢].

والدلالة عليه فساد قولهم: قوله تعالى في قصة زكريا: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ

---

(١) يحتمل أن يكون ابن سالم الأب وهو: أبو الحسن أحمد بن محمد بن سالم الصوفي الزاهد المخرمي ثم البصري. وتوفي بعد عام٣١٦هـ تقريبًا وقد ذكر الخطيب أنه توفي عام ٣٢٧هـ.

انظر: تاريخ بغداد: (٥/ ١٢٤) رقم٢٥٣٢.

وقد كان في مذهبه موافق للكلابية الأوائل. انظر: الفتاوى (١٢/ ٣٦٧) وهو مؤسس السالمية وله الأثر الأكبر في نشأتها كما سبق وأن بيناه انظر: الفتاوى: (٥/ ٤٨٣-٤٨٤) (١٢/ ٣١٩-٣٢٠).

ويحتمل أن يكون ابن سالم الابن وهو محمد بن أحمد بن سالم، أبو عبدالله البصري ولد أبي الحسن بن سالم وتوفي بعد الخمسين وثلاثمائة للهجرة. انظر: السير: (١٦/ ٢٧٢).

وكان الابن أشد انحرافًا من أبيه انظر: تاريخ الإسلام حوادث سنة (٣٥١-٣٨٠هـ) ص(٢٢٦) وانظر: رسالة السالمية ومنهجها وآراؤها في العقيدة (١/ ٦٣ـ٧٦، ٩٤ـ١٠٣).

(٢) والراجح أن المقصود هو الابن؛ لأن ابن خفيف الشيرازي ت٣٧١هـ قد نسب هذا القول إلى أبي عبدالله بن سالم الابن انظر: نفحات الأنس: (٤٠٧-٤٠٨). وهذه المقولة قال بها أبو طالب المكي في معرض حديثه عن صفة العلم والسمع والبصر. انظر: قوت القلوب: (٢/ ١٤٥).

ورد عليهم شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ ووضح أن صفة البصر نوعها أزلي، وآحادها متعلق بالمشيئة والإرادة وما خلقه الرب تعالى فإنه يراه، ويسمع أصوات عباده، والمعدوم لا يرى باتفاق العقلاء فقبل أن يوجد لم يكن يرى، وبعد أن يعدم لا يرى، وإنما يرى حال وجوده، وهذا هو الكمال في الرؤية. انظر: الفتاوى (١٦/ ٣١٢-٣١٣)، الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات: (٢/ ١٩).

(٣) سورة مريم، الآية: ٩.

﴿ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ. . .﴾(١).

فأخبر أنه يرى أعمالهم بعد فعلها؛ ولأن العالم لا يخلو فيما لم يزل من أن يكون موجودًا، أو معدومًا، فإن كان معدومًا والباري يراه موجودًا له أدى إلى أن يكون الباري عز وجل يرى المرئي على خلاف ماهو عليه، وهذا صورة الجاهل، والله يتعالى عن ذلك، فإن كان العالم موجودًا فيما لم يزل أدى إلى قدم العالم؛ لأن كل شيء موجود فيما لم يزل وجب أن يكون قديمًا، وقد دل الدلالة على حدث العالم، وإذا كان كذلك بطل كون العالم مرئيًا للباري وجودًا له عدمًا في ذاته.

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٥.

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى يدرك بصفة واحدة ما يدركه بسائر صفاته، فيدرك بعلمه ما يدركه برؤيته وقدرته وإرادته، ويدرك بقدرته ما يدركه/ بعلمه ورؤيته وإرادته، وكذلك سائر الصفات، وهذا يرجع إلى أن المنظور والمعلوم على حد سواء[1]. ٨٦/أ

والدلالة على فساده أنه قول يؤدي إلى أن الله تعالى يعلم بغير علم، ويقدر بغير قدرة، ويريد بغير إرادة، فيؤدي إلى موافقة المعتزلة في نفي الصفات، وقد دللنا على إثبات هذه الصفات في أول الكتاب.

---

(١) هذا القول قال به المحاسبي في كتابه فهم القرآن ص(٣٤٠-٣٤١) ولعل أبا طالب المكي أخذه عنه كما في القوت: (١٤٦/٢) ويتبين من قولهم أنه سبحانه وتعالى يعلم المستقبلات بعلم قديم لازم بذاته، ولا يتجدد له عند وجود المعلومات نعت ولا صفة، وهذا قول الكلابية هو موافق لقول المعتزلة حيث يكون التعلق بين العالم والمعلوم ويفهم من هذا القول أن الصفات ترجع إلى العلم والعلم يرجع إلى الذات وهو قول أبي الهذيل العلاف ووافقه أبوطالب ومن شايعه في إرجاع الصفات كلها أو بعضها إلى العلم. انظر في ذلك: تلبيس الجهمية: (٢١/٢)، المقالات: (١٧٧/٢)، الملل والنحل (٦٤/١).

فصل

ومن قولهم: إن الله سبحانه يُرى يوم القيامة في صورة آدمي محمدي[١]، وهذا جهل لقوله: ﴿... لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ...﴾[٢]، فمن قال إنه يشبه الأشياء في حد من حدودها فقد رد ذلك؛ ولأنه قد ثبت أن الله تعالى ليس بجسم، ولا جوهر، ولا عرض، والآدمي قد اجتمع فيه هذه الثلاثة أشياء، فكيف يجوز أن يتحول القديم الذي ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض فيصير جسمًا يجمع هذه الأشياء؟!

---

(١) والرؤية ثابتة بالكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ومن السنة قال النبي ﷺ: «**إنكم سترون ربكم عيانًا**» رواه البخاري ح (٧٤٣٥)، ص(١٢٧٩) (كتاب التوحيد/ باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]).

وقول السالمية هذا فيه مغالطة كبيرة فإن الله عز وجل أخبر أننا سنراه يوم القيامة هو ما تؤمن به السالمية أيضًا ولكن هذه الدعوى وهو أن الله يتمثل لنا بصورة آدمي وبالتحديد من أمة محمد فهذه دعوى لا دليل عليها، ورد للنصوص الواضحة الصريحة، فإن وعد الله بالرؤية لا يفهم منه إلا الحقيقة أن يُرى الله عز وجل على وجه الحقيقة سبحانه وتعالى، ويوم القيامة يوم الحقيقة والله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. انظر: اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث، جمع وشرح الدكتور/ محمد بن عبدالرحمن الخميس ص(١٥٥، ٤٠٣).

(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

فصل

ومن قولهم: إن الله سبحانه يتجلى[1] لسائر الخلق من

(١) التجلي لغة: الجلي ضد الخفي، وجلا أي وضح وكشف، يقال: انجلى الظلام إذا انكشف، تجلى ربه للجبل أي ظهر وبان. انظر: لسان العرب: (١/ ٤٥٢) مادة (جلا)، القاموس المحيط: ص: ١٦٤٠ مادة (جلا).

التجلي في الاصطلاح: هو الظهور وإزالة المانع من الرؤية. شرح النووي على مسلم: (٣/ ٤٨) وتجلى الله عز وجل يوم القيامة لعباده ثابت في الموقف وفي الجنة كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه معلوم من الأدلة النقلية الصحيحة.

والتجلي عند الصوفية اصطلاحًا: ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب إنما جمع الغيوب باعتبار تعدد موارد التجلي. فإن لكل اسم إلهي بحسب حيطته ووجوهه تجليات متنوعة. التعريفات للجرجاني ص(٦١).

وقال أبوالبقاء: التجلي هو قد يكون بالذات نحو: ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢﴾ [الليل: ٢]، وقد يكون بالأمر والفعل نحو: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، الكليات ص(٣١٣).

والتجلي عند الصوفية السالمية ذكره أبو طالب المكي في القوت، وانظر: (٢/ ٨٣، ٩٩، ١٣٢، ١٤٢-١٤٣). والتجلي المراد هنا هو تجلي الصفات (تجلي أنوار ذات الرب) ، حيث أن التجلي عند الصوفية ثلاثة أنواع:

١ـ تجلي الذات.
٢ـ تجلي الصفات.
٣ـ تجلي الآخرة.

أما تجلي الذات فالمراد به حلول الذات الإلهية في العباد وهذا المعنى مجمع على رده وبطلانه. .

وتجلي الصفات ينقسم إلى قسمين: قسم يراد به ظهور آثار الإيمان بصفات الله عز وجل وهذا محمود وممدوح ومندوب إليه.

وقسم يراد به أن صفات الرب تحل في العبد وهذا مذموم وباطل مردود.

=

الجن والإنس والملائكة، والحيوان أجمع بكل شيء في معناه.

وهذه في معنى الأوله؛ لأنهم يقولون: إنه يرى في صورة المخلوقين وهذا كفر عظيم؛ لأنه يؤدي إلى أن الآدمي يراه آدميًا، والجني جنيًا، والثور ثورًا، والحمار حمارًا، والبقر بقرًا، والذباب ذبابًا.

ويؤدي إلى أن ذات القديم تتغير من كبر إلى صغر، ومن طول إلى قصر(١)، وذات القديم لا تتغير.

= ومن كان ينفي الصفات من الصوفية فلا يحصل له هذا التجلي.

وتجلي الآخرة المراد به رؤية الله عز وجل في الآخرة وهذا الأمر مجمع عليه وبه نطقت الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة. انظر: التعرف للكلاباذي ص(١٤٠-١٤١)، اللمع: ص(٥٤٨)، القوت (٢/١٤٨)، مدارج السالكين (٣/١١٥).

(١) وقد قال به أبو طالب المكي زاعمًا أن ذلك من القدرة انظر: قوت القلوب: (٢/١٤٢).

ولقد ذكر شيخ الإسلام قول أبي طالب المكي وبين أن هذا القول خطأ مستدلاً بأدلة من الكتاب والسنة حيث قال: «فإنه سبحانه وتعالى قال: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزمر: ٦٧].

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**يقبض الله الأرض ويطوي السموات بيمينه، ويقول: أنا الملك، أنا الملك! أين ملوك الأرض؟!**»، رواه البخاري ح (٤٨١٢)، ص(٨٤٨) (كتاب التفسير/ باب قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾) واللفظ له. ورواه مسلم ح (٧٠٥٠)، ص(١٢١٥) (كتاب صفات المنافقين/ باب صفة القيامة والجنة والنار).

فإذا كان سبحانه يطوي السموات كلها بيمينه، وهذا قدرها عنده، كيف يحصره مخلوق من المخلوقات..». الفتاوى: (٥/٤٨٢-٤٨٣)، وانظر: المرجع نفسه: (٥/٤٨٠-٤٨٢).

فصل

ومن قولهم: إن لله تعالى سرًّا لو أظهره بطل التدبير، وللأنبياء سرًّا، لو أظهروه بطلت النبوة، وللعلماء سرًّا لو أظهروه لبطل العلم(١).

وهذا أيضًا كفر لأنه الله تعالى حكم، تدبيره محكم متقن، لا يتطرق عليه الفساد والبطلان، ولو كان ما قالوه صحيحًا لبطلت حكمته تعالى عن ذلك، وكذلك الأنبياء، لا يجوز في وصفهم أن يكتموا عن أمتهم شيئًا أمرهم الله تعالى ببيانه لهم؛ لأن الله سبحانه بعثهم للبيان فقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ . . .﴾(٢).

ولأن النبوة تثبت بالمعجز والمعجز لا سبيل إلى إبطاله

---

(١) ذكر هذا القول أبو طالب المكي في القوت في نهاية كلامه على اعتقاده في التوحيد، انظر قوت القلوب: (٢/ ١٤٨-١٤٩) والمراد بالسر هنا هو التوحيد وهو حلول ذات الرب تعالى كما يزعمون. وهو شبيه بدعوى الباطنية في سرية معتقدهم.

انظر: الفرق بين الفرق: ص(٢٩٥)، درء التعارض: (٨/ ٢٤٣-٢٤٥) وهم على اعتقادهم عقيدة الحلول والاتحاد إلا أنهم يهابون الإفصاح عن ذلك ويجعلونه من الأسرار المكتومة انظر: الفتاوي (٥/ ٣١٠، ٤٨٤-٤٨٥)، (١٩/ ٢٧٧) الدرء (١٠/ ٢٨٧)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٧٣) قال ابن القيم رحمه الله قال أبو يعلى رحمه الله: «من قال إن بينه وبين الله سرًّا فقد كفر، وأي صلة بينه وبين الإله؟!، وإنما ثم ظواهر الشرع، فإن عنى بالسر ظاهر الشرع فقد كذب، لأنه ليس بسر، وإن عنى شيئًا وراء ذلك فقد كفر» بدائع الفوائد (٢/ ٣٣١).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٤.

لأنه خرق العادة، وكذلك العلماء ورثة الأنبياء، وكيف يقال إن إظهار ذلك يبطل النبوة.

فصل
[في رؤية الكفار لله تعالى في الآخرة]

ومن قولهم أن الكفار يرون الله تعالى في الآخرة[١] ويحاسبهم[٢].

وقد استوفينا/ الكلام في ذلك في مسائل الرؤية بما فيه كفاية. ٨٦/ب

---

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله في معرض حديثه عن رؤية الكفار لربهم: «آداب تجب مراعاتها، منها: أنه ليس لأحد أن يطلق القول بأن الكفار يرون ربهم من غير تقييد لوجهين:

أحدهما: أن الرؤية المطلقة قد صار يفهم منها الكرامة والثواب، ففي إطلاق ذلك إيهام وإيحاش...

الثاني: أن الحكم إذا كان عامًا وفي تخصيص بعضه باللفظ خروج عن القول الجميل فإنه يمنع من التخصيص، فإن الله خالق كل شيء ومريد لكل حادث، ومع هذا يمنع الإنسان أن يخص ما يستقذر من المخلوقات...».
رسالة إلى أهل البحرين في رؤية الكفار ربهم ضمن الفتاوى: (٦/ ٥٠٣-٥٠٤).

(٢) سيأتي تفصيل المسألة.

فصل

ومن قولهم: إن إبليس سجد لآدم في الثاني، وهذا تكذيب للقرآن قال تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٧٣ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[١].

وقوله تعالى: ﴿... إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾[٢].

وقوله تعالى: ﴿... إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ...﴾[٣].

يعني خرج عن طاعة ربه. ولأنه لو كان ما يأتي به في وقت آخر يكون طائعًا فيه لخرج عن الوعيد وحصل له النفع بذلك، وفي إجماع الكل على أنه لا ينفعه ذلك دليل على أنه ليس بحكم الآمر.

فصل

ومن قولهم إن إبليس ما دخل الجنة وهذا رد على القرآن لقوله تعالى: ﴿... فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾[٤].

ولا يكون خارجًا منها إلا بعد حصوله فيها.

---

(١) سورة ص، الآية: ٧٣ـ٧٤.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ١١.
(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.
(٤) سورة الحجر، الآية: ٣٤.

فصل

ومن قوله إن جبريل عليه السلام كان يجيء إلى النبي ﷺ ولا يبرح من مكانه. وهذا جهل.

لما روى عن النبي ﷺ أنه قال: «**أتاني جبريل في صورة دحية الكلبي فقال: يامحمد ما الإسلام؟**» وذكر الخبر بطوله[(١)].

وفي لفظ آخر أن أعرابيًا دخل على النبي ﷺ فقال: ما الإسلام وما الإيمان؟ فلما خرج قال: «**هذا جبريل جاءكم يعلمكم أمر دينكم**»[(٢)].

فصل

ومن قولهم أن الله تعالى لم يزل خالقًا[(٣)]، فإن أرادوا بهذا فعل الخلق فهو قول يؤدي إلى قدم العالم.

وإن أرادوا وصفه بذلك فقط جاز وليس يمتنع وصفه بما يوجد منه في الثاني عند وجود تحقيق الفعل منه كقولهم: سيف قطوع وإن لم يكن قطع إذا تحقق القطع منه[(٤)].

---

(١) سبق تخريجه في باب الإيمان.

(٢) أخرجه البخاري ح (٥٠)، ص(١٢) (كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة).
ومسلم ح (٩٣) ص(٢٤) (كتاب الإيمان/ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى، وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه).

(٣) وهذا القول يدل على أن من السالمية من يثبت الصفات الاختيارية وهم على عكس ذلك كما قد بيناه سابقًا في التعريف بهم. والله أعلم بالصواب.

(٤) ونقد القاضي أبي يعلى هنا نقد مجانب للصواب والصواب مع العبارة المنسوبة للسالمية وما هذا إلا لتأثر القاضي رحمه الله بالكلابية والأشعرية فهو هنا نفىٰ الصفات الاختيارية. وقد رجع عن قوله هذا. كما أثبتنا ذلك في الدراسة.

فصل

ومن قولهم إن الفعل مخلوق والتفعيل ليس بمخلوق[١] وهذا جهل باللغة؛ لأن التفعيل واحدة فعيل كما أن التضريب واحدة ضرب والتقتيل واحدة قتل ثم ثبت أن الفعل مخلوق كذلك تثنيته[٢].

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى لما كلم موسى عليه السلام أعجب موسى نفسه فأوحى الله تعالى إليه: ياموسى تعجبك نفسك مدّ عينيك فمدّ موسى عينيه، فنظر فإذا مائة طور، على كل طور موسى[٣]، وهذا حديث باطل عن أهل النقل.

وقد قال النبي ﷺ: **«من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»**[٤].

---

(١) وهذه مسألة الخلق والمخلوق فقولهم إن الخلق غير المخلوق هو مذهب أهل السنة والجماعة وهو الصواب ولكنهم يخالفون في مسألة نفي قيام صفة الخلق بالله تعالى عند حدوث المخلوق. وقد نقل الكلاباذي إجماع الصوفية على ذلك، والسالمية احدى فرقها. انظر: التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي: ص(١٧).

(٢) نقد أبي يعلى مخالف لمنهج السلف لأنه يدعي أن الخلق هو المخلوق ولكنه رجع عن قوله هذا كما أخبر عنه شيخ الإسلام رحمه الله. انظر: الاستغاثة في الرد على البكرية: (١/ ٢٠٧) وانظر: مقدمة محقق كتاب الإيمان للقاضي أبي يعلى د/ سعود الخلف ص (٧٦-٩٣).

(٣) يتضح لنا أن السالمية رووا الموضوعات والإسرائيليات وفي القوت كتاب السالمية الموجود لدينا كثير من الأحاديث الموضوعة التي أكثرها من ترهات الصوفية، تقريبًا منها ما هو طعن في الأنبياء مثل هذه الرواية وشر منها. انظر: قوت القلوب (٢/ ٣٨).

(٤) أخرجه البخاري ح (١١٠)، ص(٢٤)، وهو قطعة من حديث أبي هريرة في (كتاب العلم/ باب إثم من كذب على النبي ﷺ). ومسلم في المقدمة ح(٤)، ص(٨) (مقدمة الإمام مسلم/ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ).

فصل

ومن قولهم: الإرادة فرع المشيئة، والمشيئة أصل الإرادة/ ٨٧/أ والمشيئة قديمة والإرادة محدثة[١]، وهذا جهل؛ لأن الإرادة والمشيئة من صفات الذات كالعلم والقدرة والسمع والبصر، والكلام، وتلك الصفات قديمة غير محدثة، كذلك الإرادة والمشيئة، ثم لو أن قائلاً عكس هذا الكلام وقال: بل الإرادة أصل وهي قديمة، والمشيئة فرع وهي محدثة بماذا يجاب؟ فهو جوابنا[٢].

---

(١) إذا كان المراد تقسيم الإرادة إلى إرادة كونية وهي المشيئة، وإرادة شرعية وهي المستلزمة للرضا والمحبة. فهذا تقسيم السلف وفي هذا دليل على أن قدماء السالمية كانوا على مذهب السلف. انظر: تقسيم الإرادة، مجموع فتاوى ابن تيمية (٨/ ١٨٨).

(٢) يفهم من قول القاضي أنه يجعل الإرادة نوعًا واحدًا. انظر: منهاج السنة: (٥/ ٤١٢) والله لم يزل مريدًا بإرادات متعاقبة نوع الإرادة قديم، وأما إرادة الشيء المعين فإنما يريده في وقته، وهو سبحانه يقدر الأشياء ويكتبها، ثم بعد ذلك يخلقها. انظر: الفتاوى: (١٦/ ٣٠١-٣٠٣).

وهذا القول فيه موافقة للكلابية وأتباعهم وهو المشهور عن السالمية أيضًا حيث جعلوا القول في الإرادة مثل القول في صفة العلم والكلام والسمع والبصر، فجعلوا الإرادة واحدة حتى لا يقولوا بتجدد الإرادة، وهذا مما لا يقرون عليه قال شيخ الإسلام عن قول الكلابية ومن وافقهم: «كثير من العقلاء يقول: إن هذا فساده معلوم بالاضطرار، حتى قال أبو البركات: ليس في العقلاء من قال بهذا، وما علم أنه قول طائفة كبيرة من أهل النظر والكلام. وبطلانه من جهات: من جهة جعل إرادة هذا غير إرادة ذلك، ومن جهة أنه جعل الإرادة تخصص لذاتها، ومن جهة أنه لم يجعل عند وجود الحوادث شيئًا حدث حتى تخصص أو لا تخصص، بل تجددت نسبة عدمية، ليست وجودًا، وهذا ليس بشيء، فلم يتجدد شيء، فصارت الحوادث تحدث وتتخصص بلا سبب حادث ولا تخصص». الفتاوى: (١٦/ ٣٠٢)، وانظر: درء تعارض العقل مع النقل: (٩/ ١٢٨).

فصل
[في إرادة الطاعات والمعاصي]

ومن قولهم: إن الله تعالى يريد من العباد الطاعات ولا يريد منهم المعاصي، ويقولون: أرادها بهم لا منهم[1]، وهذا خلاف القرآن، قال تعالى: ﴿... وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ ...﴾[2]، يعني كفره، ﴿... أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ ...﴾[3]، وقوله: ﴿... وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ ...﴾[4]، وقوله: ﴿... وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقۡتَتَلُواْ ...﴾[5].

فصل

ومن قولهم: إن النبي ﷺ كان يحفظ القرآن قبل النبوة، وقبل أن يأتيه جبرائيل، وهذا قول يرده القرآن. قال تعالى: ﴿... مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَـٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَـٰنُ ...﴾[6]، يعني قبل نزول جبرائيل عليه. وقوله: ﴿وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَـٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَۖ ...﴾[7].

---

(١) هذه العبارة توحي أن السالمية منهم جبرية ومنهم غير ذلك.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٤١.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.
(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٣٧.
(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.
(٦) سورة الشورى، الآية: ٥٢.
(٧) سورة العنكبوت، الآية: ٤٨. وفي آخر الآية: ﴿إِذٗا لَّٱرۡتَابَ ٱلۡمُبۡطِلُونَ ٤٨﴾ قال ابن جرير: «ولو كنت من قبل أن يوحى إليك تقرأ الكتاب، أو تخطه بيمينك، إذن لارتاب، يقول: إذن: شك بسبب ذلك ـ في أمرك، وما جئتهم به من عند ربك من هذا الكتاب الذي نتلوه عليهم ـ. المبطلون: القائلون إنه سجع وكهانة، وإنه أساطير الأولين». (١٠/١٥٢).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى يقرأ على لسان كل قارئ، وإنهم إذا سمعوا القرآن من قارئ فإنما يسمعونه من الله[١]، وهذا غلط لأنه يفضي أن الله يلحن ويغلط، ويفضي أيضًا إلى القول بالحلول، لأن من قال بالحلول زعم أن كل جسم من الأجسام قد حلّ فيه شيء من القديم، فما يكون فيه، من أقوال القديم وأفعاله[٢].

---

(١) وهذا قول أبي طالب المكي أيضًا. انظر: قوت القلوب: (١/ ٨٩-٩٠).

(٢) وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء صوت الله فهو ضال مفتر، مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول، قائل قولاً لم يقله أحد من أئمة المسلمين، بل أنكر الإمام أحمد وغيره على من قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق وبدعوه، كما جهموا من قال لفظي بالقرآن مخلوق، وقالوا: القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف، فكيف من قال لفظي به قديم أو صوتي قديم؟ فابتداع هذا وضلاله أوضح. فمن قال إن لفظه بالقرآن غير مخلوق أو صوته أو فعله أو شيئًا من ذلك فهو ضال مبتدع». الفتاوى (١٢/ ٢٦٣).

فصل

ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علمًا واحدًا وأن له مع كل مراد إرادة، إلا أن إرادته من صفات ذاته، قديمة[١].

وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات[٢].

---

(١) وهذا مذهب أهل السنة والجماعة.

(٢) وهذا مذهب الكلابية وأتباعهم الذين تأثر بهم القاضي عفا الله عنه.

«وإن القول بأن الإرادة نوعها قديم، وإن كان كل من المحدثات مرادًا بإرادة حادثة وأن مشيئة الله الشاملة وقدرته النافذة لابد لكل أحد منها، فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فهو سبحانه الفعال لما يريد، ولا نفوذ لإرادة أحد إلا بعد إرادة الله عز وجل وكل حركة وكل سكنة في السموات والأرض هي بإرادته ومشيئته سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ البروج، الآية: ١٦، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ البقرة، الآية: ٢٥٣، والأدلة من الكتاب والسنة مبسوطة في مظانها، وهذا الأمر لا نزاع فيه وإنما النزاع في الإرادة الحادثة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ المائدة، الآية: ١، فبين أنه يحكم فيحلل ما يريد ويحرم ما يريد، ويأمر بما يريد، فجعل التحليل والتحريم والأمر والنهي متعلقًا بإرادته، وهذه أنواع الكلام، فدل على أنه يأمر بإرادته وينهى بإرادته، ويحلل بإرادته، ويحرم بإرادته، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ يس، الآية: ٨٢، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف، الآية: ٢٣-٢٤]، ومثال ذلك في القرآن.

فإن جوازم الفعل المضارع ونواصبه تخلصه للاستقبال، مثل «إن» و«أن» وكذلك «إذا» ظرف ما يستقبل من الزمان، فقوله: ﴿إِذَآ أَرَادَ﴾ و﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ ونحو ذلك يقتضي حصول إرادة مستقبله ومشيئة مستقبله». رسالة الصفات الاختيارية ضمن جامع الرسائل: (٢/ ١٣-١٤، ٣٩).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى في كل مكان، ولا فرق بين العرش وغيره[١].

وهذا خلاف القرآن، قال الله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[٢]، ولا يقال استوى على الأرض ولا على بطون الجبال.

---

(١) وبهذا قال أبو طالب المكي وهو قول متناقض. انظر: القوت (١/ ١٤١)، (٢/ ١٤١).
وعبارتهم هذه ترمي إلى الحلول الذي يهابون التصريح به وأهل السنة والجماعة لا ينفون معية الله عز وجل بل يثبتون له المعية كما أثبتها لنفسه سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [الحديد، الآية: ٤]، وغيرها بسيط في القرآن الكريم من الأدلة على المعية ومع ذلك يثبتون له علوه كما يليق به سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ الأعلى، الآية: ١، وإنما المنفي هو اعتقاد أن من لوازم إثبات المعية الحلول والاتحاد، فالمعية التي يفهم منها أن الله عز وجل يكون بذاته في كل مكان ـ تعالى الله عن ذلك ـ والمعية التي يفهم منها المخالطة والامتزاج ـ تعالى الله عن ذلك ـ هي المنفية.
أما المعية المثبتة فهي تنقسم إلى قسمين في كتاب الله:
١ـ معية عامة: وهي التي تقتضي الإحاطة بالخلق قدرة وسمعًا وبصرًا وسلطانًا وتدبيرًا وعلمًا وغير ذلك من معاني الربوبية.
٢ـ معية خاصة: وتكون خاصة بشخص: مثل قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾﴾ طه، الآية: ٤٦.
أو خاصة بوصف: مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ الأنفال، الآية: ٤٦، وهي تقتضي النصر والتأييد والتوفيق، وليس في هذا المعنى تأويل ولا صرف للكلام عن ظاهره. انظر: الشريعة للآجري (٢/ ٨٢-٨٣)، الرد على الجهمية والزنادقة ص(١٠١، ١٣٨-١٤٠)، الحجة في بيان المحجة (٢/ ٢٩١-٢٩٢)، الفتاوى (١١/ ٢٤٩-٢٥٠)، مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٣٩٤)، القواعد المثلى (٩٤-٩٥).

(٢) سورة طه، الآية: ٥.

كتاب الإمامة

فصل

[في وجوب نصب الإمام]

نصبة الإمام واجبة[١]. خلافًا للأصم[٢] ومن تابعه[٣] في

---

(١) أجمع المسلمون على وجوب نصب الإمام، وقد حكى هذا الإجماع غير واحدٍ من المسلمين، إلاّ أن الخلاف كان فيما إذا كان هذا الوجوب عقليًا أو شرعيًا، فأهل السنة والجماعة يرون أن الإمامة واجبة شرعًا قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]. وأكثر المعتزلة على ذلك.

أما الموجبون لها عقلاً فهم على فريقين:

فريق يوجبها على الله عزوجل وهم الشيعة.

وفريق يوجبها على الناس وهم معتزلة بغداد والجاحظ من معتزلة البصرة. انظر: العثمانية للجاحظ ص (٢٦١)، مقالات الأشعري (٢/١٤٩)، أصول الدين للبغدادي ص(٢٧١)، الأحكام السلطانية للماوردي ص(٢٩)، الفصل لابن حزم (٤/١٤٩).

(٢) أبوبكر عبدالرحمن بن كيسان الأصم من كبار المعتزلة من الطبقة السادسة. انظر: طبقات المعتزلة(٥٦ـ٥٧).

(٣) تابع الأصم في قوله: لايجب نصب الإمام كلٌّ من: هشام الفوطي، وهو من كبار المعتزلة من الطبقة السادسة، والنجدات من الخوارج، والمحكمة إلاّ أن المحكمة لم يبقوا على هذا الرأي، بل كان أول ما عملوه بعد انفصالهم عن الإمام علي هو تولية عبدالله بن وهب الراسبي، ونُسِبَ إلى الإباضية القول بعدم وجوب نصب الإمام إلاّ أن علماء الإباضية ينفون هذا المذهب ويزعمون أنها إشاعات مغرضة، يقول السالمي في شرحه على مسند الربيع بن حبيب قوله: «والإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال»، الإباضية بين الفرق (٢٨٩، ٢٩٠)، الإباضية عقيدة ومذهبًا (١٣٦)، دراسات إسلامية في الأصول الإباضية (١١٢)، الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية (٤٠٠ـ٤٠١). =

قولهم: لايجب، وأنهم متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا، وتعاطوا الحقوق، وقسموا الفيء والغنائم، وَوضعوا الصدقات في أهلها، وساغ لكل أحد منهم إقامة الحدود جاز.

والدلاله عليه ما روى أبوالمثنى الحمصي[(١)] عن النبي ﷺ أنه قال: «**الخلافة في قريش**»[(٢)]. يقول: «**يامعشر قريش إنكم الولاة/ بعدي لهذا الأمر، ﴿. . . وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾**[(٣)]»[(٤)]. ٨٧/ب

وروى عبدالله بن عمر سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن هذا الأمر في قريش**»[(٥)].

= وانظر: المقالات (١/ ٢٠٥)، والفصل لابن حزم (٤/ ٨٧)، الملل والنحل (١/ ٨٦، ١٤٣)، شرح نهج البلاغة (٢/ ٣٠٧ـ ٣٠٨)، دراسة في تاريخ الإباضية وعقيدتها لأبي الفضل أبي القاسم بن إبراهيم البرادي ص(١٢ـ١٣).

(١) هو: ضمضم أبوالمثنى الأملوكي الحمصي، تابعي، يروي عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، وروايته عند أحمد وغيره. انظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٤٠٦)، تقريب التهذيب (٣٣٤).

وهذا الحديث يروى عن عتبة بن عبد السلمي، رضي الله عنه، لكن ليس من رواية ضمضم أبي المثنى هذا، وإنما من رواية ضمضم بن زرعة الحمصي، عن شريح بن عبيد، عن كثير بن مرة، عن عتبة بن عبد، هكذا في جميع المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد ح(١٧٦٥٤) (٢٩/ ٢٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة ح(١١١٤) ص (٥٢١)، والطبراني في الكبير ح(٢٩٨)، (١٧/ ١٢١)، عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة، وأنس بن مالك ، وأبي برزة، وابن عباس، وعمرو بن العاص، وعبدالله بن عمرو بن العاص. وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٥١).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢. وفي الأصل الآية بدون «و» في ﴿ولا تموتن﴾.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح(١٥٤٨) ص (٦٤٢)، والطبراني في المعجم الكبير ح(٢) (١٧/ ١٢)، عن عمرو بن عوف بن زيد المزني رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري ح(٣٥٠١) ص (٥٨٩)، (كتاب المناقب/ باب مناقب قريش) ولفظه: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»، وأخرجه كذلك =

وروى عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «**قريش ولاة الناس في الخير، والشر**»(١). فنبه على صفة الإمام، ومن أي قبيل يجب أن يكون فإنه لا يجب إلاّ من قريش، ولو لم تكن واجبة لم يكن لهذا القول تأثير، ويدل عليه إجماع الصحابة.

وذلك؛ أنهم لما اختلف المهاجرون والأنصار في السقيفة قالت الأنصار: «**منا أمير ومنكم أمير**»(٢)، ودفعهم أبوبكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، فلو كان فرض الإمامة ساقطًا لما ساغت تلك المحاورة، والمناظرة عليها، ولقال قائل: ليست واجبة لا في قريش، ولا في غيرهم، وما وجه هذا التنازع والتشاجر في أمر ليس بواجب. ثم عهد أبوبكر إلى عمر رضي الله عنهما(٣)،

= ح(٣٥٠٠) (الموضع نفسه) عن معاوية بلفظ المصنف. ومسلم ح(٤٧٠٤)، ص(٨١٦)، (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش).

(١) رواه مسلم بلفظ: «الناس تبع لقريش في الخير والشر» ح(٤٧٠٣) ص(٨١٦) (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش)، والإمام أحمد: ح(١٧٨٠٨) (٢٩/ ٣٤٢) بـه، والتـرمـذي ح(٢٢٢٧)، ص (٥١١)، (كتـاب الفتن/ باب ماجاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة)، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب صحيح. وابن أبي عاصم في السنة ح(١١١٠)، ص (٥٢٠) والطبراني في المعجم الكبير ح(٨٤٧) (١٩/ ٣٦٠)، وصححه الألباني (٣/ ١٤٥) رقم (١١٥٥) في السلسلة الصحيحة، .

(٢) الحديث بتمامه عند البخاري من رواية عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنهم أجمعين ح(٣٦٦٨)، ص (٦١٥ـ٦١٦) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قول النبي ﷺ: «**لو كنت متخذًا خليلاً**») وفيه أن الأنصار اجتمعوا إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: «منا أمير ومنكم أمير» . . . فلما قال أبوبكر رضي الله عنه: «نحن الأمراء وأنتم الوزراء»، قال حُبابُ بن المنذر: «لا، والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. . .».

(٣) قال ابن الجوزي: «عن الحسن بن أبي الحسن، رضي الله عنهما، قال: لما ثقل أبوبكر، رضوان الله عليه، واستبان له من نفسه، جمع الناس إليه فقال: =

ولم يقل له قائل: هذا الأمر غير واجب عليك ولا علينا. فليس لك أن تلزمناه. ثم جعلها عمر شورى في الستة[١] ولم يقل له قائل: هذا أمر ساقط. فلا وجه لتأمرك فيه وحصره على نفر.

= إنه قد نزل بي ماترون، ولا أظنني إلاّ لمأتي، وقد أطلق الله إيمانكم من بيعتي، وحلّ عنكم عقدتي، ورد عليكم أمركم، فأمِّروا عليكم من أحببتم، فإنكم إن أمّرتم عليكم في حياة مني، كان أجدر أن لا تختلفوا بعدي، فقاموا في ذلك، وحلوا عنه، فلم تستقم لهم، فقالوا: أرأ لنا يا خليفة رسول الله، قال: فلعلكم تختلفون، قالوا: لا. قال: فعليكم عهد الله على الرضا؟ قالوا: نعم. قال: فأمهلوني أنظر لله ولدينه ولعباده، فأرسل أبوبكر إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: أشر علي برجل، والله إنك عندي لها لأهل وموضع، فقال ـ أي عثمان ـ: عمر. فقال: اكتب، فكتب حتى انتهى إلى الاسم فغشي عليه، ثم أفاق، فقال: اكتب عمر». مناقب عمر (٥٢ وما بعدها)، وانظر: طبقات ابن سعد (٣/ ٢٧٤ـ ٢٧٥)، تاريخ الطبري (٣/ ٤٢٨ـ٤٣٤).

(١) الستة هم: علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبدالرحمن رضي الله عنهم أجمعين، والحديث الدال على ذلك في البخاري ح(٣٧٠٠)، ص (٦٢٢ـ ٦٢٤)، (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان). انظر: طبقات ابن سعد (٣/ ٦١ـ٦٢)، تاريخ الطبري (٤/ ١٩٠ـ١٩٤).

فصل

وجوب الإمامة طريقه السمع لا العقل[١] خلافًا للرافضة في قولهم: يجب عقلاً[٢]

والسمع قد ورد بإيجابه وتأكيد ما في العقل من ذلك.

والدلالة عليه ما قدمنا في أول الكتاب أن العقول لايُعْلَمُ

---

(١) سبق معنا أن أهل السنة والجماعة يرون أن الإمامة واجبة، ويستدلون على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع تدل على ذلك، وكذلك أكثر المعتزلة. فدليلهم من القرآن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، وكذلك جميع آيات الحدود والقصاص وغيرها من الأحكام يختص بالقيام بها الإمام وآيات وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ومن السنة: مارواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « **من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**». بيعة: أي بيعة الإمام. رواه مسلم ح(٤٧٩٣) ص(٨٣١)، (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة). والإجماع: قال ابن حجر الهيتمي: «اعلم أيضًا أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب، بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول ﷺ». الصواعق المحرقة (١/ ٢٥). إلا أن الأدلة السمعية تتضمن دلالة عقلية، فالشرع خاطب العقل، وجعله مناط التكليف، والدليل العقلي على وجوب الإمامة، أن النزوع إلى تنصيب رئيس للجماعة أمر فطري جبل الله الخلق عليه والإنسان مدني بالطبع فهو لا يستطيع أن يعيش بمفرده وحيدًا، بل لابد له من المخالطة والعيش مع الناس حتى تستقيم أمور حياته، ويتم بذلك تبادل المنافع، ولكن قد ينتج عن هذه المخالطة اختلاف وتنازع فلابد من أمير ينظم عملية تبادل المصالح ويفصل بين الخصوم عند التنازع ومن هنا كان تنصيب الإمام ضروريًا. انظر: الحسبة (٩)، أضواء ا لبيان للشنقيطي (١/ ٥٠).

(٢) قال الإيجي: احتج الموجب على الله بأنه لطف؛ لكون العبد معه أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية، واللطف واجب عليه تعالى. المواقف(٣٩٧). وانظر: كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد للطوسي والشرح للحلي(٣٨٨).

بها فرض شيء ولا إباحة شيء، ولا تحليل شيء ولا تحريمه، ولا حسن شيء ولا قبحه[١]. وإن هذه الأمور طريقها السمع، وإنما العقول يتوصل بها إلى حدث العالم، وإثبات محدثه، وأنه على صفاته التي هو عليها[٢]. فعُلِم وجوبها من جهة السمع.

---

(١) سبق تفصيل القول فيه ص(٣ـ٤، ٢٨).

(٢) في هذا إشارة إلى دليل حدوث العالم، وهو الدليل الوحيد عند المتكلمين لإثبات وجود الله عزّوجل، وللأئمة أقوال في رده وإبطاله. انظر: درء التعارض (٧/ ٢٢٤ـ ٢٣٧). وسيأتي مزيد بيان في فصول من غلاة الشيعة، فصل يجب العلم بأن عليًا لم يكن إلهًا ص(٣٦٩).

فصل
[في طرق ثبوت الخلافة]

وطريق ثبوت الخلافة الاختيار من أهل الحل والعقد، وليس طريق ثبوتها النص، وبهذا قال جماعة من أصحاب الحديث، والمعتزله، والأشعرية(١).

وروي عن أحمد ـ رحمه الله ـ كلامًا يدل على أن خلافة أبي بكر ثبتت بالنص الخفي، والإشارة(٢)، وبهذا قال الحسن البصري، وجماعة من أصحاب الحديث(٣).

---

(١) وقال شيخ الإسلام: «وهو قول جمهور العلماء والفقهاء». الفتاوى (٣٥/ ٤٧)، وانظر هذا القول في: المقالات (٢/ ١٤٤)، الإشارة إلى مذهب أهل الحق (٢٥٤)، شرح الطحاوية (٢/ ٦٩٩).

(٢) ويدل على ذلك رواية المروذي قال: قيل لأبي عبدالله: قول النبي ﷺ: «**يؤم القوم أقرؤهم**» ، فلما مرض رسول الله ﷺ قال: «**قدموا أبابكر يصلي بالناس**»، وقد كان في القوم من هو أقرأ من أبي بكر؟ فقال أبوعبدالله: إنما أراد الخلافة. هذه الرواية وغيرها في بابها في السنة للخلال (٢/ ٣٠١) رواية رقم (٣٦٥)، وانظر رقم (٣٦٦، ٣٦٧)، (٢/ ٣٠٢)، وانظر الروايتين والوجهين لأبي يعلى (٨٩ـ ٩٠)، منهاج السنة (١/ ٤٨٧)، هذا أحد رأيي الإمام أحمد رحمه الله تعالى وله رأي ثان وهو القول بالاختيار كما حكى ذلك عنه شيخ الإسلام حيث قال: «والتحقيق في خلافة أبي بكر وهو الذي يدل عليه كلام أحمد: أنها انعقدت باختيار الصحابة..». الفتاوى (٣٥/ ٤٨). وقال: «وقد ذكر القاضي أبو يعلى في ذلك روايتين عن الإمام أحمد: «أحدهما أنها ثبتت بالاختيار...» والثانية: «أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة...» المنهاج (١/ ٤٨٧).

(٣) قال شيخ الإسلام: وهو قول طوائف أهل الحديث والمتكلمين... قال: «وبعض أهل هذا القول يقولون بالنص الجلي»، الفتاوى (٣٥/ ٤٧)، وممن قال بالنص الخفي أيضًا: عبدالله بن حامد شيخ أبي يعلى. ومن قال بالنص الجلي أبومحمد ابن حزم، انظر: الفصل في الملل والنحل (٤/ ١٧٦)، منهاج السنة (١/ ٤٨٨)، الصواعق المحرقة (١/ ٧٥). وبهذا يظهر اختلاف الأئمة في =

وقالت الإمامية[١]: طريقها النص الجلي، والتوقف من النبي ﷺ على الرجل القائم من بعده، وأن ذلك المنصوص عليه هو علي بن أبي طالب.

وقال قوم من الرافضة: النص حصل على علي والحسن والحسين عليهم السلام ثم تصير شورى في ولدهما[٢]، فكل من

= مسألة إمامة أبي بكر رضي الله عنه هل هي بالاختيار أو بالنص بنوعيه (الجلي أو الخفي) والأدلة قائمة على كل رأي ولا مرجح... ولكن لو نظرنا إلى النصوص الموجودة بين أيدينا نجدها لا تدل دلالة صريحة على إمامة أبي بكر وأنه الخليفة من بعد النبي ﷺ، وإنما دلت على مكانة أبي بكر وأفضليته واستحقاقه للخلافة ورضىٰ الله ورسوله بذلك. وعلى هذا فقد انتفت النصية الجلية على خلافة أبي بكر ولم يبق إلا النص الخفي والإشارة ويؤيد انتفاء النص الجلي النصوص الواردة في أن رسول الله ﷺ ترك الكتابة ولم يعهد لأبي بكر، وما ذلك إلاّ لعلمه ﷺ أن المسلمين يجتمعون على أبي بكر، وذلك منه ﷺ كان أبلغ من الكتابة والعهد، ولو كان التعين مما يشتبه على الإمة لبينه النبي بيانًا قاطعًا للعذر. انظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي (٢٢١-٢٢٢)، منهاج السنة (١/ ٤٨٦- ٥٢٦)، الفتاوى (٤٥/ ٤٨- ٤٩).

(١) الإمامية واشتهروا أيضًا بالرافضة: هم الذين قالوا باتباع الإثنى عشر إمامًا. وقيل غير ذلك، وهم الذين قالوا بالنص الجلي على علي رضي الله عنه، وكفروا الصحابة بمخالفته وساقوا الإمامه إلى جعفر الصادق، ثم اختلفوا في المنصوص عليه بعده وتشعب متأخروا الإمامية إلى معتزلة ومشبهة ومفضلة. وهم فرق كثيرة كما ذكر بعض المؤرخين يصلون إلى (٢٤) فرقة. وسبب اختلافهم هو سوق الإمامة بعد الحسن والحسين. انظر: المقالات (١/ ٨٨- ٨٩)، الفرق بين الفرق (٥٣)، الملل والنحل (١/ ١٨٩- ١٩٣)، الغنية (١/ ١٢٥)، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي (٦٩- ٧٠)، المواقف (٤٢٣)، الخطط المقريزية (٤/ ١٨٠)، المنية والأمل (١٠٠)، تلخيص البيان (١٣٧- ١٣٨)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٧- ٨٦).

(٢) المعني هنا من فرق الروافض هي الجارودية الزيدية وتنسب إلى أبي الجارود زيد بن أبي زياد، وأبوالجارود هو الذي سماه الإمام الباقر سرخوبًا. وفسره بأنه شيطان يسكن البحر، وقال ابن حجر: أبوالجارود زياد بن المنذر =

قام منهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صلح لذلك.

وذهب قوم من الروندية[1] إلى أن النص على العباس وَولده من بعده إلى أن تقوم الساعة[2]. والدلالة على فصلين:

= الهمذاني، ويقال النهدي والثقفي الأعمى الكوفي وهو كذاب، ليس بثقة إلى آخر ما قال عنه من جرح. وهم الذين زعموا أن النبي ﷺ نص على علي بالوصف دون التسمية، وهناك مصادر أخرى حكت عنهم أنهم زعموا أن النبي ﷺ نص على علي رضي الله عنه، ولم يقيدوا بالوصف أو بالاسم. انظر: مسائل الإمامة (٤٢ وما بعدها)، مقالات الإسلاميين (١/ ١٤١ـ ١٤٢)، التنبيه والرد (٣٥ـ ٣٦)، الفرق بين الفرق (٣٠ وما بعدها)، التبصير في الدين (٢٨)، الملل والنحل (١/ ١٨٣ـ ١٨٥)، الغنية للجيلاني (١/ ١٢٥)، البرهان للسكسكي (٦٦ـ ٦٧)، المواقف (٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٨٦)، المنية والأمل (٩٧)، خطط المقريزي (٤/ ١٧٩ـ١٨٠)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٥).

(١) الروندية نسبة إلى أبي هريرة الروندي. قال الناشىء الأكبر: فرقة منهم تعرف بالهريرية وهم أصحاب أبي هريرة الروندي. قال المقريزي: «وقال العباسية الربوبدية أتباع أبي هريرة الربوبدي». وهو قليل والأكثر على أنه أبو هريرة الروندي. انظر: مسائل في الإمامة (٣٠)، خطط المقريزي (٤/ ١٧٩)، فرق الشيعة للنوبختي (٤٧).

(٢) هناك فرقة من فرق الشيعة تسمى الشيعة العباسية وهم صنفان من الكيسانية، صنف قال إن الإمامة انتقلت من قبل ولد علي إلى ولد العباس، وهؤلاء هم البكرية أصحاب بكير بن مادهان. وصنف ثان أنكروا أن تكون الإمامة صارت من ولد علي إلى ولد العباس، بل زعموا أن الإمامة بعد النبي ﷺ كانت في العباس بن عبدالمطلب عم النبي وصنو أبيه واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، ثم أن الشيعة العباسية اختلفوا اختلافًا ثانيًا على ثلاث فرق: فرقة يقال لهم المسلمية وفرقة يقال لها الخدشية وفرقة تسمى الرزامية والصنفان الأولان خلاف الروندية؛ أما الرزامية فهم من أصحاب أبي هريرة الروندي قالوا: كان العباس وارث النبي. وهو المنصوص عليه في الإمامة بعد النبي وأن الإمامة في ولده إلى يوم القيامة. انظر: مسائل الإمامة للناشىء الأكبر (٣٠ـ ٣٦)، المقالات (١/ ٩٦)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٧٩).

أحدهما: في إبطال النص.

والثاني: في صحة الاختيار.

/أما إبطال النص فالدلالة عليه أنه لو كان قد نص على ٨٨/أ رجل لم يختلف الصحابة في ذلك، فلما اختلفوا فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وحصلت المناظرة بينهم دل على أنه لم يكن هناك نص؛ لأن النص يلزم الانقياد إليه، واختلافهم في هذا ظاهر.

فروى أبوعبدالله ابن بطة[(١)] بإسناده عن عبدالله قال: لما قُبِضَ رسول الله ﷺ قامت خطباء الأنصار فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يامعشر الأنصار ألستم تعلمون أن النبي ﷺ أمر أبابكر أن يؤم بالناس؟

فقالوا: بلى. فقال: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر؟. فقالوا: معاذ الله أن نتقدم أبابكر[(٢)].

وفي لفظ آخر: عن عبدالله قال: كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعده بكلامٍ.

قال عمر: أنشدكم الله هل تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبابكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: نعم. قال: فأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله ﷺ؟ فقالوا كلهم: كلنا لا تطيب نفسه، نستغفر الله[(٣)].

---

(١) الإمام القدوة عبيدالله بن محمد بن محمد العُكْبَريّ الحنبلي. مصنف كتاب الإبانة الكبرى والصغرى، توفي سنة (٣٨٧هـ). انظر: السير (١٦/ ٥٢٩ـ٥٣٣).

(٢) أخرجه أحمد ح(١٣٣) (١/ ٢٨٢)، والنسائي في المجتبى بنحوه ح(٧٧٨)، ص (١٠٦)، (كتاب الإمامة/باب ذكر الإمامة والجماعة، إمامة أهل العلم والفضل)، وابن سعد (٣/ ١٧٩)، والحاكم (٣/ ٦٧)، وابن أبي عاصم: حديث (١١٥٩)، ص (٥٤٧) وحسنه الألباني في ظلال الجنة.

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة: حديث (١١٩٨)، (٤/ ١٧٣٢ـ ١٧٣٣)، وابن =

ولأنه لو كان هناك منصوص عليه لم يقل عمر: «إن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله».

رواه ابن عمر عن عمر قال: «إن أترك فقد ترك خير مني؛ رسول الله، وإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني؛ أبابكر»[1].

وهذا حديث أخرج في الصحيح، ولأنه لو كان هناك منصوص عليه لم ينكر على ذلك، وقد رواه أبو عبدالله ابن بطة بإسناده عن عمرو ابن سفيان قال: قال علي بن أبي طالب: «أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذا الأمر شيئًا نأخذه به حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبابكر، وأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبابكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله»[2].

ولأنه لو كان قد نص على علي ـ كرم الله وجهه ـ لم ينكر ذلك.

وقد روى ابن بطه بإسناده عن الحسن قال: دخل عبدالله

= عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ١٢٧)، وفي الاستيعاب (٣/ ٩٧٠ـ٩٧١).

(١) هذا الحديث قطعة من الحديث الذي رواه البخاري: حديث (٧٢١٨)، ص (١٢٤٣)، (كتاب الأحكام/ باب الاستخلاف)، ومسلم: حديث (٤٧١٣)، ص (٨١٧)، (كتاب الإمارة/ باب الاستخلاف وتركه).

(٢) أخرجه بنحوه أحمد في المسند ح(٩٢١) (٢/ ٢٤٤)، وفي فضائل الصحابة: حديث (٤٧٧)، (١/ ٤٠٦)، وابن أبي عاصم في السنة: ح (١٢١٨)، ص(٥٧١)، وعبدالله بن أحمد في السنة ح (١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٦)، (٢/ ٥٦٩ـ٥٧٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ح(٢٥٢٧)، (٧/ ١٤٠٦)، والبيهقي في الإعتقاد: ص (٥٠٢ـ ٥٠٣)، وقال المحقق: إسناده ضعيف. انظر: المصدر نفسه ص(٥٠٣).

ابن الكوا[١]، وقيس بن عباد[٢] على علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ بعد ما فرغ من قتال الجمل فقالا له: أخبرنا عن مسيرك هذا الذي سرت، أرأيًا رأيته حتى تفرقت الأمة واختلفت الدعوه إنك أحق الناس بهذا/ الأمر، فإن كان رأيًا رأيته أجبناك ٨٨/ب في رأيك، وإن كان عهدًا عهد إليك رسول الله ﷺ، وأنت الموثوق والمأمون على رسول الله فيما تحدث عنه. قال: فتشهد علي ـ كرم الله وجهه ـ وكان القوم إذا تكلموا تشهدوا ـ قال: أما أن يكون عندي عهد من رسول الله ﷺ فلا والله، ولو كان عندي عهد من رسول الله ما تركت أخا تيم ابن مرة ولا ابن الخطاب على منبره، ولو لم أجد إلا يدي هذه، ولكن إن نبيكم نبي الرحمه ﷺ لم يمت فجأة، ولم يقتل قتلاً مرض أيامًا وليالٍ يأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة فيقول: مروا أبابكر فليصل بالناس، وهو يرى مكاني، فلما قبض رسول الله ﷺ نظرنا في أمرنا أن الصلاة عضد الإسلام، وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله ﷺ لديننا، فوّلينا الأمر أبابكر، وأقام رحمةُ الله عليه بين أظهرنا، والكلمة جامعة، والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد منا أحد على أحد بالشرك، ولا يقطع منه البراءة. فكنت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه، فلما حضرت أبابكر الوفاة ولاّها عمر، فأقام

---

(١) قال عنه الذهبي: من رؤوس الخوارج. ميزان الاعتدال (٢/ ٤٧٤).

(٢) قيس بن عباد القيسي الضبعي أبوعبدالله البصري قدم المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه، وروى عنه وعن علي وعمار وغيرهم من الصحابة قال النسائي: وابن خراش ثقة وكانت له مناقب وحلم وعبادة، وذكر ابن حجر أنه فيمن قتله الحجاج ممن خرج مع ابن الأشعث بعد الثمانين من الهجرة. انظر: التهذيب (٨/ ٤٠٠).

بين أظهرنا الكلمة جامعة والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد أحد منا على أحد بالشرك، لا يقطع منه البراءة فكنت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه، فلما حضرت عمر الوفاة ظن أنه إن استخلف خليفه فيعمل ذلك الخليفة [خطيئة][1] إلاّ لحقت عمر في قبره، فأخرج منها ولده وأهل بيته، وجعلها في ستة رهط من أصحاب رسول الله ﷺ كان فينا عبدالرحمن بن عوف. فقال: هل لكم أن أدع لكم نصيبي منها على أني أختار لله ولرسوله واحدًا على أن نسمع ونطيع/إن ولاه الله أمرنا، فضرب بيده على يد عثمان ٨٩/أ فبايعه فنظرت في أمري فإذا طاعتي قد سبقت بيعتي، وإذا الميثاق في عنقي لعثمان فبايعت عثمان لطاعته حتى أديت حقه»[2][3].

وروى ابن قتيبة في غريب حديثه عن علي: «لو عهد إلينا رسول الله ﷺ عهدًا لجاهدنا عليه، وإنا عليه حتى الموت، أو قال لنا قولاً لأنفذنا قوله على رغمنا لن [يسرع][4] أحد إلى صلة رحم قبلي، ودعوة حق والأمر إليك ياابن عوف»[5].

---

(١) في الأصل: «مخيئطه».

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من الإبانة الكبرى والصغرى وكتاب الحيل.

(٣) أخرجه الخلال في السنة مختصرًا: ح(٣٤٩)، (١/ ٢٨٢)، من طريق وكيع عن أبي بكر الهذلي... به، ونسبه الهندي في كنز العمال إلى إسحاق بن راهويه ح(٣١٦٥٠)، (١١/٣٢٨)، وعزاه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص (١٧٧) لابن عساكر عن الحسن أيضًا، والآجري في الشريعة ح(١١٩٤)، (٤/ ١٧٢٣). والبيهقي في الاعتقاد ص (٥٢٤).

(٤) ساقطة من الأصل وأثبتها من المصدر نفسه «غريب الحديث».

(٥) هذا جزء من الرواية التي في غريب الحديث (١/ ٣٧٠)، أحاديث الصحابة والتابعين حديث علي بن أبي طالب رواية رقم (٣٢).

وهذه الأخبار كلها تدل على عدم النص على أحد.

والدلالة على صحة الاختيار الإشارة من النبي ﷺ على ذلك فروى ابن بطة بإسناده عن علي ـ كرم الله وجهه ـ قال: قيل: يارسول الله! من نؤمر بعدك؟ قال: «**إن تؤمروا أبابكر تجدوه أميناً زاهدًا في الدنيا راغبًا للآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قويًا أميناً لايخاف في الله لومة لائم، وإن تولوها عليًا تجدوه هاديًا مهديًا**»[١]. فخبر عن سبيل كل واحد منهم، فلو لم يجز الاختيار لم يقل إن تولوها. فدل على أنه ترك الولاية إليهم؛ ولأن الإمامة لا تثبت إلاّ بإحدى طريقين: إما نص، أو اختيار. وقد دللنا على فساد القول بالنص، فصح القول بالاختيار.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند ح(٨٥٩) (٢/ ٢١٤)، ح(٣١٨٩) (٥/ ٢٦٧)، وفي فضائل الصحابة: ح(٢٨٤)، (١/ ٢٨٤) بزيادة في آخره، وقال محققو المسند: إسناده ضعيف. وانظر: علل الدارقطني (٣/ ٢١٦)، وميزان الاعتدال (٢/ ٦١٢-٦١٣).

فصل
في إثبات إمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ حقًّا

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا حقًّا، وإنما الإمام بعد النبي ﷺ علي[(١)].

وخلافًا للراوندية، والعباسية[(٢)] في قولهم: الإمام بعد النبي العباس؛ والدلالة عليه إجماع الصحابة؛ وذلك أنهم لما اختلفوا، فقالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» احتج عليهم عمر رضي الله عن بتقديم النبي ﷺ لأبي بكر في الصلاة، ومد يده فبايعه وبايعته الأنصار والمهاجرون.

وروى ابن بطة بإسناده خبرًا طويلاً قال فيه: «**لما قالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير». انطلق أبوبكر رضي الله عنه إليهم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فما ذكرتم من خير فأنتم له أهل ولن تعرف العرب هذا الأمر إلاّ لهذا الحي من قريش، وقد رضيت لكم أحد هذين/ الرجلين فبايعوا أيهما شئتم. فأخذ بيدي، ويد أبي عبيدة وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها والله إن أقدم فتضرب عنقي أحب إلي من أن أتأمر على قومٍ فيهم أبوبكر، ثم قال: ابسط يدك يا أبابكر أبايعك، فبسط يده**

٨٩/ب

---

(١) قال يحيى بن أبي الخير العمراني: «وقالت الروافض والشيعة بإمامة علي بن أبي طالب، فادعوا أن النبي ﷺ نص على إمامته نصًا لا يحتمل التأويل، ورفضوا إمامة أبي بكر وعمر وعثمان». الانتصار (٣/ ٨٢٦).
وقال المقدسي: «وقيل هم سموا الرافضة لرفضهم أكثر الصحابة وإمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما..»، رسالة في الرد على الرافضة (٦٦).

(٢) سبق التعريف بها ص(٢٦٧).

فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار»[١].

وكان علي من أشدهم قولاً في إمامته، من ذلك مارويناه عنه أن عبدالله بن الكوا دخل عليه بعد قتال الجمل وسأله هل عهد إليك رسول الله ﷺ في هذا الأمر شيئًا؟ فقال: «نظرنا في أمرنا فإذا الصلاة عضد الإسلام فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله لديننا فولينا الأمر أبابكر»[٢].

وروى أبوالجحاف[٣] قال: لما بويع أبوبكر وبايع علي وأصحابه، قام ثلاثًا يقبل على الناس يقول: «يا أيها الناس قد أقلتكم بيعتي، هل من كاره؟ فيقوم علي ـ كرم الله وجهه ـ في أوائل الناس فيقول: لا نقيلك ولا نستقيلك أبدًا قدمّك رسول الله ﷺ، فمن يؤخرك؟»[٤].

وروى ابن بطة بإسناده عن شقيق بن سلمة[٥] قال: قيل لعلي بن أبي طالب: «ألا تستخلف علينا، قال: ما أستخلف

---

(١) هذا قطعة من حديث طويل في البخاري: ح(٦٨٣٠)، ص (١١٧٦ـ ١١٧٨)، (كتاب الحدود/ باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت). وفي المسند: ح(٣٩١)، (١/ ٤٤٩ ـ ٤٥٤).

(٢) سبق تخريجه ص(٢٧١).

(٣) أبوالجحاف: داود بن أبي عوف سويد التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، صدوق شيعي، ربما أخطأ. التقريب (٢٤٠). إلاّ أنه لم يسمع من أبي بكر.

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة: ح(١٠٢)، (١/ ١٦٢) من حديث علي بن هشام. . . به، وعبدالله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة: ح(١٠١) (١/ ١٦١)، والخلال في السنة: ح(٣٧٢) (٢/ ٣٠٤)، والآجري في الشريعة ح(١١٩١) (٤/ ١٧١٩ـ١٧٢٠) وإسناده ضعيف لانقطاعه، أبوالجحاف لم يلق أبابكر ولا عليًا.

(٥) الإمام الكبير شيخ الكوفة، أبووائل الأسدي، أسد خزيمة، الكوفي، مخضرم أدرك النبي ﷺ وما رآه، مات سنة (٨٢هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ١٦١).

ولكن إن يرد الله بهذه الأمة خيرًا يجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم»[١]، وفي هذا إسقاط لقول من قال: إن عليًا والزبير تأخرا عن بيعته[٢].

---

(١) الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح(١١٥٨) ص (٥٤٥)، والآجري في الشريعة ح(١١٨٨) (١٧١٨/٤)، والحاكم في المستدرك (٧٩/٣)، والبزار في مسنده (٢٦٠ زوائد)، والبيهقي في الدلائل (٢٢٣/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٦١/٤٢). والحديث ضعفه الألباني وذكر أن للطرف الأول منه شواهد صحيحة. . .فذكرها ، انظر: ظلال الجنة ص (٥٤٥ ـ ٥٤٦).

(٢) ثبت بالأسانيد الصحيحة مبايعة علي والزبير لأبي بكر رضي الله عنهم بعد وفاة النبي ﷺ وقبل دفنه ومن ذلك ما رواه أبوسعيد الخدري رضي الله عنه قال: «قبض رسول الله ﷺ واجتمع الناس في دار سعد بن عبادة، وفيهم أبوبكر وعمر، قال: فقام خطيب الأنصار فقال: «أتعلمون. . .» إلى أن قال: «فصعد أبوبكر المنبر فنظر في وجوه القوم فلم يرَ الزبير، قال: فدعا الزبير فجاء. قال: قلت: ابن عمة رسول الله ﷺ أردت أن تشق عصا المسلمين، قال: لا تثريب ياخليفة رسول الله، فقام فبايعه، ثم نظر في وجوه القوم فلم يرَ عليًا، فدعا بعلي بن أبي طالب. قال: قلت: ابن عم رسول الله ﷺ وختنه على ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين، قال: لا تثريب ياخليفة رسول الله فبايعه»، قال الحافظ ابن كثير: «رواه البيهقي عن الحاكم وأبي محمد بن حامد المقري وقد رواه علي بن عاصم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري. . .»، قال: «وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري»، قال: «وفيه فائدة جليلة وهي مبايعة علي بن أبي طالب أما في أول يوم أو اليوم الثاني من الوفاة»، قال: «وهذا حق فإن علي بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه»، البداية والنهاية (٢١٨/٥ ـ ٢١٩). وفي رواية: «. . .وقال علي والزبير: ماغضبنا إلاّ أن أخرنا عن المشورة. . .»البداية والنهاية(٢١٩/٥) وقال: إسناده جيد. وراجع مسلم بشرح النووي (٧٨/١٢). وأما ما ثبت في الصحيحين أن عليًا رضي الله عنه بايع أبابكر بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها وذلك بعد ستة أشهر من وفاة النبي ﷺ كما هي الرواية عند البخاري: ح(٤٢٤، ٤٢٤١)، ص (٧١٩)، (كتاب المغازي/ باب غزوة خيبر)، ومسلم: ح (٤٥٨)، ص (٧٧٩ ـ ٧٨٠)،=

فصل
[في صحة إمامة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ وأنها تثبت بالاختيار]

فإذا ثبت صحة إمامته بعد النبي ﷺ فإنها تثبت بالاختيار لابالنص الخفي، وقد حكينا عن أحمد رضي الله عنه في ذلك روايتين:

أحدهما: بالاختيار(١).

= (كتاب الجهاد والسير/باب قول النبي ﷺ: «**نحن لا نورث ما تركنا فهو صدقة**»). والتي جاء فيها أن فاطمة رضي الله عنها طالبت أبابكر بميراثها من أبيها ونصيبها من صدقة خيبر فأبى عليها أبوبكر وأخبرها بأن النبي ﷺ قال: «**نحن الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة**». فكان عذر علي رضي الله عنه في التخلف عن أبي بكر ـ رضي الله عن الجميع ـ في مدة حياة فاطمة رضي الله عنها لشغله بها وتمريضها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على أبيها ﷺ؛ ولأنها غضبت من رد أبي بكر عليها فيما سألته من الميراث رأى علي أن يوافقها في الانقطاع عنه. وقال المازري: «العذر لعلي في تخلفه هو ما اعتذر هو به أنه يكفي في بيعة الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده، بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه. والجمع بين الروايات هو أن عليًا بايع البيعة الثانية لا لأنه لم يبايع البيعة الأولى، بل إنه بايع البيعة الثانية تأكيدًا للبيعة الأولى، ولإزالة ما كان وقع بسبب الميراث. انظر في ذلك: البداية والنهاية (٥/ ٢١٩، ٢٤٩ـ٢٥٠)، فتح الباري (٧/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥)، وعند البيهقي: أن أبابكر دخل عليها في مرضها قبل وفاتها وطيب نفسها واسترضاها حتى رضيت ثم ماتت رضي الله عن الجميع. انظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (٤٩٥)، وراجع مسلم بشرح النووي (١٢/ ٦٩ ـ ٨٢).

(١) وقد تقدم الاستدلال على ذلك في المتن ص(٢٦٨).

والثانية: بالنص[١].

والوجه في أنها تثبت بالاختيار ما تقدم من اختلاف الأنصار، ولو كان منصوصًا عليه لم يعدل عن النص.

ومن قول عمر: «إن أترك فقد ترك من هو خير مني ـ وهو رسول الله ﷺ ـ.

وقول علي ـ كرم الله وجهه ـ لم يعهد إلينا رسول الله في هذا الأمر شيئًا حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبابكر[٢]، وهذا صريح منهم على عدم النص.

والوجه لمن قال بالنص عليه ما روى القاضي أبوالحسن علي بن أحمد بن محمد بن يوسف البزاز السامري[٣] في جزءٍ فيه فوائد أخرجه/ إليَّ أبوالقاسم منصور الكرخي[٤] الفقيه سماعه منه، وكنت أنا لقيت هذا الشيخ ولم أسمع هذا منه، فذكر فيه بإسناده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لما عُرِج بي سألت ربي أن يجعل الخليفة من بعدي علي بن أبي طالب . فقالت الملائكة: يامحمد إن الله يفعل مايشاء، الخليفة من بعدك أبوبكر**»[٥].

٩٠/أ

---

(١) وقد تقدم الاستدلال على ذلك في ص(٢٦٥) في الهامش.
(٢) تقدم تخريجه ص(٢٦٩ـ٢٧٠).
(٣) وكانت وفاته سنة (٤٠٢هـ). انظر: سير اعلام النبلاء (٨٦/١٧).
(٤) في الأصل: «الكرشي» ولعل ما أثبتناه الصواب. وهو منصور بن عمر، العلامة البغدادي، الكرخي، الشافعي، توفي سنة (٤٤٧هـ). انظر: السير (٨/١٨).
(٥) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ح(٥٣١٥)، (٤٢٩/٣). وأورد إسناده السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٣٠١/١) عن الديلمي بإسناده عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ح(٥٨٧) (٥٨/٢) عن =

وروى أبوبكر النجاد[١] في كتاب ذكر الخلفاء بإسناده عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الذي بعدي أبوبكر لا يلبث بعدي إلاّ قليلاً**»[٢].

وبإسناده عن مجاهد قال: قال علي بن أبي طالب: «ماخرج النبي ﷺ من دار الدنيا حتى عهد إليَّ أن أبابكر يلي من بعده ثم عمر ثم عثمان من بعده ثم إلي من بعده»[٣].

وبإسناده عن ابن عمر سمعت النبي ﷺ يقول: «**بعدي أبوبكر ولا يلبث إلاّ قليلاً، وصاحبه رحى دارة العرب، يعيش حميدًا ويموت شهيدًا. قالوا: من هذا يارسول الله؟ قال:** عمر **ابن الخطاب**»[٤].

= أبي سعيد وابن عمر. وهو حديث موضوع.

(١) أبوبكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن اسرائيل، البغدادي الحنبلي النجاد الإمام المحدث الحافظ الفقيه المفتي شيخ العراق، توفي سنة (٣٤٨هـ). انظر السير (١٥/ ٥٠٢ ـ ٥٠٥).

(٢) هذا قطعة من الحديث الذي أخرجه الآجري في الشريعة: ح(١١٨١، ١١٨٢)، (٤/ ١٧٠٦ ـ ١٧٠٨)، وابن أبي عاصم في السنة ح(١١٥٢) ص (٥٤٢)، ح(١١٦٩) ص (٥٥٢)، والطبراني في الكبير: ح(١٢)، (١/ ٥٤) وح(١٤٢)، (١/ ٩٠) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وضعفه الألباني في ظلال الجنة.

(٣) الأثر ذكره أحمد بن عبدالله الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة (١/ ٢٥٧)، وقال: وهذا الحديث تبعد صحت. وقد اختلف في سماع مجاهد من علي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ح(١٤٢) (١/ ٩٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٧٨) باب الخلفاء الأربعة، والآحاد والمثاني ح(٦٧) (١/ ٩٦).

وروى ابن بطة بإسناده عن أنس بن مالك قال: بعثني بنو المصطلق إلى رسول الله ﷺ . قالوا: يا رسول الله إلى من ندفع زكاتنا إن حدث بك حدث الموت؟ فقال: «**ادفعوها إلى أبي بكر**». فقلت: ذاك لهم. قالوا: فاسأله فإن حدث بأبي بكر حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا؟ فقلت له، فقال: «**ادفعوها إلى عمر**»، قالوا: فاسأله فإن حدث بعمر حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا؟ فقلت له، فقال: «**ادفعوها إلى عثمان**». قالوا: فاسأله فإن حدث لعثمان حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا من بعده؟ فقال رسول الله ﷺ: «**فإذا مات عثمان فتباً لكم آخر الدهر**»(١).

وروى أبومحمد يحيى بن محمد بن [صاعد](٢)(٣) في الجزء الأول من مسند العباس بن عبدالمطلب بإسناده عن ابن عباس قال: قال العباس بن عبدالمطلب لعلي بن أبي طالب حيث أنزلت ﴿إِذَا جَآءَ(٤) نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾(٥) إن نزول هذه السورة علامة وفاة رسول الله ﷺ فانطلق بنا إلى رسول الله فإن كان الأمر لنا من بعده علمت قريش فلم تشاحنا، وإن كان لغيرنا سألناه

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٣/ ٧٧).

(٢) في الأصل «صدر».

(٣) أبومحمد الهاشمي البغدادي، الإمام الحافظ المجوِّد، محدث العراق، مولى الخليفة أبي جعفر المنصور، رحال، جوال، عالم بالعلل والرجال، توفي بالكوفة سنة(٣١٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥٠١ ـ ٥٠٧).

(٤) ليست في الأصل.

(٥) سورة النصر، الآية: ١.

الوصاة بنا فقال علي: لا وسأعلم ذلك لك، فقال العباس قلت: يارسول الله فذكرت ذلك له، فقال: «**ياعم إن الله عزّ وجل جعل أبابكر خليفتي من بعدي على دينه وهو يستوصي فاسمعوا له وأطيعوا تهتدوا وترشدوا**». قال عبدالله بن عباس: ففعلوا والله فرشدوا[١].

ومن قال بالاختيار يعارض هذه الأخبار بأخبار الإمامة[٢].

والروندية في النص على علي والعباس.

وقد روت أم الفضل أن النبي ﷺ قال في عبدالله بن العباس: «**هذا أبوالخلفاء حتى يكون منهم السفاح حتى يكون منهم المهدي الذي يصلي بعيسى ابن مريم**»[٣]. وغير ذلك من الأخبار.

وقد روى ابن قتيبة في غريب الحديث/ عن علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ قال: «أسلم ـ والله ـ أبوبكر وأنا ٩٠/ب

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٢٩٣)، وفي تالي التلخيص ح(٢٤١)، (٢/ ٣٩٩ـ٤٠٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٢٢٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٦٦٢) إلى ابن مردويه في تفسيره، وأبي نعيم في فضائل الصحابة. وقال الذهبي في الميزان (٥/ ٢١٧): هذا الحديث ليس بصحيح ويبطله أن العباس قال لعلي: ألا تدخل بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله... الحديث، وهو في الصحيح.

(٢) في المطبوع «الإمامية» وهو وجيه، والسياق يقتضيه.

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (١/ ٣٤٧) (باب إجازة الصلاة الواحدة بإمامين) في معرض حديثه عن سعيد بن خيثم وابن أخيه أحمد بن راشد بن خيثم فإن الأخير متهم وله أحاديث أباطيل ذكرها الطبراني وغيره وروى له الخطيب في أول تاريخه هذه الرواية ووصفها بأنها موضوعة هو الذي صنعها بسنده إلى العباس.

جذعمة. أقول فلا يسمع قولي فكيف أكون أحق بمقام أبي بكر». قال ابن قتيبة: الجذعمة، الصغيرة والميم زائدة[١].

(١) انظر: غريب الحديث (١/ ٣٦٣).



فصل

والإمام بعد أبي بكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا قط[١].

الدلالة عليه إجماع الصحابة، وذلك أن أبابكر استخلف فانقادت الصحابة إلى بيعته وسموه أمير المؤمنين.

وروى ابن بطة بإسناده عن ابن عباس قال: قالوا لأبي بكر: ماذا تقول لربك غدًا إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر، وقد عرفت فظاظته، فقال: «**أقول استخلفت عليهم خير أهلك**»[٢].

وبإسناده عن علي ـ كرم الله وجهه ـ قال: «**أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذا الأمر بشيء نأخذ به حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبابكر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبابكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى مضى**»[٣].

---

(١) قال الأشعري عن الروافض: «... وأنكروا إمامة أبي بكر وعمر...». وهذا ما اتفقت عليه الروافض وهو أحد الأسباب إن لم يكن الفعلي في تسميتهم (رافضة)». انظر: مقالات الأشعري (٢/ ١٤٣).

(٢) هو جزء من حديث طويل اخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ١٩٩ ـ ٢٠٠)، والطبري في تاريخه (٣/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩)، من طرق عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وذكره ابن الجوزي في مناقب عمر ص (٥٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف وغيرهم، وانظر الرياض النضرة (١/ ٢٦٠)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٣/ ١٤٩)، وتاريخ السيوطي (٤٩). وأخرجه الآجري في الشريعة ح(١٢٠١) (٤/ ١٧٣٨ ـ ١٧٣٩) بنحوه بإسناده حسن.

(٣) تقدم تخريجه ص(٢٦٩).

وقال سعيد بن المسيب: حدثني معيقيب بن أبي فاطمة قال: «كنت عند أبي بكر الصديق فاستأذن فلان رجل من الصحابة على أبي بكر في مرضه الذي توفي فيه وقد بلغه أن أبابكر قد أجمع على أن يستخلف عمر. قال: «والله ماهو بأولنا إسلامًا، ولا هو بأقربنا من رسول الله ﷺ رحمًا، فغضب أبوبكر ثم قال: كذبت والله، وذكر الخبر ثم استأذن على أبي بكر عثمان وعلي فأذن لهما فقالا له: كأنا نراك مغضبًا ياخليفة رسول الله. قال خرج من عندي آنفًا فلان فلعلكما تقولان مثل ما قال، قالا: وما قال؟ فأخبرهما، فقال عثمان: [بئسما قال عمر، والله عظيم الغناء عن الله ورسوله][١]. فقال لعلي: ما تقول أنت، قال: إنك فلان عظيم، عمر والله حيث تحب في سابقته وفضله، ولا نعلمك ما أردت يا خليفة رسول الله إلاّ خيرًا. امضِ لما أردت ياخليفة رسول الله وإياك ومخاطبة الرجال.

وبإسناده عن [أبي عبيدة بن][٢] عبدالله[٣] قال: قال عبدالله: أفرس الناس ثلاثة: صاحبة موسى حين قالت: ﴿... يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾﴾[٤]، وصاحب يوسف حين قال: ﴿... أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ...﴾[٥]، وأبوبكر حين استخلف عمر رضي الله عنهما[٦].

---

(١) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.
(٢) غير موجودة بالأصل، وأثبتها من المصادر.
(٣) يعني عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.
(٤) سورة القصص، الآية: ٢٦.
(٥) سورة يوسف، الآية: ٢١.
(٦) رواه من هذا الوجه أبوالقاسم البغوي في الجعديات (٢٥٥٥)، واللالكائي ح(٢٥٢٤، ٢٥٢٥) (٧/١٤٠٤)، والطبري في تفسيره (١٢/١٠٤ ـ ١٠٥)، =

فصل

والإمام بعد عمر عثمان/رضي الله عنه

١/٩١ أ

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا[(١)].

والدلالة عليه: إجماع الصحابة.

وروى ابن بطة بإسناده عن أبي الطفيل قال جاء قيس بن [عباد][(٢)] وعبدالله بن الكوا إلى علي بن أبي طالب فقالا: «ياأمير المؤمنين أخبرنا عن هذا الأمر وذكر الخبر بطوله إلى أن قال: فلما حضرت الوفاة عمر جعلها شورى في ستة رهط من قريش فأخرج ثلاثة نفر أنفسهم من ذلك، منهم طلحة والزبير وسعد، وبقيت أنا وعبدالرحمن بن عوف وعثمان بن عفان، فقال لي عبدالرحمن أنا أختار أحدكما لله ولرسوله وللمؤمنين فأخذ بيدي فقال: ياعلي عليك عهد الله وميثاقه وذمته و ذمة رسوله إن أنا بايعتك لتنصحن الله ورسوله والمؤمنين، ولتسيرن بسيرة رسوله وأبي بكر وعمر فكنيت عن ذلك وخفت أن لاأقوى على ما قووا عليه، ثم أخذ بيد عثمان فقال له مثل ما قال لي فأجابه عثمان

= وعمر بن شبة في تاريخ المدينة (٢/ ٦٦٩ ـ ٦٧٠) معلقًا وأبوعبيدة بن عبدالله ابن مسعود لم يسمع من أبيه. ورواه ابن أبي شيبة (٨/ ٥٧٥)، والحاكم (٢/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦)، والخلال في السنة ح(٣٤٠) (١/ ٢٧٧)، والطبري في تفسيره (١٢/ ١٠٤)، كلهم من طريق وكيع عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والبيهقي في الاعتقاد (٥٠٦).

(١) ولقد حكى هذا عنهم الأشعري في مقالاته فقال: قولهم في إمامة عثمان... وقال قائلون: لم يكن إمامًا منذ يوم قام إلى إن قتل، وهؤلاء: هم الروافض، وأنكروا إمامة أبي بكر وعمر. المقالات (٢/ ١٤٣).

(٢) في الأصل: «عبادة» والصواب ما أثبتُّ.

على ذلك، فمسح يد عثمان فبايعه فبايعتُ عثمان، وكنت آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي الحدود بين يديه فلما قتل كنت أحق بها من معاوية»[١]. وفي حديث آخر أنه أخذ بيد عثمان فقال له: «الله عليك إن أنا بايعتك لتعدلن في أمة محمد ﷺ، فقال: نعم، فصفق على يد عثمان فبايعه»[٢].

وبإسناده عن أبي وائل أن عبدالله بن مسعود سار من المدينة إلى الكوفة [ثمانيًا][٣] حين قتل عمر، فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناسُ إن أمير المؤمنين قد مات فلم ير يومًا أكثر نشيجًا من ذلك اليوم، ثم إنّا اجتمعنا أصحاب محمد، فلم نأل عن خيرنا ذا فوق فبايعنا عثمان بن عفان فبايعوه، فبايعه الناس[٤].

وبإسناده عن سالم بن عبدالله أن ابن عمر لما حصر عثمان على الناس فقال: إن رسول الله ﷺ مات، فنظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو أبوبكر، فلما مات أبوبكر نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو عمر، فلما مات عمر نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه/ وهو عثمان فإن قتلتموه فأتوا بخير منه والله ما أرى أن تفعلوا[٥]. ٩١/ب

---

(١) تقدم تخريجه ص(٢٧١).

(٢) هذا قطعة من الحديث الطويل الذي عند البخاري ح(٣٧٠٠) ص(٦٢٢ـ٦٢٤) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان) وفيه خبر جعل الأمر في الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ واتفاقهم على عثمان رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) في الأصل: «ثانيًا» وما أثبتناه موافق لما في المصادر.

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ح(٧٥٩) (١/ ٥٧٠)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٦٣)، وعمر بن شبة في أخبار المدينة ح(١٦٤٢)، (٢/ ٩٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٢١٣ـ٢١٤).

(٥) أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة ح(٣٩٢) (١/ ٣٦٣).



فصل
[في خلافة عثمان رضي الله عنه]

وقد كان إمامًا حقًّا إلى أن مات. خلافًا للخوارج: كان إمامًا حقًّا ست سنين من خلافته ثم كفر في ستة الأواخر[١].

والدلالة عليه: اتفاقنا على ثبوت إمامته وعدالته سنين، ولم يظهر بعد ذلك ارتداد بعد الإيمان، فوجب أن يكون إمامًا حقًّا.

---

(١) قال الأشعري: والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر، وينكرون إمامة عثمان رضوان الله عليهم في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها. المقالات (١/ ٢٠٤)، وانظر: المقالات (٢/ ١٤٣)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان للفخري (٥٢ ـ ٥٣).

فصل
ولم يوجد من عثمان رضي الله عنه أمر يوجب فسقه وقتله

خلافًا للرافضة في قولهم: قد وجد منه أمور يفسق بها[١]، وذكروا أشياء قد أجبنا عنها في **كتاب المعتمد**.

والدلالة عليه اتفاقنا على إمامته وعدالته ولم يظهر منه ما يخالف ذلك فوجب التمسك بذلك.

---

(١) من الروافض السليمانية أتباع سليمان بن جرير الرقي وتسمى الجريرية في بعض المصادر تبرؤوا من عثمان وكفروه وفسقوه وطعنوا فيه وبعض المصادر خصت بالستة الثانية والبعض سكت ولم يخصص. والبترية وهم أصحاب الحسن بن حي توقفوا في عثمان، وفي بعض المصادر أنهم تولوه الست السنين الأولى ثم تبرؤوا منه فيما بعد. وسموا البترية لذلك وذكر الأشعري منهم النعيمية تبرؤوا من عثمان. انظر: مسائل الإمامة للناشي الأكبر (٤٣ ـ ٤٤)، المقالات (١/ ١٤٣ ـ ١٤٥)، (٢/ ١٤٣)، الفرق بين الفرق (٣٣)، التبصير في الدين (٢٩)، الملل والنحل (١/ ١٨٦)، المحصل (٢٤٧)، اعتقاد فرق المشركين والمسلمين (٦٢)، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي (٦٢ ـ ٦٣)، تلخيص البيان للفخري (١١٣ ـ ١١٥). وكذلك الخوارج، انظر: المقالات (١/ ٢٠٤).

فصل

والإمام بعد عثمان علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ

خلافًا للخوارج في قولهم: لم يكن إمامًا قط[١].

وخلافًا لبعض الناس في وقفه فيه[٢]، وقال: لاقطع على إمامته. والدلالة عليه؛ إجماع الصحابة.

روى ابن بطة بإسناده عن محمد بن الحنفية قال: كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعثمان محصور، فأتاه رجل فقال: إن أمير المؤمنين مقتول الساعة. قال: فقام علي فأخذت بوسطه تخوفًا عليه. فقال: خل، لا أم لك. قال: فأتى عليٌّ الدار وقد قُتِل عثمان فأتى داره فدخلها، وأغلق بابه، فأتاه الناس فضربوا عليه الباب، فدخلوا عليه، فقالوا: لأن عثمان قد قتل

---

(١) هذا الرأي عن الخوارج ذكره الجيلاني في الغنية (١/ ١١٢)، وعلق عليه الطالبي بقوله: ولعل هذا كان رأيًا لبعض المتأخرين من غلاة الخوارج. آراء الخوارج (١٢٨)، وقال الأصم عن علي رضي الله عنه: لم يكن إمامًا لأن الأمة لم تجتمع عليه. انظر: المقالات (٢/ ١٤٥)، والمعروف عن الخوارج أنهم يقولون بإمامة علي رضي الله عنه قبل التحكيم. والله أعلم. انظر: المقالات (١/ ٢٠٤)، التنبيه والرد للملطي (٦٢) وما بعدها، الفرق بين الفرق (٧٣)، التبصير في الدين (٤٥)، الملل والنحل (١/ ١٣٣)، تلخيص البيان للفخري (٥٣).

(٢) قال شيخ الإسلام: «بعض أهل المدينة توقف في عثمان وعلي وهي إحدىٰ الروايتين عن مالك...». وفي موضع آخر قال: «لكن المنصوص عن أحمد تبديع من توقف في خلافة علي، وقال: هو أضل من حمار أهله، وأمر بهجرانه، ونهىٰ عن مناكحته...» الفتاوى (٤/ ٤٣٨). وانظر رواية الإمام أحمد في السنة للخلال رواية رقم (١٦١٠) (٢/ ٤١٢).

ولابد للمسلمين من خليفة، ولانعلم أحدًا أحق بها منك. فقال لهم علي: لا تريدون فإني لكم وزير خير من أمير. قالوا: لا والله لا نعلم أحدًا أحق بها منك. قال: فإن أبيتم عليّ فإن بيعتي لا تكون سرًّا، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني فيبايعني، قال: فخرج إلى المسجد فبايعه الناس(١).

وبإسناده عن أبي صالح قال: كان الحادي يحدو لعثمان:

إن الأميـــر بعـــد علـــي وفي الزبير خلف رضي(٢)

---

(١) أخرجه الخلال في السنة: ح(٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣)، (٢/ ٤١٥ ـ ٤١٧) من طرق عن عبدالملك. . .به، وأخرجه الطبري في تاريخه (٤/ ٤٢٧) من حديث سالم بن أبي الجعد. . . به. والآجري بإسناد حسن في الشريعة ح(١٢١٥)(٤/ ١٧٦٠). وانظر: الكامل (٣/ ٣٥) ولم أقف عليه عند ابن بطة.

(٢) أخرجه الخلال في السنة ح(٣٤٨) (١/ ٢٨١) قال المحقق: إسناده صحيح لكن معناه باطل؛ وح (٧٠٩) (٢/ ٤٥٧).

فصل
[في قتال علي رضي الله عنه لطلحة والزبير وعائشة ومعاوية رضي الله عنهم أجمعين]

فأما قتاله لطلحة والزبير وعائشة ومعاوية، فالمنصوص عن أحمد ـ رحمه الله ـ الإمساك عن ما شجر بينهم[1]، وأن ما جرى

(١) وهذا هو موقف أهل السنة والجماعة فيما جرى من أحداث بين أصحاب رسول الله ﷺ وهو الكف عن الخوض في تفاصيل الأحداث التي حصلت بينهم رضوان الله عليهم، ولقد سئل عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ عن القتال الذي حصل بين الصحابة فقال: «تلك دماء طهر الله يدي منها أفلا أطهر منها لساني، مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون، ودواء العيون ترك مسها» انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ٣٩٤)، والسنة للخلال رواية (٧١٧) (٢/ ٤٦٢)، والإنصاف للباقلاني ص(٦٩)، ومناقب الشافعي للرازي ص(١٣٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١١/ ٣٢٢). وسئل الحسن البصري ـ رحمه الله ـ عن قتال الصحابة فيما بينهم فقال: «قتال شهده أصحاب رسول الله ﷺ وغبنا، وعلموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا» ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (١٦/ ٣٢٢). وما هذا إلاّ لشدة حرصهم رحمهم الله على جمع الكلمة وسلامة المعتقد لما يترتب على الخوض في هذه المسائل من مفاسد فها هو ابن بطة رحمه الله ينهى عن مجرد النظر في كتاب صفين والجمل، ووقعة الدار وسائر المنازعات التي جرت بين الصحابة قال: «ولا تكتبه لنفسك ولا لغيرك ولا تروه عن أحد ولا تقرؤه على غيرك، ولا تسمعه ممن يرويه» الإبانة الصغرى ص(٢٩٤ـ٢٩٥). إلاّ في مقام الذّب عنهم إذا ظهر من يقدح فيهم من المبتدعة وغيرهم، فالواجب الدفاع عنهم وذكر ما يبطل حجتهم بعلم وعدل. انظر: الإشارة إلى مذهب أهل الحق للشيرازي (٢٧١)، الحجة في بيان المحجة للأصفهاني (٢/ ٥٦٣)، منهاج السنة (٦/ ٢٥٤)، العقيده الواسطية (٢/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦)، تعليق ابن عثيمين، وسير أعلام =

بينهم من منازعة وخصومات فإن الله تعالى يزيله، ولم يطلق عليهم الإصابة ولا الخطأ.

ومن أصحابنا من قال: هو مصيب في قتاله، ومن قاتله مخطىء في قتاله غير أنه خطأ معفو عنه كخطأ الفقهاء في مسائل الاجتهاد[1].

وقد أومأ إليه أحمد في روايه إسحاق الحربي[2] فقال: فكرت في طلحة والزبير. تُرَاهُمَا كانا يريدان أعدل من علي؟!.

وذهب قوم إلى أنه مصيب في قتال معاوية والخوارج،

= النبلاء(١٠/ ٩٢)، والباعث الحثيث ص(١٨٢)، وفتح الباري (١٣/ ٣٤)، لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٨٦ ـ ٣٨٩)، معارج القبول (٣/ ١٢٠٨ ـ ١٢١٠)، الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (١/ ٤٠٠).

(١) قال السفاريني: «وقد اتفق أهل الحق أن المصيب في تلك الحروب والتنازع أمير المؤمنين علي رضوان الله عليه من غير شك ولا تدافع»، وحكاه عبدالقاهر التميمي عن بعض الكرامية في كتابة أصول الإيمان (٢٣٠). وقال شيخ الإسلام بأنه هو الثابت بالكتاب والسنة وإجماع السلف. ففي الصحيح أن الرسول ﷺ قال لعمار: «**تقتلك الفئة الباغية**» رواه مسلم ح(٧٣٢٠) ص(١٢٦٢) (كتاب الفتن/ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء) وهذا من دلائل النبوة وقد قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، والإجماع قائم على أنهم مؤمنون مسلمون وعلي ومن معه أولى بالحق من الطائفة المقاتلة. انظر: الإنصاف للباقلاني ص(٦٧ـ٦٩)، أصول الإيمان لعبدالقاهر التميمي (٢٢٩ ـ ٢٣٠)، والفصل (٤/ ٢٤٤)، الإشارة إلى مذهب أهل الحق للشيرازي (٢٦٧ ـ ٢٦٨)، شرح النووي (١٨/ ١١)، الفتاوى(٤/ ٤٣١ـ٤٣٩)، فتح الباري (١٣/ ٧٢)، لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧).

(٢) الإمام الحافظ أبويعقوب، إسحاق بن الحسن بن ميمون، البغدادي الحربي، مات في شوال سنة (٢٨٤هـ) وقد جاوز التسعين. انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٤١٠ـ٤١١).

ومخطىء في قتال طلحة والزبير وعائشة[١].

وذهب أبوالهذيل المعتزلي وشيعته إلى التوقف فيه وفي طلحة والزبير وعائشة، وأنه لا يعلم هل هو المصيب في حربهم أم مخطىء/ وقطع بتصويبه في حربه لمعاوية والخوارج[٢]. ٩٢/أ

وذهب جماعة من المعتزلة إلى تصويبه والحكم بفسق من حاربه وقاتله.

وذهبت الرافضة إلى كفر من قاتله[٣].

فالدلالة لمن قال بالإمساك عن ما شجر بينهم، وأن الله تعالى يزيل ذلك يوم القيامة قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ

---

(١) أما عن الاقتتال الذي نشب بين علي ـ رضي الله عنه ـ وأم المؤمنين عائشة الصديقة ـ رضي الله عنها ـ وطلحة والزبير ـ رضي الله عنهما ـ فقد كان بغير اختيار منهم، وإنما الذي أنشبه هم أهل الفتنة قتلة عثمان الأشرار حيث خشوا أن يتفق علي مع طلحة والزبير ومن تابعهما على الإمساك بالقتلة فحملوا دفاعًا عن أنفسهم فظن علي أنهم حملوا عليه فحمل دفاعًا عن نفسه فوقعت الفتنة وهي المعروفة بمعركة الجمل.

أما موقعة صفين فهي التي كانت بين علي ـ رضي الله عنه ـ ومعاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنهما ـ التي قال العلماء فيها أن الصواب أن لا يكون قتال، وكان ترك القتال خيرًا للطائفتين، فليس في الاقتتال صواب، ولكن علي كان أقرب إلى الحق من معاوية مع الجزم بأن الكل مجتهد. وهذا قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأئمة الفقهاء وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم بإحسان. انظر تفاصيل موقعتي الجمل وصفين في تاريخ الطبري (٤/٤٥٨ ـ ٥٧٥)، والبداية والنهاية لابن كثير (٧/٢٤١ـ٢٩٤)، وراجع فيما ذكرنا: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/٨٥)، ومنهاج السنة (١/٥٣٧ـ٥٤٣)، (٢/١٨٥).

(٢) انظر: مقالات الأشعري (٢/١٤٥)، أصول الدين للبغدادي (٢٩٠ ـ ٢٩١)، الفصل (٤/٢٣٣).

(٣) ومنهم الجريرية أو السليمانية أتباع سليمان بن جرير الرقي. انظر: مسائل الإمامة للناشي الأكبر (٤٤).

غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾[١].

وقول النبي ﷺ: «**إياكم وما شجر بين أصحابي ولو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً مابلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه**»[٢].

وقال ﷺ: «**إذا ذكر أصحابي فأمسكوا**»[٣].

ولم يأمرنا أن نمسك عن محاسنهم، وإنما أمرنا بالإمساك عما شجر بينهم وعما يقع لنا أنه إساءة.

والدلالة على أنهم كانوا مؤمنين عدولاً مع وجود القتال بينهم قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾[٤] إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[٥] فابتدأ بذكرهم أنهم مؤمنون وختم بذكرهم بالإيمان، وقال ﷺ في الحسن: «**إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين**

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٤٧. وانظر: الإنصاف للباقلاني ص(٦٧-٦٩)، وقد روى ابن سعد في الطبقات بإسناده إلى محمد بن علي المعروف بابن الحنفية قال: «قال علي إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من الذين قال الله عزوجل فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]. الطبقات (٣/ ١١٣). وفي السنة للخلال رواية (٥٥٥، ٥٥٦)، (٢/ ٣٩٠-٣٩١)، ورواية (٧٦٨) (٢/ ٤٨٠) وفيها... قال علي رحمه الله: إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان ممن قال الله عزوجل: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾[الحجر: ٤٧] فعلي يقول هذا لنفسه ولطلحة والزبير ويترحم عليهم أجمعين...

(٢) رواه البخاري بلفظ: «لا تسبوا أصحابي...» به ح(٣٦٧٣) ص(٦١٧) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب)، ومسلم ح(٦٤٨٧) ص(١١١٣) (كتاب فضائل الصحابة/ باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٢٧) وفيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف وقد صحح الحديث الألباني رحمه الله. انظر: الصحيحة (١/ ٧٥-٨٠).

(٤) الحجرات، الآية: ٩.

(٥) الحجرات، الآية: ١٠.



عظيمتين من المسلمين»[١].

فأصلح به بين معاوية وبين أصحابه وبين أهل عسكره.

(١) رواه البخاري ح (٢٧٠٤) ص(٤٤١ـ٤٤٢) (كتاب الصلح/ باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين. وقوله جل ذكره: ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجرات: ٤٩]) وح(٣٧٤٦) ص(٦٣١) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما).

فصل
[في خلافة علي رضي الله عنه]

ويجب أن تعلم أن عليًّا إمام حق إلى أن مات. خلافًا للخوارج في قولهم: إنه كفر وارتد عن الإسلام بعد أن حكم في دين الله وقاتل أهل القبلة[١].

فالدلالة على ثبوت إمامته إجماع الأمة مع الخوارج على ثبوت إمامته وعدالته إلى حين التحكيم، ولم يظهر بعد ذلك ارتداد بعد إيمان باتفاق، فوجب أن يكون مؤمنًا حقًّا.

والدلالة على أنه مصيب في التحكيم أن التحكيم أصل في الشرع. قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ . . . ﴾[٢].

ولأنه قد كان في ذلك الصلاح من وجوه..

أحدها: ان الصحابة[٣] طلبوا منه التحكيم وملوا القتال فامتنع عليهم فأبوا إلاَّ التحكيم فخاف تفريقهم عنه وحيازتهم إلى الشام، أو وثوبهم عليه كما وثب كثير منهم على عثمان وقتلوه

---

(١) وهذا مما اتفقت عليه فرق الخوارج ووافقتهم الكاملية أتباع أبي كامل من الشيعة في التكفير لأن عليًّا رضي الله عنه ترك منازعة الأمة عندما أرادوا العقد لأبي بكر، وبشار بن برد الشاعر الأعمى على هذا المعتقد. وفرقة المروانية وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في علي رضي الله عنه. فهشام الفوطي والأصم من المعتزلة طعنوا في إمامة علي رضي الله عنه. فالأول قال: «لأن الإمامة لا تنعقد في حال الفتنة» والثاني قال: «الإمامة لا تنعقد إلاّ بالإجماع وأهل الشام لم يبايعوا». انظر: مسائل الإمامة للناشيء الأكبر (٤٥، ٥٩)، الفرق بين الفرق (٥٤، ١٦٣ ـ ١٦٤)، أصول الدين للبغدادي (٢٩١ ـ ٢٩٢)، أصول الإيمان (٢٢٧)، التبصير (٤٥)، منهاج السنة (١/ ٥٤٤)، (٤/ ٣٩٠).

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٣) كذا بالأصل وأظنها «أصحابه».

فكان في ذلك صلاح عظيم.

الثاني: أنه لما رأى حرصهم على التحكيم أحب إجابتهم إلى ذلك لتنكشف الشبهة وتزول الشكوك عنه، وهذا أيضًا إصلاح في الدين(١).

(١) وصح الخبر أن عليًا ـ رضي الله عنه ـ لم يكن يريد إجابة أهل الشام إلى التحكيم لولا إصرار أصحابه، ثم خرجت فرقة من جيش علي ـ رضي الله عنه ـ منكرين عليه تحكيمه الرجال في دين الله وقبوله التحكيم، وفي ذلك الوقت ظهرت جماعة الخوارج كفرقة لها شعار تدعو إليه ومباديء تنادي بها.
فأرسل علي ـ رضي الله عنه ـ إليهم عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يناظرهم، فقال لهم ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: هاتوا ما نقمتم على صهر رسول الله ﷺ، فقالوا: ثلاثًا، أما إحداهن: فإنه حكَّم الرجال في أمر الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٦٧]، فما شأن الرجال والحكم؟ فقال: هذه واحدة، قالوا: وإنه قاتل ولم يَسْبِ ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل لنا قتالهم وسبيهم، قالوا: ومحىٰ نفسه من أمير المؤمنين، فإذا لم يكن أمير المؤمنين فإنه أمير الكافرين. فقال لهم ابن عباس: أما قولكم: حكَّم الرجال في أمر الله، أنا أقرأ عليكم في كتاب الله ما ينقض قولكم، إن الله صيَّر من حكمه إلى الرجال في ربع درهم ثمن أرنب، وتلى قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ...﴾ [المائدة: ٩٥]، وفي المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]. فنشدتكم الله، هل تعلمون حكم الرجال في إصلاح ذات بينهم، وحقن دمائهم أفضل من حكمهم في أرنب وبضع امرأة، فأيهما ترون أفضل؟ قالوا: بل هذه، قلت: خرجت من هذه؟ قالوا: نعم. قال ابن عباس: وأما قولكم: قاتل ولم يَسْبِ ولم يغنم، فتسبون أمكم عائشة، فوالله إن قلتم ليست بأمنا لقد خرجتم من الإسلام، وإن قلتم لنسبينها ونستحل منها ما نستحل من غيرها خرجتم من الإسلام، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم. قال ابن عباس: وأما قولكم: محىٰ نفسه من أمير المؤمنين، فإن النبي ﷺ يوم الحديبية كاتب أباسفيان بن حرب وسهيل بن عمرو، فقال: يا علي اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقالوا: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم ما قاتلناك، فقال: امح يا علي =

الثالث: أنه استحّر بهم القتل، وتركوا الصلوات فروي أنهم التقوا ليلة الهرير[1] بعد أن تركوا الصلاة النهار والعشاء الأول والأخير، وأصبحوا والحرب قائمة، فقال بعضهم لبعض: ياقوم تركتم الإسلام الصلاة الصلاة، وافترقوا وقضوا صلواتهم وعادوا إلى مصافهم والحرب فقام الأشعث بن قيس الكندي وكان سيد اليمن والمطاع فيهم فقال: يا أمير المؤمنين والله لقد لقيت الحرب في الجاهلية والإسلام/ فما رأيت حربًا قط كحرب ٩٢/ب يومنا هذا، وليلتنا هذه، اللهم إنك تعلم أني لاأقول هذا فزعًا من الموت، والله لقد اشتبكت الرماح بينها حتى لو أردنا أن نجري الخيل عليها لجرت، ولئن التقى المسلمون يومنا هذا لا يبقى لأهل الشام والعراق بقية، وليركبن الروم على الشام وأهله،

= واكتب: هذا ما كاتب عليه محمد بن عبدالله، فوالله لرسول الله ﷺ خير من علي وقد محىٰ نفسه. فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم فتقاتلوا. والخبر بتمامه عند ابن الجوزي في المنتظم (٥/ ١٢٤ـ١٢٥). وانظر: تاريخ الطبري (٥/ ٦٤ـ٦٦)، والبداية والنهاية (٧/ ٢٩١ـ٢٩٢)، فتح الباري (١٢/ ٢٩٧).

(١) الهرير: من الهر وهر الشيء كرهه، يقال: هر الكلب يهر هريرًا، صوته وهو دون النباح من قلة صبره على البرد، كما يطلق على صوت غير الكلب، والمراد مواجهة الجيشان بعضهم لبعض مع وجود الجهد وعدم الاستطاعة على القتال. النهاية لابن الأثير (٥/ ٢٥٩) مادة هرر. واللسان مادة: هر (٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦). قال ابن حجر: الهرير بوزن عظيم، سميت بذلك لكثرة ما كان الفرسان يهرون فيها. فتح الباري (١١/ ١٢٧)، وكانت هذه الليلة في معركة صفين، وهي ليلة التاسع من شهر صفر سنة (٣٧هـ) وفيها شد كل طرف على الآخر وطارت أكف ومعاصم ورؤوس عن كواهلها رحمهم الله، ثم حانت صلاة المغرب، فما صلى الناس إلاّ إيماءً صلاتي العشاء واستمر القتال في هذه الليلة كلها وهي من أعظم الليالي شرًا بين المسلمين وكانت ليلة الجمعة. انظر: تاريخ الطبري (٥/ ٤٢ـ٤٨)، الكامل لابن الأثير (٣/ ١٩١ـ١٩٧)، البداية والنهاية (٧/ ٢٨٣).

وفارس على العراق وأهله، فالله الله أيها الرجل في البقية من المسلمين، وهذا أمر عظيم في المسلمين والتحكيم في قطعة من أعظم المصالح، وقد دللنا على أنهم كانوا مؤمنين مع وجود القتال بينهم مما تقدم.

وقد ورد الشرع بذم الخوارج، وقتلهم، وحربهم.

وروى ابن أبي أوفىٰ عن النبي ﷺ قال: «**الخوارج كلاب النار**»[١].

وروى عبيدة السلماني قال: شهدت مع علي بن أبي طالب النهر، فلما فنيت الخوارج قال علي ـ كرم الله وجهه ـ: إن فيهم رجلاً مخدج[٢] اليد أو مؤدن قال: فنظروا فلم يقدروا عليه، فقال: ذلك لنا، ثم قال: انظروا وقلبوا القتلى فاستخرجوا رجلاً أذم مثدَّن يده اليمنى كأنها ثدي المرأة، فلما رآه استقبل القبلة، ورفع يديه فحمد الله، وأثنى عليه، وشكر الله الذي ولاه قتلهم والذي أكرمه بقتالهم، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «لولا أن تبطروا[٣] لحدثتكم بما سبق على لسان النبي ﷺ من الكرامة لمن قاتل هؤلاء القوم»، قال عبيدة: فقلت: يا أمير المؤمنين أشيء بلغك عن النبي ﷺ، أو شيء سمعته منه، قال: «بل سمعته منه ورب الكعبة»[٤].

وروى أبوسعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم

---

(١) أخرجه ابن ماجه ح(١٧٣)، وابن أبي عاصم في السنة ح(٩٠٤) ص(٤٢٧)، وصححه الألباني في ظلال الجنة (١/ ٣٤) (باب في ذكر الخوارج).

(٢) مخدج اليد أي ناقص اليد. انظر: لسان العرب مادة (خدج) (٢/ ٢٢٦).

(٣) البطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى. النهاية (١/ ١٣٥).

(٤) رواه مسلم مختصرًا ح(٢٤٦٥) ص(٤٣٣) (كتاب الزكاة/ باب التحريض على قتل الخوارج).

ذات يومًا قسمًا إذ قال ذو الخويصرة التميمي: يا رسول الله اعدل في القسم، فقال رسول الله ﷺ: **ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل،** **فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يارسول الله ائذن لي أضرب عنقه، قال: لا، إن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلم يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قُذَذِه فلا يوجد فيه [شيء، قد][1] سبق الفرث والدم يخرجون على حين فرقة/ من الناس، آيتهم رجل أدعج إحدى [يديه][2] مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر.** ٩٣/أ

قال أبوسعيد: أشهد سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أني كنت مع علي بن أبي طالب حين قتلهم، فالتمس في القتلى فأتى به على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ»[3]، والأخبار في هذا كثيرة تدل على ما ذكرنا.

---

(١) في الأصل: «على».

(٢) في الأصل: «ثدييه».

(٣) رواه البخاري ح(٣٦١٠) ص(٦٠٥) (كتاب المناقب/ باب علامات النبوة في الإسلام).



فصل
في إمامة معاوية بن أبي سفيان رضوان الله عليه

واعلم أنه يجب أن نبني الكلام في ذلك على مقدمات:

أولها: ظهور إسلامه وإيمانه وعلى أن من أظهر ذلك وجب علينا موالاته.

الثاني: ثبوت عدالته وحسن سيرته وأن الأمر المتيقن لا يزول عنه بالظنون.

والطاعنون على معاوية أصناف؛ منهم الرافضة، ومنهم الخوارج، ومنهم المعتزلة، وقوم يظهرون السنة.

أما الرافضة؛ فتسب كل الصحابة، وتَبَرَّؤوا منهم إلاّ من علي ـ كرم الله وجهه ـ ونفر معهم[1]، فهولاء يجب الكلام معهم فيما هو أهم، وأنه يجب كلامهم في صحة إمامة الصدر الأول في تنقلهم من رتبة إلى رتبة.

وأما الخوارج؛ فيطعنون على عثمان وعلي ومعاوية[2] رضوان الله عليهم، ويجب أيضًا الكلام معهم في عثمان وعلي ثم معاوية.

فأما المعتزلة؛ فتقر بفضل طلحة والزبير وعائشة، وتطعن في معاوية، فيجب الكلام معهم في معاوية.

---

(١) مرّ معنا مذهبهم في الصحابة.

(٢) مرّ معنا مذهبهم في الصحابة، في المقالات (١/ ١٧٦)، الملطي (٥٠)، الملل والنحل (١/ ١١٥)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٤٦)، البرهان (١٩)، مجموع الفتاوى (١٩/ ٨٩)، دراسات إسلامية في أصول الإباضية (٢٧ ـ ٢٨).

وأما ظهور إسلامه وإيمانه وكتابته الوحي للنبي ﷺ فأمره معلوم باضطرار، من نازعنا فيه سكتنا عنه، وهو بمنزلة من نازع في إسلام سلمان وعمار بن ياسر، وسائر الصحابة، وهذا جهل ممن صار إليه.

وإذا كان هذا معلوم ضرورة، وقد أمر الله بموالاة من أظهر الإسلام والإيمان وجب علينا موالاته والترحم عليه. قال الله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ...﴾[1].

وأما عدالته فالذي يدل على ذلك مالا خلاف فيه أن عمر رضي الله عنه ولاه أرباع الشامات[2] ولم يعزله حتى مات، ولم يغضب عليه، وإنما ولاه لعلمه بعدالته إذ لا جائز أن يولي فاسقًا/ ولا [خائنًا][3]. ٩٣/ب

وأما حسن سيرته، وأنه وُلي عشرين سنة الإمارة على أهل الشام؛ فلم يشتك مشتكٍ بل بذلوا معه نفوسهم ودماءهم وأموالهم.

وولي الخلافة تسع عشرة سنة وشهورًا لايزدادون إلاّ محبة، وفي العادة أن الرعية تلحقهم الملالة من ملوكهم فلولا أنهم رأوه بالصفة التي تجب مابذلوا نفوسهم دونه.

وهذا مع ما قد روي فيه من الفضائل:

فروى العرباض بن سارية قال: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

(٢) انظر: معاوية بن أبي سفيان لشيخ الإسلام، منتقى لمحمد مال الله من منهاج السنة ص (٢٦) وفيه أنه ممن أرسله أبوبكر وعمر لفتح الشام وولاّه عمر مكان أخوه يزيد بعد موته وأنه بقي في الشام عشرين سنة أميرًا، وعشرين سنة خليفة رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) في الأصل: «خائفًا» والسياق يقتضي ما أثبت.

يقول: «**اللهم علِّم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب**»(١). وفي لفظ آخر: «**اللهم علم معاوية الكتاب ومكن له في البلاد وقه العذاب**»(٢). وفي لفظ آخر: «**اللهم اجعله هاديًا مهديًا، واهده واهد به**»(٣).

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**يطلع عليكم من هذه الباب رجل من أهل الجنة؛ فطلع معاوية، ثم قال من الغد مثل ذلك فطلع معاوية فقال رجل: يارسول الله هو هذا، قال: نعم**»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٢٧)، وفي فضائل الصحابة ح (١٧٤٨) (٢/ ١١٥٥ـ ١١٥٧)، والخلال في السنة ح(٦٩٦) (٢/ ٤٤٩/ ٤٥٠)، وابن حبان في صحيحه ح(٧٢١٠) (١٦/ ١٩١ ـ ١٩٢)، والآجري في الشريعة ح (١٩١٠ ـ ١٩١٣) (٥/ ٢٤٣٣ـ٢٤٣٦)، والبزار (٣/ ٢٦٧/ ٢٧٢٣) والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٢٥١/ ٦٢٨)، وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٤٠٢) وإسناده ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٥٦)، «رواه البزار وأحمد والطبراني، وفيه الحارث بن زياد، ولم أجد من وثقه، ولم يرو عنه غير يونس بن يوسف، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف».

(٢) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ح(١٧٥٠) (٢/ ١١٥٨)، والخلال في السنة ح(٦٩٨) (٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١)، والآجري في الشريعة ح(١٩١٩) (٥/ ٢٤٣٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٤٣٩/ ١٠٦٥ ـ ١٠٦٦) من طريق أبي هلال الراسبي حدثنا جبلة بن عطية، عن مسلمة بن مخلد، أو عن رجل عن مسلمة بن مخلد. وهذا إسناد ضعيف؛ لأجل الانقطاع بين أبي هلال الراسبي وجبلة بن عطية وشك فيه أبوهلال، فتارة يروية عن مسلمة وتارة عن رجل عن مسلمة، وقال الذهبي في السير (٣/ ١٢٥) فيه رجل مجهول.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٤٢) ص(٨٦٩) (باب مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه) وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٢٩). وانظر: البداية والنهاية (١١/ ٤٠٦ـ٤٠٧).

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١٩٢٤) (٥/ ٢٤٤٣ـ٢٤٤٤)، وأبونعيم في الحلية (١٠/ ٣٩٣) من طريق عبدالعزيز بن بحر القرشي، حدثنا إسماعيل بن =

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لمعاوية: «**يا معاوية أنت مني وأنا منك لتزاحمني على باب الجنة كهاتين، وأشار بإصبعة الوسطى والتي تليها**»[١].

وروى ابن عباس قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ ومعاوية عنده يكتب، فقال: «**يا محمد إن كاتبك هذا أمين**»[٢].

وروى عبدالله بن بسر[٣] أن النبي ﷺ قال: «**ادعوا إلي معاوية، فلما جاءه قال لهما - يعني أبابكر وعمر - احضراه أمركما فإنه قوي أمين**»[٤].

= عياش، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعًا والخبر أورده الذهبي في الميزان (٢/ ٦٢٣) وقال: خبر باطل. وانظر لسان الميزان (٤/ ٢٧)، وأورده الكناني في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة (٢/ ٢٠).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١٩٢٥) (٥/ ٢٤٥١)، والخلال في السنة ح(٧٠٤) (٢/ ٤٥٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٧٧٩) (٨/ ١٥٢٨) والحديث أورده الذهبي في السير (٣/ ١٣١)، وقال: «هذه الأحاديث ظاهرة الوضع».

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٩٣٤) (٥/ ١٩٣٤)، وابن الجوزي في الموضوعات ح(٨٠٩) (٢/ ٢٥٤) من طريق: إبراهيم بن أبان الواسطي، حدثنا إبراهيم بن أبي يزيد المدني، عن عمر بن عبدالله مولى غفرة، عن ابن عباس به. وانظر: تنزية الشريعة (٢/ ٥)، واللآلى المصنوعة (١/ ٣٨٣)، والفوائد المجموعة (٤٠٤) رقم (١١٩١).

(٣) هو عبدالله بن بسر المازني، أبوصفوان الصحابي، ممن صلى إلى القبلتين، توفي بحمص سنة (٨٨هـ)، وهو آخر الصحابة موتًا بالشام. سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٣٠).

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١٩٤١) (٥/ ٢٤٥٧-٢٤٥٨)، والبزار (٣/ ٢٦٧/ ٢٧٢١)، كشف الأستار وابن الجوزي في الموضوعات ح(٨١٣) (٢/ ٢٥٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد ح (٢٧٧٦) (٨/ ١٥٢٦)، والطبراني كما في اللآليء (١/ ٣٨٤) من طريق: مروان بن جناح، عن يونس =

وروى أبوالدرداء قال: «**دخل رسول الله ﷺ على أم حبيبة**[(١)] **وعندها معاوية، قال: أوَتحبيه ياأم حبيبة، قالت: إي والله يارسول الله، قال: فأحبيه فإني أحب معاوية، وأحب من يحبه، وجبريل وميكائيل يحبان معاوية، والله عزوجل أشد حباً لمعاوية من جبريل وميكائيل**»[(٢)].

وروى ابن/ عُمر، أن جعفر بن أبي طالب أهدى لرسول الله سفرجلاً، فأعطى معاوية ثلاث سفرجلات، وقال: «**القني بهن في الجنة**»[(٣)]. ٩٤/أ

وروى شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: «**معاوية أحلم أمتي وأجودها**»[(٤)].

= ابن ميسرة بن حلبس، عن عبدالله بن بسر به. وهذا إسناد ضعيف جدًا، مروان ابن جناح، قال ابن الجوزي: قال أبوحاتم الرازي: «لا يحتج به»، وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٥٦): حديث منكر. وانظر: السير (٣/ ١٢٧).

(١) هي رملة بنت أبي سفيان؛ صخر بن حرب بن أمية، أم المؤمنين، وزوج النبي ﷺ، كانت زوجًا لعبيدالله بن جحش؛ هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، فتنصر وارتد عن الإسلام، ومات بأرض الحبشة. وثبتت هي على الإسلام، وخرجت بابنتها حبيبة من أرض الحبشة، ورجعت بها إلى مكة وتزوجها النبي ﷺ سنة ست، وتوفيت رضي الله عنها سنة أربع وأربعين. الإصابة (٨/ ١٤٠)، سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١٨).

(٢) ذكره الذهبي في السير (٣/ ١٢٩)، وقال: «هذه الأحاديث ظاهرة الوضع، والله أعلم».

(٣) هذا الحديث ذكره غير واحد في الموضوعات. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ح(٨١٩، ٨٢٠) (٢/ ٢٦٠ـ٢٦٢)، والفوائد المجموعة (١١٩٦).
وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/ ١٢٨، ١٣٠)، وقال: من الأباطيل المختلقة، وجعفر قد استشهد قبل قدوم معاوية مسلمًا.

(٤) أخرجه الخلال في السنة (٧٠١، ٧٠٢) (٢/ ٤٥٢ـ٤٥٣)، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٩٦٥ـ بغية الباحث)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ١٤٤)، =

وروى أبواليمان أو غيره أن رسول الله ﷺ ذكر فتح الشام فقال: **«وكيف فإن فيها الرجال، نحن أحقر في أعينهم من القردان في أستاه الإبل، وفي يد رسول الله ﷺ مخصرة فوضعها بين كتفي معاوية، وقال: عسى الله أن يكفيهم بغلام من قريش، وقال بالعصا فثبتها بين كتفي معاوية»**[1].

وروت عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ، وهو في بيت أم حبيبة، وكان يومها من رسول الله ﷺ، ودق الباب معاوية فقال: ائذنوا له. قالت فدخل يمطط في مشيه، قال: كأني برجليه ترفلان في الجنة، قالت: فجلس بين يدي رسول الله ﷺ، قال: **«ما هذا القلم على أذنك يامعاوية، قال: قلم اعددته لله ولرسوله، قال: أمَّا أنت جزاك الله عن نبيه خيرًا، فوالله ما استكتبتك إلاّ بوحي، وما أعمل من صغيرة ولا كبيرة إلاّ بوحي»**[2].

= وابن الجوزي في الموضوعات ح(٨٣٥) (٢/ ٢٧٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/ ١١٢ـ١١٣، ٥٩/ ٨٨)، وهو حديث موضوع.

(١) أخرجه الخلال في السنة ح(٧٠٠) (٢/ ٤٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٩١)، من حديث عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي قال: ذكر النبي ﷺ الشام... الحديث. وأخرجه (٥٩/ ٩٢) من حديث جبير بن نفير نحوه، وقال عنهما: مرسل.

وأخرج أوله ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ح(٢٢٩٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٩/ ١٧٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٧٣ـ٧٤) من حديث جبير بن نفير عن عبدالله بن حوالة، والحديث ليس من رواية أبي اليمان.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح(١٨٣٨) (٢/ ٢٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٦٩ـ٧٠). وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٥٦): فيه السري ابن عاصم وهو ضعيف. وانظر: البداية والنهاية (١١/ ٤٠٣ـ٤٠٤).

وروى عثمان بن عفان، قال: «**سمعت رسول الله ﷺ يقول: هنيئًا لك يا معاوية لقد أصبحت أنت أمينًا على خبر السماء**»(١).

والأخبار في فضائله أكثر من ذلك.

فإن قيل يعارض هذه الأخبار ماروواه أبوبكر أحمد بن ابراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان(٢) في آخر جزء فيه فوائد من حديثه أنه حدثه أبوالفضل الباقلاني(٣) بإسناده عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا رأيتم معاوية على منبري هذا فاقتلوه**»(٤).

وروى أبوسعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رأيتم معاوية/ على منبري هذا فاضربوا عنقه**». ٩٤/ ب

وفي لفظ آخر قال: «**إذا رأيتم معاوية يطلب الإمارة فاضربوه بالسيف**»(٥).

---

(١) ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/ ١٢٨ـ١٢٩) وقال: من الأباطيل المختلقة.

(٢) وفاته كانت سنة (٣٨٣هـ). انظر: السير (١٥/ ٤٢٩).

(٣) هو أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي المقرئ ابن الباقلاني وفاته كانت سنة (٤٤٨هـ). انظر: السير (١٩/ ١٠٥).

(٤) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٢٦٨ـ٢٦٩/ ٨٣١).

(٥) قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «هذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل، وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي ﷺ» أمير المؤمنين معاوية لشيخ الإسلام، منتقى لمحمد مال الله (ص٢٤). وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٦٤) وقال إن هذا الحديث يروى من حديث ابن مسعود وأبي سعيد والحسن مرسلاً. ثم تكلم على طرق الحديث الثلاثة ح(٨٢٥ ـ٨٢٩) (٢/ ٢٦٤ ـ ٢٦٨).

وبإسناده عن عبدالله بن عمرو قال: كنت عند رسول الله ﷺ فقال: «**يطلع عليكم من هذا الفج رجل من أمتي يبعث يوم القيامة على غير ملتي، أو على غير سنتي، وكان وضع لأُبيّ وظنوه، فاطلع معاوية فقال: هو هذا**».

وبإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين اتخذوا مال الله دولاً، وعباد الله خولاً، ودين الله دخلاً**».

وبإسناده عن عبدالرحمن بن مغفل قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركعة الثالثة من المغرب قال: «**اللهم العن معاوية بن أبي سفيان، والعن عمرو بن العاص، والعن أبا الأعور السلمي، قال: وأبو برده خلفه، فقال: إي والله وأباموسى**.

وبإسناده عن أبي ذرٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أول من يبدّل سنتي، رجل من بني أمية**».

وبإسناده عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**معاوية في تابوت من نار، ينادي ألف عام ياحنّان يامنّان**».

قيل: أجاب عن هذه الأحاديث أبوعلي بن شاذان ولد أبي بكر فقال: هذه الأحاديث باطلة كذب مفتعلة، لا أصل لها[١]؛ لأنه لو كان لذلك أصل لعلم بذلك الصحابة واشتهر ذلك، وفي تقريب أبي بكر له، وتولية عمر وعثمان له الأماره وتولية الأحكام شهادة له بالعدالة والأمانة؛ لأنهم لم يكونوا يولوا إلاّ

---

(١) ذكرها غير واحد في كتب الموضوعات. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ح(٨٣٠،٨٣٣) (٢/٢٦٨ـ٢٧١)، واللآليء المصنوعة للسيوطي (١/٤٢٤)، والفوائد المجموعة (١٢٠٠)، وسير أعلام النبلاء (٣/ ١٣٢)، والبداية والنهاية (١١/ ٤٠٤)، ولسان الميزان ١/ ١٨٩).

العدل الأمين، وهذا شهادة منهم له بذلك.

وكذلك قول علي ـ كرم الله وجهه ـ فيه باتفاق من أصحاب الحديث والشيعة. «لا تكره إمارة معاوية فوالله لئن فقدتموه لترون الرؤوس تندر عن كواهلها كالحنظلة»[١]، ومثل علي لايقول لا تكرهوا إمارة الفساق والفجار، وتعارض هذه الأخبار التي ذكروها بما روي فيه من المدح، وترجحها بما روي فيه من فعل الأئمة من ولايته على أن بعض أصحاب الحديث قد قال في قول النبي ﷺ: «**إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه**» يعني معاوية بن التابوت كان في وقت النبي ﷺ[٢].

---

(١) أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (٢/ ٥٥٠/ ١٢٨٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ١٥١ـ١٥٢). وانظر: البداية والنهاية (١١/ ٤٣٠).

(٢) انظر: الموضوعات ح(٨٣١) (٢/ ٢٦٨ـ٢٦٩) وذكر الرواية نفسها التي في آخرها قال: «وهذا معاوية بن التابوت نذر أن يقذر على منبر النبي ﷺ، وليس هو معاوية بن أبي سفيان، قال المصنف: قلت: وهذا يحتاج إلى نقل، من نقل هذا؟! ومن معاوية بن التابوت؟!».

وهذا ما صنعه القسم الثاني من الذين أرادوا رد هذه الفرية عن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ ولقد بحثت عن ترجمة معاوية بن التابوت فلم أقف عليه في المصادر التي بين يدي.

فصل

[في مدة خلافة معاوية رضي الله عنه ووقت خلافته]

وأما خلافته فثابتة، ومدتها تسع عشرة سنة وشهورًا، وأما الوقت الذي ثبتت إمامته وكان إمامًا فيه، فهو بعد موت علي ـ كرم الله وجهه ـ وإنما طالب بدم عثمان ولعن قاتله، فلما قتل علي حصل الأمر عقيب موته للحسن رضي الله عنه إما بنص من أبيه[(١)]، أو بغيره[(٢)].

وكان الحسن من سادات قريش، وسيد شباب أهل الجنة[(٣)]، فلما رأى الحسن قوة/ بني أمية، وكراهتهم له، رأى من المصلحة خلع نفسه، وردها إلى معاوية، وحَقَنَ الدماء

٩٥/أ

---

(١) أجمعت كل الروايات التاريخية التي تحكي خبر وفاة علي ـ رضي الله عنه ـ بأنه لم يستخلف ولم ينص على خليفة بعده، والخبر عند الطبري وابن الجوزي، وابن كثير وغيرهم. انظر: تاريخ الطبري (٥/ ١٤٦ـ١٤٨)، المنتظم (٥/ ١٧٥)، والبداية والنهاية (٨/ ١٤، ١٦).

(٢) انعقدت الإمامة للحسن ـ رضي الله عنه ـ بالبيعة. انظر: العواصم من القواصم (١٤٨)، والكامل لابن الأثير (٣/ ٢٦٧)، والبداية والنهاية (٨/ ٢٦٧).

(٣) روى الإمام أحمد بإسناده عن أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة**»، المسند ح(١٠٩٩٩) (١٧/ ٣١)، ح(١١٥٩٤، ١١٦١٨، ١١٧٧٧) (١٨/ ١٣٨، ١٦١، ٣٠١)، وعند الترمذي ح(٣٧٦٨) ص(٨٥٦) (باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) وقال: حديث صحيح حسن، والحاكم في المستدرك (٣/ ١٦٦ ـ ١٦٧) وصححه وفي رواية أخرى بزيادة «وأبوهما خير منهما» وصححها ووافقه الذهبي، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٨٤)، رواه الطبراني وإسناده حسن، وصححه الألباني في الأحاديث الصحيحة (٢/ ٤٤٨).

بما فعله، فوجبت إمامته عند عقد الحسن له[١].

ولذلك سمي عامه عام الجماعة[٢]، ولم يكن أحد في ذلك الوقت يدعي الإمامة غيرهما، فلما سلم أحدهما لصاحبه ارتفع الخلاف فوجبت إمامته بذلك.

والدلالة على صحتها ما روي عن النبي ﷺ قال: «**تدور رحى الإسلام بعد خمس وثلاثين سنة**».

وفي لفظ آخر: «**تدور رحى الإسلام خمسًا وثلاثين أو ستًا وثلاثين أو سبعًا وثلاثين**»[٣].

فوجه الدلالة أن النبي ﷺ أخبر أن رحى الإسلام تدور بعد خمس وثلاثين سنة، والمراد بالرحى هاهنا: القوة في الدين.

وقد كانت خلافة معاوية من جملة ذلك خمس سنين؛ لأن الثلاثين كملت بخلافة علي[٤] ـ كرم الله وجهه ـ.

---

(١) وكان ذلك في ربيع الأول من سنة إحدى واربعين. انظر: البداية والنهاية (٨/ ١٧)، وفتح الباري (١٣/ ٦٨ـ٧١).

(٢) سمي عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على رجل واحد واجتماع المسلمين بعد الفرقة. انظر: البداية والنهاية (٨/ ١٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ح(٣٧٠٧) (٦/ ٢٣٨)، وقال محققو المسند: حديث حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخان غير القاسم بن عبدالرحمن فمن رجال البخاري. وأبوداود ح(٤٢٥٤) ص(٥٩٧) (كتاب الفتن والملاحم/ باب ذكر الفتن ودلائلها)، والحاكم في المستدرك (٣/ ١١٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير (١٠٣٥٦)، وصححه الألباني (٢/ ١٦٧).

(٤) قال شارح الطحاوية (٢/ ٧٢٢): وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفًا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ستة أشهر.

وحديث ابن عمر عن النبي ﷺ «**ليلين بعض مدائن الشام رجل من قريش عزيز منيع، وأشار إلى معاوية**»[١].

ولأن خلافته انعقدت بإجماع بعد خلع الحسن نفسه، وتسليم الأمر إليه[٢] ولم يكن في وقتهما من يذكر الأمر غيرهما؛ ولأن شرائط الإمامة موجودة فيه من النسب؛ لأنه من قريش، والعلم، والدين، والشجاعة، وحسن السيرة في المسلمين وغير ذلك.

وقد ذكر ابن دريد[٣] في كتاب المجتنى[٤] بإسناده عن معاوية قال: أيها الناس: ما أنا بخيركم وإن منكم لمن هو خير

---

(١) ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال أثناء ترجمته للحسن بن شبيب المكتيب، عن هشيم وغيره (١/ ٤٩٥) وفي لسان الميزان (٢/ ٢١٣)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٣٠).

(٢) وتسليم الأمر لمعاوية يعتبر عقد بيعة منه له بالخلافة، وكان هذا الحدث المبارك الكريم في ربيع الأول من سنة (٤١هـ). فكان معاوية ـ رضي الله عنه ـ أول ملوك المسلمين وهو خير ملوك المسلمين وأحداث هذا النبأ العظيم مبسوط في كتب التاريخ وغيرها. انظر على سبيل المثال: تاريخ الطبري (٥/ ١٦٢ـ١٦٣)، المنتظم (٥/ ١٨٣ـ١٨٤).

(٣) ابن دريد: هو أبوبكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي اللغوي البصري، إمام عصره في اللغة الآداب والشعر، وله عدة تصانيف منها: الجمهرة في اللغة، المقتبس، الملاحن، والمجتبى، وهو مع صغر حجمه كثير الفائدة. وكان فيمن تقدم من العلماء يقول: ابن دريد أشعر العلماء، وأعلم الشعراء، توفي سنة (٥٣١هـ). انظر: وفيات الأعيان (٤/ ٣٢٣ـ٣٢٩).

(٤) هذا الكتاب ذكره ابن خلكان ضمن ترجمة ابن دريد باسم المجتبى وعلق المحقق بأن هذا الكتاب قد طبع باسم (المجتنى) في حيدرأباد الدكن (١٣٦٢). انظر: المصدر السابق هامش (٤)، ص (٣٢٤)، الجزء (٤).

مني، عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو، وغيرهما من الأفاضل، ولكن عسى أكون أنفعكم ولاية، وأنكئكم في عدو، وأدركم حلبًا»[١].

---

(١) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٨/ ١٣٧).

فصل
في الإمامة، هل تنعقد برجل واحد من أهل الحل والعقد أم بجماعة أهل العقد والحل[١] ؟

ظاهر كلام أحمد رضي الله عنه أنها لاتنعقد إلاّ بجماعتهم، وقد قال أحمد رضي الله عنه في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين[٢]، «لايحل لأحد يؤمن بالله أن يبيت ولا يراه إمامًا عادلاً كان أو فاجرًا فهو أمير المؤمنين»[٣].

قوله: «من غلبهم بالسيف» يريد الغلبة لنظرائه ممن يطلب الأمر، فإذا غلبهم فبايعه الناس بعد ذلك، صار خليفة، ولم يرد به أنه يصير بنفس الغلبة[٤].

وقوله: «برًّا كان أو فاجرًا» يقتضي أن العدالة ليست بشرط فيها على ما نذكره فيما بعد.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا ينعقد إلاّ بعقدٍ يرضي أربعة

---

(١) هناك خلاف بين العلماء في كم من رجل تنعقد بهم الإمامة. انظر إليه في: مقالات الإسلاميين (٢/ ١٤٩).

(٢) رسالة عبدوس بن مالك العطار ضمن كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٨٠)، أصول السنة للإمام أحمد برواية عبدوس بن مالك ص(٦٤).

(٣) بهذه الزيادة وقفت عليها عند أبي يعلى في الأحكام السلطانية ص(٢٢) وليست عند عبدوس العطار.

(٤) من طرق انعقاد الإمامة القهر والغلبة، وهي وإن كانت طريقة غير شرعية ولا تجوز إلاّللضرورة ولأجل مصلحة المسلمين وحقن الدماء، إلاّ أن مذهب أهل السنة والجماعة أن إمامته صحيحة وله حق البيعة كما قال الإمام أحمد رحمه الله. وانظر: منهاج السنة (١/ ١٤٢)، فتح الباري (١٣/ ٧)، الدرر السنية (٧/ ٢٣٩).

يشهدون العقد[١].

وقالت الأشعرية: تنعقد برجل واحد من أهل الحل والعقد[٢].

واختلفوا هل يفتقر العقد إلى شهادة[٣]/ اثنين أم لا؟ ٩٥/ب

فمنهم من قال: يفتقر.

ومنهم من قال: لا يفتقر.

والدلالة على أنها لا تنعقد بواحد ماروى عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد**»[٤].

---

(١) قال القاضي عبدالجبار: «قد ثبت أن من يصلح للإمامة إذا بايعه واحد برضى أربعة، وكانوا من أهل المعرفة والصلاح فقد صار إمامًا...». المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢ـ في الإمامة) (٢٠/ ٦٥).

(٢) قال إمام الحرمين أبوالمعالي الجويني: «وأقرب المذاهب ما ارتضاه القاضي أبوبكر، وهو المنقول عن شيخنا أبي الحسن رضي الله عنهما، وهوأن الإمامة تثبت بمتابعة رجل واحد من أهل العقد». غياث الأمم في التياث الظلم (٨٦)، وانظر: التمهيد للباقلاني (١٧٨)، أصول الدين للبغدادي (٢٨٠ ـ ٢٨١)، وإليه ذهب الإيجي في المواقف (٤٠٠)، والغزالي في فضائح الباطنية ١٧٦ وما بعدها)، والقرطبي في تفسيره (١/ ٢٦٩)، وهو مذهب الزيدية، وتتمة الروض النضير للسيد أحمد الحسني (٥/ ٢٨). وهذا وإن الأشعري ـ رحمه الله ـ ذكر في المقالات خلافًا في كم رجل تنعقد بهم الإمامة ولم يرجح. انظر: (٢/ ١٤٩).

(٣) وممن فصَّل القول في هذه المسألة وذكر الخلاف فيها القرطبي ـ رحمه الله ـ، انظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠)، راجع: الإرشاد (٢٢٤)، غياث الأمم (٨٨ ـ ٨٩)، التمهيد (١٧٩)، مآثر الإنافة (١/ ٤٥).

(٤) أخرجه الطيالسي في مسنده (٣١)، وأحمد في مسنده (١٧٧)، والترمذي ح(٢١٦٥) ص(٤٩٨) (باب/ ما جاء في لزوم الجماعة)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٢٥) (رواه الطبراني في الأوسط)، وصححه الألباني في الصحيحة (١/ ٧٩٢) ح(٤٣٠).

فمنه دليلان:

أحدُهما: أنه ندب إلى لزوم الجماعة فاقتضى ذلك أنه غير مندوب إلى لزوم غير الجماعة، وهذا المعنى لايوجد عند واحد.

والثاني: قوله: «وأن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد» وهذا موجود في عقد الواحد له؛ ولأن الإمام يجب الرجوع إليه، ولا يسوغ خلافُه، والعدول عنه كالإجماع.

ثم ثبت أن الإجماع يعتبر في انعقاده جميع أهل الحل والعقد كذلك عقد الإمامة له. ولأنه ليس قول من قال: ينعقد باثنين. بأولى من قول من قال: ينعقد بأربعة. ولا قول من قال: ينعقد بأربعة، بأولى من قول من قال: ينعقد بالجماعة.




فصل

إذا مات الإمام في بلد لم يختص أهل ذلك البلد بنصب الإمام دون غيرهم من أهل سائر البلاد خلافًا لبعض الناس في قولهم: يختص به أهل ذلك البلد[1].

والدلالة عليه أن الإمامة لا تثبت إلاّ باختيار أهل الحل والعقد فإذا عقد الجماعة منهم في بلد لمن يصلح للإمامة وجب أن تكون إمامته صحيحة كما لو عقد له رجل في ذلك البلد بعينه فإنه تصح إمامته[2].

---

(١) وحكى الماوردي هذا الرأي عن طائفة من الفقهاء في الأحكام السلطانية ص(٣٧). وانظر: أصول الدين للبغدادي (٢٨١)، والمغني في أبواب التوحيد والعدل (٢ـ في الإمامة ٦٨)، وتفسير القرطبي (١/ ٢٦٨).

(٢) وانتصر لذلك ابن حزم ـ رحمه الله ـ. انظر: الفصل (٥/ ١٥).

فصل

والإمامة إذا انعقدت لم يكن لأحد فسخها من غير أن يكون هناك حادث يوجب الفسخ[1]؛ لأن كل واحدٍ من الرعية مولى عليه فلم يكن له فسخ الولاية كالمحجور عليه لعلة أو سفه؛ ولأن آحاد الناس تلحقه التهمة على الإمامة لأن الإمامة أمر مرغوب فيه فلم نجد لأحدهم الفسخ لوجود التهمة؛ ولأن في عزله إلحاق ضرر بالمسلمين، لأنها تصير دار فترة فتؤدي إلى تأخير الحقوق.

(١) وبه قال الباقلاني في التمهيد ص(١٧٩)، والقرطبي في تفسيره نقلاً عن أبي المعالي الجويني. انظر: الإرشاد ص(٤٢٥)، والجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٦٩).

فصل
[في خلع الإمام نفسه]

وإن أراد الإمام أن يخلع نفسه نظرت، فإن وجد في نفسه نقصًا يؤثر في الإمامة وأيس من زواله وجب عليه أن يخلع نفسه[١]؛ لأن شرط الإمامة قد زال، وبزواله يزول المقصود، وهو استيفاء الحقوق وإقامة الحدود.

فأما إن لم يوجد فيه نقص فهل له أن يعزل نفسه عن الإمامة ويعقد لغيره[٢] [أم][٣] لا؟ يتخرج[٤] على روايتين بناءً على أصل، وهو أن الإمام هل هو وكيل للمسلمين/ أم لا؟ ٩٦/أ

وفيه روايتان نص عليهما في خطأ الإمام هل يتعلق به الضمان أم لا على بيت المال؟

أحدهما: يتعلق على بيت المال، فهذا هو وكيل، وللوكيل عزل نفسه.

والثانية: يتعلق على ما قلته. فعلى هذا ليس له عزل نفسه.

---

(١) انظر: ما قاله القرطبي في تفسيره (١/ ٢٧٢).

(٢) للعلماء فيها قولان انظر: الجامع للقرطبي (١/ ٢٧٢)، مآثر الإنافة (١/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٣) غير موجودة بالأصل والسياق يقتضيها.

(٤) يقصد من التخريج استنباط الأحكام للواقعات التي لم يعرف لأئمة المذهب آراء فيها، وذلك بالبناء على الأصول العامة التي بنى عليها الاستنباط في المذهب وهو عمل طبقة المخرجين بالمذهب، وهم من المجتهدين المقيدين، والقاضي رحمه الله يعد من هذه الطبقة، كما قد بيناه في الدراسة. انظر: أبوحنيفة حياته وعصره، أبوزهرة ص(٣٩٥)، وراجع: الإنصاف (١/ ٦)، المطلع ص(٤٦١)، المسودة ص(٥٣٣).

واختلف أصحاب الأشعري أيضًا على وجهين:

فإن قلنا: إنه ليس له عزل نفسه. فوجهه أن الرسول لما لم يجز له عزل نفسه من الرسالة كذلك الإمام.

ولأنه في عزله لنفسه إلحاق ضرر بالمسلمين؛ لأن الدار تصير دار فترة[1] إلى أن تعقد لإمام آخر فيفضي إلى تأخير استيفاء الحقوق والحدود، ويفارق الوكيل أن له أن يعزل نفسه؛ لأنه لا ضرر على الموكل في ذلك لأنه يمكنه أن يتصرف في حقوق نفسه.

ولأنهم قالوا لعثمان رضوان الله عليه: «اخلع نفسك. فقال: لاأخلع قميصًا قمصنيه رسول الله ﷺ». [فلو لم يصح منه ذلك ما سألوه][2].

وإن قلنا: له ذلك. فوجهه قول أبي بكر رضي الله عنه: «أقيلوني أقيلوني»، وقول الصحابة له: «لا نقيلك ولا نستقيلك قدمك رسول الله فمن ذا يؤخرك».

فلو لم يكن له أن يقول ذلك لأنكرت الصحابة عليه ذلك، ولوجب أن يقولوا له: ليس لك أن تقول هذا وتفعله.

فلما أقرته دل على أن له فعله؛ ولأن الحسن بن علي عليه السلام خلع نفسه وعقدها لمعاوية؛ ولأنه وكيل للمسلمين وللوكيل عزل نفسه، ولأن الإمامة مرغوب فيها وإذا أراد أن

---

(١) المقصود الفترة التي لا إمام فيها.

(٢) كذا بالأصل. وظاهر السياق أنه يريد أن يستدل لقول من قال بعدم جواز خلع الإمام نفسه، ولكن بهذة الصياغة أضحى الدليل عليهم لا لهم. ويمكن أن يكون الدليل لهم لو قال: فلو جاز له خلع نفسه لما امتنع عن ذلك مع علمه بما يترتب على هذا الامتناع من إزهاق نفسه رضي الله عنه.

يخلع نفسه حُمل أمره على أنه وجد من حاله قصورًا منها.

فإن استخلف الإمام قاضيًا فأراد عزله من غير علة لم يكن له ذلك؛ لأنه قد تعلق بهذا العقد حق جماعة المسلمين فلم يملك إبطاله[1].

وإن ولى عاملاً ثم أراد عزله كان له ذلك.

والفرق بينهما أن العمالة وكالة في الحقيقة، والقضاء يتضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فإن أراد هو أن يعزل نفسه جاز له ذلك؛ لأنه ليس في ذلك إلحاق ضرر بالمسلمين، لأن الإمام يقوم مقامه في الحقوق الواجبة، ويفارق الإمام إذاأراد أن يعزل نفسه أنه لا يجوز على أحد الوجهين؛ لأن في إعزاله إلحاق ضرر من الوجه الذي بينا، فلهذا لم يملك.

(١) انظر في مسألة عزل القاضي: أدب القاضي للبغوي (٢٤٤ ـ ٢٤٥)، روضة القضاة وطريق النجاة (١/ ٥٨، ١٥١، ١٥٣، ١٥٦ـ ١٥٧)، أدب القاضي للماوردي (٢/ ٣٩٩)، أدب القضاء لابن أبي الدم (٤٧، ٤٨، ٥٤).



فصل

والإمام يفتقر إلى صفات إذا كان عليها صلح أن يكون إمامًا

أحدها: أن يكون قرشيًّا من الصميم[١]؛ وهم من كان من ولد قريش ابن بدر بن النضر.

خلافًا لقومٍ من المرجئة، وبعض المعتزلة في قولهم: إنها جائزة في سائر الناس، وإنما تستحق بالفضل، واجتماع كلمة أهل الحل والعقد[٢].

والدلالة عليه: ماروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**الناس تبع لقريش في هذا الشأن - يعني الملك -، مسلمهم/ تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم**»[٣]. ٩٦/ ب

---

(١) وهذا الشرط مجمع عليه من الصحابة والتابعين، وبه قال الأئمة الأربعة: فرواه زرقان عن أبي حنيفة، انظر أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة (٢٧٥)، وقال به الإمام مالك، انظر أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١٧٢١)، ونص الشافعي عليه، انظر: الأم (١/ ١٤٣)، ونقل هذا الإجماع الماوردي في الأحكام السلطانية (٣٢)، والغزالي في فضائح الباطنية (١٨٠)، ويحيى العمراني في الانتصار (٣/ ٨١٦) شرح مسلم للنووي (١٢/ ٢٠٠)، والإيجي في المواقف (٣٩٨)، وابن خلدون في المقدمة (١٨٨)، القلقشندي في مآثر الأنافة (١/ ٣٧). وبه قال الإمام أحمد في رواية الاصطخري. انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٥٨).

(٢) من الذين خالفوا في اشتراط القرشية من المرجئة: غيلان الدمشقي، انظر: الملل والنحل (١/ ١٦٥). وأما من المعتزلة فاشتهر بهذا الرأي ضرار بن عمرو. انظر: الملل والنحل (١/ ١٠٤).

(٣) رواه البخاري ح(٣٤٩٥) (٥٨٨) (كتاب المناقب/ باب المناقب)، ومسلم ح(٤٧٠١-٤٧٠٢) (٨١٥-٨١٦) في (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش).

وروى عمرو بن العاص، سمعت النبي ﷺ يقول: «**قريش ولاة الناس في الخير والشر**»[1].

وروى أبوالمثنى الحمصي قال: قال رسول الله ﷺ: **الخلافة في قريش، والحكمة في الأنصار، والأذان في الحبشة**»[2].

(١) تقدم تخريجه ص(٢٦١).

(٢) تقدم تخريجه، وتقدم التعليق على أبي المثنى الحمصي ص(٢٦٠).

فصل

ولا يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة[١]

خلافًا للجبائي في قوله: يجوز، وإذا خلوا جاز نصب إمام من غيرهم يستوفي الحقوق، ويقيم الحدود.

والدلالة عليه أنه قد ورد الشرع بالإمامة في قريش، فلو خلت قريش ممن يصلح للإمامة كان فيه تكليف نصبة إمامًا مع عدم القدرة، ولايجوز هذا، ولأنه لو شرط في الإمامة العداله لم يجز خلو الإمامة من عدل لئلا يؤدي إلى ذلك، كذلك هاهنا.

الصفة الثانية: أن يكون على صفة من يصلح أن يكون قاضيًا[٢]، من الحرية، والبلوغ، والعقل، والبصيرة، والعلم،

(١) خالف في ذلك بعض المعاصرين. قال الشيخ الشنقيطي ـ رحمه الله ـ: «يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة، والدليل على ذلك ما رواه البخاري أن معاوية ـ رضي الله عنه ـ قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلاَّ كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين**». فاشتراط القرشية صحيح ولكن النصوص الشرعية دلت على أن ذلك التقديم الواجب لهم في الإمامة مشروط بإقامتهم الدين وإطاعتهم لله ورسوله فإن خالفوا أمر الله فغيرهم ممن يطيع الله تعالى وينفذ أوامره أولى منهم. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٥٢).

(٢) أن هذه الصفة تعني أن الإمام لابد وأن يكون من أهل الاجتهاد وليس مقلدًا وذلك حتى يقضي بين الناس بالعدل، وقد انقسم العلماء حيال هذه الصفة إلى فريقين: الفريق الأول: «قالوا يشترط أن يكون الإمام قد بلغ مرتبة الاجتهاد وهم الجمهور». انظر: الجامع (١/ ٢٧٠)، الاعتصام (٢/ ٣٨٤)، غياث الأمم (٩٤). وأما المعارض القائل بأن أكثر من ولي أمر الأمة بعد الخلفاء غير مجتهدين فالرد عليه كما قال الرحلي: «وكون أكثر من ولي أمر الأمة بعد الخلفاء الراشدين غير مجتهد إنما هو لتغلبهم فلا يرد». نهاية المحتاج (٧/ ٤٠٩). وممن قال بالاشتراط: الماوردي في الأحكام السلطانية ص (٦)، =

والعدالة.

والدلالة عليه: الإجماع؛ ولأنه هو الذي تولى القضاء، والأحكام. وله أن يباشر القضاء والحكم بنفسه، ويتفحص أمر خلفائه، ولا يصح ذلك إلا ممن يكون عالمًا بذلك موصوفًا به.

الصفة الثالثة: أن يكون بصيرًا فيما يأمر من أمر الحرب، والسياسة، وإقامة الحدود، ولا يلحقه رأفة في ذلك، والذب عن الأمة(١).

والدلالة عليه: أنه إنما نصب لأجل هذه الأمور وماشاكلها، وإذا لم يكن بهذه الصفة قصر عما أقيم لأجله.

الصفة الرابعة: أن يكون من أفضلهم في العلم وجميع هذه الأمور إلاّ أن يمنع عارض من إمامة الأفضل فيسوغ نصبته المفضول؛ لأن هذا كان فعل الصحابة وطلبهم الأفضل فالأفضل(٢).

= والبغدادي في أصول الدين (٢٧٧)، والإمام النووي في المجموع شرح المهذب (١٩/ ١٩٢)، وابن خلدون في المقدمة(١٨٧)، والقلقشندي في مآثر الإنافة (١/ ٣٧).

الفريق الثاني: قالوا بعدم اشتراط الاجتهاد. انظر: الملل والنحل (١/ ١٨٧)، فضائح الباطنية (١٩١). وهذه المسألة من المسائل الاجتهادية التي لم ينص عليها صريح من الكتاب أو السنة و مرجعها إلى الضرورة والحاجة والمصلحة. وإن كان من الضروري إتصاف الإمام بالعلم الذي يعينه على إقامة الشرائع والحدود واستيفاء الحقوق إلاّ أنه إذا عدم أو تعذر وجود المجتهد الذي تتوفر فيه جميع الشروط فلابد من إقامة إمام يحكم البلاد والعباد بشرع الله وإن لم يكن مجتهدًا مراعاة للمصلحة. انظر: الإمامة العظمى (٢٤٨ ـ ٢٥١).

(١) وبه قال القرطبي في تفسيره (١/ ٢٧٠)، وأبويحيى العمراني في كتابه الانتصار (٣/ ٨١٨) وغيرهم.

(٢) سيأتي تفصيل القول في هذه المسألة ـ إمامة المفضول مع وجود الفاضل ـ في ص(٣٣٢) من البحث وما بعدها.

وظاهر كلام أحمد رضي الله عنه يقتضي أن العدالة ليست بشرط[١] فيها على ما ذكره في رسالة عبدوس، ولا كونه من أهل العلم، أما نفي العدالة فالأخبار المروية المذكورة في الفصل الذي بعده، وأما العلم فإنه ليس المقصود مباشرة القضاء، وإنما القضاء وحماية البيضة، والذب عن الحوزة، وإقامة الحدود، ويفارق القاضي؛ لأن القصد منه مباشرة القضاء، ولأنه قد يتعذر كونه من أهل الاجتهاد مع تخصيص الولاية بقريش؛ لأنه أمر تحتاج معرفته إلى زمان طويل، ويفارق القضاء؛ لأنه يصح من عموم الناس، ولا يتعذر فيهم مجتهد.

(١) مقصود الإمام أحمد أن الوالي المتغلب هو الذي لا يشترط فيه العدالة أما في حالة الاختيار فيشترط العدالة. أما الرواية التي ذكرها الإمام أحمد في رسالة عبدوس فنصها: «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين لايحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إمامًا عليه، برًا كان أو فاجرًا فهو أمير المؤمنين». الأحكام السلطانية لأبي يعلى (٣٢) وقد تقدم، وما ينص عليه علماء السلف في عقائدهم من وجوب طاعة الإمام في غير معصية الله برًا كان أو فاجرًا والصلاة خلفه. فمقصودهم الإمام المتغلب خلافًا للخوارج الذين يرون الخروج على الإمام إذا رأوا منه أية مخالفة وإن كانت يسيره.

فصل

فإن وجدت هذه الصفات حال العقد ثم عدمت/ بعد العقد فهل يوجب ذلك خلعه وسقوط طاعته ؟

٩٧/أ

نظرت فإن حدث به ما يمنعه من النظر في المصالح ومانصب له، أَوْجَبَ ذلك خلعه. مثل: تطابق الجنون[١]، وذهاب التمييز بالخرف، والعمى[٢]، والخرس، والصمم[٣].

أو حصل زمن لا يمكنه حضور الحروب؛ لأن وجود هذه الأشياء يمنع حصول المقصود، مراقبة الحدود، واستيفاء الحقوق، وحماية المسلمين.

وكذلك إن حصل مأسورًا مع العدو مدة يخاف معها الضرر

---

(١) تطابق الجنون إما أن يكون مطبقًا دائمًا لا يتخلله إفاقة يعود بها إلى حال السلامة فهذا يمنع من عقد الإمامة ابتداء ويمنع استدامتها ويخرج بحدوثه منها. وإما أن يتخلله إفاقة يعود بها إلى حالة السلامة، فينظر فيه فإن كان زمان الجنون أكثر من زمان الإفاقة فهو كالدائم فيمنع من عقد الإمامة ابتداءً واستدامتها ويخرج بحدوثه منها. وإن كان زمن الإفاقة أكثر من زمن الجنون منع من عقد الإمامة ابتداء واختلفوا في استدامتها. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٥٥)، غياث الأمم (١٠٣)، مآثر الإنافة للقلقشندي (١/٦٧).

(٢) العمى يمنع من عقد الإمامة ابتداءً ويمنع من استدامتها وتبطل الإمامة بحدوثه. انظر: الأحكام السلطانية (٥٥ ـ ٥٦)، غياث الأمم (١٠٣)، مآثر الإنافة (١/٦٧ ـ ٦٨)، وخالف هذا الشرط ابن حزم ـ رحمه الله ـ انظر: الفصل (٤/١٦٧) أما الولاية الصغرى فجائز أن يليها الأعمى لأن النبي ﷺ ولى ابن أم مكتوم ـ وهو رجل أعمى ـ على المدينة عدة مرات. انظر: سنن أبي داود ح(٢٩٣١) ص(٤٢٦) (كتاب الخراج والفيء والإمارة/ باب في الضرير يولى) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٢٢٨).

(٣) الصمم والخرس همامن الصفات المختلف فيها. وقد فرّق الفقهاء بين المرض الطارئ وغيره وبين ابتداء الإمامة واستدامتها. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي ص(٥٦)، مآثر الإنافة للقلقشندي (١/٦٨ـ٦٩).

الداخل على الأمة، وأيس معها خلاصه، وجب الاستبدال به[١].

فإن فك أسره، أو ثاب عقله، أو برئ عن مرضه وزمانته، لم يعد إلى أمره، وكان رعية للوالي بعده؛ لأنه عقد له عند خلعه، وخروجه من الحق فلا حق له فيه.

وإن حدث فضل في غير يصير به غيره أفضل منه، لم يوجب ذلك خلعه؛ لأنا لو قلنا يخلع بذلك أفضى إلى أن لا تستقر الإمامة، لأن كل أحد يمكنه أن يزداد في الطاعات، والعلم فيفضل على غيره، فلهذا لم يؤثر ذلك.

وإن حدث منه ما يقدح في دينه نظرت، فإن كفر بعد إيمانه، فقد خرج عن الإمامة، وهذا لا إشكال فيه[٢]؛ لأنه قد خرج عن الملة وَوجب قتله[٣].

وإن لم يكفر لكن فسق[٤] في أفعاله، كأخذ الأموال وضرب الأبشار وتناول النفوس المحرمة وتضييع الحقوق، وتعطيل الحدود، وشرب الخمور ونحو ذلك فهل يوجب خلعه أم لا؟

ذكر شيخنا أبوعبدالله في كتابه عن أصحابنا أنه لا ينخلع بذلك[٥] ولايجب الخروج عليه بل يجب وعظه وتخويفه، وترك

---

(١) في المسألة تفصيل عند الفقهاء. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي ص(٥٩)، مآثر الأنافة (١/ ٧٠).

(٢) حكى بالإجماع على ذلك غير واحد من العلماء، منهم القاضي عياض كما في شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٢٩)، والحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/ ١٣٢).

(٣) استنادًا إلى قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه ابن عباس: **«من بدل دينه فاقتلوه»**. رواه البخاري ح(٣٠١٧) ص(٤٩٨) (كتاب الجهاد والسير/ باب لا يعذب بعذاب الله).

(٤) على تفصيل ذكره الفقهاء في دواعي الفسق، وفي التفريق بين الابتداء والاستدامة. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٥٣-٥٤).

(٥) انظر: رسالة عبدوس ضمن شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٧٦-١٨١).

طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاصي الله تعالى[١].

خلافًا للمعتزلة[٢]، والأشعرية في قولهم ينخلع بذلك[٣].

والوجه في أنه لا ينخلع ما روى علقمة بن وائل الحضرمي [عن أبيه][٤] قال: سأل [سلمة بن يزيد][٥] الجعفي رسول الله ﷺ: «أرأيت إن قامت علينا أمراء، فسألونا حقهم، ومنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأل الثانية، والثالثة، فجبذه الأشعث بن قيس وقال[٦]: «**اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم**»[٧].

وروى سويد بن غَفَلَة قال عمر بن الخطاب رضي الله [عنه][٨]: لعلك أن تخلف بعدي/ فأطع الإمام، وإن كان عبدًا حبشيًّا، وإن ضربك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر منقصة في دنياك فقل: سمع

٩٧/ ب

---

(١) قال ابن حجر: «ونقل ابن التين عن الداودي قال: الذي عليه العلماء في أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب، وإلاّ فالواجب الصبر، وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداءً، فإن أحدث جورًا بعد أن كان عدلاً فاختلفوا في جواز الخروج عليه، والصحيح المنع إلاّ أن يكفر فيجب الخروج عليه». فتح الباري (١٣/ ١١)، وانظر: تفسير القرطبي (١/ ٢٧١)، مسلم شرح النووي (١٢/ ٢٢٩)، مآثر الإنافة (١/ ٧٢ ـ ٧٣).

(٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢ـ في الإمامة ٢٠/ ١٧٠).

(٣) انظر: الإرشاد للجويني (٤٢٥ـ٤٢٦).

(٤) في الأصل: «عبدالله» وهو تحريف، والمثبت كما في المصادر، فالحديث يرويه علقمة بن وائل عن أبيه، فصواب الإسناد: ما روى علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال سأل... هكذا في المصادر.

(٥) في الأصل: «يزيد بن سلمة»، والصواب ما أثبت.

(٦) القائل هو رسول الله ﷺ كما في صحيح مسلم.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٧٨٢) ص(٨٢٩) (كتاب الإمارة/ باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق).

(٨) غير موجودة بالأصل.

وطاعة دمي دون ديني»[١].

وروى عوف بن مالك الأشجعي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم**. قلنا: يارسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: «**لا**[٢] **ما أقاموا فيكم الصلاة لا ما أقاموا فيكم الصلاة ألا من ولي منكم فرآه يأتي شيئًا من معصية الله عزّوجل؛ فلينكر ما يأتي به من معصية الله عز وجل ولا ينزعن يدًا من طاعة الله عز وجل**»[٣].

ولأن فسقه لا يخرجه عن الملة، ولا يمنعه من النظر فيما نصب له فلا يجب خلعه.

دليله إذا حدث فضل في غيره يصير به أفضل منه لم يجب خلعه كقولك هاهنا، ولا يلزم عليه كفر؛ لأنه يخرجه عن الملة، ولا يلزم عليه الجنون والعمى والخرس ونحوه؛ لأنه يمنعه من النظر فيما نُصِبَ له؛ ولأنه لو كان فسقه يوجب خلعه لم يطالب عثمان بأن يخلع نفسه مع اعتقاد بعضهم أنه قد وجد من جهته ما أوجب فسقه، ومعاذ الله أن يكون ذلك، فلما طالبوه، وامتنع، عَلِمْنا أنهم لم يروا خلعه بتجرد الفسق.

وقد روى أبومحمد الخلال في كتاب اللباس أخبارًا تدل على ما ذكرنا فروى بإسناده عن عبدالله بن عامر بن ربيعة [عن أبيه][٤]

---

(١) أخرجه أبوعمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٢/ ٤٠٢) ح(١٤٣)، وابن حزم في المحلى (٩/ ٤٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٥٩).

(٢) غير موجودة بالأصل وأثبتها من المصادر.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٨٠٤) ص(٨٣٣) (كتاب الإمارة/ باب خيار الأئمة وشرارهم) بنحوه.

(٤) غير موجودة بالأصل وأثبتها من المصادر فعبدالله ليس صحابيًا والصحبة لأبيه.

عن النبي ﷺ قال: «**من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية، ومن خلعها بعد عقده إياها لقى الله عزوجل لا حجة له**»(١).

وبإسناده عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من فارق الجماعة شبرًا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه**»(٢).

وبإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية**»(٣).

وبإسناده عن عبدالله بن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من شق عصى المسلمين، وإسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام**»(٤) ٩٨/أ قوله«دامج» هو متكاثف المتكامل/ المجتمِع(٥).

وبإسناده عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**من نزع يدًا من طاعة الله فلا حجة له يوم القيامة، ومن فارق الجماعة فقد مات ميتة جاهلية**»(٦).

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤/ ٤٦١ـ٤٦٢) ح(١٥٦٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٥٨)، وابن قانع في معجم الصحابة ح (٧٤٥) (٢/ ٢٣٥)، وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٢٧)، وضعفه الألباني في ظلال الجنة، ولم أقف عليه عند الخلال.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥/ ٤٤٥) ح(٢١٥٦١)، وأبوداود في سننه ح(٤٧٥٨)، والحاكم في المستدرك ح(٤٠٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٧٨٦) ص(٨٣٠) (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن...).

(٤) أخرجه الخطابي في العزلة ح(٣) ص(١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢١) ح(١٠٩٢٥)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢١٩)، والرامهرمزي في أمثال الحديث ح(٨٠).

(٥) انظر: النهاية في غريب الأثر (٢/ ١٣٠ـ١٣٢)، غريب الحديث (١/ ٤٦).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (١٠/ ١٠ـ١١) ح(٥٧١٨)، ومسلم في صحيحه ح(٤٧٩٣) ص(٨٣١) (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن...) بنحوه، وابن حبان في صحيحه ح(٤٥٧٨).

وبإسناده عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات ليس عليه إمام جماعة فإن موته موتة الجاهلية**»(١).

وبإسناده عن عرفجة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أتى أمتي يفرق بينهم وأمرهم جميع فاقتلوه كائناً من كان**»(٢).

وبإسناده عن عرفجة قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيكون بعدي هناة وهناة فمن أتاكم يشتت أمركم وهو جميع فاقتلوه كائناً من كان**»(٣).

وبإسناده عن عرفجة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف الجماعة**»(٤).

وبإسناده عن أسامة بن شريك عن النبي ﷺ أنه قال: «**وَوضع يده: يد الله عزوجل على الجماعة فإذا شذ الشاذ يخطفه الشيطان كما يخطف الذئب الشاة من الغنم**»(٥).

وبإسناده عن أبي البحتري قال: قال رجل لحذيفة ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن، ولكن ليس من السنة أن ترفع على إمامك سلاحًا(٦).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٢٠) ح(٤١١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٧٩٦، ٤٧٩٧) ص(٨٣٢) (كتاب الإمارة/ باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع) بنحوه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) أخرجه النسائي (كتاب تحريم الدم/ باب قتل من فارق الجماعة) ح(٤٠٢٥)، وأصله في صحيح مسلم كما تقدم.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٨٦/٤٨٩)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١٤٤).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٤٠٧)، وأبوعمرو الداني في السنن الواردة في الفتن ح(١٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٦٣) ح(٧٥٠٣).

فصل

ومنع الإمام عن النظر فيما جعل إليه أو من بعضه لا يوجب خلعه، ولا القدح في إمامته؛ لأنه لو كان ذلك لم تثبت إمامة لأحد من لدن النبي ﷺ إلى وقتنا هذا؛ لِعِلْمِنا أنه لا إمام من السلف ومن بعدهم إلاّ وقد تعذر عليه إقامة أحكام، وتنفيذ الولاة في أطراف البلاد لظهور فتنٍ وحروب، ولما أجمعنا على صحة الإمامة دل على أنه غير مؤثر فيها، وإذًا لم يوجب ذلك خلعه.

وقد قيل: إنه يجب إيقاف كل من يتعلق به، وينظر إلى حين خلاصه أو موته، أو الاستبدال بغيره، وقيل: يجب أن يستخلف المسلمون من ينوب عنه فيما كان/ يتولاه، ويكون خليفة له ونائبًا عنه. ٩٨/ب

فصل

ولا يجوز إمامة المفضول[١] ونصبته إلاّ أن يكون عارضًا

---

(١) انقسم العلماء في مسألة إمامة المفضول مع وجود الفاضل إلى فريقين: فريق ذهب إلى عدم جواز إمامة المفضول مع وجود من هو أفضل منه ووجوب إمامة الفاضل وهم طوائف من الخوارج، وطوائف من المعتزلة، وطوائف من الأشاعرة، وجميع الرافضة من الشيعة ما عدا بعض الزيدية وبعض أهل السنة.
وقسم ذهب إلى جواز إمامة المفضول مع وجود الفاضل، وهم أكثر أهل السنة والجماعة وأكثر المعتزلة والخوارج والإمام زيد بن علي من الشيعة، والجريرية أو السليمانية، والبترية من الزيدية.
انظر: الفرق بين الفرق (٣٢، ٣٤)، أصول الدين للبغدادي (٢٩٣، ٢٩٤)، الفصل (٤/ ١٦٣)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١ـ الإمامة ٢٠/ ٢٢٧ـ ٢٢٨)، الملل والنحل (١/ ١٨٠ـ١٨٦)، الانتصار للعمراني (٣/ ٨٢٠ـ٨٢١)، الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٧١)، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (٣٩٢)، المواقف (٤١٢ـ٤١٣).
وقال ابن حجر الهيتمي: «واعلم أنه يجوز نصب المفضول مع وجود من =

يمنع من نصبة الفاضل مثل أن يخاف الفتنة الصماء بولاية الفاضل يؤدي إلى هرج وفساد وتعطيل الأحكام مثل: أن لا يكون الفاضل عالمًا بسياسة، وإن كان أكثر علمًا وعباده مثل: أن يكون به غفلة، وكثير السهو والنسيان، ومثل أن يكون الفاضل مولًى أو لا يكون قرشيًا، ومثل أن يكون ضجورًا لا صبر له، وكون المفضول صبورًا عليها.

ويجوز أن يتولى المفضول إذا كانت النفوس إليه أسكن وكلمتهم عليه أجمع فإذا عرض هذا وأشباهه عدل عن الفاضل إلى [المفضول][1] خلافًا للرافضة، وكثير من المرجئة والجاحظ من المعتزلة في قولهم: لا تجوز إمامة المفضول بحال.

وخلافًا للخوارج في قولهم: يجوز تقديم المفضول على الفاضل لغير عذر.

والدلالة على جواز ذلك للعذر أن الإمام إنما ينصب لدفع

= هو أفضل منه، لإجماع العلماء بعد الخلفاء الراشدين على إمامة بعض من قريش مع وجود أفضل منهم، ولأن عمر ـ رضي الله عنه ـ جعل الخلافة بين ستة من العشرة. . . والمعنى في ذلك أن غير الأفضل قد يكون أقدر منه على القيام بمصالح الدين، وأعرف بتدبير الملك وأوفق لانتظام حال الرعية، وأوثق في اندفاع الفتنة» الصواعق المحرقة (١/ ٢٧).

والراجح كما قال أهل العلم: أن الأقدر على تحقيق أهداف الإمامة هو الأولى بالتنصيب سواء كان فاضلاً أو مفضولاً، لأنه إذا كان صالحًا في نفسه ضعيفًا في تدبير الأمور أثر هذا الضعف على جميع الأمة، أما إذا كان قويًا في سياسته وحسن تدبيره وعنده شيء من التقصير في الطاعة فإن هذا التقصير ترجع مضرته على نفسه دون الأمة فهو أولى بالتقديم. الإمامة العظمى للشيخ عبدالله الدميجي ص(٣٠٥). هذا وقد تقدم الإشارة إليه في ص(٣٢٤) من البحث في معرض الحديث عن صفات الإمام.

(١) في الأصل: «المفضل» والصواب ما أثبت.

العدو وحماية البيضة واجتماع الكلمة وتنفيذ الأحكام، وإذا خيف في نصبه تعطيل هذه الأمور جاز العدول إلى المفضول.

والدلالة على أنه لايجوز إمامة المفضول من غير عذر، إجماع الصحابة، وأنهم كانوا يطلبون الأفضل فالأفضل؛ من ذلك أنه لما اختلف المهاجرون والأنصار فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وخيف الفتنه. فقال لهم أبوبكر: قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر وأبا عبيدة بن الجراح فبايعوا أيهما شئتم.

فقال عمر لأبي عبيدة خوف الفتنه: امدد يدك أبايع لك.

فقال أبوعبيدة: تقول هذا وأبوبكر حاضر؟ والله ما كان لك في الإسلام فهة غيرها، ومعلوم أن أباعبيدة في الفضل والعلم والسابقة، وكونه أمين هذه الأمة ممن يصلح للإمامة لو لم يكن الفاضل أبوبكر موجودًا، وإنما قال أبوبكر ذلك مع علمه بأنه أفضل منه ومن عمر، ومع علم عمر أن/ أبابكر أفضل من أبي ٩٩/أ عبيدة خوف الفتنة.

وقول أبي عبيدة معظمًا لتقدمة المفضول على الفاضل ما كان لك في الإسلام فهة غيرها معناها: هفوة. دليل على أنه كان يعتقد تقديم الفاضل على المفضول، وأقرته الصحابة على هذا القول. ومن ذلك قول طلحة لأبي بكر: ماذا تقول لربك إذا لقيته وقد ولَّيت علينا فظًا غليظًا؟

فقال: أقول له إذا لقيته: وليتُ عليهم خير أهلك. فلم يذكر إلاّ الأفضل.

وقال ابن مسعود في عثمان [أمَّرْنا][1] خيرنا ولم نألُ عن أعلاها ذا فرق.

---

(١) في الأصل «أمربنا» والصواب ما أثبت.

فصل

وليس من شرط الإمام أن يكون معصومًا لا يجوز عليه الخطأ والنسيان.

خلافًا للرافضة في قولهم: الإمام من شرطه أن يكون معصومًا لا يجوز عليه الخطأ والنسيان، ولا شيء من المعاصي لا صغائر ولا كبائر[1].

والدلالة عليه أن الإمامة جارية مجرى الحكم والإمارة، لأن كل واحد منهم أقيم لأجل إقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وردع الظالم، والانتصاف للمظلوم ثم ثبت أن الأمير والحاكم لا يجب أن يكونا معصومين كذلك الإمام يجب أن يكون أيضًا مثلهما.

ونفرض الكلام عليهم في علي ـ كرّم الله وجهه ـ هل كان معصومًا؟!

---

(١) إن عقيدة العصمة عند الشيعة مرت بأطوار متعددة ففي البداية كانت العصمة تعرف بأنها هي الاعتصام بحبل الله وحبل القرآن، ثم صارت تدل على انتفاء الذنب عن الإمام، ثم بعد ذلك لاحظ الشيعة أن الحكم بامتناع الإمام عن المعصية ولزوم فعله للطاعة يعني أنه مجبور من الله تعالى على ذلك، وهذا يتعارض مع مذهب الأثنى عشرية في القدر من القول بالحرية والاختيار وأن العبد يخلق فغله، وعندما تأثر الشيعة بالفكر الاعتزالي أصطبغ مفهوم العصمة عندهم ببعض الأفكار الاعتزالية كفكرة اللطف الإلهي وفكرة الاختيار الإنساني فتحول تعريف العصمة إلى ما يشبه تعريف الأصلح فعرفوها بأنها: «لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمنع منه وقوع المعصية، وترك الطاعة مع قدرته عليها». النكت الاعتقادية للمفيد (٣٣ ـ ٤٣)، تصحيح الاعتقاد للمفيد (١٠٦)، وكان هذا في القرن الثالث، ولم يكتفوا عند هذا الحد بل لازالت العصمة عندهم مضطربة وغير مستقرة ففي القرن الرابع أصبحت العصمة مماثلة في تعريفها لخصائص الملائكة الكرام البررة. الاعتقادات لابن بويه القمي ص(١٠٨ ـ ١٠٩). ولمزيد من التفصيل انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثنى عشرية للقفاري (٢/ ٩٤٤ـ٩٥٠).

فنقول: أخبرونا هل كان إمامًا في وقت النبي ﷺ؟

فإن قالوا: نعم، خرجوا عن الإجماع لاتفاق الأمة على أنه لم يكن مع النبي نبي في وقته ولا إمام.

فإن قالوا: لم يكن إمامًا في وقت النبي ﷺ.

قيل لهم: ما أنكرتم أن يكون ظاهره في تلك الحال بخلاف باطنه لأنه لم يكن إمامًا، وإذا تعرى من الإمامة تعرى من العصمة، والتعري من العصمة لا يؤمن عليه ما ذكرناه، وفي إجابتهم إلى هذا نقض مذهبهم، وإن راموا الامتناع لم يجدوا حجة، وهذا لا مهرب منه، ولأنهم قد قالوا: إن الشمس ردت له حتى قضى صلاة العصر في وقت النبي [ﷺ] وبعده/ ببابل مرة[1]، فإن كان الترك تعمدًا شهدتم عليه بالضلال، وإن كان سهوًا أقررتم بزوال العصمة وتعريته منها. ٩٩/ب

---

(١) قال شيخ الإسلام: قال الرافضي: «رجوع الشمس له مرتين: إحداهما في زمن النبي ﷺ، والثانية بعده. أما الأولى: فروى جابر وأبوسعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نزل عليه جبريل يومًا يناجيه من عند الله فلما تغشاه الوحى توسد فخذ أمير المؤمنين،فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلى علي العصر بالإيماء، فلما استيقظ النبي ﷺ قال له: سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلي العصر قائمًا، فدعا، فردت الشمس، فصلى العصر قائمًا. وأما الثانية: فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه بتعبير دوابهم، وصلى لنفسه في طائفة من أصحابه العصر، وفات كثير منهم، فتكلموا في ذلك، فسأل الله رد الشمس فردت. . .، وقال شيخ الإسلام في الجواب: وحديث الشمس له (أي لعلي رضي الله عنه) قد ذكره طائفة، كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدّوا ذلك من معجزات النبي ﷺ. لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع، كما ذكر ابن الجوزي في كتاب (الموضوعات). . .، وأما الثاني ببابل فلاريب أن هذا كذب. . . الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١١٩ـ١٢٣). انظر: منهاج السنة (٨/ ١٦٨ـ١٩٨).

فصل

[في عصمة النبي ﷺ وسائر الأنبياء فيما يؤدون عن الله عز وجلّ]

ونبينا ﷺ كان معصومًا فيما يؤدي عن الله تعالى، وكذلك سائر الأنبياء صلوات الله عليهم، ولم يكونوا معصومين من الخطأ والزلل والسهو والنسيان وركوب الذنوب الصغائر. ولكن لا يقرون على ذلك الخطأ والنسيان والصغائر(١).

خلافًا للرافضة في قولهم: إنه لايجوز الخطأ ولا الزلل

(١) وقد قال المقدسي ـ رحمه الله ـ: «وأجمعت الأئمة أن الأنبياء معصومون عن تعمد الكذب. واختلفوا في صدور الخطأ سهوًا والصغائر عمدًا». رسالة في الرد على الرافضة (٨١)، وانظر: الفصل (٤/ ٥ ـ ٧)، عصمة الأنبياء للرازي ص (٤٠). قال الأشعري ـ رحمه الله ـ: «واختلفت الروافض في الرسول عليه الصلاة والسلام: هل يجوز عليه أن يعصي أم لا؟. وهم فرقتان: فالفرقة الأولى منهم: يزعمون أن الرسول ﷺ جائز عليه أن يعصي الله، وأن النبي قد عصى في أخذ الفداء يوم بدر، فأما الأئمة فلا يجوز ذلك عليهم، لأن الرسول إذا عصى فالوحي يأتيه من قبل الله، والأئمة لا يوحى إليهم، ولا تهبط الملائكة عليهم، وهم معصومون، فلا يجوز عليهم أن يسهوا، ولا يغلطوا، وإن جاز على الرسول العصيان، والقائل بهذا القول (هشام بن الحكم). الفرقة الثانية منهم: يزعمون أنه لايجوز على الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن يعصي الله عزّوجل. ولايجوز ذلك على الأئمة؛ لأنهم جميعًا حجج الله، وهم معصومون من الزلل، ولو جاز عليهم السهو واعتماد المعاصي وركوبها لكانوا قد ساووا المأمومين في جواز ذلك عليهم كما جاز على المأمومين، ولم يكن المأمومون أحوج إلى الأئمة من الأئمة لو كان ذلك جائزًا عليهم جميعًا». المقالات (١/ ١٢١)، وانظر ذلك في المنتقى من منهاج الاعتدال ص (٩٠ ـ ٩٣).

على الأنبياء ولا على الإمام[١].

والدلالة عليه قوله تعالى لنبينا ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾[٢].

ولو لم يكن للنبي ﷺ ذنب لأدى إلى أن لا يكون لقول الله تعالى وجه، وقوله تعالى في قصة آدم عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ...﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿... وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾[٤]. وإخباره تعالى عنه وعن حواء حيث قالا: ﴿... رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[٥].

وقوله تعالى في يوسف: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا...﴾[٦][٧].

ومعلوم أن العزم على الزنا معصية محرمة يستحق عليها العقاب، ويدل عليه ماروي عن النبي ﷺ من السهو في صلاته حتى سلم من ركعتين[٨] وسجد للسهو، وإذا ثبت أن الأنبياء غير

---

(١) انظر: أصول الكافي (١/ ٢٥٩)، المصابيح في إثبات الإمامة للكرماني (٩٦ ـ ٩٩)، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (٣٩٠)، عقائد الإمامية للمظفر (٦٧). وهم وإن زعموا في ذلك إجماعًا فلا يسلم لهم أنهم مجمعون عليه بدليل نقض شيخهم ابن بابويه القمي ذلك في كتابه «من لا يحضره الفقيه» (١/ ٢٣٤) حيث نص على أن نفي السهو عن النبي ﷺ هو مذهب الغلاة والمفوّضة.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢.

(٣) سورة طه، الآية: ١١٥.

(٤) سورة طه، الآية: ١٢١.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.

(٦) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

(٧) الواجب وصل الآية وعدم بترها على هذا النحو؛ لأن هذا يخل بالمعنى المراد. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ﴾.

(٨) قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «فهذا مجموع ما حفظ عنه ﷺ من سهوه في الصلاة، وهو خمسة مواضع...» زاد المعاد (١/ ٢٨٩). وهذه المواضع منها موضعين في البخاري وهو: ما رواه البخاري في (كتاب الصلاة/ باب تشبيك =

معصومين فيما يتعلق بأمر نفوسهم كان الإمام أولى فيكون ممن يجوز عليه ذلك.

فصل
وليس من شرطه أن يكون أعلم الناس

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن يكون أعلم الناس[1].

والدلالة عليه: أنه قد ثبت أن الإمام إنما أقيم لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق كالحاكم، فإذا كان معه من العلم مايصير به من أهل الاجتهاد يجب أن يكون إمامًا كما يجوز أن يكون حاكمًا.

= الأصابع في المسجد وغيره) ح (٤٨٢)، ص(٨٣)، ورواه مسلم في (كتاب المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح(١٢٨٨) ص(٢٣٢). وما رواه البخاري في(كتاب السهو/ باب إذا صلى خمسًا) ح (١٢٢٦) ص(١٩٦)، ورواه مسلم في (المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح(١٢٧٤) ص(٢٣٠). والموضع الثالث: عند الترمذي في (الصلاة/ باب ماجاء في التشهد في سجود السهو) ح (٣٩٥)، ص (١٠٦). و رواه أبو داود في (الصلاة/ باب سجدتي السهو فيها تشهد وتسليم) ح(١٠٣٩) ص (١٥٨)، والنسائي (في السهو/ باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين) ح (١٢٣٨) ص(١٧٢). والموضع الرابع: رواه أحمد في المسند (٦/ ٤٠١). وأبوداود في (الصلاة/ باب إذا صلى خمسًا) ح(١٠٢٣) ص(١٥٥)، والموضع الخامس: رواه مسلم في (المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح (١٢٩٣، ١٢٩٤) ص(٢٣٣).

(١) وقد صنف الكليني في كتابه أصول الكافي أبوابًا في ذلك فقال: (باب أن من وصفه الله تعالى في كتابه بالعلم هم الأئمة)، و(باب الراسخين في العلم هم الأئمة) وغيرها كثير. انظر: أصول الكافي (١/ ٢٥٩، ٢٦٩ـ ٢٧١، ٢٧٧ ـ ٢٨٦).

فصل
وليس من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب وأن يعلم ذلك من جهة الإلهام

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب[١]/ . ١٠٠/أ

والدلالة عليه: قول الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ . . .﴾[٢] .

فمن قال إن الإمام يعلم الغيب من جهة الإلهام؛ يحتاج إلى دلالة؛ ولأن الإمام إنما أقيم لإقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وسد الثغور، وحماية البيضة، وردع الظالم، والانتصاف للمظلوم، وليس في هذه الأشياء أمر يحتاج أن يكون عالمًا بالغيب، فوجب أن لا يكون من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب.

---

(١) انظر: الرد على الرافضة للمقدسي ص (٨١)، عقائد الإمامية (٦٧). أضف إلى ذلك ما صنفه الكليني في كتابه قال: «باب أن الأئمة يعلمون متى يموتون وأنهم لايموتون إلا بإختيار منهم»، (باب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء). ،انظر: أصول الكافي (١/ ٣١٣ ـ ٣١٨، ٣٢٠).

(٢) سورة النمل، الآية: ٦٥.

فصل
وليس من شرطه إظهار المعجزة على يده

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن تكون معه معجزة تدل على أنه إمام مفروض الطاعة[١].

والدلالة على أن المعجزة إنما أُفْتُقِر إليها لكي يُعْلَم بها صدق المدعي لما يدعيه ولايكون لها طريق إلى معرفة صدق ما يدعيه غير ذلك.

وقد ثبت بأن الإمامة تثبت بعقد أهل الحل والعقد ولا حاجة له إلى المعجزة في معرفة ذلك فيعلم أن الإمام ليس من شرطه إظهار المعجزة على يده.

---

(١) وأضاف الكليني إلى الأئمة من المعجزات ما لم يُعطها الأنبياء حتى سيد الأنبياء والمرسلين، ومن ذلك ماجاء في باب أن الأئمة هم أركان الأرض، قال وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «أنا قسيم الله بين الجنة والنار، لايدخلها داخل إلاّ على حد قسمي ، وأنا الفاروق الأكبر، وأنا الإمام لمن بعدي، والمؤدي عمن كان قبلي، لايتقدمني أحد إلاّ أحمد ﷺ، وإني وإياه لعلى سبيل واحد، إلاّ أنه هو المدعو باسمه، ولقد أعطيت الست: علم المنايا والبلايا، والوصايا، وفصل الخطاب، وأني لصاحب الكرات ودولة الدول، وإني لصاحب العصا والميسم، والدابة التي تكلم الناس». أصول الكافي (١/ ٢٥٤) وما بعدها.



فصل

ولا يجوز [نصب][1] إمامين في حق جميع المسلمين في حالة واحدة[2]

خلافًا لمن قال: يجوز ذلك في البلدان المتباعدة عند وجود الحاجة إلى إمام ثانٍ[3].

والدلالة عليه ما روى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الأخير منهما**»[4].

---

(١) في الأصل: «نصبته» والصواب ما أثبتُّ.

(٢) وهذا هو رأي الجمهور. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٣٧)، المجموع للنووي (١٩/ ١٩٣ ـ ١٩٤)، مغني المحتاج (٤/ ١٧١)، فتح الباري (١٢/ ١٦٢)، كتاب الحدود باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت. وجعله بعض العلماء إجماعًا مثل: القرطبي في تفسيره (١/ ٢٧٣)، والنووي في شرحه على مسلم (١٢/ ٢٣٢).

(٣) وهذا القول يشعر بأن الأصل عدم جواز نصب إمامين في حالة واحدة إلاّ بهذا الاستثناء فإنه يجوز. وهذا هو قول إمام الحرمين أبي المعالي في الإرشاد (٤٢٥)، والقرطبي في تفسيره (١/ ٢٧٣)، وأبومنصور البغدادي في أصول الدين (٢٧٤)، وقد عزا أبوالمعالي هذا القول إلى أبي الحسن الأشعري وعزاه إلى أبي إسحاق الإسفراييني وشاركه القرطبي والقلقشندي فقد عزا هذ الرأي أيضًا للإسفراييني وقد وقفت عليه في الفرق بين الفرق (٣٥٠). انظر: غياث الأمم (١٤٤)، تفسير القرطبي (١/ ٢٧٣). مآثر الإنافة (١/ ٤٦). وهناك من قال بالجواز مطلقًا بدون شروط وهم قوم من الكرامية منهم رئيس الفرقة محمد بن كرام السجستاني، وأبو الصباح السمرقندي وأصحابهما. وهو مذهب الحمزية من الخوارج، والزيدية من الشيعة والرافضة حين زعموا أن أحد الإمامين صامت والآخر ناطق. انظر: المقالات (٢/ ١٥٠)، الفرق بين الفرق (٢٢٣)، أصول الدين (٢٧٤). الملل والنحل(١/ ١٥٠، ١٨٨)، الفصل لابن حزم (٤/ ١٥٠). وانظر: تفصيلاً قيمًا للمسألة في الإمامة العظمى (٥٥١ ـ ٥٦٨).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح(٢٧٤٣)، والخطابي في غريب =

قال: وهذا يمنع إمامين.

وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا بويع لخليفتين في يوم فاقتلوا أصغرهما**»[(١)].

وقوله: أصغرهما؛ يريد به المستصغر منهما؛ وهو أقلهما جمعًا، وهذه صفة الخارج إذا قام على محاربة الإمام؛ ولأنه لما اختلفت الصحابة فقالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» لم تقرهم الصحابة على ذلك[(٢)]، فرجعوا إلى قولهم.

ولو كان جائزًا لفعلوا في تلك الحال؛ لأن الحاجة داعية، لما فيه من قطع الفتنة، ولأن نصبة إمامين يفضي إلى التهارج والاختلاف والتنازع.

= الحديث (٢/ ١٥٩)، والقضاعي في مسند الشهاب ح(٧٦٧).

وأخرجه مسلم في (الإمارة/ باب إذا بويع لخليفتين)، ح (٤٧٩٩) من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه: «إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما»، ص (٨٣٢).

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٥٧)، والخطيب البغدادي في تاريخه (١/ ٢٣٩) باللفظ المشهور.

(٢) وفي رواية عند النسائي: «...فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فقال عمر: فسيفان في غمد إذًا لا يصلحان...». انظر: فتح الباري (١٢/ ١٦١ ـ ١٦٢). وهذه الرواية تقدم تخريجها في ص(٢٦١).

فصل
[في بعثة رسولين وأميرين وقاضيين في وقت واحد]

فأما بعثة رسولين في وقت واحد فإنه يجوز/ وكذلك ١٠٠/ب أميرين وقاضيين لأنه لا يفضي إلى ذلك؛ لأننا نظر في بعثة الرسولين فإن كانا إلى طائفتين مختلفتين جاز ذلك؛ لأنه لا يفضي إلى التهارج؛ لأن كل طائفة تختص برسولها.

وإن كانا إلى طائفة واحدة نظرت؛ فإن كانا بشريعة واحدة جاز، كموسى وهارون؛ لأنه لا يفضي إلى ذلك.

وإن كانا بشرعتين مختلفتين لم يجز؛ لأنه يفضي إلى التضاد، فإن كل نبي يأمر بخلاف ما يأمر به الآخر.

وأما القاضيان فإنه يجوز لأنه لا يفضي إلى التضاد وذلك أن يد الإمام ثابته عليهما، فإن حصل هنالك هرج واختلاف أزاله، وليس كذلك الإمامان؛ لأن كل واحد ليس في يد الآخر، ورأيه خلاف رأي الآخر فأفضى إلى الهرج فلهذا لم يجز[1].

---

(١) انظر تفصيل المسألة في أضواء البيان للشنقيطي (١/٥٩-٦٠) وسيأتي مزيد تفصيل في ص(٣٤٦).

فصل

[متى يجوز للرعية نصب إمام لأنفسهم]

فإن كان هناك إمام وفعل أمرًا اعتقدت طائفة من المسلمين أن ذلك الإمام انخلعت إمامته بذلك وساغ لهم الاجتهاد. فهل يجوز لهم نصبة إمام لنفوسهم أم لا؟

قياس قول أصحابنا أنه لا يجوز لهم ذلك؛ لأنهم قد قالوا في الفاسق لا يوجب ذلك عزله، ولا الخروج عليه[(١)].

واختلف أصحاب الأشعري، فذهب بعضهم إلى أن لهم ذلك.

والدلالة عليه: ما تقدم[(٢)] من قول النبي ﷺ: «**فاقتلوا الثاني منهما**» وهذا ثاني؛ ولأنه يفضي إلى الهرج والاختلاف.

---

(١) انظر ما تقدم ص(٣٢٧) من البحث.

(٢) وقد تقدم بإيجاز رأي علماء السلف في الإمام المتغلب وأنه تجب طاعته في غير معصية الله عز وجل برًّا كان أو فاجرًا. انظر: ص(٣٤٢) من البحث.

وهذا ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أنه لا يجوز الخروج على أئمة الظلم والجور والفسق ما لم يصل بهم الفسق إلى حد الكفر البواح، أو ترك الصلاة والدعوة إليها أو قيادة الأمة بغير كتاب الله عز وجل. كما جاء في الحديث الذي رواه عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: «**بايعنا ـ أي رسول الله ﷺ ـ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله إلاَّ أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان**» متفق عليه. رواه البخاري ح(٧٠٥٦) ص(١٢١٧) (كتاب الفتن/ باب: قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورًا تنكرونها»)، ومسلم ح(٤٧٧١) ص(٨٢٧) (كتاب الإمارة/ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية). بخلاف الخوارج الذين يرون الخروج على الإمام على أي مخالفة وإن كانت يسيرة. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٥٧ـ٥٩).

فصل

[فيما إذا عقد لاثنين فيهما شرائط الإمامة]

فإن عقد الأمر لاثنين[١] فيهما شرائط الإمامة نظرت فإن كانا في عقد واحد، فالعقد باطل فيهما لما ذكرنا[٢].

وإن كان العقد لكل واحد منهما على الانفراد نظرت، فإن علم السابق منهما بطل العقد الثاني[٣] سواء كان الثاني عقده أهل بلد

---

(١) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٢/ ١٥٣).

(٢) قال البهوتي: «لأن العمل ببيعة أحدهما إذن ترجيح بغير مرجح»، كشاف القناع (٦/ ١٦٠).

(٣) لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما**» رواه مسلم ح(٤٧٩٩) تقدم تخريجه ص(٣٤٣). وحديث رواه البخاري في (كتاب الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل) ح(٣٤٥٥)، قال رسول الله ﷺ: «**فوا ببيعة الأول فالأول**» فتح الباري (٦/ ٥٧١). انظر: غياث الأمم (١٤٦)، مغني المحتاج (٤/ ١٧١)، كشاف القناع (٦/ ١٦٠)، وللشافعية فيها وجهان: الأول: بطلان بيعتهما جميعًا وهو الصحيح والذي عليه الجمهور. والثاني: صحة بيعتهما لأنه قد تدعو الحاجة إلى ذلك وهو اختيار أبوإسحاق الإسفراييني وإمام الحرمين والقرطبي والكرامية على هذا ولم تشترط الحاجة. انظر: الأحكام السلطانية (٣٧ ـ ٣٨)، تفسير القرطبي (١/ ٢٧٣)، مآثر الإنافة (١/ ٤٦) وما بعدها.

وعلى هذا فإن الأصل عدم جواز نصب إمامين في آن واحد، والحكمة من هذا المنع ظاهره وهي الحرص على وحدة المسلمين وجمع كلمتهم، وتعدد الأئمة يؤدي إلى الفرقة والاختلاف، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١] ولله المثل الأعلى. ولكن إذا تعددت الأقطار ولم يتمكن المسلمون أن يكونوا تحت راية واحدة فهذه ضرورة تقدر بقدرها، ففي هذه الحالة يجوز التعدد وإذا زالت الضرورة زال الحكم ويبقى الأصل، وممن ذهب إلى هذا الاستثناء =

الإمام الذي مات فيه أو كان في غيره.

خلافًا لمن قال بعدم عقد أهل بلد الإمام.

وهذا غلط؛ لأنه ليس أهل بلده أولى من غيره. فإن جهل من السابق منهما تخرج على روايتين:

إحداهما: بطلان العقد فيهما[١].

والثانية: استعمال القرعة[٢]، وهذا بناء على أصلنا إذا زوج الوليان وجهل السابق/منهما فإنه على روايتين كذلك هاهنا. ١٠١/أ

= من المنع إمام الحرمين الجويني وعزاه إلى شيخه أبي الحسن الأشعري. انظر: غياث الأمم (١٢٨)، والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي. انظر: مآثر الإنافة (١/ ٤٦)، ورجحه أبومنصور البغدادي. انظر: أصول الدين (٢٧٤)، وإلى ذلك ذهب القرطبي. انظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٧٣)، أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٥٩ـ٦٠).

(١) انظر: مآثر الإنافة (١/ ٤٧)، وقد نقل هذا القول عن الماوردي، كشاف القناع (٦/ ١٦٠).

(٢) وكأن الماوردي رحمه الله لا يقبل بالقرعه وله أسباب، انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٣٨)، مغني المحتاج (٤/ ١٧١).



فصل
ولا تنعقد الإمامة لأفضل الأمة وأولاها من غير عقد من غيره(١)

وحُكي عن الجبائي أنه قال: أفضل الأمة وأولاها بالإمامة إذا كان مشهورًا بذلك ومعروفًا بعينه صار إمامًا بغير عقد ولا بيعة(٢).

والدلالة عليه أنَّ الصحابة لم تحكم بصحة الإمامة [للفاضل](٣) منهم حتى وجد العقد منهم له؛ ولهذا اختلفت الأنصار والمهاجرون، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، مع علمهم أن أبابكر أفضلهم حتى بايعه عمر فاستقرت إمامته فدل على اعتبار العقد.

---

(١) المراد بها البيعة أي لا تنعقد الإمامة بالبيعة إلاّ بعقد من أهل الحل والعقد ولا يشترط إجماعهم ولا عدد وهذا مذهب الإمام أحمد وغيره من الأئمة رحمهم الله. انظر: مغني المحتاج (٤/ ١٦٩)، مآثر الإنافة (١/ ٤٢).

(٢) انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (١ـ الإمامة ٢٠/ ٢٦٦).

(٣) في الأصل: «للمفضول»، والسياق يقتضي ما أثبتناه؛ لأنه في معرض الحديث عن بيعة الصديق رضي الله عنه وهو أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ بلا منازع.

فصل
[في صفة العقد]

وصفة العقد أن يقال له: قد بايعناك على بيعة رضى، على إقامة العدل والإنصاف والقيام بفروض الإمامة ونحو ذلك، ولا يحتاج مع ذلك إلى صفقة اليد[١].

وحكي عن قوم أن البيعة هي نفس الرضى والانقياد له بفعلٍ أو بقول.

والدلالة عليه أن الصدر الأول هكذا عقدوا الإمامة من ذلك أن عمر بايع أبابكر بحضرة أبي عبيدة بن الجراح، وبشير بن سعد، وأسيد بن حضير الأنصاري، وسالم مولى أبي حذيفة ثم اتبعهم الناس، وعهد أبوبكر إلى عمر عهدًا ظاهرًا، وبايع عبدالرحمن عثمان وصفق علي يده على المنبر بيعة ظاهرة، ولأن الرضى بالعقد لا يقوم مقام العقد بالقول بدليل النكاح والبيع والإجارة كذلك الإمامة.

---

(١) انظر: كشاف القناع عن متن الإقناع (٦/ ١٦٠).

فصل
في من كملت فيه شرائط الإمامة والقضاء هل يتعين عليه قبولها؟

ينظر فيه؛ فإن كان هناك جماعة يصلحون لذلك لم يتعين عليه؛ لأنه فرض على الكفاية، وإن لم يكن هناك من يصلح غيره فلم يكن عذر يمنعه من قبوله، فظاهر كلام أحمد ـ رحمه الله ـ أنه لا يتعين عليه.

خلافًا لأكثرهم في قولهم: يتعين عليه ذلك كما تتعين عليه فروض الكفايات كالجهاد وغيره إذا لم يكن غيره[1].

والدلالة عليه أن النبي ﷺ ذم القضاء والدخول فيه على العموم وذلك يمنع من تعيينه عليه، فروى أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**من جُعِل قاضيًا فقد ذبح بغير/ سكين**»[2]. ١٠١/ب

وروت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في عمره قط**»[3].

---

(١) قال البهوتي: «ويجبر متعين لها» (٦/ ١٦٠)، كشاف القناع عن متن الإقناع. وانظر: روضة الطالبين (١٠/ ٤٣)، مآثر الإنافة (١/ ٣١، ٤٤)، قليوبي وعميرة (٤/ ١٧٣، ٢٩٦)، بدائع الصنائع (٧/ ٤)، الروض المربع (٣/ ٣٣٦)، مغني المحتاج (٤/ ١٧٠).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه ح(٣٥٧٢) ص(٥١٣) (كتاب القضاء/ باب في طلب القضاء)، وصححه الألباني في صحيح السنن.

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده ح(١٦٥٠) (٣/ ١٣٢)، وأحمد في مسنده ح(٢٤٤٦٤) (٤١/ ١٠ـ١١)، وابن حبان في صحيحه ح(٥٠٥٥) وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١١٤٢).

وجاء في بعض المصادر «عمره» وفي بعضها: «ثمرة» وقال المنذري في =

وروى أبوذر قال: قال رسول الله ﷺ : «**ياأباذر إني أحب لك ما أحب لنفسي إني أراك ضعيفًا فلا تتأمرن على اثنين، ولا تتولين مال يتيم**»(١).

وروى ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من كان قاضيًا فقضى بجهل كان من أهل النار، ومن كان قاضيًا عالمًا فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب كفافًا**»(٢).

وهذه الأخبار عموم في كراهة الدخول فيه فلو كان واجبًا لم يذمه ويمنع منه ولأن الدخول في الإمامة عدد وخطر لأن النفس تابعة لهواها فلا يأمن أن يلحقه الميل والهوى فيقضي بغير حق ويتصرف في أموال الأيتام فيعود بإسقاط الحقوق فلهذا لم يجب، ولهذا كرهنا الإحرام بالحج قبل الميقات لأنه لايأمن أن يطول به السفر فيواقع المحظور كذلك هاهنا.

= الترغيب: هما متقاربان، ولعل أحدهما تصحيف.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٧٢٠)، ص(٨١٩) (كتاب الإمارة/ باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) بنحوه.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه، (كتاب الأحكام/ باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي) ح(١٣٢٢) ص(٣٢٠ـ٣٢١)، وابن حبان في صحيحه ح(٥٠٥٦) وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

فصل

ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده ولا يحتاج في ذلك إلى شهادة أهل الحل والعقد في ذلك ولا بعضهم[١]

وحكي عن الجبائي أنه يحتاج في ذلك إلى شهادة أربعة.

فالدلالة على صحة العهد أن أبابكر عهد إلى عمر، وأن عمر[٢] عهد إلى سته من الصحابة[٣] وأمضت الصحابة على ذلك ولم تخالفه.

ولأنه لما كان الإنسان مالك التصرف في ماله وعلى أولاده وفي بضع بناته ملك أن يوصى بذلك غيره كذلك الإمام لما كان مالكًا لذلك ملك أن يعهد به إلى غيره.

والدلالة على أنه لا يعتبر فيه رضى بعض الأئمة أن عهده

---

(١) وهذه إحدى طرق عقد الإمامة؛ وهي الاستخلاف أو العهد، وقد انعقد الإجماع على جواز هذه الطريق فإذا كان المعهود إليه ليس بولد ولا والد الإمام العاهد فينفذ عهده بشرط أن يكون المسْتَخْلَف جامعًا لشروط الإمامة، ولا يشترط رضا أهل الحل والعقد في حياته (أي حياة الإمام) ولا بعد موته في الصحيح من أقوال العلماء. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٣٩، ٤٣، ٤٤)، مغني المحتاج (٤/ ١٧٠)، مآثر الإنافة (١/ ٤٨ ـ ٥٠). وأما إذا كان المعهود إليه ولدًا أو والدًا فالخلاف بين العلماء وارد فيما إذا كان للإمام العاهد الإنفراد بالعهد إليهم أم لا. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٤٤)، مآثر الإنافة (١/ ٥١ ـ ٥٢)، مغني المحتاج (٤/ ١٧٠).

(٢) رواية استخلاف أبي بكر لعمر أخرجها ابن سعد في الطبقات الكبرى في ذكر وصية أبي بكر ضي الله عنه (٣/ ٢٠٠)، وأخرجها ابن عساكر كما في كنز العمال (٥/ ٦٧٩).

(٣) وهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وعبدالرحمن ابن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيدالله.

إلى غيره ليس بعقد للإمامة بدليل أنه لو صار عقدًا له لأدى ذلك إلى إجتماع لإمامين في عصر، وهذا غير جائز. وإذا لم يكن عقد للإمامة، لم يعتبر فيه حصول عدد من أهل الحل والعقد.

فصل

وإذا عهد الإمام إلى رجل كان له أن يعزله قبل موته

خلافًا لقوم في قولهم: ليس له أن يعزله إذا لم يوجد فيه نقص[1].

والدلالة عليه أن إمامة المعهود غير ثابته ما دام العاهد باقيًا حيًّا إمامًا/ وإذا لم تكن ثابته جاز له أن يخرجه من ذلك العهد ١٠٢/أ كما أن الموصى إذا أوصى إلى رجل فإن له إخراجه من تلك الوصية على أي وجه كان قبل موته؛ لأن الوصية غير ثابته ما دام الموصي حيًّا.

(١) وبه قال الماوردي وصححه النووي. انظر: الأحكام السلطانية (٤٥)، مآثر الإنافة (١/ ٧٣).

فصل

[فيما لو عهد الإمام بالخلافة لمعين بعده]

فإن قال: قد عهدت بالأمر إلى فلان، فإن مات قبل موتي أو تغيرت حاله فالإمام بعده فلان وذكر آخر؛ جاز ذلك، وكان هذا عهدًا إليه بالشرط.

فإن بقي الأول إلى وفاة العاهد سليمًا كان هو الإمام دون الثاني وإن مات قبل موت الإمام أو تغيرت حاله بأحد الأشياء التي ذكرناها فيما قبله كان الثاني هو الإمام المعهود إليه.

وكذلك إن قال: فإن مات الثاني أو تغيرت حاله فالخليفة فلان؛ صح، وكان على الترتيب. والوجه فيه؛ ماروي عن النبي ﷺ حين أنفذ جيش مؤته قال: «**الأمير زيد بن حارثه، فإن قتل فالأمير جعفر بن أبي طالب، فإن قتل فالأمير عبدالله بن رواحه**»(١) رواه الدارقطني.

فامتثل أمره في ذلك وتقررت هذه الولاية بشرائطها، وكذلك فعل عمر رضي الله عنه، لأنه لم يعين الإمامة في أحد الستة؛ ولكن قال: هي غير خارجة عنهم، فإن اختلفوا فكونوا في القسم الذي فيه عبدالرحمن، وذلك عهد منه إلى واحد ممن فيهم عبدالرحمن غير أنه تعَين باختيارهم.

(١) رواه البخاري في (كتاب المغازي/ باب غزوة مؤته من أرض الشام) ح(٤٢٦١) ص (٧٢١).

فصل
[هل تنعقد إمامة من عهد إليه الإمام من بعد موت من بعده]

وإن عهد إلى رجل ثم قال: فإن مات المعهود إليه بعد نظره وإفضاء الخلافة إليه فالإمام بعده فلان، أمر بذكره، فإن من ذكره وعهد إليه أولاً هو الإمام بعده، فإذا مات المعهود إليه أو انعزل بحدوث معنى؛ لم يكن للذي بعده ولاية ولاعهد؛ لأن الأمر صار لمن جعله ولي عهده من بعده، فإذا صار إمامًا حصل التصرف والنظر إليه والإختيار إليه، فكان المعهود إليه فيمن يراه ويفارق هذا القصد الذي قبله؛ لأنه جعل العهد إلى غيره عند موته وتغير صفاته في الحالة التي لم تثبت للمعهود إليه إمامة، بل كانت إمامة الأول باقية فلهذا صح عهده إلى من يراه[١].

(١) ذكرها الشربيني في مغني المحتاج (٤/ ١٧٠)، وانظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٤٨ ـ ٤٩).



فصل

ويجوز عهده إلى من ينتسب إليه بولادة أو قرابة إذا كان المعهود إليه على صفات الأئمة[١]

خلافًا لمن قال: لا يجوز له ذلك لا منفردًا ولا بشهادة قومه؛ لأنه متهم في ذلك[٢]/ وهذا غلط؛ لأنه قد ثبت أن الإمامة لا تنعقد للمعهود إليه بنفس العقد، وإنما تنعقد بعهد المسلمين له، فإذا كان كذلك فالتهمة تنتفي؛ لأنه قد يختار ولايته لقرابته ولا [يختاره][٣] المسلمون بعده؛ فلا يصل إلى غرضه فانتفت التهمة[٤]. ١٠٢/ب

---

(١) سبق الإشارة إلى الخلاف بين العلماء حول الانفراد ببيعة الولد أو الوالد في ص(٣٥٢).

(٢) لم أقف على من قال ذلك.

(٣) في الأصل: «يختار» والصواب ما أثبت.

(٤) وهذا القول منه ـ رحمه الله ـ انتصب دليلاً لمخالفه كما يظهر من سياق النص والله أعلم.

فصل

ولا تستحق الإمامة بالميراث

خلافًا للرافضة في قولهم: إنها موروثه[١]، ثم اختلفوا، فذهبت الإمامية إلى أنها في ولد الحسين دون الحسن[٢]، وذهب بعضهم إلى أنها في ولد على؛ الحسن والحسين لم تخرج منهم.

والدلالة عليه: ما قدمنا في أول الكتاب، وأن الإمامة تثبت بالإختيار وهذا يمنع أن يكون بالميراث؛ ولأنها لو كانت تثبت بالإرث لوجب إذا مات الإمام وله ابن صغير أن يخلو ذلك العصر من إمام إلى أن يبلغ الصبي[٣]، ولما اتفقوا على فساد ذلك لم يصح ما قالوه.

---

(١) بمعنى أنهم جعلوها في الأعقاب بالوصية أو النص كما يزعمون وإن لم ينصوا على الوراثة. وفي (أصول الكافي) مايدل على معنى الوراثة وذلك بجعلهم الإمامة في الأعقاب وأنها لا تجتمع في أخوين بعد الحسن والحسين. انظر: أصول الكافي (١/ ٢٤١ ـ ٢٤٢).

(٢) وقد سبق أن أشرنا إلى أن الإمامية افترقت إلى فرق عديدة بسبب اختلافهم في سوق الإمامة بعد الحسن والحسين. انظر: الرد على الرافضة للمقدسي (٧٠).

(٣) قال ابن حزم: «ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لا يجوز التوارث فيها (أي الإمامة)، ولا في أنها لا تجوز لمن لم يبلغ، حاشا الروافض فإنهم أجازوا كلا الأمرين. الفصل (٥/ ١٢).



فصل
في بيان ما يليه الإمام ويتعلق بنظره

وذلك أمور[1] منها تقليد الأمراء والقضاة والسعاة، وتزكية الشهود، وإقامة الحدود والتعزير، وإلزام الأحكام عند قيام البينة والقصاص، والحبس عند الامتناع من الآداء، والولاية على أموال الأطفال والنظر في مصالحهم، وصرف الغنائم إلى أهلها، وقسم الخمس على مستحقيه والنفل إذا رأى المصلحة في ذلك، وأخذ الجزية، وصرفها في وجهها، وقتال الخوارج والبغاة والجهاد.

(١) وقد حصرها المصنف ـ رحمه الله ـ في عشرة أشياء ذكرها في كتابه الأحكام السلطانية ص (٣٠)، وكتابه الجامع الصغير في الفقه (٣٦٣ ـ ٣٦٤). وانظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٥١ ـ ٥٢)، وكشاف القناع (٦/ ١٦٠)، وفي كتاب الإمامة العظمى تفصيل لهذه المسألة ص (٣٣٣ ـ ٣٧٤).

فصل
[في معرفة عين الإمام]

ومعرفة عين الإمام غير واجب في حق العامة وإنما يجب معرفته في الجملة وأن لهم إمامًا وإذا حدث لهم حكومة وأمر يتعلق بنظره عرفوه بظاهر الأخبار في دار الخليفة أو غيرها أن هذا هو الإمام.

وحكي عن سليمان بن حرب[1] أن معرفة عينه واسمه واجب على جميع الأمة.

والدلالة عليه أنه لو وجب في حق العامة لوجب عليهم معرفة ما به يصير إمامًا من صفاته وصفات العاقدين، ولا يجب معرفة ذلك بلا خلاف؛ ولأنه كالأمير والقاضي والمفتي ولا يجب معرفة عينه بل يجزىء بظاهر الأخبار.

(١) كذا في الأصل ولعله سليمان بن جرير الزيدي. وسيأتي التعريف به في ص(٣٦١)، وقد نَسب إليه هذا القول الماوردي في الأحكام السلطانية ص(٥٠) ولم أقف عليه عند غيره.

فصل
ويجوز للإمام الدخول في التقية عند المخافة، ولا يجوز دخوله فيها على غير مخافة

والتقية: هي الخوف من إيقاع فعل لا يجوز إيقاعه، كالتظاهر بكلمة الكفر، وشرب الخمر، أو ترك ما لا يجوز تركه مثل: ترك الصلوات المفروضات، وصوم رمضان،/ والحج ١٠٣/أ ونحو ذلك فهذا يجوز الدخول فيه عند الخوف وإيقاع المكروه، ولا يجوز عند عدمه(١).

(١) الأصل في ذلك هو قول الله عزّوجل: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ [آل عمران: ٢٨]. و«تقاة» في الآية هي «التقية» وأكثر العرب ينطقون التقية «تقاة»، وقرئت «تقية» فيظهر من الآية أن التقية لها ضوابط عندأهل السنة والجماعة وهي:
١ـ أنها رخصة لا تكون إلاّ عند الإضطرار الإكراه.
٢ـ أنها غالبًا مع الكفار خاصة لا مع غيرهم. قال الطبري في تفسير الآية: «فالتقية التي ذكرها الله في هذه الآية، إنما هي تقية من الكفار لامن غيرهم» (٣١٦/٦).
٣ـ أنها تكون باللسان دون العمل. قال أبوالعالية: «التقية باللسان وليس بالعمل». تفسير الطبري (٣١٥/٦). وبخاصة القتل فلا تقية فيه لكونه يؤثر نفسه على غيره، انظر: فتح الباري (٣٢٨/١٢ ـ ٣٢٩). وقال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ: «والصواب أيضًا، أنه لا فرق بين القول المكره عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق...» القول المفيد (٢٢٨/١).
٤ـ أن يكون القلب مطمئنًا بالإيمان في حال التقية. قال ابن عباس: «إلاّ أن تتقوا منهم تقاة»، قال: «التقاة باللسان، وقلبه مطمئن بالإيمان». تفسير الطبري (٣١٥/٦). ولكن من اختار العزيمة في هذا الموضع ـ حال الإكراه على التلفظ بكلمة الكفر ـ فهو أفضل، قال ابن بطال: «وأجمعوا على أن من أكره على الكفر واختار القتل أنه أعظم أجرًا عند الله ممن اختار الرخصة، وأما=

خلافًا للرافضة في قولهم: يجوز للإمام التقية على غير مخافة[١].

وخلافًا لسليمان بن حرب[٢] والأزارقة[٣] من الخوارج في

= غير الكفر فإن أكره على أكل الخنزير، وشرب الخمر مثلاً فالفعل أولى»، فتح الباري (١٢/ ٣٣٢)، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر. وقد مرّ معنا موقف الإمام أحمد يوم المحنة بخلق القرآن وغيره كثير. ويرى بعض السلف أنه لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام. قال معاذ بن جبل ومجاهد: كانت التقية في جدة الإسلام قبل قوة المسلمين، أما اليوم فقد أعز الله المسلمين أن يتقوا من عدوهم». تفسير القرطبي (٤/ ٥٧)، فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٠٠). وانظر: فتح الباري (١٢/ ٣٢٨ ـ ٣٣٢)، كتاب الإكراه.

(١) معنى التقية عند الرافضة يقول المفيد معرفًا التقية: «هي كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه، ومكاتمة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررًا في الدين أو الدنيا»، تصحيح الاعتقاد ص (١١٥)، شرح عقائد الصدوق ص (٢٦١)، وهي واجبة عندهم مع المسلمين وخاصة أهل السنة والجماعة وفي كل حال وليست مخصوصة بحال الخوف. وهم في حال التقية يدَّعون أن ما يبطنونه من الكفر هو حقيقة الإيمان، وأن الأنبياء والأولياء هم من جنسهم يبطنون ما يبطنون مما هو كفر، فهم يجمعون بين إبطان الكفر وبين دعواهم أن هذا الباطن هو الإيمان عند أهل العرفان، فهم بذلك شر من المنافقين، فإن المنافقين نوعان: نوع يظهر الإيمان ويبطن الكفر ولا يدعي أن الباطن الذي يبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان. ونوع: يدعي أن ما يبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان، فالنفاق عندهم هو حقيقة الإيمان وقد علم بالاضطرار أن النفاق ضد الإيمان ومن هذا النوع الرافضة؛ لذلك كانوا أجهل الطوائف وأكذبها وأبعدها عن معرفة المعقول والمنقول؛ لأنهم يجعلون التقية التي هي شعار النفاق من أصول دينهم. انظر: مجموعة الرسائل المنيرة (١/ ٢٤٨)، (رسالة في علم الظاهر والباطن لشيخ الإسلام ابن تيمية)، أصول الكافي (٢/ ٢١٩) باب التقية.

(٢) كذا بالأصل، وهو سليمان بن جرير الزيدي من الشيعة الزيدية إلاّ أنه طعن في الرافضة وقال: «إن أئمة الرافضة قد وضعوا مقالتين لشيعتهم، لايظهر أحد قط عليهم، أحداهما: البداء. والثانية: التقية». انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١ / ١٨٦).

(٣) الأزارقة من الخوارج هم أتباع أبوراشد نافع بن الأزرق. انظر: مقالات =

قولهم: لا يجوز للإمام الدخول في التقية بحال[1].

وخلافًا للصفرية[2] من الخوارج في قولهم: تجوز التقية في الأقوال ولا يجوز دخولها في الأعمال[3].

وأما جواز التقية على الأنبياء عليهم السلام في تبليغ ما أمروا بتبليغه فهو جائز عليهم عند الخوف، وأنه يجوز تأخير ذلك إلى وقت الأمن على نفسه[4].

= الأشعري (١/ ١٧٣)، والملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٧).

(١) انظر مقالتهم في: الملل والنحل (١/ ١٤١، ١٤٤، ١٨٦).

(٢) الصفرية وهم أتباع زياد بن الأصفر. انظر: مقالتهم في الملل والنحل (١/ ١٥٩).

(٣) وبهذا قال بعض السلف كقول أبي العالية المتقدم في هامش (١) ص(٣٦٠).

(٤) المراد بالتقية هنا المفهوم الذي قرره المصنف ـ رحمه الله ـ وليس مفهوم الرافضة للتقية.

أما في تبليغ شرع الله عز وجل، فالله عز وجل يخبر عن تأييد رسوله ﷺ وتثبيته، وعصمته وسلامته من شر الأشرار وكيد الفجار ولا يكله سبحانه وتعالى إلى أحد من خلقه، بل هو وليه وحافظه ومؤيده وناصره ومظهر دينه على من عاداه وخالفه، في مشارق الأرض ومغاربها، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]. فلا مجال للتقية في التبليغ لأن الله عاصمه من كل ما يخيفه ﷺ. انظر: تفسير سورة الإسراء، الآية: ٧٣ـ٧٥ عند ابن كثير (٥/ ٢١١٣).

وقال تعالى آمرًا رسوله بتبليغ ما أمر بتبليغه قال تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ [المائدة: ٦٧]. ومعلوم أن الرسل فعلوا ما عليهم، بل أخذ الله الميثاق على أهل العلم بأن يبينوا العلم ولا يكتمونه وذم كاتميه، فقال تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩﴾ [البقرة: ١٥٩]. فقد لعن كاتمه وأخبر أنه بينه للناس في الكتاب، فكيف يكون قد بينه للناس وهو قد كتم الحق وأخفاه وأظهر خلاف ما أبطن، فلو سكت عن بيان الحق كان كاتمًا، ومن نسب الأنبياء إلى الكذب والكتمان مع كونه يقول أنبياء فهو من أشر المنافقين وأخبثهم. انظر: مجموعة=

خلافًا للقدرية في قولهم: لا يجوز ذلك عليهم فيما يتعلق بالنبوة والتبليغ عن الله عزّوجل.

والدلالة على جواز ذلك عند الخوف ومنعه عند الأمن قوله تعالى: ﴿... إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ...﴾(1).

فوجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى أباح كلمة الكفر عند الإكراه فدل على منعها عند عدمه؛ ولأنه قال: ﴿... وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ...﴾. فتبين الوعيد على من كان مختارًا وأباح ذلك عند الإكراه، فدل على الأمرين. وفيه

= الرسائل المنيرة (١/ ٢٤٩) رسالة «في علم الباطن والظاهر» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

أما بالنسبة لتأخير البيان إلى وقت الحاجة إلى العمل به، فالتحقيق أنه جائز وواقع، وهو مذهب الجمهور. أما تبليغ القرآن فلا يجوز، ولم يؤخر ﷺ تبليغه بخلاف غيره. وقال بعض أهل الأصول: قد يمنع تعجيل التبليغ ويجب تأخيره إلى وقت الحاجة إن كان يخشى من تعجيله مفسدة. قالوا: فلو أمر ﷺ بقتال أهل مكة بعد سنة من الهجرة، وجب تأخير تبليغ ذلك للناس، لئلا يستعد العدو إذا علم ويعظم الفساد، ولذلك لما أراد ﷺ قتالهم قطع الأخبار عنهم حتى دهمهم، وكان ذلك أيسر لغلبتهم وقهرهم. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/ ٣١-٣٢).

وهذا رسول الله كان الصحابة رضوان الله عليهم يشكون له ﷺ الأذى والمضايق والتعذيب من المشركين فيقص عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا وكيف كان يمشط الرجل ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد ويصبر، ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام، فكيف بالأنبياء وهم الأسوة للناس وهم المصطفون الأخيار. انظر: البخاري (كتاب المناقب/ باب: علامات النبوة في الإسلام) ح(٣٦١٢) ص(٦٠٦).

(١) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

دلالة على من أجاز ذلك في الأقوال دون الأفعال؛ لأن الكفر أعظم مأثمًا من الشرب، وأكل لحم الخنزير، وقد أجاز الشرع إظهاره عند الإكراه[١]، فدل على منعها عند عدمه، فأولى أن يجوز ماهو دونه، وفي ذلك دلالة على جواز ذلك في حق الأنبياء لأن الآية على العموم[٢].

(١) انظر: الجامع الصغير لأبي يعلى، باب الإكراه (٣٩٩).

(٢) كيف يجوز على الأنبياء إظهار كلمة الكفر عند الإكراه، والقول بأن الأنبياء معصومون من الكبائر دون الصغائر، هو قول أكثر علماء الإسلام؟!، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول، ولا يقرون على الصغائر بل ينبههم المولى تبارك وتعالى. انظر: الفتاوى (٣١٩/٤).

وقد قال القاضي عياض أنه قد تقرر بالبراهين والإجماع عصمته ﷺ من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمدًا ولا سهوًا. الشفاء ص(٤٧٨).



فصول
في الكلام على الغلاة من الرافضة[١]

من ذلك أن الأنبياء عليهم السلام أفضل من علي بن أبي طالب خلافًا لهم في قولهم: عليٌّ أفضل من الأنبياء[٢].

والدلالة على ذلك: إجماع المسلمين على تفضيل الأنبياء على سائر الصحابة قبل خلق المخالف، فكان المخالف محجوبًا بالإجماع السابق. وقد بينا فيما تقدم من فضائل النبي ﷺ على سائر الأنبياء والخلق/ بما فيه كفاية. ١٠٣/ب

---

(١) انقسم الشيعة الذين يدَّعون مشايعة علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ إلى ما يلي:
١ـ الشيعة المفضلة؛ وهم الذين يفضلون عليًا على الشيخين وسائر الصحابة.
٢ـ الشيعة السابة؛ وهم الرافضة الذين يسبون الشيخين وبعض الصحابة وقد يكفرونهم أو يلعنونهم.
٣ـ الشيعة المؤلهة (الغلاة)؛ وهم المؤلهون لعلي ومنهم السبئية.
والناظر في كتب الفرق يجد أن عبارات المصنفين تنوعت في مسألة تقسيم الشيعة ولعل ما ذكرناه هو المطابق للواقع.
انظر للاستزادة: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (٦٥ـ٦٦)، مختصر التحفة الإثنى عشرية (٣ـ٩)، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين (١٦١).

(٢) انظر: أصول الكافي (١/ ٢٣١، ٢٥٤)، المقالات (١/ ١٢٠).

فصل
[في قولهم] وجسد علي رضي الله عنه في القبر مدفون

خلافًا لهم في قولهم: إن عليًّا في السحاب يقاتل أعداءه من فوق السحاب(١).

والدلالة عليه: أن الطريق الذي يعلم به ذلك هو السمع، ولم يرد بذلك سمع من قبل الله تعالى ولا من قبل رسوله.

فصل

ولا نقول: إن عليًّا يرجع في آخر الزمان.

خلافًا لهم في قولهم: يرجع في آخر الزمان ويقتل مبغضيه وأعداءه(٢).

والدلالة عليه: أن الطريق إلى معرفة ذلك هو السمع فقط، ولا سمع ورد في ذلك يقطع به عليه.

---

(١) هذه مقولة عبدالله بن سبأ اليهودي الذي تنسب إلية فرقة السبئية منبع الغلو والضلال، ومن العلماء من سمّاها السحابية نسبة إلى قولهم أن عليًا في السحاب، ومنهم من جعلها من الإمامية الأثنى عشرية، والبعض اكتفى بإطلاق الغالية. انظر: المقالات (١/ ٨٨)، والفرق بين الفرق (٢٣٤)، التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (١/ ٢٠٤)، اعتقاد فِرَق المسلمين والمشركين (٦٣)، البرهان (٦٨)، التعريفات للجرجاني (٧٩).

(٢) وهذه فرقة السبئية أيضًا وهم أول من ابتدع هذه المقولة ومنهم من سماها الرجعية. انظر: المقالات (١/ ٨٦، ١١٩)، الملل والنحل (١/ ٢٠٤، ٢٠٥)، تلبيس إبليس (٢٣)، اليمانيات المسلولة للكوراني (١٦٤)، حق اليقين في معرفة أصول الدين لعبدالله بن شبر (٢/ ٤٢٣)، عقائد الإمامية (٦٧). وانظر رد وإنكار ابن عباس رضي الله عنهما لهذه المقالة الشنيعة: تفسير الطبري (١/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٣٣٦) تفسير سورة البقرة، الآية: ١٠٢.



فصل
[في قولهم إن عليًّا لم يمت وكذلك سائر الأئمة]

ويجب أن نعلم أن عليًّا قتل ومات.

خلافًا لهم في قولهم: إن عليًّا وسائر الأئمة لم يموتوا، وهم باقون إلى يوم القيامة[١].

والدلالة عليه أننا نعلم ضرورة بأخبار التواتر أنه قتل بالكوفة، ومات ودفن، فمن خالف في ذلك فهو [بمثابة][٢] من أنكر وجود علي، وزعم أنه لم يكن أصلاً.

---

(١) وهذه أيضًا من ادعاءات ابن سبأ اليهودي حيث قال: علي لم يمت ولم يُقْتَل وأن الذي قتل شيطان تصور بصورة علي رضي الله عنه، وتوهمت الناس أنه قُتِل كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح قتل. انظر: المقالات (١/ ٨٦)، التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (١/ ٢٠٤)، اليمانيات المسلولة (١٦٧)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٢)، التحفة الأثنى عشرية (١٣).

(٢) في الأصل: «كمثابة» والصواب ما أثبت.



فصل
[في أن عليًّا لم يكن نبيًّا]

ويجب أن يعلم أن عليًّا لم يكن نبيًّا قط.

خلافًا لهم في قولهم: كان نبيًّا، وأن جبرئيل غلط في نزول الوحي عليه(١).

والدلالة عليه ما قدمنا أن نبينا محمدًا ﷺ كان نبيًّا حقًّا وعلم من دينه ضرورة أنه لم يُبْعَث معه نبيٌّ، ولا بعد موته، وأن عليًّا من أصحابه، وليس بنبي، ولأن جبرئيل لو غلط في ذلك مرة بعد مرة لوجب أن لا يقره الله تعالى على ذلك، ولو جوزنا الغلط على جبرئيل فيما يؤدي عن الله لوجب تجويز الغلط على الأنبياء، وقد أجمع المسلمون على خلافه.

---

(١) وهذه الفرقة تدعى الغرابية؛ وهم الذين قالوا: محمد أشبه بعلي من الغراب بالغراب والذباب بالذباب فغلط جبرائيل في طريقه فذهب إلى محمد ﷺ واختلفوا هل هذا الخطأ من جبرائيل متعمد أم لا؟ فسموه جبريل المغلطن وبعضهم سماه أباالريش. وهناك فرقة تدعى الذمامية تذم جبريل عليه السلام لنفس السبب السابق. راجع: تلبيس إبليس (٩٦). وانظر: الفرق بين الفرق (٢٥٠ ـ ٢٥١)، التبصير (١٢٨)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين للرازي (٧٤)، البرهان للسكسكي (٧٣)، المنية والأمل (٣٤)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٢)، مختصر التحفة الإثنى عشرية (١٣).

فصل
[في قولهم إن عليًّا كان إلهًا]

ويجب العلم بأن عليًّا لم يكن إلهًا.

خلافًا لهم في قولهم: إن عليًّا كان إلهًا[١].

والدلالة عليه: أن الإله لايكون إلاّ قديمًا، والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه[٢]، وقد علم ضرورة أن عليًّا

---

(١) أول من ابتدع هذه المقولة؛ ابن السوداء اليهودي عبدالله بن سبأ ووافقه عليها جماعة، وذلك عندما قال لعلي رضي الله عنه أنت الإله، فخد أخاديد وأحرق بالنار من قدر عليهم من أصحاب هذه المقالة وقال:

لما رأيت الأمر أمرًا منكرًا أججت ناري ودعوت قنبرا

انظر: المقالات (١/ ٨٦)، الفرق بين الفرق (٢٣٣)، التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (١/ ٢٠٤)، اليمانيات المسلولة (١٦٦)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٠)، مختصر التحفة الإثنى عشرية (١٠).

(٢) وهذا الدليل يسمىٰ دليل الحدوث أو دليل حدوث الأجسام وهو العمدة عند المتكلمين لإثبات وجود الله تبارك وتعالى، وخلاصته: أنهم قالوا: لا يعرف صدق الرسول حتى يعرف إثبات الصانع ولا يعرف إثبات الصانع حتى يعرف حدوث العالم ولا يعلم حدوث العالم إلاّ بما به يعلم حدوث الأجسام، ثم استدلوا على حدوث الأجسام بأنها لا تخلو من الحوادث، أو أنها مستلزمة للأعراض أو بعضها (أي الصفات والأفعال) قالوا: وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، وبعضهم تفطن إلى ضرورة إضافة «لامتناع حوادث لا أول لها» لأن ما قامت به الحوادث أو الأعراض لا يخلو منها، فلما خلا منها في الأزل، فلا تقوم به، وكونها لم تقم به في الأزل، لامتناع حوادث لا أولها، ولأنها لو قامت به لقامت به في الأزل، لأن ما قامت به لا يخلو عنها، ولو قامت به في الأزل لكان معه قديم آخر، وهذا ينافي التوحيد على حد زعمهم، وقالوا: وما لا يسبق الحوادث فهو حادث، فلما استدلوا على حدوث الجسم باستلزامه الحوادث، أثبتوا أنه ليس قديمًا لأنه لا يخلو عن الحوادث فما قامت=

كان جسمًا من الأجسام ينتقل من مكان إلى مكان، فاستحال أن يكون قديمًا.

١٠٤/أ

فصل/
[في قولهم: الأئمة إثنا عشر]

وما اختاره المسلمون من الأئمة الذين مضوا، وعقدوا الإمامة كانوا أئمة.

خلافًا لهم في قولهم: الأئمة إثنا عشر فقط[١]، أحد عشر

= به فهو حادث. انظر: مجموع الفتاوى (٣/٣٠٣، ١٣/١٤٧، ١٢/٢١٤)، الدرر (١/١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٤، ٣٠٣)، شرح العقيدة الأصفهانية (٢٦٤)، وانظر: قسم الدراسة ص(١٢٧) فيها نقد هذا الدليل ورد أهل السنة له وبيان لوازمه الباطلة.

(١) وهذه هي فرقة الإثنى عشرية من فرق الشيعة، وتسمى في بعض المصادر بالإمامية، وبعضهم يطلقون عليها الشيعة أو القطعية أو أصحاب الانتظار أو الرافضة أو الجعفرية أو الخاصة. وقد تعددت كلماتهم في سوق الإمامة بعد الحسين. وتسمى هذه الفرقة بالإثنى عشرية؛ لدعواهم إمامة إثنا عشر إمامًا وهم: علي رضي الله عنه المتوفى (٤٠هـ)، ثم الحسن بن علي رضي الله عنه المتوفى (٥٠هـ)، ثم الحسين بن علي رضي الله عنه المتوفى (٦١هـ)، ثم علي بن الحسين بن علي زين العابدين المتوفى (٩٥هـ)، ثم محمد بن علي الباقر المتوفى (١١٤هـ)، ثم جعفر بن محمد الصادق المتوفى (١٤٨هـ)، ثم موسى بن جعفر الكاظم المتوفى (١٨٣هـ)، ثم علي بن موسى الرضا المتوفى (٢٠٣هـ)، ثم محمد بن علي الجواد المتوفى (٢٢٠هـ)، ثم علي بن محمد الهادي المتوفى (٢٥٤هـ)، ثم الحسن بن علي العسكري المتوفى (٢٦٠هـ)، ثم محمد بن الحسن المهدي وهذا هو المنتظر المختفي عندهم. انظر: أصول الكافي (باب ماجاء في الإثنى عشر والنص عليهم) (١/٦٠٤)، المقالات (١/٩٠ ـ ٩١)، الفرق بين الفرق (٦٤).

تقدموا، وبقي المنتظر مختفي؛ وهو محمد بن الحنفية وهو حي يرزق بجبال رضوى[١]، أسد عن يمينه وأسد عن شماله يحفظانه إلى يوم يخرج، يغذى الماء والعسل فقط[٢]. وإن هؤلاء الأئمة الذين هم في الأرض كلهم على باطل.

والدلالة عليه ما قد ثبت أن طريق الإمامة هو الاختيار فوجب أن يكون ما اختاره المسلمون من أهل الحل والعقد ممن يصلح أن يكون إمامًا أن يكون حقًّا.

---

(١) رضوى: بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة، وبالقصر: وهو جبل ضخم شامخ يضرب إلى الحُمْرة، يقع على الضفة اليمنى لوادي ينبع، ثم يشرف على الساحل ليس بينه وبين البحر شيء من الأعلام، وإذا كنت في مدينة ينبع البحر رأيت رضوى رأي العين شمالاً شرقيًّا، سكانه جهينة، وله أودية كثيرة، يصب معظمها في وادي ينبع. انظر: معجم المعالم الجغرافية لعاتق البلادي ص(١٤١).

(٢) القول بأن محمد بن الحنفية هو الإمام المنتظر المختفي وأنه حي يرزق بجبال رضوى وأسد عن يمينه ونمر عن شماله، وعنده الماء والعسل، فهذا قول الكربية من الكيسانية وهم أتباع أبي كرب الضرير، ومنهم الشاعر كثير عزة والسيد الحميري فقد أنشداشعرًا في هذا المعتقد. انظر: مسائل الإمامية للناشئ الأكبر (٢٦). المقالات (١/ ٩٢-٩٣)، الفرق بين الفرق (٣٩)، التبصير (٣١)، الملل والنحل (١/ ١٧٣-١٧٤)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (٢٧٧).

فصل
[في من هم آل النبي ﷺ]

وآل النبي ﷺ من هو على دينه، وملته، وقرابته سواء كان قرابة بعيدة أو قريبة[١].

خلافًا للرافضة في قولهم: آل النبي ﷺ علي وفاطمة والحسن والحسين فحسب[٢].

---

(١) تنازع الناس في آل محمد ﷺ، ولعل الجادة أن يقال (آل النبي ﷺ) إذا قرنت بالأصحاب، فالمراد بهم قرابته الذين حرمت عليهم الصدقة وزوجاته وذريته رضي الله عنهم أجمعين. انظر الحديث الطويل الذي عند مسلم ح(٦٢٢٥) ص(١٠٦١) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل عثمان بن عفان) وإذا قرنت الآل بالأتباع أو كانت مطلقة فالمراد بهم أتباعه إلى يوم القيامة. انظر: شرح النووي على مسلم (٤/ ١٢٤) (كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي بعد التشهد)، شرح الواسطية لابن عثيمين (١/ ٤٧)، الفتاوى (٢٢/ ٤٦٠ ـ ٤٦٢)، منهاج السنة(٧/ ٧٥ ـ ٧٦)، المقنع، الشرح الكبير والإنصاف في مجلد واحد: كتاب الصلاة (٣/ ٥٤٩)، تفسير ابن كثير (٦/ ٢٨٠٦ـ٢٨١١) تفسير سورة الأحزاب آية ٣٣، فتح الباري (١١/ ١٦٤ ـ ١٦٥) (كتاب الدعوات/ باب الصلاة على النبي)، معارج القبول(١/ ٧٦)، العقيدة في أهل البيت (٤٠/ ٥٦).

(٢) هذا تحجر من الرافضة، وقد دلت الأحاديث الصحاح على أن أزواجه من آله ﷺ وأتباعه من آله ـ كما تقدم ـ. انظر: فضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/ ٨٥٢)، ح (١١٧٠). (٢/ ٩٨٣)، ح (١٣٩٢). ولعل الرافضة فهموا هذا التخصيص ـ على حد زعمهم ـ من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٣]. ويستدلون على ذلك بحديث الكساء المشار إليه عند أحمد ـ رحمه الله ـ واستدلالهم مردود عليهم وهذا من تحريف آيات الله عزوجل. قال الألباني ـ رحمه الله ـ وتخصيص الشيعة (أهل البيت)، في الآية بعلي وفاطمة والحسن الحسين رضي الله عنهم دون نسائه ﷺ من تحريفهم لآيات الله تعالى انتصارًا لأهوائهم كما هو مشروح في موضعه، وحديث الكساء وما في معناه غاية =

والدلالة عليه؛ أن هذا ظاهر اللغة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿... أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾[(١)]. يعني أهل دينه ومتابعيه.

وقال جلّ وعز: ﴿... وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ...﴾[(٢)].

ولم يذكر أهل السيرة أنه كان لفرعون ابن ولا بنت، ولا أب ولاعم ولا جد، ولاعصبة، فعلم بذلك أنه أراد أهل دينه. وعلى أنه لا خلاف أن كل من ليس بمؤمن من قرابة النبي ﷺ فليس من آله.

= مافيه توسيع دلالة الآية، ودخول علي وأهله فيها»، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٢٥٩ ـ ٢٦٠)، وانظر: الحجج الباهرة لجلال الدين محمد بن أسعد الدواني الصديقي ص (٢١٧ ـ ٢١٨).

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٥٤.

فصل
[في المباهلة]

ولا طريق لنا إلى أن النبي ﷺ لم يخرج الصحابة معه إلى المباهلة(١)، سوى [علي و](٢) فاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم، بل يجوز أن يكون النبي ﷺ أخرج معه الصحابة(٣).

---

(١) البهل: اللعن، والمباهلة: الملاعنه، والابتهال: التضرع والاجتهاد في الدعاء، وابتهل في الدعاء إذا اجتهد. انظر: لسان العرب (١/ ٢٦٤).

(٢) ساقطة من الأصل ومثبتة في المطبوعة والسياق يقتضيها كما ثبت ذلك في الروايات الصحيحة.

(٣) قصة المباهلة مشهورة في كتب السنن، ومضمونها أن الرسول ﷺ جاءه وفد من نجران، وكانوا نصارى، وأرادوا أن يحاجوه في عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، فأراد الرسول أن يباهلهم فأسقط في يدهم وعلموا مغبة الإقدام على المباهلة من قطع للخير ومحق للبركة وهلاك للأنفس، فهم موقنون بأن هذا نبي مرسل من عند الله. فأمر الله عزوجل النبي ﷺ أن يأخذ معه في المباهلة أهله المقربين على عادة كل من يباهل، ولم يكن في تلك الفترة من أهل النبي ﷺ سوى فاطمة ابنته وزوجها ابن عم الرسول علي وابناه الحسن والحسين كما جاء في الروايات الصحيحة، لكن النصارى أبوا المباهلة...

فهذه الرواية ومثيلاتها التي تحكي قصة المباهلة مشهورة في كتب السنة، واسم علي رضي الله عنه موجود فيها. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٧٤-٤٨٢)، تفسير الجصاص (٢/ ١٨)، تفسير السمعاني (١/ ٣٢٧)، تفسير القرطبي (٤/ ١٠٤)، تفسير النسفي (١/ ٢٤٣ - ٢٤٤)، مسلم بشرح النووي (١٥/ ١٧٦) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل علي رضي الله عنه)، فتح الباري شرح صحيح البخاري (٧/ ٦٩٥ - ٦٩٦) (كتاب المغازي/ باب قصة أهل نجران)، ووجدت عند الطبري رواية ليس فيها اسم «علي رضي الله عنه» عن الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: «فمن حاجك فيه من بعد ماجاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم»، قال بلغنا أن نبي الله ﷺ خرج ليداعي أهل نجران، فلما رأوه خرج، هابوا وفرقوا فرجعوا، قال معمر، قال قتادة: لما أراد النبي ﷺ أهل نجران، أخذ بيد حسن=

خلافًا للرافضة في قولهم: إن النبي ﷺ ما دعا أحدًا إلى المباهلة سوى علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، وما خرج معه غيرهم إلى المباهلة[1].

والدلالة عليه: ماحدثناه محمد بن علي بن الفتح[2] عن أبي الحسن الدارقطني[3] بإسناده عن جعفر بن محمد[4] عن أبيه

= وحسين وقال لفاطمة: اتبعينا. فلما رأى ذلك أعداء الله رجعوا. تفسير الطبري (٦/ ٤٨١)، ح (٧١٨٥)، وانظر: عند ابن العربي نحوها (١/ ٣٢١).

(١) وهو الحق أن النبي ﷺ لم يدعُ سواهم المذكورين رضي الله عنهم كما شهدت بذلك الروايات وكما أشرنا آنفًا، وإن كان هناك اعتراض يوجه للرافضة في حادثة المباهلة فالاعتراض منصب على قضية الاستدلال بهذا الحديث على إمامة أو ولاية علي رضي الله عنه وذلك عندما قال: «وأنفسنا وأنفسكم»؛ لأن الأبناء هم الحسن والحسين رضي الله عنهما والنساء: هي فاطمة رضي الله عنها، لم يبق سوى أنفسنا وأنفسكم ، ولم يبق منهم سوى علي فزعموا أن الله تعالى قد جعل علي نفس رسول الله ﷺ والاتحاد محال فيبقى المراد بالمساواة له في الولاية. وقد رد عليهم هذه الفرية شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في المنهاج، انظر: (٧/ ٢٢ ـ ١٢٤).

(٢) هو أبوطالب الشيخ الجليل الأمين، محمد بن علي بن الفتح الحربي العشاري، ولد سنة (٣٦٦هـ)، كان فقيهًا، عالمًا، زاهدًا، خيرًا، مكثرًا، صحب ابن بطة، وأبا عبدالله بن حامد، وتفقه لأحمد. توفي سنة(٤٥١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٨ ـ ٥٠).

(٣) هو الإمام الحافظ المجود، شيخ الإسلام، أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ابن مسعود البغدادي، المقرىء، المحدث، من أهل محلة دار القطن ببغداد. ولد سنة (٣٠٦هـ)، وكان من بحور العلم، انتهى إليه الحفظ، ومعرفة علل الحديث ورجاله، وغير ذلك من مختلف العلوم. توفي سنة (٣٨٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٤٩ ـ ٤٦١).

(٤) ابن علي بن الشهيد أبي عبدالله، ريحانة النبي ﷺ وسبطه ومحبوبه الحسين بن أميرالمؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عبد مناف بن شيبة، وهو عبدالمطلب بن هاشم، واسمه عمرو بن عبدمناف بن قصي، الإمام الصادق، شيخ بني هاشم أبوعبدالله القرشي، الهاشمي، العلوي، النبوي، المدني، أحد =

في هذه الآية ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ. . .﴾[(١)].

قال جاء بأبي بكر وولده، وبعمر وولده، وبعثمان وولده، وبعلي وولده[(٢)].

= الأعلام من التابعين من الطبقة الخامسة والشهير بجعفر الصادق، ولد سنة (٨٠هـ)، ورأى بعض الصحابة. وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر. أمه هي أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي، وأمها هي أسماء بنت عبدالرحمن بن أبي بكر، ولهذا كان يقول: «ولدني أبوبكر الصديق مرتين». مات سنة (١٤٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٥٥ ـ ٢٧٠).

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦١.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٧/٣٩). وإسناده بين أبي الحسن الدارقطني وجعفر بن محمد، وراويه عند ابن عساكر عن جعفر بن محمد هو الهيثم بن عدي، وهو متهم بالكذب، كذَّبه ابن معين والبخاري وأبوداود وغيرهم. انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٣٢٤).

فصل
والقرآن ما غير، ولا بدل، ولا نقص منه، ولا زيد فيه

خلافًا للرافضة في قولهم: إن القرآن قد غير وبُدِّل وخولف بين نظمه وترتيبه وأحيل عمّا أُنْزِل إليه، وقرئ على/ وجوه غير ١٠٤/ب ثابته عن الرسول، وأنه قد نقص منه، وزيد فيه(١).

والدلالة عليه: أن القرآن جمع بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم، وأجمعوا عليه، ولم ينكر منكر ولا رد أحد من الصحابة ذلك، ولا طعن فيه، ولو كان مغيرًا مبدلاً لوجب أن ينقل عن أحدٍ من الصحابة أنه طعن فيه لأن مثل هذا لا يجوز أن ينكتم في مستقر العادة، ولو جوزنا ذلك لوجب أن يجوز أن الله عز وجل قد أوجب أكثر من خمس صلوات، وأوجب صوم شهر أكثر من شهر رمضان، ولما بطل ذلك وجب القطع على أن القرآن ما غير ولا بدل؛ ولأنه لو كان مغيرًا مبدلاً لوجب على علي رضي الله عنه أن يبينه ويصلحه ويبين للناس بيانًا عامًا أنه أصلح ما كان مغيرًا فلما لم يفعل ذلك بل كان يقرؤه ويستعمله دل على أنه غير مبدل ولا مغير.

---

(١) انظر في هذا الأمر «موقف الرافضة من القرآن» لمامادو كارامبيري.



فصل
ودعاء القنوت ليس من القرآن

خلافًا لقوم في قولهم: هو من القرآن[١].

والدلالة عليه: أنه لو كان من القرآن لأثبته الصحابة بين الدفتين فلما لم يثبتوا ذلك دل على أنه ليس من القرآن بإجماع الصحابة.

---

(١) وهذا لازم من لوازم الرافضة عندما قالوا: «إن القرآن زيد فيه ونقص منه، فزعموا أن من ضمن السور التي حذفت من القرآن سورتين هما: الخلع، والحفد. وبالنظر فيهما تبين أنها دعاء القنوت الذي ورد أن أبي بن كعب كان يثبته في مصحفه، روى ابن أبي شيبة بسنده عن ميمون بن مهران قال في قراءة أبي بن كعب: «اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكافرين ملحق». وأخرجه عبدالرزاق من طريق سفيان الثوري. انظر: مصنف عبدالرزاق، باب القنوت (٣/ ١١٠، ١١١)، مصنف ابن أبي شيبة، (كتاب الدعاء/ باب دعاء القنوت) (١٠/ ٣٨٩).

ولم يقم دليل صحيح متواتر على أن هذا من القرآن ولم يثبت عن أُبي نفسه أنه قال: «أن هذا قرآن». انظر: ماقاله الباقلاني في الانتصار للقرآن (١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩)، وما قاله الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٣٢، ٣٣٣)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ١٣، ١٤). وانظر: موقف الرافضة من القرآن الكريم (١٥٩ ـ ١٨٥).



فصل
[في زعمهم أن المعوذتين ليستا من القرآن]

و[المعوذتان][١] من القرآن.

خلافًا لقوم في قولهم: ليستا من القرآن[٢].

والدلالة عليه: إجماع الصحابة على أنهما من القرآن، ولو لم يكونا من القرآن لما أثبتوهما بين الدفتين، ورتبوهما ترتيب السور، ولم يغيرهما أحد منهم.

---

(١) في الأصل والمعوذتين والصواب ما أثبت.

(٢) زعم قوم أن المعوذتين ليستا من القرآن وأن عبدالله بن مسعود أسقطهما من مصحفه لأنها ليستا قرآنًا. انظر: تفصيل المسألة والرد عليها في الانتصار للعمراني (١/ ٣٠٠ ـ ٣٣٠).

فصل
في إبطال قول الرافضة في إمامة الغائب المنتظر من ولد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى الرضي

من وجوه:

أحدهما: أن الإمام منصوب للذب عن حريم المسلمين، ولينصر الحق ويدفع الباطل، وينتصف للمظلوم من الظالم، ويبين الحلال والحرام، ويقاتل عن دين الله، ويقيم الناس على المحجة الواضحة، والطريقة المستقيمة، وهذه المعاني معدومة في المعدوم الذي لا يوجد في بر ولابحر، ولاسهل، ولا جبل؛ ولأن هذه الطائفة تقول: «إن أحدًا لا يعرف حقيقة دينه/ ومعالمه ١٠٥/أ إلاّ بأن يأخذه من إمامه، ولو كان كذلك لم يحجب عنهم، لأن في ذلك تكليف ما لا يطاق، لأنه كلفهم الاقتداء والاتباع بمن قد أحال بينهم وبينه من غير دليل».

ولأنه إن جاز أن يدعى للحسن بن علي ولد غائب من بعد أن مات ولم يظهر جاز أن يدعى للنبي ﷺ ولد غائب، وأن الإمامة فيه ويمكن أن يدَّعى ذلك في كل زمان لكل من مات ولا عقب له وماهم في دعواهم إمامة الغائب المعدوم إلاّ كقول بعض الصبيان حيث يقول:

زعم الزاعم في بلدتنا ... جمل في كوة البيت دخل
قلت لا أعلم ما بلدتكم ... هذه الكوة فادخل يا جمل

فصل
[في مناظرة الرافضة]

ولو ذهب ذاهب إلى ترك مناظرة الرافضة ومكالمتهم لكان قد ذهب مذهبًا ليس ببعيد[1]؛ وذلك أن المتناظرين إنما يتناظران، ويردان إلى أصل قد اتفق عليه، والأصول التي ترجع إليها الأمة فيما اختلفت فيه إنما هو الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وحجج العقول، وهذه الأصول الأربعة لا يمكن الرجوع إليها على قول الرافضة؛ وذلك أن مذهبهم أن الكتاب مغير

(١) عند النووي قال: قال القاضي عن الرافضة الذين كفروا حتى عليًا لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم: «هؤلاء أسخف مذهبًا وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر». شرح مسلم (١٥/ ١٧٤). قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ وهو ممن صنف في الرد على الرافضة ولعلنا لا نبعد النجعة لو قلنا أن ما صنفه كان من أجود ما قيل في الرد على هذه الشرذمة إن لم يكن أجودها كما هو معلوم. قال في كتابه منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية: «فإن الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من من المنع والمعارضة». (١/ ٥٨). وقال: «ولا ريب أن الرافضة أجهل وأضل وأقل من أن يناظروا علماء السنة، لكن يناظر بعضهم بعضًا، كما يتناظرون دائمًا في المعدوم: هل هو شيء أو ليس بشيء؟». (٢/ ٢٣٤). قال العلامة بكر أبوزيد: «واعلم أن كل الفرق تمكن مناظرتها إلاّ الرافضة؛ لأنه لابد للمتناظرين من أصل يرجعان إليه (الكتاب والسنة) وهم لا يؤمنون بالسنة إلاّ ما كان من طريق آل البيت، وأن القرآن فيه تحريف ونقص... ولهذا لا تباحثهم في الأصول أو الفروع مالم تقررهم على المرجع في المناظرة ولن يقروك فتنقطع المناظرة من أصلها فاحتفظ بهذه الفائدة واحذر منهم التقية... والله أعلم». التعالم (٩٧) هامش (١). وعمل شيخ الإسلام في كتابه منهاج السنة هو رد البهتان وبيان بطلان أقوال المفترين الملحدين إبراءً للذمة وتنزهًا عن كتمان العلم، وليس الغرض منها مناظرة الرافضة.. والله اعلم.

مبدل، وأنه قد ذهب أكثره فلا يأمن أن يرد إلى آية فتكون منسوخه بآية من القرآن الغائب عنا الذي هو عند الإمام.

وكذلك لا يجب أن يرجع فيما اختلفنا فيه إلى السنة؛ لأن النقلة فسقه؛ الكذب غير مأمون عليهم، وخبر الواحد الذي ظاهره العدالة لا يوجب العمل عندهم فإذًا ليست في السنة حجة، وكذلك الرد إلى الإجماع ليس فيه حجة؛ لأن الأمة يجوز أن تجتمع على خطأ وضلال، وأنها [ليست][١] معصومة من كلام لم يكن فيها الإمام فإذًا ليس الحجة إلاّ قول الإمام فقط، وكذلك حجج العقول؛ لأن الخلق كلهم قد عمهم النقص إلاّ المعصوم، فإذًا لا يأمن أن يرد إلى أمرٍ من[٢]/ الأمور لشبه تدخل علينا لأن النقص والجهل قد عمّنا فيردنا الإمام عن ذلك، فيجب أن نشك في كل [ما][٣] نعتقده، وأن لا نأمن أن نكون على خطأ[٤]. ١٠٥/ب

---

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

(٢) «من» مكررة في المتن.

(٣) في الأصل: «من» والسياق يقتضي ما أثبتناه.

(٤) وإذا قال قائل: نحن نقرأ في كتب الرافضة استدلالات من القرآن، ومن أصول أهل السنة الحديثية كمسند أحمد، وصحيح البخاري وغيره؟. فيكون الجواب أن هذا الاستدلال إنما هو تقية، تأمل قول الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ ففيه الجواب عن هذا الاعتراض. قال عن الرافضة: «تراهم دائمًا يحتجون بالموضوعات ويكذبون بالصحاح، وإذا استشعروا أدنى خوف لازموا التقية وعظموا الصحيحين، وعظموا السنة ولعنوا الرفض وأنكروا...» ترتيب الموضوعات (١٢٤).

فصل
[في مشابهة الرافضة لليهود][1]

وقد تكلم الناس على قباحات مذاهبهم، وجمعوه.

قال الشعبي[2]: «محنة الرافضة محنة اليهود، قالت اليهود: لا تصلح الإمامة إلاّ لرجل من آل دواد، وقالت الرافضة: لا تصلح الإمامة إلاّ لرجل من ولد علي بن أبي طالب».

وقالت اليهود: «لاجهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح الدجال، وينزل بسبب[3] من السماء.

وقالت الرافضة: «لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي، وينادي منادٍ من السماء».

واليهود يؤخرون صلاة المغرب [حتى][4] تشتبك النجوم.

وكذلك الرافضة، والحديث عن النبي ﷺ: **«مالم يؤخروا صلاة المغرب حتى تشتبك النجوم»**[5].

---

(١) انظر: بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود لعبدالله الجميلي.

(٢) هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، أبوعمرو الهمداني ثم الشعبي، ويقال: عمر بن عبدالله. ولد في إمرة عمر بن الخطاب لست سنين خلت منها وقيل غير ذلك. رأى عليًا رضي الله عنه، وصلى خلفه وسمع من عدة من كبراء الصحابة كان حافظًا لايكتب ويروي من حفظه، توفي سنة (١٠٦هـ)، وقيل غير ذلك. قال عنه شيخ الإسلام أنه من أخبر الناس بالرافضة. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٤)، المنهاج (١/ ٢٢).

(٣) وفي رواية عند شيخ الإسلام بلفظ «بسيف». انظر: المنهاج (١/ ٢٥).

(٤) «حتى» ليست موجودة في الأصل والسياق يقتضيها.

(٥) أخرجه أحمد في المسند: ح (١٧٤٦٢)، (٤/ ١٤٧)، وانظر الموسوعة للمسند: ح (١٧٣٢٩)، (٢٨/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥) ومابعدها. وقال العلماء: إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وأخرجه الدولابي في الكنى (١/ ١٥)، والطبراني في الكبير (٤٠٨٣) من طريق=

واليهود تزول عن القبلة شيئًا، وكذلك الرافضة.
واليهود تنود[1] في الصلاة، وكذلك الرافضة.
واليهود تسدل[2] أثوابها في الصلاة، وكذلك الرافضة.

= يعقوب بن إبراهيم به. وأخرجه مطولاً ومختصرًا أبوداود (٤١٨)، وابن خزيمة (٣٣٩)، والحاكم (١/ ١٩٠)، والبيهقي في السنن (١/ ٣٧٠) من طرق عن محمد بن إسحاق به. انظر: الموسوعة (٢٨/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦)، وفي سنن أبي داود: ح (٤١٨) (كتاب الصلاة/ باب وقت المغرب)، عن أبي أيوب الأنصاري وعقبة بن عامر رضي الله عنهما ونصُّه: « **لا تزال أمتي بخير، أو قال على الفطرة، مالم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم**». ومثلها الرواية التي في مسند أحمد مع اختلاف في كلمة بدلاً من «إلى أن تشتبك النجوم» قال: «حتى تشتبك النجوم». قال الألباني في صحيح سنن أبي داود من طريق أبي أيوب وعقبة بن عامر. حسن صحيح. انظر: (١/ ١٢٣). والحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه في سنن ابن ماجه: ح(٦٨٩) (كتاب الصلاة/ باب وقت صلاة المغرب)، قال الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه (١/ ١١٤). وقال في إرواء الغليل: «بهذا اللفظ أخرجه أبوداود والحاكم وأحمد بسند جيد». انظر: (٤/ ٣٣).

(١) ناد الرجل ينود إذا حرك رأسه وأكتافه. انظر: المعجم الوسيط (٩٦١).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه: ح (٦٤٣) (كتاب الصلاة/ باب السدل في الصلاة)، ص (١٠٣)، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه. ثم قال... عن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يصلي سادلاً. قال أبوداود: «وهذا يضعف ذلك الحديث». وأورد الترمذي حديث أبي هريرة في سننه: ح (٣٧٨) (كتاب الصلاة/ باب ماجاء في كراهية السدل في الصلاة)، ص (١٠١). ثم قال: «وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، وقالوا: هكذا تصنع اليهود، وقال بعضهم: إنما كره السدل في الصلاة إذا لم يكن عليه إلاّ ثوب واحد، فأما إذا سدل على القميص فلا بأس، وهو قول أحمد. وكره ابن المبارك السدل في الصلاة». قال ابن قدامه: «ويكره السدل، وهو أن يلقى طرف الرداء من الجانبين، ولا يرد أحد طرفيه على الكتف الأخرى، ولا يضم الطرفين بيديه». وكره السدل ابن مسعود، والنخعي، والثوري، والشافعي، ومجاهد، وعطاء، ورُوِيَ عن جابر، وابن عمر، الرخصة فيه، وعن مكحول، والزهري، وعبيدالله بن الحسن بن =

ومرّ رسول الله ﷺ برجل قد سدل ثوبه فعطفه عليه[١].

واليهود يستحلون ذم[٢] كل مسلم، وكذلك الرافضة.

واليهود لايرون على النساء عدة، وكذلك الرافضة.

واليهود لايرون الطلاق الثلاث شيئًا، وكذلك الرافضة.

واليهود حرفوا التوارة، وكذلك الرافضة حرفوا القرآن.

واليهود يبغضون جبرئيل؛ ويقولون هو عدونا من الملائكة.

وكذلك صنف من الرافضة يقولون: غلط جبرئيل بالوحي إلى محمد ﷺ[٣].

= الحصين، أنهم فعلوه، وعن الحسن، وابن سيرين، أنهما كانا يسدلان فوق قميصهما، وقال ابن المنذر: «لا أعلم فيه حديثًا يثبت». المغني (٢/ ٢٩٧). وهناك دليل صحيح يشير إلى النهي: روى أبوعبيد في الغريب (٣/ ٤٨١)، ومن طريقه البيهقي (٢/ ٢٤٣)، عن هشيم قال: أخبرنا. وعند البيهقي: عن خالد الحذاء، عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب، عن أبيه، عن علي: «أنه خرج فرأى قومًا يصلون قد سدلوا ثيابهم، فقال: «كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم». وهذا إسناد صحيح. والفهر: موضع مدراسهم الذي يجتمعون فيه كالعيد يصلون فيه ويسدلون ثيابهم. المسند (١٣/ ٣١٨).

وصفة السدل كما قال ابن الأثير: «هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه، وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب. وقيل: هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه». النهاية في غريب الحديث (١/ ٧٦٦_٧٦٧).

(١) أخرجه البزار (٥٩٥ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الصغير» ص(٨٦٧)، والكبير (٢٢/ ٣٥٣)، والبيهقي (٢/ ٢٤٣)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٥٠) كلهم عن أبي جحيفة بنحوه وقال: ضعيف. وانظر: المسند (الموسوعة) (١٣/ ٣١٦_٣١٩).

(٢) لم أقف على رواية بهذا اللفظ ولعل الإعجام زيادة من الناسخ لأن المشهور في الرواية «دم» بالدال المهملة.

(٣) رواه الخلال في السنة: ح (٧٩١)، (٣/ ٤٩٦)، عن أبي بكر المروزي، عن =



فصل
[في موقف السلف تجاه ما حدث بين الصحابة من خصومة]

ويجب القول في سائر الصحابة بالجميل والثناء عليهم؛ بما أثنى الله عليهم، ونتبعهم بإحسان، وكذلك قوله تعالى: ﴿. . . وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ. . . ﴾(١).

وقال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾(٢).

ويجب القول بأن الله تعالى يتجاوز عن سيئاتهم إن كان فيهم مسيء، كما قال الله تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ/ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ﴾(٣). ١٠٦/أ

= وهب بن بقية، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن حجير الباهلي، عن عبدالرحمن بن مغول، عن أبيه، عن الشعبي قال: «يا مالك. . .». رواية طويلة، وهذه الرواية مقتطعة من المنتصف وفيها اختلاف بسيط. وإسنادها لا يصح لأن فيها عبدالرحمن بن مالك بن مغول: قال فيه أحمد والدارقطني: متروك. انظر: الضعفاء الكبير (١/ ٣٤٥)، ميزان الاعتدال (٢/ ٥٨٤)، ورواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد أهل السنة: ح (٢٨٢٣)، (٨/ ١٥٤٩) من طريق آخر ثم يلتقي في وهب إلى نهاية السند. وأوردها شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ بلفظين متقاربين، وذكر أن اللالكائي ذكر الرواية من وجوه متعددة يصدق بعضها بعضًا، وبعضها يزيد على بعض. وذكر لها رواية أخرى رواها أبوحفص ابن شاهين في كتاب اللطف وأبوعاصم، وأبوعمر الطلمنكي. انظر: منهاج السنة (١/ ٢٣ ـ ٣٤)، ومعظم هذه القبائح ذكرها شاه عبدالعزيز الدهلوي في مختصر التحفة الإثنى عشرية (٢٩٨ ـ ٢٩٩).

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.
(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.
(٣) سورة الأحقاف، الآية: ١٦.

وبما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[١].

ويجب الإمساك عما شجر بينهم لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**إياكم وما شجر بين صحابتي فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه**»[٢].

وقال ﷺ: «**إذا ذكر أصحابي فأمسكوا**»[٣].

ولم يأمرنا أن نمسك عن محاسنهم؛ لأنه قال: ﴿... وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ...﴾[٤].

فصل

وإنما أمرنا أن نمسك عما شجر بينهم وعما يقع لنا أنه إساءة.

---

(١) هذه قطعة من حديث طويل رواه البخاري، ح(٣٠٠٧) ص(٤٩٦ـ٤٩٧) (كتاب الجهاد والسير/ باب الجاسوس: والتجسس: التبحث وقول الله عز وجل: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١])، ح(٤٢٧٤) ص(٧٢٣) (كتاب المغازي/ باب غزوة الفتح)، ح(٤٨٩٠) ص(٨٦٧) (كتاب التفسير/ باب ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾، ومسلم ح(٦٤٠١) ص(١٠٩٨) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضي الله عنهم).

(٢) تقدم تخريجه ص(٢٩٣).

(٣) تقدم تخريجه ص(٢٩٣).

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.



فصل
[في القول الفصل فيما جرى بين الصحابة]

ويجب القول أن ما جرى بينهم من منازعة أو خصومة أو غل فإن الله عزوجل يزيله يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾[(١)].

وروى أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنها ستكون هنات من أصحابي يغفرها الله تعالى بصحبتهم إياي**»[(٢)].

ونكفر من سب الصحابة[(٣)]، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة**»، وقال: «**من سب**

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٤٧. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «وقد روى سنيد في تفسيره: حدثنا ابن فضالة، عن لقمان، عن أبي أمامة قال: «لا يدخل المؤمن الجنة حتى ينزع الله ما في صدورهم من غل، حتى ينزع منه مثل السبع الضاري». وهذا موافق لما في الصحيح، من رواية قتادة: حدثنا أبوالمتوكل الناجي: أن أباسعيد الخدري حدثهم: أن رسول الله ﷺ قال: «**يخلص المؤمنون من النار، فيُحْبسَون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض، مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا، أُذِنَ لهم في دخول الجنة**»، رواه البخاري ح(٦٥٣٥) ص(١١٣٢) (كتاب الرقاق/ باب القصاص يوم القيامة)، فتح الباري (١١/ ٣٩٥). فهذه الروايات كلها في الجزم بأن الله عزوجل سيزيل كل حقد أو غل بين المتخاصمين يوم القيامة وقد كان علي رضي الله عنه يقول: «إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير ممن قال الله فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾. انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ١٩٥٩) وما بعدها.

(٢) ذكره ابن العماد في شذرات الذهب (١/ ٤٣) نحوه ولم يقل: عن أنس. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح(٣٢١٩) (٣/ ٣٠٠)، وتمام في الفوائد ح(٩٥٩) (١/ ٣٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٤١٣) عن حذيفة وعلي ـ رضي الله عنهما ـ، وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٤١٥).

(٣) وسيأتي تفصيل هذه المسألة في ص(٤١٣) هامش (١).

أصحابي فقد سبني ومن سبني فقد سب الله ومن سب الله فحقيق على الله أن يكبه على منخريه في النار»[١].

فصل في التفضيل

وخير الناس وأفضلهم بعد رسول الله ﷺ أبوبكر، ثم عمر، ثم عثمان، والوقف في علي[٢].

---

(١) أخرجه الملا عمر بن محمد بن الخضر في سيرته كما في الرياض النضرة لأحمد بن عبدالله الطبري (١/ ٢٤٨). ورُوي: «**من سب عليًّا فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله، ومن سب الله عذَّبه الله**». عند ابن عساكر وغيره، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٦١٨)، وأورد في الصحيحة (٢٣٤٠): «**من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**». وهذا الاستدلال ليس فيه إثبات لما أراد القاضي تقريره من أن من سب الصحابة فهو كافر.

(٢) أما تفضيل أبي بكر، ثم عمر على عثمان، وعلي رضي الله عن الجميع، فهذا موضع اتفاق وإجماع بين أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في العلم والدين من الصحابة ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين والأدلة على ذلك مستفيضة. انظر: صحيح البخاري: ح (٣٦٨٥) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه)، صحيح مسلم: ح (٦١٨٧) ص(١٠٥٢) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل عمر رضي الله عنه). والاتفاق قائم على أن من خالف في هذا الأصل فهو مبتدع.
وأما مسألة التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما فقد حصل فيها نزاع وقد رُوي أن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي ـ رحمه الله ـ يقول: «السنة في التفضيل الذي نذهب إليه ما رُوي عن ابن عمر رضي الله عنه. نقول: أبوبكر، ثم عمر، ثم عثمان، ولا نعيب من ربع بعلي رضي الله عنه لقرابته، وصهره، وإسلامه القديم». رواه الخلال (٢/ ٤٠٤)، ح(٥٩٢١) قال المحقق إسناده صحيح. وقد استقر الأمر بعد ذلك على التربيع بعلي، وهو مذهب الجمهور وسائر الأئمة: كالشافعي، وأبي حنيفة، وأصحابة، وغيرهم.
قال ابن حجر: «إن الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم أجمعين». فتح الباري (٧/ ٤١)، كتاب فضائل الصحابة. وانظر: السنة لعبدالله بن أحمد (٢/ ٥٧٤ ـ ٥٩٢)، الإبانة الصغرى (٢٥٧ ـ ٢٦١)، مجموع الفتاوى (٤/ ٤٢١ ـ ٤٢٦)، الرسائل =

خلافًا لبعض الأشعرية في قولهم بالوقف قالوا: «لاندري أي الأربعة أفضل، وهو قول الجبائي، وابنه[1]، وذهبت الخطابية إلى أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ووقفوا في أبي بكر وعثمان وعلي[2].

وذهبت الرافضة، والزيدية، وجميع الإمامية إلى أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ علي ثم الحسن ثم الحسين ثم الأئمة المنصوص عليهم واحد بعد واحد من أولاد علي.

وذهبت العباسية إلى أن أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ عمه العباس رضي الله عنه.

والدلالة على القول الأول قوله تعالى: ﴿... لَا يَسْتَوِى مِنكُم / مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ...﴾[3]. وأبوبكر أنفق من قبل الفتح والهجرة، وقبل بدر، وقبل العقبة، وقبل كل مشهد، فهو أرفع درجة، وأعلا فضيلة ممن أنفق بعد الفتح. ١٠٦/ب

وروى أبوالدرداء قال: قال النبي ﷺ لي وأنا أمشي أمام أبي بكر فقال: «**أتمشي أمام من هو خير منك في الدنيا والآخرة ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر**»[4].

= والمسائل المروية عن الإمام أحمد (١/ ٣٨٤ ـ ٣٩٤)، وقد بسط أبويعلى الكلام في التفضيل في غير هذا الموضع. انظر: كتابه الروايتين والوجهين (٣٤ ـ ٤٥).

(١) انظر: المقالات (٢/ ١٤٧)، الإرشاد للجويني (٤٣١).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) سورة الحديد، الآية: ١٠.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٢٢٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد =

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**أبوبكر وعمر خير أهل السماء وخير أهل الأرض وخير الأولين والآخرين إلاّ النبيين والمرسلين**»[1] رواه أبوبكر الخلال[2].

وروى ابن عمر قال: «كنا نفضل على عهد رسول الله ﷺ أبابكر وعمر وعثمان ولا نفضل أحدًا على أحد»[3].

وروى شريح القاضي قال: «سمعت علي بن أبي طالب يقول على المنبر: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبوبكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم أنا»[4] رضوان الله عليهم.

= أهل السنة ح(٢٤٣٣) (٧/ ١٢٨١)، والقطيعي في زوائده على فضائل الصحابة ح(١٣٥، ١٣٧، ٦٦٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٤٣٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية ح(٢٩٨) (١/ ١٩٢).

(١) وأخرجه كذلك ابن عدي في الكامل (٢/ ١٨٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٢٥٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ١٨٢). وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة (١٧٤٢) وقال: موضوع.

(٢) الإمام العلامة الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة وعالمهم أبوبكر أحمد بن محمد ابن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، أخذ الفقه عن خلق كثير من أصحابه، وتتلمذ لأبي بكر المرّوذي. توفي سنة (٣١١هـ) وله ٧٠سنة بل نيف على الثمانين. انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٩٧ـ٢٩٨).

(٣) رواه البخاري ح (٣٦٥٥)، (٦١٤)، في (كتاب فضائل الصحابة/ باب فضل أبي بكر) من طريق سليمان عن يحيى بن سعيد، وأحمد في فضائل الصحابة: ح (٥٧٠)،وابن أبي عاصم في السنة: ح (١١٩٦).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (١/ ٣٢٥)، وابن عساكر في تاريخه (٢٣/ ٧ـ٨) (٣٩/ ١٥٨) بهذا اللفظ.

وأكثر المصادر لا تزيد بعد عمر أحدًا، وقال روى ابن الحنفية قال لعلي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبوبكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان. قلت له: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلاّ رجل من المسلمين. أخرجه البخاري ح(٣٦٧١) ص(٦١٦).



فصل

في قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ وإن ذلك يدل على مدح أبي بكر الصديق

خلافًا لما ذكره بعض شيوخ الرافضة؛ وأن ذلك لايدل على الفضل كما لم يدل على اجتماع الكلب، والخنزير، والحمار، مع أهل الإيمان في سفينة نوح التي كانت سفينة النجاة.

وهذا قول فاسد؛ لأن الله تعالى عتب سائر الخلق في قعودهم عن نصرة النبي ﷺ وترك الجهاد معه فقال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَيَسۡتَبۡدِلۡ قَوۡمًا غَيۡرَكُمۡ...﴾[1].

وقوله: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ...﴾[2].

فعتب سائر الخلق على قعودهم وترك جهادهم معه، وأبوبكر الصديق رضي الله عنه بذل نفسه وماله وخرج معه إذ كان هو ورسول الله ﷺ المقصودين بالآية دون سائر الناس.

وكان هو المؤنس لرسول/ الله ﷺ دون سائر الخلق ١٠٧/أ والمهاجر معه إلى الله تعالى، ولهذا قال رسول الله ﷺ: **«إن الله جعل أبابكر لرسوله مؤنسًا وجليسًا»**[3].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٩.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٤٠.

(٣) أورد الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٠٨٤): «أبوبكر صاحبي ومؤنسي في الغار» وأخرجه أبونعيم في الحلية (٤/٣٠٣). وقال الألباني: موضوع بلفظ: «مؤنسي».

وأورد السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٦٦٢) من رواية ابن مردويه وأبي نعيم في فضائل الصحابة والخطيب في تالي التلخيص عن ابن عباس: «إن الله جعل=

ولو جاز أن يقال إن اجتماعهما في الغار لا يدل على الفضل لجاز أن يقال: «إن اجتماع علي في الكساء لا يدل على الفضل كما لم يدل اجتماع الكلب، والخنزير مع نوح في سفينة النجاة، ولأنه قال تعالى: ﴿... فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ...﴾[1]، والمراد به أبوبكر من وجهين:

أحدهما: ماروى عن حبيب بن أبي ثابت في قوله: ﴿... فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ...﴾.

قال: على أبي بكر، وقال: «وأما السكينة فقد كانت على النبي ﷺ قبل ذلك»[2].

الثاني: أن السكينة إنما نزلت على من خاف وحزن، فسكن النبي ﷺ قلبه بقوله: ﴿... إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا...﴾.

والنبي ﷺ كان ساكن الجأش لم يتداخله خوف ولا حزن؛ ولهذا روي في الحديث أنه قال: «يا رسول الله لو نظرونا لأبصرونا تحت أقدامهم». فقال النبي ﷺ: «**ياأبابكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما**»[3].

= أبابكر خليفتي على دين الله ووحيه. وانظر: تاريخ دمشق (٣٠/ ٢٢٥).

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٠. وفي الأصل: «وأنزل».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ح(٣١٩٣٨) (٦/ ٣٤٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره ح(١٠٠٤٦) (٦/ ١٨٠١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/ ٨٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٦٥٣) ص(٦١٣) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب مناقب المهاجرين وفضلهم)، ومسلم بنحوه ح(٦١٦٩) ص(١٠٤٩) (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه)، وفي فضائل الصحابة للإمام أحمد: ح (٥٧٦)، (١/ ٤٦٨).

فصل
[في أفضل نساء العالمين]

ذكر أصحابنا شيخنا أبوعبدالله، وأبوحفص العكبري أن عائشة رضي الله عنها أفضل نساء العالمين[1].

خلافًا للأشعرية في قولهم: لا طريق لنا إلى العلم بذلك.

خلافًا للرافضة في قولهم: خديجة أفضل من سائر نساء النبي ﷺ، وفاطمة أفضل نساء العالمين في ذلك الوقت سوى أمها.

والدلالة عليه: ماروى عمرو بن العاص أنه قال: [قلت: يا][2] رسول الله ﷺ: **«أي النساء أحب إليك»؟ قال: «عائشة»**. **قال من الرجال؟ قال: «أبوبكر»**[3].

وروى أنس عن النبي ﷺ قال: **«فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»**[4]. وإنما فضل الثريد من

---

(١) لم أقف عند ابن بطة على قوله: «أن عائشة رضي الله عنها أفضل نساء العالمين». انظر: الإبانة الصغرى (٢٦٩ ـ ٢٧٠).

(٢) في الأصل: «قال رسول الله» والصواب ما أثبت.

(٣) رواه مسلم بنحوه ح(٦٤٧٧) ص(١٠٥١) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه). وروى البخاري بنحوه ح(٣٦٦٢) ص(٦١٤) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذا خليلاً).

(٤) رواه البخاري بإسناده عن أبي موسى الأشعري ح(٣٧٦٩) ص(٦٣٣)، وبإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه ح(٣٧٧٠) ص(٦٣٣) (كتاب فضائل الصحابة/ باب فضل عائشة رضي الله عنها). ورواه مسلم ح(٦٢٩٩) ص(١٠٧٤) (كتاب فضائل الصحابة/ باب في فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها).

الطعام؛ لأن العرب كانت تفضلة على سائر الطعام؛ ولأن الله تعالى برَّأها في كتابه مما رميت به، وعظم شأنها[١].

---

(١) مسألة التفضيل بين فاطمة بنت محمد ﷺ وبين أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهم، مسألة اختلف فيها الجهابذة من العلماء رضي الله عنهم أجمعين، والأسلم هو اختيار التوقف والله أعلم، وهو ما قرره معظم العلماء على نحو ما سيأتي. قال القاري في المرقاة: قال السيوطي في النقاية: «نعتقد أن أفضل النساء مريم وفاطمة، وأفضل أمهات المؤمنين خديجة وعائشة، وفي التفضيل بينهما أقوال ثالثهما: التوقف». قال القاري: «التوقف في حق الكل أولى إذ ليس في المسألة دليل قطعي، والظنيات متعارضة غير مقيدة للعقائد البينات على اليقنيات». المرقاة (٥/ ٦١٥). قال شيخ الإسلام: «وأفضل نساء هذه الإمة خديجة وعائشة وفاطمة وفي تفضيل بعضهن على بعض نزاع». الفتاوى (٤/ ٣٩٤). والذي نستطيع أن نضيفة هو أن الفضل في النسب والشرف فازت به فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله ﷺ وبضعة منه والله أعلم. انظر: مسلم بشرح النووي (١٥/ ١٩٨ ـ ٢١١)، جلاء الأفهام ص (١٢٤)، بدائع الفوائد (٣/ ١٦١ ـ ١٦٣)، البداية والنهاية (٣/ ١٤٢)، فتح الباري (٧/ ١٣٦، ١٧٣)، لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٧٣ ـ ٣٧٦)، أصول الدين (٣٠٦).

فصل
[في أن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء]

ونبينا ﷺ أفضل الأنبياء(١).

والدلالة عليه وجوه:

أحدها: أنه الشاهد لكل نبي، وشاهد على كل أمة.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ. . .﴾(٢).

---

(١) ويشكل عليه قول النبي ﷺ: «**لاتخيروا بين الأنبياء**» متفق عليه. وهذا الحديث صريح في النهي عن التفضيل بين الأنبياء، وهناك أحاديث في الجواز، مثل الحديث الذي أخرجه مسلم ح(١١٦٧) ص(٢١٣) (كتاب المساجد/ باب المساجد ومواضع الصلاة)، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «**فُضِّلْتُ على الأنبياء بست. . .**».

ولاشك أن التفاضل بين الرسل والأنبياء عليهم السلام، وبين الرسل بعضهم البعض، والأنبياء بعضهم البعض، ثابت بالنصوص الصحيحة الصريحة.

قال تعالى: ﴿۞ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّۦنَ عَلَىٰ بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ۝٥٥﴾[الإسراء: ٥٥]. ويزال الإشكال بتوجيه أحاديث النهي عن التفضيل، وذهب العلماء في سبيل ذلك إلى مذهبين: أحدهما: الجمع، والآخر: النسخ. والذي يظهر أن القول الراجح هو الجمع، وعليه أكثر العلماء؛ وذلك بتوجيه النهي إلى النهي عن التخيير بين الأنبياء في حالة ما إذا أدى ذلك التفضيل إلى توهم النقص في المفضول. وإلى هذه ذهب الحليمي، وابن تيمية، وابن أبي العز، وذكره النووي، وابن حجر. انظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (٢/١١٧ ـ ١١٨)، مسلم بشرح النووي (١٥/٣٧ ـ ٣٨)، مجموع الفتاوى (١٤/٤٣٦)، تفسير ابن كثير (٢/٦١٧) سورة البقرة، (٥/٢١٠٢) سورة الإسراء، شرح العقيدة الطحاوية (١/١٥٨ ـ ١٦٤)، فتح القدير للشوكاني (١/٤٠٦ ـ ٤٠٩)، فتح الباري (٦/٤٤٦)، لوامع الأنوار البهية (١/٤٩ ـ ٥٠).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨١.

فأخذ الله ميثاق النبيين على الإيمان به؛ فلا يقبل إيمان عبد حتى يؤمن به، وبرسالة محمد ﷺ.

الثاني: أنه لم يقسم لأحد من أنبيائه بالرسالة إلاّ لمحمد ﷺ فقال: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾(١) (٢).

الثالث: أنه أقسم بحياته، فقال: ﴿لَعَمْرُكَ / إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾(٣). ١٠٧/ب

الرابع: أنه وكل إلى أنبيائه الرد على من سفه عليهم وبهتهم بالكذب من أئمتهم.

فقال تعالى في قصة نوح: ﴿... إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾(٤).

وقال نوح: ﴿... يَـٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَـٰلَةٌ وَلَـٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ

---

(١) «يس» ليست من أسماء النبي ﷺ، وإنما هي من جملة الحروف المقطعة التي في أوائل بعض سور القرآن الكريم، أما عن معناها فهذا مثار خلاف بين العلماء، والأسلم كما قال الشيخ السعدي ـ رحمه الله ـ: السكوت عن التعرض لمعناها من غير مستند شرعي مع الجزم بأن الله تعالى لم ينزلها عبثًا بل لحكمة لا نعلمها» تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص(٤٠).

(٢) سورة يس، الآية ١ـ٣.

(٣) سورة الحجر، الآية: ٧٢.

قال ابن العربي: «أراد به الحياة والعيش، يقال عُمْر وعَمْرُ بضم العين وفتحها لغتان، وقالوا: أن أصلها الضم، ولكنها فتحت في القسم خاصة لكثرة الاستعمال؛ والاستعمال إنما هو في غير القسم، فأما القسم فهو بعض الاستعمال؛ فلذلك صارا لغتين». أحكام القرآن (٧٩/٣). وقال: «أجمع المفسرون أن هذه الآية قسم من الله عزوجل بحياة نبيه محمد ﷺ تشريفًا له، وأن الله عزوجل لم يقسم بحياة أحدٍ غيره. قال ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ: ما خلق الله وما ذرأ وما برأ نفسًا أكرم عليه من محمد ﷺ، وما سمعت الله أقسم بحياة أحدٍ غيره، قال الله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]. ولله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته أما المخلوق فلا يجوز أن يقسم بغير الله».

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٦٠.

ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[١].

وقال في قصة هود: ﴿... إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[٢].

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٣].

وقال فرعون لموسى: ﴿.. إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾[٤].

قال موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ...﴾[٥].

وتولى هو عزّوجل الرد عن نبيه محمد ﷺ، قالت قريش له: ﴿... أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾[٦].

فقال عز وجل: ﴿بَلْ جَآءَ بِٱلْحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[٧].

وقال: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ...﴾[٨].

ولما قالوا: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ﴾[٩].

فقال عز وجل: ﴿... فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ﴿٤﴾ وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾[١٠].

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٦١.
(٢) سورة الأعراف، الآية: ٦٦.
(٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٧.
(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٠١.
(٥) سورة الإسراء، الآية: ١٠٢.
(٦) سورة الصافات، الآية: ٣٦.
(٧) سورة الصافات، الآية: ٣٧.
(٨) سورة يس، الآية: ٦٩.
(٩) سورة الفرقان، الآية: ٤، وفي الأصل (ما) بدل (إن).
(١٠) سورة الفرقان، الآية: ٤-٥، وفي الأصل (لقد) بدل (فقد).

فقال الله تعالى: ﴿ قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ. . . ﴾(١).

وقولهم: ﴿ أَفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِۦ جِنَّةُۢۗ. . . ﴾(٢).

فقال تعالى: ﴿ . . . بَلِ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ فِي ٱلۡعَذَابِ وَٱلضَّلَٰلِ ٱلۡبَعِيدِ﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ﴾(٤).

وقال: ﴿ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجۡنُونٖ﴾(٥).

الخامس: أنه شرف أمته على الأمم في خطابها، فقال الله: يابني آدم، يابني إسرائيل.

وخاطب هذه الأمة باسم من أسمائه وهو الإيمان(٦).

وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ. . . ﴾(٧).

وإذا أثنى الله على عبد فأبلغ الثناء أثنى عليه بالإيمان.

فقال في خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١١٠ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾(٨).

السادس: ماروى أبوسعيد الخدري قال: قال رسول الله

---

(١) سورة الفرقان، الآية: ٦.

(٢) سورة سبأ، الآية: ٨.

(٣) سورة سبأ، الآية: ٨.

(٤) سورة الحاقة، الآية: ٤٠.

(٥) سورة التكوير، الآية: ٢٢.

(٦) من أسماء الله تعالى: ﴿ ٱلۡمُؤۡمِنُ ﴾ قال تعالى: ﴿ ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ٱلۡمُهَيۡمِنُ ﴾ [سورة الحشر، الآية: ٢٣]. انظر: الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ٢٣)، تفسير ابن كثير (٨/ ٣٤٨٩)، شرح أسماء الله الحسنى وصفاته الواردة في الكتاب والسنة(٥، ٢٢٠ ـ ٢٢١).

(٧) سورة البقرة، الآية: ١٠٤.

(٨) سورة الصافات، الآيتان: ١١٠، ١١١.

ﷺ: «**أنا سيد ولد آدم ولا فخر، بيدي لواء الحمد، وما من بني آدم فمن دونه إلاّ وهو تحت لوائي**»(١).

وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنا أول من يقرع باب الجنة**»(٢).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٨٣) عن عبادة بن الصامت: ح (٨٢) بنحوه. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه (٢/ ٦٦٠) عن جابر بنحوه رقم (٤١٨٦)، قال صحيح، ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه مسلم ح(٤٨٤) ص(١٠٥) (كتاب الإيمان/ باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا») وما ذكر هو عجز الحديث المروي عند مسلم.



فصل
[في التفضيل بين الملائكة والأنبياء والأولياء]

والأنبياء أفضل من الملائكة، وكذلك الأولياء أفضل من الملائكة[١].

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الملائكة أفضل من الأنبياء[٢].

وخلافًا لبعض الأشعرية في وقفه في ذلك[٣].

---

(١) انظر: المقالات (٢/ ١٢٦ ـ ١٢٧)، الدرة فيما يجب اعتقاده (٢٢٢ ـ ٢٢٣)، مجموع الفتاوى (٤/ ٣٥٠ ـ ٣٩٢، ١٠/ ٢٩٩ـ٣٠٠)، طريق الهجرتين وباب السعادتين (٣٥٠ ـ ٣٥٤)، شرح الطحاوية (٢/ ٤١٠ ـ ٤٢٣). هذا وقد نقل ابن أبي العز الحنفي، عن الشيخ تاج الدين الغزاري ـ رحمه الله ـ قوله في هذه المسألة أنها من بدع علم الكلام التي لم يتكلم فيها الصدر الأول. وقال ابن أبي العز: «أن هذه المسألة من فضول المسائل إلاّ أن شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ وصفها بأنها مسألة أثرية، سلفية، صحابية. انظر: الفتاوى (٤/ ٣٥٧). وخلاصة القول: أن صالحي البشر أفضل من الملائكة باعتبار النهاية، فإن الله سبحانه وتعالى قد أعدّ لهم من الثواب، والنعيم في الآخرة الشيء الكثير، ولم يذكر أن ذلك للملائكة أيضًا، وقد انقطع عمل بني آدم ولم يبق لهم إلاّ التنعم بما أعدّ لهم الله من قرة أعين، وعمل الملائكة دائم لا ينقطع، لذلك قال تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾،[سورة الرعد، الآيتان: ٢٣، ٤٢]. وبالنظر إلى البداية فالملائكة أفضل لأنهم جبلوا على طاعة الله عزوجل، لايعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون والله أعلم.

(٢) ورجح هذا القول ابن حزم ـ رحمه الله ـ. انظر: الدرة فيما يجب اعتقاده (٢٢٢ ـ ٢٢٣)، الفصل (٥/ ١٢٦).

(٣) وحكي عن أبي حنيفة توقفه في هذه المسألة. والأشاعرة انقسموا في ذلك منهم من يفضل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع فيهما بشيء. وحكي عن بعض متأخريهم أنه مال إلى قول المعتزلة، وربما حكي ذلك عن بعض مدعي السنة. انظر: الفتاوى (٤/ ٣٥٦).

والدلالة على فضل الأنبياء قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ. . .﴾(١)، فأمرهم بالسجود تعظيمًا لآدم، ولا يجوز أن يأمرهم بتعظيم من هم أعظم منه قدرًا وأفضل.

وقوله/ تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٢). ١٠٨/أ

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٣)، واسم العالمين شامل للملائكة، والإنس، والجن.

وروى أبوهريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ وذكر الكلام إلى أن قال: «**ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم**»، فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض، والتفتوا خلفهم، فلم يروا أحدًا ثلاث مرات، فقام رجل من القوم، فقال: بأبي وأمي يارسول الله لمن نوسع للملائكة أم للناس؟. قال: «**نعم للملائكة، إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا من بين أيديكم ولا من خلفكم، ولكن يكونوا عن أيمانكم وعن شمائلكم**». قال: يا رسول الله ولم لا يكونوا من بين أيدينا ومن خلفنا، أفمن(٤) فضلنا عليهم أم من فضلهم علينا؟. قال: «**نعم أنتم أفضل من الملائكة**»، ثم قال: «**اجلس**»(٥).

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الدخان، الآية: ٣٢.

(٤) «من» مكررة في المتن.

(٥) هذا الحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، وأورده الهيثمي في بغية الباحث (٢٠٥) باب: في خطبة قد كذبها داود بن المحبر على رسول الله ﷺ. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: موضوع. وأورده كذلك ابن حجر في المطالب العالية (٤١٨١)، وقال: هذا موضوع اختلقه ميسرة بن عبد ربه، فقبحه الله فيما افترى.

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن، والمؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده**»[١].

والحديث المشهور أن الله تعالى يباهي ملائكته بأهل عرفات[٢]، ولا يباهي إلاّ بالأفضل؛ ولأن تكليف الأنبياء أعظم من تكليف الملائكة من العبادات الشاقة، وترك ما جبلوا عليه من الشهوات، ومفارقة اللذات، وحبس النفس عن هواها، وتحملها الأذى العظيم في البلاغ عن الله تعالى من التكذيب وغيره، وليس في طباع الملائكة ميل إلى شر، ولا نفور وكراهة له، فوجب ذلك كون طاعاتهم أكثر، وثوابهم أعظم.

---

(١) أخرجه تمام في الفوائد ح(١٠٥٦) (٢/ ٣٣)، وأوله أخرجه النسائي في سننه ح(٣٩٨٦)، كتاب تحريم الدم من حديث عبدالله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ وأخرج آخره ابن ماجه في سننه (كتاب الفتن/ باب المسلمون في ذمة الله)، ح(٣٩٤٧) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن ماجه ح(٣٠١٤) ص(٤٣٦)، باب الدعاء بعرفة وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ١٧٣).

فصل
[في الإسماعلية]

وبحصول قول الإسماعيلية[١] المدعين لعلم الباطن القول بقدم العالم، وتعطيل الصانع، وإبطال النبوة، وإنكار البعث والنشور، وإبطال العبادات.

فإن كانوا لايظهرون ذلك في أول الدعوة بل يظهرون القول بتصديق الشرع والعمل به، وقد شرحنا جملة توحيدهم. ومعنى قولهم في النبوة، واعتقادهم في المعاد، والجنة والنار، وإسقاط العبادات. في كتاب المعتمد مافيه كفاية عن إعادته هاهنا.

(١) الإسماعيلية: ويلقبون بالباطنية لزعمهم أن نصوص الدين لها ظاهر و باطن. وسموا إسماعيلية؛ لأنهم زعموا أنهم ينتسبون إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، ويزعمون أن إسماعيل لم يمت، وقد أجمع العلماء على أنه توفي عام (١٤٥هـ)، وأنه لم يعقب، وسموا بالسبعية؛ لاعتقادهم أن أدوار الإمامة سبعة، وأن الانتهاء إلى السابع هو آخر الدور، وهو المراد بالقيامة، وأن تعاقب الأدوار لا نهاية له قط، أو لقولهم: «إن تدابير العالم السفلي منوطة بالكواكب السبعة التي أعلاها زحل، ثم المشتري، ثم المريخ، ثم الشمس، ثم الزهرة، ثم عطارد، ثم القمر. وهذا المذهب مأخوذ من ملاحدة المنجمين. وأصل دعوتهم مبنية على إبطال الشرائع، وانتقاص الدين، ولهم في دعوتهم مراتب، ومنهم القرامطة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٠٠)، الفرق بين الفرق (٦٢)، التبصير في الدين (٣٨)، الملل والنحل (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٨)، البرهان (٨١)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٨٣ ـ ٨٥) فيه إدراج القرامطة ضمن الإسماعيلية. وانظر: هامش الفرق بين الفرق ص (٦٢) هامش (٢).

باب القول في (إكفار المتأولين[1])[2]

(١) التكفير والتفسيق والحكم بالوعيد من الأحكام الشرعية التي هي حق لله ورسوله ﷺ، ولا يستقل العقل بها، ولا زال الناس فيها بين طرفي نقيض منهم من يكفر أهل القبلة بكل ذنب، ومنهم من لا يكفر أحدًا من أهل القبلة. وأهل السنة والجماعة لا يكفرون أحدًا فضلاً عمَّن خالفهم إلاّ بدليل شرعي، وضوابط معتبرة، وحذروا من التكفير بغير دليل، ومن الأحاديث المحذرة من تكفير المسلم قوله ﷺ: «**إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما**»، رواه البخاري (كتاب الأدب/ باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال)، الفتح (١٠/ ٥١٤)، ومسلم (كتاب الإيمان/ باب بيان حال من قال لأخيه المسلم كافر)، شرح النووي (٣/ ٤٩). قال الحافظ في الفتح: «. . . والتحقيق أن الحديث سيق لزجر المسلم من أن يقول ذلك لأخيه المسلم. . . وقيل: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره . . . فمعنى الحديث قد رجع عليه تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر، فكأنه كفر نفسه لكونه كفَّر من هو مثله»، الفتح (١٠/ ٤٦٦). فلهذا فرّق أهل السنة والجماعة بين التكفير المطلق، والتكفير المعين. فالتكفير المطلق: هو الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الذي ينافي أصل الإسلام ويناقضه، وعلى الفاعلين على سبيل الإطلاق بدون تحديد أحد بعينه. أما التكفير المعين: فهو الحكم على شخصٍ بعينه بالكفر لإتيانه بأمر يناقض الإسلام، وهذا الذي لابد له من توفر شروط، وانتفاء موانع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فقد يكون الفعل، أو المقالة كفرًا، ويطلق القول بتكفير من قال تلك المقالة، أو فعل ذلك الفعل، ويقال: من قال كذا، فهو كافر، أو من فعل ذلك، فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول، أو فعل ذلك الفعل؛ لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة، التي يكفر تاركها. وهذا الأمر مطرد في نصوص الوعيد عند أهل السنة والجماعة، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل النار، لجواز أن لا يلحقه، لفوات شرط، أو لثبوت مانع» الفتاوى (٣٥/ ١٦٥). وانظر: الفتاوى (٢٠/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨)، (١٢/ ٥٠٠ ـ ٥٠١)، (١٠/ ٣٧٢)، (٥/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥)، (٣/ ١٧٩)، (١٢/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨)، (١٠/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠)، (٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣١)، شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٥٣٧ ـ ٥٣٩)، منهاج السنة (٥/ ١٥٤)، نواقض الإيمان الاعتقادية (١/ ٢٠٩ـ٢٢١)، وضوابط التكفير عند السلف ص(٣٠٩ـ٣٢١)، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير (١/ ١٩٣ ـ ٢٠٥).

(٢) والتأويل له ثلاث معانٍ: أحدها: أن يراد بالتأويل حقيقة ما يؤول إليه الكلام، =

فصل

[فيمن يطلق عليه لفظ الكفر]

ومن خالف ملة المسلمين؛ وجب إكفاره، كالدهرية[(١)]

= وإن وافق ظاهره، وهذا هو المعنى الذي يراد بلفظ التأويل في الكتاب والسنة.
والثاني: يراد بلفظ «التأويل»: التفسير وهو اصطلاح كثير من المفسرين.
والثالث: أن يراد بلفظ «التأويل»: صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه ظاهره إلى ما يخالف ذلك، لدليل منفصل يوجب ذلك، وهذا التأويل لا يكون إلاّ مخالفًا لما يدل عليه اللفظ ويبينه. وتسمية هذا تأويلاً لم يكن في عرف السلف، وإنما سمى هذا وحده تأويلاً طائفة من المتأخرين الخائضين في الفقه وأصوله والكلام. وهذا التأويل من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وهو الذي اتفق السلف والأئمة على ذمه، وصاحوا بأهله من أقطار الأرض.

وأهل التأويل المذموم مراتب ما بين قرامطة، وباطنية، يتأولون الأخبار والأوامر، وما بين صابئة فلاسفة يتأولون عامة الأخبار عن الله وعن اليوم الآخر، حتى عن أكثر أحوال الأنبياء، وما بين جهمية، ومعتزلة يتأولون بعض ما جاء في اليوم الآخر في آيات القدر، ويتأولون آيات الصفات، وقد ووافقهم بعض متأخري الأشعرية على ما جاء في بعض الصفات، وبعضهم في بعض ما جاء في اليوم الآخر، وآخرون من أصناف الأمة، وإن كان تغلب عليهم السنة، فقد يتأولون أيضًا مواضع يكون تأويلهم من تحريف الكلم عن مواضعه.
انظر: مجموع الفتاوى (٤/٦٨ ـ ٧٠)، (٣/٥٤ ـ ٦٨)، (٥/٢٨ ـ ٣٦)، (١٣/٢٧٧ ـ ٣١٣)، شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

(١) وهذه أنواع الفلاسفة عدا نوع ثالث كما قسمها أبوحامد الغزالي ـ رحمه الله ـ، ونقلها عنه شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ وهي:
١ـ الدهريون: وهم طائفة من الأقدمين، جحدوا الصانع المدبر؛ فجعلوه موجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق لاصفة له، وزعموا أن العالم لم يزل موجودًا كذلك، ولم يزل الحيوان من نطفة، والنطفة من حيوان، كذلك كان، وكذلك يكون أبدًا.
٢ـ الطبيعيون: وهم قوم أكثر بحثهم عن عالم الطبيعة، وعن عجائب الحيوان والنبات، وقد انكر هؤلاء إعادة المعدوم، فذهبوا إلى أن النفس تموت ولا تعود، فجحدوا الآخرة، أنكروا الجنة والنار، والقيامة والحساب، فلم يبق عندهم للطاعة ثواب، ولا للمعصية عقاب. وهم لا يقرون بوجود موجود وراء الفلك وما يحويه، =

النافين للحدوث والمحدث، والفلاسفة النافين للطبائع، المثبتين لزيادة وطبيعة وقوة، والبراهمة الجاحدين للرسالة، وعبدة الأصنام والكواكب والنيران[1]، والثنوية، والمجوس[2]، واليهود، والنصارى.

= وحقيقة قولهم أن العالم واجب الوجود بنفسه ليس له مبدع ولا فاعل.
٣ـ الإلهيون: وهم المتأخرون، مثل سقراط، وأفلاطون، وأرسطاطاليس، وهم القائلون بقدم العالم، وصدوره عن علة قديمة. وهؤلاء وإن كانوا مقرين بمبدع هذا العالم؛ إلاّ أن حقيقة قولهم هو تعطيل صانع هذا العالم، وقد اشتمل مذهبهم على كثير من الكفريات، وهؤلاء هم الذين أخذ عنهم المتفلسفة المنتسبون للإسلام كابن سينا، والفارابي وأمثالهما. وهؤلاء المتفلسفة كفار يجب قتلهم باتفاق أهل الإيمان. انظر: الفتاوى (٤/ ٢٨٣، ٣١٥)، (٩/ ٣٩)، العقيدة الأصفهانية (١٨٦ ـ ١٨٧)، الموسوعة الميسرة (٢/ ١١١٠).
الدهرية: معطلة العرب المنكرون للخالق والبعث والإعادة، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ﴾ [سورة الجاثية، الآية: ٢٤]. ومن وافقهم من الفلاسفة وغيرهم. انظر: الملل والنحل (٢/ ٥٨٢)، تفسير ابن كثير (٧/ ٣١٨٠).

(١) وعبدة الأصنام والكواكب والنيران: هذه العبارة من المصنف فيها ذكر للخاص بعد العام، ويكثر هذا الأسلوب منه ـ رحمه الله ـ؛ لأن عبادة الكواكب والنيران كلها ترجع في مفهومها إلى عبادة الأصنام؛ إذ لا تستمر لهم عبادة إلى شخص حاضر، ينظرون إليه، ويعكفون عليه، فعباد الكواكب كالشمس والقمر وغيرها، يعملون صنمًا يمثل هذا الكوكب ويعبدونه وهكذا؛ ويسمون الصابئون الأولون، وقيل أول من عبد الأصنام قوم نوح عليه السلام. ويقول الشهرستاني: إن عبادة الكواكب والأصنام كانت موجودة في الهند وعند مشركي العرب عدا عبادة النيران فهي من معبودات الهند، وسمي عباد النار الأكنواطرية، ويقال لهم مجوس، زعموا أن النار أعظم العناصر، والاحتياج إليها أكثر من الاحتياج إلى سائر الطبائع، ولا حياة ولا موت إلاّ بممازجتها، وأكثر ما كانت منتشرة في بلاد فارس؛ لكونهم على الديانة المجوسية، وقيل أن معابد النار كانت معروفة في اليمن، وقيل حتى في مكة صنعتها قريش لعبادتها. انظر: الملل والنحل (٢/ ٥٨٣)، (٦٠٩ ـ ٦١١، ٦١٣)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان (٢٣٥ ـ ٢٥٧).
(٢) المجوس: كلمة فارسية تطلق على أتباع الديانة المجوسية، ويقال لها الدين الأكبر أو «الملة العظمى» وهي ديانة وثنية ثنوية، تقول بإلهين؛ إله نور: وهو مبدأ =

فجميع هؤلاء كفار لإجماع المسلمين على كفرهم، والإجماع دليل عليهم.

وأمامن خالف الحق من أهل الملة مثل: القدرية(١) القائلين

= الخير كله ويسمى (اهورامزدا)، وإله ظلام: وهو مبدأ الشر كله، ويسمى (اهرمان)، والفرق بين المجوسية والثنوية؛ أن الثنوية يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس، فإنهم قالوا بحدوث الظلام فقط، وذكروا سبب حدوثة، والثنوية هى إحدى فروع المجوسية. واختلف العلماء في سبب تسمية المجوس إلى أقوال عديدة، ويذهب بعض الباحثين إلى أن المجوسية هي (الزرادشتية)، والحق أن المجوسية أسبق وذهب ابن خلدون إلى أن المجوسية هي الكيومرثية، وزعموا أن (كيومرث) هذا أحد أبنا آدم عليه السلام، وقيل إنه آدم عليه السلام، وقيل غير ذلك. واختلفوا هل لهم كتاب أم لا؟. والجمهور على أنهم ليسوا أصحاب كتاب. انظر: التبصير (١٥٠)، الملل والنحل (٢٧٤ ـ ٢٧٨، ٢٩٠)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان (٢١٨ ـ ٢٢٢)، الموسوعة الميسرة (٢/ ١١٣٩ ـ ١١٤١)، موسوعة الأديان والمذاهب (١/ ٣٧ ـ ٤٠).

(١) للقدرية إطلاقان، خاص وعام: الخاص: يعنون به المنكرون للقدر أي المكذبون بتقدير الله تعالى لأفعال العباد أو بعضها، وعبارتهم: لاقدر والأمر أنف. أي مستأنف ليس لله فيه تقدير سابق. والإطلاق العام: هم الخائضون في علم الله، وكتابته ومشيئته، وتقديره، وخلقه، بغير علم، وبخلاف مقتضى النصوص، وفهم السلف. ومقالات القدرية ماهي إلاّ امتدادٌ لعقائد الأمم السابقة من النصارى، والمجوس، والصابئة وغيرهم. وقد مرت القدرية بمراحل: المرحلة الأولى: تتمثل في مقولات معبد الجهني (٨٠هـ)، وأتباعه، ثم غيلان الدمشقي ت (١٠٥هـ)، حيث كانوا يزعمون أن الله لم يقدر أفعال العباد، ولم يكتبها، وأن الأمر مستأنف لم يكن في علم الله ولا تقديره السابق، وهم (القدرية الأولى). والمرحلة الثانية: تبدأ بظهور المعتزلة في أوائل القرن الثاني، وتتمثل بمقولات المعتزلة، والجهمية، وأهل الكلام في القدر. وسموا (القدرية الثانية). فطائفة صارت ضمن المعتزلة القائلين: بأن الإنسان مقدر أفعاله، وهو خالقها، ولم تقدر عليه من قبل، وهذه حدثت بعد القدرية الأولى النفاة. وطائفة منها صارت جبرية، قالوا: بأن الإنسان كالريشة في مهب الريح ولا اختيار له، وهذه الجبرية الخالصة، وكانت في الجهمية، ثم ظهرت في كثير من المتصوفة، والمتفلسفة. وطائفة ثالثة صارت أقرب إلى =

بخلق القرآن[١] ونفي الرؤية. وأفعال/ العباد، واللفظية[٢] القائلين ١٠٨/ب

= الجبرية، وهم القائلون بالكسب من الأشاعرة، ومن سلك سبيلهم، وهؤلاء يمثلون المرحلة الثالثة من مراحل تطور القدرية، وقيل: إن أول من ابتدع القول في القدر، رجل بالعراق، من أهل البصرة، يقال له سيسويه، أو سسنويه من أبناء المجوس، وتلقاه عنه معبد الجهني، ويقال أول ماحدثت في الحجاز لما احترقت الكعبة، فقال رجل احترقت بقدر الله تعالى. فقال آخر: لم يقدر الله هذا. انظر احتراق الكعبة سنة (٦٣هـ أو ٦٤هـ)، الطبري (٣/ ٣٦١)، البداية والنهاية (٨/ ٢٦٤)، ولم يكن هذا القول على عهد الخلفاء الراشدين فلما ابتدع رده من بقي من الصحابة كعبدالله ابن عمر، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم أجمعين وغيرهما. وكان أكثره بالبصرة والشام وقليل منه بالحجاز والله أعلم. انظر: الفتاوى (٨/ ٤٢٥، ٢٢٨، ٢٢٩، ٤٥٠)، (٧/ ٣٨٤، ٣٨٥)، (٢٨/ ٤٩٠)، (١٣/ ٣٦، ٣٧)، (١٦/ ٢٣٧، ٢٣٨)، منهاج السنة (١/ ٢٩٤، ٣٠٩)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ١٦)، الماتريدية (٤٤٤ـ٤٤٧)، القضاء والقدر (١٨٢).

(١) القائلون بخلق القرآن هم الجهمية والمعتزلة.

(٢) اللفظية: ظهرت في زمن الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وأول من نطق بها أبوعلي الكرابيسي ت (٢٤٨هـ). وهي قول القائل: لفظي بالقرآن مخلوق، وهذه المقولة امتداد لمقولة خلق القرآن وقد اشتد إنكار الإمام ـ رحمه الله ـ على من قال هذه المقالة وعدّهم من الجهمية. «وقد حصل نزاع بين بعض أهل السنة في مسألة «اللفظ» وذلك بسبب اختلافهم في مفهوم اللفظ والتلاوة والقراءة؛ لأنها من الألفاظ المجملة المحتملة لمعنيين: فقد يراد بها مصدر لفظ يلفظ لفظا، ومسمى هذا فعل العبد، وفعل العبد مخلوق، ولا منازع في ذلك، وهو مما علم فساد ضده بالضرورة. وبناء على هذا فيكون اللفظ غير الملفوظ والتلاوة غير المتلو، والقراءة غير المقروء، أي أن الاسم غير المسمى (انظر: الفتاوى ١٢/ ١٦٦)، وهذا هو الذي ذهب إليه البخاري في تراجم أواخر الصحيح وكتاب خلق الأفعال وابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ. وقد يراد باللفظ القول الذي يلفظ به اللافظ، وذلك كلام الله لا كلام القارئ فمن قال إنه مخلوق فقد قال إن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وإن هذا الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله. ومعلوم أن هذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ (مجموع الفتاوى ١٢/ ١٤). وهذا هو معنى عبارة السلف «الكلام =

بخلق التلاوات، والخوارج المعتقدين البراءة من عثمان وعلي، وإكفار من خالفهم، والرافضة المعتقدين سب جميع الصحابة إلاَّ عددًا منهم. والمرجئة الذين يعتقدون الإيمان قول، وإلى غير ذلك، فهل يكفرون أم لا؟.

= كلام الباري والصوت صوت القاري» وهذا على اعتبار أن اللفظ هو الملفوظ، والتلاوة هي المتلو، والقراءة هي المقروء. ولما كان هذا الإطلاق يحتمل حقا وباطلا، فإن المنصوص الصريح عن الإمام أحمد وأعيان أصحابه وسائر أئمة السنة والحديث أنهم لا يقولون مخلوقة ولا غير مخلوقة، ولا يقولون التلاوة هي المتلو مطلقا، ولا غير المتلو مطلقا، كما لا يقولون الاسم هو المسمى، ولا غير المسمى. (انظر: الفتاوى ١٢/ ٣٧٣). ولقد اشتهر رد الإمام أحمد على اللفظية الخلقية (القائلين بأن لفظي بالقرآن مخلوق) لسببين: ١ـ أن قولهم يفضي إلى زيادة التعطيل والنفي، وجانب النفي أبدا شر من جانب الإثبات، فإن الرسل جاؤوا بالإثبات المفصل والنفي المجمل. ٢ـ إنه ابتلي بالجهمية المعطلة، فكان همه منصرفا إلى رد مقالاتهم دون أهل الإثبات، فإنه لم يكن في ذلك الوقت والمكان من هو داع إلى زيادة الإثبات. أما البخاري فقد ابتلي باللفظية المثبتة (القائلين بأن ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة) فظهر إنكاره عليهم، مع أنه كذب من نقل عنه أنه قال: «لفظي بالقرآن مخلوق» من جميع أهل الأمصار (الفتاوى ١٢/ ٤٣٢ـ٤٣٣، وانظر: ١٢/ ٣٧٣، فتح الباري١٣/ ٥٠٣). أما رد الإمام أحمد وإنكاره على القائلين بأن لفظ العباد أو صوت العباد به غير مخلوق أو أن التلاوة التي هي فعل العبد وصوته غير مخلوقة. فانظره في السنة لعبدالله بن أحمد ح(١٧٨) (١/ ١٦٤)، وعقيدة السلف أصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني ص(١٣)، وصريح السنة لابن جرير رقم(٣٢) ص(٢٦)، واللالكائي رقم (٦٠٠) (٢/ ٣٥٤)، والدرء (١/ ٢٦٠)، والفتاوى (١٢/ ٧٤، ١٧٠)، ومختصر الصواعق (٢/ ٣٠٩). وعلى هذا فالخلاف بين أهل السنة في مسألة اللفظ أغلبه خلاف لفظي، فلا الإمام أحمد يخالف البخاري، ولا البخاري يخالف الإمام أحمد، ومؤدى كلامهما واحد، وإنما اختلف الرد لاختلاف الخصم. والله أعلم. الشريعة (١/ ٥٣٢ـ٥٣٣) هامش (١). وانظر: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١/ ٢٤٢ـ٢٤٤).

أما القدرية[١]، والمعتزلة[٢]، والجهمية[٣] فقد نص أحمد

(١) القدرية الذين يقرون بالعلم والكتاب المتقدم، لكن ينكرون خلق الله لأفعال العباد، وإرادة الكائنات، اختلفت أقوال السلف والأئمة في تكفيرهم، والأظهر عدم التكفير. انظر: الفتاوى (٧/ ٥٠٧)، (٨/ ٢٢٨، ٤٤٥)، (١٢/ ٤٨٦)، (٣٥/ ٣٥٢). وحكي في كفرهم عن الإمام أحمد روايتان. لكن إذا أنكروا العلم فقد نص الأئمة كمالك، والشافعي، وأحمد على كفرهم. قال عبدالله بن أحمد سمعت أبي ـ رحمه الله ـ وسأله علي بن الجهم ـ عن من قال بالقدر يكون كافرًا؟ قال: إذا جحد العلم إذا قال: «إن الله عزّوجل لم يكن عالمًا حتى خلق علمًا فعلم، فجحد علم الله عزوجل فهو كافر». السنة لعبدالله بن أحمد (٢/ ٣٨٥)، ح (٨٣٥). وأما الجبرية القدرية، الذين يثبتون قدرة الله، ويسلبون اختيار العبد وقدرته ويجعلونه مجبورًا على حركاته، فلم يكفرهم الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ أما شيخ الإسلام فحكم بكفرهم إذا هم أقاموا العذر للعصاة بالقدر. قال الإمام أحمد في الجبرية في رواية إسحاق بن هاني قال: «كنت يومًا عند أبي عبدالله فجاء رجل فقال: أن فلانًا، قال: «أن الله عزوجل جبر العباد على الطاعة». فقال: «بئس ما قال». ولم يقل شيئًا غير هذا. الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١/ ١٥٨)، رقم (١٣٨).

(٢) قال القاضي أبويعلى: إن أحمد نص على كفر المعتزلة ولعله تلقى هذا الخبر من الكتاب الموسوم برسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد البصري وهي منسوبة إلى الإمام أحمد، وفي نسبتها إليه نظر. انظر: براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة (١٠٠-١١٣) وقد أظهر شيخ الإسلام أن ابن بطة نقلها وكذلك القاضي أبويعلى. انظر: الفتاوى (٥/ ٣٩٦)، وشيخ الإسلام لم يكفر المعتزلة وكذلك الشافعي والغزالي. والإمام مالك له فيهم روايتان. انظر: السنن الكبرى (١٠/ ٢٠٨)، المجموع للنووي (٤/ ١٥٠ ـ ١٥١)، الاقتصاد في الاعتقاد (١٥٧)، البيان والتحصيل (١٦/ ٣٦٣-٣٦٥)، (١٧/ ٢٠١)، (١٨/ ٤٨٦ ـ ٤٨٨)، الفتاوى (١٧/ ٤٤٨)، وانظر: مسألة التكفير عند شيخ الإسلام (٢/ ٣٣٨).

(٣) الجهمية المحضة النافية للأسماء والصفات المأثور عن السلف والأئمة كفرهم، ذكر أبوعبدالله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين ومع أن الإمام أحمد كفر الجهمية المحضة المشبهه إلا أنه لم يكفر أعيان الجهمية ولا كل من قال إنه جهمي كفره وكل من وافق الجهمية في بعض بدعهم، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم .... انظر: السنة لعبدالله بن أحمد (١/ ١٠٢ ـ ١٠٩) وما بعدها، السنة للخلال(٥/ ٨٣ ـ ٩٨)، شرح أصول =

رضي الله عنه على كفرهم في الجملة والتفصيل.

وأما اللفظية فقد قطع أيضًا على كفرهم، فقال في رواية عبدالله فيمن قال: «القرآن كلام الله ليس بمخلوق، والتلاوة مخلوقة، وألفاظنا بالقرآن مخلوقة فهو كافر»[(١)].

وأما المرجئة فقد نص على نفي الكفر، فقال في رواية زياد ابن أيوب[(٢)]: «الإيمان عندنا قول وعمل، ولا نكفر من قال: إن الإيمان قول».

فقد نفى الكفر عن من قال: «إن الإيمان قول وهم المرجئة»[(٣)].

وأما الخوارج فقد توقف في موضع عن كفرهم[(٤)]، وهذا

= الاعتقاد للالكائي (١/ ٢٠٠)، الفتاوى (٣/ ٣٥٠ـ٣٥٢)، (٥/ ١٢٣)، (١٢/ ٥٠٧ـ ٥٠٨، ٥٣٣)، الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (٢/ ٣٧٧ـ٣٧٨).

(١) انظر: السنة لعبدالله بن أحمد (١/ ١٦٣ ـ ١٦٦)، وقد سبق تفصيل القول في هذه المسألة.

(٢) زياد بن أيوب بن زياد، طوسي الأصل، يعرف «دلّوية»، ولد سنة (١٦٦هـ)، قال أبوبكر المروذي: قال لنا أبوعبدالله: اكتبوا عن زياد، فإنه شعبة الصغير. توفي سنة (٢٥٢هـ). انظر: طبقات الحنابلة (١/ ٤١٩ ـ ٤٢٣)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٢٠ ـ ١٢٣).

(٣) ذكر شيخ الإسلام: أن السلف كفروا الجهمية من طوائف المرجئة، وأن الإمام أحمد ووكيعا وغيرهما قد نصوا على تكفير كل من قال بأن الإيمان هو مجرد معرفة القلب، وإن لم يتكلم به. انظر: الفتاوى (١٣/ ٧)، وأما سائر المرجئة فذكر أن السلف والأئمة لم يتنازعوا في عدم تكفيرهم، وإن كانوا بدعوهم وأغلظوا القول فيهم. انظر: الإيمان لأبي عبيد (٣٣ـ٣٤)، الإبانة الكبرى (كتاب الإيمان) (٢/ ٨٩٣ـ٨٩٤)، السنة لعبدالله بن أحمد (١/ ٣١١ـ٣١٤)، الفتاوى (٣/ ٣٥١ـ٣٥٣).

(٤) اتفقت الأمة على تبديع الخوارج وتضليلهم أما تكفيرهم ففيه نزاع وقد روي عن الإمام أحمد فيهم روايتان مع أن الغالب عليه التوقف مع قوله: «ما أعلم قومًا شرًا من الخوارج. وما ذلك إلا لأنهم متأولون أخطؤوا فهم آيات القرآن ومقصودهم اتباع القرآن باطنًا وظاهرًا. انظر: الفتاوى (١٢/ ٤٨٦) (١٧/ ٤٤٦)، =

التوقف منه محمول على من لم يكفر منهم عثمان وعليًّا رضي الله عنهما؛ فأما من كفرهما أو فسقهما فهو كافر؛ لأنه قد قال في موضع آخر في الخوارج لا يصلى عليهم.

وأما الرافضة فالحكم فيهم كالحكم في الخوارج؛ إن كفر الصحابة أو فسقهم بمعنى يستوجب به النار فهو كافر، وإن أضاف إليهم الخطأ في الاجتهاد لم يكفر[1].

خلافًا لعبدالله[2] بن الحسن العنبري في قوله: « لا يكفر

= الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/ ٣٥٢ ـ ٣٥٦).

(١) اختلفت أقوال الأئمة الأعلام في مسألة سب الصحابة، وقد فصل القول فيها شيخ الإسلام فقال: «أما من اقترن بسبه دعوى أن عليًا إله، أو أنه كان هو النبي، وإنما غلط جبرئيل في الرسالة، فهذا لاشك في كفره، بل لاشك في كفر من توقف في تكفيره. وأما من سبهم سبًا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم. مثل وصف بعضهم بالبخل، أو الجبن، أو قلة العلم، أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهذا الذي يستحق التأديب، والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم. وأما من لعن وقبح مطلقًا فهذا محل الخلاف فيهم؛ لتردد الأمر بين لعن الغيظ، ولعن الاعتقاد. وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدّوا بعد رسول الله ﷺ؛ إلا نفرًا قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لاريب أيضًا في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم، والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار، أو فساق...

وبالجملة فمن أصناف السابه من لاريب في كفره، ومنهم من لا يحكم بكفره، ومنهم من تردد فيه» الصارم المسلول على شاتم الرسول (٥٨٦ـ٥٨٧)بتصرف.

(٢) عند شيخ الإسلام في الفتاوى: عبيدالله بن الحسن العنبري. انظر: (١٩/ ١٣٨). وهو: عبيدالله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري البصري، قاضيها، ثقة، فقيه، لكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة، من السابعة، مات سنة (٦٨هـ)، ليس له عند مسلم سوى موضع واحد في الجنائز. ميزان الاعتدال (٣/ ٥)، رقم (٥٣٥٣). تقريب التهذيب (٤٣٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ٨)، (٣/ ٧).

أحدًا من المتأولين، وقال: كل مجتهد مصيب»[١].

وخلافًا لبعض الأشعرية في قولهم: «كل من اعتقد مذهبًا يؤدي به إلى عدم العلم بالله تعالى، ولا يلتزم الكفر ليس بكافر بل هو فاسق، وهذا القائل لا يكفر القدرية؛ إلا في مسألة المعدوم لما فيه من القول بقدم العالم.

والدلالة على إثبات كفر القدرية: ماروى رافع بن خديج سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يكون في أمتي قوم يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون**» فقلت: «جعلت فداك يارسول الله. يقولون كيف؟ قال: «**يقولون: الخير من الله والشر من إبليس، ثم يقرؤون على ذلك كتاب الله فيكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيمان والمعرفة**» إلى أن قال: «**إن عامة من هلك من بني إسرائيل بالتكذيب بالقدر**»[٢].

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «**صنفان من أمتى ليس لهما في الإسلام نصيب، المرجئة والقدرية**»[٣].

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ: قال: «**إن لكل أمة مجوسًا ومجوس هذه الأمة القدرية. إن مرضوا فلا تعودهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم**»[٤].

وروى/ أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**صنفان** ١٠٩/أ

(١) قال أبوإسحاق الإسفراييني ـ رحمه الله ـ: «القول بأن كل مجتهد مصيب أوله سفسطه وآخره زندقة». سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٥)، وانظر: قول شيخ الإسلام: في الفتاوى (١٩/ ١٣٨).

(٢) تقدم تخريجه ص(٢١٥). وهو ضعيف.

(٣) تقدم تخريجه ص(٢١٩). وهو ضعيف.

(٤) تقدم تخريجه ص(٢١٤). وهو حديث حسن

من أمتي لا يدخلون الجنة: القدرية والحرورية»[١].

وروى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ينادي منادي يوم القيامة أين خصماء الله؟ فيقوم القدرية مشوهة وجوههم مزرقة أعينهم، مائلاً شقهم، سائلاً لعابهم، يقذرهم كل من يراهم**»[٢]. ولأن كل من لم يعرف الله تعالى إنه كافر باتفاق؛ لأن الإيمان هو العلم بالله تعالى أنه موجود، والكفر هو الجهل بالله تعالى، وهؤلاء القوم مع ذلك الاعتقاد الذي اعتقدوه لا يتوصلون إلى معرفة الله، وإن اعتقدوا أنه موجود؛ لأنهم اعتقدوه من غير طريقه.

لأن من نفى صفاته فهو غير عارف به على الحقيقة؛ لأنه عرفه على غير صفاته، وكذلك من قال بخلق القرآن أثبت في حقه ضد الكلام، وهو الآفة، وليس ذلك من صفاته، وكذلك من نفى رؤيته فقد نفى وجوده.

ويدل على تكفير الخوارج والرافضة؛ ماروى علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه سيأتي من بعدي قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون**». قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: «**يقرظونك بما**

---

(١) الحرورية: اسم من أسماء الخوارج. وسموا بذلك؛ لأن أول من خرج منهم على علي ذهبوا إلى مكان يقال له: حروراء؛ قرية بالكوفة. انظر: الملل والنحل (١/ ١١٤ ـ ١١٥)، لسان العرب (١٤/ ٤٢٩)، مجموع الفتاوى (٧/ ٤٨١)، والخطط للمقريزي (٢/ ٣٥٤).

والحديث رواه الفريابي في كتاب القدر له وقال المحقق ـ أثابه الله ـ: «إسناده تالف، ولا يستبعد وضعه». والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٢٦١)، من طريق ابن مصفى به، انظر: كتاب القدر للفريابي ص(٢٧٥).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٦٨٦) إلى ابن مردويه في تفسيره. والحديث أورده الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٥٨٢) دون آخره.

ليس فيك، ويطعنون على السلف»[١].

وروى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكونون في آخر الزمان قوم ينتحلون مودة أهل بيتي نبزهم الرافضة فإن أدركتموهم فاقتلوهم، فإنهم مشركون**»[٢] فقد نص على شركهم وأمر بقتلهم.

وقد روينا فيما تقدم ماورد عن النبي ﷺ في ذم الخوارج، والأمر بقتلهم. فروى ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال: «**الخوارج كلاب أهل النار**»[٣]. ولما قتل علي المخدج اليد في حرب النهروان، استقبل القبلة ورفع يديه وحمد الله، ثم قال: «لولا أن تبطروا لحدّثتكم بما سبق على لسان النبي ﷺ من الكرامة لمن قاتل هؤلاء القوم»[٤].

لأنه قد ورد الخبر الصادق من الله تعالى، ومن رسوله بإيمانهم وعدالتهم. ومن رد الخبر الصادق وجب كفره، لأنه مكذب لله تعالى ورسوله ﷺ.

فأما خبر الله فكثير، من ذلك قوله تعالى: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ/ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[٥]. ١٠٩/ب

---

(١) تقدم تخريجه ص(٢٢٦).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح(٩٨١)، والطبراني في المعجم الكبير ح(١٢٩٩٨) (١٢/ ٢٤٢)، وأبونعيم في الحلية (٤/ ٩٥)، وابن الجوزي في العلل المتناهية ح(٢٥٧) (١/ ١٦٦) وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وضعفه الألباني في ظلال الجنة.

(٣) تقدم تخريجه ص(٢٩٨).

(٤) تقدم تخريجه ص(٢٩٨).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٨٨ـ٨٩. في الأصل بزيادة «في سبيل الله» بعد فاصل اللوحة.

وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ . . .﴾[1].

ثم قال تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ . . .﴾[4] الآية.

وقال: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾[5].

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ ـ إلى قوله ـ: ﴿. . . فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[6].

وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ . . .﴾ ـ إلى قوله ـ: ﴿. . . لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ . . .﴾[7].

وقال تعالى: ﴿. . . يَوْمَ لَا يُخْزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ . . .﴾[8].

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٠. بزيادة «من» في الأصل قبل نهاية الآية.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٧. وفي الأصل بإسقاط «لقد».
(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.
(٤) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.
(٥) سورة الحجر، الآية: ٤٧.
(٦) سورة الحشر، الآية: ٧ـ٩.
(٧) سورة الفتح، الآية: ٢٩.
(٨) سورة التحريم، الآية: ٨.

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ وَلَأَجۡرُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَكۡبَرُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ...﴾[2] الآية.

وهذا صريح في الأخبار من الله تعالى عن عدالتهم، وكذلك الخبر عن رسول الله ﷺ.

فروى عبدالرحمن بن عوف أن النبي ﷺ لما حضرته الوفاة. قال: «**أوصيكم بالسابقين الأولين المهاجرين وبأبنائهم من بعدهم ثلاثًا، وإلا تفعلوا لا يقبل منكم صرف ولا عدل**»[3].

وروى بلال بن سعد عن أبيه، وكان قد أدرك النبي ﷺ قال: قيل، يارسول الله أي الناس خير؟. قال: «**أنا وأصحابي**»، قال: ثم قلنا ماذا؟ قال: «**ثم القرن الثاني**»، قال: قلنا ثم ماذا؟ قال: «**ثم القرن الثالث**»، قال: «ثم يجيء قوم يشهدون من قبل أن يستشهدوا، ويحلفون من قبل أن يستحلفوا»[4].

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اختار أمتي على جميع الأمم، واختار من أمتى أصحابي على العالمين سوى**

---

(١) سورة النحل، الآية: ٤١. في بالأصل سقط قوله تعالى: ﴿في الله﴾.

(٢) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٧): رواه الطبراني في الأوسط والبزار إلا أنه قال أوصيكم بالسابقين الأولين وبأبنائهم من بعدهم، ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه تمام في الفوائد ح(١١٧٢) (٢/٧١) والحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة في المجلس (٨٩) ص(٦٤) وقال: حديث حسن صحيح. وقال الهيثمي في المجمع: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» (١٠/١٩).

النبيين والمرسلين، واختار من أصحابي أربعة أبابكر وعمر وعثمان وعليًّا فجعلهم خير أصحابي، وفي أصحابي كلهم خير»[(١)].

وروى أبوموسى أن النبي ﷺ رفع رأسه إلى السماء وكان كثيرًا ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «**النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد**[(٢)]**، وأنا أمنة/ لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»**[(٣)]. ١١٠/أ

وروى أبوسعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاتسبوا أصحابي، لاتسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»**[(٤)].

وبإسناده عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**طوبى لمن رآني، ومن رأى من رآني، ولمن رأى من رأى من رآني»**[(٥)].

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١١٥٣، ١١٥٤) (٤/ ١٦٨٠-١٦٨١) وقال المحقق أثابه الله في تخريجه: أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار ح(٢٧٦٣) (٣/ ٢٩٠) وقال: «لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولم يشارك عبدالله بن صالح في روايته عن نافع بن يزيد أحد نعلمه» وأخرجه الخطيب في تاريخه (٣/ ١٦٢) وقال: «غريب من حديث ابن المسيب عن جابر...» وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦): «رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف» وعزاه الهندي في الكنز ح(٣٦٧٠٨) (١٣/ ٢٣٦) لابن عساكر. وقد تكلم الحافظ على هذا الحديث ونقل عن العلماء قبله طعنهم على عبدالله بن صالح بهذا الحديث واعتبارهم له من الموضوعات. انظر: الميزان (٢/ ٤٤٢-٤٤٣).

(٢) في الأصل: «ما يوعدون» والصواب ما أثبتناه من المصادر.

(٣) رواه مسلم ح(٦٤٦٦) ص(١١١٠) (كتاب فضائل الصحابة/ باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة).

(٤) تقدم تخريجه ص(٢٩٣).

(٥) أخرجه الحاكم (٣/ ٨٦) من طريق جميع بن ثواب... وقال: «هذا حديث قد=

وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عزوجل اختارني واختار لي أصحابي فجعلهم أنصاري، وجعلهم أصهاري، وإنه سيجيء آخر الزمان قوم ينتقصونهم ألا فلا تؤاكلوهم. ألا فلا تشاربوهم، ألا فلا تناكحوهم، ألا فلا تصلوا معهم، ولا تصلوا عليهم، عليهم حلت اللعنة**»(١).

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة**»(٢).

وروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**اطّلع الله على أهل بدر، فقال: اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم**»(٣).

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما أصحابي**

= روي بأسانيد قريبة عن أنس بن مالك، وأقرب هذه الروايات إلى الصحة ما ذكرنا» وله متابع أورده الهيثمي في مجمع الزوائد بزيادة «وآمن بي» وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه من لم أعرفه (١٠/ ٢٠)، وأخرجه الضياء في المختارة من طريق أبي يعلى والطبراني بإسنادهما عن بقية. لذلك حسنهُ الألباني في الصحيحة ح(١٢٥٤)، (٣/ ٢٥٣ـ٢٥٤).

(١) أخرجه الخلال في السنة به ح(٧٦٩) (٢/ ٤٨٣)، والآجري في الشريعة بنحوه ح(١٩٨٩)، ح(١٩٩٠) (٥/ ٢٤٩٩ـ٢٥٠٠) عن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده، واللالكائي ح(٢٣٤١) (٧/ ١٣٢٠) بنحوه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ح(١٤٧٧٨) (٢٣/ ٩٣) وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه أبوداود ح(٤٦٥٣)، وابن حبان (٤٨٠٢) من طريق يزيد بن موهب، والترمذي ح(٣٨٦٠)، والنسائي في «الكبرى» ح(١١٥٠٨) من طريق قتيبة بن سعيد، كلاهما عن الليث بن سعد بهذا الإسناد. وأخرج الترمذي ح(٣٨٦٣) من طريق خداش بن عياش، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «**ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة إلا صاحب الجمل الأحمر**» وخداش لين الحديث، قيل: صاحب الجمل الأحمر هو الجد بن قيس، انظر: تحفة الأحوذي (٤/ ٣٦٠).

(٣) تقدم تخريجه ص(٣٨٧).

مثل النجوم فبأيهم أخذتم بقوله اهتديتم»[١].

وبإسناده عن ابن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «**من مات من أصحابي بأرض جعل شفيعًا لأهل تلك الأرض**»[٢].

وإنما لم يكفر أحمد رضي الله عنه المرجئة بقولها: «إن الإيمان قول»؛ لأنه خلاف في عبارة لأنها توافق في المعنى وذلك أنها توجب الطاعات ويعاقب على تركها، وتتواعد عليها مع قولها إن الإيمان قول فلهذا لم يكفرهم بذلك[٣].

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١١٦٧) (٤/ ١٦٩١) وقال المحقق ـ أثابه الله ـ في تخريجه: أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٧٨٣)، وابن عدي في كامله (٢/ ٧٨٥) من حديث أبي شهاب عن حمزة الجزري. . . به، ومن حديث غسان بن عبيد، ثنا حمزة الجزري. . . به نحوه (٢/ ٧٨٥). ورواه الدارقطني في الفضائل، وابن عبدالبر في العلم (٢/ ١٠٤) من حديث جابر. قاله العراقي في تخريجه لأحاديث مختصر المنهاج رقم (٥٥) وقال: إسناده لا تقوم به حجة لأن الحارث ابن عتبة مجهول. وضعفه الألباني في الضعيفة (١/ ١٤٠ـ١٥٣) وتكلم على طرقه.

(٢) أخرجه تمام في الفوائد بلفظ: «من مات من أصحابي بأرض كان نورهم وقائدهم يوم القيامة» ح(٢٥١) (١/ ١٠٧) وقال العجلوني: «رواه الترمذي وقال غريب، وإرساله أصح عن بريده مرفوعًا» ولفظه السابق عند تمام ح(٢٢٤٣) (٢ / ٢٧٠)، ح(٢٦٢٠)، (٢/ ٣٨٧).

(٣) وهذا قول مرجئة الفقهاء.

فصل

في من يعتقد أن الله تعالى جسم من الأجسام[١]

ويعطيه حقيقة الجسم من التأليف[٢] والانتقال من مكان إلى مكان فهو كافر؛ لأنه غير عارف بالله تعالى؛ لأن الله تعالى يستحيل وصفه بهذه الصفات، فإذا لم يعرف الله وجب أن يكون كافرًا[٣]، فإن أطلق عليه هذه التسمية، وقال: «هو جسم لا

(١) لفظ الجسم لا يطلق على الله عزوجل لا نفيًا ولا إثباتًا؛ لعدم ورود النص به نفيًا أو إثباتًا، لا في الكتاب ولا السنة ولا أثر عن سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم من الأئمة. ولأنه من الألفاظ المجملة التي يدخل فيها الحق والباطل، وموقف السلف من هذه الألفاظ المجملة الاستفصال أو الاستفسار عن مراد مثبتها أو نافيها عن الله عزجل. وقيل أول من قال: إن الله جسم، هشام بن الحكم الرافضي. وقوله هذا منه بدأ وإليه يعود كما قال بعض السلف. انظر: الفتاوى (٥/ ٢٩٨ ـ ٣٠٧)، (٣/ ١٠٦)، (٣٠٧ ـ ٣٠٨)، (١٤/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥) وغيرها، منهاج السنة (١/ ٢٢٠، ٢٢٤ ـ ٢٢٥)، مختصر الصواعق المرسلة (١/ ١١٢ ـ ١١٦)، لوامع الأنوار البهية (١/ ١٨٢ ـ ١٨٩)، الدين الخالص (١/ ٧٣ ـ ٧٥).

(٢) لفظ الانتقال والحركة أيضًا من الألفاظ المجملة. انظر: مختصر الصواعق المرسلة (٢/ ٤٠٤).

(٣) المعرفة هنا ليست هي المعرفة النظرية التي ينشدها المتكلمون، وإنما هي المعرفة العملية، معرفة الله عزوجل بتوحيده وعبادته وحده لاشريك له؛ لأن مجرد معرفة وجود الله عزوجل وأنه واحد في ذاته لا قسيم له في صفاته ولا شبيه له، واحد في أفعاله لا شريك له. هذه المعرفة كانت موجودة عند كفار قريش إلا أنها لم تدخلهم الإسلام، فالمعول عليه هو عبادة الله عزوجل، والمعرفة تستلزم عبادة الله عزوجل وحده لا شريك له، الذي هو توحيد الألوهية، أو توحيد العبادة، أو التوحيد العملي، وهو الذي شرع الجهاد من أجله وبه جاءت الرسل، وهذا التوحيد، عند المتكلمين إنما هو من المكملات، والأساس هو توحيد الربوبية. ومما يدل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن. قال: «**إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عزوجل،** =

كالأجسام، ولا يعطيه حقيقة هذا الاسم فقد قيل أنه يكفر بإطلاق هذه التسمية؛ لأنه سمى الله بما لم يسم به نفسه، ولا سمى به رسوله، ولا أجمع المسلمون على تسميته بذلك، بل حظروا ذلك.

وقيل: لا يكفر؛ وإنما يفسق، وهو قول بعض الأشعرية؛ لأن الكفر ثبوت ذلك المعنى لا اللفظ، وقد نفى معناه فلم يكن كافرًا.

= **فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة...**» إلى آخر أركان الإسلام. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٢٠٠) حيث الحديث بتمامه. الشاهد أنه صرح بلفظ «أول» في قوله: «فليكن أول ما تدعوهم إليه». ثم قال: «عبادة الله» أي توحيد العبادة... «فإذا عرفوا الله» أي توحيد الله، والمراد بالمعرفة الإقرار والطواعية والمعنى: إذا عرفوا أنه يجب عليهم أن يفردوا الله بالعبادة. انظر: فتح الباري (١٣/ ٣٤٩). وانظر: أصول الدين للبغدادي (٢٥٥)، الحجة في بيان الحجة (٢/ ١١٨ ـ ١٢٥)، نهاية الإقدام للشهرستاني (٩٠)، لوامع الأنوار البهية (١/ ١١٣ـ١١٤)، معارج القبول (١/ ٩٧ـ٩٨) وما بعدها، الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد للعريفي (١٨٣ ـ ١٨٧، ١٩١ ـ ١٩٣)، حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين للسلمي (١١٨ ـ ١٢١).

فصل

ومن اعتقد تحليل ما حرم الله بالنص الصريح من الله، أو من رسوله، أو أجمع المسلمون على تحريمه فهو كافر

كمن أباح شرب الخمر، ومنع الصلاة، والصيام، والزكاة.

وكذلك من اعتقد تحريم شيء حلله الله وأباحه/ بالنص ١١٠/ب الصريح، أو أباحه رسوله، أو المسلمون مع العلم بذلك؛ فهو كافر[١]، كمن حرّم النكاح، والبيع والشراء على الوجه الذي أباحه الله عزوجل.

والوجه فيه: أن في ذلك تكذيبًا لله تعالى، ولرسوله في خبره، وتكذيبًا للمسلمين في خبرهم، ومن فعل ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين.

---

(١) حكى شيخ الإسلام الإجماع على هذه المسألة، مستدلاً بأحد القولين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤٤]. انظر: الفتاوى (٣/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨)، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/ ٥٥)، نواقض الإيمان الاعتقادية (٢/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣).

فصل
في من وَقف في كفر من ثبت كفره قطعًا مع النظر في حاله، والعلم بأنه كافر؛ فهو كافر(١)

لأن الله تعالى قد أخبر أن الكفار هم كفار، فمن توقف في كفرهم [فقال: لا](٢) أقول إنه كافر، كذب الله في خبره؛ فإنه يكون كافرًا بالله عزوجل.

(١) قال القاضي عياض ـ رحمه الله ـ: «... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك». الشفا (٢/ ١٠٧١). وقال شيخ الإسلام في معرض حديثه عن أهل الحلول والإتحاد: «من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر، كمن يشك في كفر اليهود، والنصارى، والمشركين». الفتاوى (٢/ ٣٦٨).

(٢) في الأصل: «فلا» والصواب ما أثبت ليستقيم النص.

فصل
[في من حكمنا على كفره هل تقع منه طاعة]

ومن حكمنا بكفره لا تقع منه طاعة أصلاً، سوى النظر والاستدلال والإرادة لذلك والمعرفة[1].

والوجه فيه أن الطاعة لايصح أن تقع إلا مع الإيمان سوى ما ذكرنا؛ لأنها قربة، والكافر ليس من أهل القربة.

---

(١) قد يعمل الكافر عملاً يتقرب به إلى الله مثل: بر الوالدين، وصلة الرحم، وإكرام الضيف والجار، وتنفيس الكروب، ونحو ذلك، فهذا العمل يجازى به في الدنيا فقط؛ دون الآخرة، وذلك بمشيئة الله عزوجل، قال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٨]. وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[سورة هود، الآية: ١٥]، وعند مسلم: عن أنس بن مالك: أنه حدث عن رسول الله ﷺ: «**أن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسناته في الآخرة، ويعقبه رزقًا في الدنيا على طاعته**»، وعمل الكافر مهما أتقنه، وأخلص فيه لاينفعه؛ لأن الكفر سيئة؛ لاتنفع معها حسنة، وإن نفعه عمله في الدنيا إلا أنه في الآخرة هباءً منثورًا. قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣] فالشرط لقبول العمل هو بالإيمان بالله جل وعلا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٩]. انظر: أضواء البيان (٣/ ٤٤٨ ـ ٤٥٠).

فصل
ومن حكمنا بكفره لا نعتد بخلافه في أي مسألة كانت

لأن الإجماع هو اجتماع المسلمين دون الكفار باتفاق الأمة، وإذا كان كذلك لم يكن معتدًا بقوله.

فأما الفاسق الملي فلا يعتد أيضًا بخلافه.

خلافًا لبعض الحنفية، وبعض الشافعية، وبعض الأشعرية في قولهم يعتد بخلافه[١].

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ. . .﴾[٢].

فجعلهم شهداء على الناس، وحجة لهم فيما يشهدون به لكونهم وسطًا، والوسط العدل في اللغة، فلما لم يكن الفساق بهذه الصفة لم يكونوا شهداء على الناس، فلا يعتدبهم في الإجماع، ولأنه يجوز أن يعصى فيما يعتد به فيه من الإجماع كما يعصى في غيره، فلا يجوز الإعتداد به[٣].

ولأنه إخبار بأمر من أمور الدين، فلا يدخل فيه الفساق، كأخبار الآحاد.

---

(١) قال شيخ الإسلام: «ولا يعتد بخلاف الفاسق، وبه قال الجرجاني، والرازي، وأكثر الشافعية، وقال أبوسفيان الحنفي، وبعض المتكلمين: يعتد به، واختاره الجويني، وأبوالخطاب كالجويني، وكذلك الإسفرائيني، وقال بعض الشافعية: يسأل، فإن ذكر مستندًا صالحًا اعتد به، وإلا فلا، بخلاف العدل؛ فإنه يعتد بخلافه من غير أن يسأل. المسودة (٣٣١)، وانظر: العدة (٤/ ١١٣٩).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٢٥).

فصل
وكل من حكمنا بكفره بعد الإسلام فإنه مرتد[١]

حكمه حكم المرتدين، ولأولادهم الصغار حكم المرتدين[٢] في منع الاسترقاق، [و][٣] وجوب الاستتابة ثلاثًا قبل القتل، وأن أموالهم في بيت مال المسلمين، وإنما كان حكمه حكم المرتد؛ لأنه كفر لا يُقَرُّ عليه.

---

(١) الردة: هي قطع الإسلام بنية كفر، أو قول، أو فعل كفر، سواء قاله استهزاءً، أو عنادًا، أو اعتقادًا. قليوبي وعميرة (٤/ ١٧٤).

(٢) في أولاد المرتدين تفصيل: بالنظر إلى حال الأبوين: إذا اتفقا في الردة والعياذ بالله فعندها نقول لا يخلو الأمر:

١ـ إما أن يكون حُمِل به في الإسلام؛ فهو مسلم بلا شبهة ما دام جاء لأبوين مسلمين، وإن ارتدوا بعد ذلك، فلا يرتد بارتدادهم.

٢ـ أو أن يكون حُمِل به في الإسلام، وولد خلال الردة، فحكمه حكم المولود في الإسلام؛ لأنه علق وأبواه على الإسلام.

٣ـ فإن كان حُمِل به وَ وُلد في الردة، فهو كافر، لأنه ولد لأبوين كافرين.

وإذا اختلف الأبوان بأن ارتد أحدهما ولم يرتد الآخر؛ على نحو أن ارتد الأب لوحده، وكانت الأم مسلمة، ثم ولدت ولدًا، ولو بعد الردة فهو مسلم، بخلاف ما إذا كانت ذمية، فهو كافر مرتد تبعًا لأبيه؛ لقرب المرتد من الإسلام، فإن كانت الأم كتابية، وقد علقت بالولد قبل ردة أبيه، فإنه يعتبر مسلمًا؛ تبعًا لأبيه من وقت أن علقت به أمه. وإذا قتل المرتد على ردته، وخلف أولادًا صغارًا يحكم بإسلامهم الصغير والكبير، ويستثنى من ذلك من كانت أمه غير مسلمة، وكان حمله وولادته في الردة كما تقدم. انظر: الجامع الصغير في الفقه لأبي يعلى (٣٠٥)، الاعتقاد والهداية للبيهقي (١٩٤ ـ ١٩٥)، أحكام المرتدين في الشريعة (٢٢٨ ـ ٢٣٠).

(٣) ساقطة من الأصل والسياق يقتضيها.



فصل

ومسائل أصول الدين[١] الحق في قول واحد من القائلين دون سائر الباقين

خلافًا للعنبري البصري[٢] في قوله: كل مجتهد مصيب في أصول الدين وفروعه[٣].

---

(١) يكاد يجمع الأصوليون على تقسيم الدين إلى مسائل أصول، ومسائل فروع، والحق أن هذا التقسيم لم يكن معروفًا زمن الصحابة والتابعين، ولم يفرق أحد من السلف والأئمة بين أصول الدين وفروعه، وإنما ظهر هذا التقسيم من جهة المعتزلة، وأخذه عنهم الباقلاني ـ وهو أول من صرح بهذه التفرقة من متكلمة الإثبات فيما نعلم أو كما قال بعض أهل العلم ـ، وأدخله في أصول الفقه، ثم جرى على هذا القول معظم المصنفين في أصول الفقه، إن لم يكن كلهم متابعة له. انظر: التلخيص (٣/٣١٨)، وهذا التقسيم أصطلاح محدث، ولا دليل عليه لامن كتاب ولا سنة، ولا قاله أحد من السلف والأئمة. ولا مشاحة في الاصطلاح لولا ما رتب عليه المتكلمون من أحكام وقضايا لا دليل عليها من الكتاب والسنة بل هي مخالفة للكتاب والسنة. وهؤلاء المتكلمون عندما فرقوا بين مسائل الأصول، ومسائل الفروع، اختلفوا ولم تجتمع كلمتهم على حدٍّ معتبر لمسائل الأصول والفروع، إنما كان الاختلاف سيد الموقف. انظر: الآراء في الفرق بين مسائل الأصول ومسائل الفروع في الفتاوى (٢/٥٩)، (٦/٥٦ ـ ٥٧)، (١٢/٥٦، ٥٨، ٤٩٦)، (١٣/١٢٦)، (١٩/٢٠٣ ـ ٢٠٥، ٢٠٧ ـ ٢٠٨، ٢٠٩ ـ ٢١١). منهاج السنة (٢/١٩)، (٣/٢٠ ـ ٢٤)، مختصر الصواعق المرسلة (٢/٥٠٩ ـ ٥١٠)، هذا وقد رجح شيخ الإسلام قولاً وصفه بأنه الحق في فصل النزاع، فقال: «الحق أن الجليل من كل واحد من الصنفين(المسائل الخبرية والمسائل العملية) «مسائل أصول»، والدقيق «مسائل فروع». الفتاوى (٦/٥٦)، وانظر: الفتاوى (٦/٥٧ ـ ٦١)، معالم أصول الفقه (٤٩٠)، حقيقة البدعة وأحكامها (٢/٣٠٩ ـ ٣١٣).

(٢) تقدمت ترجمته ص(٤١٣).

(٣) لفظ الإصابة هنا لفظ مجمل، وعليه فهو يحتاج إلى تفصيل، فلفظ الإصابة قد=

والدلالة عليه: علمنا ضرورة بأن الموجود لا يخلو إما أن يكون لوجوده أول، أو لا أول لوجوده، ولا يجوز أن يكون

= يراد به إصابة الحق، بمعنى مجانبة الخطأ، وقد يراد به إصابة الأجر والثواب، فإذا أريد بالإصابة إصابة الحق؛ فهذا لا يتضح إلا بعد معرفة هل الحق عند الله واحد أو متعدد؟. فإذا كان الحق واحدًا فبعض المجتهدين مصيب، وبعضهم الآخر مخطىء. وإذا كان الحق متعددًا فكل مجتهد مصيب غير مخطىء، والصواب أن الحق واحد، قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: «فإن قال قائل: أرأيت ما اجتهد فيه المجتهدون كيف الحق فيه عند الله؟. قيل: لايجوز فيه عندنا ـ والله تعالى أعلم ـ أن يكون الحق فيه عند الله كله إلا واحدًا؛ لأن علم الله عزوجل وإحكامه واحد؛ لاستواء السرائر والعلانية عنده، وأن علمه بكل واحد جل ثناؤه سواء». إبطال الاستحسان (٤١)، وقال ابن عبدالبر ـ رحمه الله ـ: «والصواب مما اختلف فيه، وتدافع وجه واحد، ولو كان الصواب في وجهين متدافعين ما خطّأ السلف بعضهم بعضًا في اجتهادهم، وقضائهم، وفتواهم، والنظر يأبى أن يكون الشيء وضده صوابًا كله». جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٧، ٨٨). وانظر: (٢/ ٨٥)، ومن الأدلة على أن بعض المجتهدين مصيب، بعضهم مخطىء: قوله ﷺ: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**». رواه مسلم (١٢/ ١٣)، فقسم النبي ﷺ المجتهدين إلى مصيب له أجران، ومخطىء له أجر، فعلم بذلك أن الحق عند الله واحد، غير متعدد، وأن المصيب من المجتهدين واحد، وليس كل مجتهد مصيب، ولعل تصويب العبارة أن يقال: «لكل مجتهد نصيب»، فهذا أسلم والله أعلم. انظر: روضة الناظر (٢/ ٤١٤، ٤٢٠)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٧، ١٩/ ١٢٣).

وإذا كان المراد بالإصابة، إصابة الأجر، وانتفاء الإثم، فلا خلاف بين أهل العلم في أن المجتهد ـ الذي توفرت الشروط في اجتهاده ـ إذا أصاب له أجران، لكن النزاع وقع بين العلماء في المجتهد المتوفر الشروط المخطىء للحق المخالف للصواب، هل هو معذور أو لا؟ وهل يأثم أم لا؟.

مذهب السلف: أنهم لا يكفرون، ولا يفسقون، ولا يؤثمون أحدًا من المجتهدين المخطئين لا في مسألة علمية ولا عملية، ولا في الأصول، ولا في الفروع، ولافي القطعيات، ولا في الظنيات. انظر: التفصيل في الفتاوى (١٢/ ٤٩٣، ١٩/ ١٤٣ـ١٥٢، ٢٠/ ٢٥٦). ومراد المصنف هنا هو الأول ـ إصابة الحق ـ.

موجودًا وليس لوجوده أول، فعلم أن مسائل أصول الدين لا يجوز أن يكون الحق فيها إلا في واحد؛ لأن/ جميعها بمثابة ما ذكرنا. ١١١/أ

فصل
وأما مسائل أصول الفقه فالحق أيضًا في قولٍ واحد دون سائر الباقين

كفروع الفقه، إلا أن الفرق بينها وبين أصول الدين؛ أن بعض المجتهدين في أصول الدين إذا منعنا أن يكون الحق في جنبته، لم ينفك عن تكفير أو تفسيق، وأصول الفقه وفروعه لا نحكم فيها بكفر ولا بفسق(١).

وأصل ذلك أن طريق مسائل أصول الفقه، غلبة الظن(٢)

---

(١) وهذا الحكم إنما هو على تقسيمهم الدين إلى أصول وفروع، وفرضهم أحكامًا من عندهم بلا دليل شرعي، فهو مبني على زعمهم أن المسائل الأصولية هي المعلومة بالعقل فكل مسألة علمية استقل العقل بدركها فهي من مسائل الأصول التي يكفر أو يفسق مخالفها مثل: الصفات والقدر. والمسائل الفرعيه هي المعلومة بالشرع مثل: مسائل الشفاعة، وخروج أهل الكبائر من النار. ويُرَدُّ على زعمهم الباطل أن ما ذكرتموه الضد أولى، فإن الكفر والفسق أحكام شرعية، وليست من الأحكام التي يستقل بها العقل. فكيف يكون من خالف من جاء به الرسول ليس كافرًا؛ لأنه خالف في مسألة فرعية معلومة من قبل الشرع حسب زعمهم ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله يكفر، لأنه قد خالف في مسألة أصولية معلومة بالعقل كما يزعمون. وهذا حال أهل البدع وخاصة الكلامية ـ نسأل الله السلامة. انظر: الفتاوى (١٣/١٢٦) (١٩/٢١١ ـ ٢١٢)، منهاج السنة (٣/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٢) الحكم على مسائل الفروع أنها ظنيه، لكونها لا تثبت إلا بدليل ظني، والحكم على مسائل الأصول أنها قطعية ،لكونها لا تثبت إلا بدليل قطعي. حكم مردود، لأن هذا أمر نسبي إضافي، بحسب حال المعتقدين، وبحسب علمهم، وليس هو وصفًا للقول في نفسه، فإن الإنسان قد يقطع في مسائل =

دون القطع، وأنها تثبت بأخبار الآحاد والقياس[١] على ما نبينه فيما بعد.

خلافًا للعنبري في قوله: سائر المجتهدين مصيبون[٢].

= علمها بالضرورة، أو بالنقل المعلوم صدفة عنده، وغيره لا يعرف ذلك، لا قطعًا، ولا ظنًا؛ لأن الناس يختلفون في العلم، وفي القدرة على الاستدلال. وهناك الكثير من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها. ومن المسائل العملية ماهو قطعي بالإجماع، كتحريم المحرمات ووجوب الواجبات الظاهرة، ثم لو أنكرها الرجل بجهل أو تأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة. والأمثله على ذلك كثير. انظر: الفتاوى (١٩/ ٢٠٩ ـ ٢١١) (١٣/ ١٢٦)، منهاج السنة (٣/ ٢١ ـ ٢٣).

(١) هذه المسائل ومثيلاتها إنما هي من آثار التفريق بين الأصول والفروع الذي أحدثه المتكلمون كما تقدم ص(٤٣١).

(٢) انكر معظم الأصوليين من المتكلمين والفقهاء على عبيدالله بن الحسن العنبري مقالته والتي تقتضي تصحيح القولين المتناقضين. ولعل ما ذكره العنبري في التسوية بين المخطىء في الأصول وبين المخطىء في الفروع؛ إنما هو التسوية في رفع الإثم ـ كما ذكرنا سابقًا في معنى الإصابة ـ وليس في صحة القولين المتناقضين، لأن جمع النقيضين محال، ولا يقول به عاقل. وإن اعترضوا على العنبري في أنه سوى بين الأصول والفروع في رفع الإثم عن الخطأ، فقولهم مخالف لإجماع الصحابة والتابعين في أنهم لايؤثمون ولا يفسقون ولا يكفرون مجتهدًا أخطأ لا في المسائل الأصوليه ولا في المسائل الفروعية. ولعل في نسبة هذا القول إلى العنبري نظر كما صرح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «ومن حكى عن أحد من علماء المسلمين ـ سواء كان عبيدالله بن الحسن العنبري أو غيره ـ أنه قال: «كل مجتهد في الأصول مصيب». بمعنى أن القولين المتناقضين صادقان مطابقان؛ فقد حكى عنه الباطل بحسب توهمه؛ وإذا رد هذا القول وأبطله فقد أحسن في رده وإبطاله. وإن كان هذا القول المردود لا قائل به». الفتاوى: (١٩/ ١٣٨)، وانظر: الفتاوى (١٩/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، و(١٣/ ١٢٤ ـ ١٢٥)، وقول البزدوي في كشف الأسرار (٤/ ١٧)، الأحكام للآمدي (٤/ ١٥٤)، التمهيد لأبي الخطاب (٤/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨)، الفصل (٣/ ٢٩١ ـ ٢٩٢). وقد مر معنا في ترجمة العنبري أنه كان فقيهًا ثقة، وكان رجاعًا إلى الحق. وهو صاحب المقوله: «لأن أكون ذَنَبًا في الحق أحب إليَّ =

وخلافًا لبعض الأصوليين من المتكلمين في قوله: المخالف في أصول الفقه يفسق[(١)].

والدلالة على فساد قول العنبري: «أن القياس وخبر الواحد، وما جرى مجراه، لا يخلو أن يكون ذلك دينًا لله عزوجل أو ليس بدين، ومحال أن يكون دينًا وليس بدين، كما أنه محال أن يكون الجسم الواحد موجودًا عن أول ولا غير أول، فإذا كان كذلك بطل قوله.

والدلالة على فساد قول من قال: يفسق.

أنه لو كان فاسقًا، لم يخل أن يكون ذلك معلومًا بضرورة العقل، أو بدليله، أو بالشرع.

ولا يجوز أن يكون معلومًا بضرورة العقل، ولا بدليله؛ لأن العقل لا تأثير له عندنا في ذلك.

وإن كان معلومًا بالشرع لم يخل أن يكون كتاب الله عزوجل وسنة رسوله ﷺ، أو إجماع، ليس في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسوله مادل على ذلك.

ولا أجمع المسلمون على أن من قال: «إن الأمر يقتضي الفور أو التراخي؟[(٢)].

= من أن أكون رَأسًا في الباطل»، وذلك عندما غلط في مسألة. وهذا موقف قلّ مثله وعزّ نظيره إلا من رحم ربي ، والله أعلم. انظر: المنتظم (٨/ ٢٩٨ - ٢٩٩).

(١) نحو ما قال الزركشي في البحر المحيط: «وأما المخطىء في الأصول فلا شك في تأثيمه وتفسيقه وتضليله، واختلف في تكفيره». (٣/ ١٨٩) نقلاً عن المسائل المشتركه بين أصول الفقه وأوصول الدين (٣٠٢).

(٢) اختلف العلماء في الأمر المجرد عن القرائن، هل يدل على الفور، وسرعة المبادرة، أو على التراخي؟. ومعنى الفور: أي أنه يجب تعجيل الفعل في =

والكفار مخاطبون بالعبادات أم لا؟(١)

= أول أوقات الإمكان. والتراخي: أنه يجوز تأخيره عنه، وليس معناه أنه يجب تأخيره عنه. انظر: كشف الأسرار (١/ ٢٥٤) نقلاً من شرح الكوكب المنير (٣/ ٤٨). والأمر يقتضي الفور في ظاهر المذهب، وهو اختيار ابن قدامة، وابن القيم، وابن النجار الفتوحي، والشنقيطي وغيرهم. ومن الأدلة على ذلك:

أولاً: أن ظواهر النصوص تدل عليه، كقوله تعالى: ﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٣٣]. وقوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٤٨، سورة المائدة، الآية: ٤٨]، ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ. . .﴾ [الحديد: ٢١].

ثانيًا: أن وضع اللغة يدل على ذلك، فإن السيد لو أمر عبده فلم يمتثل فعاقبه لم يكن له أن يعتذر، بأن الأمر على التراخي.

ثالثًا: أن السلامة من الحظر والقطع ببراءة الذمة؛ إنما يكون بالمبادرة، وذلك أحوط، وأقرب لتحقيق مقتضى الأمر وهو الوجوب. انظر: العدة (١/ ٢٨١ ـ ٢٨٣)، البرهان للجويني (١/ ٢٣١) وما بعدها، روضة الناظر (٢/ ٦٢٣ـ٦٢٥)، المسودة (٢٤ ـ ٢٥)، زاد المعاد (٣/ ٣٠٧)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٤٨)، مذكرة أصول الفقه (٣٤٨).

(١) أجمع العلماء على أن الكفار مخاطبون بالإيمان الذي هو الأصل، واختلفوا هل هم مخاطبون بالفروع كالصلاة، والصوم، والحج، والزكاة أم لا؟، والمسألة فيها ثلاثة أقوال: ١ـ أنهم مخاطبون بها. ٢ـ أنهم غير مخاطبين بها مطلقًا. ٣ـ أنهم مخاطبون بالنواهي دون الأوامر.

والحق أنهم مخاطبون بالفروع على نحو ما سيأتي:

١ـ أن الكافر مخاطب بالفروع، ولكنه غير مطالب بفعلها حال كفره، بناءً على أن فروع الإيمان لا تصح ولاتقبل ولا يثاب عليها الكافر إلاَّ بتحصيل أصل الإيمان، وقد تقدم تفصيل هذا في فصل (هل تقع من الكافر طاعة) ص(٤٢٦) بما يغني عن ذكره هنا. والدليل قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٢٣].

٢ـ أن الكافر إذا أسلم لا يلزمه قضاء ما فاته من العبادات الماضية زمن كفره؛ لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله.

٣ـ أن الكافر مطالب بالفروع لكن مع تحصيل شرطها وهو الإيمان، لعموم الآيات والأوامر الإلهية، مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [سورة =

وأن القضاء فرض ثانٍ أم لا؟[١]

أو أن العموم هل يُختص بالقياس وبخبر الواحد أم لا؟[٢]

= آل عمران، الآية: ٩٧].

٤- الكافر يعاقب في الآخرة على تركه أصل الإيمان، وعلى تركه الفروع، وذلك لقوله تعالى إخبارًا عن المشركين في معرض التصديق لهم تحذيرًا من فعلهم: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۝٤٢ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ﴾ [سورة المدثر، الآية: ٤٢ - ٤٤]، انظر: العدة (٢/ ٣٥٨ - ٣٦٨)، روضة الناظر (١/ ٢٢٩ - ٢٣٢)، شرح مختصر الروضة للطوفي (١/ ٢٠٥ - ٢٠٦)، مجموع الفتاوى (٢٢/ ٧ - ١٦)، المسودة (٤٦ - ٤٧)، زاد المعاد (٥/ ٦٩٨ - ٦٩٩)، شرح الكوكب المنير (١/ ٥٠٠ - ٥٠٤)، مذكرة أصول الفقه (٦٨ - ٦٩).

(١) القضاء: هو فعل الواجب خارج الوقت المقدر له شرعًا، ولا يسمى القضاء فرض ثان؛ لأنه يستلزم التسلسل، وهو ممتنع. لأن كل وقت من الأوقات التي يؤخر فعلها إليه هو مخاطب بالفعل فيه، وذلك واجب عليه، فلو قلنا إن أداءها في الوقت الثاني بعد تأخيرها قضاء. لزم مثل ذلك في الثالث، والرابع، وما بعدها. انظر: شرح الكوكب المنير (١/ ٣٦٣ - ٣٦٤).

(٢) العام في اصطلاح الأصوليين: هو ما يستغرق جميع ما يصلح له، بحسب وضع واحد، دفعة، بلا حصر. انظر: مذكرة أصول الفقه (٣٥٩). والتخصيص: هو قصر العام على بعض أفراده، بدليل يدل على ذلك. مذكرة أصول الفقه (٣٨٦). وقد انعقد الإجماع على جواز تخصيص العموم من حيث الجملة، ولا يمكن تخصيص العام إلا بدليل يجب الرجوع إليه، وأدلة التخصيص تنقسم إلى قسمين:

مخصصات منفصلة: هي ما يستقل بنفسه دون العام، وذلك بألا يكون مرتبطًا بكلام آخر. مثل الحس، والعقل، والإجماع، وقول الصحابي، والقياس، والمفهوم، والنص.

ومخصصات متصلة: وهي ما لا يستقل بنفسه، بل هو مرتبط بكلام آخر. مثل: الاستثناء، والشرط، والصفة، والغاية، والبدل. وعلى هذا فالعموم تخصص بالقياس، فإن كان القياس مقطوعًا به جاز التخصيص به بلا إشكال، وإن كان القياس ظنيًا فيحتمل التخصيص؛ لأن كون صورة التخصيص مرادة باللفظ العام غير مقطوع به، والقياس يدل على أنها غير مرادة، وهذا مذهب الجمهور، واحتمال عدم التخصيص مبني على أن العموم أعلى رتبة من =

أو غير ذلك، وإذا كان كذلك بطل قوله.

= القياس؛ لأن العموم أصل، والقياس فرع. انظر: العدة (٢/ ٥٥٩ ـ ٥٦٩)، البرهان للجويني (١/ ٤٢٨ ـ ٤٣٠)، روضة الناظر (٢/ ٧٣٤ ـ ٧٣٩)، الأحكام للآمدي (٢/ ٣٦١ ـ ٣٦٥)، المسودة (٩٩ ـ ١٢٢)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٣٧٧ ـ ٣٨٠)، والتخصيص بخبر الواحد، فالتحقيق أنه يجوز التخصيص بالكتاب والسنة لا فرق بينهما، فيجوز تخصيص الكتاب بالسنة، ويجوز تخصيص السنة بالكتاب، ولا فرق في ذلك بين المتواتر والآحاد، فيجوز تخصيص المتواتر بخبر الواحد قرآنًا أو سنة. انظر: العدة (٢/ ٥٥٠ ـ ٥٥٩)، البرهان (١/ ٤٢٦ ـ ٤٢٨)، روضة الناظر (٢/ ٧٢٦ ـ ٧٢٨، ٧٣١)، الأحكام للآمدي (٢/ ٣٤٧ ـ ٣٥٢)، المسودة (١٩)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٣٦٢)، مذكرة أصول الفقه (٣٩٤).

فصل

ومسائل أصول الفقه كفروعه، طريق ثبوتها الأمارة[١]

التي تؤدي إلى غلبة الظن، كخبر الواحد والقياس، دون العلم والقطع على ذلك.

خلافًا لبعض الأشعرية في قوله: طريق ثبوت ذلك/ القطع[٢]؛ ولأنها لا تثبت بخبر الواحد ولا بالقياس. ١١١/ب

والدلالة عليه أنه لو كان طريق ثبوت ذلك القطع لوجب أن يَكْفُر المخالف في ذلك، ويَفْسُق كأصول الدين، وما لم يَكْفُر دل على أن طريق ذلك غلبة الظن كالفروع؛ ولأن أكثر مسائل أصول الفقه طريق ثبوتها أخبار الآحاد، وقول الصحابة، والقياس، والقليل منها ما يثبت من طريق مقطوع عليه؛ ولهذا

---

(١) الأمارة: اسم لما يوجب الظن، كالأقيسة، خبر الواحد، وظواهر الأدلة، من العام والمطلق، والمفهوم. ويضعها بعض الأصوليين والمتكلمين في مقابل الدليل؛ لأن الدليل عندهم: اسم لما كان موجبًا للعلم، أي قطعي الدلالة، وأما ما كان موجبًا للظن فهو أمارة. انظر: التلخيص (٢/ ٨١٢)، المعتمد لأبي الحسين المعتزلي (١/ ١٠، ٢/ ٦٩٠)، كشف الأسرار (٣/ ٢٧)، الأحكام للآمدي (١/ ٤١١)، المحصول (١/ ١، ١٠٦)، نهاية السول للأسنوي (١/ ١٠، ١٣)، البرهان الواضح (١/ ٣٢ ـ ٣٣). ولقد اختلفت عبارة القاضي في تحديد مفهوم الدليل، ففي العدة (١/ ١٣١) صرح بأن التفريق بين ما يوجب الظن وما يوجب العلم هو قول بعض المتكلمين. وعلق عليه بقوله: «وهذا غير صحيح؛ لأن ذلك اسم لغوي، وأهل اللغة لا يفرقون بينهما». وفي المسودة (٥٧٤) قال: شهاب الدين عبدالحليم بن تيمية معلقا على ما حكاه القاضي عن بعض المتكلمين في التفريق بين ما يوجب الظن وما يوجب العلم بأنه ظاهر كلامه في الكفاية لأنه قال: «فالدلالة هي الكتاب والسنة المقطوع بها والإجماع المقطوع به، والأمارة خبر الواحد والقياس».

(٢) انظر: ما تقدم من قول الزركشي ـ رحمه الله ـ ص(٤٣٣) حيث أنه فسق المخالف في أصول الفقه لأن أصول الفقه تثبت عنده بدليل قطعي.

اختلفوا في المقدرات والحدود، والأوقات، هل تثبت قياسًا؟، ولم يختلفوا هل ثبت ذلك بأخبار الآحاد أم لا؟ بل أجمعوا على ثبوته بأخبار الآحاديين صحة هذا أنهم استدلوا على انقراض العصر هل هو شرط في صحة الإجماع[(١)]؟

تقول عائشة رضي الله عنها [لأبي سلمة ابن][(٢)] عبدالرحمن: «ما مثلك إلا كفروج سمع صوت الديكة»[(٣)] وغير ذلك. وكذلك رجعوا إلى قول الواحد من أهل اللغة، وإلى شعر الواحد منهم.

---

(١) ذهب الجمهور إلى أن انقراض العصر ليس شرطًا في صحة الإجماع بل المعتبر في إجماع مجتهدي العصر الواحد اتفاقهم ولو في لحظة واحدة، ولا يشترط أن يمضي على اتفاقهم زمن، أو أن ينقرض عصر المجمعين، بل متى ما اتفقت كلمتهم، واستقرت آراؤهم، وعلم ذلك منهم حصل بذلك الإجماع وانعقد. أما اشتراط انقراض العصر فإنه يؤدي إلى تعذر وقوع الإجماع، لتلاحق المجتهدين، فيدخل مجتهد جديد وهكذا. ثم أن الأدلة على حجية الإجماع عامة مطلقة، لم تتعرض لذكر هذا الشرط، ولقد ذهب بعض العلماء إلى القول باشتراط انقراض العصر، ولعلهم أرادوا زيادة التثبت في نسبة قول المجمعين إليهم، والتأكد من استقرار أهل المذاهب على مذاهبهم، وباختصار فإنه في هذه المسألة لابد من تحرير قضية مهمة وهي: التثبت في نقل الاتفاق، والتأكد من حصول الإجماع، وذلك بمعرفة أقوال المجمعين، والاطلاع على أقوالهم للعلم باستقرارهم على مذاهبهم، وهذا قد يحصل في لحظة واحدة، وقد يحتاج إلى أزمنة مديدة، وقد لا يحصل أصلاً. وإذا انتفت هذه القضية ـ التأكد من موافقة جميع المجتهدين أو العلم باستقرار مذاهبهم ـ فسواءً انقرض العصر أو لم ينقرض فالإجماع في هذه الحالة لا يكون صحيحًا. انظر: روضة الناظر (٢/ ٤٨٢ ـ ٤٨٧)، المسودة (٣٢١ ـ ٣٢٣)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٩)، معالم أصول الفقه (١٧٦ ـ ١٧٧).

(٢) سقط من الأصل وأثبته من المصادر.

(٣) تكملة النص: «تصرخ فيصرخ معها» انظر: مصنف عبدالرزاق (٩٤١)، وتاريخ دمشق (٢٩/ ٣٠٥)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٠).

فصل

وعوام أهل الحق والسنة والأثر مسلمون مؤمنون

وظاهرهم الإسلام والإيمان ولا يجوز القطع على أنهم غير مسلمين، ولا مؤمنين.

خلافًا للقدرية في قولهم: «إن كل من لم يعرف أحكام الجواهر[(١)]، والأعراض[(٢)] وتوابعها بالنظر في الأدلة القاطعة؛ فهو غير مسلم ولا مؤمن[(٣)]؛ وإن كان معتقدًا بجميع ما أتى به

---

(١) قال الأشعري: «اختلف الناس في الجوهر، وفي معناه، على أربعة أقاويل:
١ـ فقالت النصارى: «الجوهر هو القائم بذاته، وكل قائم بذاته فجوهر، وكل جوهر فقائم بذاته».
٢ـ وقال بعض المتفلسفة: «الجوهر هو القائم بالذات القابل للمتضادات».
٣ـ وقال قائلون: «الجوهر ما إذا وجد كان حاملاً للأعراض». وزعم صاحب هذا القول أن الجواهر جواهر بأنفسها، وأنها تعلم جواهر قبل أن تكون، والقائل بهذا القول الجبائي.
٤ـ وقال الصالحي: «الجوهر هو ما احتمل الأعراض، وقد يجوز عنده أن يوجد الجوهر، ولا يخلق الله فيه عرضًا، ولا يكون محلاً للأعراض إلا أنه محتمل لها. المقالات (٢/٨)، وانظر: التعريفات للجرجاني (٩٠).

(٢) العرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محل، يقوم به، كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله، ويقوم هو به، وهو على نوعين.. انظر: التعريفات (١٧٠).

(٣) وذلك لأن المتكلمين جعلوا أصل دينهم النظر في دليل الأعراض، وحدوث الأجسام الذي هو عندهم المسلك الوحيد لإثبات وجود الله فمن لم يسلكه عجز عن إثبات وجود ربه، وتصحيح عقيدته، وأنه من لم ينظر في هذا الدليل فإما أنه لا يصح إيمانه، فيكون كافرًا، وإما يكون عاصيًا على قول آخرين، وإما أن يكون مقلدًا لا علم له بدينه، لكنه ينفعه هذا التقليد، ويصير به مؤمنًا غير عاص. انظر: تهافت الفلاسفة (١٩٧)، النبوات (١/٢٥٥)، التوحيد للماتريدي (١٢٩)، ولعل السبب في أن أبايعلى نسب هذا القول إلى القدرية فقط، هو أن أول من عرف أنه قال بدليل الأعراض هو الجهم بن صفوان =

نبينا ﷺ، وملتزمًا لذلك»، حتى قالوا: «إن مثل مالك بن أنس ومن فوقه من التابعين وغيرهم من الفقهاء لم يكونوا عارفين بالله تعالى، ولا مؤمنين، ولا مسلمين؛ لأنهم لم يعرفوا أحكام الجواهر، والأعراض ولم ينظروا فيها».

والدلالة عليه أنه لا خلاف بين الأمة أن في زمن النبي ﷺ، وزمن الصحابة، وزمن التابعين، وتابعي التابعين خلق عظيم من العوام والفقهاء وغيرهم ممن لا يعرف أحكام الجواهر والأعراض، ولم ينظر فيها، ومع ذلك كانوا مسلمين مؤمنين، ولم يقل أحد من الصحابة ولا من غيرهم، أن من هذه صفته فإنه غير مسلم ومؤمن، فعلم [أن][1] ما قالوه خلافًا لإجماع الصحابة ومن بعدهم.

١١٢/أ

وأيضًا فإن العوام وكل عاقل/ من أهل الإسلام يعرفون أن هذه الأجسام التي تشاهدها، وتنتقل من حال إلى حال، ومن صفة إلى صفة، وأن كل جسم على صفة وصورة كان يجوز أن تحصل على هذه[2] صفة أخرى، ويعلمون الولد الذكر كان يجوز أن يكون أنثى، وما كان سليمًا يجوز أن يكون ناقصًا، وما كان ناقصًا يجوز أن يكون سليمًا، ويعلمون أن هذه الأشياء التي سبيلها ما ذكرنا ليست بقديمة، ولا خالصة، فيما لم يزل ولا يزال على هذه الأوصاف والأحكام، وأنها متجددة لم تكن؛ فكانت، وأن هذه الأشياء المتجددة التي حصلت كان مجوزًا أن لا تحصل على ذلك الوجه بل تحصل على وجه آخر، وإن كان

= مقدم الجهمية، وأبوالهذيل العلاف مقدم المعتزلة. انظر: رسالة أهل الثغر (٥٢ ـ ٥٣)، شرح الأصول الخمسة (٩٥)، النبوات (١/ ٥٨٥ ـ ٥٨٦).

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

(٢) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.

كذلك فلابد من أن يكون لها صانع صنعها على هذه الصفة، وإن لم يمكنهم أن يعبروا عن ما في نفوسهم.

فصل
[في دار الإسلام ودار الكفر]

وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الإسلام دون الكفر فهي دار الإسلام، وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهي دار الكفر.

خلافًا للقدرية في قولهم: «إن كل دار كانت الغلبة فيها للفساق دون المسلمين والكفار فإنها ليست بدار كفر ولا دار إسلام، بل هي دار فسق». وهذا بناء على أصلهم في القول بالمنزلة بين المنزلتين.

ودليلنا: ما تقدم في مسائل الإيمان، وأن سائر المكلفين لايخلو من أن يكونوا كفارًا أو مؤمنين كاملي الإيمان أو ناقصي الإيمان أو بعضهم كفارٌ، وبعضهم مؤمنون، ولا يجوز كون مكلف ليس بمؤمن ولا كافر/ كذلك الدار أيضًا، لا تخلو من أن تكون دار كفر أو دار إسلام. ١١٢/ب

فصل
[في قباحات مذهب المعتزلة]

ويذكر فيه جملة من القول في قباحات مذاهب الفرقة التي لقبت نفسها العدلية، من ذلك قول واصل بن عطاء[١] في مرتكب الكبيرة؛ ليس بكافر ولا مؤمن، وإنما هو فاسق [في][٢] منزلة بين المنزلتين، واتبعه [عمرو][٣] بن عبيد، وبهذا سموا معتزلة، وكانوا مهجورين بالبصرة.

قال العلاف[٤]: نعيم الجنة ينقطع، ويأتي عليهم حالة لا يقدرون أن يتحركوا ولا أن يسكنوا، وأن الله تعالى في تلك الحال لا يقدر أن يحرك ساكنًا أو يسكن متحركًا. وقال: علم الله هو الله، وقدرته هي هو[٥]. وقال: بعض قول الله ليس بمخلوق

---

(١) واصل بن عطاء البصري، الغزال المتكلم، ولد سنة (٨٠هـ)، سمع من الحسن البصري ـ رحمه الله ـ وغيره، ولم يفارقه إلى أن أظهر مقالته في المنزلة بين المنزلتين، وهو مؤسس فرقة الاعتزال، توفي سنة(١٣١هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١١٧)، الملل والنحل(١/ ٥٩) وما بعدها، ميزان الاعتدال (٤/ ٣٢٩)، الخطط (٤/ ١٧٠).

(٢) ساقطة من الأصل، والسياق يقتضيها.

(٣) في الأصل (عمر) والصواب المثبت وهو: عمرو بن عبيد بن باب، مولى بني تميم، ولد سنة(٨٠هـ)، وتوفي سنة (١٤٤هـ)، عاش في البصرة، وعاصر واصل بن عطاء، فلما قام واصل بحركته انضم إليه، وآزره وزوجه واصل أخته، وكان كلٌّ منهما معظمًا للآخر، ومن المؤرخين من نسب الاعتزال إليه كصاحب الخطط. انظر: الفرق بين الفرق (١٢٠ ـ ١٢١)، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، الخطط (٤/ ١٧٠).

(٤) تقدمت ترجمته ص(١١٦).

(٥) صرح الأشعري في المقالات: «أن هذه المقولة من العلاف أخذها عن =

وبعضه مخلوق.

وقال: عرض واحد يوجد في ألف مكان[١]، وأن حركة واحدة تتجزأ على ألف جزء، فإن المعدوم، والعاجز الميت، لا يمتنع أن يكون فاعلاً خالقًا، وأن الله تعالى لا يقدر على ما يقدر عليه، وإن ما يقدر هو عليه لا يقدر الله عليه، وأنه يريد الله منه أمرا، ويريد خلافه، فيتم مراده دون مراد الله، وأن الله تعالى لايقدر على إتمام مراده منه، على الوجه الذي أراده منه.

وأن كلامه يحل في المخلوق كما قالت النصارى: أنه حل بمريم، أنه ليس في مقدور الله أمرًا لو فعله بالكافر من عنده.

وأن الله تعالى هدى الكافرين، بما هدى به الأنبياء والصالحين، وأن لا فضل لهم عليه في التوفيق، واللطف، والتأييد[٢]، واتبعه على ذلك النظام، وابتدع هو مقالات فزعم أنه ليس لأجزاء

= أرسطاطاليس»، حيث قال الأخير في بعض كتبه: «إن الباريء علم كله، قدرة كله، حياة كله، سمع كله، بصر كله». قال الأشعري: «فحسن اللفظ عند نفسه»، وقال: «علمه هو هو، وقدرته هي هو» انظر: (٢/ ١٧٨).

(١) حُكي مثله عن الجُبَّائي. انظر: الفرق بين الفرق (١٨٤).

(٢) هذا العلاف مامن منصف إلا وذمه، وقبح مقالاته، وفضائحه، وله كتاب اسمه(الحجج)، وآخر اسمه (القوالب)، ضمنهما فضائحه، وقبائحه، ورد عليه المعتزلة أنفسهم، فضلاً عن أهل السنة، فقد صنف المردار من المعتزلة كتابًا في تكفير أبي الهذيل، وكذا الجبائي، وذكرا في تصنيفهما أن قوله يؤدي إلى قول الدهرية. وكذا جعفر بن حرب من زعماء المعتزلة، صنف كتابًا سماه (توبيخ أبي الهذيل)، وأشار بتكفير أبي الهذيل، وذكر فيه أن قوله يجر إلى مقالة الدهرية أيضًا. وقال المقريزي في الخطط: «أن أبعد فرق المعتزلة عن أهل السنة أصحاب أبي الهذيل العلاف» (٤/ ١٦٩). انظر: الفرق بين الفرق (١٢١ ـ ١٣٠)، التبصير في الدين (٦٩ ـ ٧١)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٦٤ ـ ٦٧)، طبقات المعتزلة (٤٤ ـ ٤٩)، الخطط (٤/ ١٧٠ ـ ١٧١).

العالم نهاية في التجزؤ[١].

كما قالت الدهرية: ليس لأجسامنا نهاية، ولا جسم، إلا وبعده جسم لا إلى غاية.

وزعم أن الله لا يقدر على إلقاء الطفل في جهنم لو كان على شفيره، وأنه يقدر على ذلك دون ربه.

وزعم أن كلام الله تعالى لم ينزل على النبي ﷺ، ولا سمعه، ولا أخذ من المسلمين، وأن القرآن ليس بمعجز في عجيب نظمه، وأن إخباره عن الغيب [ليس][٢] بمعجز.

وزعم أن أحدًا لم يشاهد النبي ﷺ، ولا بعضه، وإنما شاهدوا طرفه[٣]، وأمثال ذلك مما لا نحصرها هنا[٤].

---

(١) انظر مقالته في: الفرق بين الفرق (١٣٢ ـ ١٣٣، ١٤٩ ـ ١٥٠)، التبصير (٧١)، الملل والنحل (١/ ٦٩)، قال البغدادي: «جميع فرق الأمة من فريقي الرأي والحديث ـ مع الخوارج، والشيعة، والنجارية، وأكثر المعتزلة ـ متفقون على تكفير النظام، وإنما تبعه في ضلالته شرذمة من القدرية كالأسواري، وابن خابط، وفضل الحدثي، والجاحظ، مع مخالفة كل واحد منهم له في بعض ضلالاته، وزيادة بعضهم عليه فيها...». وقد قال بتكفيره أكثر شيوخ المعتزلة، منهم أبوالهذيل؛ فإنه قال بتكفيره في كتابه المعروف بـ«الرد على النظام»، وفي كتابه عليه في الأعراض، والإنسان، والجزء الذي لا يتجزء. ومنهم الجبائي...، والإسكافي له كتاب على النظام كفّره فيه في أكثر مذاهبه ومنهم جعفر بن حرب صنف كتابًا في تكفير النظام بإبطاله الجزء الذي لا يتجزأ. قال البغدادي: «أما كتب أهل السنة والجماعة ـ يعني الأشعرية ـ في تكفيره فالله يحصيها، ولشيخنا الأشعري ـ رحمه الله ـ في تكفير النظام ثلاثة كتب، وللقلانسي عليه كتب ورسائل، وللقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني..». الفرق بين الفرق (١٣٢ ـ ١٣٣).

(٢) ليست في الأصل والسياق يقتضيها.

(٣) حكى البغدادي عن معمر نحوه. انظر: الفرق بين الفرق (١٥٥).

(٤) انظر فضائح النظام في: الفرق بين الفرق (١٣١ ـ ١٥٠)، التبصير (٧١ ـ =

وقال/ معمر[١]: «إن الله تعالى لم يخلق شيئًا من الأعراض، ١١٣/أ ولم ينعم على أحد بطعم طيب ورائحة طيبة، ولا سمع، ولا بصر، ولا حياة، وأن ذلك فعل الجواهر بطبعها، كما قالت الدهرية من الطبائعيين[٢]، كزعم ثمامة[٣]، والجاحظ، أنه يجوز أن يكون كثيرًا من اليهود والنصارى في الجنة[٤].

وزعم أكثرهم أن لا معنى لشفاعة الرسول[٥]، ولا

= ٧٣)، الملل والنحل (١/ ٦٧ ـ ٧٤).

(١) معمر بن عبَّاد السلمي، يكنى أباعمرو، وكان رأسًا للملحدة وذنبًا للقدرية، وكان بشر بن المعتمر، وهشام بن عمرو، وأبوالحسن المدائني من تلامذته، ثم حكي أن الرشيد وجه به إلى ملك السند ليناظره، وأن ملك السند دس له من سمه في الطريق فمات سنة (٢١٥هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١٥١)، الملل والنحل (١/ ٧٩)، طبقات المعتزلة (٥٤ ـ ٥٦)، الخطط (٤/ ١٧٣).

(٢) انظر مقالتهم في: الفرق بين الفرق (١٥١ ـ ١٥٢)، التبصير (٧٣ ـ ٧٤)، الملل والنحل (١/ ٨٠ ـ ٨٢).

(٣) تقدم التعريف به ص(٨٠٧).

(٤) قال ثمامة بن أشرس: «إن الكفار، والمشركين، والمجوس، واليهود، والنصارى، والزنادقة، والدهرية. أنهم يصيرون في القيامة ترابًا، وكذلك البهائم، والطيور، وأطفال المؤمنين». انظر: الفرق بين الفرق (١٧٢)، التبصير (٨)، الملل والنحل (١/ ٨٤)، ومقولة الجاحظ: «أن الله لا يدخل أحدًا النار، وإنما النار هي التي تجذب أهلها إليها». انظرها في: الفرق بين الفرق (١٧٦)، التبصير (٨٢)، الملل والنحل (١/ ٨٨).

(٥) أنكرت المعتزلة الشفاعة لأهل الكبائر، وقصروها على التائبين من المؤمنين دون الفسقة؛ لأن إثبات الشفاعة للفساق ـ زعموا ـ ينافي مبدأ الوعيد، قال القاضي عبدالجبار: «فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين» شرح الأصول الخمسة (٦٨٨)، وقال: «فحصل لك بهذه الجملة العلم بأن الشفاعة ثابتة للمؤمنين دون الفساق من أهل الصلاة» ص(٦٩٠). انظر: شرح الأصول الخمسة (٦٨٧ ـ ٦٩٣)، المقالات (٢/ ١٦٦)، الفصل (٤/ ١١١)، وأهل السنة والجماعة يثبتون الشفاعة بأنواعها الثمانية التي منها الشفاعة لأهل الكبائر. انظر: العقيدة الطحاوية (١/ ٢٨٢ ـ ٢٩٤).

الحوض[١]، ولا الميزان[٢]، وأن ذلك للبقّالين، ولا معنى لعذاب القبر[٣]، ولا منكر ولا نكير[٤].

ولا يقال: «حسبنا الله ونعم الوكيل؛ لأن الوكيل، وكيل القرى والحمامات ونحو ذلك[٥]، وزعم شيخهم[٦]: أن الله تعالى يحبل نساء العالمين، فزادوا على النصارى، أنه أحبل مريم

(١) انظر: المقالات (٢/ ١٦٥)، الفصل لابن حزم (٤/ ١١٥)، ولم يصرح الأشعري، ولا ابن حزم بإسم القوم المنكرين للحوض إلا أن الإسفرائيني أبا المظفر صرح به في التبصير. انظر: (٦٦).

(٢) أثبت القاضي عبدالجبار الميزان حيث قال: «ولم يرد الله تعالى بالميزان إلاّ المعقول منه المتعارف فيما بيننا دون العدل وغيره». وقال: «فدل عل أن المراد به الميزان المعروف الذي يشتمل على ما تشمل عليه الموازين فيما بيننا». شرح الأصول الخمسة (٧٣٥)، وقال الأشعري: «وحقيقة قول المعتزلة في الموازنة، أن الحسنات تكون محبطة للسيئات، وتكون أعظم منها، وأن السيئات تكون محبطة للحسنات، وتكون أعظم منها». المقالات (٢/ ١٦٥)، وانظر: الفصل (٤/ ١١٥).

(٣) قال القاضي عبدالجبار: أنه لا خلاف بين الأمة في إثبات عذاب القبر إلاّ شيء يحكى عن ضرار بن عمرو انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٠)، الفصل (٤/ ١١٧). إلاّ أن الأشعري وأبا المظفر الإسفرائيني قالا: «إن المعتزلة اتفقت على إنكار عذاب القبر، وقد ذكر المقريزي أن الفرقة المنكرة لعذاب القبر من المعتزلة تسمى (القبرية). انظر: المقالات (٢/ ١١٦)، التبصير (٦٦)، وانظر حاشية شرح الأصول الخمسة ص (٧٣٠) حاشية (١)، الخطط للمقريزي (٤/ ١٧٥).

(٤) كلام القاضي عبدالجبار يوحي بأنه أثبت عذاب القبر، وأن العذاب لابد له من معذِّب، والمعذِّب إما أن يكون هو الله تعالى، أوأن يكون غيره، واعترض على تسمية الملكين بمنكر ونكير. انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٣ ـ ٧٣٤).

(٥) حكى هذا القول عن هشام الفوطي ـ تعالى الله عما يقول الظالمون. انظر: الفرق بين الفرق (١٥٩ ـ ١٦٤)، التبصير (٧٥ ـ ٧٧)، الملل والنحل (١/ ٨٥ ـ ٨٧).

(٦) المعني بشيخ المعتزلة هنا الجُبَّائي. أبوعلي محمد بن عبدالوهاب الجُبَّائي. وقد تقدم التعريف به في ص(١١٦) .

وحدها»[١].

وأنه مطيع لعباده إذا فعل ما أرادوا، وأن كل حي قادر خالق مع قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾[٢].

فقال: «من قال: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، فلم يفعل أنه يحنث، إذا كان مأمورًا به قبل ذلك»[٣].

وزعم رئيسهم[٤] في هذا الزمان المنكوس: «أن الله تعالى يعذب بالنار من لم يرتكب معصية قط، ويخلده النيران، وإن لم يفعل له ذنبًا أبدًا، ويذمه، ويسميه ظالمًا كافرًا فاسقًا، وإن لم يفعل ظلمًا ولا فسقًا، وأن الله تعالى لم يفعل الجوهر جوهرًا، ولا جعل المختلف مختلفًا، ولا المتفق متفقًا، وأنهما مختلفة متفقة متغايرة، ذوات أغيار لا بفعل فاعل، ومنع أن يقال: «كان الله ولاشيء»، أو يقال: «إن الله قبل كل شيء، أو خلق الشيء لا من شيء».

وزعم أن يهوديًا لو فعل جميع ما فعله الصالحون غير أنه [....][٥] لخمسة دراهم غير جاحد أنه لا يصح إيمانه، ولا إسلامه هو في النار مع فرعون خالدًا.

---

(١) هذا قول شديد النكارة، وفيه تجني على الغني الحميد سبحانه، جرّه إلى ذلك زعمه أن أسماء الله تعالى جارية على القياس، وأجاز اشتقاق اسم له من كل فعل فعله، وألزمه أبوالحسن الأشعري، أن يسميه بمحبل النساء؛ لأنه خالق الحبل فيهن، فالتزم ذلك، فقال له: «بدعتك هذه أشنع من ضلالة النصارى في تسمية الله أبًا لعيسى مع امتناعهم من القول بأنه محبل مريم». الفرق بين الفرق (١٨٤) وانظر: ص(١٨٣) المصدر نفسه، التبصير (٨٦).

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣.

(٣) انظر فضائحه في: الفرق بين الفرق (١٨٣ ـ ١٨٤)، التبصير (٨٥ ـ ٨٦).

(٤) تقدم ترجمته ص(١٩٩).

(٥) بياضٌ في الأصل.

وزعم أن إنسانًا لو زنا ثم قطع ذكره لم تصح توبته من ذلك الزنا أبدًا، وهو في النار أبدًا[1]، مع أقاويل شنيعة جدًا، وفيما ذكرنا تنبيه على غيره.

(١) انظر: الفرق بين الفرق (١٨٤ ـ ٢٠١)، التبصير (٨٦ ـ ٩١).

باب
تفسير عبارات لأهل الكلام

معرفة المعلوم على ماهو به، والمعلوم ما علمه العالم بعلمه، والعلم يدرك من وجوه ثلاث: حس، ونظر، وخبر.

فالحس: يدرك من طريق الحواس الخمس السمع والبصر والذوق والشم واللمس.

والخبر: الذي يحصل به العلم هو التواتر الذي يرويه / جماعة، ولا يصح منهم افتعال كذب على مجرى العادة في إثباتها واستحالة اتفاقها على نقل كذب. ١١٣/ب

والنظر: هو تأمل حال المنظور فيه ليعلم وجه بيانه على علوم الحس في الموافقه والمباينة.

والجهل: هو الصفة التي يتعذر على الحي القادر لوجودها إتقان الفعل ويوجب اسم جاهل لمن قام به.

والظن: هو الوقوف بين طرفي الأمر المنظور حتى لا نرجح أحدهما على صاحبه.

وحقيقة العقل: هو علل بالقبيح والحسن.

ومعنى الفقه: هو العلم بأحكام الفروع الشرعية.

وحقيقة المناظرة: المباحثة عن الفروع ليردها إلى الأصول المعلومة.

وحقيقة المجادلة: هو روم أحد الخصمين إسقاط كلام صاحبه، من قولهم جدلته أي ضربته.

ومعنى السؤال: الاستخبار، **ومعنى الاستخبار**: هو طلب الخبر.

وحقيقة الخبر: هو كلام وضع لإعلام المخبر مضمونه.

ومعنى الجواب: خبر وضع لإعلام السائل مضمون سؤاله.

وحقيقة الدليل: هو المرشد إلى المطلوب، والهادي إلى المقصود.

وينقسم السؤال أربعة أقسام: سؤال عن المذهب، وهو أن يقول ما تقول في كذا وعن حجّته، وعن وجه دلالته، وفي الطعن والمطاردة. وكل قسم من السؤال يليه قسم من الجواب.

وحقيقة المعارضة: هو مساواة الخصم في دعواه، أو حجّته، وممانعته من صحة كلامه.

وحقيقة المناقضة: إيجاد العلة ولا حكم.

وكل مناقضة معارضة من حيث كانت مانعة من إجراء العلة، وليس كل معارضة مناقضة.

ومعنى العلة: هو العلم الدال على الحكم، ويحتمل أن يكون قول المعتل والمعنى المتضمن في المعلول، والأولى أن يكون المعنى في المعلول وصفًا من أوصافه، لأن القائل يقول العلة فيه، هكذا الخبر بما فيه.

والمعلول: هو الحكم مثل قولك البرّ بالبرّ متفاضلاً حرام.

والاعتلال: هو كلام المعتل وخبره عن العلة.

والمعتل: هو القائل العلة كذا.

والفرق بين الدليل والدلالة كالفرق بين الكاتب والكتابة.

ومعنى القياس: هو حمل الفروع على الأصول المعلومة لينظر في حكمها.

ومعنى الشبه: هو وجود حكم مثل حكم غيره في وجه.

ومعنى الأصل: ما أثمر لك المعرفة بغيره.

والفرع: ما تفرع عن غيره.

وشرط القياس أربعة: أصل، وفرع، وعلة، ومعلول.

والعلة/ ضربان: عقلي وشرعي، فالعقلي ما لا يتنقل، والشرعي ما يسوغ فيه التنقل، ويكون علة في زمان دون زمان. ١١٤/أ

والعقلية ما يعلم بمحدد العقول كونه علة.

ولا يتوصل بالعقول إلى الحسن والقبيح، وإنما نعلم بها الصحيح من الفاسد، وقبيح وحسن طريقه السمع[1].

وموجبات العقول مثل قولنا إنما لم يسبق المحدث محدث، وإن الأجسام لا تخلو من التقارب والتباعد.

وموجبات السمع مثل: الإيمان، والصلاة، والزكاة وغيرها، والفرق بينهما أن موجب السمع معرض لجواز التبديل، والعقل لايصح فيه ذلك.

ومعنى الواجب: ما لا بد من وقوعه على كل حال، مثل قولنا إن يوم القيامة واجب، وإن الصلاة واجبة، بمعنى لا يسوغ تركها بحال، **والندب**: ما ليس في تركه عقاب، وفي إتيانه ثواب، **والجائز**: ما فعله وتركه سواء، **والأمر**: ما كان الآمر آمرًا، **والصدق**: هو الخبر الذي مخبره على ما أخبر به، **والكذب**: دونه، **ومعنى الكلام**: هو المسموع النافي للسلوب.

وأقسام الكلام ثلاثة: اسم، وفعل، وحرف، ومن جهة المعنى أربعة: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار. **والاسم**: هو القول الدال على المسمى، **ومعنى الفعل**: ما لم يكن فكان، وعند

---

(١) وفي هذه المقولة موافقة من القاضي للأشاعرة في موقفهم من التحسين والتقبيح وأنهما شرعيان عندهم، وقد سبق ذكر طرف من هذه المسألة في قسم التحقيق، وفي الدراسة تفصيل لهذه المسالة انظر ص(١٤٠).

النحوية ما دل على الحدث، والزمان. **والاسم**: صفة للمسمى. والتسمية هي الاسم، وقد ذكرنا في أثناء الكتاب أقسام الاسم.

ومعنى الشيء: هو الموجود، والمعدوم ليس بشيء إذ لو كان شيئًا لكان لا شيء شيئًا، وذلك محال، **وحدّ الموجود**: هو الثابت الذات.

ومعنى قولنا العالم محدَث، **والعالم**: عبارة عن جملة المخلوقات كلها، **والمحدَث**: ما كان بعد أن لم يكن، **والمخلوق**: الواقع على ضرب من التقدير، **والجوهر**: هو المخلوق والحدث هو المحدَث، والمفعول هو الفعل، وهو ما كان بعد أن لم يكن.

وحقيقة الجسم: عبارة عن المؤلف، والمؤلف المجتمع، **والاجتماع**: هو تداني الجوهرين على وجه لا يدخل بينهما ثالث.

والجوهر: هو الجزء الذي لا يتجزأ وهو الحامل للأعراض الشاغلة للحيّز.

والعرض: هو المعنى العارض للجوهر الذي يصح/ بطلانه ١١٤/ب منه مع بقاء الحامل له. **ومعنى الجزء**: عبارة عن بعض الأجسام، وحقيقته أنه منفرد من جملة. فإذا كان واحدًا فهو غير متجزىء. وحقيقة قولنا لا يتجزّأ هو أنه لا يصح عليه التفريق.

ومعنى قولهم الطفرة: هو الوثوب من موضع إلى موضع آخر، إلاّ أن المتداول في مسألة النظام أن يمر الجسم بمكان لم يحاذه وذلك عندنا تناقض أن يقطع ما لم يحاذه.

والحركة: عبارة عن الكون الذي يحصل الجوهر في مكان ثانٍ عن الأول بغير فصل.

ومعنى متحرك: هو ما له حركة. **وحقيقة السكون**: هو

حلول الجوهر في غيره وهو التأليف معه، **وحقيقة الساكن**: ما له سكون، **وحقيقة الفاعل**: من وجد مقدوره، والمقدور ينقسم قسمين: كسبًا وخلقًا، **ومعنى الخلق**: ما وقع من المقدور بقدرة قديمة، **ومعنى الكسب**: ما وجد بقدرة محدثة، والخلق قد يكون كسبًا، ويكون غير كسب، والكسب لا يكون إلا عن خلق، وقد يكون خلقًا لمن ليس هو كسبه، خلق الله كسب العبد، فنظيره الحركة، خلق الله الحركة للمحل.

ومعنى المخترع: ماوجد مقدوره لا على طريق الاكتساب.

ومعنى مقدور: ما اقتضى قادرًا عليه، أو تعلّق بقدرة قادر عليه، فأيهما شئت فقل.

وقدرة الله تعالى: هي إيجاد أو إعدام.

وقدرة الإنسان: هي الاكتساب. فإن قيل كيف تقولون إعدام وعندكم أن الجواهر فناؤها بأن لا يخلق لها بقاء في حالة كان يصح أن تبقى فيها، والأعراض لا تبقى؟

قيل: قولنا «إعدام» عبارة عن فعل ضد أحد العرضين، وهي ترك فعل البقاء للجواهر في الحالة الثانية، وليس الإعدام عندنا معنى.

والعلم يتعلق بالمعلوم على وجوه، منها أن يعلم أنه سيكون أو هو كائن أو كان أو سيبقى، وهذه صفات ما تبقى.

والإرادة تتعلق بالمراد على طريق الحدوث، أن يكون وأن لا يكون، ويتعلق [بها][1].

ومعنى الفاعل:/ كل فعل اؤتمر فيه أمر الآمر به، **والحق**: كل فعل حسن ويسمى فاعله حقًا مجازًا. ١١٥/أ

---

(١) في الأصل: «بنا» والصحيح ما أثبت.

ومعنى الباطل: هو كل فعل ليس للفاعل أن يفعله إذا فعله.

والعدل: كل فعل حق.

والجور: هو الزوال عن الرسم المرسوم، والحد المحدود.

والظلم والسفه والعبث والجور معنى واحد.

والحسن: ما للفاعل أن يفعله فلا يلحقه عتب ولا ذمّ.

ومعنى القبيح: ما حظر للفاعل أن يفعله أو يلحقه فيه ذمّ وعتب. ومعنى قولنا له أن يفعله، أنه يملكه ولا حظر عليه فيه.

والخير: كل نفع، وما يؤدي إلى نفع.

والشر: هو الضرر، وما يؤدي إليه كالكفر يؤدي إلى العذاب.

والهداية: هي الدلالة والإرشاد إلى طريق الحق.

ومعنى الضلال: هو الهلاك، ومنه ضل الماء في اللبن إذا ضاع فيه.

ومعنى التوفيق: هو القدرة التي يتلوها فعل الخير.

ومعنى العصمة: هو ما يعتصم به من فعل الباطل، وهو قدرة الطاعة.

ومعنى اللطف: هو كل قول مراد فيه المكلف طاعته عند لطف له.

ومعنى الإصلاح: أنما يقدر الله عليه من ذلك لا نهاية له.

آخر الكتاب والحمدلله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد النبي

وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا

وافق الفراغ من كتابته يوم الثلاثاء

ثاني ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمانمائة

والحمدلله وحده

الخاتمة

نسأل الله حسنها

وضمنتها أهم نتائج البحث:

١ـ إنه على الرغم من التدهور في الحالة السياسية والاجتماعية الذي صحب حياة المصنف ـ رحمه الله ـ إلاّ أن الحياة الثقافية والعلمية كانت تشهد نشاطًا منقطع النظير فتجلت ملكة التصنيف عند العلماء في مختلف الفنون.

٢ـ على الرغم من المخالفات العقدية التي وقع فيها المصنف ـ عفا الله عنه ـ وموافقته للمتكلمين تارة ومخالفته لهم أخرى إلاّ أن ذلك لم يخرجه من دائرة أهل السنة والجماعة.

٣ـ كتاب القاضي ـ رحمه الله ـ يُعد من المصادر المتقدمة الأصيلة عند علماء السلف مما يزيد من أهمية هذا الكتاب.

٤ـ اعتمد المصنف في كتابه هذا على نقل أقوال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وأصحابه.

٥ـ أن القاضي ـ رحمه الله ـ وافق الأشاعرة في نفي الصفات الاختيارية وشيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ ضرب به المثل في التفويض كما مرّ معنا. ولكن القاضي تراجع عن كثير من المسائل التي وافق فيها الأشاعرة كما في كتابيه «إبطال التأويلات» و «عيون المسائل».

٦ـ استدلال القاضي بالأدلة السمعية ثم بعد ذلك يستدل بالأدلة العقلية.

٨ـ كثرة روايته للضعيف وحتى الأحاديث الصحيحة التي ذكرها إما أن يرويها بالمعنى أو يذكرها برواية غير مشهورة.

٩ـ التوحيد الذي جاءت به الرسل هو توحيد الألوهية ولأجله شرع الجهاد في سبيل الله وفيه كان النزاع بين الرسل وأممهم، ومن ظن أن توحيد الربوبية هو المعول عليه في دخول الجنة فهو مخطىء.

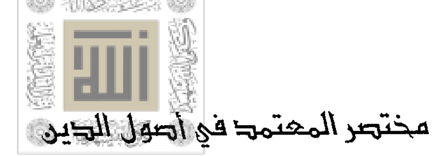
١٠ـ التكفير حق لله تعالى فلا يكفر إلاَّ من كفره الله ورسوله، ويلزم في مسألة التكفير وجود الشرط وانتفاء الموانع.

هذا والله أعلى وأعلم، وما هو إلاَّ جهد المقل فإن كان صوابًا فمن الله وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان ﴿۞ وَمَآ أُبَرِّئُ نَفۡسِيٓۚ إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيٓۚ﴾ وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا.

الكشافات

أولاً: كشاف الآيات.
ثانيًا: كشاف الأحاديث.
ثالثًا: كشاف الآثار.
رابعًا: كشاف الأعلام.
خامسًا: كشاف الأماكن والبلدان.
سادسًا: كشاف الأبيات الشعرية.
سابعًا: كشاف الفرق والطوائف والأديان.
ثامنًا: المصادر والمراجع المخطوطة والمطبوعة.
تاسعًا: كشاف الموضوعات.





أولاً : كشاف الآيات

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
ـ ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾	٢٣	١٦
ـ ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ﴾	٣٤	٤٠٢
ـ ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ . . .﴾	١٠٢	٥٤
ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ . . .﴾	١٠٤	٣٩٩
ـ ﴿. . . حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ . . .﴾	١٢٠	١٥٤
ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	١٤٣	٤٢٧
ـ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ . .﴾	١٤٣	١٣٣
ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ﴾	١٤٣	٤٢٧
ـ ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ . . .﴾	١٤٣	١٣٤
ـ ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ﴾	١٤٤	١٣٤
ـ ﴿. . . وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ . . .﴾	١٩٥	١٧٥
ـ ﴿. . . وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ . . .﴾	٢٣٧	٢٣٧
ـ ﴿. . . وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ . . .﴾	٢٥٣	٢٥٥
ـ ﴿. . . وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ . .﴾	٢٥٥	٩٩
ـ ﴿. . . لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى . . .﴾	٢٧٥	٨٦ـ٨٧
﴿سورة آل عمران﴾		
ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا . . .﴾	٣٣	٤٠٢
ـ ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ . . .﴾	٣٧	٣٥
ـ ﴿. . . يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ (٤٠)﴾	٤٠	٢٣٥
ـ ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ . . .﴾	٦١	٣٧٦
ـ ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ . . .﴾	٨١	٣٩٦
ـ ﴿. . . وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢)﴾	١٠٢	٢٦٠
ـ ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ . . .﴾	١١٠	٢٤١، ٤١٧
ـ ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَـٰفِرِينَ (١٣١)﴾	١٣١	١١٠
ـ ﴿. . . وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَـٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ . . .﴾	١٣٣	١١٠
ـ ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ . . .﴾	١٣٤	٢٣٧
ـ ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ . . .﴾	١٥٩	١٧٠

﴿سورة النساء﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ . . . ﴾	٢٩	١٧٥
ـ ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا . . ﴾	٣٥	٢٩٥
ـ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ . . . ﴾	٤٨	١٩٢
ـ ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا . . . ﴾	٩٣	١٩٢
ـ ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ . . . ﴾	١٦٥	٢٩

﴿سورة المائدة﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١ ﴾	١	٢٣٥
ـ ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ . . . ﴾	١٧	٢٣٥
ـ ﴿ . . . وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔاۚ . . . ﴾	٤١	٢٥٥
ـ ﴿ . . . أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْۚ لَهُمْ . . . ﴾	٤١	٢٥٥

﴿سورة الأنعام﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ . . . ﴾	١٩	٢١
ـ ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ . . . ﴾	١٣٠	٨٩
ـ ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم . . . ﴾	٥٢	٥٠
ـ ﴿ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦۖ . . . ﴾	٦١	١٢٠
ـ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾	٦١	١٢١
ـ ﴿ . . . وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ . . . ﴾	١٣٧	٢٥٥

﴿سورة الأعراف﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ۝١١ ﴾	١١	٢٥١
ـ ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾	٢٣	٣٣٨
ـ ﴿ . . . إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْۗ . . . ﴾	٢٧	٧٩
ـ ﴿ . . . إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٦٠ ﴾	٦٠	٣٩٧
ـ ﴿ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى . . . ﴾	٦١	٣٩٨
ـ ﴿ . . . إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ . . . ﴾	٦٦	٣٩٨
ـ ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ . . . ﴾	٦٧	٣٩٨

﴿سورة الأنفال﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا . . . ﴾	٢	١٤٣
ـ ﴿ . . . لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ . . . ﴾	٤٢	٢٣٣
ـ ﴿ . . . وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَۚ . . . ﴾	٥٤	٣٧٣
ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾	٦٤	٤١٧

﴿سورة التوبة﴾

- ﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ ٣٣ ٢٣
- ﴿ إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . . . ﴾ ٣٩ ٣٩٢
- ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴾ ٤٠ ٣٩٢
- ﴿ . . . فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ . . . ﴾ ٤٠ ٣٩٣
- ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ . . . ﴾ ٧١ ٣٠١
- ﴿ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ . . . ﴾ ٨٨-٨٩ ٤١٧
- ﴿ . . . جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ ﴾ ٩٥ ٢٤٠
- ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ . . . ﴾ ١٠٠ ٤١٧
- ﴿ . . . وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ . . . ﴾ ١٠٠ ٣٨٦، ٣٨٧
- ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ . . . ﴾ ١٠٥ ٢٤٤
- ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ . . . ﴾ ١١٧ ٤١٧
- ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا . . . ﴾ ١٢٤ ١٤٤

﴿سورة يونس﴾

- ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ . . . ﴾ ٦٣-٦٤ ٧٠

﴿سورة هود﴾

- ﴿ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ ﴾ ١٣ ١٦
- ﴿ . . . قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ . . . ﴾ ٧٢ ٣٥
- ﴿ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴿١٠٨﴾ ﴾ ١٠٨ ١١٢

﴿سورة يوسف﴾

- ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ﴾ ٢٤ ٣٣٨
- ﴿ . . . وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ . . . ﴾ ٨٧ ٢٢٢
- ﴿ . . . أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ . . . ﴾ ٢١ ٢٨٣

﴿سورة الرعد﴾

- ﴿ . . . أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ . . . ﴾ ١٦ ٢٣١
- ﴿ . . . أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا . . . ﴾ ٣٥ ١١٢
- ﴿ . . . لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ . . . ﴾ ٤١ ٢٣٥

﴿سورة إبراهيم﴾

- ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ . . . ﴾ ٤ ٢٤٩

﴿سورة الحجر﴾

- ﴿ . . . قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ ٣٤ ٢٥١

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا . . . ﴾	٤٧	٢٩٣، ٣٨٨، ٤١٧
ـ ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴿٥٦﴾ ﴾	٥٦	٢٢١، ٢٢٢
ـ ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	٣٩٧

﴿سورة النحل﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ﴾	٤١	٤١٨
ـ ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾	١٠٦	٣٦٣

﴿سورة الإسراء﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ . . . ﴾	١٣ـ١٥	١٢٨
ـ ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾	١٥	٢٩
ـ ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ ﴾	٨٨	٢٧
ـ ﴿ . . . إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴾	١٠١	٣٩٨
ـ ﴿ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ . . . ﴾	١٠٢	٣٩٨

﴿سورة الكهف﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ . . . ﴾	٥٠	٨٣
ـ ﴿ . . . أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى . . . ﴾	٥٠	٨٩

﴿سورة مريم﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا ﴿٩﴾ ﴾	٩	٢٤٣
ـ ﴿ فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ ﴾	١٧ـ١٨	٩٠
ـ ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ . . . ﴾	٨٥ـ٨٦	١٢٢

﴿سورة طه﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾	٥	٢٥٨
ـ ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ . . . ﴾	١١٥	٣٣٨
ـ ﴿ . . . وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ﴾	١٢١	٣٣٨

﴿سورة الأنبياء﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴾	١	١٢٨
ـ ﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾	٢٠	٨٩
ـ ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	٢٣٥
ـ ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ . . . ﴾	٤٧	٩٤
ـ ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾	١٠٧	٢١

﴿سورة الحج﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿. . . شَيْطَٰنٍ مَّرِيدٍ ۝٣﴾	٣	٨٥
ـ ﴿. . . إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا. . .﴾	٥	١٢٣
ـ ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ ۝٧﴾	٧	١٢٣
ـ ﴿. . . مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ. . .﴾	٧٨	١٥٤، ٣٥٤

﴿سورة المؤمنون﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝١٠٢﴾	١٠٢ـ١٠٣	٩٤
ـ ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ. . .﴾	٢٢	٢٠٨، ٢٣٧
ـ ﴿زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾	٣١	١٧٩

﴿سورة النور﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٢٤﴾	٢٤	١١٧
ـ ﴿. . . وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ. . .﴾	٣١	١٧٩
ـ ﴿. . . وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ. . .﴾	٢٢	٢٠٨

﴿سورة الفرقان﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ. . .﴾	٤	٣٩٨
ـ ﴿. . . فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ۝٤ وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ. . .﴾	٤ـ٥	٣٩٨
ـ ﴿قُلْ أَنزَلَهُ ٱلَّذِى يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ. . .﴾	٦	٣٩٩
ـ ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا. . .﴾	٧٠	١٩٢

﴿سورة النمل﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ. . .﴾	٣٩	٨٠
ـ ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ. . .﴾	٤٠	٣٥
ـ ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾	٦٥	٣٤٠
ـ ﴿. . . وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ۝٨٩﴾	٨٩	١٠٨

﴿سورة القصص﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿. . . يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ. . .﴾	٢٦	٢٨٣

﴿سورة العنكبوت﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ. . .﴾	٤٨	٢٥٥

﴿سورة لقمان﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿. . . وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ. . .﴾	١٧	١٧٨

﴿سورة السجدة﴾

- ﴿ ۞ قُلۡ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلۡمَوۡتِ ٱلَّذِي وُكِّلَ بِكُمۡ . . . ﴾ ١١ ١٢٠، ١٢١

﴿سورة الأحزاب﴾

- ﴿ . . . إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ . . . ﴾ ٣٥ ١٥٧
- ﴿ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ . . . ﴾ ٤٠ ٥٢
- ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ . . . ﴾ ٥٨ ١٤٦

﴿سورة سبأ﴾

- ﴿ أَفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِۦ جِنَّةُۢ . . . ﴾ ٨ ٣٩٩
- ﴿ . . . بَلِ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ فِي ٱلۡعَذَابِ . . . ﴾ ٨ ٣٩٩
- ﴿ . . . وَمِنَ ٱلۡجِنِّ مَن يَعۡمَلُ بَيۡنَ يَدَيۡهِ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ . . . ﴾ ١٢ ٧٩
- ﴿ يَعۡمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ . . . ﴾ ١٣ ٨٠
- ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ ٢٨ ٢١
- ﴿ إِنَّهُمۡ كَانُواْ فِي شَكّٖ مُّرِيبِۭ ﴿٥٤﴾ . . . ﴾ ٥٤ ٧٩

﴿سورة فاطر﴾

- ﴿ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ . . . ﴾ ٣ ٤٤٧

﴿سورة يس﴾

- ﴿ يسٓ ﴿١﴾ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ ﴿٢﴾ إِنَّكَ . . . ﴾ ١ـ٣ ٣٩٧
- ﴿ وَمَا عَلَّمۡنَٰهُ ٱلشِّعۡرَ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُۥٓۚ . . . ﴾ ٦٩ ٣٩٨

﴿سورة الصافات﴾

- ﴿ ۞ ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ . . . ﴾ ٢٢ ١٢٣
- ﴿ ۞ ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ وَمَا كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ٢٢ـ٢٣ ٩٨
- ﴿ . . . أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٖ مَّجۡنُونِۭ ﴿٣٦﴾ ﴾ ٣٦ ٣٩٨
- ﴿ بَلۡ جَآءَ بِٱلۡحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ ٣٧ ٣٩٨
- ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ ٩٦ ٢٤٠
- ﴿ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١١١﴾ ﴾ ١١٠ـ١١١ ٣٩٩

﴿سورة ص﴾

- ﴿ فَسَجَدَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبۡلِيسَ . . . ﴾ ٧٣ـ٧٤ ٨٣، ٢٥١

﴿سورة الزمر﴾

- ﴿ قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٖ ﴾ ٢٨ ٢٧
- ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا ﴾ ٤٢ ١٢٠، ١٢١
- ﴿ ۞ قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ . . . ﴾ ٥٣ ٢٢٢

﴿سورة غافر﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا. . .﴾	٤٦	١٠٢، ١٠٣
ـ ﴿. . . أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾	٤٦	٣٧٣

﴿سورة فصلت﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيۡهِمۡ سَمۡعُهُمۡ وَأَبۡصَٰرُهُمۡ وَجُلُودُهُم. . .﴾	٢٠ـ٢١	١١٧

﴿سورة الشورى﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿. . . لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾	١١	٢٣٠، ٢٤٦
ـ ﴿۞شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا. . .﴾	١٣	١٥٤
ـ ﴿. . . مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ. . .﴾	٥٢	٢٥٥

﴿سورة الزخرف﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا. . .﴾	٣	١٦١

﴿سورة الدخان﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَلَقَدِ ٱخۡتَرۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ عِلۡمٍ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٣٢﴾﴾	٣٢	٤٠٢

﴿سورة الأحقاف﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنۡهُمۡ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ. . .﴾	١٦	٣٨٦
ـ ﴿وَإِذۡ صَرَفۡنَآ إِلَيۡكَ نَفَرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ. . .﴾	٢٩	٧٩

﴿سورة الفتح﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ. . .﴾	٢	٣٣٨
ـ ﴿لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ. . .﴾	٢٧	٢٣
ـ ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾	٢٩	٤١٨

﴿سورة الحجرات﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ. . .﴾	٩	١٦٣، ٢٩٤
ـ ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ. . .﴾	١٠	٢٩٤
ـ ﴿. . . وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾	١١	١٧٩
ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ. . .﴾	١٢	١٧٣
ـ ﴿. . . وَلَا تَجَسَّسُواْ. . .﴾	١٢	١٧١

﴿سورة ق﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ ﴿١٨﴾﴾	١٨	١١٩

﴿سورة النجم﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ ﴿١٥﴾﴾	١٣ـ١٥	١١٠

﴿سورة القمر﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ ﴾	٤٥	٢٣

﴿سورة الرحمن﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ﴿٧﴾ ﴾	٧	٩٥
ـ ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴿٣١﴾ ﴾	٣١	٨٩
ـ ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ . . . ﴾	٣٣	٨٠
ـ ﴿ فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٥٦﴾ ﴾	٥٦	٨٩، ١١٣
ـ ﴿ حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	١١٣

﴿سورة الواقعة﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	١١٤، ١١٥
ـ ﴿ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾	٢٤	١١٥
ـ ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ . . . ﴾	٣٠ـ٣٨	١١٢، ١١٣، ١١٤

﴿سورة الحديد﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ . . . ﴾	١٠	٣٩٠

﴿سورة المجادلة﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ . . . ﴾	٢٢	١٥٩
ـ ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾	٢٢	٤١٨

﴿سورة الحشر﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ . . . ﴾	٧ـ ٩	٤١٨
ـ ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا . . . ﴾	١٠	٣٨٦

﴿سورة الصف﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾ ﴾	٩	٢٣

﴿سورة التحريم﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ . . . يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ﴾	٨	٤١٨

﴿سورة الحاقة﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ ﴾	٤٠	٣٩٩

﴿سورة الجن﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ . . . ﴾	١	٧٩
ـ ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا . . . ﴾	٢٦ـ٢٧	٦٠

﴿سورة المدثر﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿... لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ...﴾	٣١	١٤٤
ـ ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَـٰعَةُ ٱلشَّـٰفِعِينَ (٤٨)﴾	٤٨	٢٠٣
ـ ﴿يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا (٤٠)﴾	٤٠	١٢٤

﴿سورة النبأ﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿... يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا (٤٠)﴾	٤٠	١٢٤

﴿سورة عبس﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ (١) أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ (٢)﴾	١ـ٢	٥٠

﴿سورة التكوير﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ (٢٢)﴾	٢٢	٣٩٩

﴿سورة الإنفطار﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَـٰفِظِينَ (١٠) كِرَامًا ...﴾	١٠ـ١٢	١١٨

﴿سورة الغاشية﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ (٢٥) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم (٢٦)﴾	٢٥ـ٢٧	١٢٨

﴿سورة البينة﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ...﴾	٥	١٥٣، ١٥٤

﴿سورة النصر﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ (١)﴾	١	٢٧٩

﴿سورة الناس﴾

الآية	رقمها	الصفحة
ـ ﴿ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ (٥)﴾	٥	٨٧

ثانيًا: كشاف الأحاديث الشريفة

طرف الحديث	الصفحة
ـ «أبوبكر وعمر خير أهل. . .»	٣٩١
ـ «أتاني جبريل في صورة. . .»	٢٥٢
ـ «أتدرون ما الإيمان بالله؟. . . .»	١٣٤ ـ ١٣٥
ـ «أتمشي أما من هو. . . .»	٣٩٠
ـ «ادعوا إلى معاوية. . . .»	٣٠٣
ـ «ادفعوها إلى أبي بكر. . . .»	٢٧٩
ـ «ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم»	٤٠٢
ـ «إذا بلغ بنو أبي العاص. . . .»	٣٠٧
ـ «إذا بويع لخليفتين. . .»	٣٤٢، ٣٤٣
ـ «إذا ذكر أصحابي. . .»	٢٩٣، ٣٨٧
ـ «إذا رأى أحدكم منكرًا. . . .»	١٦٤
ـ «إذا رأيتم أمرًا. . . .»	١٧٦
ـ «إذا رأيتم معاوية. . .»	٣٠٦، ٣٠٨
ـ «إذا قبر أحدكم أو الإنسان أتاه. . .»	١٠٣
ـ «أرأيت ما يلقى أمتي. . . .»	١٩٢
ـ «أرواح المؤمنين تسرح. . .»	١٠٦ ـ ١٠٧
ـ «اسمعوا وأطيعوا فإنّما عليهم. . .»	٣٢٨
ـ «أطلع الله على أهل بدر. . .»	٤٢٠
ـ «أكرموا الكرام الكاتبين. . .»	١١٩
ـ «ألقني بهن في الجنّة. . . .»	٣٠٤
ـ «الأمير زيد بن حارثة. . . .»	٣٥٤

ـ «الندم توبة» ١٨٢
ـ «أنا أول من تنشق. . .» ٢٠٣ ـ ٢٠٥
ـ «أنا أول من يقرع باب الجنة» ٤٠٠
ـ «أنا وأصحابي. . . .» ٤١٨ ـ ٤١٩
ـ «إن ابني هذا سيّد. . .» ٢٩٤
ـ «أنا سيد ولد آدم ولا فخر. . .» ٤٠٠
ـ «إن تؤمروا أبابكر تجدوه. . .» ٢٧٢
ـ «أنا عند حوضي. . . .» ٢١٠
ـ «إنّ بالمدينة جنًا قد أسلموا. . .» ٨٠
ـ «إن الحور في الجنة يتغنين. . .» ١١٣
ـ «إنّ الشيطان يجري من أحدكم. . .» ٨٧
ـ «إن الطيرة في ثلاث. . . .» ٦٧
ـ «إن كرسيه فوق السماوات والأرض. . . .» ١٠٠
ـ «إن لكل أمة مجوسًا. . .» ٤١٤
ـ «إن الله أطلع على أهل. . .» ٣٨٧
ـ «إنّ الله اختار أمتي. . .» ٤١٩
ـ «إن الله جعل أبابكر. . .» ٣٩٢
ـ «إن الله عزوجل اختارني، واختار. . .» ٤٢٠
ـ «إن الله عزوجل يحاسب كل خلقه. . . .» ١٢٨
ـ «إنّ الله عزوجل فضلني على الأنبياء. . .» ٢١
ـ «إنّ لي حوضًا. . .» ٢١١
ـ «إنّما أصحابي مثل النجوم. . .» ٤٢٠
ـ «إن مجوس هذه. . . .» ٢١٤
ـ «إنّ هذا الأمر في قريش» ٢٦٠ ـ ٢٦١

ـ «إنّها زاد إخوانكم من الجن» ٨٩
ـ «إنها ستكون هنات من. . . .» ٣٨٨
ـ «إنه سيأتي من بعدي. . . .» ٢٢٦، ٤١٥
ـ «إني لأشفع يوم القيامة» ٢٠٧
ـ «. . .أو تحبيه يا أم حبيبة. . .» ٣٠٤
ـ «أوصيكم بالسابقين الأولين. . .» ٤١٨
ـ «أول من يبدل سنتي. . .» ٣٠٧
ـ «إياكم وما شجر بين أصحابي. . .» ٢٩٣، ٣٨٧
ـ «أي النساء أحب إليك؟. . .» ٣٩٤ ـ ٣٩٥
ـ «الإيمان بالله يقين بالقلب. . .» ١٣٥
ـ «بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يقال له سفينه. . .» ٣٥
ـ «بعدي أبوبكر ولا يلبث. . .» ٢٧٨
ـ «ثم يوضع الصراط بين ظهري جهنم. . .» ٩٨
ـ «تدرون ما قال أول مرّة؟. . .» ٣٦
ـ «تدور رحى الإسلام بعد. . .» ٣١٠
ـ «تنام عيناني ولا ينام. . . .» ٧٦ ـ ٧٧
ـ «حدثني عن بعض عجائب أرض الحبشة» ١٠٠
ـ «الخلافة في قريش» ٢٦٠، ٣٢٢
ـ «الخوارج كلاب أهل النار» ٢٩٨، ٤١٦
ـ «خيار أئمتكم الذين تحبونهم. . .» ٣٢٩
ـ «دخلت الجنة، وإذا أنا. . .» ١١٠
ـ «رؤيا المسلم جزء من سبعين. . .» ٧١
ـ «سحر النبي ﷺ يهودي من يهود. . .» ٥٥
ـ «سيكون بعدي هنات وهنات. . .» ٣٣١



ـ «شفاعتي لأهل الكبائر...» ٢٠٦، ٢٠٧

ـ «صفائهن كصفاء الدر في الأصداف...» ١١٤ ـ ١١٥

ـ «صنفان من أمتي...» ٤١٤

ـ «صنفان من أمتي ليس» ٢١٩، ٤١٤

ـ «طوبىٰ لمن رآني، ومن رآى من رآني...» ٤٢٠

ـ «العين حق...» ٦٤

ـ «فضل عائشة على النساء....» ٣٩٥

ـ «فاقتلوا الثاني منهما» ٣٤٥

ـ «قاتل الله اليهود...» ٦٧

ـ «القدرية مجوس هذه الأمة...» ٢١٣

ـ «قريش ولاة الناس...» ٢٦١، ٣٢٢

ـ «...كرسيّه: موضع قدميه....» ٩٩

ـ «كل ذنب عسى الله...» ١٩٢

ـ «لا تؤذي امرأة زوجها...» ١١٤

ـ «لا تسبّوا أصحابي، لا تسبوا...» ٤١٩

ـ «لا طيرة ولا عدوى ولا هامة....» ٦٦

ـ «لا يدخل النار أحد ممن بايع...» ٤٢٠

ـ «لاينبغي لأحد أن يأمر...» ١٧٠

ـ «لا ينبغي لمؤمن أن يذلّ...» ١٧٥

ـ «لبنة من فضة...» ١١١

ـ «لتأمرنّ بالمعروف...» ١٦٣

ـ «الذي بعدي أبوبكر...» ٢٧٨

ـ «لزوال الدنيا أهون...» ٤٠٣

ـ «لكل أمة مجوس» ٢١٤

ـ «لكل نبي دعوة مستجابة. . .» ٢٠٧
ـ «اللهم اجعله هاديًا مهديًا» ٣٠٢
ـ «اللهم علّم معاوية الكتاب والحساب. . .» ٣٠٢
ـ «اللهم علم معاوية الكتاب ومكن له. . .» ٣٠٢
ـ «اللهم العن معاوية. . .» ٣٠٧
ـ «لمّا عرج بي، سألت. . .» ٢٧٧
ـ «لو تركتها مازالت تدور. . . .» ٣٧
ـ «ليأتين على القاضي العدل. . .» ٣٥٠
ـ «ليلين بعض مدائن الشام. . . .» ٣١١
ـ «ما بعث الله من نبي قبلي فاستمعت له أمة. . .» ٢١٩
ـ «ما لم يؤخروا صلاة المغرب. . .» ٣٨٣
ـ «ما هذا القلم على أذنك يا معاوية» ٣٠٥
ـ «مثلي ومثل الأنبياء. . .» ٥٢
ـ «معاوية في تابوت. . .» ٣٠٧
ـ «معاوية أحلم أمتي. . .» ٣٠٤
ـ «من أتى أمتي يفرق بينهم. . .» ٣٣١
ـ «من أتىٰ كاهنًا فصدّقه. . .» ٦٠
ـ «من أراد بحبوحة الجنّة. . .» ٣١٤
ـ «من ارجَعَتْهُ الطيرة من حاجة. . .» ٦٦
ـ «من أصاب من هذه القاذورات. . .» ١٧٢
ـ «من جُعل قاضيًا فقد. . .» ٣٥٠
ـ «من خرج من الجماعة قيد. . .» ٣٣٠
ـ «من خرج من الطاعة وفارق. . . .» ٣٣٠
ـ «من رأىٰ منكم رؤيا. . .» ٧١

ـ «من رآني فقد رآني. . .» ٧٧

ـ «من سبّ أصحابي فعليه. . . .» ٣٨٨

ـ «من سبّ أصحابي فقد سبني. . .» ٣٨٨ ـ ٣٨٩

ـ «من ستر مؤمنًا فكأنما. . .» ١٧٧

ـ «من شق عصى المسلمين. . .» ٣٣٠

ـ «من فارق الجماعة شبرًا. . .» ٣٣٠

ـ «من كان قاضيًا فقضىٰ. . .» ٣٥١

ـ «من كذب علي متعمدًا. . .» ٢٥٣

ـ «من مات من أصحابي بأرضٍ. . .» ٤٢٠ ـ ٤٢١

ـ «من مات وليس عليه طاعة. . .» ٣٣٠

ـ «من نزع يدًا من طاعة الله. . .» ٣٣٠

ـ «موعدكم حوضي عرضه. . .» ٢١٠

ـ «الناس تبع لقريش. . . .» ٣٢٢

ـ «النجوم أمنة السماء فإذا. . .» ٤١٩

ـ «نعم أنتم أفضل من الملائكة. . .» ٤٠٢

ـ «نعم للملائكة، إنهم إذا. . .» ٤٠٢

ـ «هذا أبوالخلفاء حتى. . .» ٢٨٠

ـ «هذا جبريل جاءكم. . .» ٢٥٢

ـ «هل تتهمون أحدًا؟. . .» ٦٤ ـ ٦٥

ـ «هنيئًا لك يا معاوية. . .» ٣٠٦

ـ «ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل. . .» ٢٩٨

ـ «وكيف فإن فيها الرجال. . .» ٣٠٥

ـ «. . .ويضرب على جهنم جسر. . .» ٢٠٥ ـ ٢٠٦

ـ «يا أبابكر ما ظنّك. . .» ٣٩٣

ـ «يا أباذر إني أحب لك. . .» ٣٥١
ـ «يا أبا هريرة مر بالمعروف. . .» ١٧٨
ـ «. . .ياعبدالله لا تخرج منها. . .» ٨٠
ـ «يا علي أنت في الجنة. . .» ٢٢٦
ـ «ياعلي إنك من أهل الجنة. . .» ٢٢٦
ـ «ياعم إنّ الله عزوجل جعل. . .» ٢٧٩
ـ «ياعمر: كيف أنت إذا أعِدّ لك. . .» ١٠٤
ـ «يامحمد أخبرني عن الإسلام؟. . .» ١٥٧ ـ ١٥٨
ـ «يامحمد إن كاتبك هذا أمين» ٣٠٣
ـ «يامعاوية أنت منّي. . .» ٣٠٣
ـ «يامعشر قريش إنكم. . .» ٢٦٠
ـ «يد الله عزوجل على الجماعة. . .» ٣٣١
ـ «يد الله مع الجماعة. . .» ٣٣١
ـ «يطلع عليكم من هذه الباب. . .» ٣٠٢
ـ «يطلع عليكم من هذا الفج. . .» ٣٠٧
ـ «يقضي الله بين خلقه الجن. . .» ١٢٤
ـ «يكون في أمتي قوم. . .» ٢١٥، ٤١٣
ـ «يكونون في آخر الزمان. . .» ٤١٦
ـ «ينادي منادي يوم القيامة. . .» ٤١٥
ـ «يؤتى يوم القيامة برجل. . .» ٩٥

ثالثًا: كشاف الآثار

- كنا مع الفضيل على أبي قبيس. . .» (إبراهيم بن عبدالله) ٤٣
- «نزعت دلوًا من زمزم، وإذا طعم اللبن. . .» (أبوبكر ابن عياش» ٤٤
- «أقيلوني، أقيلوني» (أبوبكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ) ٣١٩
- «أما بعد فما ذكرتم من خير. . .» (أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٣
- «قد رضيت لكم أحد الرجلين. . .» (أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ) ٣٣٤
- «يا أيها الناس قد أقلتكم بيعتي. . .» (أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٤
- «فغضب أبوبكر ثم قال: كذبت والله. . .» (أبوبكر رضي الله عنه) ٢٨٣
- «الإيمان يزيد وينقص» (أبوالدرداء رضي الله عنه) ١٤٤
- «بينما رسول الله يقسم ذات يوم. . .» (أبوسعيد الخدري رضي الله عنه) ٢٩٨
- «كان إبراهيم بن أدهم على بعض جبال مكة. . .» (أبوعبدالرحمن المقرىء) ٣٩
- «ياأيها الناس إنّ أمير المؤمنين قد مات. . .» (عبدالله بن مسعود رضي الله عنه) ٢٨٥
- «بقول هذا. . .» (أبوعبيدة ـ رضي الله عنه ـ) ٣٣٤
- «كان إبراهيم بن أدهم يأخذ الرطب. . .» (أبوالنضر)
- «كان لنصر بن يحيىٰ بن أبي كثير غرفة. . .» (أبويعقوب الأيلي) ٤٢
- «أنتهينا إلى دجلة. . .» (الأعمش» ٤٥
- «كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة. . .» (بكر بن خنيس) ٣٩
- «عن مالك بن دينار أنه كان. . .» (جعفر بن سليمان) ٤١
- «قال جاء بأبي بكر وولده، وبعمر وولده. . .» (جعفر بن محمد) ٣٧٦
- «اشترى حبيب أبومحمد طعامًا. . .» (السري بن يحيىٰ) ٤٠
- «خرج عامر إلى الشام ومعه ركوة. . .» (سليمان) ٤٦
- «بينما الأسود العنسي بصنعاء. . .» (شراحبيل بن مسلم الخولاني) ٣٨
- «غزا أبوريحانة البحر. . .» (فروة الأعمىٰ مولى سعد) ٣٧
- «منا أمير ومنكم أمير» (قالت الأنصار) ٢٦١، ٢٦٨
- «ماذا تقول لربك. . .» (قول طلحة ـ رضي الله عنه ـ لأبي بكر) ٣٣٤
- «الله عليك إن أنا بايعتك. . .» (قول طلحة لعثمان ـ رضي الله عنهما ـ) ٢٨٥
- «مامثلك إلاّ كفروج. . .» (عائشة ـ رضي الله عنها ـ، لأبي سلمة) ٤٣٨
- «غير مخلوق، في قوله تعالى: ﴿قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا. .﴾» (ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧
- «قالوا لأبي بكر: ماذ تقول. . .» (ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ) ٢٨٢

ـ «وجد عندها الفاكهة. . . في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾»
(ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ) ٣٥
ـ «اطلعت على إبراهيم بن أدهم في بستان بالشام. . .»
(عبدالله بن الفرج القنطري العابد) ٤٠
ـ «قدم علينا من هراة شيخ صدوق. . .»
(عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبوعياد المكي) ٤١
ـ «كنت مع أيوب السختياني بجبل حراء. . .» (عبدالواحد بن زيد) ٤٣
ـ «أفرس الناس ثلاثة. . .» (عبدالله بن مسعود) ٢٨٣
ـ «فهل لا وكلت الأولى كما وكلت الآخرة» (عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ) ١٤٦
ـ «لا أخلع قميصًا قمصنيه رسول الله. . .» (عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ) ٣١٩
ـ «. . .أنه كان بينه وبين رجل من الخوارج كلام فقال له علقمة:
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ. . .﴾» (علقمة) ١٤٦ ـ ١٤٧
ـ «أسلم والله أبوبكر وأنا جذعمة. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٨٠
ـ «أما أن يكون عندي عهد من رسول الله. . .»
(علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٠، ٢٧٤، ٢٨٤
ـ «أيها الناس إن رسول الله لم يعهد. . .» (علي بن أبي طالب ـ رض الله عنه ـ)
٢٦٩، ٢٧٧، ٢٨٢
ـ «خير هذه الأمة بعد نبيها. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٣٩١
ـ «متى حضرت الوفاة عمر. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٨٤ ـ ٢٨٥
ـ «لاتكرهو إمارة معاوية. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٣٠٨
ـ «خل، لا أم لك. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٨٩
ـ «ما استخلف ولكن إن يرد الله بهذه الأمة. . .» (علي رضي الله عنه) ٢٧٤
ـ «لو عهد إلينا رسول الله. . .» (علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٢
ـ «إن فيهم رجل مخدج. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٩٨، ٤١٦
ـ «ما خرج النبي ﷺ من دار. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٨
ـ «نظرنا في أمرنا فإذا. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٤
ـ «ياعم، إن الله عزوجل جعل أبابكر. . .» (علي ـ رضي الله عنه ـ) ٢٧٩
ـ «أنشدكم الله هل تعلمون. . .» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٦٩
ـ «امدد يدك أبايع لك. . .» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٣٣٤
ـ «إنْ أترك فقد ترك خير مني. . .» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٦٩، ٢٧٧
ـ «لعلك أن تخلف بعدي. . .» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٣٢٨

- «من زعم أنه مؤمن حقًا...» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ١٤٦
- «قال: نعم» (قول عمر ـ رضي الله عنه ـ للنبي ﷺ ويكون قلبي معي؟) ١٠٥
- «يامعشر الأنصار...» (عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٦١، ٢٦٨ ـ ٢٦٩، ٣٤٣
- «إنّ رسول الله ﷺ مات: ...» (ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٢٨٥
- «كنا نفضل على عهد رسول الله...» (ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ) ٣٩١
- «إن أخًا له قام من الليل...» (الليث بن سعد) ٤٤
- «ما أنا بخيركم...» (معاوية ـ رضي الله عنه ـ) ٣١٢
- «الإيمان يزيد وينقص» (أبوهريرة ـ رضي الله عنه ـ) ١٤٤
- «هي الرؤيا الصالحة يراها...» (هشام بن عروة ـ رضي الله عنه ـ) ٧٠
- «قال لي أبوطالب النسائي أصبحت ذات يوم...» (يحيىٰ بن معين) ٤٥

رابعًا: كشاف الأعلام

ـ آصف ـ كاتب سليمان ـ: ٣٥
ـ إبراهيم بن أدهم: ٣٩ـ ٤٠
ـ إبراهيم بن عبدالله: ٤٣
ـ ابن أبي وأفى: ٢٩٨
ـ أرباع الشامات: ٣٠١
ـ إسحاق الحربي: ٢٩٢
ـ أبوإسحاق: ١٠٧
ـ أبوإسحاق بن شاقلا: ٨٢، ١٥٠، ١٩٠، ١٩٧
ـ أبوالجحاف: ٢٧٤
ـ أبوبكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان: ٣٠٦
ـ أبوبكر الخلال: ٣٩١
ـ أبوبكر عبدالعزيز: ٨٢، ١٥٩
ـ أبوبكر بن عياش: ٤٤
ـ أبوبكر النجاد: ٢٧٨
ـ أبوالحسن الدارقطني: ٣٧٥
ـ أبوريحانة: ٣٧
ـ أبوسليمان الدمشقي: ١٩
ـ أبوطالب المكي: ٩٣، ٩٧، ١٠١، ١٢٧، ٢٠٩
ـ أبوطالب النسائي: ٤٥
ـ أبوالطفيل: ٢٨٤
ـ أبوعبدالله بن بطة: ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٨، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٨



ـ أبوعبدالله ـ شيخ من هراة ـ: ٤١

ـ أبوعبدالرحمن المقرىء: ٣٩

ـ أبوعبيد محمد بن شريك: ١٩١

ـ أبوعلي بن شاذان: ٣٠٧

ـ أبوعيسىٰ الأصفهاني: ٢١

ـ أبوالفضل الباقلاني: ٣٠٦

ـ أبوالقاسم منصور الكرخي: ٢٧٧

ـ الأشعث بن قيس الكندي: ٢٩٧

ـ الأصم ـ بن كيسان ـ: ٢٥٩

ـ الأعمش: ٤٥

ـ أبوالمثنىٰ الحمصي: ٢٦٠ـ ٣٢٢

ـ أبومحمد بن شريك البصري المسمعي: ١٩١

ـ أبومحمد يحيى بن محمد بن صاعد: ٢٧٩

ـ أبومسلم الخولاني: ٣٨

ـ أبوالنضر: ٣٩

ـ أبوالهذيل (العلاف): ١١٦، ٢٩٢، ٤٤٢

ـ أبوالهيثم: ١٧٦

ـ أبويعقوب الإيلي: ٤٢

ـ أيوب السخيتاني: ٤٣

ـ ثمامة المعتزلي ابن أشرس: ٧، ٨، ٤٤٥

ـ الجاحظ: ١١٦، ٣٣٣، ٤٤٥

ـ الجبائي: ١١٦ـ ٣٢٣، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٩٠

ـ ابن الجبائي: ١٨٩ـ ١٩٩ ـ ٣٩٠

ـ ابن جرير: ١٠٢

ـ بكر بن خنيس: ٣٨
ـ جعفر بن سليمان: ٤١
ـ جعفر بن محمد: ٣٧٥
ـ حبيب أبومحمد: ٤٠
ـ الحسن البصري: ٨٢، ١٩٠، ١٩١، ٢٦٥
ـ دخين ـ كاتب عقبة بن عامر ـ ١٧٦
ـ ابن دريد: ٣١٢
ـ زياد بن أيوب: ٤١١
ـ ابن سالم البصري: ٢٤٣
ـ السدي ـ إسماعيل بن عبدالرحمن ـ: ١٥٩
ـ سراقة بن مالك: ٩٠
ـ السري بن يحيىٰ: ٤٠
ـ سعيد بن جبير: ٩٩
ـ سعيد بن المسيب: ٢٧٣
ـ سفيان الثوري: ٤٢
ـ سفينة: ٣٥
ـ سليمان: ٤٦
ـ سليمان بن حرب: ٣٥٩، ٣٦١
ـ سهل بن عبدالله التستري: ١٢٧
ـ شراحبيل بن مسلم الخولاني: ٣٨
ـ شقيق بن سلمة: ٢٧٤
ـ صالح قبة: ٧٦
ـ عامر بن عبدقيس: ٤٦
ـ عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبوعباد المكي: ٤١

ـ عبدالله بن الحسن العنبري: ٤١٣، ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٣٣
ـ عبدالله بن عيسى البكري: ١٩١
ـ عبدالله بن الفرج القنطري العابد: ٤٠
ـ عبدالله بن الكوّا: ٢٧٠، ٢٧٤، ٢٨٤
ـ عبدالواحد بن زيد: ٤٣
ـ عبدوس بن مالك العطار: ٣١٣، ٣٢٥
ـ عبيدة السلماني: ٢٩٨
ـ عطاء بن يسار: ١٠٤
ـ عمرو بن عبيد: ٤٤٢
ـ فروة الأعمىٰ: ٣٧
ـ الفضيل: ٤٣
ـ القاضي أبوالحسن البزاز السامري: ٢٧٧
ـ ابن قتيبة: ٧٤، ٢٧٢، ٢٨٠
ـ قيس بن عباد: ٢٧٠، ٢٨٤
ـ كعب بن زهير: ٢٣٧
ـ الليث بن سعد: ٤٤
ـ مالك بن دينار: ٤١
ـ محمد بن الحنفية: ٢٨٨، ٣٧٠
ـ محمد بن علي بن الفتح: ٣٧٥
ـ المروذي: ١٦٨، ٢٢١
ـ معمّر ـ أبوالمعتز ـ: ١١٧
ـ معمر بن عباد السلمي: ٤٤٥

- معيقب بن أبي فاطمة: ٢٨٣
- مقاتل بن سليمان البلخي: ١٦٠
- ابن منيع: ٢٠٧
- الميموني: ١٦٨
- نصر بن يحيىٰ بن أبي كثير: ٤٢
- النظام: ٢٣، ٤٤٣
- هشام بن عروة: ٧٠
- واصل بن عطاء: ٤٤٢
- يحيىٰ بن آدم: ١٥٩
- يحيى بن معين: ٤٥

خامسًا: كشاف الأماكن

- أبوقبيس ٤٣
- أيله ٢١٠
- البصرة ٤٠، ٤١
- بئر زمزم ٤١، ٤٢
- جبل حراء ٤٣
- جبل رضوىٰ ٣٧١
- الحبشة ٣٢٢
- حرة ٤١
- خراسان ٧٦، ٢٩٧
- الشام ٤٠ ـ ٤٦، ٢٩٥، ٢٩٧ ـ ٣٠١ ـ ٣٠٥ ـ ٣١١
- صنعاء ٣٨
- عرفات ٤١
- عمّان ٢١٠
- العراق ٧٦
- مكة ٢١٠

سادسًا: كشاف الأبيات الشعرية

المقدمة

فلك المحامد والمدائح كلها	بخواطري وجوارحي ولساني	
ولقد مننت علي ربي بأنعم	مالي بشكر أقلهن يدانِ	١٣
لا خيل عندك تهديها ولا مال	فليحسن القول إن لم يحسن الحال	١٤

قسم التحقيق

إن الأمير بعد علي	وفي الزبير خلف رضي	٢٨٩
نبئت أن رسول الله أوعدني	والعفوعند رسول الله مأمول	٢٣٧
زعم الزاعم في بلدتنا	جمل في كوة البيت دخل	
قلت أعلام ما بلدتكم	هذه الكوة فادخل ياجمل	٣٨٠

سابعًا: كشاف الفرق والطوائف والأديان

ـ الإباضيّة ٧، ٨، ١٤١

ـ الأزارقة ٣٦١

ـ الإسماعيلية ٤٠٤

ـ الأشاعرة ٣٠(دراسة) ٢٦، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٨، ١٤٣، ١٥٣، ١٥٧، ٢٠١ ٢٦٥، ٣١٤، ٣٢٨، ٣٩٠، ٣٩٤، ٤٠١، ٤١٣، ٤٢٣ ، ٤٢٣، ٤٢٧، ٤٣٧

ـ الإماميّة ٢٦٦، ٣٠٠، ٣٥٧، ٣٩٠

ـ أهل التناسخ ٥١، ١٢٢، ١٢٦

ـ البراهمة ١، ٤٠٧

ـ البكريّة ١٤١ ـ ١٩١

ـ الثنوية ٤٠٧

ـ الجهميّة ١٢٦، ١٣٢، ١٣٦، ٤١٠

ـ الحروية ٤١٤

ـ الخرمّية ٥١

ـ الخطابية ٣٩٠

ـ الخوارج ٧، ١٣٨، ١٤٠، ١٤٦، ١٤١، ١٨١، ٢٢٧، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٥، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٣٣، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٢، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٥، ٤١٦

ـ الدهرية ٤٠٦، ٤٤٤، ٤٤٥

ـ الرافضة ٥، ٣٢، ٤٧، ٥٠، ١٤١، ١٦٣، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٦٣، ٢٦٧، ٢٧٣، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٩٣، ٣٠٠، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٥٧، ٣٦١،

٣٦٥، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٧، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٣، ٣٨٤،
٣٨٥، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٤، ٤١٠، ٤١٢، ٤١٥، ٤١٦
- الراوندية ٢٦٧، ٢٧٣، ٢٨٠
- الزيدية ١٤١، ٣٩٠
- السالميّة ٢٤٢
- الشراه ٢٢٧
- الشيعة ٣٠٨
- الصفرية ٣٦٢
- الصوفية ٣٠(الدراسة)
- الطبائعيون ١١٧
- العباسية ٢٧٣، ٣٩٠
- عبدة الأصنام ٤٠٧
- العدلية ٤٤٢
- العبديين ٣٠(دراسة)
- الفلاسفة ٧٨، ٤٠٧
- القدرية ٥٠، ٧٨، ١٤٠، ٢٠٣، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٩، ٢٣٠
٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٩، ٣٦٣، ٤٠٨، ٤١٠، ٤١٣، ٤١٤،
٤١٥، ٤٣٩، ٤٤١
- الكراميّة ٣، ١٣٢، ١٣٦، ٢٢٠
- اللفظية ٤٠٩، ٤١١
- المجبّرة ٢٢٣، ٢٢٤
- المجوسية ١٩٩، ٤٠٧ - ٤١٤
- المرجئة ١٤٠، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٣٢١، ٣٣٣، ٤١٠،
٤١١، ٤١٤، ٤٢١

- المعتزلة ٣، ٥، ٢٣، ٢٨، ٣٤، ٥٣، ٧٠، ٨١، ٩٤، ٩٧، ١٠١، ١٠٩، ١٣٣، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٩، ١٥٦، ١٦٥، ١٨١، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٨، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٧، ٢٢٠، ٢٢٣، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٦٥، ٢٩٣، ٣٠٠، ٣١٣، ٣٢١، ٣٢٨، ٣٣٣، ٤٠١، ٤١٠، ٤٤٢
- الملحدة ٧٠، ٧٨، ١٢٢، ١٢٦
- النصرانية ٢، ٤٠٧، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٤٧
- النواصب ٢٢٧
- اليهودية ٢، ٤٨، ١٩٩، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٤٠٧ ـ ٤٤٥

كشاف الأجناس والأقوام

	الدراسة
العرب	٢٨
الفرس	٢٨
الترك	٢٨
النبط	٢٨
الأرمن	٢٨
الجركس	٢٩
الأكراد	٢٩
الكرج	٢٩
البربر	٢٩
البويهيين	٢٢
السلاجق	٢٢،٢٣،٢٩
الغز	٢٣

ثامنًا: المصادر والمراجع

حرف الألف

ـ الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لابن بطة العكبري، تحقيق د. رضا نعسان، ط«٢»، ١٤١٥هـ، دار الراية، الرياض.
ـ الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، تأليف: علي معمر، دار الحكمة، لندن، الطبعة الرابعة (١٤٢٢هـ).
ـ الإباضية «عقيدة ومذهبًا» تأليف: د/صابر طعيمة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ).
ـ إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبي يعلى (٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي عبدالله النجدي، ط«١»، ١٤١٦هـ، دار إيلاف.
ـ أدب القاضي، للبغوي (ت: ٦١٥هـ)، تحقيق د. إبراهيم صدقي، دار المنار، مصر ١٤١٢هـ.
ـ ابن تيمية السلفي، نقده لمسالك المتكلمين والفلاسفة في الإلهيات، تأليف: د. محمد خليل الهراس، ط«٢»، ١٤٠٥هـ، مكتبة الصحابة.
ـ ابن تيمية والتصوف، تأليف: د. مصطفىٰ حلمي، دار الدعوة.
ـ أبوحامد الغزالي والتصوف، تأليف: عبدالرحمن دمشقية، ط«٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة ـ الرياض ـ.
ـ أبوحنيفة حياته وعصره، آراؤه وفقهه، تأليف: محمد أبوزهرة، دار الفكر العربي، القاهرة (١٩٩٧م).
ـ إثبات عذاب القبر لأبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د/شرف القضاة، دار الفرقان، الأردن، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ).
ـ الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ).
ـ إجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: د. عواد المعتق، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
ـ الأحاديث الطوال، تأليف: سليمان بن أحمد بن الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
ـ أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، تأليف: سليمان بن محمد الدبيخي، ط«١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة دار البيان الحديثة، الطائف.
ـ أحكام أهل الملل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي بكر أحمد بن محمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية،

بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ).
ـ الأحكام السلطانية، للقاضي أبي يعلىٰ الفرَّاء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ الأحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، تحقيق: د/سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤١٨هـ).
ـ أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية، تأليف: د/نعمان السامرائي، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، دار العلوم، الرياض.
ـ أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ)، ضبطه: عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).
ـ أخبار المدينة لعمر بن شبة، دار الكتب العلمية بيروت (١٤١٧هـ)، تحقيق: علي محمد دندل، ياسين سعدالدين.
ـ الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، للإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، مطبوع ضمن «عقائد السلف» جمع النشار والطالبي، مكتبة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١م.
ـ أدب القضاء، شهاب الدين ابن أبي الدم (ت: ٦٤٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي.
ـ أديان الهند الكبرىٰ، للدكتور: أحمد شلبي، مكتبة النهضة بمصر، ط «١١»، ٢٠٠٠م.
ـ الأدلة العقلية والنقلية على أصول الاعتقاد، تأليف: سعود بن عبدالعزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).
ـ الأداب الشرعية، تأليف: عبدالله بن محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: نبية الأرناؤوط وعمر الخيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، (١٤١٩هـ).
ـ آراء المعتزلة الأصولية، تأليف: علي بن سعد الضويحي، ط«٢»، ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد.
ـ آراء الكلابية العقدية وأثرها في الأشعرية، تأليف: هدى بنت ناصر الشلالي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
ـ الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تأليف: إمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د/محمد يوسف موسى، و د/ علي عبدالمنعم الحميد، (١٣٦٩هـ)، الناشر: الخانجي، مصر.
ـ أساس التقديس في علم الكلام، لفخر الدِّين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ط«١»، ١٤١٥هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

- الاستقامة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم مكتبة ابن تيمية، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).
- الاستغاثة والرد على البكري لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالله السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- الاستيعاب لابن عبدالبر، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، تحقيق: البجاوي.
- الأسماء والصفات، تأليف الإمام أبي بكر محمد البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبدالله الحاشدي، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، مكتبة السوادي، جدة.
- الإشارة إلى مذهب أهل الحق لأبي إسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تحقيق: د/ محمد الزبيدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).
- أصل الشيعة وأصولها، محمد الحسين آل كاشف الغطاء (ت: ١٣٧٣هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الرابعة (١٤١٣هـ).
- الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: د. عبدالقادر صوفي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، مكتبة الغرباء، المدينة.
- أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، تأليف: د/ حمد العثمان، مكتبة ابن القيم، الكويت، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).
- أصول الدين، تأليف: أبي منصور عبدالقاهر التميمي البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤٠١هـ).
- أصول السنة لأمام أهل السنة أحمد بن حنبل، رواية عبدوس العطار، تحقيق: الوليد سيف النصر، مكتبة الصحابة، الأمارات، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- أصول السنة لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الشهير بابن أبي زمنين (ت: ٣٩٩هـ)، تحقيق وتخريج: عبدالله البخاري، «رياض الجنة بتخريج أصول السنة»، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).
- أصول الشيعة الإمامية الإثني عشر، «عرض ونقد»، تأليف: د/ ناصر القفاري، دار الرضا، الجيزة، مصر، الطبعة الثالثة، (١٤١٨هـ).
- أصول الكافي للكليني (ت: ٣٢٩هـ)، ضبطه وعلق عليه: محمد جعفر شمس الدين، دار التعارف، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- أصول الإيمان لأبي منصور عبدالقاهر التميمي، شرح: إبراهيم رمضان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٩هـ).

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ١٤١٣هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- اعتقاد أهل السنة في الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، تأليف: د/ محمد الوهيبي سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي، لندن.
- اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث، د/ محمد الخميس، دار إيلاف الكويت، الطبعة الأولى ، / ١٤٢٠هـ).
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، علق عليه كمال الحوت، ط«١»، ١٤٠٣هـ، عالم الكتب، بيروت.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للإمام أبي بكر البيهقي، تحقيق: أبوعبدالله أحمد بن إبراهيم أبوالعينين، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
- اعتقاد فرق المسلمين والمشركين، فخرالدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ضبط وتقديم: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).
- إعجاز القرآن بين الإمام السيوطي والعلماء، دراسة نقدية ومقارنة: محمد حسين عقيل موسى، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- أعلام النبوة لأبي الحسن علي الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، ضبطه: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء في العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الله الزركلي، ط«٣»، وزارة المعارف.
- الاقتصاد في الاعتقاد لأبي محمد عبدالغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: د/ أحمد الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ).
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: د. ناصر العقل، ط«٤»، ١٤١٤هـ، مكتبة الرشد.
- الإقناع لطالب الانتفاع لشرف الدين الحجاوي (ت: ٩٦٨هـ)، تحقيق: د/ عبدالله التركي، توزيع وزارة الشئون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- الأم للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) مع مختصر المزني، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
- الإمامة العظمىٰ عند أهل السنَّة والجماعة، تأليف: د. عبدالله بن عمر الدميجي، ط«٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة.
- الإمام البيهقي، تأليف د/ نجم عبدالرحمن خلف ط(١) ١٤١٤هـ، دار القلم.
- الإمامة في ضوء الكتاب والسنة لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، جمعه من كتاب منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام محمد مال الله، الطبعة الأولى، (١٤١٢هـ)،

مكتبة ابن تيمية.
ـ أمثال الحديث للرامهرمزي، مؤسسة الكتب، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).
ـ أمراء الشعر العربي في العصر العباسي، تأليف: أنيس المقدسي، ط«١٧»، دار العلم للملايين، بيروت.
ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر عبدالله بن محمد، بن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: صلاح الشلاحي، كتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر أحمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبدالقادر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).
ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للقاضي أبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د/ محمد الشنقيطي، دار البخاري، المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).
ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقي الدين عبدالغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: فالح الصغير، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).
ـ الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تأليف: يحيى العمراني (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: د/سعود الخلف، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ)، أضواء السلف، الرياض.
ـ الانتصار والرد على الراوندي الملحد، أبوالحسين عبدالرحيم الخياط (ت: ٣٠٠هـ)، تقديم ومراجعة: محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
ـ الانتصار للقرآن لأبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د/ محمد القضاة، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٢٢هـ).
ـ الأنساب، للإمام أبي سعدالسمعاني (٥٦٢هـ)، تقديم وتعليق: عبدالله عمر البارودي، ط«١»، ١٤٠٨هـ، دار الجنان بيروت.
ـ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط(٣)، ١٤١٣هـ، مكتبة الخانجي، القاهرة.
ـ أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د/ إبراهيم بن حمد السلطان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).
ـ أهلية الولايات السلطانية في الفقة الإسلامي، تأليف: د/عبدالله الطريقي، مؤسسة الجريسي، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
ـ الإيمان للحافظ محمد بن إسحاق بن منده (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: أ. د/علي بن محمد الفقيهي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الرابعة، (١٤٢١هـ).

ـ الإيمان لشيخ الإسلام بن تيمية، خرج أحاديثه: الشيخ محمد بن ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الخامسة، (١٤١٦هـ).
ـ الإيمان لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة(ت: ٢٣٥هـ)، ومعه كتاب الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، ضمن أربع رسائل، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار الأرقم، الكويت.
ـ الإيمان لمحمد بن يحيى العدني (ت: ٢٤٣هـ)، تحقيق: حمد بن حمدي الجابري، الدار السلفية الكويت، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).

حرف الباء

ـ الباقلاني وآراؤه الكلامية، تأليف: د. محمد رمضان عبدالله، مطبعة الأمة، بغداد، ١٩٨٦م.
ـ البحر الزخار، تأليف: أحمد بن يحيى المرتضى (ت: ٨٤٠هـ)، ويليه كتاب جواهر الأخبار والآثار، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ)، تعليق: القاضي عبدالله بن عبدالكريم الجرافي.
ـ بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، ط«١»، ١٤١٤هـ، دار الخير، بيروت.
ـ البداية والنهاية، لأبي الفداء الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط«١»، ١٤٠٥هـ، دارا لكتب العلمية.
ـ براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة، تأليف: د/عبدالعزيز الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ)، وطبعة أخرى، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
ـ البرهان في أصول الفقه، للإمام الحرمين الجويني، (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، ط(٢)، ١٤٠٠هـ، دار الأنصار، القاهرة.
ـ البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان لأبوالفضل السكسكي (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: د/بسام العموش، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، (١٤٠٨هـ).
ـ البعث والنشور، تأليف: أبي بكر بن الحسن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد زغلول، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
ـ بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، المسمَّىٰ بـ «السبعينية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق ودراسة د. موسىٰ بن سليمان الدويش، ط«١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة العلوم والحكم.
ـ بلدان الخلافة الشرقية، كي لسترنج، ترجمة فرنسيس وكوركيس عواد، مؤسسة الرسالة، ط. ٢ ١٤٠٥هـ.

- بيان الدليل على بطلان التحليل، شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: فيحان المطيري، مكتبة لينة، مصر، الطبعة الثانية (١٤١٦هـ).
- بيان تلبيس الجهمية في نقض بدعهم الكلامية أو نقض تأسيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تصحيح وتكميل: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع.

حرف التاء

- تأويل مختلف الحديث لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، ضبطه: محمد زهري النجار، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٨٦هـ).
- تاج العروس من جواهر القاموس، للإمام الزبيدي، تحقيق: علي شيري، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
- التاريخ السياسي والفكري للمذهب السُّني في المشرق الإسلامي من القرن الخامس الهجري حتى سقوط بغداد، تأليف: د. عبدالمجيد أبوالفتوح، ط«١»، ١٤٠٣هـ، عالم المعرفة، جدة.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- تاريخ دمشق، دار الفكر، بيروت، (١٩٩٥م).
- تاريخ العرب (مطول) بقلم: د. فيليب حتى، د. أدورد جرجي، د. جبرائيل جبور، الطبعة الثالثة ١٩٦١م.
- تاريخ المعتزلة «فكرهم وعقائدهم»، تأليف: د/نافع الربيعي، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ)، الدار الثقافية للنشر، القاهرة.
- تاريخ الطبري «تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمد أبوالفضل إبراهيم، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة.
- تزكية النفوس وتربيتها مجموعة علماء «ابن رجب الحنبلي، ابن القيم الجوزية، أبي حامد الغزالي»، ترتيب: أحمد كنعان، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى.
- تاريخ الجهمية والمعتزل، تأليف: جمال الدين القاسمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، (١٣٩٩هـ).
- تبصرة الأدلة في أصول الدِّين، لابن معين النسفي (ت: ٥٠٨هـ) تحقيق: كلود سلامة، ط«١»، ١٩٩٣م الجفان الجابي للطباعة والنشر، ليماسول، قبرص.
- التبصير في الدِّين، لأبي المظفر الإسفراييني (ت: ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال الحوت، الطبعة الأولى، (١٤٠٣هـ)، عالم الكتب، بيروت.
- التبصير في معالم الدِّين، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)،



تحقيق: علي بن عبدالعزيز الشلوي، ط«١»، ١٤١٦هـ، دارالعاصمة، الرياض.
ـ تبيين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، تصنيف: أبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، ط(٣)، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
ـ تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم بن محمد البيجوري، ط«١»، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، شرحها: إبراهيم اللقاني.
ـ تجريد التوحيد المفيد لتقي الدين أحمد المقريزي (ت: ٨٥٤هـ)، تعليق: طه الزيني، المطبعة المنيرية بالأزهر، مصر، الطبعة الأولى (١٣٧٣هـ).
ـ التدمرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، ط«١»، ١٤٠٥هـ.
ـ تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن طاهر القيسراني المقدسي، تحقيق: عبدالمجيد السلفي، ط«١»، ١٤١٥هـ، دار الأصمعي.
ـ التذكرة في أحوال الموتىٰ وأمور الآخرة، تأليف شمس الدِّين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، ط«١»، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، لشمس الدِّين القرطبي (ت:٦٧١هـ)، تخريج أبوسفيان محمود بن المنصور البسطويسي، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار البخاري.
ـ التسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د/محمد العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
ـ التعاليم وأثره على الفكر والكتاب للشيخ بكر أبوزيد، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٠٨هـ).
ـ التعرف لمذهب أهل التصوف، تصنيف: أبوبكر محمد بن إسحاق الكلاباذي (ت: ٣٨٠هـ)، نشره وصححه: أرثر جون أربري، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية (١٤١٥هـ).
ـ التعريفات، للشريف علي بن محمد الجرجاني، ط«٣»،١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (ت: ٣٩٤هـ)، تحقيق: د/عبدالرحمن الغريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ).
ـ تفسير ابن أبي حاتم، المكتبة العصرية، صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب.
ـ تفسير البغوي «معالم التنزيل»، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
ـ تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د/محمد بن إبراهيم

البنا، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).

ـ تفسير القرآن، أبي المظفر السمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن غنيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٨هـ).

ـ تفسير النسفي المسمى «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» للنسفي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: مروان الشعار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).

ـ تفسير القرطبي المسمى «الجامع لأحكام القرآن» لأبي عبدالله محمد القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تصحيح: أحمد البردوني، الطبعة الثانية، (١٣٧١هـ).

ـ تفسير ابن القيم الجوزية المسمى «زاد المسير في علم التفسير»، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).

ـ تفسير الشوكاني المسمى «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير» محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تعليق: سعيد محمد اللحام، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، (١٤١٣هـ).

ـ تفسير الكشاف عن «حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل»، أبي القاسم محمود الزمخشري، (ت: ٥٣٨هـ)، تعليق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٢١هـ).

ـ التفسير الكبير لفخرالدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، إعداد: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤٢٠هـ).

ـ تفسير الطبري المسمى «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: د/عبدالله التركي، دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).

ـ تفسير آيات أشكلت لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبدالعزيز الخليفة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).

ـ تقريب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتعليق وإضافة: أبي الأشبال صغيرأحمد شاغف، قدم له: بكر أبوزيد، ط«١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.

ـ التقريب والإرشاد، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. عبدالحميد أبوزنيد، ط«٢»، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

ـ تلبيس إبليس لابن الجوزي (٥٩٧هـ) تحقيق: د. السيد الجميلي، ط«٦»، ١٤١٣هـ، دار الكتاب العربي.

ـ تلبس إبليس لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د/أحمد بن عثمان المزيد، الطبعة الأولى، (١٤٢٣هـ)، دار الوطن، الرياض.

ـ تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان، تأليف: علي بن محمد الفخري، القرن التاسع الهجري، تحقيق: د/ رشيد البندر، دار الحكمة، لندن، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).

ـ تلخيص كتاب الموضوعات، لابن الجوزي، تأليف: الإمام شمس الدِّين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، ط«١»، ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد.

ـ التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة لأبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، ضبطه وقدم له وعلق عليه: محمود الخضيري ومحمد أبوريدة، دار الفكر العربي.

ـ تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: أحمد حيدر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: الإمام الحافظ بن عبدالبر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، المكتبة التجارية.

ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن عراق الكناني الشافعي، صححه: عبدالله العماري، عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة القاهرة.

ـ التنبية والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملطي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: يمان المياديني، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ)، رمادي للنشر، الدمام.

ـ تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ، للقاضي أبي يعلىٰ الفراء (ت: ٤٥٨هـ، قدم له وحققه وعلق عليه: أبوعبدالله الأثري، ط(١)، ١٤٢٢هـ، مكتبة الرشد.

ـ التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة، تأليف: الشيخ عبدالرحمن السعدي (ت: ١٣٦٧هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود.

ـ تهافت الفلاسفة للغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، ط«٧»، دار المعارف، القاهرة.

ـ تهذيب الآثار، للإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: د. ناصر الرشيد، مطابع الصفا، مكة المكرمة، ١٤٠٤هـ.

ـ تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دارالكتاب الإسلامي، القاهرة.

ـ تهذيب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط«١»، ١٤١٥هـ، دار ال كتب العلمية، بيروت، لبنان.

- تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، هذبه: عبدالمنعم العزي، ط«٤»، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة، الرياض.

- التوكل على الله وعلاقته بالأسباب، تأليف: د. عبدالله بن عمر الدميجي، ط«٢»، ١٤٢١هـ، دار الوطن.

- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف: سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، تعليق: عرفان العشا، دار الفكر، بيروت، (١٤١٢هـ).

حرف الثاء

- الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ)، ط«٣»، دار الفكر.

حرف الجيم

- جامع الترمذي، دار السلام، الرياض، ط١ ١٤٢٠هـ.

- جامع الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عزير شمس، ط«١»، دار عالم الفوائد.

- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي (٣٩٥هـ)، ط«٨»، ١٤١٩هـ، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجي.

- جامع كرامات الأولياء، تأليف: يوسف بن إسماعيل النبهاني (ت: ١٣٥٠هـ)، تحقيق: إبراهيم عطوه، دار الفكر، بيروت، (١٤١٤هـ).

- الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت العتيق، جمال الدين بن ضهيرة، الطبعة الخامسة، المكتبة الشعبية، (١٣٥٩هـ).

- الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: مختار الندوي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).

- الجانب الاعتزالي عند الجاحظ، تأليف: د. بلقاسم الغالي، ط«١»، ١٤٢٠هـ، دار ابن حزم، بيروت.

- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ط«١»، ١٣٧١هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.

- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. العسكر، د. الحمدان، د. علي بن حسن، ط«٢»، ١٤١٩هـ، دار العاصمة، الرياض.

- الجهمية والمعتزلة نشأتهما وأصولهما ومناهجهما وموقف السلف منهما قديمًا حديثًا، تأليف: أ.د/ ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ).

حرف الحاء

- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، للإمام محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: د. السيد

الجميلي، ط«٢»، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة لأبي القاسم الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: محمد المدخلي الجزء الأول، وتحقيق: محمد أبوريحم الجزء الثاني، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- الحجج الباهرة للشيخ جلال الدين الدواني الصديقي (ت: ٩٢٨هـ)، تحقيق: د/ عبدالله منيب، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.
- حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن ناصر الغامدي، ط«١»، ١٤١٢هـ، مكتبة الرشد.
- حقيقة التوحيد بين أهل السنَّة والمتكلمين، تأليف: عبدالرحيم السلمي، ط«١»، ١٤٢١هـ، دار المعلمة.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني (ت: ٤٣٠ـ)، ط«١»، ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا.
- الحياة الآخرة مابين البعث إلى دخول الجنَّة أوالنَّار، تأليف: د. غالب بن علي عواجي، ط«٢»، ١٤٢١هـ، دار المكتبة العصرية الذهبية.
- الحياة العلمية في العراق في العصر السلجوقي، تأليف: د. مريزن سعيد عسيري، ط«١»، ١٤٠٧هـ، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة.
- الحيدة والاعتدال في الرد على من قال بخلق القرآن، عبدالعزيز الكناني (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: د/علي الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، (١٤١٥هـ).

الخاء

- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الإعتقادية وموقف الإسلام منها، تأليف: د/ غالب عواجي، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ)، مكتبة لينا، القاهرة.
- خوارق العادات في القرآن الكريم، عبدالرحمن الحميضي، شركة مكتبات عكاظ، جدة، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ).

حرف الدَّال

- الدَّاء والدواء - أو - (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: يوسف علي بديوي، ط(٤)، ١٤١٢هـ، مكتبة دار التراث.
- دائرة المعارف الإسلامية، يصدرها باللغة العربية أحمد التستاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبدالحميد يونس، راجعها من قبل وزارة المعارف د. محمد مهدي علام، دار الفكر، بيروت.

ـ الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، ط«١»، ١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة.
ـ درء تعارض العقل والنَّقل، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط«٢»، ١٤٠٣هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
ـ دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، بكير سعيد أعوشت، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثالثة (١٤٠٨هـ).
ـ دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشيعة»، تأليف: د. أحمد بن جلي، ط«٢»، ١٤٠٨هـ، مركز الملك فيصل.
ـ دراسة في تاريخ الإباضية وعقيدتها مع رسالة في كتب الإباضية لأبي الفضل أبوالقاسم البرُادي (ت: ٨١٠هـ)، تحقيق: د/ محمد عزب وأحمد عوض، دار الفضيلة، القاهرة.
ـ دعوة التوحيد، لمحمد خليل الهراس، ط«١»، ١٤٠٦هـ، دارا لكتب العلمية، بيروت.
ـ دفع شبه التشبية بأكف التنزية، ابن الجوزي، تحقيق: حسن السقاف، دار الإمام النووي، الأردن، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ
ـ دلائل النبوة ومعرفة أقوال صاحب الشريعة لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٥هـ).
ـ دول العالم الإسلامي في العصر العباسي، تأليف: د. سيد رضوان ود. حامد غنيم، مقرر التاريخ للسنة الأولى الثانوية، ط«٥»، ١٤٠٩هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
ـ الدولة العباسية، تأليف: محمد الخضيري بك، دار المعرفة، بيروت.

حرف الذال

ـ ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين المخالفة للسنة والمبتدعين، تصنيف الشيخ عبدالله اليافعي (ت: ٧٦٨هـ)، تحقيق: د/ موسى بن سليمان الدويش، الطبعة الأولى، (١٤١٠هـ)، دار البخاري، المدينة المنورة.
ـ ذيل تاريخ بغداد، للحافظ محب الدِّين أبي عبدالله محمد بن محمود المعروف بِـ ابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

حرف الراء

ـ رؤية الله تبارك وتعالىٰ، لأبي محمد عبدالرحمن بن عمر المعروف بابن النحاس (ت: ٤١٦هـ)، تحقيق: د. علاء الدِّين علي رضا، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار المعارج الدولية.
ـ رؤية الله وتحقيق الكلام فيها، تأليف د: أحمد بن ناصر آل حمد، ط«١»، ١٤١١هـ، جامعة أم القرىٰ.
ـ رجال الشيعة في الميزان، تأليف: عبدالرحمن الزرعي، دار الأرقم، الكويت، الطبعة

الأولى، (١٤٠٣هـ).

- الرد على الأخنائي، لابن تيمية (٧٢٨هـ) بهامش كتاب «تلخيص كتاب الاستغاثة» دار أطلس، ١٤١٧هـ.

- الرد على الجهمية والزنادقة لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: د/ عبدالرحمن عميرة، الطبعة الثانية، (١٤٠٣هـ)، دار اللواء، الرياض.

- الرد على الزنادقة والجهمية لأحمد بن حنبل، تعليق: محمد حسن راشد، القاهرة، (١٣٩٣هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة.

- الرد على الجهمية، للحافظ ابن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. علي الفقيهي، ط«٣»، ١٤١٤هـ، مكتبة الغرباء.

- الرد على الرافضة، تأليف: أبوحامد المقدسي (ت: ٨٨٨هـ)، تحقيق: عبدالوهاب خليل الرحمن، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، (١٤٠٣هـ)، طبعة آخرى بتحقيق: د/ أحمد السقا، دار اجيل، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤١٠هـ).

- الرد على الرافضة، تأليف: الشيخ محمد بن عبدالوهاب، تحقيق: د/ ناصر الرشيد، دار طيبة، الرياض.

- الرد على المنطقيين، تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، ط«٢»، ١٣٩٦هـ، إدارة ترجمان السنة.

- الرد على من أنكر الحرف والصوت، لأبي نصر عبيدالله بن سعيد بن حاتم الوايلي السجزي. (ت: ٤٤٤هـ) تحقيق: محمد باكريم باعبدالله، ط«١»، ١٤١٤هـ، دار الراية للنشر.

- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق: د/ عبدالكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ).

- الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، تأليف: زيد بن عبدالعزيز بن فياض، «٣»، ١٤١٤هـ، دار الوطن.

- رسائل العدل والتوحيد للإمام يحيى بن الحسين، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، الطبعة الثانية، (١٤٠٨هـ).

- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنَّة في الاعتقادات وأصول الديانات، لأبي عمرو الدَّاني (ت: ٤٤٠هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني، ط(١)، ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي.

- الروح، في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق د. بسام علي سلامة العموش، ط«١»، ١٤١٠هـ، مكتبة المنار.

- الرياض النضرة لأحمد بن عبدالله الطبري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة

الأولى (١٩٩٦م)، تحقيق: عيسى عبدالله.

حرف الزاي

ـ الزهد والرقائق لعبدالله بن مبارك المروزي (ت: ١٨١هـ)، تحقيق: أحمد فريد، دار المعارج الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).

ـ الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط «١»، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، تحقيق: محمد السعيد بسيوني.

ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٣هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، ط«١»، ١٤١٤هـ، دار الحديث.

حرف السين

ـ السالمية منهجها وآراؤها في العقيدة والتصوف «عرض ونقد»، رسالة دكتواره للطالب: عبدالله بن دجين السهلي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الرياض (١٤٢٢هـ).

ـ سلاجقة إيران والعراق، للدكتور عبدالنعيم محمد حسنين، المكتبة الترايخية بإشراف د. أحمد عزت عبدالكريم، طبع ونشر مكتبة النهضة، مطبعة السعادة، ط. ٢ ١٣٨٠هـ.

ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيءٌ من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدِّين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ١٤١٥هـ.

ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة، وأثرها السيء في الأمة،محمد ناصر الدِّين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ط«١»، ١٤٠٢هـ.

ـ السُنَّة، لأبي بكر الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، ط(٢)، ١٤١٥هـ، دار الراية.

ـ سنن ابن ماجة، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط «١»، ١٤١٦هـ.

ـ سنن ابن ماجه، إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط١ ١٤٢٠هـ.

ـ سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ) راجعه: محمد محيي الدِّين عبدالحميد، دار إحياء التراث العربي.

ـ سنن البيهقي الكبرى، دار الباز، مكة، (١٤١٤هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.

ـ سنن الدارمي، تحقيق: د. مصطفىٰ ديب البغا، دار القلم، دمشق ط«١»، ١٤١٢هـ.

ـ سنن النسائي الكبرى «الموسوعة الحديثة» لأحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، أشرف على التحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

ـ سنن النسائي، شرح الحافظ جلال الدِّين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مكتبة تحقيق التراث الإسلامي، ط«٣»، ١٤١٤هـ، دار المعرفة، بيروت.

ـ سنن النسائي، إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط١ ١٤٢٠هـ.

ـ سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ط«٦»، ١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

ـ السياسة الشرعية في اصلاح الراعية والرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالباسط الغريب، دار الراوي، الدمام، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ).

حرف الشين

ـ شأن الدعاء، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، ط«١»، ١٤٠٤هـ، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت.

ـ الشامل في أصول الدِّين، للإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. علي سامي النشار، فيصل بيرعون، سهير محمد مختار الناشر المعارف بالإسكندرية.

ـ شذرات البلاتين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجموعة رسائل، دار القلم، بيروت.

ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (ت: ١٠٨٩هـ)، دار الفكر ١٣٩٩هـ، بيروت.

ـ شرح حديث النزول، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الخميس ط(١)، ١٤١٤هـ، دار العاصمة.

ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة للحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، ط«٦»، ١٤٢٠هـ، دار طيبة.

ـ شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبدالجبار الهمذاني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: د.عبدالكريم عثمان، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، ط«٣»، ١٤١٦هـ، مكتبة وهبة، القاهرة.

ـ شرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ) تحقيق: د. عبدالمحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط«٣»، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة العلمية، بيروت.

ـ شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ) شرحه الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، ط«٢»، ١٤١٥هـ، دار ابن الجوزي.

ـ شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ)، شرح: محمد خليل الهراس، تحقيق: علوي السقاف، ط«٢»، ١٤١٤هـ، دار الهجرة، الرياض.

ـ شرح القصيدة النونية المسماة: (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة النَّاجية» لابن القيم (٧٥١هـ) شرح وتحقيق: أحمد إبراهيم عيسى، ط«٣»، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

- شرح الكوكب المنير المسمى «مختصر التحرير» في أصول الفقة، تأليف: محمد بن أحمد النجار (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: د/محمد الزحيلي ود/نزيه حماد، مطابع جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الثانية (١٤١٣هـ).

- شرح مختصر الروضة، نجم الدين أبي الربيع سليمان الطوفي (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: د/عبدالله التركي، توزيع وزارة الشئون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).

- شرح المقاصد، لسعد الدِّين التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن عميرة، ط«٢»، ١٤١٩هـ، عالم الكتب، بيروت.

- شرح المواقف، لعلي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية.

- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، تأليف: عبدالله الغنيمان، ط«٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة لينا.

- شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبولفضل إبراهيم، دار إحياء الذات العربي، بيروت، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).

- الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: د. عبدالله بن عمر الدميجي، ط«٢»، ١٤٢٠هـ، دار الوطن، الرياض.

- شعب الإيمان لأبي محمد عبدالجليل القصري (ت: ٦٠٨هـ)، تحقيق: أيمن شعبان، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).

- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم (٧٥١هـ)، تحرير: الحساني حسن عبدالله، دار التراث، القاهرة.

حرف الصاد

- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الحلواني ومحمد شودري، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار رمادي، الدمام.

- صب العذاب على من سب الأصحاب لأبي المعالي محمود شكري الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، تحقيق: عبدالله البخاري، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).

- الصحاح للجوهري تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي بمصر.

- صحيح الأدب المفرد وضعيفه، تحقيق: محمد ناصر الدِّين الألباني، ط«٢»، ١٤١٥هـ، دار الصديق، الجبيل.

- صحيح ابن حبان، تحقيق: الأرنؤوط، ط«١»، مؤسسة الرسالة.

- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) بيت الأفكار الدولية.

ـ صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، ط٢ ١٤١٩هـ.
ـ صحيح الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد ناصر الدِّين الألباني، ط«٣»، ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدِّين الألباني، ط«٣»، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي.
ـ صحيح الإمام مسلم (٢٦١هـ) بشرح النووي (٦٧٧هـ) ترقيم على طبعة محمد فؤاد عبدالباقي، ط«١»ن، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
ـ صحيح مسلم، دار السلام، الرياض، ط١ ١٤١٩هـ.
ـ الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الوادعي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤١٥هـ).
ـ صفة الصفوة، لابن الجوزي، ضبطه: إبراهيم رمضان وسعيد اللحام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
ـ الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية(٧٢٨هـ) تحقيق: محمد رشاد سالم، شركة مطابع حنيفة، الرياض.
ـ الصلاة وحكم تاركها، ابن القيم الجوزية، تحقيق: محمد الفتيح، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.
ـ الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة لابن حجر الهيتمي، تحقيق: د/عبدالله التركي، أ/كامل الخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
ـ الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: د. علي الدخيل الله، ط«٣»، ١٤١٨هـ، دار العاصمة، الرياض.

حرف الضاد

ـ ضعفاء العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي.
ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدِّين الألباني، ط«٣»، ١٤١٠هـ، المكتب الإسلامي.

حرف الطاء

ـ طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلىٰ الفراء البغدادي الحنبلي (ت: ٥٢٦هـ) تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، ١٤١٩هـ.
ـ طبقات الشافعية، عبدالوهاب السبكي.
ـ طبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدِّين سربية، نشر مكتبة

الخنانجي بالقاهرة، ط«٣»، ١٤٠٦هـ.

ـ الطبقات الكبرىٰ لمحمد بن سعد البصري (ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

ـ طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيىٰ بن المرتضىٰ (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: سُومَنّه دِيعَثلّد ـ ڤلْزَر، منشوارت دار مكتبة الحياة، بيروت.

ـ الطريق إلى الخلافة اختصار غياث الأمم في التياث الظلم لأبي المعالي الجويني، اختصره وعلق عليه: محمد بن حامد الحشي، الطبعة الأولى، دار طيبة، ١٤٢١هـ.

ـ طبقات فحول الشعراء، لمحمود محمد شاكر، ١٩٧٤هـ، مطبعة المدني، القاهرة.

ـ الطراز ليحيى بن حمزة العلوي (ت: ٧٤٥هـ).

ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ضبطه: عمر أبوعمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

حرف الظاء

ـ ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، تأليف: د. سفر بن عبدالرحمن الحوالي، ط«٢»، ١٤١٨هـ، مكتبة الطيب، القاهرة.

ـ ظهر الإسلام، أحمد أمين.

حرف العين

ـ عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة، تأليف: د/ عبدالكريم عبيدات «رسالة علمية»، دار إشبيليا، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ).

ـ عبدالله بن كلاب وآراؤه الاعتقادية في ضوء عقيدة السلف، رسالة ما جستير غير مطبوعة، الطالب: سالم وهبي سانجاقلي، إشراف د. فاروق أحمد الدسوقي، ١٤١٢هـ، جامعة أم القرىٰ.

ـ العثمانية لأبي عثمان الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

ـ العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلىٰ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سير المباركي، ط«٢»، ١٤١٠هـ.

ـ العدة في شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي (ت: ٦٢٤هـ)، تحقيق: د/ عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

ـ العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي، تأليف: أبي يوسف مدحت آل فراج، دار الكتاب والسنة، باكستان، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

ـ العراضة في الحكاية السلجوقية، تأليف الوزير العالم محمد بن محمد بن محمد بن عبدالله بن النظام الحسيني اليزدي (ت: ٧٤٣هـ)، ترجمة وتحقيق: أ.د. عبدالنعيم

محمد حسنين، أ.د. حسين أمين، طبع على نفقة جامعة بغداد، مطبعة جامعة بغداد ١٩٧٩م.

ـ عرش الرحمن وما ورد فيه من الآيات والأحاديث، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٤١٩هـ).

ـ العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب، بقلم: محمد حامد الناصر، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

ـ العصرانيون، معتزلة اليوم، تأليف: يوسف كمال، الطبعة الثانية (١٤١٠هـ)، دار الوفاء، المنصورة، مصر.

ـ عصمة الأنبياء، تأليف: فخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، مراجعة: محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ).

ـ العظمة، لأبي محمد عبدالله محمد بن جعفر الأصبهاني، المعروف بـ أبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: رضا بن محمد بن إدريس المباركفوري، ط«٢»، ١٤١٩هـ، دار العاصمة.

ـ عقائد الإمامية، محمد رضا المضفر (ت: ١٣٨٣هـ)، مؤسسة انصاريان ـ إيران، الطبعة الثالثة (١٤٢٠هـ).

ـ العقائد من منهج البلاغة، محسن علي المعلم، دار الهادي، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

ـ عقائد الثلاث وسبعين فرقة، لأبي محمد اليمني، من علماء القرن السادس الهجري، تحقيق محمد الغامدي، ط«٢»، ١٤٢٢هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

ـ عقائد السلف، للأئمة: أحمد بن حنبل، البخاري، ابن قتيبة، عثمان الداري. جمع: علي سامي النشار، وعمَّار الطالبي، ١٩٧١م، الناشر: منشأة المعارف بالإسكندرية.

ـ العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية لابن عبدالهادي، تعليق وتصحيح: محمد حامد الفقي، طبعة أنصار السنة المحمدية ١٩٣٨م.

ـ عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ، تأليف: د/ناصر الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة (١٤٢١هـ).

ـ عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني، (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: د. ناصر بن عبدالرحمن الجديع.

ـ العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية، تأليف: عبدالله بن يوسف الجديع، ط«٢»، ١٤١٦هـ، دار الإمام مالك، الرياض، ودار الصميعي، الرياض.

ـ العقيدة في أهل البيت بين الأفراط والتفريط، تأليف: د/سليمان السحيمي، الطبعة

الأولى (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.
- العقيدة النظامية في أركان الإسلام لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى (١)، ١٤١٢هـ.
- عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين، جمع وترتيب: عبدالله بن سعدي، ط«١»، ١٤١١هـ، مكتبة الطرفين.
- علل الدارقطني، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، تحقيق: د/محفوظ الرحمن زين الله.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التيمي القرشي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط«٢»، ١٤٠١هـ، إدار العلوم الأثرية، باكستان.
- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ مع كتاب الأرواح النوافخ، تأليف: صالح المقبلي (ت: ١١٠٨) مكتبة دار البيان.
- العواصم من القواصم، لابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: الخطيب (ت: ١٣٨٩هـ)، ط«٢»، ١٤٠٧هـ، دار الجيل.
- العلو للعلي الضفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: أشرف عبدالمقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ).
- العواصم من القواصم، لابن العربي، تحقيق: عمار الطالبي، ط«٢»، ١٩٨١م، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لمحمد إبراهيم الوزير اليماني (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٢هـ).

حرف الغين

- غاية المرام في تخريج أحاديث كتاب الحلال والحرام للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.
- غرائب وعجائب الجن المسمى (أكام المرجان في أحكام الجان» لبدر الدين الشبلي، (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: إبراهيم محمد الجمل، مكتبة القرآن، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ)، ويوجد طبعة أخرى بتحقيق: إبراهيم رمضان، دار الفكر العربي، بيروت، الطبعة الأولى (١٩٩١م).
- غريب الحديث، تأليف: أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، ضبطه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ غياث الأمم في التياث الظلم ـ الغياثي ـ أبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق ودراسة: د/ مصطفى حلمي ود/ فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية.
ـ غريب الحديث للخطابي، جامعة أم القرى، مكة، (١٤٠٢هـ).

حرف الفاء

ـ الفتاوىٰ الحديثية لأحمد بن محمد الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، قدم لها: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ط«١»، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
ـ فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين، تأليف: د. عبدالله الطيار والشيخ سامي المبارك، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
ـ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١١٩٣هـ)، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، ط«١»، ١٤١٥هـ، دار الأصمعي.
ـ الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. عبدالرحمن اليحيى، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
ـ الفرق بين الفرق، لعبدالقاهر بن طاهر البغدادي، (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
ـ فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، تأليف: غالب بن علي عواجي، ط«١»، ١٤١٤هـ، مكتبة لينا، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ، مضاف إليها فرق السلف أهل السنة والجماعة.
ـ الفرق الكلامية «المشبهة، الأشاعرة، الماتريدية»، تأليف: أ.د/ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
ـ الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: أبي محمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميرة، ط«١»، ١٤٠٢هـ، دار مكتبات عكاظ، السعودية.
ـ فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله عباس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
ـ فضائل الصحابة ومناقبهم لأبي الحسن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، اعتنى به: محمد خليفة الرباح، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
ـ فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي (ت:)، تحقيق: عبدالرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

ـ فطرية المعرفة وموقف المتكلمين منها، إعداد: د. أحمد سعد حمدان، ط«١»، ١٤١٥هـ، دار طيبة.

ـ الفكر الشيعي والنزعات الصوفية حتى مطلع القرن الثاني عشر الهجري، د. كامل الشيبي، مكتبة النهضة، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.

ـ الفهرست، لابن النديم، تحقيق: رضا تجدو، ١٣٩١هـ، طهران.

ـ الفوائد لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت: ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، الطبعة الثالثة، مكتبة الرشد، الرياض.

حرف القاف

ـ القاضي أبويعلىٰ الفرّاء وكتابه الأحكام السلطانية، تأليف: محمد عبدالقادر أبوفارس، ط«٣»، ١٤٠٣هـ، مؤسسة الرسالة.

ـ القاضي أبويعلىٰ وكتابه «مسائل الإيمان» دراسة وتحقيق. حققه وعلق عليه: سعود بن عبدالعزيز الخلف، ط«١»، ١٤١٠هـ، دار العاصمة، الرياض.

ـ القاموس المحيط للفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، بإشراف: محمد العرقسوسي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

ـ قدم العالم وتسلسل الحوادث، تأليف: كاملة الكواري، تقديم: د. سفر الحوالي، ط«١»، ١٤٢٠هـ، دار أسامة، الأردن.

ـ القدرية والمرجئة نشأتهما ـ وأصولهما ـ وموقف السلف منهما، تأليف: د. ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

ـ القضاء والقدر، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط«٢»، ١٤١٨هـ، دار الوطن، الرياض.

ـ القلائد في تصحيح العقائد، لأحمد بن يحيىٰ بن المرتضىٰ المعتزلي (٨٤٠هـ)، حققه قلينوي وقدم له: البيرنادر، دار المشرق، بيروت.

ـ قواعد التفسير جمعًا ودراسة، تأليف: خالد السبت، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار ابن عفان، الخبر.

ـ القواعد المثلىٰ في صفات الله وأسمائه الحسنىٰ، للشيخ: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط«٢»، ١٤١٥هـ، مكتبة الإرشاد، صنعاء.

ـ قوت القلوب في معاملة المحبوب، أبوطالب المكي (ت: ٣٨٦)، وبهامشه «سراج القلوب وعلاج الذنوب، وحياة القلوب في كيفية الوصول إلى المحبوب»، دار الفكر، بيروت، (١٣١٠هـ).

ـ القول السديد في جواز خلف الوعيد لعبدالغني بن إسماعيل النابلسي، مخطوطة في مجموعة ٥/ ٦٥ مكتبة الحرم الشريف.

- القول المفيد على كتاب التوحيد، شرح الشيخ محمد بن صالح العيثمين، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

حرف الكاف

- الكامل في التاريخ لابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: د. محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ).
- الكبائر، للحافظ أبي عبدالله، محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط«١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة المنار الأردن.
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عزَّوجل، لابن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عبدالعزيز الشهوان، ط«٦»، ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- كتاب التوحيد مع إخلاص العمل، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الجليند، ط«٣»، ١٤٠٧هـ، مؤسسة علوم القرآن.
- كتاب السنَّة للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ) ومعه ظلال الجنَّة في تخريج السنة، بقلم: محمد ناصر الدِّين الألباني، ط«٤»، ١٤١٩هـ، المكتب الإسلامي.
- كتاب السنة، لعبدالله بن الإمام أحمد (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، ط«٣»، ١٤١٦هـ، دار الرمادي الدمام.
- كرامات الأولياء، لأبي الحسن اللالكائي (ت: ٤١٨هـ) تحقيق: د. أحمد سعد حمدان الغامدي، ط«٦»، ١٤٢٠هـ، دار طيبة، الرياض.
- كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف: الشيخ محمد التهانوي، دار صادر، بيروت.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور البهوتي، عالم الكتب (١٤٠٣هـ).
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما أشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العلجوني (ت: ١١٦٢هـ)، تعليق: أحمد القلاشي، دار التراث، القاهرة.
- كشف المراد للطوسي (ت: ٦٧٢هـ) مع شرحه للحلي (ت: ٧٢٦هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ)، مع تعليقات: إبراهيم الزنجاني.
- الكواشف الجلية عن معاني الواسطية، تأليف: عبدالعزيز السلمان، الطبعة الحادية عشر، ١٤٠١هـ، مطابع المجد، الرياض.
- الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعبدالرحمن الصالحي (ت: ٨٥٦هـ)، تحقيق: د.مصطفى حميدة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة: علاء الدِّين الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، اعتنىٰ به: إسحاق الطيبي، بيت الأفكار الدولية.

ـ كيد الشيطان لنفسه قبل خلق آدم عليه السلام، ـ ومعه بيان مذاهب الفرق الضالة ـ، تصنيف ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

حرف اللام

ـ اللآلى المصنوعة للسيوطي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠١هـ).

ـ اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت ١٤٠٠هـ.

ـ لسان العرب، تأليف أبي زكريا محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

ـ لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد محمد، ط«١»، ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع لأبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ضبطه: محمد الضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

ـ لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، للجويني (٤٧٨هـ)، تقديم وتحقيق: د. فوقيه محمود، راجعه: د. محمود الخضيري، ط«٢»، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب.

ـ لطائف المعارف فيما لمواسم العام من والوضائف لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: ياسين السواس، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.

ـ لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، للموفق ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) شرح الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ (١٤٢١هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط«٣»، ١٤١٥هـ، مكتبة طبرية الرياض.

ـ لوامع البينات شرح أسماء الله تعالى والصفات، للفخر الرَّازي (ت: ٦٠٦هـ) مطبوع باسم: «شرح أسماء الله الحسنىٰ»، راجعه وقدم له: طه عبدالرؤوف، ١٣٩٦هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

ـ لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، شرح الدُرة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، تأليف: محمد السفاريني (ت: ١١٨٨هـ)، عليها تعليقات مفيدة للعلماء، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ.

ع٥٥شندي (ت: ٨٢٠هـ)، تحقيق: عبدالستار فرج، الطبعة الثانية، ١٣٨٠هـ، عالم الكتب، بيروت.

ـ الماتريدية، تصنيف: د. عبدالله الحربي، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ، دار الصميعي، الرياض.

ـ المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات، لفخر الدِّين الرَّازي (ت: ٦٠٦هـ)

تحقيق وتعليق: محمد البغدادي، ط«١»، ١٤١٠هـ.

- مجابو الدعوة لابن أبي الدينار (ت: ٢٨٢هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ، منشورات دار الكتاب العربي، بيروت.

- مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.

- مجموعة الحديث المعروف بـ«مجموعة الحديث النجدية»، تعليق: محمد رشيد رضا، الطبعة الرابعة (١٤١٩هـ).

- مجموعة رسائل المنيرة، عنيت بنشرها وتصحيحها والتعليق عليها، دارة الطباعة المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بإشراف: محمد منير الدمشقي.

- المحتضرين، لأبي بكر ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار ابن حزم، بيروت.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، القاضي: عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٦هـ)، مطابع فضالة المغرب، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، تحقيق: المجلس العلمي بفاس.

- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، لفخر الدِّين الرَّازي، مراجعة وتعليق: عبدالرؤوف سعد، ط«١»، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي.

- المحصول في علم الأصول، لفخر الدِّين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ط«١»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- محمد بن عثمان بن أبي شيبة وكتابه العرش، تأليف: د/محمد التميمي، مكتبة، الرشد، الرياض، ط«١»، ١٤١٨هـ.

- المحن لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. يحيى وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

- المحلى لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- مختصر التحفة الأثنى عشرية، شاه عبدالعزيز الدهلوي (ت: ١٢٣٩هـ)، نقله من الفارسية إلى العربية الشيخ غلام محمد الأسلمي، اختصره السيد محمد شكري الآلوسي، مكتبة ايثيق، تركياد، ١٣٩٩هـ.

- مختصر الصارم المسلول لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط(١)، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.

ـ مختصر الصواعق المرسلة، لابن القيم، (ت: ٧٥١هـ)، اختصار: محمد بن الموصلي، ١٤٠٥هـ، دار الندوة الجديدة، بيروت.

ـ مختصر المعتمد في أصول الدِّين للقاضي أبي يعلىٰ الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: وديع زيدان، دار المرق، بيروت.

ـ مختصر جامع العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، اختصره: أحمد بن عمر البيروتي، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، ط(١)، ١٤١٣هـ، المكتبة التجارية.

ـ مدارج السالكين لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، ط«٢»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية.

ـ المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيثي، اختصار الحافظ الذهبي، تحقيق: د. مصطفى جواد، ود. ناجي معروف، المجمع العلمي بالعراق.

ـ المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبدالقادر بن أحمد بن بدران الدمشقي (ت: ١٣٤٦هـ) المنيرية، القاهرة.

ـ المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب، تأليف بكر بن عبدالله أبوزيد، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار العاصمة، الرياض.

ـ مذكرة في أصول الفقة على روضة الناظر، ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، تأليف: الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، تحقيق: أبي حفص سامي العربي، دار اليقين، مصر، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

ـ مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات عرض ونقد، تأليف: أحمد القاضي ط(١)، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.

ـ مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي الفضل صالح (ت: ٢٦٦هـ)، أشراف: طارق بن عوض الله، دار الوطن، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

ـ مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود سليمان السجستاني (صاحب السنة) (ت: ٢٧٥هـ)، تصدير: محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، ط«١»، (١٣٥٣هـ).

ـ مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي هاني.

ـ مسائل الإمام أحمد «جزء فيه المسائل التي حلف عليها أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ»، تصنيف: أبي الحسن محمد بن القاضي أبي يعلى (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: أبي عبدالله محمود الحداد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

ـ مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، تأليف: د. ناصر القفاري، دار طيبة، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ.

ـ المسائل الاعتزالية في تفسير الكشَّاف للزمخشري، عرض ونقد. تأليف: صالح بن غرم الله الغامدي، ط«١»، ١٤١٨هـ، دار الأندلس.

ـ المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين (مسائل من أصول الديانات) تأليف القاضي أبي يعلىٰ (٤٥٨هـ)، تحقيق: د. سعود الخلف، ط«١»، ١٤١٩هـ، أضواء السلف.

ـ مسائل الإمامة ومقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات للناشيء الأكبر (ت: ٢٩٣هـ)، تحقيق: يوسف فان إس، طبع المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ١٩٧١م.

ـ المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، تأليف: القاضي أبي يعلىٰ (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبدالكريم اللاجم، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

ـ المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدِّين، تأليف: د. محمد العروسي، ط«١»، ١٤١٠هـ، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة.

ـ المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ في العقيدة جمع وتحقيق ودراسة عبدالإله الأحمدي، ط«٢»، ١٤١٦هـ، دار طيبة.

ـ المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ النيسابوري، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ، بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، توزيع دار الباز، وطبعة أخرى، تحقيق: عبدالسلام علوش.

ـ مسند الإمام الحافظ أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط(١)، ١٤١٩هـ، بيت الأفكار الدولية للنشر.

ـ مسند الحارث «بغية الباحث للهيثمي»، مركز خدمة السنة، المدينة، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ).

ـ مسند الطيالسي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

ـ المسودة في أصول الفقة، جمعها: شهاب الدين أبوالعباس الحنبلي (ت: ٧٤٥هـ)، تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة آل تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.

ـ المطلع على أبواب المقنع لمحمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي ط(١) ١٣٨٥هـ منشورات المكتب الإسلامي، بيروت.

ـ معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد للشيخ حافظ الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، ضبطه: عمر أبوعمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

ـ معالم أصول الفقة عند أهل السنة والجماعة، تأليف: محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثالثة (١٤٢٢هـ).

ـ معاوية بن أبي سفيان أمير المؤمنين ـ رضي الله عنه ـ منتقى من كتاب «منهاج السنة لابن تيمية»، جمع: محمد مال الله، مكتبة ابن تيمية.

ـ معتزلة البصرة وبغداد، تأليف: د. رشيد الخليون، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ، دار الحكمة، لندن.

ـ المعتزلة، تأليف: زهدي حسن جار الله، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث.

ـ المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، تأليف: عواد بن عبدالله المعتق، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد، الرياض.

ـ المعجزات والكرامات وأنواع خوارق العادات، تحقيق: أحمد العيسوي، دار الصحابة، مصر، الطبعة الأولى (١٤١١هـ) وهي رسالة من ضمن كتاب: ومجموعة الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ـ معجم الأدباء، لياقوت الحموي، ط«٢»، مكتبة عيسىٰ الحلبي وشركاه، مصر.

ـ معجم البلدان، لياقوت الحموي (٦٢٦هـ)، تحقيق: مزيد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت.

ـ معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق بن غيث البلادي، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.

ـ معجم الصحابة، تأليف أبي الحسين عبدالباقي البغدادي المعروف بـ «ابن قانع» (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: خليل قوتلاي وآخرون، ط«١»، ١٤١٨هـ، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، والرياض، وطعبة أخرى، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، ط «١». .

ـ معجم المناهي اللفظية للشيخ/ بكر أبوزيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ).

ـ المعجم الوسيط للطبراني، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).

ـ المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، تركيا، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

ـ معجم المقاييس في اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: شهاب الدِّين أبوعمر، ط«١»، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت.

ـ معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠)، تحقيق: عادل الفزازي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، دار الوطن، الرياض.

ـ المعرفة في الإسلام، مصادرها ومجالاتها، تأليف: د. عبدالله القرني، ط«١»، ١٤١٩هـ، دار عالم الفوائد.

ـ المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبدالجبار الهمذاني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، بدون طبعة.

ـ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين الشربيني، على متن

منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا النووي الشافعي (ت: ٦٧٦هـ)، اعتنى به: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
- مفتاح دار السعادة لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- مفتاح دار السعادة، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: علي بن حسن الحلبي، ط«١»، ١٤١٦هـ، دار ابن عفان، القاهرة.
- المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، تأليف: محمد المغراوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف الإمام: أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت: ٣٣٠هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.
- مقالة التشبيه وموقف أهل السنَّة منها، تأليف: د. جابر بن إدريس، ط«١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة أضواء السلف، الرياض.
- مقاتل الطالبيين لأبي الفرج الأصفهاني (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، مصر.
- مقدمة ابن خلدون، لعبدالرحمن بن محمد بن خلدون، تصحيح وفهرسة: أبي عبدالله السعيد، ط«١»، ١٤١٤هـ، مؤسسة الكتب الثقافية.
- المقصد الأسنىٰ في شرح معاني أسماء الله الحسنىٰ، لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) بعناية: بسام الجابي، ط«١»، ١٤٠٧هـ، الجفان والجاني للطباعة والنشر.
- المقنع، الشرح الكبير ومعهما الإنصاف، مجموعة في كتاب واحد، بتحقيق: د/ عبدالله التركي ود/ عبدالفتاح الحلو، توزيع وزارة الشئون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ).
- مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات «عرض ونقد»، تأليف: أحمد القاضي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- الملل والنحل، تأليف أبي الفتح، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: عبدالأمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، ط«١»، ١٤١٠هـ، دار المعرفة.
- الملل والنحل لأبي منصور عبدالقادر البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: د/ ألبير نصري نادر، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م، دار المشرق، بيروت.
- مناقب الإمام أحمد، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط«٢»، ١٤٠٩هـ، هجر للطباعة.
- مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لأبي الفرج ابن الجوزي،

تحقيق: زينب القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
ـ مناهج البحث عند مفكري الإسلام، تأليف: د. علي سامي النشار، دار المعارف، ١٩٦٦م.
ـ المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال ـ وهو مختصر منهاج السنة ـ، اختصر الحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة.
ـ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، دراسة وتحقيق: محمد عبدالقادر عطار، ومصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
ـ المنقذ من الضلال، أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د/سميح دغيم، دار الفكر اللبناني، بيروت.
ـ منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم طبعة جامعة الإمام، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٦هـ.
ـ المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (ت: ٤٠٣هـ).
ـ منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، تأليف: د. عبدالمجيد المشعبي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
ـ منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة، عرض ونقد: د. أحمد بن عبداللطيف آل عبداللطيف، ط«١»، ١٤١٤هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
ـ منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى، تأليف: خالد بن عبداللطيف، ط«١»، ١٤١٦هـ، مكتبة الغرباء.
ـ منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عثمان بن علي حسن، ط«٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة الرشد.
ـ المنهج القويم في اختصار اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط«١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.
ـ المنية والأمل، لأحمد بن يحيىٰ بن المرتضىٰ الزيدي المعتزلي، (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: د. محمد جواد شكور، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ، دار الندى، بيروت.
ـ موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، تأليف: أكرم ضياء العُمري، ط«٢»، ١٤٠٥هـ، دار طيبة، الرياض.
ـ الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)
ـ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية لتقي الدين

المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- المواقف في علم الكلام، تأليف: عضد الدِّين القاضي عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، عالم الكتب، بيروت.
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتخطيط: د. مانع الجهني، ط«٤»، ١٤١٨هـ، دار الندوة العالمية، الرياض.
- موسوعة الأديان والمذاهب، تأليف: العميد: عبدالرزاق محمد أسود، الدار العربية، للموسوعات، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط«١»، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- موقف الإسلام من السحر، تأليف: حياة بنت سعيد با أخضر، دار المجتمع، جدة، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).
- موقف الإمام ابن تيمية من التصوف والصوفية، تأليف: د. أحمد بناني، ط«١»، ١٤٠٦هـ، جامعة أم القرىٰ.
- موقف الرافضة من القرآن الكريم، تأليف: ماما دوكار امبيري، مكتبة ابن تيمية.
- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة عرضًا ونقدًا، تأليف: سليمان بن صالح الغصن، ط«١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط«١»، ١٣٨٢هـ، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. نورالدين بويا جيلار، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ. أضواء السلف، الرياض.
- ميزان النبوة «المعجزة»، تأليف: جمال الحسيني، دار الأفاق، مصر، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

حرف النون

- النبوات لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. عبدالعزيز الطويان، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- النفس والروح، تأليف: الرَّازي، تحقيق الدكتور: محمد صغير حسن المعصومي.
- نفوذ السلاجقة السياسي في الدولة العباسية، تأليف: د. محمد الزهراني، ط«٢»، ١٤٠٤، مطبعة المدني.
- النقض على المريسي، وهو رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي المريسي العنيد، مطبوع ضمن: عقائد السلف، منشأة المعارف، الاسكندرية.

ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الجزري، تحقيق: أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، مكتبة الباز بمكة المكرمة.

ـ النهج الأسمىٰ في شرح أسماء الله الحسنىٰ، تأليف: محمد الحمود النجدي، ط«٢»، ١٤١٧هـ، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت.

ـ نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عن السلف، إعداد: د. محمد الوهيبي، دار المسلم، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

حرف الواو

ـ الواضح في أصول الفقة، أبي الوفاء علي بن عقيل (ت: ٥١٣هـ)، تحقيق: د/عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

ـ الوافي بالوفيات، للصفدي، تحقيق عدة باحثين، جمعية المستشرقين الألمانية، سلسلة النشرات الإسلامية.

ـ الوصية الكبرىٰ، لابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: عثمان جمعة، ومحمد النمر، ط«٢»، ١٤١٠هـ، دار الفاروق.

ـ الوعد الأخروي شروطه وموانعه، تأليف: د. عيسىٰ بن عبدالله السعدي، ط«١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.

ـ وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٩٨هـ.

حرف الياء

ـ اليمانيات المسلولة للشيخ: زين العابدين بن يوسف الكوراني (ت: ١٠٦٦هـ)، تحقيق: دار المرابط المجتبى، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.

كشاف الموضوعات

المقدمة ٣
خطة البحث ٦

القسم الأول
الدراسة

المبحث الأول: التعريف بالمصنف ١٨
وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: عصر المصنف من مختلف جوانبه ١٩
وفيه تمهيد وثلاثة مسائل:
التمهيد ٢٠
المسألة الأولىٰ: الحالة السياسية ٢١
المسألة الثانية: الحالة الإجتماعية ٢٦
المسألة الثالثة: الحالة العلمية ٣١
من العلماء الذين زخربهم ذلك العصر:
أولاً: في العقيدة ٣٥
ثانيًا: القرآن وعلومه ٣٨
ثالثًا: الحديث وعلومه ٣٨
رابعًا: الفقه وأصوله ٣٨
خامسًا: اللغة والأدب ٣٨
سادسًا: التاريخ ٣٩
المطلب الثاني: حياة المصنف الشخصية ٤٠
وفيه مسائل:
المسألة الأولىٰ: اسمه وكنيته ونسبته ولقبه. ٤١

كنيته ٤٢
المشاركون له في كنيته ٤٢
نسبته ٤٤
المشاركون له في نسبته ٤٥
المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته ٤٦
المسألة الثالة: أبناؤه ٤٨
المسألة الرابعة: صفاته وثناء العلماء عليه ٥٠
المسألة الخامسة: وفاته ورثاؤه ٥٣
المطلب الثالث: حياة المصنف العلمية ٥٦
وفيه مسائل:
المسألة الأولى: طلبه العلم ورحلاته ٥٧
المسألة الثانية: شيوخه ٥٨
المسألة الثالثة: تلامذته ٦٣
المسألة الرابعة: مؤلفاته ٦٧
المسألة الخامسة: مكانته العلمية وأقول العلماء فيه ٩٠
المسألة السادسة: أعماله ٩٤
المسألة السابعة: عقيدته ٩٧
المسألة الثامنة: مذهبه ١٠١
المبحث الثاني: التعريف بالكتاب وقيمته العلمية ١٠٣
وفيه مطالب:
المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تصنيفه ١٠٤
المطلب الثاني: موضوعه ١٠٥
المطلب الثالث: توثيقه ١٠٩
المطلب الرابع: منهج المصنف ـ رحمه الله ـ في كتابه ١١٤

المطلب الخامس: مصادره ١٢٠
المطلب السادس: قيمته العلمية ١٢٣
وفيه مسائل:
المسألة الأولى: محاسن الكتاب ومميزاته ١٢٤
المسألة الثانية: الملحوظات التي أحسب أنها مآخذ على عمل المصنف ـ رحمه الله ـ ١٢٦
المسألة الثالثة: تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة ١٢٩
المسألة الرابعة: تراجعاته ١٥٨
المطلب السابع: وصف المخطوطه وزمن كتابتها ١٦١
المطلب الثامن: وصف المطبوع وتقييمه ١٦٣
صور من المخطوطة ونماذج من المطبوع ١٦٥
صور من المخطوطه ١٦٦
نماذج من المطبوع ١٧٠

القسم الثاني

النص المحقق

فصل في إرسال الرسل ١
فصل في حكم إرسال الرسل ٣
فصل في خلو الزمان من نبي أو إمام ٥
فصل في جواز إرسال الرسل إلى قوم لا يؤمنون ٥
فصل في الطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة ٧
فصل في شروط المعجزة ٩
فصل في نفي دلالة العقل على صدق المدعي للرسالة ١٢
فصل: ما لا يدخل تحت شروط المعجزة ١٤

فصل في استواء يسير المعجزة وكثيرها في باب الدلالة
على صدق المدعي للرسالة ١٥
فصل في نبوة محمد ﷺ وإعجاز القرآن ١٦
فصل ونبينا ﷺ كان مبعوثًا إلى الناس والجان كافة ٢١
فصل في أوجه إعجاز القرآن ٢٢
فصل في تحديه ﷺ العرب بالقرآن ٢٦
فصل في حكم من لم تبلغه الدعوة ٢٨
فصل في جواز انقطاع خبر النبي ﷺ ٣٠
فصل في الأفعال الخارقة للعادة ٣٢
فصل في الكرامات ٣٤
فصل في أنه لا يلزم من ظهور الخارق للعادة الولاية لله تعالى ٤٧
فصل في من جحد نبوة نبينا ﷺ ٤٨
فصل في خوف نبينا ﷺ من ربه تبارك وتعالى ٤٩
فصل في أن نبينا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين ٥١
فصل في السحر ٥٣
فصل في الكهانة ٥٦
فصل في ما يخبر به الجني الكاهن ٥٩
فصل هل يقطع بوجود المخدوم ٦١
فصل في إثبات تأثير العين والضرر بها ٦٣
فصل في إبطال القول بالعدوى والطيرة في الأمراض وأصحاب
العاهات والطواعين ٦٦
فصل في إثبات الرؤيا في المنام والحكم بصحتها ٧٠
فصل في ضروب الرؤيا ٧٢
فصل في ما يراه النائم ٧٦

فصل في إثبات وجود الجن وتكليفهم ٧٨
فصل في بيان أجسام الجن ٨١
فصل في إبليس ـ لعنه الله ـ هل كان من الجن أم من الملائكة ٨٢
فصل في من هم الشياطين؟ ٨٥
فصل في الوسواس ودخول الشيطان في جسم الإنسان ٨٦
فصل في تخبيط الشيطان للإنسي ٨٨
فصل في أكل الجن وشرابهم وتناكحهم ٨٩
فصل في قدرة الملائكة والشياطين على التشكل في الصور المختلفة كل بحسبه ٩٠
فصل في إثبات الميزان ٩٢
فصل في إثبات الصراط ٩٦
فصل في نصب الكرسي جائز ٩٩
فصل في عذاب القبر وإحياء الموتى في قبورهم ومسائلة منكر ونكير ١٠١
فصل في ضغطة القبر ١٠٦
فصل في فزع يوم القيامة ١٠٨
فصل في الجنة والنار ١٠٩
فصل في عدم فناء الجنة والنار ١١٢
فصل في الحور العين ١١٣
فصل في نطق الأيدي والأرجل والجلود يوم الحساب ١١٦
فصل في الملائكة الكرام الكاتبين ١١٨
فصل في ملك الموت ١٢٠
فصل في المعاد ١٢٢
فصل في إعادة المجانين والبهائم ١٢٤

فصل في من يحاسب من المكلفين يوم القيامة ١٢٨
باب: الإيمان ....
فصل في تعريف الإيمان وأضربه ١٢٩
فصل في الفاسق الملي ١٣٧
فصل في ما يوصف به الفاسق المليّ من التدين والتقوى ونحوهما ١٤٠
فصل في مرتكب الكبيرة ١٤١
فصل في الفاسق الملي ليس بمنافق ١٤١
فصل في زيادة الإيمان ونقصانه ١٤٢
فصل في الاستثناء في الإيمان ١٤٥
فصل في الموافاة ١٤٨
فصل في الإيمان هل هو مخلوق أم لا؟ ١٥٠
فصل: والإيمان هو الدين والشريعة والملة والإسلام ١٥٣
فصل: ١٥٤
فصل في قوله تعالى ﴿أولئك كتب في قلوبهم الإيمان﴾ ١٥٩
باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ....
فصل في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٦٢
فصل في جهة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٦٥
فصل في أضرب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٦٩
فصل في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الفاسق ١٦٩
فصل في صفات الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ١٧٠
فصل في استتار العاصي، وعدم المجاهرة بالمعصية وستر الآمر والناهي عن المنكر عليه معصيته ١٧١

فصل في وجوب القطع بحصول المنكر قبل الإنكار ١٧٣
فصل في إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظن المنكر زواله ١٧٤
فصل في ما إذا كان في إنكار المنكر تعزير بالنفس ١٧٥
فصل في الذي غلب الخوف في ظنه على نفسه أو على أطرافه ١٧٨
باب التوبة
فصل في حكم التوبة ١٧٩
فصل في تعريف التوبة وذكر شروطها ١٨٠
فصل ١٨٣
فصل في قبول التوبة ١٨٤
فصل في توبة من لا ذنب له ١٨٦
فصل في الإخطار بالذنب ١٨٧
فصل في توبة من جهل قبح العمل ١٨٨
فصل في من شك في قبح العمل ١٨٨
فصل في توبة المجبوب من الزنا ١٨٩
فصل في قاتل المؤمن متعمدًا هل تقبل توبته أم لا؟ ١٩٠
فصل في الزنديق ١٩٤
فصل في توبة الداعي إلى البدع ١٩٦
فصل في توبة من نقض توبته ورجع عنها ١٩٧
فصل في التوبة من القبيح مع المقام على قبيح آخر ١٩٩
فصل في التوبة من الذنب مع الإصرار على مثله من كل وجه ٢٠١
فصل في الشفاعة لأهل الكبائر من الموحدين ٢٠٢
فصل في حوض النبي ﷺ وصفته ٢٠٩
فصل في استحقاق وجوب العقاب ٢١٢
فصل في ذم القدرية ٢١٣

فصل في القدرية ٢١٦
فصل في ذم المرجئة ٢١٨
فصل في المرجئة ٢٢٠
فصل ٢٢٣
فصل في الرافضة ٢٢٥
فصل في النواصب ٢٢٧
باب البيان عن الأصول الخمسة ٢٢٨
فصل الأصل الثاني وهو العدل ٢٣٢
فصل في الأصل الثالث وهو الوعد والوعيد ٢٣٦
فصل في الأصل الرابع وهو المنزلة
بين المنزلتين ٢٣٩
فصل في الأصل الخامس وهو الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٤١
باب من مسائل تتعلق بالسالمية ٢٤٢
فصل ٢٤٥
فصل ٢٤٦
فصل ٢٤٧
فصل ٢٤٩
فصل في رؤية الكفار لله تعالى في الآخرة ٢٥٠
فصل ٢٥١
فصل ٢٥١
فصل ٢٥٢
فصل ٢٥٢
فصل ٢٥٣

فصل ٢٥٣
فصل ٢٥٤
فصل: في إرادة الطاعات والمعاصي ٢٥٥
فصل ٢٥٥
فصل ٢٥٦
فصل ٢٥٧
فصل ٢٥٨
كتاب الإمامة
فصل: في وجوب نصب الإمام ٢٥٩
فصل: وجوب الإمامة طريقه السمع لا العقل، خلافًا للرافضة في قولهم يجب عقلاً ٢٦٣
فصل: في طريقة ثبوت الخلافة ٢٦٥
فصل: في إثبات إمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ حقًّا ٢٧٣
فصل: في صحة إمامة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، وأنها تثبت بالاختيار ٢٧٦
فصل: والإمام بعد أبي بكر عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ ٢٨٢
فصل: والإمام بعد عمر عثمان ـ رضي الله عنه ـ ٢٨٤
فصل: في خلافة عثمان ـ رضي الله عنه ـ ٢٨٦
فصل: ولم يوجد من عثمان ـ رضي الله عنه ـ أمر يوجب فسقه وقتله ٢٨٧
فصل: والإمام بعد عثمان علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٢٨٨
فصل: في قتال علي رضي الله عنه لطلحة والزبير وعائشة ومعاوية ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ ٢٩٠

فصل في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٢٩٥
فصل إمامة معاوية بن أبي سفيان ـ رضوان الله عليه ـ ٣٠٠
فصل: في مدّة خلافة معاوية ـ رضي الله عنه ـ ووقت خلافته ٣٠٩
فصل: في الإمامة، هل تنعقد برجل واحد من أهل الحل والعقد، أم بجماعة أهل العقد والحل ٣١٣
فصل ٣١٦
فصل ٣١٧
فصل: فصل: في خلع الإمام نفسه ٣١٨
فصل: والإمام يفتقر إلى صفات، وإذا كان عليها صلح، يكون إمامًا ٣٢١
فصل: ولا يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة ٣٢٣
فصل: فإن وجدت هذه الصفات حال العقد ثم عدمت بعد العقد فهل يوجب ذلك خلعه وسقوط طاعته ٣٢٦
فصل ٣٣٢
فصل ٣٣٢
فصل ٣٣٥
فصل: في عصمة النبي ﷺ وسائر الأنبياء فما يؤدون عن الله عزوجل ٣٣٧
فصل: وليس من شرطه أن يكون أعلم الناس ٣٣٩
فصل: وليس من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب وأن يعلم ذلك من جهة الإلهام ٣٤٠
فصل: وليس من شرطه إظهار المعجزة على يده ٣٤١
فصل: ولا يجوز نصب إمامين في حق جميع المسلمين في حالة واحدة ٣٤٢

فصل: في بعثة رسولين، وأميرين، وقاضيين في وقت واحد ٣٤٤
فصل: متى يجوز للرعيّة نصب إمام لأنفسهم ٣٤٥
فصل: فيما إذا عقد لأثنين فيهما شرائط الإمامة ٣٤٦
فصل: ولا تنعقد الإمامة لأفضل الأمة وأولاها من غير عقد من غيره ٣٤٨
فصل: في صفة العقد ٣٤٩
فصل: في من كملت فيه شرائط الإمامة والقضاء، هل يتعين عليه قبولها؟ ٣٥٠
فصل: ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده ولا يحتاج في ذلك إلى شهادة أهل الحل والعقد في ذلك، ولا بعضهم ٣٥٢
فصل: وإذا عهد الإمام إلى رجل كان له أن يعزله قبل موته ٣٥٣
فصل: فيما لو عهد الإمام بالخلافة لمعين بعده ٣٥٤
فصل: هل تعقد إمامة من عهد إليه الإمام من بعد موت من بعده ٣٥٥
فصل: ويجوز عهده إلى من ينتسب إليه بولادة أو قرابة إذا كان المعهود إليه على صفات الأئمة ٣٥٦
فصل: ولا تستحق الإمامة بالميراث ٣٥٧
فصل: في بيان ما يليه الإمام ويتعلق بنظره ٣٥٨
فصل: في معرفة عين الإمام ٣٥٩
فصل: ويجوز للإمام الدخول في التقية عند المخافة، ولا يجوز دخوله فيها على غير مخافة ٣٦٠
فصول: في الكلام على الغلاة من الرافضة ٣٦٥
فصل: في قولهم: وجسد علي ـ رضي الله عنه ـ في القبر مدفون ٣٦٦

فصل ٣٦٦
فصل: في قولهم: إنّ عليًا لم يمت، وكذلك سائر الأئمة ٣٦٧
فصل: في أنّ عليًا لم يكن نبيًا ٣٦٨
فصل: في قولهم: إن عليًا كان إلهًا ٣٦٩
فصل: في قولهم: الأئمة إثنا عشر ٣٧٠
فصل: في من هم آل النبي ﷺ ٣٧٢
فصل: في المباهلة ٣٧٤
فصل: والقرآن ما غير ولا بدل ولا نقص منه ولا زيد فيه ٣٧٧
فصل: ودعاء القنوت ليس من القرآن ٣٧٨
فصل: في زعمهم: أن المعوذتين ليستا من القرآن ٣٧٩
فصل: في إبطال قول الرافضة في إمامة الغائب المنتظر من ولد
الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى الرضي ٣٨٠
فصل: في مناظرة الرافضة ٣٨١
فصل: في مشابهة الرافضة لليهود ٣٨٣
فصل: في موقف السلف تجاه ماحدث بين الصحابة من
خصومة ٣٨٦
فصل ٣٨٧
فصل: في القول الفصل فيما جرىٰ بين الصحابة ٣٨٨
فصل: في التفضيل ٣٨٩
فصل: في قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾،
وإن ذلك يدل على مدح أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ. ٣٩٢
فصل: في أفضل نساء العالمين ٣٩٤
فصل: في أن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء ٣٩٦
فصل: في التفضيل بين الملائكة والأنبياء والأولياء ٤٠١



فصل: في الإسماعيلية ٤٠٤

باب القول في إكفار المتأولين ٤٠٥

فصل: في من يطلق عليه لفظ الكفر ٤٠٦

فصل: في من يعتقد أن الله تعالى جسم من الأجسام ٤٢٢

فصل: ومن اعتقد تحليل ما حرم الله بالنص الصريح من الله أو من رسوله، أو أجمع المسلمون على تحريمه فهو كافر ٤٢٤

فصل: في من وقف في كفر من ثبت كفره قطعًا مع النظر في حاله والعلم بأنّه كافر، فهو كافر ٤٢٥

فصل: في من حكمنا على كفره، هل تقع منه طاعة ٤٢٦

فصل: ومن حكمنا بكفره لا نعتد بخلافه في أي مسألة كانت ٤٢٧

فصل: وكل من حكمنا بكفره بعد الإسلام فإنه مرتد ٤٢٨

فصل: ومسائل أصول الدين الحق في قول واحد من القائلين دون سائر الباقين ٤٢٩

فصل: وأمّا مسائل أصول الفقه، فالحق أيضًا في قول واحد، دون سائر الباقين ٤٣١

فصل: ومسائل أصول الفقه كفروعه، طريق ثبوتها الأمارة ٤٣٧

فصل: وعوام أهل الحق والسنة والأثر مسلمون مؤمنون ٤٣٩

فصل في دار الإسلام ودار الكفر ٤٤١

فصل: في قباحات مذهب المعتزلة ٤٤٢

باب تفسير عبارات لأهل الكلام ٤٤٩

الخاتمة ٤٥٥

الكشافات ٤٥٧

الصف التصويري والإخراج **وكالة الفرقان**

مكة المكرمة: شارع العزيزية العام مركز مكة للأعمال ص.ب ٦٨٦٠ ت: ٥٥٧٢٦٠٥ فاكس ٥٥٦٤٨٦٠